

# كتاب

## الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْأَرْضَ

للسaint توما الأكوياني الأستاذ الملكي



المجلد الخامس

ترجمة من اللاتينية إلى العربية المقدير إلى ربها تعالى

المطران بولس عواد

رئيس أساقفة الناصرة

النائب البطريركي

عني عنه

طبع بالطبعة الادبية في بيروت سنة ١٩٠٨

Nihil obstat  
† Fr. Gaudentius Episc. tit. Cassiensis

Imprimatur  
† Fr. Ludovicus Archiep. tit. Siuniensis  
Vic. Apost. Deleg. Ap. Syriæ.

لَا مَانِعَ  
+ الاخ كودنيوس استفت كلياً  
لِطَبْعَنْ

+ الاخ لودوفيكتوس رئيس اسقفية سيونية  
الائب الرسولي والقائد الرسولي على سوريا

حقوق الطبع محفوظة إلى المترجم

## البحث الرابع والتسعون

### في الشريعة الطبيعية - وفيه ستة فصول

ثم يبني النظر في الشريعة الطبيعية والبحث في ذلك يدور على ست مسائل - ١ في ان الشريعة الطبيعية ما هي - ٢ في ان رسومها اية في - ٣ في ان اعمال الخواص هل هي كلها من قبيل الشريعة الطبيعية - ٤ في ان الشريعة الطبيعية هل هي واحدة عند الجميع - ٥ في ان الشريعة الطبيعية هل هي متغيرة - ٦ هل يمكن انتساحها من عقل الانسان

#### الفصل الأول

في ان الشريعة الطبيعية هل هي ملكرة

يُنْخَطِّي الى الاول بان يقال : يظهر ان الشريعة الطبيعية ملكرة فقد قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق لـ ٢ بـ ٥ «النفس تشتمل على ثلاثة القوة والملكرة والانفعال» والشريعة الطبيعية ليست شيئاً من قوى النفس او انفعالاتها كما يظهر من استقرارها واحداً واحداً . فهي اذن ملكرة

٢ وايضاً قال باسيليوس ان الضمير او الذوق العقلي هو شريعة عقلنا . ويترى ان يكون المراد بذلك غير الشريعة الطبيعية . والذوق العقلي ملكرة كما مر في ق ١ مب ٢٩ ف ١٢ . فالشريعة الطبيعية اذن ملكرة

٣ وايضاً ان الشريعة الطبيعية مستقرة في الانسان كما سيأتي بيانه في ف ٦ . والعقل الانساني الذي اليه ترجع الشريعة ليس يفتكر في الشريعة الطبيعية افتكاراً مستمراً . فالشريعة الطبيعية اذن ليست فعلاً بل ملكرة

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب منفعة الزواج بـ ٢١ «الملكرة ما يه يفعل شيء عند الحاجة» والشريعة الطبيعية ليست كذلك لوجودها في الاطفال والمالكين الذين يتذرعون لهم ان يفعلوا بها . فليس اذن

ملكرة

والجواب ان يقال يجوز ان يقال لشيء ملكرة بمعنى احدها بالحقيقة وبالذات وبهذا المعنى ليست الشريعة الطبيعية ملكرة فقد مر في مب ٩٠ ف ١ ان الشريعة الطبيعية امر موضع من المقل كان القضية ايضاً فعل من افعال العقل . وليس ما يفعله فاعل وما به يفعل واحداً بعينه فان فاعلاً يفعل بملكرة التحو كلاماً مستقيماً . ولأن الملة ما به يفعل فاعل ينتهي ان يكون شيء من الشرائع ملكرة بالحقيقة وبالذات - والآخر يعني ما يثبت به بالملكرة كما يقال ليهان لما يعتقد بالایمان . ولأن احكام الشريعة الطبيعية تارة ينظر فيها العقل بالفعل وتارة تكون فيه بطريق الملة فقط يجوز ان يقال للشريعة الطبيعية ملكرة بهذا المعنى كما ان المبادئ اليتة بنفسها ايضاً في النظريات ليست نفس ملكرة المبادئ بل هي مبادئ تتعلق بها الملة

اذ اجيب على الاول بان غرض الفيلسوف هناك البحث عن جنس الفضيلة ولما كانت الفضيلة مبدأ من مبادئ الفعل كما هو واضح اقتصر على ذكر تلك الاشياء التي هي مبادئ لالفعال الانسانية وهي القوى والملكات والانفعالات والاً فان في النفس ما اعدا هذه الثلاثة اموراً اخرى موجودة فيها بالفعل كما يوجد فعل الارادة في المريد والمدركات في المدرك وكما يوجد في النفس خواصها الطبيعية كالخلود ونحوه

وعلى الثاني بان الذوق العقلي يقال له شريعة عقلنا من حيث هو ملكرة متنفسة احكاماً شريعة الطبيعية التي هي المبادئ الأولى لالفعال الانسانية وعلى الثالث بان قضية هذا الاعتراض ان الشريعة الطبيعية موجودة فيما بالملكة وهذا نسلم به

واما ما جاء في المعارضة فالجواب عليه ان الانسان قد يعرض له ما يعوقه عن استعمال ما هو حاصل بالملكة كابعوقة النوم عن استعمال ملكرة العلم وكذلك

٠

الطفل فان حداة السن توقعه عن استعمال ملحة نقل المبادىء او عن استعمال  
الشريعة الطبيعية الموجودة فيه بالملحة

### الفصل الثاني

في ان الشريعة الطبيعية هل تضم رسمًا متكررة او رسماً واحداً فقط

يُنطلي الى الثاني بارن يقال : يظهر ان الشريعة الطبيعية لا تضم رسماً  
متكررة بل رسماً واحداً فقط لأن الشريعة مندرجة في جنس الرسم كامراً في  
مب ٩٢ ف ٢ فلو تكررت رسوم الشريعة الطبيعية لتكررت الشرائع الطبيعية  
ايضاً

٢ وايضاً ان الشريعة الطبيعية تابعة لطبيعة الانسان . والطبيعة الانسانية  
واحدة باعتبار الكل ولو تكررت باعتبار الاجزاء . فاذًا ما ان يكون لشريعة  
الطبيعة رسم واحدٌ فقط باعتبار وحدة الكل او رسوم متكررة باعتبار كثرة  
اجزاء الطبيعة الانسانية فيلزم ان يجعل من قبيل الشريعة الطبيعية ما كان  
ناشئاً عن ميل الشهوانية ايضاً

٣ وايضاً ان الشريعة امرٌ عقليٌ كامراً في مب ٩٠ ف ١ . والعقل في  
الانسان واحدٌ فقط . فاذًا ليس للشريعة الطبيعية الا رسم واحدٌ فقط  
لكن يعارض ذلك ان نسبة رسوم الشريعة الطبيعية في الانسان الى المفهولات  
كنسبة المبادىء الأولى في البرهانيات . والمبادئ الأولى اليتنة بذاتها  
متكررة . فكذلك رسوم الشريعة الطبيعية متكررة ايضاً

والجواب ان يقال ان نسبة رسوم الشريعة الطبيعية الى العقل العملي  
كنسبة المبادىء الأولى البرهانية الى العقل النظري على ما مرّ في مب ٩١  
ف ٣ فان جميعها مبادىء بذاتها . ويقال لشيء بين بنفسه على وجهين في

نفسه وبالنسبة اليها، فكل قضية عموماً داخل في حقيقة موضوعها يقال لها يةٌ<sup>١</sup>  
 بنفسها في نفسها لكنها ليست يةٌ بنفسها لمن يجهل ماهية موضوعها فقولنا  
مثلاً : الإنسان ناطقٌ : قضية يةٌ بنفسها باعتبار حقيقة الإنسان الدخول  
الناطق في مفهوم الإنسان لكنها ليست يةٌ بنفسها لمن يجهل ماهية الإنسان  
فكان اذن من المبادئ والقضايا ما هو بين <sup>٢</sup>نفسه للجميع وهو ما كانت حدوده  
معلومة للجميع كقولنا : الكل اعظم من جزئه والمساويات لواحدٍ بعينه متساوية  
بين افتها: ومنها ما ليس بینا الا للحكماء الذين يملون مفهوم حدود القضايا  
كما ان عدم وجود الملائكة في حيزٍ بال بالنسبة المقدارية بين <sup>٣</sup> لمن يعلم ان الملائكة  
ليس جسماً وهو ليس بینا للسدج الذين لا يدركون ذلك على ما قال بويشوس  
في كتاب الاسابيع

على ان الاشياء التي تقع في تصور الجميع تقع فيه بترتيبٍ فاول ما يقع  
في التصور هو الموجود الذي يدخل مفهومه في كل ما يتصوره متصورٌ فكان  
المبدأ الاول بين نفسه انه ينتهي اجتماع الايات والنفي مما وهذا يعني على  
حقيقة الموجود واللام موجود . والى هذا المبدأ تستند سائر المبادئ الاخر كما  
في الامثليات <sup>٤</sup> . وكما ان الموجود هو اول ما يقع في التصور مطلقاً  
كذلك الخير هو اول ما يقع في تصور العقل العملي الذي غايتها العمل  
اذ كل فاعلي يفعل لغايةٍ تضمن حقيقة الخير وعلى هذا كان المبدأ الاول في  
العقل العملي ما يُنتَ على حقيقة الخير وهي : الخير ما يتوقف عليه كل شيءٌ : فكان  
رسم الشريعة الأول انه يجب فعل الخير واجتنابه وترك الشر واجتنابه والى  
هذا تستند سائر مبادئ الشريعة الطبيعية يعني ان كل ما يجب فعله او  
اجتنابه يُعتبر من قبيل رسم الشريعة الطبيعية التي يتصورها العقل العملي  
بالفطرة خيرات انسانية - ولما كان الخير يتضمن حقيقة الغاية والشر يتضمن

حقيقة ضدّها كان العقل يتصرّف بالفطرة كل ما يميل إليه الإنسان بطبعه خيراً يبني اجتلابهُ وما يضاده شرًا يبني اجتنابه . فكان ترتيب رسوم الشريعة الطبيعية على حسب ترتيب الاموال الطبيعية فان في الإنسان أولاً ميلاً إلى الخير باعتبار الطبيعة التي يشارك فيها جميع الموارد من حيث أن كل جوهر يتوق إلى حفظ كيانه بحسب طبيعته وباعتبار هذا الميل كان ما به تحفظ حياة الإنسان ويدفع ما يضاد ذلك من قبيل الشريعة الطبيعية - وثانياً ميلاً إلى أموراً خصّ باعتبار الطبيعة التي يشارك فيها سائر الحيوان وباعتبار ذلك يجعل من قبيل الشريعة الطبيعية ما أرشدت إليه الطبيعة جميع الحيوانات كزواج الذكر والأنثى وترية البنين وما اشبه ذلك - وثالثاً ميلاً إلى الخير باعتبار طبيعة العقل الخاصة به كيده الطبيعي إلى ادراك الحقيقة في ما يتعلق بالله وإلى العيشة المدنية وباعتبار ذلك يجعل من الشريعة الطبيعية كل ما يرجع إلى هذا الميل كاحتساب الإنسان الجهل وعدم اهانته من يجب أن يعيش بينهم ونجو ذلك مما يكون من هذا القبيل

إذا أجب على الأول بأن جميع ما ذكر من رسوم الشريعة الطبيعية يتضمّن

حقيقة شريعة طبيعية واحدة من حيث يرد إلى الرسم الأول الواحد

وعلى الثاني بأن اموال جميع اجزاء الطبيعة الإنسانية كالشهرانية والغضبية من حيث تدير بالعقل ترجع كلها إلى الشريعة الطبيعية وترد إلى الرسم الأول الواحد كما تقدم وبهذا اعتبار يكون للشريعة الطبيعية رسوم متكثرة في نفسها لكنها تشتراك في اصل واحد

وعلى الثالث بأن العقل وإن كان في نفسه واحداً لكنه مدبر لكل ما يتعلق بالناس وبهذا اعتبار كان كل ما يمكن تدبيره بالعقل من درجاً تحت شريعة العقل

### الفصل الثالث

في ان افعال الفضائل هل هي كلها من قبيل الشريعة الطبيعية ينبع الى الثالث بان يقال : يظهر ان افعال الفضائل ليست كلها من قبيل الشريعة الطبيعية فقد مر في مب ٩٠ ف ٢ ان من حقيقة الشريعة ان يكون مقصوداً بها الخير العام . ومن افعال الفضائل ما يقصد به الخير الخاص فقط كما يظهر خصوصاً في افعال الغنة . فاذًا ليست جميع افعال الفضائل خاضعة للشريعة الطبيعية

٢ وايضاً جميع الخطايا مقابلة لبعض الافعال الفاضلة ولو كانت جميع الافعال الفاضلة من قبيل شريعة الطبيعة وكانت جميع الخطايا مضادة للطبيعة في ما يظهر مع ان هذا لما يصدق خاصة على بعض الخطايا

٣ وايضاً ما كان من قبيل الطبيعة فالجميع يشتركون فيه . وليس يشترك الجميع في افعال الفضائل فربما كان شيء فعل فضيلة بالنسبة الى واحد وفعل رذيلة بالنسبة الى آخر . فاقفال الفضائل اذن ليست كلها من قبيل الشريعة الطبيعية لكن يعارض ذلك قول الدمشقي في الدين المستقيم ك ٣ ب « الفضائل طبيعية » فاذًا افعال الفضائل ايضاً خاضعة لشريعة الطبيعة

والجواب ان يقال يجوز ان يكون كلامنا على الافعال الفاضلة باعتبار ان احدها من حيث هي افعال فاضلة والآخر من حيث هي افعال خاصة مندرجة في انواعها فاذا اعتبرناها من حيث هي افعال فاضلة كانت كلها راجعة الى شريعة الطبيعة فقد مر في الفصل الانف ان كل ما يميل اليه الانسان طبعاً يرجع الى شريعة الطبيعة . وكل شيء انما يميل طبعاً الى الفعل الملائم له على مقتضى صورته كمثيل النار الى التسخين . ولما كانت النفس الناطقة هي صورة الانسان الخاصة كان في كل انسان ميلٌ طبيعيٌ الى ان يفعل على مقتضى الميل وهذا

هو الفعل على مقتضى الفضيلة وبهذا الاعتبار تكون جميع افعال الفضائل من قبيل الشريعة الطبيعية لأن كل انسان يرشده عقله طبعاً الى ان يفعل على مقتضى الفضيلة -اما اذا اعتبرناها في انفسها اي من حيث ان دراجتها في انواعها فليست كلها من قبيل الشريعة الطبيعية لأن افعالاً كثيرة تُفعَل على مقتضى الفضيلة مع ان الطبيعة لا تُبِيلُ اليها في اول الامر ولكن الناس وجدوها بقوه النظر العقلي مفيدة لصلاح المعيشة

اجيب اذن على الاول بان العفة تتعلق بشهوة الطعام والشراب والتکاح الطبيعية وهي تُقصد بها خير الطبيعة العام كما ان غيرها من الامور الشرعية يقصد به الخير الادبي العام

وعلى الثاني بأنه يجوز ارفاد بطبيعة الانسان تلك الطبيعة الخاصة به فتكون حينئذ جميع الخطايا من حيث هي مضادة للعقل مضادة للطبيعة ايضاً كما يظهر من قول الدمشقي في الدين المستقيم لـ ٢٤٠ ويجوز ان يردد بها تلك الطبيعة المشتركة بين الانسان وسائر الحيوان فيكون حينئذ بعض الخطايا مضاداً للطبيعة كاللواط الذي يقال له على وجه الخصوص رذيلة مضادة للطبيعة فانه مضاد لمراوجة الذكر والاشتى التي هي طبيعية لمجموع الحيوانات

وعلى الثالث بان هذا الاعتراض اما يتعه على الافعال باعتبارها في انفسها لانه بسبب تباين احوال الناس قد تكون بعض الافعال فاضلة بالنسبة الى بعضهم لمناسبتها وملائمتها لهم وهي مع ذلك قبيحة بالنسبة الى غيرهم لعدم مناسبتها لهم

#### الفصل الرابع

في ان شريعة الطبيعة هل هي واحدة عند الجميع

يُنْخَطِّي الى الرابع بان يقال : يظهر ان شريعة الطبيعة ليست واحدة عند الجميع في كتاب الاحكام تم ا ان الحق الطبيعي ما يشتمل عليه التاموز

والأنجيل . وهذا لا يتساول الجميع ففي رو ١٦: ١٠ «ليس كلهم اذعنوا للأنجيل » فاذًا ليست الشريعة الطبيعية واحدة عند الجميع  
 ٢ وايضاً ما ينطبق على الشريعة يقال له عدل كذا في كتاب الاخلاق ٥ ب١ وقد قيل في هذا الكتاب نفسه ب٢ ان ليس شىء عدلاً عند الجميع بمبعث لا يختلف عند البعض . فاذًا ليست الشريعة الطبيعية ايضاً واحدة عند الجميع  
 ٣ وايضاً ما يميل إليه الانسان طبعاً يرجع إلى الشريعة الطبيعية كما مرّ في ٢ وفي الناس امیال طبیعة مختلفة باختلافهم فنهم من يميل طبعاً إلى شهوة اللذات ومنهم من يشتهي طبعاً الكرامات ومنهم من يميل إلى غير ذلك . فاذًا ليست الشريعة الطبيعية واحدة عند الجميع  
 لكن يعارض ذلك قول ايسيدوروس في كتاب الاشتقاء ٤ ب٤ «الحق الطبيعي يتناول جميع الام»

والجواب ان يقال قد مرّ في ف٣ ان ما يميل إليه الانسان طبعاً يرجع إلى الشريعة الطبيعية ومن ذلك ما يخص به من الميل إلى الفعل على مقتضي العقل ومن شأن العقل ان يتغلب من العام إلى الخاص كما في الطبيعتين ١ ب١ إلا انه ليس حكم العقل النظري والعقل العملي في ذلك واحداً فان مدار العقل النظري بالخصوص على الامور الضرورية التي يستحيل ان تكون على خلاف ما هي عليه ولهذا السبب كان الحق يوجد في المبادئ العامة والتائج الخاصة دون ادنى تخلف واما المقل العملي فمداره على الامور الممكنة اتي من جملتها الافعال البشرية ولذلك وان كانت الامور العامة منها ضرورية بعض الضرورة فكلما ازداد التنازل فيها الى الامور الخاصة كان التخلف اعظم . وعلى هذا فالحق في النظريات واحد عند الجميع في المبادئ والتائج وان لم يدرك عند الجميع في التائج بل في المبادئ فقط وهي التي يقال لها تصورات عامة واما في العمليات

فليس الحق او الصواب العللي واحداً عند الجميع في الامور الخاصة بل في الامور العامة فقط ومن كان الصواب واحداً عندهم في الامور الخاصة لا يكون معلوماً بغيرهم على السواء ومن ذلك يتضح ان الحق او الصواب في مبادئ العقل النظري والعللي العامة واحداً عند الجميع ومعلوم لهم على السواء وانه في نتائج العقل النظري الخاصة واحداً عند الجميع ولكن غير معلوم لهم على السواء فان كون الثالث الزوايا له ثلث زوايا مساوية لثنتين حق ثابت عند الجميع ولكن ليس ذلك معلوماً للجميع واما نتائج العقل العللي الخاصة فلا الحق او الصواب واحداً فيها عند الجميع ولا هو ايضاً معلوم على السواء من هو واحداً عندهم فان من الصواب والحق عند الجميع ان يُفعل على مقتضى العقل وهذا المبدأ يلزم عنه منزلة نتيجة خاصة ان الودائع يجب ان تُرَدَ وهذا في الغالب حق وصواب ولكن قد يعرض في بعض الاحوال ان يكون رد الودائع ضاراً فلا يكون صواباً كما المطلوب للحربة الوطن وكلما توزل في ذلك الى الجزئيات كان التخلف اعظم كما لو قيل ان الودائع يجب ردها على شرط كذا او وجہ كذا فكلما كانت الشروط الجزئية أكثر كثرة اوجه التخلف بحيث لا يكون الرد او عدمه صواباً . — اذا تمهد ذلك فالشريعة الطبيعية باعتبار المبادئ الأولى العامة واحدة عند الجميع في صوابها ومعلوميتها او ما باعتبار بعض المبادئ الخاصة التي هي منزلة نتائج للمبادئ العامة فهي في الغالب واحدة عند الجميع وفي صوابها ومعلوميتها ولكنها قد تختلف نادرًا في صوابها لأسباب خاصة (كما ان طبائع الكوف والفساد قد تختلف نادرًا لموانع) وفي معلوميتها الفساد العقل عند البعض اما من المنساني او من عادة قبيحة او من فساد في ملكة طبيعية كما ان الجرمانيين لم يكونوا قد دمّا ينترون السرقة اثناء مع كونها منافية صريحًا لشريعة الطبيعية على ما رواه يوليوس قيصر في حرب الجلاقة لـ ٦ بـ ٢٣ .

اذاً الجيب على الاول بان ليس المراد في ذلك النص ان كل ما يتضمنه الناموس والانجيل هو من قبيل الشريعة الطبيعية فقد ورد فيما كثير مما هو فوق الطبيعة بل ان ما هو من قبيل الشريعة الطبيعية مذكور هناك على وجه تام ولهذا السبب وبعد ان قال غراسيانوس ان الحق الطبيعي ما اشغل عليه الناموس والانجيل قال دون فاصلٍ على سبيل التمثيل «وبه يوماً ان يفعل الانسان لغيره ما يريد لنفسه»

وعلى الثاني بان كلام الفيلسوف هناك ليس على المبادئ العامة بل على بعض التتابع اللازم منها وهي صواب في الغالب وقد تختلف في النادر وعلى الثالث بأنه كما ان العقل في الانسان يتسلط ويحكم على سائر القوى كذلك يجب ان تكون جميع ايمال الطبيعة المحتسبة بشائر القوى مدبرة بالعقل ولهذا كان الجميع يستصوبون تدبير جميع امال الناس بالعقل

#### الفصل الخامس

في ان الشريعة الطبيعية هل يجوز تبدلها

يتخلص الى الخامس بان يقال : يظهر انه يجوز تبدل الشريعة الطبيعية فقد كتب الشارح على قوله في سي ٩:١٧ : زادهم العلم وشريعة الحياة : ما نصه «اما اراد تدوين الشريعة في كتاب لاصلاح الشريعة الطبيعية» والاصلاح تبدل فيجوز اذن تبدل الشريعة الطبيعية

٢ وايضاً ان قتل البريء والفسق والسرقة مضادة للشريعة الطبيعية وقد ورد ان الله بدأها كامر لابراهيم ان يقتل ابنته البار كافي تلك ٢:٢٢ وامر لليهود ان يسلبوا المصريين الآنية المست Lamar منهم كما في خر ١٢ وامر لهوشع ان يخذله امراة زانية كما في هوشع ٢:١ . فيجوز اذن تبدل الشريعة الطبيعية ٣ وايضاً قال ايسيدوروس في كتاب الاشتقاد ٥ بـ ٤ «الشركة في

الملك والحرية هي من قبيل الشريعة الطبيعية» وهذا نجده متبدلاً بالشروع البشرية . فيظهر اذن ان الشرفية الطبيعية تقبل التبديل لكن يعارض ذلك قوله في كتاب الاحكام ثم « الحق الطبيعي ابتدأ من بدء الخليقة اناطقة ولا ينفيه زمان بل يقى دون تبديل»

والجواب ان يقال ان تبديل الشريعة الطبيعية يتحمل معنون احدهما ان يزيد عليها شيء وبهذا المعنى لا يمتنع تبدلها فقد زيد على الشريعة الطبيعية امور كثيرة مفيدة للحياة البشرية وذلك بالشريعة الالمية وبالشرع البشري ايضاً والثاني ان ينسخ منها شيء اي ان يبطل كون شيء من الشريعة الطبيعية بعد ان كان منها وبهذا المعنى لا يجوز اصلاً ان يعرو الشريعة الطبيعية تبديل في مبادئها الاولى واما في الرسوم الثانية التي قدمنا انها بعزلة تاتفع خاصة قريبة للباديء الاولى فلا يعروها تبديل يعني ان ما تشمل عليه لا يستمر صواباً في الغالب لكنه قد يعروها تبديل في بعض المجزئيات وفي النادر لاسباب خاصة تفرق عن رعاية هذه الرسوم كما مر في الفصل الآنف

اذ اجيب على الاول بأنه يقال ان الشريعة المدونة سُنت لاصلاح الشريعة الطبيعية اما الان فأتم بها ما كان ناقصاً في الشريعة الطبيعية واما الان الشريعة الطبيعية كانت قد فسدت في قلوب بعض الناس باعتبار بعض الامور حتى امسوا يعتبرون جميلاً ما هو قبيح طبعاً وهذا الفساد كان مفتقراً الى الاصلاح وعلى الثاني بان جميع الناس ابراءاً ومذنبين يوتون بالموت الطبي وهذا الموت قضي به بالسلطان الالهي بسبب الخطيئة الاصلية كقوله في املوكه ٦:٢ «الرب يحيي ويحيي» فلا يقدر اذن في العدل ازال الموت باسم الله بكل انسان بريئاً او مذنبًا وكذلك الفسق هو محامنة امرأة اجنبية معينة لذلك بحسب الشريعة الالمية . فاذاً مجامعة الرجل لایة امرأة كانت باسم الله ليست

فسقاً ولا زفَّ وَكَذَا يُقال في السرقة التي هي أخذ مال الغير لأن كل ما يأخذه  
آخذُ باسِر الله الذي هو رب الكائنات طرأً ليس يأخذه دون ارادة صاحبه  
فلا يكون سرقة وليس كل ما يأمر به الله في الأمور الإنسانية فقط يكون  
واجباً بل كل ما يحدث في الأمور الطبيعية أيضاً طبيعاً على نحو ما كلام في  
ق ١ مب ١٠٥ ف ٦:

وعلى الثالث بأنه يقال لشيء أنه من قبيل الحق الطبيعي لو جئن أحدهما لأن  
الطبيعة تُيل إليه كوجوب اجتناب الأضرار بالغير والآخر لأن الطبيعة لم  
ترسم الخلاف كما يجوز القول بأن كون الإنسان عرباناً هو من قبيل الحق  
الطبيعي لأن الطبيعة لم تعطه ملساً بل إنما استبطن الصناعة ومن هذا القبيل  
قوله أن شركة الجميع في الملك والحرية هي من قبيل الحق الطبيعي لأن تخصيص  
الاملاك والرق ليسا مرسومين من الطبيعة بل إنما رسمها بعقل الإنسان لفائدة  
المعيشة الإنسانية وبهذا المعنى لم يعر الشريعة الطبيعية تبدل إلا بالزيادة

#### الفصل السادس

في أن الشريعة الطبيعية هل يمكن انتسخها من قلب الإنسان

يُنْهَى إلى السادس بأن يقال : يظهر أنه يمكن انتسخ الشريعة الطبيعية من  
قلب الإنسان فقد كتب الشارح على قوله في رو ١٤:٢ الام الذين ليس  
عندهم ناموس انحصاراً « إن شريعة العدل التي كان قد نسخها الذنب كتبت في  
باطن الإنسان المتجدد بالنعمة » وشريعة العدل هي الشريعة الطبيعية . فيمكن اذن  
الانتسخ الشريعة الطبيعية

٢ وأيضاً إن شريعة النعمة أفعل من الشريعة الطبيعية . وشريعة النعمة  
تننسخ بالذنب . فلأن يمكن انتسخ الشريعة الطبيعية أولى  
٣ وأيضاً ما يرسم بالشريعة يعتبر عدلاً وقد رسم الناس أموراً كثيرة

مضادة للشريعة الطبيعية، فيمكن اذن انسان الشرعية الطبيعية من قلوب الناس لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في اعتقاده لـ بـ ٤ «ان شريعتك مكتوبة في قلوب الناس ولا اثم يحيوها» والشرعية المكتوبة في قلوب الناس هي الشرعية الطبيعية . فيتعم اذن انسان الشرعية الطبيعية والجواب ان يقال ان الشرعية الطبيعية يرجع اليها اولاً مبادىء عامة جداً بينة للجميع ثم رسم ثانية اخص هي بنزهة تائج قريبة للمبادئ . فاعتبار تلك المبادئ العامة لا يمكن بوجه من الوجوه ان تُنْحَى الشرعية الطبيعية بالاجمال من قلوب الناس ولكنها تُنْحَى باعتبار بعض المفمولات الجزئيات من حيث لا يتهم العقل تطبيق المبدأ العام على المفمول الجريء بسبب الشهوة او غيرها من الانفعالات النفسانية كما مر في مب ٢٨ فـ ٢ واما باعتبار الرسوم الأخرى الثانية فيمكن ان تُنْحَى الشرعية الطبيعية من قلوب الناس اما لفساد في القياس على حد ما يحدث الخطأ في النظريات ايضاً من جهة التائج الضرورية او لعادته قبيحة او لملائكة فاسدة كما ان السرقة لم تكن تعتبر عند بعض الناس خطيبة او رديلة مضادة للطبيعة كما قال الرسول ايضاً في رو ١ اذا اجب على الاول بان الذنب يحيو الشرعية الطبيعية باعتبار بعض الجزئيات لا مطلقا الا ان يكون ذلك باعتبار رسومها الثانية على التحوال الذي تقدم وعلى الثاني بأنه وان كانت النعمة افضل من الظيمه لكن الطبيعة ادخلت في الانسان وهي اذن ابقى وعلى الثالث بان ذلك الاعتراض يتجه على رسوم الناموس الطبيعي الثانية التي خالفها بعض المشرعين بسنهم رسوماً جائزة

## المبحث الخامس والستون

### في الشريعة الإنسانية - وفيه أربعة فصول

ثم يبني النظر في الشريعة الإنسانية وأولاً في هذه الشريعة في نفسها وثانياً في قوتها وثالثاً في نبدلها - أما الأول فالبحث فيه يدور على أربع مسائل - ١ في فائدة الشريعة الإنسانية - ٢ في أصلها - ٣ في كينيتها - ٤ في قمعتها

#### الفصل الأول

هل في من الناس بعض الشرائع فائدة

يُنطَلِّى إلى الأول بأن يقال : يظهر أن ليس في من الناس بعض الشرائع فائدة لأن الغرض من كل شريعة أن يصدر الناس بها اختياراً كما مر في مب ٩٢ ف ١ وسوق الناس إلى الصلاح طوعاً بالنصائح أيسر من سوقهم إليه كرها بالشرائع . فلم يكن أذن من حاجة إلى سن شرائع

٢ وأيضاً قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ٥ بـ « يلْجأُ الناس إلى القاضي على أنه عدل حي » والعدل الذي أفضل من العدل التير الذي لا يتضمنه الشرائع . فلان يُعْوِضُ أذن اقامة العدل إلى رأي القضاة أولى من أن يسن ذلك شيء من الشرائع

٣ وأيضاً أن الغرض من كل شريعة تدبير الأفعال الإنسانية كما يتضح مما مر في مب ٩٠ ف ١ و ٢ ولأن الأفعال الإنسانية فائمة في الجرائم التي هي غير متنائية لا يمكن أن يمْلأ لاحظة الأمور التي تترجم إلى تدبير الأفعال الإنسانية إلا حكيم ينظر فيها واحداً واحداً . فلان تدبر الأفعال الإنسانية برأي الحكيم أولى من أن تدبر بشرعية مسنونة . فلم يكن أذن من حاجة إلى سن الشرائع الإنسانية

لكن يعارض ذلك قول أيسيدوروس في كتاب الاستفاق ٥ بـ

«سُنَّتِ الشَّرائِعِ لِتَكُبُّ بِخُشْبِتِهَا الْوِقَاحَةُ الْأَنْسَانِيَّةُ وَتَقْدُو الْبِرَارَةَ أَمْنَةً بَيْنَ الْأَشْرَارِ وَيَحْتَبُ الْأَشْرَارُ أَنْفُسَهُمْ بِإِقَاعِ الضَّرَرِ بِغَيْرِهِمْ خَوْفًا مِّنْ عَقَابِهَا». والجنس البشري في متنه الحاجة إلى ذلك . فقد سنت الحاجة إذن إلى سن الشرائع الإنسانية والجواب أن يقال إن في الإنسان استعداداً طبيعياً للفضيلة كما مرّ في مبادئه ٦٣ فـ «الإله لا بد له في البلوغ إلى كمالها من تعليم ما كلاماً نجد أيضاً أن الإنسان يستعين بالصناعة على ما يحتاجه من المطعم والملبس وتحوها مما تعلمه الطبيعة بعض مبادئه وهو العقل واليد ولكنها لا تؤديه كماله كسائر الحيوانات التي آتها الطبيعة كفاءها من الكسا والطعام وهذا التعليم لا يسهل تحصيل الإنسان له من نفسه لأن كمال الفضيلة يقوم على الخصوص بجزء الناس عن اللذات المحظورة التي يميلون إليها على وجه الخصوص ولا سيما الشبان الذين يكون التعليم أفعلاً فيهم فكان لا بد للناس أن يتلقوا من غيرهم هذا التعليم الذي يؤدي إلى الفضيلة فالشبان الجانحون إلى افعال الفضائل بما أوتوا من صلاح النطرة أو العادة أو النعمة الالمية يكتفيون التعليم الابوي القائم بالتصح إلا أنه لما كان يوجد بعض عناة جانحون إلى الرذائل لا يسهل تأثير الكلام فيهم كان لا بد من زجرهم عن الشر بالقوة والخوف حتى إذا أفلعوا عن الشر ولو بهذه الوسيلة أراحوها غيرهم وأفضى الأمر بهم أخيراً باعتقادهم ذلك إلى أن يفعلوا طوعاً ما كانوا يفعلونه كرهاً وهكذا يصيرون من أهل الفضيلة . وهذا التعليم المكره يخوف العقاب هو تعلم الشرائع فلم يكن إذن بدراحته الناس وللفضيلة من سن الشرائع فقد قال الفيلسوف في كتاب السياسة ١ بـ ٢ «كما ان الإنسان اذا كان كاملاً بالفضيلة كان افضل الحيوانات كذلك اذا عدل عن الشريعة والعدالة كان افجع الجميع» لانه يستعين على قضاه شهواته وينبه بها من سلاح العقل الذي ليس لسواء من الحيوانات

اذا اجيب على الاول بان من كان من الناس حسن الاستعداد فأولى ان يساق الى الفضيلة بالنصح الطوعي من ان يساق اليها بالاكراه اما من كان منهم قبيح الاستعداد فليس يساق الى الفضيلة الا مكرها

وعلى الثاني بان الفيلسوف قال في كتاب الخطابة ١ ب ١ «ان تدبر كل امر بالشريعة اولى من تفويضه الى رأي القضاة» وذلك لثلاثة امور اما اولاً فلان وجود القليل من الحكام الذين يضططعون ب السن شرائع قوية ايسر من وجود الكثير الذين يحتاجونهم في سداد الحكم على واحد واحد من الامور واما ثانياً فلان الذين ينسون الشرائع تسبق روitem الطويلة ما يجب فرضه بالشريعة بخلاف الاحكام على الحوادث الجزئية فانها تصدر عن احوال بقائية والانسان يبدوه وجه الصواب من ملاحظة امور كثيرة بايسر مما يبدوه له من ملاحظة امر واحد فقط . واما ثالثاً فلان المشرعين يحكمون في الجملة وعلى الامور المستقبلة واما الذين يتولون القضاء فاما يحكمون على الامور الحاضرة التي قد يفعلون فيها بالحبة او البغض او بالاشتاء فيفسد حكمهم فيها فاذاً لما كانت عدالة القاضي الحبة لا توجد في كثير من الناس ويمكن ان تميل مع الموى كان من الضرورة ان يعين بالشريعة ما يجب ان يحكم به حيث امكن ذلك وان يفوّض التزير اليسير من الامور الى رأي الناس وعلى الثالث بان الجزئيات التي لا يمكن ان تتناولها الشريعة يجب تفويضها الى القضاة كما قال الفيلسوف في الموضع المتقدم ذكره وذلك كالحكم على وقوع امر او لا وقوعه وما اشبهه

### الفصل الثاني

هل كل شريعة انسانية مستخرجةٌ من الشريعة الطبيعية  
يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان ليس كل شريعة انسانية مستخرجة

من الشريعة الطبيعية فقد قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ه ب ٧ « الحق الشرعي ما لا فرق قبل وضعه بين ان يكون على حال او على اخرى » وفي ما يصدر عن الشريعة الطبيعية فرق بين ان يكون على حال او على اخرى . فاذًا ليس كل ما هو مرسوم بالشائع الانسانية مستخرجًا من الشريعة الطبيعية

٢ وايضاً ان الشريعة الوضعية فسحة للشريعة الطبيعية كما يتضح من قول ايسيدورس في الاشتغال ه ب ٤ قوله في كتاب الأخلاق ه ب ٧ وما يستخرج من مبادئ الداموس الطبيعي العامة على انه نتائج لها يرجع الى الشريعة الطبيعية كما مر في البحث الآنف فـ ٤ . فاذًا ما كان من قبيل الشريعة الانسانية فليس بمستخرج من الشريعة الطبيعية

٣ وايضاً ان الشريعة الطبيعية واحدة عند الجميع فقد قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ه ب ٧ « الحق الطبيعي ما كان ذاته واحدة في كل مكان » فلو كانت الشائع الانسانية مستخرجة من الشريعة الطبيعية وكانت هي هي بعينها عند الجميع وهذا بين البطلان

٤ وايضاً ان كل ما يستخرج من الشريعة الطبيعية يمكن تعليله بوجه وليس كل ما رسمه الاقردون بالشريعة يطلّ بوجه كذا قال الفقيه في ك ١ . فاذًا ليست جميع الشائع الانسانية مستخرجة من الشريعة الطبيعية لكن يعارض ذلك قول توليوس في خطابه ك ٢ ب ٥٣ « ما كان صادرًا عن الطبيعة ومقررًا بالعادة اثبته خوف الشائع والدين »

والجواب ان يقال ان الشريعة لا تعتبر شريعة ما لم تكن عادلة كما قال اوغسطينوس في الاختبار ك ١ ب ٥ فاذًا لما يكون لها من قوة الشريعة مقدار ما لها من العدالة . وانما يقال شيء من الاشياء الانسانية عادل من طريق كونه مستقيمة لانطباقه على قانون العقل . والقانون الاول للعقل هو الشريعة

الطبيعة كما يتضح مما مر في مب ٩١ ف ٢ فإذا كل شريعة إنسانية إنما يكون لها من حقيقة الشريعة على قدر استخراجها من الشريعة الطبيعية فإن بایتها في شيء لم تكن شريعة بل فساداً للشريعة

لأن يجب أن يعلم أن شيئاً يستخرج من الشريعة الطبيعية على نحوين أو لاً على نحو استخراج التائج من المبادي، وثانياً على نحو تخصيص بعض الأمور العامة فالنحو الأول يشبه ما يحصل في العلوم من كيفية استخراج التائج البرهانية من المبادي، والثاني يشبه ما يحصل في الصنائع من كيفية تبيان الصور العامة لأمر خاص كوجوب تخصيص الصانع صودة أليت العامة بهذا الشكل البسيط أو ذلك، وعلى هذا فبعض الأمور تستخرج من مباديء الناموس الطبيعي العامة بطريق التائج كاستخراج تحرير القتل من تحرير فعل الشر واحد على أنه نتيجة له وبعضها بطريق التخصيص فإن الشريعة الطبيعية مثلاً توجب عقوبة من يخطأ

اما العاقبة بنوع مخصوص من العقاب فهو تخصيص للشريعة الطبيعية وكل الامر من حاصل في الشريعة الإنسانية الا ان ما كان بالنحو الاول يندرج في الشريعة الإنسانية ليس مجرد نص الشريعة عليه بل لأن له ايضاً قوة مستفادة من الشريعة الطبيعية وما كان بالنحو الثاني فليس له قوة الا من

### الشريعة الإنسانية

اذا اجب على الاول بان كلام الفيلسوف هناك على ما هو من سوم بالشريعة بطريق التعيين او التخصيص لاحكام الشريعة الطبيعية وعلى الثاني بان هذا الاعتراض يتجه على ما يستخرج من الشريعة الطبيعية بطريق الاستنتاج

وعلى الثالث بان ما في الشريعة الطبيعية من المبادي، العامة لا يمكن تخصيصه على نحو واحد عند الجميع لشدة ما في الامور الإنسانية من التباين ولهذا كانت

الشراطـ الوضعية تختلف باختلاف الناس

وعلى الرابع بان المراد في كلام الفقيه هناك ما وضعه الاصدقاء من التخصيصات  
الجزئية للشريعة الطبيعية التي نسبة حكم اهل التجربة والحكمة اليها كنسبة  
الى مبادئ عامة اي من حيث انهم يرون للحال ما هو أولي من وجوه التخصيص  
الجزئي ومن ثم قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٦ ب ١١ «ينبني في  
هذه الامور اعتقاد آراء اهل التجربة والحكمة واحكامهم المعددة عن البرهان  
كاعتقاد القضايا البرهانية»

### الفصل الثالث

هل اصحاب ايسيدوروس في وصف كثافة الشريعة الوضعية

يتخلص الى الاول بان يقال : يظهر ان ايسيدوروس لم يصب في وصف  
كيفية الشريعة الوضعية بقوله في الاشتراق لـ ٥ ب ٢١ «يمجب ان تكون  
الشريعة صالحة وعادلة ومحكمة طبعاً وموافقة لعادة البلاد ومناسبة للمكان  
والزمان وضرورية ومفيدة وواضحة ايضاً لئلا تفتح باهتمامها مجالاً للخدعية وغير  
مقصود بها نفع خاص بل منفعة الجمهور العامة» فهو قبل ذلك وصف  
كيفيتها بثلاثة شروط فقال «الشريعة كل ما طابق العقل بحيث يكون  
موافقاً للدين وملائماً للتهديب ومفيدة» فلم يكن اذن فائدة في اكتاره بعد ذلك  
من شروط الشريعة

٢ واياضـ ان العدالة نوع من الصلاح كما قال نوليوس في الواجبات لـ ١ ب ٧  
فلم يكن فائدة في قوله عادلة بعد قوله صالحة

٣ واياضـ ان الشريعة المدونة قسيمة للعادة كما قال ايسيدوروس في  
الاشتقاق لـ ٢ ب ١٠ وكـ ٥ ب ٣ فلم يكن واجباً ان يذكر في حد الشريعة  
كونها موافقة لعادة البلاد

وأيضاً أن الضروري يقال على ضررين فـهـما هو ضروري مطلقاً وعـهـما  
يسـعـيـلـ أنـ يـكـونـ عـلـىـ خـلـافـ ماـ هـوـ وـهـذـاـ الضـرـبـ منـ الـضـرـوريـ لاـ يـخـضـعـ  
لـحـكـمـ بـشـريـ وـمـنـهـ ماـ هـوـ ضـرـوريـ لـغـاـيـةـ وـهـذـهـ الضـرـورـةـ هـيـ بـعـنـيـ الفـائـدـةـ .  
فـلـمـ يـكـنـ اـذـنـ فـائـدـةـ فـيـ اـيـرـادـ كـلـيـهـماـ بـقـولـهـ ضـرـورـيـةـ وـمـفـيـدـةـ  
لـكـنـ يـعـارـضـ ذـلـكـ كـلـامـ اـيـسـيدـورـوسـ

والجواب أن يقال أن كل ما يقصد به غاية يجب تعين صورته على وجه مناسب للغاية كما أن صورة المشار هي على حال تاسب القطع كما في كتاب الأخلاق ٢ ب ٩ وكذا كل ما كان منقيماً ومتقدراً يجب أن يكون له صورة مناسبة لقاعدته ومقداره . وكل الأمرين حاصل للشريعة الإنسانية فهي موضوعة لغاية وهي قانون أو مقياس متقدراً أو مقياس بمقاييس أعلى وهذا هو الشريعة الاليمية والشريعة الطبيعية كما يتضح مما مر في الفصل الأنف ومب ١٣ ف ب . أما غاية الشريعة الإنسانية فهي منفعة الناس كما قال الفقيه أيضاً في كتاب الشرائع ولهذا اشترط ايسيدوروس أولاً للشريعة ثلاثة أمور وهي أن تكون موافقة للمدين من حيث هي مناسبة للشريعة الاليمية وأن تكون ملائمة للنهذيب من حيث هي مناسبة للشريعة الطبيعية . وإن تكون مفيدة من حيث هي مناسبة لمنفعة الناس - وإلى هذه الثلاثة ترجع سائر الشروط التي أوردها بعد ذلك فان قوله صالحة يرجع إلى كون الشريعة موافقة للمدين وقوله أيضاً عادلة ومحكمة طبعاً وموافقة لعادات البلاد وملائمة للمكان والزمان تفصيل لكونها ملائمة للنهذيب لأن النهذيب الإنساني يعتبر أولاً من جهة ترتيب المقل المدلول عليه بقوله عادلة . وثانياً من جهة قدرة الفاعلين فان النهذيب يجب أن يكون ملائماً لكل بحسب امكانه مع رعاية امكان الطبيعة (اذ ليس يفرض على الاطفال ما يفرض على الرجال الكاملين )

ويحسب العادة البشرية اذ ليس يقدر الانسان ان ينفرد في المعيشة في المجتمع الانساني دون ان يشارك غيره . وثالثاً من جهة مقتضى الاحوال المدلول عليه بقوله ملائمة للمكان والزمان : واما قوله ضرورة ومفيدة الخ فراجع الى المتفقه فان الضرورة ترجع الى درء الشرور والفائدة ترجع الى اصابة الحيرات والوضوح الى اجتناب ما يمكن حصوله عن الشريعة من الاذى ولما كان الفرض من الشريعة هو الفرع العام كما مر في مب ٩٠ ف ٢ صرح به في آخر الوصف المذكور

وبذلك يتضح الجواب على الاعتراضات

#### الفصل الرابع

هل اصاب ايسيدوروس في قسمة الشرائع الانسانية

يُنْهَى الى الرابع بان يقال : يظهر ان ايسيدوروس لم يصب في قسمة الشرائع الانسانية او الشرع الانساني لانه ادرج في هذا الشرع الشرع الاممي الذي انا يقال له ذلك لاسعمال جميع الام تقريراً له كما قال هو نفسه في الاشتقاد لـ ب ٦٥ وهو قد قال في ب ٤ «الشرع الطبيعي ما كان مشتركاً بين جميع الام » . فاذَا ليس يندرج شرع الام تحت الشرع الانساني الموضوع بل بالاحرى تحت الشرع الطبيعي

٢ و ايضاً ان الاشياء المتخذة بالقوة يظهر انها لا تفترق من جهة الصورة بل من جهة المادة فقط . والشرع والاحكام الجمهورية والاحكام الشيشية ونحوها مما ذكره في ب ٩ متحدة بالقوة . فيظهر اذن ان ليس بينها الا فرق مادي . ومثل هذا التفصيل لا ينبغي ان يُحْفَل به في الصناعة ولا لامكنا التسلسل فيه الى غير النهاية . فاذَا ليست قسمة الشرائع الانسانية على هذا الوجه صحيحة

٣ و ايضاً كما يوجد في المدينة حكام وكهنة وجنود كذلك يوجد فيها خطط أخرى ايضاً . فيظهر اذن انه كما يُعمل هناك شرع جندي وشرع عام يتعلّق بالكهنة والحكام كذلك يجب ان يجعل لكل خطة أخرى شرع آخر ايضاً

٤ و ايضاً ما كان بالعرض ينافي الاعراض عنه . وكون الشريعة مشروعة من هذا الانسان او ذلك عارض لها . فاذا لا يليق ان تقسم الشرائع الانسانية بحسب ايماء الشرعين كأن يقال بعضها كربيلية وبعضها فلشيدية انما لكن يكفي لمعارضة ذلك كلام ايسيدوروس

والجواب ان يقال ان كل شيء يمكن ان يقسم بالذات باعتبار ما هو مندرج في حقيقته كما يدرج في حقيقة الحيوان النفس التي هي اما ناطقة او غير ناطقة ولذلك فالحيوان ينقسم فحصة حقيقة وذاتية باعتبار الناطق والغير الناطق لا باعتبار الايض والامساد الخارجين عن حقيقته . وحقيقة الشريعة الانسانية تضمن اموراً كثيرة يمكن ان تقسم باعتبار كل منها قسمة حقيقة وذاتية فاولاً من حقيقتها ان تكون مستخرجة من الشريعة الطبيعية كما يتضمن ما تقدم في ف ٢ . و باعتبار ذلك يقسم الشرع الوضعي الى عام و مدني باعتبار طريقي الاستخراج من الشريعة الطبيعية كما مر في الموضع المشار اليه لأن ما يستخرج من الشريعة الطبيعية على انه ناتج لازمة عن المبادي يرجع الى الشرع العام وذلك كعوود البيع والشراء الشريعة التي لا مندوحة للناس عنها في المجتمع البشري الذي تسترضيه الشريعة الطبيعية لأن الانسان حيوان مدني بالطبع كما في كتاب السياسة اب ١ وما يستخرج منها بطريق التخصيص الجزئي يرجع الى الشرع المدني من حيث ان كل جهور يختص لنفسه ما يراه نافعا له - وثانياً من حقيقة الشريعة الانسانية ان يكون الغرض منها منفعة الجماعة العامة وباعتبار ذلك يمكن قسمتها بحسب الذين يعنون بالمنفعة العامة عنابة خاصة

كالكتلة الذين يصلون الله لاجل الشعب والولاة الذين يتولون سياسة الشعب والجند القائمين بحماية الشعب ولهذا جعل لكل فريق منهم شرع خاص يناسبه - وثالثاً من حقيقتها ان ثُنَّ من يلي اسر الجمورو كما مر في مب ٩٠ ف ٣ وباعتبار ذلك تقسم الشرائع الانسانية بحسب اختلاف انواع السياسات التي منها الملك كما قال الفيلسوف في السياسة ك ٣ ب ٥ وذلك متى كانت الامة مسورة من واحد وهذا تسمى شرائعة بالمستور السلطاني ومنها السياسة الارستقراطية اي حكومة البلاء او الاعياد وتسمى شرائعاها باجوبية الحكماء او بالاحكام المشيخية . ومنها السياسة الاولى غرقية اي حكومة القليل من ذوى اليسار والاقتدار وهذه تسمى شرائعاها بالشرع القضائي او المغربي . ومنها سياسة الشعب وتسمى ديموقراطية وهذه يقال لشرائعاها الاحكام الجمهورية . ومنها الحكومة الاستبدادية وهي فاسدة وليس لها شريعة خاصة تعرف بها . وهناك ايضا سياسة مركبة من الانواع المتقدمة وهي افضلها وتسمى احكامها بالناموس وهو ما قرره شيخ الامة بالاشتراك مع الامة كما قال ايسيدوروس في الموضع المتقدم ذكره - ورابعاً من حقيقتها ان تكون مدبرة للافعال الانسانية وبهذا اعتبار تقسم الشرائع بحسب اختلاف موضوعاتها وربما عرفت باسمها واضعيها كاقسامها الى الشريعة اليولية المتعلقة بالفسق والشريعة الكرنيلية المتعلقة بالقتلة وغيرها من الشرائع الأخرى وهذه لا تعتبر قسميتها باعتبار واضعيها بل باعتبار ما تتعلق به

اذا اجيب على الاول بان الشريعة العامة هي على نحو ما طبيعية للانسان باعتبار كونه ناطقاً من حيث هي مستخرجة من الشريعة الطبيعية استخراج الشريعة التي ليست بعيدة بعداً كثيراً عن المباديء ولهذا سهل اتفاق الناس عليها ولكنها تفترق عن الشريعة الطبيعية وخصوصاً في ما تشتراك فيه جسم الحيوانات

وَمَا نَقْدِمْ يُظَهِّرُ الْجَوابَ عَلَى الاعتراضاتِ الْأُخْرَى  
الْجَهْتُ السَّادُسُ وَالْتَّسْعُونَ

فِي قُوَّةِ الشَّرِيعَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ - وَنِيهَ ستَةِ فَصُولٍ

ثُمَّ يَبْنِي النَّظرُ فِي قُوَّةِ الشَّرِيعَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ وَالْجَهْتُ فِي ذَلِكَ يَدْوَرُ عَلَى سَمَائِلٍ - ١. فِي  
أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ هُلْ يَبْنِي إِنْ يَرْأَى فِي وَضْعِهَا جَانِبَ الصَّعُومِ - ٢. هُلْ يَبْنِي إِنْ تَنْتَهِي  
عَنْ جَمِيعِ الرَّذَائِلِ - ٣. هُلْ تَأْمِرُ بِالْأَفْعَالِ جَمِيعِ الْفَضَالَاتِ - ٤. هُلْ تُلْوِمُ الْإِنْسَانَ فِي مُحْكَمَةِ  
الْفَحْمِيرِ - ٥. هُلْ يَخْتَصُّ لَهُ جَمِيعُ النَّاسِ - ٦. فِي أَنْ مَنْ يَخْتَصُّ بِالشَّرِيعَةِ هُلْ يَسْوِغُ لَهُ  
أَنْ يَفْعُلَ عَلَى خَلْفِ مَنْطَقَتِهِ

الفَصْلُ اَلْأَوَّلُ

فِي أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ هُلْ يَبْنِي إِنْ يَرْأَى فِي وَضْعِهَا جَانِبَ الصَّعُومِ  
لَا جَانِبَ الْخُصُوصَةِ

يُخَطِّئُ إِلَى الْأَوَّلِ بَنْ يَقَالُ : يَظْهَرُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ لَا يَبْنِي إِنْ يَرْأَى  
فِي وَضْعِهَا جَانِبَ الصَّعُومِ بَلْ بِالْأَخْرَى جَانِبَ الْخُصُوصَةِ فَقَدْ قَالَ الْفِيلِسُوفُ فِي  
كِتَابِ الْأَخْلَاقِ ٥ ب٧ «الْأَمْرُ الشَّرِيعَةُ فِي كُلِّ مَا يَقْرَرُ بِالشَّرِيعَةِ عَلَى وَجْهِ  
الْخُصُوصَ وَمُثْلِ ذَلِكِ الْأَحْكَامِ الْفَضَائِلِ» الَّتِي هِيَ أَيْضًا أَمْرُ خُصُوصَةٍ  
لَتَعْلَقُ بِالْأَفْعَالِ خُصُوصَةً . فَالشَّرِيعَةُ إِذَا لَمْ يَرْأَى فِي وَضْعِهَا جَانِبَ الصَّعُومِ فَقَطْ  
بَلْ جَانِبَ الْخُصُوصَةِ أَيْضًا

٢. وَأَيْضًا مِنْ شَأنِ الشَّرِيعَةِ أَنْ تَدِيرَ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةَ كَمَا مَرَّ يَقَوِّي مِنْ ٩٠  
فِي ١ وَ ٢ ، وَالْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَمْرُ جُزْئِيَّةٍ . فَالشَّرِيعَةُ الْإِنْسَانِيَّةُ أَذْنَ لَا يَبْنِي  
أَنْ يَرْأَى فِي وَضْعِهَا الْأَمْرُ الْكَلِيَّ بَلْ بِالْأَخْرَى الْأَمْرُ الْجُزْئِيَّ

٣. وَأَيْضًا أَنَّ الشَّرِيعَةَ قَانُونُ وَمِقَاسُ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةَ كَمَا مَرَّ يَقَوِّي مِنْ المَوْضِعِ  
الْمُتَقَدِّمِ ذَكْرَهُ . وَالْمِقَاسُ يَبْنِي أَنْ يَكُونَ بِفِي غَایَةِ الْيَقِينِ كَمَا فِي الْأَهْلَيَاتِ  
كُلِّ ١٠١ . فَإِذَا مَا كَانَتِ الْأَفْعَالِ الْإِنْسَانِيَّةِ لَا يَمْكُنُ أَنْ يَكُونَ فِيهَا أَمْرٌ كُلِّيٌّ

يقينياً ب بحيث يبقى على يقينيته في المجزئيات وجب في ما يظهر ان يُراعى في وضع الشرائع الامور المجزئية لا الامور الكلية  
 لكن يعارض ذلك قول الفقيه في الشرائع لك ١ « يجب ان يُراعى في وضع الشرائع ما يحدث في الفالب اما ما يحدث في التادر فلا توضع له شريعة »  
 والجواب ان يقال ان كل ما يقصد به غاية يجب ان يكون معادلاً لتلك الغاية . وغاية الشريعة هي النفع العام فقد قال ايسيدوروس في كتاب الاشتغال ٢ ب ١٠ « لا يجب ان توضع الشريعة لنفع خاص بل لنفعه الجماعي العامة »  
 فيجب اذن ان تكون الشرائع الإنسانية معادة لنفع العام . والنفع العام يتوقف على كثير ولذلك يجب ان يوجه نظر الشريعة الى كثير من الاشخاص والأشياء والأزمان فان المجتمع الانساني يقوم من اشخاص كثيرين ونفعه يحصل بافعال متعددة ولا يقام لاجل زمان يسير فقط بل ليستمر دائماً بتعاقب الافراد من ابائهم كما قال اوغسطينوس في مدينة الله ٢٢ ب ٦

اجيب اذن على الاول بان الفيلسوف جمل هناك العدالة في الشريعة وهي الشريعوضعي ثلاثة اقسام منها ما يُراعى مطلقاً في وضعه جانب العموم وهو الشرائع العامة وهي التي ارادها الفيلسوف بقوله « الشرعي مالا فرق قبل وضعه بين ان يكون على حال او على اخرى واما بعد وضعه ففيه فرق » كأن يندى الاسرى بعذيبة معينة . ومنها ما هو عام وخاص باعتبارين وهذا يقال له اختصاصات ( وفي اللاتينية *privilegia* اي *leges privatar* وتفسيره شرائع خاصة ) لانه يتعلق باشخاص مخصوصين ولكن قوته تتناول اشياء كثيرة وهذا ما اراده الفيلسوف بقوله بعد ذلك « وايضاً كل ما يقرر بالشريعة على وجه المخصوص » ومنها ما يقال له شرعى ليس لانه شرائع بل لتصصيص الشرائع العامة بحوادث خاصة كالاحكام التي تعتبر شريعة وهذا ما اراده

الفيلسوف بقوله بعد ذلك «والاحكام القضائية»

وعلى الثاني بان المدبر يجب ان يكون مدبراً لكثير ولماذا قال الفيلسوف في الآيات كـ ١٠ اـن جميع الاشياء المندرجة تحت جنس واحد تقدر بواحد هو الاول في ذلك الجنس . فلو كان عدد المقادير او المقاييس على قدر عدد المقاييس او المتقدرات بطلت فائدة المقدار او المقاييس التي هي امكان معرفة كثيرة من واحد . وكذلك لو كانت الشريعة لا تتناول الا فعلاً واحداً خاصاً بطلت فائدتها لـ ان تدبير الافعال الخاصة يجعل له رسوم خاصة موضوعة من اهل الحكمة اما الشريعة فهي رسم عام كما مر في مب ٢٩٢ فـ ٢ وعلى الثالث بأنه ليس يطلب في جميع الاشياء درجة واحدة من اليقين كما في كتاب الاخلاق ١ بـ ٣ فالمكانت اذن كالأشياء الطبيعية والانسانية يكفي فيها من اليقين ان يكون الشيء صادقاً في الفالب وان لم يكن كذلك في النادر

### الفصل الثاني

في ان الشريعة الانسانية هل من شأنها ان تنهى عن جميع الرذائل يُختصر الى الثاني بـ ان يقال : يظهر ان من شأن الشريعة الانسانية ان تنهى عن جميع الرذائل فقد قال ايسيدوروس في الاشتقاد كـ ٥ بـ ٢٠ «سنت الشرائع لتُكبح بخشيتها الوقاحة » والوقاحة لا تُكبح كبحاً كافياً ما لم يُنه بالشريعة عن جميع الشرور . فالشريعة الانسانية اذن يجب ان تنهى عن جميع الشرور ٢ وايضاً ان قصد الشارع ان يجعل افراد الرعية فضلاء . وليس يمكن لأحد ان يكون فاضلاً ما لم ينته عن جميع الرذائل . فـ من شأن الشريعة الانسانية اذن ان تنهى عن جميع الرذائل ٣ وايضاً ان الشريعة الانسانية مستخرجة من الشريعة الطبيعية كما مر في

**المبحث الآتف ف ٢٠ وجيم الرذائل منافية للشريعة الطبيعية. فن الفرورة**

اذن ان تنهى الشريعة الإنسانية عن جميع الرذائل

لكن يعارض ذلك قوله في كتاب الاختيار اب ٥ «يظهر لي ان هذه الشريعة المدونة لسياسة الشعب تصيب بسماحها بهذه الاشياء وترك العاقبة عليها للعنابة الالهية» والعنابة الالهية لا تتعاقب الا على الرذائل . فالشريعة الإنسانية اذن

تصيب بسماحها بعض الرذائل من حيث لا تنهى عنها

والجواب ان يقال ان الشريعة تعمل قانونا او مقياسا للأفعال الإنسانية كما

مر في مب ٩٠ ف ١ و ٢ . والمقياس يجب ان يكون بمحاسنا للقياس كا في

الالهيات لـ ١٠ م ٣ و ٤ ، لأن الاشياء المختلفة تقاد بمقاييس مختلفة فنكان اذن

من الفرورة ان تفرض الشرائع ايضا على الناس بحسب حالتهم لأن الشريعة يجب ان تكون ممكنة من حيث الطبيعة ومن حيث عادة البلاد كما قال

ايسيدوروس في الاشتغال لـ ١٠ ب ٢ . والقدرة على الفعل تحصل عن الملكة

الباطنة والاستعداد الباطن اذ قد يكون الممكن للانسان الفاضل غير ممكن لمن ليس

له ملكة الفضيلة كما ان الممكن للرجل النام قد يكون ايضا غير ممكن للطفل ولمن

ليس يفرض من الشرائع على الاطفال ما يفرض على البالغين فان الاطفال يسمعون

لهم بأمور كثيرة تستوجب في البالغين عقابا او توبيخا وكذلك الغير المستكفين

بالفضيلة ينبغي ان يتسامح معهم في كثير مما لا ينبغي التسامح فيه مع الفضلاء .

على ارج الشريعة الإنسانية تُنْهَى بهم الناس الذين أكثرهم غير مستكمل

بالفضيلة ولهذا ليس يعني بالشريعة الإنسانية عن جميع الرذائل التي يعتجل بها

الفضلاء بل عن تلك الرذائل الجسيمة التي يمكن لاكثر الجمهور اجتنابها ولا سيما

ما كان منها مضرَا بالغير مالا يمكن حفظ المجتمع الانساني بدون تحريم كالقتل

والسرقة ونحوهما

اذا اجبر على الاول بأنه يظهر ان الوقاحة ترجع الى الاعتداء على الغير فهي اذن ترجع الى تلك الخطايا المفسدة بالقرب وهذه تنهي عنها الشريعة الانسانية كما تقدم قريباً

وعلى الثاني بان الشريعة الانسانية تقصد ان تسوق الناس الى الفضيلة لا دفعه واحدة بل تدريجياً ولذلك فهي لا توجب دفعه على جماعة الغير المستكملين ما توجبه على الفضلاء وهو اجتناب جميع الشرور والا لاندفعوا بعدم اطاقتهم احتمال هذه الاحكام الى شرور اقبح على حيد قوله في ام ٣٣:٣٠ «من يفرط في عصر الانف يخرج الدم» وقوله في متى ١٧:٩ «ان يجعل الخمر الجديدة (اي رسوم الحياة الكاملة) في زفاف عبقة (اي في من لم يكن كاملاً من الناس) تنشق الزفاف وتراق الخمر» اي يستخف بالرسوم ويندفع الناس بالاستخفاف الى شرور اقبح

وعلى الثالث بان الشريعة الطبيعية اثنا هي نوع من المشاركه عندنا في الشريعة الازلية . والشريعة الانسانية ليس لها كمال الشريعة الازلية فقد قال اوغسطينوس في الاختيار لـ ١ «ان هذه الشريعة الموضوعة لسياسة العمران البشري لتسامع وتعفو عن امور كثيرة تعاقب عليها العناية الالمية وليس عدم فعلها كل شيء موجباً لنبذ ما تفعله» وكذا الشريعة الانسانية ايضاً فانها لا تقدر ان تنهي عن كل ما تنهي عنه الشريعة الطبيعية

### الفصل الثالث

في ان الشريعة الانسانية هل تأمر بافعال جمجم الفضائل ينخضى الى الثالث بان يقال : يظهر ان الشريعة الانسانية لا تأمر بانما جميع الفضائل لأن افعال الفضائل يقابلها افعال الرذائل . والشريعة الانسانية لا تنهي عن جميع الرذائل كما مر في الفصل الانف . فهي اذن لا تأمر ايضاً

### بافعال جميع الفضائل

٢ وايضاً ان فعل الفضيلة يصدر عن الفضيلة . والفضيلة هي غاية الشرعية فما كان صادراً عن الفضيلة يتمتع وقوه تحت امر الشرعية . فالشرعية الإنسانية اذن لا تأمر بافعال جميع الفضائل

٣ وايضاً ان الغرض المقصود من الشرعية هو النفع العام كما مر في مب ٩ . ف ٢ . ومن افعال الفضائل ما ليس يقصد به النفع العام بل النفع الخاص . فاشريعه اذن لا تأمر بافعال جميع الفضائل

لكن يعارض ذلك قول الفيلسوف في كتاب الاخلاق « تأمر الشرعية بافعال الشجاعة والعنف والظم وهذا شأنها ايضاً في سائر الفضائل والرذائل فانها تأمر بذلك وتنهى عن هذه »

والجواب ان يقال ان انواع الفضائل تتغير باعتبار الموضوعات كما يظهر مما مر في مب ٥٤ ف ٢ ومب ٦٠ ف ١ ومب ٦٢ ف ٠٢ وجميع موضوعات الفضائل يمكن ردها اما الى منفعة شخصٍ خاصة او الى منفعة الجمهور العامة كما ان فاعلاً يمكنه ان يفعل افعال الشجاعة ذيَا عن الوطن او عن حق صديق له . وقى على افعال الشجاعة غيرها . وقد مر في مب ٩ ف ٢ ان الغرض المقصود من الشرعية هو النفع العام فهي اذن تستطيع ان تأمر بافعال كل فضيلة . على ان الشرعية الإنسانية لا تأمر بجميع افعال الفضائل كلها بل بما كان منها مقصوداً به النفع العام اما بغير توسطٍ كما اذا فعلت بعض الافعال مباشرةً لاجل النفع العام او بتوسطٍ كما اذا امر الشارع بما يرجع الى حسن التهذيب ايذاناً بوجوب رعاية مصلحة العدل والسلم العامة

اذ اجيب على الاول بان الشرعية الإنسانية لا تنهى بحكم ملزم عن جميع افعال الرذائل كما انها لا تأمر ايضاً بجميع افعال الفضائل لكنها تنهى عن بعض

افعال كلٍ من الرذائل كما تأمر أيضًا بعض افعال كلٍ من الفضائل وعلى الثاني بان فعلًا يقال له فعل فضيلة باعتبار بن اولاً من حيث ان الانسان يفعل الامور الفاضلة كما ان فعل الامور المستحبة هو فعل العدالة والاقدام على الامور المأهولة هو فعل الشجاعة وبهذا الاعتبار تأمر الشريعة بعض افعال الفضائل وثانياً من حيث ان الانسان يفعل الامور الفاضلة على طريقة الانسان الفاضل . وفعل الفضيلة بهذا الاعتبار يصدر دائمًا عن الفضيلة ولا يقع تحت امر الشريعة بل هو الغاية التي يقصد الشارع سوق الناس اليها وعلى الثالث بأنه ما من فضيلة لا يمكن ان يقصد بفعلها النفع العام اما مباشرة او بواسطة كاما مر في جرم الفصل

#### الفصل الرابع

في ان الشريعة الانسانية مل تلزم الانسان في محكمة الضمير

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان الشريعة الانسانية لا تلزم الانسان في محكمة الضمير اذ ليس للسلطان الادنى ان يشرع شريعة لحكم السلطان الاعلى . والسلطان الاناني الذي يشرع الشريعة الانسانية هو ادنى من السلطان الالهي . فاذًا ليس الشريعة الانسانية ان تلزم في القضاء الالهي الذي هو قضاء الضمير

٢ وايضاً ان حكم الضمير يتوقف بالخصوص على الوصايا الالهية . والوصايا الالهية تُقضى احياناً بالشروع الانسانية كقوله في متى ٦:١٥ «ابطلم وصية الله لاجل تقليدكم» فالشريعة الانسانية اذن لا تلزم الانسان في ضميره

٢ وايضاً ان الشروع الانسانية كثيراً ما تحيل على الناس الافتراء والاهانة كقوله في اش ١ «وبل للذين يشترعن شرائع الظلم والذين يكتبون كتابة الجور ليظلموا المساكين في القضاء ويسلبوا حق بائسي شعبي» ويسوغ لكل

انسان ان يتخلص من الظلم والعنف . فالشائع الانسانية اذن لا تلزم الانسان في ضميره

لكن يعارض ذلك قوله في ١ بـ ١٢ : ١٩ « من النعمة ان تُكَبِّدَ المشقات و تُعْمَلَ الظلم لاجل الضمير »

والجواب ان يقال ان الشائع الم موضوعة من الناس لا تندو ان تكون عادلة او جائزة فان كانت عادلة كان لها قوة الازام في محكمة الضمير مستمدة من الشريعة الازلية التي هي منبعثة عنها كقوله في ٨ : ١٥ « في الملوك يملكون و مُشَرِّعُوا الشَّرَائِعَ يَحْكُمُونَ بِاَهْوَاهِ عَدْلٍ » و عدالة الشائع تعتبر من غايتها اي متى كان المقصود بها النفع العام ومن مشترعها اي متى لم يتعد سلطانه ومن صورتها اي متى روعيت المساواة النسبية في فرض التكاليف على الرعايا بالنسبة الى النفع العام لانه لما كان الانسان الواحد جزءاً من الجمهور كان كل انسان بما هو انسان و بما له مختصاً بالجمهور كما ان كل جزء بما هو جزء مختص بالكل ولهذا كانت الطبيعة ايضاً تنزل بعض الفرر بالجزء لاجل سلامه الكل فكان اذن هذه الشائع الموجبة التكاليف بوجه العادلة و ملزمة في محكمة الضمير و شرائع قانونية - اما جور الشائع فيعتبر من وجهين اولاً من منافاتها للمصلحة العامة على عكس ما تقدم اي اما باعتبار غايتها كما لو فرض الرئيس على الرعايا شرائع ثقيلة لا تعود الى النفع العامة بل الى ربحه او بمحض الخاص او باعتبار مشترعها كما لو وضع انسان شريعة بحاوزة سلطانه او باعتبار صورتها كما لو وزع التكاليف على الجمهور على وجه غير متساوٍ ولو كان المقصود بها النفع العام فان هذه اولى ان يقال لها فهراً من انت يقال لها شرائع فقد قال اوغسطينوس في الاختيار لـ ١ بـ ٥ « الشريعة الجائزة لا يظهر انها شريعة » فهذه الشائع اذن لا تلزم في محكمة الضمير الا ان يلزم عن مخالفتها تشكيك او

شعب مما يجب على الانسان ان يضحي حقه في سبيل اجتنابه كقوله في متى ٥:٤٠ و ٤١ « من سعراك ميلاً فامش معه اثنين ومن سلك قميصك فاعطيه رداءك ايضاً » - وثانياً يعتبر جور الشرائع من منافاتها للمصلحة الالهية كشرع الملوك الطغاة الباعثة على عبادة الاصنام او على اي شيء آخر مناف للشريعة الالهية . وهذه الشرائع لا يسوع رعايتها بحال في اع ٥:٢٩ « ان الله احق من الناس بان يطاءء »

اذا اجب على الاول بان الرسول قال في رو ١٣ « كل مسلطان بشري فهو من الله فمن يعاند السلطان ( اي في ما يرجع الى ترتيب السلطان ) فاما يعاند ترتيب الله ، وبهذا الاعتبار يصير الانسان مذنبًا في ضميره وعلى الثاني بان ذلك الاعتراض انما يرد على الشرائع الانسانية الموضوطة على خلاف امر الله وهذا محاوز لترتيب السلطان فلا ينبغي فيه الانقياد للشريعة الانسانية

وعلى الثالث بان ذلك الاعتراض انما يرد على الشريعة التي تحمل الرعایا وقراراً غير عادل فان هذا ايضاً محاوز لترتيب السلطان المنووح من الله فالانسان لا يجب عليه في هذا ايضاً ان ينقاد للشريعة اذا استطاع ان يعاندها بدون تشكيك او ضرر اعظم

#### الفصل الخامس

##### هل يخضع جميع الناس للشريعة

يُتعطى الى الخامس بان يقان : يظهر ان ليس جميع الناس يخضعون للشريعة اذ انما يخضع لها من شرعت لهم فقط . وقد قال الرسول في انج ١:٩ « المبار م شرعي له شريعة » فالابرار اذن لا يخضعون للشريعة الانسانية ١ واياضًا قال البابا اربانوس وجاء في كتاب الاحكام ١٩ مب ٢ « من

يقتاد بالشريعة الخاصة فلا وجه لاكرابه بالشريعة العامة» وجميع الرجال الروحيين الذين هم ابناء الله يقتادون بشرعية الروح القدس الخاصة كقوله في رو ٨ : ٤ «الذين يقتادون بروح الله هم ابناء الله» فاذاً ليس جميع الناس يخضعون للشريعة الإنسانية

٣ واياضًا قال الفقيه في لك ١ «المالك مُعَنِّي من الشرائع» ومن كان مُعَنِّي من الشريعة فهو غير خاص بها . فاذاً ليس جميع الناس خاضعين للشريعة لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ١٣ «لتختضن كل نفس للسلطان العليا» ومن ليس يخضع للشريعة المشروعة من السلطان فليس يخضع للسلطان في ما يظهر . فمن الضرورة اذن ان يكون جميع الناس خاضعين للشريعة الإنسانية

والجواب ان يقال ان من حقيقة الشريعة امر بن كما يلخص مما مر في مب ٩٠ ف ١ و ١٣ احدهما ان تكون ضابطاً للافعال الإنسانية والثاني ان يكون لها قوة اكرابية فالانسان اذن يمكن ان يخضع للشريعة على نحوين او لا يخضع الشيء لضابطه وقادته وبهذا الاعتبار يخضع للشريعة المشروعة من السلطان جميع الخاضعين للسلطان . وعدم خضوع الانسان للسلطان يمكن ان يحدث على نحوين اي اما لا عفاته مطلقاً من الخضوع له كما ليس يخضع اهل مدينة او مملكة لشريع ملك مدينة او مملكة اخرى لعدم خصوهم لولايتها واما بتديير شريعة اعلى كما ان من يكون خاضعاً لوالٍ يجب ان يسلك بحسب امره لكن ليس في ما يعيشه منه الملك لأن هذا لا يتقييد فيه بأمر الادنى بل ريانه فيه على الامر الأعلى . وعلى هذا قد يحدث ان الخاضع مطلقاً للشريعة لا يتقييد بالشريعة في بعض الاشياء التي يجعل فيها دستوره الشريعة العليا - وثانياً يخضع المكره للكره وبهذا الاعتبار لا يخضم الناس الفضلاء والابرار للشريعة بل إنما يخضم لها

الاشرار فقط لأن ما يحدث بالأكراه والفسر فهو مضاد للإرادة . وارادة الآخيار موافقة للشريعة بخلاف ارادة الاشرار فنها منافرة لها فلم يكن الآخيار بهذا الاعتبار خاضعين للشريعة بل الاشرار فقط

اذا اجيب على الاول بان ذلك الاعتراض انما يرد على المخصوص الماصل بطريق الاكراه فانه بهذا الاعتبار لم تشرع المدار شريعة لان الابرار «عم شريعة لانفسهم اذ يظرون عمل الشريعة المكتوب في قلوبهم» كما قال الرسول في رو ٢:١٤ او ١٥ . فليس للشريعة اذن قوة اكرابية بالنسبة اليهم كما لها بالنسبة الى الاشرار

وعلى الثاني بان شريعة الروح القدس اعلى من كل شريعة انسانية ولذا فالرجال الروحيون باعتبار انتقادهم بشريعة الروح القدس لا يخضعون للشريعة في ما ينافي ارشاد الروح القدس على ان من ارشاد الروح القدس ان يخضع الرجال الروحيون للشرع انسانية كقوله في ١ بط : ١٣ «اخضعوا لكل خلية تشرية من اجل رب»

وعلى الثالث بانه انما يقال ان الملك معف من الشريعة باعتبار قوتها الاكرابية اذ ليس يكره احد نفسه اكراباً حقيقياً . والشريعة انما تستمد قوتها الاكرابية من سلطان الملك فاذا انما يقال ان الملك معفى من الشريعة اذ ليس يستطيع احد ان يقضى عليه لخالف الشريعة ومن ثم كتب الشارح على قوله في مز ٥٠ : ٦ اليك وحدك خطت الآية ما نصه «ليس يحكم انسان على اعمال الملك» . واما باعتبار قوة الشريعة الادارية فالمملک يخضع للشريعة بارادته كقوله في الشرع القانوني في باب القوانين «من سن شريعة لغيره يجب ان يرعاها هو ايضاً . وقد قال الحكم (كانون في الاصول) ارع شريعة التي شرعتها انت» وقد دفع الرب اولئك الذين «يقولون ولا

يَفْعُلُونَ » وَالَّذِينَ « يَكْلُفُونَ عِبْرَهُمْ أَحْمَالًا ثَقِيلَةً وَلَا يَرِدُونَ إِنْ يَجْرِيْ كُوْهَا بِأَصْبَعِيهِمْ » كَمَا فِي مَتَى ٢٣ : ٤ وَ ٣ . فَالْمَلِكُ اذْنَ لِيْسَ مَعْنَى فِي حُكْمِ اللَّهِ مِنَ الشَّرِيعَةِ بِاعتِبَارِ قُوَّتِهَا الاداريَّةِ بَلْ يَجِبُ أَنْ يَكْلُمَهَا مُخْتَارًا لَا مُكْرَهًا – وَإِيْضًا فَالْمَلِكُ هُوَ فَوْقَ الشَّرِيعَةِ مِنْ حِلَّتِ يَسْتَطِعُ إِذَا اقْتَضَى الْحَالُ أَنْ يَدْلِلَهَا وَيَعْنِي مِنْهَا يَجْسِبُ اقْتِضَاءَ الْمَكَانِ وَالزَّمَانِ

### الفصل السادس

فِي إِنْ مَنْ يَخْضُعُ لِلشَّرِيعَةِ هُلْ يَسْوَغُ لَهُ إِنْ يَفْعَلُ عَلَى خَلَافِ مَنْطُوقِهَا يَتَحَطَّلُ إِلَى السَّادِسِ بَلْ يَقَالُ: يَظْهُرُ أَنَّهُ لَا يَسْوَغُ لَمَنْ يَخْضُعُ لِلشَّرِيعَةِ إِنْ يَفْعَلُ عَلَى خَلَافِ مَنْطُوقِهَا فَقَدْ قَالَ أُوْغُسْطِينُوسُ فِي كِتَابِ الدِّينِ الْحَقِّ بِ ٣١ « إِنَّ الشَّرَائِعَ الْوَرْمَنِيَّةَ وَإِنْ كَانَ النَّاسُ يَحْكُمُونَ عَلَيْهَا حِينَ يَشْرِعُونَهَا إِلَّا إِنَّهَا بَعْدَ إِنَّ شَرَاعَ وَنَقْرَرَ لَا يَسْوَغُ لَهُمْ إِنْ يَحْكُمُوا عَلَيْهَا بَلْ بِمَسْبِبِهَا » وَمِنْ بَعْدِ عَنْ مَنْطُوقِ الشَّرِيعَةِ بِحَجَّةِ كُونِهِ يَرَاعِي قَصْدَ الشَّارِعِ يَظْهُرُ أَنَّهُ يَحْكُمُ عَلَى الشَّرِيعَةِ فَلِيْسَ يَسْوَغُ اذْنَ لِمَنْ يَخْضُعُ لِلشَّرِيعَةِ إِنْ يَعْدِلَ عَنْ مَنْطُوقِهَا مَرَاعِيًّا

### قصد الشارع

٢ وَإِيْضًا إِنْ تَقْسِيرَ الشَّرَائِعَ خَاصَّ بْنَ يَشْرِعُهَا . وَلِيْسَ لِلنَّاسِ الْخَاصِّينَ لِلشَّرِيعَةِ إِنْ يَشْرِعُوا الشَّرَائِعَ . فَإِذَا لِيْسَ لَهُمْ إِنْ يَفْسُرُوا قَصْدَ الشَّارِعِ بَلْ يَجِبُ عَلَيْهِمْ إِنْ يَفْعَلُوا دَائِئِيًّا بِمَسْبِبِ مَنْطُوقِ الشَّرِيعَةِ

٣ وَإِيْضًا كُلُّ حَكَمٍ يَعْرِفُ إِنْ يَعْبُرُ عَنْ قَصْدِهِ بِالْأَلفاظِ وَالْمَبَانِيِّ . وَالَّذِينَ يَشْرِعُونَ الشَّرَائِعَ يَجِبُ أَنْ يُعْتَبَرُوا مِنَ الْحَكَماءِ فَقَدْ قَالَتِ الْحَكْمَةُ فِي ٨ : ١٥ « بِيِّ الْمَلُوكِ يَكُونُ وَمُشْتَرِعُو الشَّرَائِعِ يَقْضُونَ بِمَا هُوَ عَدْلٌ » . فَلِيْسَ يَبْنِي اذْنَ أَنْ يَحْكُمَ عَلَى قَصْدِ الشَّارِعِ إِلَّا مِنْ مَبَانِيِّ الشَّرِيعَةِ

لَكِنْ يَعْارِضُ ذَلِكَ قَوْلُ اِيلَارِيوسِ فِي الثَّالِثِ لَكَ ، عَ ١٤ « أَنْ مَفْهُومَ كُلِّ

قوله يجب ان يُؤخذ من اسبابه اذ ليس يجب ان تخضع الشيء لـ الكلام بل الكلام للشيء» فالسبب الذي حرث الشارع اولى اذن بالمراجعة من منطوق الشرعية

والجواب ان يقال ان المقصود من كل شرعة مصلحة الناس العامة ومن ذلك يصل لها قوة الشرعية وحقيقة فاذا تبررت عن هذه الغاية خلت عن قوة الازام وقد قال النقيه في ك ١ في باب الشرائع و المجال الشورى «ان حقيقة الشرعية ورفق العدالة لا يحتمل ان ما وضع بمحنة لفائدته الناس يُسلك في تفسيره سبيل الشدة والعنف على خلاف منفعتهم» وكثيراً ما يحدث ان رعايتها مفيدة للمصلحة العامة في النالب ولكنها في بعض الاحوال مضره بها جداً . ولأنه يتذرع على الشارع ان يلاحظ جميع الاحوال الجزئية فهو يعتبر في وضع الشرعية ما يحدث في النالب صارفاً نصده الى المفعة العامة فاذا طرأت حالٌ كانت فيها رعاية هذه الشرعية مضره بالمصلحة العامة لا ينبغي رعايتها كما انه لو شرع لمدينة محصورة بقاه ابوابها مقفلة لكان ذلك مفيداً في النالب للمصلحة العامة ولكن لو عرض تعقب العدو لبعض حاميتها لكان عدم فتح ابوابهم مضرأً جداً بها فكان فتح الابواب واجباً في هذه الحال على خلاف منطوق الشرعية رعاية للفعة العامة المقصودة من الشارع . لكن ينبغي ان يعلم انه اذا نـ يكن في رعاية الشرعية بحسب منطوقها خطر عاجل تقتضي الحال سرعة تداركه فليس لكلٍ ان يحكم بما هو مفید وما هو غير مفید للمدينة بل إنما ذلك خاصٌ بائلوك الذين لهم وحدهم السلطان على الاعفاء من الشرعية في مثل هذه الاحوال . واما اذا كان هناك خطر عاجل لا يحتمل التأجيل الى ان يتيسر الاتجاه الى الرئيس فالضرورة تقتضي في نفس الاباحة والاعفاء لأن الضرورة لا تخضع للشرعية

اذا اجيب على الاول بان من يفعل في حال الضرورة على خلاف منطوق الشرعه ليس بحكم على الشرعه بل على حال جزئي يرى انه لا ينبغي فيه رعاية منطوق الشرعه

وعلى الثاني بان من يراعي قصد الشارع لا يفسر الشرعه بوجه الاطلاق بل في الحال الذي يظهر فيه من الضرر الواضح ان الشارع قدّم غير ذلك . فاذا حصل التزيف وجب اما ان يُفعَل يحسب منطوق الشرعه او ان يُرجع في ذلك الى رأي الروساء

وعلى الثالث بانه ليس من الحكم ، من تبلغ به الحكمة ان يلحظ بمنكره جميع الاحوال الجزئية ولذلك لا يستطيع ان يجعل كلامه وافياً بالتعبير عما يوافق العرض المقصود . ولو تيسر للشارع ان يلحظ جميع الاحوال لما وجب ان يأتي على بيانها كلها اجتناباً للتشوش بل يجب ان يضع الشرعه باعتبار ما يحدث في الغائب

### البحث السابع والسعون

#### في تبدل الشرائع - وفيه اربعة فصول

ثم يبني النظر في تبدل الشرائع والبحث في ذلك يدور على اربع مسائل - ١ في ان الشرعه الانسانية هل تقبل التبدل - ٢ هل يجب تبدلها كما بداشي ؟ افضل - ٣ هل تُستَخَذ بالعادة وهل يحصل للعادة قوة الشرعه - ٤ في ان استعمال الشرعه الانسانية هل يجب تبدلها باعفاء الروساء

#### الفصل الاول

في ان الشرعه الانسانية هل يجب تبدلها بغير من الاجراء ينطوي الى الاول بان يقال : يظهر ان الشرعه الانسانية لا يجب تبدلها يوجد لانها مستبطة من الشرعه الطبيعية كما مر في مب ٩٥ فـ ٢ والشرعه

الطبيعة لا يعروها تبديل . فادأ كذلك الشريعة الإنسانية يجب ان لا يعروها تبديل

٢ وأيضاً ان المقياس يجب ان يكون في غاية الاستقرار كما قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق د ب ٥ والشريعة الإنسانية هي مقياس الأفعال الإنسانية كما مر في مب ٩٠ ف ١ . فيجب اذن ان لا يعروها تبديل

٣ وأيضاً من حقيقة الشريعة ان تكون عادلة وصواتية كما مر في مب ٩٥ ف ٢ . وما كان صواباً مرتّة فهو صواب دائم . فادأ ما كان شريعة مرّة يجب ان يكون شريعة دائم

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في الاختيار ك ١ ب ٦ «الشريعة الزمانية وان كانت عادة يمكن ان تقتضي العدالة تبديلاً بحسب الازمة»

والجواب ان يقال ان الشريعة الإنسانية امرٌ يليه العقل لادارة الأفعال الإنسانية كما مر في مب ٩١ ف ٣ فيجوز اذن ان يكون تبديل الشريعة الإنسانية العادل سبباً احدهما من جهة العقل والثاني من جهة الناس الذين تجعل الشريعة ضابطاً لافعالهم . اما من جهة العقل فلان من طباع العقل الانساني في ما يظهر ان يترقى تدریجاً من الناقص الى الكامل فانا نجد في العلوم النظرية ان الذين انتبهوا في اول الامر طريق الفلسفة وضعوا اموراً ناقصة استكملها من جاء بعدهم وكذا الحال في الامور العملية ايضاً فان الذين قصدوا في بادي الامر ان يضعوا شيئاً ناقعاً لم يجهزو الناس لم يستطعوا ان يستأثروا بـ لاحظة كل شيء فوضعوا اموراً ناقصة وقاصرة من وجوه كثيرة بدلاً لها من جاء بعدهم فوضعوا اموراً اذا قصرت عن النفع العام فاما يكون ذلك من وجوه قليلة - واما من جهة الناس الذين تجعل الشريعة ضابطاً لافعالهم فقد يتتصوّب تبدل الشريعة بسبب تبدل احوال الناس الذين تأسفهم شرائع اخرى بحسب اختلاف

احوالهم وقد مثل اوغسطينوس بذلك بقوله في الاختيار ك ١ ب ٦ «اذا كان  
شعب سالك امساك الاعتدال والوفار وشديد الحرص على منافعه العامة كان من  
الصواب وضع شريعة توسيع له ان يقيم نفسه ولاة يتولون سياسة الجمود  
واما اذا تولى الفساد ذلك الشعب تدر يحا حتى اتصل الى يع الاراء الانتخابية  
واستاد السياسة الى اصحاب الجرائم والآثام فمن الصواب ان تزع منه سلطة  
تقليل الناصب وتفرض الى عدد قليل من ذوي الصلاح»

اذا الجيب على الاول بان الشريعة الطبيعية نوع من المشاركة في الشريعة  
الازلية كما مر في م ١ ف ٢ و م ٩ ف ٤ ولذلك تستقر غير متبدلة وهذه  
الصلة حاملة لها من عدم تبدل العقل الالمي مبدع الطبيعة ومن كماله . واما  
العقل الانساني فتبدل ونافقه ولهذا كانت شريعته متبدلة—و ايضا فالشريعة  
الطبيعية تشتمل على احكام كلية تستتر في كل حال واما الشريعة الانسانية  
فتشتمل على احكام جزئية مناسبة لما يعرض من الاحوال المختلفة  
وعلى الثاني بان المقياس يجب ان يكون مستمرا ما امكن الاستمرار والأشياء  
المغيرة لا يمكن ان يكون فيها شيء مستمر دون تغيير البنة . ولذلك لا يمكن  
ان تكون الشريعة الانسانية غير متبدلة البنة

وعلى الثالث بان الصواب في الاشياء الجسمانية يقال بالاطلاق . ولهذا يبقى  
في نفسه صوابا دائما . وصواب الشريعة يقال بالقياس الى النفع العام الذي لا  
يتناسب دائما شيئا واحد بيته كما نقدر في جرم الفصل ولهذا كان هذا الصواب  
قابل التبديل

### الفصل الثاني

في ان الشريعة الانسانية من يجب تبديلا كلها بما شئ افضل  
يتخلص الى الثاني بان يقال : يظهر ان الشريعة الانسانية كلها بما شئ افضل

وَجَبْ تَبْدِيلِهَا لَأَنَّ الشَّرَائِعَ الْإِنْسَانِيَّةَ مُسْتَبْدَطَةً بِالْمَعْقُلِ الْإِنْسَانِيِّ كَسَائِرِ الصَّنَاعَمْ وَمَا كَانَ مُسْتَعْمَلاً قَبْلَ فِي سَائِرِ الصَّنَاعَمْ يُدْلِلُ إِذَا بَدَا شَيْءٌ أَفْضَلُ . فَإِذَا كَذَّلَكَ يُحِبُّ أَنْ يُفْعَلَ فِي الشَّرَائِعِ الْإِنْسَانِيَّةِ

٢ وَإِيْضًا مِنَ الْمَاضِيَّاتِ نُسْطَطِعُ إِنْ نَدِيرَ الْمُسْتَقْبَلَاتِ . فَلَوْكَانَتِ الشَّرَائِعُ الْإِنْسَانِيَّةَ لَا تُتَبَدِّلُ عِنْدَمَا يُبَدِّلُ شَيْءٌ أَفْضَلُ لِتَرْتَبُ عَلَى ذَلِكَ كَثِيرًا مَا لَا يُبَنِّي لَأَنَّا نَجِدُ الشَّرَائِعَ الْقَدِيمَةَ تَشْتَمِلُ عَلَى خَشْوَنَاتٍ كَثِيرَةٍ . فَيُظَاهِرُ إِذْنَ أَنَّ الشَّرَائِعَ يُبَنِّي تَبْدِيلَهَا كَلَّا بَدَا شَيْءٌ أَفْضَلُ

٣ وَإِيْضًا أَنَّ الشَّرَائِعَ الْإِنْسَانِيَّةَ إِنَّمَا تُشَرِّعُ لِأَفْعَالِ النَّاسِ الْجَزِئِيَّةِ . وَالْجَزِئِيَّاتِ لَا يُمْكِنُ أَنْ تَحْصُلَ لَنَا بِهَا مَعْرِفَةٌ كَامِلَةٌ إِلَّا بِالْتَّجْرِبَةِ الَّتِي تَحْتَاجُ إِلَى زَمَانٍ كَمَا في كِتَابِ الْأَخْلَاقِ ٢ بِ١ . فَيُظَاهِرُ إِذْنَ أَنَّهُ يُجُوزُ أَنْ يُبَدِّلُ بَرُورَ الزَّمَانِ وَضَعِ

شَرِيعَةَ أَفْضَلٍ

لَكُنْ يَعْرِضُ ذَلِكَ قَوْلَهُ فِي كِتَابِ الْأَحْكَامِ تِمْ ١٢ بِ٥ «إِنَّ احْتِنَانَ الْأَخْرَقِ التَّقَالِيدِ الَّتِي تَقْيِنُهَا عَنِ الْأَبَاءِ مِنْذَ الْقَدْمِ لِمَا يُضْحِكُ مِنْهُ وَهُوَ عَارٌ قَبِيجٌ جَدًا» وَالْجَوابُ أَنْ يَقُولَ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْإِنْسَانِيَّةَ إِنَّمَا يُحِسِّنُ تَبْدِيلَهَا مِنْ حِيثِ يَعُودُ إِلَى النَّفْعِ الْعَامِ كَمَا مَرَّ فِي الْفَصْلِ الْأَنْفَ . عَلَى أَنْ تَبْدِيلَ الشَّرِيعَةِ فِي نَفْسِهِ لَا يَخْلُو مِنْ ضَرَرٍ بِالْمُصْلَحَةِ الْعَامَةِ لَأَنَّ الْعَادَةَ تَسْاعِدُ كَثِيرًا عَلَى حَفْظِ الشَّرَائِعِ إِذَا مَا يُفْعَلُ عَلَى خَلَافِ الْعَادَةِ الْعَامَةِ يَظْهَرُ أَثْقَلُ وَارَتْ كَانَ فِي نَفْسِهِ أَخْفَ فَهْنِي تَبَدِيلُ الشَّرِيعَةِ فَقَدِتْ شَيْئَانِ قُوَّتِهَا الْأَزْمَادِيَّةِ بِسَبِيلِ زَوَالِ الْعَادَةِ وَلَدَلِكَ لَا يُبَنِّي أَصْلًا تَبَدِيلُ الشَّرِيعَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ مَا لَمْ يُهُوَضْ مِنْ جَهَةِ أُخْرَى عَلَى النَّفْعِ الْعَامِ مَقْدَارٌ مَا يَنْقَدُ مِنْ هَذِهِ الْجَهَةِ وَهَذَا يَكُونُ إِمَّا بِمُحْصُولِ مَنْفَعَةٍ عَظِيمٍ وَاضْحَى جَدًا عَنِ النَّسْتَامِ الْجَدِيدِ إِلَّا بِاقْتِضَاءِ ضَرُورَةٍ عَظِيمَى إِلَّا بِتَضَمُّنِ الشَّرِيعَةِ الْمُعْتَادَةِ جُورًا ظَاهِرًا إِلَّا بِمُحْصُولِ ضَرَرٍ كَثِيرٍ عَنْ حَفْظِهَا وَعَلَيْهِ قَوْلُ الْأَبْيَانُونَ

الفقيه في كتاب نظام الملوك لـ ١ ب ٤ «ان احداث الجديد يقتضي ان تكون المنفعة ظاهرة حتى يسوغ الاعراض عن تلك الشريعة التي طلما اعتبرت عادلة» اذا اجبر على الاول بان ما كان من قبيل الصناعة يستفيد قوته من العقل وحده ولذلك ففيها وجـد عمل لـ الاصلاح وجب تغيير ما كان معهولاً به من قبل واما الشرائع فانها تستفيد معظم قوتها من العادة كما قال الفيلسوف في السياسة لـ ٢ ب ٦ فلا ينبغي تبديلها بسهولة

وعلى الثاني بان قضية ذلك الاعتراض ان الشرائع ينبغي تبديلها لكن لا لاي اصلاح بل لـ كبير فائدة او ضرورة كما تقدم  
وبمثل ذلك يحاجب على الثالث

### الفصل الثالث

في ان العادة هل يمكن ان يحصل لها قوة الشريعة  
يُخاطر الى الثالث بـ ان يقال : يظهر ان العادة لا يمكن ان يحصل لها قوة  
الشريعة ولا ان تنسخ الشريعة لأن الشريعة الإنسانية مستبطة من الشريعة  
الطبيعية والآلهية كما يظهر مما مر في مـ ٩٣ فـ ٣ وـ ٩٥ فـ ٤ وليس  
لـ العادة الناس ان تبدل الشريعة الطبيعية او الآلهية . فليس لها اذن ان تبدل  
الشريعة الإنسانية

٢ وايضاً يمتنع ان يحصل خـيرٌ عن شـرور كـثيرة ومن بـدأ ان يفعل على  
خلاف الشـريعة فـانه يـسيء فـعلاً . فـاذاً متى تـكررت مثل هذه الـافعال امتنع  
حصول خـير عنـها . والـشـريعة خـيرٌ منـ المـحـيرـات لـكونـها ضـابـطاً لـ الـافـعال  
الـإنسـانية . فيـمـنـع اذـنـ نـسـخـ الشـريـعـةـ بـالـعـادـةـ بـجـيـثـ يـحـصلـ طـهـ قـوـةـ الشـريـعـةـ

٣ وايضاً انـ سـنـ الشـرـائـعـ خـاصـ بالـأـشـخـاصـ العـوـمـيـينـ الـذـينـ يـلوـنـ سـيـاسـةـ  
المـجـهـورـ فـهـوـ اذـنـ لـ يـسـوـغـ لـ الـأـشـخـاصـ الـخـصـوصـيـنـ . وـالـعـادـةـ اـذـنـ تـغلـبـ باـفعـالـ

الأشخاص الخصوصين . فيمتع اذن ان يحصل لها قوة الشريعة التي بها  
تنسخ الشريعة

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في رسالته الى كازولانوس «ان عادة  
شعب الله ورسوم المتقدمين يجب اعتبارها بنزلة شريعة وكما يجب ردع الذين  
يتعدون الشرائع الالهية كذلك يجب ردع المستهين بالعادات الطبيعية»  
والجواب ان يقال ان كل شريعة تصدر عن عقل الشارع وارادته اما  
الشرعية الالهية والطبيعية فمن اراده الله العاقلة وما الشريعة الانسانية فمن  
ارادة الانسان المتطورة بالعقل وكما ان عقل الانسان وارادته في ما ينبغي عمله  
يُستدل عليهما باللفظ كذلك يستدل عليهما بالعمل ايضاً فان ما ينتخبه كل  
واحدٍ على انه خيرٌ هو ما يقنه بالعمل . وواضح ان الشريعة يمكن تبديلها  
وتفسيرها ايضاً باللألفاظ البشري من حيث يدل على حركة العقل الانساني  
وصورته الباطنة فإذاً كذلك يمكن تبديل الشريعة وتفسيرها بالافعال المتكررة  
التي تحصل عنها العادة بل يمكن ان يحصل بها ايضاً شيء لا يكون له قوة الشريعة  
اي من حيث ان الافعال الظاهرة المتكررة هي اقوى معيار عن حركة الارادة  
وتصور العقل لانه متى تكرر فعل شيء ظهر انه صادر عن روية العقل وبهذا  
الاعتبار تكون العادة متضمنة قوة الشريعة وناسبة للشرعية ومفسرة للشائع  
اذاً اجيب على الاول بان الشريعة الطبيعية والالهية تصدر عن الارادة  
الالهية كما نقدم فيما يلي فلن يكن اذن ان تحصل قوة الشريعة لعادة منافية  
للشرعية الالهية او الطبيعية فقد قال ايسيدوروس في المترادات ك ٢ ب ١٦  
«ينبغي ان تغلب السلطة على المادة والشرعية والعقل على المادة القبيحة»  
وعلى الثاني بان الشرائع الانسانية لا تتناول جميع الاحوال كما مر في مب

ف ٦ فيجوز اذن ان يُفعَل شيء احياناً خارجاً عن الشريعة وذلك في بعض الاحوال التي لا تتناولها الشريعة من دون ان يكون هذا الفعل قبيحاً . ومتى نكثت هذه الاحوال بسبب تبدل الناس آذنت العادة بان الشريعة لم يبق فيها فائدة كما يُؤذن بذلك ايضاً لوازديت بالكلام شريعة مضادة لها . واما اذا كان وجه فائدة الشريعة الاولى لا يزال قائماً فلا تغلب العادة على الشريعة بل تغلب الشريعة على العادة الا ان تعتبر غير مفيدة من حيث تغدو رعایتها مستحيلة باعتبار عادة البلاد التي كانت من جملة شروط الشريعة لتعسر انسانخ عادة الجمهور

وعلى الثالث بان الجمهور الذي تطرق اليه العادة يجوز ان يكون على حاليين فان كان حرّاً قادرًا ان يسن لنفسه شريعة كان رخي الجمهور كله برعاية شيء المعلن بالعادة افعل من سلطان الملك الذي لا يلي سلسلة الشرائع الا من حيث ينوب عن الجمهور . وعليه فاذالم يكن لكل فرد من الجمهور ان يسن شريعة فالجمهور كله يلي ذلك . واما اذا لم يكن للجمهور سلطان مطلق على ان يسن لنفسه شريعة او يلغى شريعة مسنونة من السلطان الاعلى فيكون مع ذلك للعادة المستعكرة فيه قوة الشريعة من حيث لم يعارض فيها من يلي سلسلة الشريعة للجمهور اذ يظهر من ذلك انه اقر ما تطرق بالعادة

#### الفصل الرابع

في ان ولاة الجمهور هل يستطيعون ان يعفوا من الشرائع الانسانية ينبع الى الرابع بان يقال : يظهر ان ولاة الجمهور لا يستطيعون ان يعفوا من الشرائع الانسانية لأن المرض من وضع الشريعة إنما هو المصلحة العامة كما قال ايسيدوروس في الاشتقاء لـ ٢ ب ١٠ و ٥ ب ٢١ . ولا يبني الاعراض عن المصلحة العامة لمصلحة خاصة باحد الافراد لأن مصلحة الجماعة

اقدس من مصلحة الفرد كما قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ١ ب ٢ .

فيظهر اذن انه ليس ينبغي ان يُعْفَى احد من الشريعة العامة

٢ وايضاً ان الله امر الرؤساء في لشنية الاشتراك ١ : ١٢ ان «اسمعوا للصغير سماعكم للكبير ولا تحابوا وجه احد فان الحكم لله» وايلاه البعض ما يُنكِرُ على الكل عبادة في ما يظهر . فاداً ليس بلي ولادة الجمورو مثل هذا الاعفاء لمنافاة ذلك رسم الشريعة الالهية

٣ وايضاً اذا كانت الشريعة الانسانية مستقيمة وجب ان تكون مطابقة للشريعة الالهية والشريعة الطبيعية والا لم تكن موافقة للدين ولا ملائمة للمهذيب فتتافي بذلك مقتضى الشريعة كما قال ايسيدوروس في الاشتراق ١ ب ٢ .  
وك ٥ ب ٣ . وليس لانسان ان يُعْفَى من الشريعة الالهية والطبيعية . فكذا الحال اذن في الشريعة الطبيعية ايضاً

لكن يعارض ذلك قول الرسول في ١ كور ١٢:٩ «فُوْضِيَّ التوزيع»<sup>(١)</sup>  
والجواب ان يقال المراد بالتوزيع في الحقيقة تقدير امير عام بالنسبة الى الافراد ومن ثم يقال لمدير العائلة موزع من حيث يقسم على افرادها الاعمال وضروريات المعاش بوزن ومقدار واما يقال لواحد في كل جماعة وكيل او موزع من حيث يرسم لواحد واحد كيف ينبغي ان يمثل بعض الاحكام العامة ، على ان تقديمه دليل ان بعض الاحكام العائدة في الاغلب لمصلحة الجمورو لا يكون ملائمة بعض الاشخاص او في بعض الاحوال اما لحوله دون خير افضل او لافتقاره الى شرط كما يتضح مما مر في المبحث الآتف في وتفويض الحكم في ذلك الى رأي كل من الافراد لا يؤْمِنُ معه الخطر اللهم الا ان يكون ثم خطر بين عاجل كامر في الموضع

(١) المراد بالثروز يع ماريم الاعفاء ايضاً لانه داخل في التوزيع ومن لوازمه ولهذا يعبر عنهما في اللاتينية بلفظ واحد وهو Disponsatio (م)

المشار إليه ولهذا كان من يلي سياسة الجمهوران يعني من الشريعة المناسبة المستندة إلى سلطاته أي أن يميز عدم رعاية أحكامها بالنسبة إلى بعض الأشخاص أو الأحوال غير المستدركة فيها فإذا اجاز ذلك لغير هذا السبب ولم يداردته لم يكن أميناً أو كان مخلفاً فالاول إذا لم يقصد المصلحة العامة والثاني إذا جهل سبب الاعفاء ولهذا قال الرب في لو ٤٢: ١٢ «من ترى الوكيل الأمين الحكيم الذي يقيمه على أهل بيته»

إذا أجب على الأول بأنه متى أُعفي بعض من رعاية الشريعة العامة لا ينبغي أن يفعل ذلك بقصد الإضرار بالمصلحة العامة بل بقصد فائدتها وعلى الثاني بأنه إذا لم يُرعِ المساواة في غير المتساوين فليس ذلك محاباة فإنه متى اقتضى حال فرد من الأفراد مراعاة خصوصية صواتية في بعض الأمور لم يكن في اختصاصه باقحام ما محاباة

وعلى الثالث بان الشريعة الطبيعية لا يمكن فيها الاعفاء مما تشتمل عليه من الأحكام العامة التي لا محل فيها اصلاً للاستثناء . واما سائر الأحكام التي هي بمنزلة نتائج للأحكام العامة فللإنسان ان يعني منها احياناً كأن لا تُرَد العارية على من يخون الوطن ونحو ذلك . ونسبة كل انسان إلى الشريعة الالهية كنسبة الفرد إلى الشريعة العامة الخاضع لها فكلا لا يستطيع ان يعني من الشريعة الإنسانية العامة الذي تستمد قوتها منه او من يفترض هو اليه ذلك كذلك لا يستطيع احد ان يعني من أحكام الشريعة الالهية الموضوعة من الله الى الله او من يفترض تعالى ذلك اليه على وجه الخصوص

### المبحث الثامن والتسعون

في الشريعة المتعينة وفيه ستة فصول

ثم يبني النظر في الشريعة المتعينة ولو لا في الشريعة نفسها وثابتاً في رسوبها —

اما الاول فالبحث فيه يدور على سبعة مسائل — ١ في ان الشريعة العتيقة هل هي صالحة — ٢ هل هي ملزمة من الله — ٣ هل ازلت منه بواسطة الملائكة — ٤ هل ازلت للجميع — ٥ هل هي ملزمة للجميع — ٦ هل ازلت في الزمان الملازم

### الفصل الاول

في ان الشريعة العتيقة هل كانت صالحة

يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان الشريعة العتيقة لم تكن صالحة ففي حزقيال ٢٥:٢٠ «اعطينهم رسوماً غير صالحة واحكماماً لا يحيون بها» والشريعة ائمها يقال لها صالحة باعتبار صلاح الرسوم المدرجة فيها . فالشريعة العتيقة اذن لم تكن صالحة

٢ وايضاً ان صلاح الشريعة يقتضي ان تكون مفيدة لنجاة الجمورو كما قال ايسيدوروس في الاشتقاد لـ ٢ بـ او ٢١ بـ ٥ والشريعة العتيقة لم تكن مفيدة بل كانت بالحربي مميتة ومضرية فقد قال الرسول في رو ٧ «ان الخطيئة كانت بدون الناموس مميتة وقد كنت حياً زماناً بدون الناموس فلما جاءت الوصية عاشت الخطيئة ومتَّ انا» وقال هناك ٥ : ٢٠ «انما دخلت الشريعة لكثر الرلة» فالشريعة العتيقة لم تكن اذن صالحة

٣ وايضاً ان صلاح الشريعة يقتضي ان تكون رعايتها ممكنة طبعاً وعادةً . والشريعة العتيقة لم تكن كذلك فقد قال بطرس في اع ١٥:١ «لماذا تحاولون ان تضعوا على رقب التلاميذ نيرًا لم يستطع آباءُنا ولا نحن ان نحمله» فيظهر اذن ان الشريعة العتيقة لم تكن صالحة

لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ٧: ١ «فالناموس اذن مقدس والوصية مقدسة وعادلة وصالحة»

والجواب ان يقال ان الشريعة العتيقة كانت دون شك صالحة فكما يتضح حقيقة الفلم من مطابقتها للعقل المستقيم كذلك يتضح صلاح الشريعة من مطابقتها

للعقل والشريعة العتيبة كانت مطابقة للعقل لأنها كانت تcum الشهوة المتأففة للعقل كما يظهر من قوله في خر ١٥:٢٠ في جملة الوصايا «لا تنشئ ما تقر بيك» وكانت تنهى أيضاً عن جميع الحطایا المتأففة للعقل ومن ذلك يتضح أنها كانت صالحة ولذا قال الرسول في رو ٢٢:٢ «ارتضى ناموس الله بهبیب الانسان الباطن» وقال ايضاً هناك ١٦ «ارضی بالناموس لكونه صالحـاـ - لكن لا بد من الذینیه الى ان للصلاح مراتب مختلفة كما قال دیونوسيوس في الاصناف الالمیة بـ، فـنـهـ صـلـاحـ كـامـلـ وـمـنـهـ صـلـاحـ نـاقـصـ فـاـ كانـ منـ الاـشـیـاءـ المـقـصـودـ بـهـ غـایـةـ كـفـوـءـاـ بـنـهـ وـلـانـ يـوـدـيـ اـلـىـ الغـایـةـ فـوـ صـالـحـ صـلـاحـاـ كـامـلـاـ وـمـاـ كانـ مـنـهـ مـعـاـلوـنـاـ عـلـىـ الـوـصـولـ اـلـىـ الغـایـةـ وـلـكـنـهـ لـيـسـ كـفـوـءـاـ بـنـفـسـهـ لـانـ يـوـدـيـ اـلـىـ هـوـ صـالـحـ صـلـاحـاـ نـاقـصـاـ كـالـبـوـاءـ فـاـنـهـ اـذـاـ كـانـ يـشـفـيـ اـلـاـنـسـانـ فـوـ صـالـحـ صـلـاحـاـ كـامـلـاـ وـاـذـاـ كـانـ يـهـاـوـنـ عـلـىـ شـفـائـهـ وـلـكـنـهـ لـاـ يـسـطـعـ اـنـ يـشـفـيـهـ فـوـ صـالـحـ صـلـاحـاـ نـاقـصـاـ . وـيـبـنـيـ اـنـ بـلـعـمـ اـنـ غـرـضـ الشـرـیـعـةـ الـاـنـانـیـةـ غـیرـ وـغـرـضـ الشـرـیـعـةـ الـاـلـمـیـةـ غـیرـ فـغـرـضـ الشـرـیـعـةـ الـاـنـانـیـةـ هـوـ رـاحـةـ الـجـمـعـ الـاـنـافـیـ

الزمنـیـهـ وـهـيـ تـدـرـكـ هـذـاـ فـرـضـ بـحـظـرـهـ الـاـفـعـالـ الـظـاهـرـةـ الـخـالـمـةـ عـنـهـ تـلـكـ الشـرـورـ الـتـیـ مـنـ شـائـنـهـ اـنـ تـشـوـشـ سـلـامـ الـجـمـعـ الـاـنـسـانـیـ . وـغـرـضـ الشـرـیـعـةـ الـاـلـمـیـةـ سـوقـ الـاـنـسـانـ اـلـىـ غـایـةـ السـعـادـةـ الـاـبـدـیـةـ وـهـذـاـ فـرـضـ بـحـولـ دـوـنـهـ كـلـ خطـیـةـ وـلـاـ تـحـولـ دـوـنـهـ الـاـفـعـالـ الـظـاهـرـةـ فـقـطـ بـلـ الـاـفـعـالـ الـبـاطـنـةـ اـیـضاـ . فـایـکـيـ اـذـنـ لـکـلـ الشـرـیـعـةـ الـاـنـانـیـةـ الـقـائـمـ بـالـهـیـ عـنـ الـحـطـایـاـ وـبـغـرـضـ الـعـقـابـ لـاـ يـکـنـیـ لـکـلـ الشـرـیـعـةـ الـاـلـمـیـةـ بـلـ لـاـ بـدـلـهـذـاـ اـنـ يـعـلـمـ اـلـاـنـسـانـ بـعـمـلـهـ اـهـلـاـ لـلـشـارـکـةـ فـیـ السـعـادـةـ الـاـبـدـیـةـ وـهـذـاـ لـاـ يـکـنـیـ الاـبـنـعـةـ الرـوـحـ الـقـدـسـ الـتـیـ بـهـ تـقـاضـ فـیـ قـلـوبـنـاـ الجـبـةـ (رو ٦:٥) الـتـیـ تـعـمـ الشـرـیـعـةـ فـانـ نـعـمـ اللهـ هـیـ الـحـیـاةـ الـاـبـدـیـةـ کـاـفـیـ رو ٦:٢٣ـ وـهـذـهـ النـعـمـةـ لـمـ تـسـطـعـ الشـرـیـعـةـ العـتـیـقـةـ اـنـ تـوـلـیـهـاـ بـلـ کـانـ ذـلـکـ

محفوظاً للشيخ «لأن الشريعة اعطيت بوسى وأما النعمة والحق فيسوع المسع حصلاً» كما في يو ١٧:١ . والحاصل من ذلك أن الشريعة العتيقة كانت صالحة ولكنها كانت ناقصة كقوله في عبر ٢:١٩ «لم يكن بالناموس كمال لشيء» اذاً اجيب على الاول بأن كلام الرب هناك على الرسوم الطقسية التي اثنا يقال لها غير صالحة لأنها لم تكن تولي النعمة التي ينطهر بها الناس من الخطية اذ كانوا يعلون بها انهم خطأة ويائين لهذا قال «واحكاماً لا يحيون بها» اي لا يستطيعون ان يدركونها بحياة النعمة ثم قال بعد ذلك «ونجستهم بعطائهم (اي اعانت مجلسهم) بقدمتهم كل فاتح رحم لأجل آثارهم»

وعلى الثاني بأنه ليس المراد بكون الشريعة قاتلت أنها فعلت القتل بل أنها صارت سبلاً إليه بما فيها من التقصيان اي من حيث أنها لم تكن تولي النعمة التي يهوا يستطيع الناس ان يفعلوا ما تأمر به ويتذكرة ما تنهى عنه وبهذا المعنى لم يكن هذا السبيل أعطي الناس بل هم اتخذوه من تلقاً انفسهم وعليه قول الرسول في الموضع المذكور «ان الخطية اتخذت بالوصية سبلاً فاختلتني وقتلني بها» وعلى هذا المعنى ايضاً يحمل قوله «انما دخلت الشريعة لتکثر الرلة» فان اللام فيه للتعقيب لا للتعليل اي من حيث ان الناس يتذخرون من الشريعة سبلاً فيکثرون من الخطأ اولاً لأن الخطية بعد نهي الشريعة كانت انقل ثم لازدياد الشهوة لأنها اشد اشتئاء لما يحضر علينا

وعلى الثالث بان نير الشريعة لم يكن حفظه ممكناً بدون مدد النعمة التي لم تكن الشريعة توليها ففي رو ٩:١٦ «ليس الامر لمن يشاء ولا من يسع (اي في وصايا الله) بل لله الذي يرسم» ومن ثم قيل في مز ١١٨:٣٢ «اسرع في طريق وصيالك حين بسطت قلبي» اي بوجهة النعمة والنجاة

## الفصل الثاني

في ان الشريعة العتيبة هل منزلة من الله

يختلط الى الثاني بان يقال : يظهر ان الشريعة العتيبة لم تكن منزلة من الله في تث ٤٤: «اعمال الله كاملة» والشرعية كانت ناقصة كامر في الفصل الآنف . فالشرعية العتيبة اذن لم تكن منزلة من الله

٢ واياضًا في جا ٣ : ١٤ : «علمت ان كل ما يعمل الله يدوم الى الابد» والشرعية العتيبة لا تدوم الى الابد فقد قال الرسول في عبر ٧: «ترفض الوصية السابقة لضعفها وعدم نفعها» فالشرعية العتيبة اذن لم تكن منزلة من الله ٣ واياضًا من شأن الشارع الحكيم ان لا يكتفي بذكر الشرور بل ان يسد سبل الشرور ايضاً . والشرعية العتيبة كانت سبلاً الى الخطيئة كما تقدم في الفصل الآنف . فلم يكن اذن ازال مثل هذه الشريعة من شأن الله الذي في «ليس من يائله في المشترين» كما في ایوب ٦: ٣٦

٤ واياضًا قيل في ا تيم ٢ : ٤ ان الله «بريد ان جميع الناس يخلصون» والشرعية العتيبة لم تكن كافية لخلاص الناس كما مر في الفصل الآنف . فلم يكن اذن من شأن الله ان ينزل مثل هذه الشريعة . فهي اذن لم تكن منزلة من الله لكن يعارض ذلك ان الرب قال في متى ١٥: ٦ مخاطبا اليهود الذين أُنزلت الشريعة العتيبة لهم «ابطلتم وصيحة الله من اجل تقليداتكم» . وقال قبيل ذلك «اكرم ابائك وأمك» ولا يخفى ان هذا من مندرجات الشريعة العتيبة . فالشرعية العتيبة اذن منزلة من الله

والجواب ان يقال ان الشريعة العتيبة اُنزلت من الله الذي هو ابو ربنا يسوع المسيح لانها كانت تسوق الناس الى المسيح على وجهين اولاً بشهادتها للسيف وعليه قوله في لو ٢٤: ٤٤ «ينبغي ان يتم كل ما كتب عنني في تاموس

موسى وفي المزامير والأنبياء» وقوله في يو ٤٦: «لوكتم تومنون بموسى لكنتم تومنون بي لأنه كتب عنِي» وثانياً بطريق التأهيب له لأنها بصرفها الناس عن الوثنية كانت تقدم بعبادة الله الواحد الذي كان مزمعاً أن يخلاص الجنس البشري بال المسيح وعليه قول الرسول في غلا ٣: «قبل ات يأتي اليمان كناحفوظين تحت الناموس مغافلًا علينا الى ان يعلن اليمان في المستقبل» ولا يخفى أن واحداً بعينه يؤهّب للغاية ويؤدي إليها أباً بنفسه أو بواسطة من يخضع له فان الشيطان الذي كان ينبغي طرده باليسوع لم يكن ليأتي بالشريعة التي تهدي الناس الى المسيح كقوله في متى ١٢: «ان كان الشيطان يخرج الشيطان فقد انقسمت مملكته» فالله الذي خلص الناس بنعمة المسيح هو اذن بعينه انزل الشريعة العتيقة

اذًا اجيب على الاول بأنه لا يتنم ان يكون شيء لا ناقصاً مطلقاً وكمالاً باعتبار اليمان كما يقال لطفل انه كامل لا مطلقاً بل باعتبار حالة الزمان وكذلك الرسوم التي تفرض على الأطفال فانها كاملة باعتبار حال من تفرض عليهم وأن لم تكون كاملة مطلقاً . ومن هذا القبيل كانت رسوم الشريعة وعليه قوله الرسول في غلا ٣: «كان الناموس موئينا في المسيح»

وعلى الثاني بان اعمال الله تدوم الى الابد اذا كان الله صنعها بقصد انت تدوم الى الابد وهذه هي الاعمال الكاملة . والشريعة العتيقة ترفض في زمان كمال النعمة لا لقيتها بل لضعفها وعدم غناها في هذا الزمان لأنه «لم يمكن بالناموس كمال لشيء» كما قبل بعد ذلك ولما قال الرسول في غلا ٣: «لما جاء اليمان لسنا بعد تحت مودب»

وعلى الثالث بان الله يسمع احياناً بسقوط البعض في الخطيئة ليتواضعوا بذلك كما مر في مب ٢٩ ف ٤ وكذلك اراد ان يسن للناس شريعة يعزون

عن اقامها بقدرتهم حتى اذا وجد الناس المستكرون بأنفسهم أنهم خطأة تواضعوا  
فليجأوا الى مدد النعمة

وعلى الرابع بان الشرعية العتيقة وان لم تكن كافية لخلاص الانسان الا انه كان  
يوجدها للناس مدد آخر وهي كانوا يستطيعون ان يخلصوا به وهو اليهان بال وسيط  
الذى به تبرر الآباء الاقديمون كما تبرر به نحن ايضاً وعلى هذا التحول يكن  
الله يرضى على الناس بالمساعدة على الخلاص

### الفصل الثالث

في ان الشرعية العتيقة هل انزلت بواسطة الملائكة

يتبعطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان الشرعية العتيقة لم تنزل بواسطة  
الملائكة بل أُنزلت من الله مباشرةً فان معنى الملائكة الرسول وهو يدل على  
الخدمة لا على السيادة كقوله في مز ٢٠:١٠٢ «باركوا رب يا جمِيع ملائكته  
يا خدامه» وقد ورد ان الشرعية العتيقة سُلمت من الله في خر ٢٠:١ «تكلم  
الرب بجميع هذا الكلام» وقيل بعده «انا ارب الملك» وكثيراً ما تكررت  
هذه الطريقة من الكلام في سفر الخروج وما يليه من اسفار الشرعية، فان شرعة  
اذن أُنزلت من الله مباشرةً

٢ وايضاً ورد في يو ١:١٧ ان «الشرعية اعطيت يومي» وموسى تلقى  
الشرعية من الله مباشرةً في خر ٣٣:١١ «وكان يكلم رب موسى وجهًا الى  
وجهٍ كما يكلم المرأة صاحبها» فالشرعية اذن اُنزلت من الله مباشرةً

٣ وايضاً ان من الشرعية خاص بالملك كما مر في مب ٩٠ و الله وحده  
هو ملك خلاص النفوس واما الملائكة فانهم ارواح خادمة كا في عبر ١:٤  
فلم يكن يتبيني اذن اُنزال الشرعية العتيقة بواسطة الملائكة لأن الغرض منها  
خلاص النفوس

لَكُنْ يَعْرُضُ ذَلِكَ قَوْلَ الرَّسُولِ فِي غَلَّا ٣: ١٩ «إِنَّ النَّامُوسَ أُعْطِيَ بِالْمَلَائِكَةِ عَلَى يَدِ وَسِيطٍ» وَقَوْلُ اسْطَفَانُوسَ فِي اعْ ٢: ٥٣ «تَسْلِيمُ النَّامُوسَ بِتَوْرِيبِ الْمَلَائِكَةِ»

وَالجوابُ أَنْ يَقَالُ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْعِتِيقَةَ ازْلَتْ مِنَ اللَّهِ بِوَاسِلَةِ الْمَلَائِكَةِ .  
وَمَا عَدَ الْوَجْهُ الْعَامُ الَّذِي أُورَدَهُ دِيُونِيسِيوسُ فِي مَرَاتِبِ السُّلْطَةِ السَّمَاوِيَّةِ بِهِ  
وَهُوَ أَنَّ الْأَلْهَيَاتِ يَجِبُ تَبْلِيغُهَا إِلَى الْأَنْسَابِ بِوَاسِطَةِ الْمَلَائِكَةِ . يَوْجُدُ وَجْهٌ خَاصٌ  
لِلْوُجُوبِ كَوْنُ الشَّرِيعَةِ الْعِتِيقَةِ أُنْزِلَتْ بِوَاسِطَةِ الْمَلَائِكَةِ فَقَدْ تَقْدِمُ فِي الْفَصَائِينِ  
الْآَنْفِينِ أَنَّ الشَّرِيعَةَ الْعِتِيقَةَ لَمْ تَكُنْ كَاملَةً وَلَكِنَّهَا كَانَتْ مَوْهِيَّةً لِخَلاصِ النَّاسِ  
الْكَاملُ الَّذِي كَانَ مُسْتَقْبَلُ الْحُصُولِ بِالْمَسْجِحِ . وَنَحْنُ نَجْدُ فِي جَمِيعِ السَّاطِعَاتِ  
وَالصَّنَاعَاتِ الْمُنْظَمَةِ أَنَّ الرَّئِيسَ يَعْمَلُ بِنَفْسِهِ الْعَمَلَ الْأَبْهَرِ وَالْكَاملِ وَمَا يَوْهِبُ  
لِلْكَالَ الْأَخِيرِ فَيَفْعُلُهُ بِوَاسِطَةِ خَدَامِهِ كَمَا أَنَّ بَنِي السَّفِينَةِ يَرْكِبُونَ جَزِءًا مَا يَنْهَا  
لَكُهُ يَبْرِي، الْمَادَةَ بِوَاسِطَةِ الصَّنَاعَاتِ الْعَامِلِينَ تَحْتَ يَدِهِ وَلَمَّا كَانَ مِنَ الْمَلَائِكَةِ أَنْ تَسْلِيمُ  
شَرِيعَةَ الْعَهْدِ الْجَدِيدِ الْكَاملَةَ مِنَ اللَّهِ الْمَذَانِسِ مُبَاشِرَةً وَتَسْلِيمُ الشَّرِيعَةِ الْعِتِيقَةِ إِلَى  
النَّاسِ بِوَاسِطَةِ خَدَامِهِ وَهُمُ الْمَلَائِكَةُ . وَهُنَّا الاعتِبَارُ يَثْبِتُ الرَّسُولُ فِي بَدْءِ رِسَالَتِهِ  
إِلَى الْعَبْرَانِيِّينَ مِنْ زِيَّةِ الشَّرِيعَةِ الْجَدِيدَةِ عَلَى الْعِتِيقَةِ لَا نَهُ فِي الْعَهْدِ الْجَدِيدِ» كَمَنَا  
فِي أَبْهِهِ» وَفِي الْعَهْدِ الْعِتِيقِ «كَانَ الْكَلَامُ بِوَاسِطَةِ الْمَلَائِكَةِ»

إِذَا أَجِبَ عَلَى الْأَوَّلِ بِقَوْلِ غَرِيفُورِيوسَ فِي أَوَّلِ ادِيَاتِهِ «إِنَّ الْمَلَكَ الَّذِي  
يَقَالُ أَنَّهُ تَجْلِي لِمُوسَى ثَارَةً يَدْعُ مَلَكًا وَتَارَةً يَدْعُ رَبَّا فَيَدْعُ مَلَكًا لَأَنَّهُ كَانَ  
يَخْدُمُ بِكَلَامِهِ فِي الْخَارِجِ وَيَدْعُ رَبَّا لَأَنَّهُ كَانَ يُولِي قُوَّةَ الْكَلَامِ وَهُوَ مُتَرَّسِّ  
فِي الدَّاخِلِ» وَمِنْ ذَلِكَ يَنْتَجُ أَيْضًا أَنَّ الْمَلَكَ كَانَ يَتَكَبَّرُ نِيَابَةً عَنِ الْرَّبِّ  
وَعَلَى الثَّانِي بِمَا قَالَهُ دِيُونِيسِيوسُ فِي تَفْسِيرِهِ سَفَرِ التَّكَوِينِ لِ١٢١ وَهُوَ قَيلُ  
فِي سَفَرِ الْخَرُوجِ كَمَّ: الْرَّبُّ مُوسَى وَجَهَا إِلَى وَجْهِهِ: ثُمَّ قَيلُ بِمَذَلَّتِكَ: أَرْفِي بِمَجْدِكَ:

فهو اذن كان يشعر بما كان يراه ويتحقق الى ما لم يكن يرى  
ذات الله فلم يكن يتلقن منه مباشرةً . واما قول الكتاب كان يكلمه وجهها الى  
وجه فلما جرى فيه على حسب تصور الشعب الذي كان يعتقد ان موسى كان  
يكلم الله وجهها الى وجه مع انه لما كان الله يكلمه ويتجلى له بواسطه الخليقة  
الخاصة له اي بواسطه الملائكة والعمام او ان يكون المراد بالمواجهة مشاهدة  
عقلية سامية مقرونة بالدالة ادون من روؤية الذات الالهية

وعلى الثالث بان ما يختص بنفس الملك هو وضع الشرعية بسلطانه الا انه  
ربما عهد باذاعتها بعد وضعيها الى غيره و كذلك الله فانه وضع الشرعية بسلطانه لملائكة  
عهد باذاعتها الى الملائكة

#### الفصل الرابع

في ان الشرعية العتيقة هل وجب ازالتها لشعب اليهود وحده  
يتخلص الى الرابع بان يقال : يظهر انه لم يجب ازال الشرعية العتيقة على شعب  
اليهود وحده فان الشرعية العتيقة كانت مؤهلاً للخلاص الذي كان مستقبل  
المحصول بالمسيح كما مر في الفصلين الآتنيين . وذلك الخلاص لم يكن مستقبل  
المحصول لليهود فقط بل لجميع الام ك قوله في اش ٤٩:٦ «فليقل ان تكون لي  
عبد انتقم اساطير يعقوب وترد بقابيل اسرائيل . اني قد جعلتك نوراً للامم  
لتكون خلاصي الى اراضي الارض» فقد وجب اذن ان تنزل الشرعية العتيقة  
لجميع الام وليس لشعب واحد فقط

٢ واياضاً قيل في اع ١٠ «ان الله لا يحب الرجاء ولكن في كل امة من  
القاه وعمل البر فانه يكون مقبولاً عنده» فلم يجب اذن ان يفتح سبيل  
الخلاص لشهري واحد دون سائر الشعوب

٣ واياضاً ان الشرعية ازالت بواسطه الملائكة كما تقدم في الفصل الآتف ..

وَاللَّهُ لَمْ يَنْخُصْ خَدْمَ الْمَلَائِكَةِ بِالْيَهُودِ فَقْطَ بَلْ بِذَلِكَ دَائِمًا لِجَمِيعِ الْأَمَمِ فِي سِي١٤: «لَكُلِّ أُمَّةٍ أَقَامَ رَئِيسًا» وَهُوَ إِيْضًا يَهُودًا عَلَى جَمِيعِ الْأَمَمِ بِالْمُغَيَّرَاتِ الْزَّمَنِيَّةِ الَّتِي لَا يَهْتَمُ بِهَا بِقَدْرِ اهْتِمَامِهِ بِالْمُغَيَّرَاتِ الرُّوحِيَّةِ . فَإِذَا قَدْ وَجَبَ إِيْضًا نَزْلَ الشَّرِيعَةِ لِجَمِيعِ الشَّعُوبِ

لَكَنْ يَعْرِضُ ذَلِكَ قَوْلَهُ فِي رُو٣: ١—٢ «فَأَفْضَلُ الْيَهُودِيِّ اذْن٠ . . . أَنَّهُ جَزِيلٌ عَلَى كُلِّ وَجْهٍ أَوْلَأَ لَأَنَّهُمْ أَوْتُنُوا عَلَى أَفْوَالِ اللَّهِ» وَفِي مَز١٤٢: ٢٠ «لَمْ يَصْنَعْ هَكُذا إِلَى أُمَّةٍ مِنَ الْأَمَمِ وَلَمْ يَعْرِفْهُمْ حُكْمَهُ»

وَالْجَوابُ إِنْ يَقَالُ أَنِّي أَشَارَ شَعْبَ الْيَهُودِ عَلَى سَائِرِ الشَّعُوبِ بِاِنْزَالِ الشَّرِيعَةِ لَهُمْ فَدِيْكَنْ تَعْلِيَّلَهُ بِجَنْحُورِ سَائِرِ الشَّعُوبِ إِلَى الْوَثْبَيَّةِ وَاقْتَامَةِ شَعْبِ الْيَهُودِ وَحْدَهُ عَلَى عِبَادَةِ إِلَهٍ وَاحِدٍ فَلَمْ تَكُنْ سَائِرُ الشَّعُوبِ تَسْتَحِقَنْ أَنْ تَنْتَلِقِيَ الشَّرِيعَةُ ثَلَاثُ مُحْطَّلَ الْقَدْسِ لِلْكَلَابِ . إِلَّا أَنَّ هَذَا التَّعْلِيلُ لَا يَظْهُرُ وَجِيمًا إِلَّا ذَلِكَ الشَّعْبُ إِيْضًا قَدْ جَنَحَ إِلَى الْوَثْبَيَّةِ بَعْدِ اِنْزَالِ الشَّرِيعَةِ وَهَذَا اَقْبَحُ كَقَوْلَهُ فِي خَر٣٢ وَعَامَوْن٥ «هَلْ قَرِيبُنِي ذَبَائِعُ وَنَقَادُمُ أَرْبِعِينَ سَنَةً فِي الْبَرِّيَّةِ يَا آلَ إِسْرَائِيلَ بِلْ حَلَّتْ مُخِيمَ مَوْلَكَ الْمَكْمُونِ وَتَقَائِيلَ اَسْنَامَكُوكَبَ الْمَكْمُونِ الَّتِي صَنَعْتُمُوهَا الْمَكْمُونِ» وَقَدْ قِيلَ صَرِيحًا فِي تَث٩: ٦ «أَعْلَمُ أَنَّهُ لَيْسَ لِأَجْلِ بَرْكَ اعْطَاكُ الْرَّبُّ الْمَكْمُونُ هَذِهِ الْأَرْضُ لِتَمْلِكُكُ لَا نَكُ شَبُّ قَلْسَيِ الرَّقَابِ» لَكَنْ وَرَدَ سَبَبُ ذَلِكَ فِي قَوْلِهِ قَبْلَهُ «لَكَيْ يَفْهَمُ الْرَّبُّ بِالْقَوْلِ الَّذِي أَقْسَمَ عَلَيْهِ لِأَبَائِكُ اِبْرَاهِيمَ وَاسْحَاقَ وَيَسْقُوبَ» أَمَا كُونَهُ قَدْ وَعَدُهُمْ ذَلِكَ فَقَدْ صَرَّحَ بِهِ الرَّسُولُ بِقَوْلِهِ فِي غَل٣: ١٦ «قَدْ قِيلَتِ الْمَوْاعِدُ لِإِبْرَاهِيمَ وَلِنَسْلِهِ وَلَا يَقُولُ لِلْأَنْسَانِ يَعْنِي كَثِيرَيْنِ بِلْ وَلِنَسْلِكَ يَعْنِي وَاحِدًا وَهُوَ الْمَسِيحُ» فَاللَّهُ أَذْنَ لَهُمْ جَادَ عَلَى ذَلِكَ الشَّعْبَ بِالْشَّرِيعَةِ وَبِعَارِفَيْنِي خَاصَّةً بِسَبَبِ وَعْدِهِ لِآبَائِهِمْ أَنَّ الْمَسِيحَ يُولَدُ مِنْهُمْ فَقَدْ كَانَ يَبْشِّي إِنْ يَكُونَ ذَلِكَ الشَّعْبُ الَّذِي يُولَدُ مِنْهُ الْمَسِيحُ مَقْدِسًا عَلَى نَحْوِ خَاصٍ كَقَوْلِهِ فِي اِح٢١٩

«كونوا قديسين لافي انا قدوس» ولم يكن ايضاً هذا الوعد لا يبراهيم بولادة المسيح من نسله لاستحقاقِ من قبله بل لانتخابِ ودعوهِ بمحنة وعليه قوله في اش ٤٢: «من انضم الصديق من الشرق ودعاه لاتياعه» فقد تبين اذن من ذلك انه يعود انتخابِ بمحنة حصل الوعد للآباء وتلقى نسلهم الشريعة كقوله في تث ٤: «سمعتم كلامه من وسط النار لانه احب آباءكم واصطفى نسلهم من بعدهم» فان قيل ايضاً لماذا اثر هذا الشعب على سواه بولادة المسيح منه اجيب بقول اوغسطينوس في كلامه على يومقا ٢٦ «اذا لم تشا ان تخطي فلا تتبع الحكم في سبب جذبه هذا دون ذلك»

اذا اجيب على الاول بانه وان كان الخلاص المستقبل الحصول بال المسيح مبدأ لجحيم الامر فمع ذلك كان لا بد ان يوأله المسيح من شعب واحد فضلاً لذلك يزراها على سواه كقوله في رو ٩ «الذين (يعني اليهود) لهم التبني والمهدا والاشتراك ولهم الآباء ومنهم المسيح بحسب الجسد»

وعلى الثالث بان محل المحاسبة في ما يتحقق ايلاوه اما ما يولى بمحانا فلما محل فيه للحاسبة فان من يجود بشيء يملكته على واحدي دون آخر ليس بمحاسب الا انه لو كان موكلًا بالمنافع العامة ولم يعدل في توزيعها على حسب استحقاق الاشخاص لكان عدلياً والله يوأله الآباء الخلاصية للجنس البشري يعود نعمته فلو اثر بها بعضًا على بعض لم يكن عدلياً وعليه قول اوغسطينوس في كتاب انتخاب القديسين ب ٨ «كل الذين يعلّمهم الله فانه يعلّمهم برحمته والذين لا يعلّمهم فانه بقضائه لا يعلّمهم» فان هذا نتيجة القضاء على الجنس البشري من اجل جريرة الاب الاول

وعلى الثالث بان الانسان يحرم بذنبه الآء النعمة لكنه لا يحرم الآلة الطبيعية ومن جملة اخدر الملائكة التي يتضمنها نظام الطبائع اي ان تدبر الساقلات

بالمتوسطات ومنها الامدادات الجسمانية التي لا يولوها الله الناس فقط بل للبهائم  
ايضاً كقوله في مز ٣٥ : ٢ «انت تخلص البشر والبهائم يا رب»

### الفصل الخامس

في ان الشريعة العتيقة هل كانت ملزمة لجميع الناس

يُنقطى الى الخامس يان يقال : يظهر ان الشريعة العتيقة كانت ملزمة لجميع  
الناس لأن كل من يخضع للملك يجب ان يخضع لشرعيته . والشريعة العتيقة  
منزلة من الله الذي هو «ملك الارض كلها» كما في مز ٤٦ : ٨ فالشريعة اذن  
كانت ملزمة لجميع سكان الارض

٢ وايضاً لم يكن الخلاص ممكناً لليهود الا يحفظ الشريعة العتيقة ففي تث  
٢٦ : ٢٦ «ملعون من لا يقيم كلمات هذه الشريعة ويعمل بها» فلو لم يكـنـ  
لسائر الناس ان يخلصوا من دون ان يحفظوا الشريعة العتيقة اكان اليهود اشـقـ  
الناس

٣ وايضاً ان الوثنين كان يُسْعَحُ لهم باستعمال الشعائر اليهودية وحفظ الناموس  
ففي خر ١٢ : ٤٨ «اذا نزل بكم غريبٌ واراد ان يصنع فصحاً للرب فليجتتنـ  
كل ذكرٍ له ثم يتقدم فيصنـعـه ويصير كالصربيـعـ في الارض» فلو كان ممكـناـ  
للغرباء ان يخلصوا من دون حفظ الناموس لما كان في السماح لهم بمحنـظـه باسـ  
الله فائدة

لكن يعارض ذلك قول دبونيسيوس في مراتب السلطة المهاوية بـ ٩ ان  
كثيراً من الوثنين رجعوا الى الله بواسطة الملائكة . ومن الثابت ان الوثنين  
لم يكونوا يحفظون الشريعة . فكان اذن ممكـناـ لبعض الناس ان يخلصوا من دون  
ان يحفظوا الشريعة

والجواب ان يقال ان الشريعة العتيقة كانت موضوعة لرسوم الطبيعة ومشتملة

على رسوم أخرى خصوصية زائدة عليها فما كان فيها من شريعة الطبيعة كان يلزم الجميع حفظه لالانه من الشريعة العتيقة بل لانه من الشريعة الطبيعية وما كان فيها زائداً على ذلك لم يكن يلزم حفظه الا شعب اليهود فقط . وتحقيق ذلك ان الشريعة العتيقة أُزالت لشعب اليهود ليكون لهم بها مزايا من القدسية اجلالاً للسيج الذي كان مزمعاً ان يولد من ذلك الشعب كالمقدم في الفصل الآنف . وما يرسم لتقديس بعض الناس على وجه مخصوص فلا يكفله سواهم كالآكليين المقلدين الخدمة الالهية فانهم يكتلون ما لا يكفل العلانيون وكالرهبان فان طريقتهم توجب عليهم من الاعمال الكمالية ما لا يوجب على اهل العالم . وهكذا ذلك الشعب فإنه كان يسامم تكاليف مخصوصة لم يكن يساممها سواه من الشعوب وعليه قوله في تث ١٨ : ١٣ « كن كاملاً وبغير دنس مع رب الملك » ولهذا كانوا يستعملون ايضاً نوعاً من الاعتراف كقوله في تث ٢٦ : ٣

اعترف اليوم للرب

اذا اجيب على الاول بان جميع الخاضعين للملك يكفرون حفظ شريعته التي يفرضها على الجميع بالاجمال واما اذا فرض بعض رسوم على خدامه الاخصاء فلا يكفل سواهم حفظها

وعلى الثاني بان الانسان كلما ازداد اتصالاً بالله كان افضل حالاً ولهذا كان شعب اليهود يفوق سائر الشعوب قدرأً على حسب ازيداد تمسكه بعيادة الله وعليه قوله في تث ٤ : ٨ « اية امة اخرى بلغت من الشرف ان يكون لها شعائر واحكام عادلة وشريعة عامة » وبهذا الاعتبار ايضاً كان الآكليين افضل من العلانيين والرهبان افضل من اهل العالم

وعلى الثالث بان حصول الخلاص للموثبين كان بحفظ احكام الناموس اكمل وأوثق منه بمحنة شريعة الطبيعة وحدها ولهذا كان يسمع لهم برعايتها

وذلك كما يترقب اليوم الملائيون الى الطريقة الالكليروسية واهل العالم الى الطريقة الرهبانية وان كان الخلاص ممكناً لهم بدون ذلك

### الفصل السادس

في ان الشريعة العتيقة هل كان ينبغي ازالها في زمان موسى الذي ازالت فيه يُخْنَطَّى إلى السادس بان يقال : يظهر ان الشريعة العتيقة لم يكن ينبغي ازالها في زمان موسى الذي أزالت فيه لأنها كانت موَهِيَّة للخلاص الذي كان مستقبل الحصول بال المسيح كما مر في ف ٢ و ٣ . والانسان غدا على اثر الخطبوبة محتاجاً في خلاصه الى هذا الدواء . فكان ينبغي اذن ازال الشريعة العتيقة على اثر الخطبوبة

٢ وايضاً ان الشريعة العتيقة أزالت لتقديس الذين كان المسيح مزمعاً ان يولد منهم . والوعد بالنسل الذي هو المسيح حصل اولاً لا براهيم كا في تك ١٢ : ٧ . فكان ينبغي اذن ازال الشريعة حالاً في زمان ابراهيم

٣ وايضاً كما ان المسيح يولد من احد من انسال نوح الا من نسل ابراهيم الذي حصل له الوعد كذلك لم يولد من احد من ابناء ابراهيم الا من نسل داود الذي تجدد له الوعد كقوله في ٢ ملوك ١ : ٢٣ « قال الرجل الذي وعد بال المسيح اله يعقوب » فكان ينبغي اذن ازال الشريعة العتيقة بعد داود كما ازالت بعد ابراهيم لكن يعارض ذلك قول الرسول في غلا ٣ : ١٩ « انا وضعت الشريعة بسبب المعصية الى ان يأتي النسل الذي جعل له الوعد ورثت بالملائكة على يد وسيط » اي أزالت بترتيبه كما قال الشارح . فكان اذن من المأثم ازال الشريعة العتيقة في ذلك الزمان الذي اقتضاه الترتيب

والجواب ان يقال ان ازال الشريعة العتيقة في زمان موسى كان في غاية المطابقة للصواب . ويكون تحقيق ذلك من وجهين باعتبار ان كل شريعة

تفرض على فرقتين من الناس فانها تفرض على المتصلين والمستكرين بانفسهم لتروضهم وتکبح من اعنتهم وتفرض على الاخيار ليتفقوا بها فيستعينوا بذلك على ادراك مفاصدهم فكان ينبغي اذ انزال الشريعة في ذلك الزمان خفضاً من كبراء الناس فان الانسان كان يستکرر بامرىء بالعلم وبالقوة اما بالعلم فلظنه ان العقل الطبيعي يكفي للنجاة ولذلك خفضاً لكبرائهم من هذا الوجه ترك لادارة عقله دون ان يهد بالشريعة المدونة فثيأ له بالتجربة ان يدرك قصور العقل بما كان ازمان ابراهيم من سقوط الناس في مهابي الوثنية وانهما كهم في اقع الرذائل فرؤي على اثر ذلك من الضروري انزال الشريعة المدونة علاجاً لداء الجهل البشري لانه «بالشريعة تعرف الخطيئة» كما قال الرسول في رو ٢٠:٣ على ان الانسان بعد ان تأدب بالشريعة انخفاض استکباره بقوته وظهر له ضعف منه اذ لم يكن قادرًا ان يتم ما كان يعرفه وعليه قوله تعالى في رو ٨:٤ «ما لم يستطعه الناموس وضعف عنه بسبب الجسد انجزه الله اذا ارسل ابنه .. ایتم بر الناموس فينا» واما الاخيار فالشريعة أنزلت مددًا لهم وهذا انتها كان ضروريًا لشعب على وجه الخص حين أخذ الظلم يغشى الشريعة الطبيعية بسبب وفرة الخطايا غير انهم لم يكن بد من ايلائهم هذا المدد بغير من الترتيب حتى يتأدوا بغير الكمال الى الكمال ولهذا وجب انزال الشريعة العتيقة متوسطة بين شريعة الطبيعة وشريعة النعمة اذا اجبر على الاول بأنه لم يكن ملائكة انزال الشريعة العتيقة على اثر خططيتها الانسان الاول او لا لأن الانسان لا اعتقاده على عقله لم يكن يرى من نفسه حاجة اليها وثانياً لأن اصول الشريعة الطبيعية لم يكن قد غشياها الظلم حيث اند باعتياد الخطأ

وعلى الثاني بأنه لا ينبغي ان تُسن الشريعة الا للجمهو لانها فرض عام كما مر في مب ٩٤ ف ١ ولذلك سن الله للناس في عهد ابراهيم بعض رسوم

أهلية تشبه ان تكون منزلة ولكن بعد ان تكتُر نسله حتى صار شعباً وخلصوا من ربقة الرق لاق ان تُسن لهم شريعة فان الارقام ليسوا من الشعب او المدينة التي تليق بها الشريعة كما قال الفيلسوف في السياسة لـ

وعلى الثالث بانه لما كان ينبغي ازالة الشريعة لشعب لم تحصل الشريعة لاولئك الذين ولد المسيح منهم فقط بل جميع الشعب الموسوم بستة الحشان الذي هو علامه الوعد الذي وعد به ابراهيم وأمن به كما قال الرسول في روما ١١: ٤ ولهذا وجب ان تُسن الشريعة قبل داود ايضاً لهذا الشعب الذي كان قد تم اجتثاثه وتأليفه

### المبحث التاسع والتسعون

#### في رسوم الشريعة العتيقة — وفيه ستة فصول

ثم ينبغي النظر في رسوم الشريعة العتيقة واولاً في تمايزها وثانياً في كل جنس منها على حاله — اما الاول فالبحث فيه يدور على سنتين مسائل — ١ في ان الشريعة العتيقة هل تشتمل على رسوم متعددة او على رسم واحد فقط — ٢ هل تشتمل على رسوم اديدية — ٣ هل تشتمل ما عدا الرسوم الادوية على رسوم طقية — ٤ هل تشتمل ما عدا ذلك على رسوم قضائية — ٥ هل تشتمل على رسوم اخرى غير هذه الانواع الثلاثة — ٦ في ما كان من طريقة سوقها الناس الى رعاية الرسوم المنقدمة

### الفصل الاول

في ان الشريعة العتيقة هل تشتمل على رسم واحد فقط

يُنخاطل الى الاول بان يقال : يظهر ان الشريعة العتيقة لا تشتمل الا على رسم واحد لان الشريعة ليست الا رسماً كما مر في مب ٩٠ ف ٢ والشريعة العتيقة واحدة وهي ادنى لا تشتمل الا على رسم واحد  
٢ واياضًا قال الرسول في روما ١٣: « اذا كان به وصية اخرى فحي مضمونة

في هذه الكلمة أَن أَحِبُّ قَرِيبَكَ كَنْفُسَكَ » وهذه وصية واحدة . فالشريعة  
العتيقه اذن لا تشمل الا على وصية واحدة

وأيضاً قيل في متى ١٢ : « كُلُّ مَا تَرِيدُونَ أَن يَفْعُلَ النَّاسُ بِكَمْ  
فَافْعُلُوهُ إِنْتُمْ بِهِمْ فَإِنْهُذَا هُوَ النَّامُونُ وَالْأَنْبِيَاءُ » فَإِذَا لَيْسَ فِي الشَّرِيعَةِ الْعَتِيقَةِ  
الْأَرْسَمُ وَاحِدٌ

لَكُنْ يَعْرُضُ ذَلِكَ قَوْلُ الرَّسُولِ فِي افْنَسٍ ١٥ : « أَبْطَلَ نَامُونَ الْوَصَايَا  
بِالْحَكَامِيَّةِ » وَكَلَامُهُ عَلَى الشَّرِيعَةِ الْعَتِيقَةِ كَمَا يَظْهُرُ مِنْ قَوْلِ الشَّارِحِ هَنَاكَ .  
فَالشَّرِيعَةُ الْعَتِيقَةُ اذن تَشْتَمِلُ عَلَى وَصَايَا مُتَعَدِّدةٍ

وَالْجَوابُ أَنْ يَقَالُ أَنَّ رَسْمَ الشَّرِيعَةِ لَمَا كَانَ مُلْزِمًا كَانَ يَتَعَلَّقُ بِمَا يَجِبُ فَعْلُهُ .  
وَوُجُوبُ فَعْلِ شَيْءٍ أَنَّهَا يَنْتَشِأُ عَنْ ضَرُورَةِ غَايَةٍ مَا فِيَتِينَ مِنْ ذَلِكَ أَنْ مِنْ حَقِيقَةِ  
الرَّسْمِ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَسْبَةٌ إِلَى الْغَايَةِ أَيْ مِنْ حِيثُ أَنَّهَا يُرْسَمَ مَا هُوَ ضَرُورِيٌّ أَوْ  
مُفِيدٌ لِلْغَايَةِ . وَقَدْ يَعْرُضُ أَنْ تَكُونَ أَشْيَاءٌ مُتَعَدِّدةٌ ضَرُورِيَّةً أَوْ مُفِيدَةً لِلْغَايَةِ  
وَاحِدَةً وَبِهِذَا الاعتبار يجوز أن يُرْسَمَ لِأَمْرٍ مُخْتَلِفٍ رُسُومٌ مُتَعَدِّدةٌ مِنْ حِيثِ  
أَنَّهَا غَايَةٌ وَاحِدَةٌ . فَيَنْبَغِي أَذْنَ أَنْ يَقَالُ أَنَّ جَمِيعَ رُسُومِ الشَّرِيعَةِ الْعَتِيقَةِ وَاحِدَةٌ  
بِاعتبار وحدة الغاية ومتعددة باعتبار تعدد الأشياء المسوقة إلى الغاية

إِذَا أَحِبَّ عَلَى الْأَوَّلِ بَنَ الشَّرِيعَةِ الْعَتِيقَةِ يَقَالُ هَا وَاحِدَةٌ بِاعتبارِ نَسْبَتِهَا  
إِلَى غَايَةٍ وَاحِدَةٍ وَلَكِنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى رُسُومٍ مُخْتَلِفَةٍ بِاعتبارِ تَمايزِ الْأَشْيَاءِ الْمُسَوَّقَةِ  
إِلَى الْغَايَةِ كَمَا أَنْ صَنَاعَةَ الْبَنِّ وَاحِدَةٌ بِاعتبارِ وحدةِ الغايةِ لَأَنَّ الْفَرْضَ مِنْهَا بِنَاءُ  
الْبَيْتِ وَلَكِنَّهَا تَشْتَمِلُ عَلَى رُسُومٍ مُخْتَلِفَةٍ بِالْخَلْفِ الْأَفْعَالِ الْمُسَوَّقَةِ إِلَى ذَلِكَ  
وَعَلَى الثَّانِي بَنَ غَايَةِ الْوَصِيَّةِ الْمُحْبَةِ كَمَا قَالَ الرَّسُولُ فِي الْأَنْبِيَاءِ ٥ : إِذَا لَمْ يَعْرُضْ  
مِنْ كُلِّ شَرِيعَةٍ الْقَاءَ الْمُوْدَةَ بَيْنَ النَّاسِ أَوْ بَيْنَ الْأَنْسَانِ وَاللَّهِ وَلَهُذَا كَانَتِ الشَّرِيعَةُ  
كَاهَا تَمَّ بِوَصِيَّةِ أَحِبِّ قَرِيبَكَ كَنْفُسَكَ بِاعتبارِ كَوْنِهَا غَايَةً جَمِيعَ الْوَصَايَا فَإِنْ

محبة القريب تدرج فيها محبة الله متى أحبَّ القريب ل أجل الله ولهذا جعل الرسول هذه الوصية بقامت الوصيتيين المتعلقتين بمحبة الله ومحبة القريب الذين قال فيما أرب في متى ١٢ : ٤٠ « بِهَا تَبَنَّى الْوَصِيَّيْنِ يَتَعَلَّقُ النَّامُوسُ كُلُّهُ وَالْأَنْوَاءُ » وعلى الثالث بان ما يحبه الإنسان لأجل غيره متفرعٌ على ما يحبه لأجل نفسه كما قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ١٠ بـ ٨ اي متى كانت نسبة الإنسان إلى غيره كنسبته إلى نفسه وهذا كان قوله « كل ما تريدون ان يفعل الناس بكم فافعلوه انتم بهم » تصرح بما يضبط محبة القريب المندرج ضمناً في قوله « أحبب قريبك كنفسك » فيكون ذلك تفسيراً لهذه الوصية

### الفصل الثاني

في ان الشريعة العتيقة هل تشمل على رسوم ادبية ينبعُ الى الثاني بان يقال : يظهر ان الشريعة العتيقة لا تشمل على رسوم ادبية لأن الشريعة العتيقة معايزه للشريعة الطبيعية كما مر في مب ٩١ فـ ٤ ومب ٩٨ فـ ٥ ومرجع الرسوم الادبية الى الشريعة الطبيعية . فهي اذن لا ترجع الى الشريعة العتيقة

٢ وايضاً هنا وجبت مساعدة الشريعة الالمية للإنسان حيث يعزز العقل الانساني كافي امور الامان الملازمة حد العقل . وعقل الإنسان كفاء الرسوم الادبية في ما يظهر . فهي اذن ليست الى الشريعة العتيقة التي هي الشريعة الالمية ٣ وايضاً ان الشريعة العتيقة يقال لها حرف قاتل كما في ٢ كور ٦ : ٣ والرسوم الادبية لا تقتل بل تحيي كقوله في مز ١١٨ : ٩٣ « لا انسى الى الابد عدا اتك لانك بها احيتني » فليست الرسوم الادبية اذن الى الشريعة العتيقة لكن يعارض ذلك قوله في مي ١٧ : ٩ « زادهم الالم وارسلهم شريعة الحياة » والعلم والنهذيب يرجع الى الاخلاق فقد كتب الشارح على قوله في عبر ١١٠١٢

كل تهذيب الخ مانصه» التهذيب هو ترويض الاخلاق بالامور الصعب «  
 فقد كانت اذن الشريعة المزلة من الله مشتملة على رسوم اديية  
 والجواب ان يقال ان الشريعة العتيقة كانت مشتملة على رسوم اديية كما  
 يظهر من قوله في خر ٢٠ «لا تقتل : لا تسرق» وهذا ما يتضمنه الصواب فمما  
 ان المقصود الاول من الشريعة الانسانية ايقاع الصدقة بين الناس كذلك المقصود  
 الاول من الشريعة الالمية جعل الانسان صديقاً لله . ولأن المشابهة هي الباعث  
 على الحبة كقوله في س ١٣ : ١٩ « كل حيوان يحب نظيره » تمنع صدقة  
 الانسان لله الذي هو في غاية الصلاح ما لم يصر الناس صلحاً وعليه قوله في اخبار  
 ١٩ : ٢ « كونوا قديسين لاني أنا قدوس » وصلاح الانسان قائم بالفضيلة  
 التي « تجعل صاحبها صالحاً » كما قال ارسطو في كتاب الاخلاق ٢ ب ٦ ولهذا  
 وجب ان يجعل في الشريعة العتيقة رسوم تتعلق بافعال الفضائل وهذه هي رسوم  
 الناموس الادبية

اذ اذا جيد على الاول بن الشريعة العتيقة ليست ميزة للشريعة الطبيعية  
 يعني انها ايجنبية عنها بالاطلاق بل يعني انها منضمة زيادة عليها فمما كان  
 النعمة تفضي تقدم وجود الطبيعة كذلك الشريعة الالمية تفضي تقدم وجود  
 الشريعة الطبيعية

وعلى الثاني بأنه قد كان لاعنا بالشريعة الالمية ان تسعف الانسان ليس في  
 ما يتذر على العقل فقط بل في ما قد يعرض ان يختلط فيه ايضاً ولم يكن  
 ممكناً ان يختلط عقل الانسان بالإحال في رسوم الناموس الطبيعي الادبية العامة  
 جداً ولكن بسبب اعتياده ارتكاب الخطايا كان يغشى عقله ظلام في الافعال  
 الجزئية واما سائر الرسوم الادبية التي هي بمزلة لوازم لمبادىء الناموس الطبيعي  
 العامة فقد كانت مزلاة لقول كثير من الناس حتى كانت تعتقد جواز ما هو

في نفسه قيّح فوجب من ثمه ان تقد الشريعة الالمية الانسان بما يدفع هذين الوجهين من النقصان كما انا في العقائد الاعيانية ايضاً لسنا نكأف ان نعتقد ما يتعدى ادراكه بالعقل فقط كشليل الله بل ما يمكن ادراكه بالعقل المستقيم ايضاً كتوحيد الله دفعاً لخطا العقل الانساني الذي كان يحدث لكثير من الناس وعلى الثالث بان حرف الشرعية في الرسوم الادبية يقال انه يقتل اي يجعل سبلاً الى القتل من حيث انها تأمر بما هو خير دون ان تسعف بذلاء النعمة على فعله كافر ذلك اوغسطينوس في كتاب الروح والحرف بـ ١ .

### الفصل الثالث

في ان الشريعة المتيقة هل تشمل ما عدا الرسوم الادبية على رسوم طقسية ينطوي الى الثالث بان يقال : يظهر ان الشريعة المتيقة لا تشمل ما عدا الرسوم الادبية على رسوم طقسية فان كل شريعة تُسن للناس من شأنها ان تسوس الافعال الانسانية . والافعال الانسانية يقال لها اديبة كما مر في مب ١ ف ٣ . فيظهر من ثمه ان الشريعة المسنونة للناس لا ينبغي ان تشمل الاعلى

### رسوم ادية

٢ و ايضاً ان الرسوم التي يقال لها طقسية يظهر انها ترجع الى العبادة الالمية . والعبادة الالمية هي فعل فضيلة الديانة التي « تدعوا الى عبادة الطبع الالهي وتكرمه بالشمائر الظاهرة » كما قال توليوس في خطابته لـ ٢ في الاستباط . ولأن الرسوم الادبية تتعلق بالفعال الفضائل كما مر في الفصل الانف يظهر انه لا ينبغي جعل الرسوم الطقسية معايزة للرسوم الادبية

٣ و ايضاً يظهر ان الرسوم الطقسية هي التي تدل على شيء بطرق الرمز . وأولى ما تكون الدلالة عند الناس بالالفاظ كما قال اوغسطينوس في التعليم المسيحي لـ ٢ بـ ٣ و ٤ . فلم يكن اذن حاجة الى ان يجعل في الشرعية رسوم

### طقسية تتعلق ببعض الاعمال الرمزية

لكن يعارض ذلك قوله في تث ٤ : ١٣ « كتب الكلمات المشر على لوحين من حجر وامرني في ذلك الوقت بان اعملكم طقوساً واحكاماً نعملون بها » ووصايا التاموس العشراوية . فهناك اذن ما اعدنا الرسوم الادية رسوم آخر طقسية

والجواب ان يقال ان المقصود بالذات من الشريعة الاليمية سوق الناس الى الله ومن الشريعة الانسانية سوق الناس بعضهم الى بعض كما مر في الفصل الانف ومن ثم لم تُعن الشرائع الانسانية بمن شيء يتعلق بالعبادة الاليمية الا بالنسبة الى مصلحة الناس العامة ولهذا اختلفت ايضاً كثيراً ما يتعلق بالامور الاليمية على حسب ما كان يظهر لها ملائكة التهذيب اخلاق الناس كما هو واضح في شعائر الوثنين . واما الشريعة الاليمية فعكس ذلك قد عنيت بسوق الناس بعضهم الى بعض على حسب ما كان ملائكة لسوقهم الى الله الذي هو المقصود منها بالذات . وليس يساق الانسان الى الله بافعال المقل الباطنة التي هي الايمان والرجاء والمحبة فقط بل بافعال خارجية ايضاً يعلن بها الانسان عبوديته لله وهي ترجع الى عبادة الله وهذه العبادة يقال لها (في اللاتينية) Cœremonia (اي شعائر او طقوس) وهو لفظ امر ك من Munia اي عطايا ومن Cœris ( اي شعائر او طقوس) وهي المخطة وذلك أن التقادم لله كانت تقدم له اولاً من المخطة او ان هذا اللفظ جعل عند اللاتين دالاً على العبادة الاليمية اخذ الله من اسم قرينه Cœre لانه لما استولى الملائكة على رومية حل الرومانيون الى هناك اقدامهم وحفظوها بغاية الاجلال ولهذا يقال بالخصوص لتلك الرسوم التي ترجع في الشريعة الى عبادة الله طقسية اذا اجبر على الاول بان الاعمال الانسانية تتراول العبادة الاليمية ايضاً

ولهذا كانت الشريعة العتيقة المنسوبة للناس تشمل ايضاً على رسوم تتعلق بهذه الأفعال

وعلى الثاني بأن رسوم الشريعة الطبيعية عامة تحتاج إلى تخصيص كما مر في مب ٤٩، وهذا التخصيص يحصل بالشريعة الإنسانية والشريعة الالمية. وكما أن التخصيصات التي تحصل بالشريعة الإنسانية لا تجعل إلى الشريعة الطبيعية بل إلى الشريعة المدونة كذلك التخصيصات التي تحصل بالشريعة الالمية تجعل ميزة للرسوم الادبية التي ترجع إلى الشريعة الطبيعية. اذا نقرر ذلك كانت عبادة الله التي هي فعل فضيلة من قبل الرسوم الادبية واما تخصيص هذا الرسم اي ان يعبد الله بقربابين مخصوصة وتقادم معينة فهو من قبل الرسوم الطقسية . فتكون الرسوم الطقسية ميزة للرسوم الادبية

وعلى الثالث بأن الاميات لا يمكن اعلامها للناس الا تحت اشارة محسوسة كما قال ديونيسيوس في مراتب السلطة السماوية ب ١ . والاشارة متى لم يقتصر على التعبير عنها بالللغة فقط بل مثلاً للحس ايضاً كانت اشد تأثيراً في النفس وهذا لا نورد الاميات في الكتاب تحت الاشارة المببر عنها باللغة فقط كما في الكلام المجازي بل تحت اشارة الامور التي تبدو للنظر ايضاً وهذا يرجع الى الرسوم الطقسية

#### الفصل الرابع

هل يوجد ايضاً ما عدا الرسوم الادبية والطقسية رسوم قضائية ينبع الى الرابع بان يقال : يظهر أن ليس في الشريعة العتيقة ما عدا الرسوم الادبية والطقسية رسوم قضائية فقد قال اوغسطينوس في ردہ على فوسطوس ٢٦ ب و ٢٧ ب و ١٩ ب ١٨ ان في الشريعة العتيقة « رسوماً لالسيرة ورسوماً للتعبير » ورسوم السيرة هي الرسوم الادبية ورسوم التعبير هي الرسوم

الطقسية . فاذاً ليس يجب ان يجعل في الشريعة ما عدا هذين الجنسين من الرسوم رسم اخرى قضائية

٢ وايضاً كتب الشارح على قوله في مز ١١٨ : ١٠٢ : اعن احكامك لم اعدل ما نصه « اي عن تلك الاحكام التي جعلتها نظاماً للسيرة » ونظام السيرة يرجع الى الرسوم الادية . فاذاً ليس ينبغي التفرقة بين الرسوم القضائية والرسوم الادية

٣ وايضاً يظهر ان القضاة هوفصل العدالة كقوله في مز ٩٣ : ١٥ : « الى ان يعود العدل الى القضاء » وفصل العدالة يرجع الى الرسوم الادية كافعال سائر الفضائل . فالرسوم الادية اذن تتضمن في نفسها الرسوم القضائية فلا ينبغي التفرقة بينهما

لكن يعارض ذلك قوله في تث ٦ : ١ : « هذه هي الرسوم والمطقوس والاحكام » والرسوم تطلق بالشارة على الرسوم الادية . فهناك اذن ما عدا الرسوم الادية والطقسية رسوم قضائية ايضاً

والجواب ان يقال قد مر في الفصلين الآتيين ان من شأن الشريعة الاليمه ان تسوق الناس بعضهم الى بعض وان تسوقهم الى الله . وكل هذين يرجع بالاجمال الى مبادئ الشرعية الطبيعية التي ترجع اليها الرسوم الادية لكن لا بد من تعين كلها بالشرعية الاليمه او الانسبية لان المبادئ المعلومة بالفطرة عامة في النظريات وفي العمليات . فاذاً كما ان تعين الرسم العام المتعلق بالعبادة الاليمه يحصل بالرسوم الطقسية كذلك تعين الرسم العام المتعلق بالعدالة الواجبة رعايتها بين الناس يحصل بالرسوم القضائية . وعلى هذا يجب ان يجعل في الشريعة المتبعة ثلاثة انواع من الرسوم اي رسوم اديمة حاصلة عن مبادئ الشرعية الطبيعية ورسوم طلاق . ية قائمة تعين طرق العبادة الاليمه ورسوم قضائية قائمة تعين

طرق العدالة الواجبة رعايتها بين الناس . ومن ثم فالرسول بعد ان قال في رواية رقم ١٢:٧  
 ان «الشريعة مقدسة» قال ان «الوصية عادلة ومقدسة وصالحة» فهي عادلة باعتبار الرسوم القضائية ومقدسة باعتبار الرسوم الطقسية اذا ثناها يقال مقدس،  
 لما هو مخصوص بالله وصالحة باعتبار الرسوم الادية  
 اذا اجيب على الاول بان الرسوم الادية والرسوم القضائية ترجع الى بحث السيرة الانسانية فكل منهما يدخل تحت احد النوعين اللذين ذكرهما الاوغسطينوس اي تحت رسوم السيرة

وعلى الثاني بان المراد بالقضاء امضاء العدالة الذي يحصل بتوجيه العقل الى بعض الجزئيات على وجه معين فتكون الرسوم القضائية مشاركة من وجہ للرسوم الادية اي من حيث تبعث عن العقل ومن وجہ للرسوم الطقسية اي من حيث هي نعيم لطرق الرسوم العامة ولذلك قد يراد بالاحكام الرسوم القضائية والادية كقوله في تفسير الحسين ١:٥ «اسمع بما امرائهم الطقوس والاحكام» وقد يراد بها الرسوم القضائية والطقسية كقوله في انجيل اخبار ٤:١٨ «تصنعوا حكماء وتحفظون رسومي» حيث اراد بالرسوم الادية وبالاحكام الرسوم القضائية والطقسية

وعلى الثالث بان فعل العدالة يرجع بالجملة الى الرسوم الادية اما تعيينه بالخصوص فالي الرسوم القضائية والطقسية

#### الفصل الخامس

في ان الشريعة المتبعة هل تشتمل ما عدا الرسوم الادية والقضائية والطقسية على رسوم اخرى

يتعلق الى الخامس بان يقال : يظهر ان الشريعة المتبعة تشتمل ما عدا الرسوم الادية والقضائية والطقسية على رسوم اخرى فان الرسوم القضائية ترجع الى

فعل العدالة التي تكون بين انسان وانسان والرسوم الطقسية ترجع الى فعل الديانة التي بها يعبد الله . على انه يوجد من دون هاتين فضائل اخرى كثيرة كالمغة والشجاعة والشجاعة وغيرها على ما مر في مب ٦٥ . فاذًا ما عادا الرسوم المقدمة لا بد من وجود رسوم اخرى كثيرة في الشريعة العتيقة

٢ وايضاً في تث ١١ : ١ «أَحِبَّ الْرَّبَّ الْمَلِكَ وَاحفظَ دُسُونَهُ وَطَقُورَسَهُ وَاحْكَمْهُ وَوَصَاهَهُ» وقد مر في الفصل الآنف انه يراد بالرسوم عند اطلاقها الرسوم الادبية . فاذًا ما عادا الرسوم الادبية والقضائية والطقسية لا تزال الشريعة العتيقة مستحملة على رسوم اخرى يقال لها وصايا

٣ وايضاً في تث ١٢ : ٦ «احفظ رسم الرب الملك والشهادات والطقوس التي رسمنها لك» فاذًا ما عادا جميع الرسوم المقدمة لا تزال الشريعة تشتمل على الشهادات

٤ وايضاً في مز ٩٣ : ١١٨ «لَا أَنْسَى إِلَى الْأَبْدَ عَدَالَتَكَ» اي شريعتك كما قال الشارح . فاذًا ليست رسوم الشريعة العتيقة مخصرة في الرسوم الادبية والطقسية والقضائية بل تتناول المدللات ايضاً لكن يعارض ذلك قوله في تث ٦ : ١ «هَذِهِ هِيَ الرِّسُومُ وَالطَّقُوصُ وَالْحُكَمُ الَّتِي أَمْرَكُمْ بِهَا الرَّبُّ الْمَكِّمُ» وقد وردت هذه في بدء الشريعة . فرسوم الناموس اذن مخصرة كلها في هذه

والجواب ان يقال ان الشريعة يرد فيها امور هي رسوم وامور يقصد بها انفاذ الرسوم . فالرسوم تتعلق بما يجب فعله وانفاذها يحمل عليه الانسان بأمر من سلطة الامر ومنفعة الانفاذ القائمة بادراك خير نافع او لنبذ او محمود او بالهرب مما يضاد ذلك من الشرور . اذا ثقرو ذلك كان من الضرورة ان يرد في الشريعة العتيقة امور تدل على سلطة الله الامر كقوله في تث ٦ : ٤

«اسمع يا اسرائيل ان الرب الملك الله واحد» وفي تلك ١: ١ «في البداء خلق الله السماء والارض» وهذه يقال لها شهادات وامور هي ثواب لمن يرعى الشريعة وعذاب لمن يتعداها كقوله في تث ٢٨ «اذا سمعت صوت الرب الرب الملك يجعلك فوق جميع الامم اخْ» وهذه يقال لها عدالات باعتبار ان الله يعاقب بعضاً او يثيب بعضاً على مقتضى العدالة. ثم ما يجب فعله لا يقع تحت الرسم الا باعتبار كونه واجباً بوجه من الوجوه والواجب على ضررين واجب عقلاً وواجب شرعاً على حد ما قسم الفيلسوف العدل الى قسمين اديبي وشرعي كما في كتاب الاخلاق ٥ ب ٧٠ فالواجب الادبي ضرر بان فان المقل يوجب فعل شيء اما لكونه ضروريأ يتعذر من دونه ترتيب الفضيلة او لكونه مفيدة الرعاية ترتيب الفضيلة من وجه افضل وبناء على ذلك فالشريعة قد تأس بعض الامور الادبية او تنهى عنها على انها واجبة بالمحصر نحو لا تقتل لا تسرق وهذه يقال لها على وجه الخصوص رسوماً وقد تأمر باشياء او تنهى عنها لا على انها واجبة بالمحصر بل على انها افضل وهذه يجوز ان يقال لها وصايا لما فيها من الحمل والاقناع كقوله في خر ٢٦: «اذا استرهنت ثوب قربك فقبل غروب الشمس وده اليه» واثبات ذلك وعليه قول ايرونييس في شرح الجليل مرقس «ان في الرسوم العدل وفي الوصايا الحبة» واما الواجب الشرعي فترجمة في الامور البشرية الى الرسوم القضائية وفي الامور الالمية الى الرسوم الطقسية على ان ما كان من قبل العقابل او الشواب يجوز ان يقال له ايضاً شهادات من حيث يعلن به العدل الالهي على نحو ما. وجميع رسوم الشريعة يجوز ان يقال لها عدالات من حيث يراد بها انفاذ العدل الشرعي . ثم يجوز ان يجعل بين الرسوم والوصايا تفرقة اخرى بان يكون المراد بالرسوم ما امر به الله بنفسه دون واسطة وبالوصايا ما اوصى به بواسطة آخرين كما يظهر من دلالة اللفظ.

الوضعية . ومن ذلك كلام يظهر أن جميع رسوم التاموس لا تعود أن تكون ادية او طقسيه او قضائيه وما سرى ذلك فليس رسوماً بل يقصد به رعايه الرسوم كما مرَّ

اذًا اجيب على الاول بان ليس من الفضائل ما يتضمن حقيقة الواجب سوى العدل وحده وهذا فالرسوم الادية لها يقع عليها اصحاب الشرعية من حيث ترجع الى العدل الذي منه الديانة ايضاً كما قال توليوس في استنباط الخطابة ك ٢ ب ٣ ه وعلى هذا فالعدل الشرعي يمتنع ان يكون خارجاً عن الرسوم الطقسيه والقضائيه

اما سائر الاعترافات فالجواب عليها يظهر بما نقدم

#### الفصل السادس

هل كان من الضرورة ان تبعث الشرعية على رعاية الرسوم بالوعد والوعيد الزمانيين يتخطى الى السادس بان يقال : يظهر انه لم يكن من الضرورة ان تبعث الشرعية المticة على رعاية الرسوم بالوعد والوعيد الزمانيين فان غرض الشرعية الالمية ان تنهض الناس لله بالخوف والحبة كقوله في تش ١٠:١٢ «والآن يا اسرائيل ما الذي يتطلبه منك رب الملك الا ان تتعي رب الملك وتسلك في طريق وتحبه» وشهوة الزمانيات تصرف عن الله فقد قال اوغسطينوس في كتاب ٨٣ مب ٣٦ ان الشهوة هي سبب الحبـة ، فيظهر اذن ان الوعيد والوعيد الزمانيين منافيان لغرض الشارع . وهذا يحمل الشرعية مرفولة كما يظهر من كلام الفيلسوف في السياسة ك ٢ ب ٦

٢ وايضاً فالشرعية الالمية هي اعلى من الشرعية الانسانية . وقد نجد في العلوم انه كلما كان العلم اعلى كانت الوسائل التي يستخدمها اعلى . ولما كانت الشرعية الانسانية تستخدم الوعيد والوعيد الزمانيين لحمل الناس على رعايتها لم

ينبغى ان تستخدمهما الشريعة الالمية بل وجب ان تستخدم اعظم منها  
 ۳ وایضاً ما يحدث للأخيار والاشرار على السواء يشتمع ان يكون ثواباً للبر  
 او عقاباً للاثم . وقد جاء في جا ۹ : ۲ «جيعها (يعني الزمنيات) تحدث على  
 السواء للصديق والمنافق للصالح والشرير للطاهر والجنس لذابع الصحايا والمحتر  
 النبائج» فاذًا ليس يليق ان تجعل الحنجرات او الشرور الزمنية عقاباً او ثواباً  
 لوصايا الشريعة الالمية

لكن يعارض ذلك قوله في اش ۱ «ان شتم وسبتموني فانكم تأكلون  
 طيبات الارض وان ايتم واستخطتموني فالسيف يا كلكم»  
 والجواب ان يقال كما ان الناس انما يتآدون في العلوم النظرية الى التنازع  
 باوساط قياسية كذلك انما يتآدون في جميع الشرائع الى رعاية الرسوم بالعقاب  
 والثواب . ونحن نجد في العلوم النظرية ان الطالب تلقى اليه الاوساط على  
 حسب حاله ولهذا ينبغي ان يتدرج في العلوم تدرجاً متربتاً فيبدأ بما هو  
 ابین للطالب فكذا ايضاً ينبغي لمن يشاء ان يجعل الانسان على رعاية الرسوم ان  
 يبدأ في ذلك مما يؤثّر فيه على حد ما يُغرسى الأحداث بفعل شيء بهدايا صبيانية  
 يسيرة . وقد اسلفنا في مب ۹۳ ف ۵ ومب ۹۸ ف ۱ و ۲ و ۳ ان الشريعة  
 العتيدة كانت تؤهّب للمسيح تأهّب الناقص الكامل ولهذا أنزلت على الشعب  
 الذي كان لا يزال ناقصاً بالنسبة الى الكمال الذي كان مستقبل الحصول بال المسيح  
 ومن ثمّة شُيّبة ذلك الشعب بالحدث الذي لا يزال تحت يد المؤدب كا في  
 غلا ۳ : ۲۴ . وكمال الانسان قائمٌ بان يستهين بالزمنيات ويتعلّق بالروحيات  
 كما يظهر من قول الرسول في فيل ۳ «انسى ما ورأي وامتد الى ما امامي .  
 فلنكن اذن جميعاً نحن الكاملين على هذا الرأي» على ان من شأن الناقصين  
 ان يتوقفوا الى الحنجرات الزمنية لكن بالنسبة الى الله واما الضالون فن شأنهم ان

يجعلوا غايتهم في الحيرات الزمنية . فقد كان اذن لائقاً بالشريعة العتيدة ان تسوق الناس الى الله بواسطة الزمانيات التي توفر في الناس الغير الكاملين اذا اجب على الاول بان الشهوة التي بها يجعل الانسان غايتها في الحيرات الزمنية هي سبب المحبة واما اصابة الحيرات الزمنية التي يتوقف اليها الانسان بالنسبة الى الله فهي طريق يودي بناء الكاملين الى حب الله كقوله في مز ١٩:٤٨  
 «يعترف لك حين تحسن الى» .

وعلى الثاني بان الشريعة الانسانية تحمل الناس على رعايتها بالثواب او العقاب الزمني الذي يحيزى به الناس واما الشريعة الاليمية فتحصلهم على رعايتها بالثواب او العقاب الذي يحيزى به الله فهي تستخدم في ذلك وسائل اعلى وعلى الثالث بان من تصفح تاريخ العهد العتيق وجد ان حالة الشعب العامة كانت دائمة في عهد الناموس حالة رخاء واقتلال حين كانوا يرعون الناموس ولما كانوا يتعدون رسومه كانوا يقعون في بلايا كثيرة على اثر بعض الافراد مع حفظهم الناموس كانوا يقعون في بعض البلايا اما لأنهم كانوا قد صاروا روحانيين فيزدادون بذلك تزها عن الزمانيات وامتحانا في فضيلتهم او لأنهم كانوا يرعون الناموس في الخارج ولكن قلوبهم كان متعلقا بالزمانيات وبعيدا عن الله كقوله في اش ٢٩:١٣ «هذا الشعب يكرمني بشفتيه وقلبه بعيد مني»

### المبحث التمهي

في رسوم الناموس العتيق الادبية - وفيه اثنا عشر فصلاً ثم يبني النظر في كل من اجناس رسوم الناموس العتيق . وابولا في الرسوم الادبية . وثانياً في الرسوم الطقسية . وثالثاً في الرسوم القضائية . اما الاول فالبحث فيه يدور على اثني عشرة مسئلة - ١ في ان رسوم الناموس العتيق الادبية هل ترجع كلها الى الشريعة الطبيعية - ٢ هل تتعلق بافعال جميع الفحائل - ٣ هل ترجح كلها الى الاصايا العشر - في تفصيل الاصايا العشر - ٤ في عددها - ٥ في ترتيبها - ٦ في كتبة ابرادها - ٧

هل يجوز الاعفاء منها — ٩ في ان كيـفـيه رعاـيـاه النـفـيلـه هـل تـقـع تـحـت دـرـس الشـرـيعـه —  
١٠ في ان كـيفـيه المـحبـه هـل تـقـع تـحـت دـرـس الشـرـيعـه — ١١ في اثـبات ما سـوى ذـلـك مـن  
الـرسـوم الـادـيـه — ١٢ في ان رسـوم التـامـوس المتـيقـن الـادـيـه هـل تـقـع تـحـت دـرـس التـبـير

### الفصل الاول

في ان الرـسـوم الـادـيـه هـل تـرـجـع كـلـها إـلـى الشـرـيعـه الطـبـيعـه

يـنـخـطـل إـلـى إـلـأـول بـاـن يـقـال : يـظـهـر أـن الرـسـوم الـادـيـه لـا تـرـجـع كـلـها إـلـى  
الـشـرـيعـه الطـبـيعـه فـي مـيـ ١٧ : ٩ « زـادـهـم الـعـلـم وـأـوـرـثـهـم شـرـيعـهـ الـحـيـاه » وـالـعـلـم  
قـسـيم لـشـرـيعـهـ الطـبـيعـه لـانـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ لـا يـتـوـصـلـهـ إـلـيـاهـ بـالـعـلـمـ بـلـ بالـغـرـيـزـهـ  
الـطـبـيعـهـ . فـاـذـاـ لـيـسـ جـمـيعـ الرـسـومـ الـادـيـهـ مـنـ قـبـيلـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ  
ـ ٢ـ وـاـيـضاـ اـنـ الشـرـيعـهـ الـاـلهـيـهـ اـكـلـ مـنـ الشـرـيعـهـ اـلـاـسـانـيـهـ . وـالـشـرـيعـهـ اـلـاـسـانـيـهـ  
ـ تـزـيدـ عـلـىـ مـاـهـوـ مـنـ قـبـيلـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ اـمـورـ اـنـتـعـلـقـ بـالـاخـلـاقـ الجـمـيـلـهـ . وـهـذـاـ  
ـ ظـاهـرـ مـنـ اـنـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ وـاحـدـهـ جـمـيعـ النـاسـ . وـمـثـلـ هـذـهـ الـاـصـوـلـ  
ـ الـادـيـهـ تـخـتـلـفـ بـاـخـلـاقـهـمـ . فـلـأـنـ تـكـونـ الشـرـيعـهـ الـاـلهـيـهـ قـدـ زـادـتـ عـلـىـ الشـرـيعـهـ  
ـ الطـبـيعـهـ اـمـورـ اـنـتـعـلـقـ بـالـاخـلـاقـ الجـمـيـلـهـ اـوـلـىـ

ـ ٣ـ وـاـيـضاـ كـاـنـ اـنـ اـقـلـ الطـبـيعـيـ يـرـشـدـ اـلـىـ بـعـضـ اـلـاخـلـاقـ الجـمـيـلـهـ كـذـلـكـ  
ـ الـاـيـانـ اـيـضاـ وـعـلـيـهـ قـوـلـهـ فـيـ غـلـاـ ٥ـ : ٦ـ « اـنـ اـلـاـيـانـ يـعـمـلـ بـالـمـحبـهـ » وـالـاـيـانـ لـيـسـ  
ـ مـنـ درـجـاـ تـحـتـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ لـانـ اـمـورـ اـلـاـيـانـ هـيـ فـوـقـ اـقـلـ الطـبـيعـيـ .

ـ فـوـسـومـ التـامـوسـ الـاـلـيـ الـادـيـهـ لـاـ تـرـجـعـ اـذـنـ كـلـهاـ إـلـىـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ  
ـ اـلـكـنـ يـعـارـضـ ذـلـكـ قـوـلـ الرـسـولـ فـيـ روـ ٢ـ : ١٤ـ « اـلـاـمـ الـذـيـنـ لـيـسـ عـنـهـ التـامـوسـ  
ـ يـعـمـلـونـ بـالـطـبـيعـهـ بـاـهـوـ فـيـ التـامـوسـ » وـهـذـاـ يـنـهـيـ اـنـ يـحـسـلـ عـلـىـ مـاـهـوـ مـنـ قـبـيلـ  
ـ اـلـاخـلـاقـ الجـمـيـلـهـ . فـاـذـاـ رـسـومـ التـامـوسـ الـادـيـهـ تـرـجـعـ كـلـهاـ إـلـىـ الشـرـيعـهـ الطـبـيعـهـ  
ـ وـالـجـوـابـ اـنـ يـقـالـ اـنـ الرـسـومـ الـادـيـهـ الـمـاـيـزـهـ لـلـرـسـومـ الطـقـسيـهـ وـالـقـضـائـهـ تـعـلـقـ

بما يرجع بنفسه إلى الأخلاق الجميلة؛ ولأن الأخلاق البشرية تعتبر بالنسبة إلى العقل الذي هو المبدأ الخاص للأفعال البشرية فما كان منها موافقاً للعقل يقال له جميلٌ وما كان منافياً له يقال له قبيحٌ. وكما أن جميع أحكام العقل النظري تصدر عن العلم الفطري بالمبادئ، الأولى كذلك جميع أحكام العقل العملي تصدر عن مبادئ معلومة بالفطرة كما مر في مب ٩٤ فـ ٢ و هذه يجوز أن يختلف صدور الحكم عنها باختلاف الحكم عليه فإن من الأفعال البشرية ما هو من الوضوح بحيث يمكن بوضعيه أن يحكم بدهاهة بحسنها أو قبحه من تلك المبادئ العامة وال الأولى . ومنها ما يتضمن الحكم فيه طول نظر في الاحوال المختلفة التي ليس التدقيق فيها من شأن كل انسان بل من شأن الحكاء كما ان النظر في ما للعلوم من النتائج الجزئية ليس من شأن الجميع بل من شأن الفلسفه فقط . ومنها ما يحتاج الانسان في الحكم فيه الى تعلم هي كما في العقائد اليمانية . اذا ثقور ذلك وضع ان الرسوم الادية لما كانت تتعلق بما يرجع الى الاخلاق الجميلة وكانت الاخلاق الجميلة هي الاخلاق الموافقة للعقل وكانت جميع أحكام العقل البشري تصدر بغير ما عن العقل الطبيعي كان من المضروبة ان ترجع كلها الى الشريعة الطبيعية ولكن على اجزاء مختلفة فهنا ما يحكم العقل الطبيعي في كل انسان بدهاهة نفسه بوجوب فعله او تركه كقوله في خر ١٢:٢٠ - ١٣ -

١٥ «أكرم اباك وامك . لا تقتل . لا تسرق» وهذا يرجع بالاطلاق الى الشريعة الطبيعية . ومنها ما يتضمن الحكم بوجوب رعايته نظراً اعقلياً ادنى من جهة الحكاء . وهذا يرجع الى الشريعة الطبيعية ولكن بحيث يحتاج الى تعلم يشفى به الحكاء من هم ادنى منهم كقوله في اخبار ١٩: ٣٢ «فم قدام الاشيب وكرم شخص الشیخ» واشباه ذلك . ومنها ما يحتاج العقل الانساني في الحكم فيه الى تعلم هي تشفى به في الامثليات كقوله في خر ٢٠: ٤ - ٧ «لا تصنع

لَكَ مُخوْنَاً وَلَا صُورَةً شَيْءٌ لَا تَحْلِفُ بِاَسْمَ الْرَّبِّ الْمَكِّ بِاطْلَاءً»  
وَبِذَلِكَ يَنْصُحُ الْجَوابُ عَلَى الاعتراضات

### الفصل الثاني

في أن رسوم التاموس الأدية هل تتعلق بجميع افعال الفضائل  
ينقضى إلى الثاني بان يقال : يظهر ان رسوم التاموس الأدية ليست تتعلق  
بجميع افعال الفضائل . فان حفظ رسوم التاموس العتيق يقال له عدالة كقوله  
في مز ١١٨: ١٨ «ساحفظ عدالاتك » والعدالة هي اقامة العدل . فالرسوم

الأدية اذن لا تتعلق الا بافعال العدل

٢ وايضاً ما يتعلق به الرمث يتضمن حقيقة الواجب . وحقيقة الواجب لا  
ترجع من الفضائل الا إلى العدل الذي إنما فعله الخاص اعطاء كل حقه . فرسوم  
التاموس الأدية اذن لا تتعلق من افعال الفضائل الا بافعال العدل

٣ وايضاً كل شريعة إنما تُسن لاجل المصلحة العامة كما قال ايسيدوروس  
في الاشتقاد لـ ٢ بـ ١ وليس من الفضائل ما ينطر إلى المصلحة العامة سوى  
العدل كما قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ٥ بـ ١ فالرسوم الأدية اذن  
لا تتعلق الا بافعال العدل فقط

لكن يعارض ذلك قول امبروسيوس في الفردوس بـ ٨ «الخطيئة هي تهدي  
التاموس الاهلي والتردد على الوصايا السماوية» والخطايا مضادة جمجمة افعال  
الفضائل . فال TAMOS الاهلي اذن من شأنه ان يوتب افعال جميع الفضائل  
والجواب ان يقال لما كانت رسوم التاموس موضوعة لاجل المصلحة العامة  
كما مر في مب ٩ فـ ٢ وجوب ان تكون رسوم التاموس مختلفة باختلاف  
هيئه الاجتماع ولهذا قال الفيلسوف في كتاب السياسة ٤ بـ ١ ان المدينة التي  
يسوسها ملك يبني ان يُسن فيها شرائع معايرة لشائع المدينة التي يسوسها الشعب

او بعض المقتدرین من اهلهما . وهیة الاجتماع الموضعه له الشريعة الانسانية  
 مغايرة لھیة الاجتماع الموضعه له الشريعة الالھية فان الشريعة الانسانية  
 موضوعه للجتماع المدھي الذي هومؤلفة الناس بضمهم بعض . والناس  
 انما يألفون بينهم بافعال ظاهره يتواصلون بها وهذا التواصل يرجع الى حقيقة  
 العدل الذي هو قوام سیاسة الاجتماع البشري ولهذا فالشريعة الانسانية لا تفرض  
 من الرسوم الا ما يتعلق بافعال العدل و اذا أمرت بافعال الفضائل الآخر فما  
 ذلك الا من حيث تدخل تحت حقيقة العدل كما يظهر من كلام الفيلسوف في  
 كتاب الاخلاق ٥ ب١ . ولما الاجتماع الذي تحواليه الشريعة الالھية فهو الذي  
 يحصل به الائتلاف بين الله والناس اما في الحياة الحاضرة او في المستقبلة . ولهذا كانت  
 الشريعة الالھية تفرض رسوماً تتعلق بجميع ما يفضي بالناس الى الائتلاف مع الله .  
 والانسان يتصل بالله بالعقل الفائمۃ فيه صورة الله فالشريعة الالھية اذن تفرض  
 رسوماً تتعلق بجميع ما يحسن به ترتیب عقل الانسان وهذا يحصل بافعال جميع  
 الفضائل فان الفضائل العقلية ترتب افعال العقل في انفسها والفضائل الادية  
 ترتبها بالنسبة الى الآلام الباطنة والافعال الظاهرة وبذلك يتضح ان الشريعة  
 الالھية تصيب بفرضها رسوماً تتعلق بافعال جميع الفضائل غير ان بعض هذه  
 الافعال وهو ما لا يستطيع بدونه رعاية نظام الفضيلة الذي هو نظام العقل يقع  
 تحت تکلیف الشريعة وبفضها وهو ما يرجع الى حسن کمال الفضيلة يقع تحت  
 ندب الشريعة

اذ اذا جیب على الاول بان اقام وصايا التاموس يضمن حقيقة العدالة ولو كانت  
 متعلقة بافعال الفضائل الاخر من حيث ان من العدل ان يذعن الانسان لله او  
 ان يذعن للعقل كل ما هو من شأن الانسان  
 وعلى الثاني بان العدل الممکي ينظر الى ما يجب على انسان لاخر واما ما

الفضائل فُيُنْظَرُ فِيهَا إِلَى مَا يَجِبُ عَلَى الْقَوْيِ السَّافِلَةِ لِلْمَقْلُ وَبِاعتِبَارِ هَذَا الْوَاجِبِ  
جَعَلَ الْفِيلِسُوفُ بَعْضَ الْعَدْلِ مجازِيًّا كَمَا فِي كِتَابِ الْأَخْلَاقِ ٥ بِ ١١  
وَعَلَى الثَّالِثِ يَتَضَعَّجُ الْجَوَابُ مَا تَقْدِمُ مِنْ اخْتِلَافِ هَيَّةِ الْإِجْمَاعِ

### الفصل الثالث

في ان رسوم الناموس العتيق الادية هل ترجع كلها الى الوصايا العشر

يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان رسوم الناموس العتيق الادية لا ترجع  
كلها الى الوصايا العشر فان اول وصايا الناموس واهما : احب رب الملك  
واحب قريبك : كما في متى ٣٦:٣٩ وهذا ليسا مندرجين في الوصايا  
العشر

٢ وايضاً ان الرسوم الادية لا ترجع الى الرسوم الطقسية بل بالعكس : ومن  
جملة الوصايا العشر وصية طقسية وهي : اذْكُرْ انْ تَقْدُسْ يَوْمَ السَّبْتْ : فالرسوم  
الادية اذن لا ترجع الى جميع الوصايا العشر

٣ وايضاً ان الرسوم الادية تتعلق بجميع افعال الفضائل . والوصايا العشر  
لا يُعْلَمُ فِيهَا إِلَّا الرسوم المتعلقة بافعال العدل كما يظهر لمن يتبعها . فهي اذن لا  
تشتمل على جميع الرسوم الادية

لكن يعارض ذلك ما كتبه الشارح على قوله في متى ١١:٥ طوبى لكم اذا  
عيروكم الآية ونصه « ان موسي وضع اولاً الوصايا العشر ثم فصلها الى فروع »  
فاذًا جُمِعَ رُسُومُ النَّامُوسِ فُرُوعًا لِلْوَصَائِيَا التَّسْعَ

والجواب ان يقال ان الفرق بين الوصايا العشر وسائر رسوم الناموس هو ان  
الوصايا العشر يقال ان الله سنتها للشعب بنفسه وسائر الرسوم سنتها لهم بواسطة موسي  
فاذًا انما يرجع الى الوصايا العشر تلك الرسوم التي يتلقى الانسان بنفسه معرفتها  
من الله وهي اولاً تلك الرسوم التي يمكن ان تدرك حالاً بنظري يسير من المبادئ .

الأولى العامة وثانية تلك الرسوم التي تعلم حلاً من الآيات اللهم من الله . فاذًا جنسان من الرسوم يجعلان في عداد الوصايا العشر أو لها تلك الرسوم التي هي أولى وعامة وهذه لا تحتاج إلى أن تدوى في سوى العقل الطبيعي من حيث هي يينة بذاتها لأن لا يبني للإنسان أن يؤذى أحداً ونحو ذلك والثانية تلك الرسوم التي وجدت باجتهاد الحكاء موافقةً للعقل فإن هذه يلقاها الشعب من الله بواسطة تعليم الحكاء . على أن كلا هذين الجنسين مندرج ضمناً في الوصايا العشر لكن لا على نحو واحدٍ فإن الرسوم الأولى العامة مندرجة فيها اندراج المبادئ في التائج القرية والرسوم التي تُعرف بواسطة الحكاء مندرجة فيها يعكس ذلك اندراج التائج في المبادئ

إذا أجب على الأول بأن ذي تلك الرسمتين هما أول رسوم الناموس الطبيعي وأعمها وها يبيان بذاتها للعقل الإنساني أما بالفطرة أو بالإيمان ولهذا يجيء الوصايا العشر ترجع اليهما رجوع التائج إلى المبادئ العامة

وعلى الثاني بأن وصبة حفظ السبت ادية من وجده أي من حيث يؤمر بها أن يتفرغ الإنسان حيناً ما للأمور الالهية كقوله في مز ٤٥ : ١١ «تفرغوا وانتظروا في أنا رب» وبهذا الاعتبار جعلت في عداد الوصايا العشر لا باعتبار تحصيص الزمان فانها بهذا الاعتبار وصبة طقسية

وعلى الثالث بأن حقيقة الواجب هي فيسائر الفضائل أخني منها في فضيلة الدل فلم تكن الرسوم المتعلقة باتفاقاً لسائر الفضائل يينة للشعب كالرسوم المتعلقة باتفاق العدل ولهذا كانت افعال العدل تقع بوجه مخصوص تحت الوصايا العشر التي هي الاركان الأولى للناموس

## الفصل الرابع

في ان التفصيل الذي يجعل للوصايا المشرهل هو صحيحٌ

يتعقل الى الرابع بان يقال : يظهر ان التفصيل الذي يجعل للوصايا العشر غير صحيح فان عبادة الله فضيلة معايرة للإيمان . والوصايا تجعل متعلقة بافعال الفضائل . قوله في بدء الوصايا العشر : لا يكن لك آلة اخرى تجاهي : يرجع الى الامان قوله بعد ذلك لا تصنع لك منحوتا اخلي يرجع الى عبادة الله .

فهـما اذن وصيتان لا وصية واحدة كـما قال اوغسطينوس في تفسير خـر بـ ٧١  
٢ وايضاً ان الوصايا الایمانية معايرة في النـاموس للوصايا السـلبية كـقوله اـكرم اـباك وامـك وقولـه لا تـقتل . وقولـه اـنا هـو الـرب الـمـلـك اـيجـابـي وقولـه بعد ذـلك لا يكن لك آلة اـخرى تـجـاهـي سـلـبي . فـهما اذن وصـيتـان وـليـسـا منـدرـجـين تحت وصـية وـاحـدة كـاذـكر اوـغـسـطـينـوس في المـوضـعـ المتـقدـم

٣ وايضاً قال الرـسـول في رو ٧:٧ « لـمـ اـكـنـ اـعـرـفـ الشـهـوـةـ لـمـ يـقـلـ النـامـوسـ لـاـ تـشـتـهـ » فـيـظـهـرـ اـذـنـ انـ قولـهـ : لـاـ تـشـتـهـ : وـصـيةـ وـاحـدةـ فـلاـ يـبـنـيـ انـ يـقـسـمـ الىـ وـصـيتـينـ

لـكـنـ يـسـارـضـ ذـلـكـ كـلامـ اوـغـسـطـينـوسـ فيـ تـفـسـيرـ خـرـ بـ ٢٠ـ حيثـ جـعـلـ ثـلـاثـ وـصـاياـ مـتـعلـقةـ بـالـلـهـ وـسـبـعـاـ مـتـعلـقةـ بـالـقـرـيبـ

وـالـجـوابـ انـ يـقـالـ قدـ اـخـتـلـفـ فيـ تـفـصـيلـ الـوـصـاياـ الـعـشـرـ فـذـهـبـ اـيزـيـكـوسـ فيـ تـفـسـيرـهـ قولـهـ فيـ اـحـ ٢٦ـ : ٢٦ـ « تـخـبـزـ عـشـرـ نـسـاءـ الخـبـزـ فيـ تـورـ وـاحـدـ » اـلـىـ انـ وـصـيةـ حـفـظـ السـبـتـ لـيـسـتـ منـ الـوـصـاياـ الـعـشـرـ لـمـ دـمـ وـجـوبـ رـعـاـيـتـاـ بـمحـسبـ مـبـنـاهـ دـائـمـاـ وـلـكـنـ جـعـلـ اـرـبـاـ مـنـهاـ مـتـعلـقةـ بـالـلـهـ الـأـوـلـيـ « اـناـ هـوـ الـربـ الـمـلـكـ » وـالـثـانـيـةـ « لـاـ يـكـنـ آـلـهـ اـخـرـيـ تـجـاهـيـ » (ـوـقـدـ وـاقـفـهـ فيـ هـاتـيـنـ اـيـرـونـيـوسـ فيـ تـفـسـيرـهـ قولـهـ هـوشـ ١٠ـ : ١٠ـ « لـاجـلـ اـثـيـكـ » ) وـالـثـالـثـةـ « لـاـ تـصـنـعـ لـكـ منـحـوتـاـ »

والرابعة «لا تطلي باسم الملك باطلًا» وجعل ستة منها متعلقة بالقرب الأولي «اكرم اباك وامك» والثانية «لا تقتل» والثالثة «لا تزني» والرابعة «لا تسرق» والخامسة «لا تشهد شهادة زور» والسادسة «لا تسته»

لكن يظهر ان هذا غير صحيح اولاً لانه لو كانت وصية حفظ السبت ليست من الوصايا العشر الستة لم يكن وجهاً لذكرها فيها . وثانياً لانه اذا اعتبر قوله في متى ٦:٢٤ «لا يستطيع احد ان يعبد ربين» ظهر ان قوله «انا هو رب الملك» وقوله «لا يكن لك الله اخرى» في حكم واحد ويرجعان الى وصية واحدة . ولهذا لما اراد اوغسطينوس تفصيل الوصايا الاربع المتعلقة بالله جعل هذين في حكم وصية واحدة وجعل الوصية الثانية «لا تصنع منحوتاً» والثالثة «لا تطلي باسم الملك باطلًا» والرابعة «اذكر ان تقدس يوم السبت» اما الوصايا الست الاخر فقد وافق فيها ايزيكوس .

غير انه لما كان صنع المنحوت او المثال لم يُنه عنه الا من حيث لا يجب ان يعبد كإله ( والا فان الله امر ان يُصنَع في المسكن صورة سروفيين كما في خر ٢٥ ) كان الاصح ما ذهب اليه اوغسطينوس فانه جعل قوله «لا يكن لك الله اخرى» وقوله «لا تصنع منحوتاً» وصية واحدة . وايضاً فان اشتهاء امرأة الغير لواقعتها يرجع الى شهوة الجسد واشتهاء اشياء الغير لاقتنائها يرجع الى شهوة العين ولهذا جعل اوغسطينوس النهي عن اشتهاء اشياء الغير والنهي عن اشتهاء امرأة الغير وصيتيين متغيرتين وهكذا جعل ثلاثة وصايا بالنسبة الى الله وبسبعين بالنسبة الى القريب وهذا هو الامثل

اذا اجيب على الاول بان عبادة الله ليست الا نوعاً من اظهار الایمان فلا ينفي ان يجعل لعبادة الله وصايا معايرة للوصايا المتعلقة بالایمان بل عبادة الله أولى من الایمان بان يجعل لها وصايا لان الوصايا العشر تقتضي تقديم وصية

الإيمان كوصية المحبة فكما أن وصايا الناموس الطبيعي الأولى وال العامة ينـة بـنفسـها  
لـذـي العـقـلـ الطـبـيـعـيـ ولاـ تـحـتـاجـ إـلـىـ اـذـاعـةـ كـذـكـ وـصـيـةـ الـإـيمـانـ بـالـلـهـ هـيـ مـنـ الـوـصـاـيـاـ  
الـأـولـيـ وـبـيـنـهـ بـنـفـسـهـ لـيـؤـمـنـ «ـ لـاـنـ الـذـيـ يـدـنـوـ إـلـىـ اللـهـ يـجـبـ عـلـيـهـ أـنـ يـوـمـ مـنـ بـاهـهـ  
كـائـنـ »ـ كـافـيـ عـبـرـ ١١ : ٦ـ فـهـيـ اـذـنـ لـاـ تـحـتـاجـ إـلـىـ اـذـاعـةـ سـوـيـ الـهـامـ الـإـيمـانـ  
ـ وـعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـ الـوـصـاـيـاـ الـإـيمـاـيـهـ وـالـوـصـاـيـاـ السـلـيـهـ إـنـاـ تـغـاـيـرـ مـتـىـ لـمـ تـكـنـ  
ـ مـتـداـخـلـةـ كـاـكـرـامـ الـأـبـوـيـنـ وـعـدـمـ قـتـلـ اـنـسـنـ لـعـدـمـ تـدـاخـلـمـاـ وـاـمـاـتـىـ كـانـتـ الـوـصـيـةـ  
ـ الـإـيمـاـيـهـ وـالـسـلـيـهـ مـتـداـخـلـتـينـ فـلـاـ يـجـعـلـ لـهـ وـصـيـتـانـ مـتـغـاـيـرـتـانـ كـاـلـاـ يـجـعـلـ  
ـ لـنـهـيـ عـنـ السـرـقةـ وـلـاـ مـرـسـ بالـمـحـافظـةـ عـلـىـ مـقـتـنـيـ الـغـيرـ اوـ باـعـادـتـهـ وـصـيـتـانـ مـتـغـاـيـرـتـانـ  
ـ وـعـلـىـ هـذـاـ النـجـوـ لـاـ يـجـعـلـ لـلـإـيمـانـ بـالـلـهـ وـلـعـدـمـ الـإـيمـانـ بـآـلـهـةـ آـخـرـيـ وـصـيـتـانـ مـتـغـاـيـرـتـانـ  
ـ رـعـىـ الـثـالـثـ بـاـنـ جـمـيعـ الشـهـوـاتـ شـتـرـكـ فيـ حـقـيـقـةـ وـاحـدـةـ عـامـةـ وـبـهـذـاـ  
ـ الـاعـتـارـ تـكـلمـ الرـسـوـلـ بـالـأـفـرـادـ عـلـىـ وـصـيـةـ الـأـشـهـاءـ .ـ غـيـرـ أـنـهـ لـمـ كـانـ الشـهـوـةـ اـنـوـاعـ  
ـ مـتـغـاـيـرـةـ جـعـلـ اوـغـسـطـيـنـوـسـ لـعـدـمـ الـأـشـهـاءـ .ـ وـصـيـتـانـ مـتـغـاـيـرـتـينـ فـاـنـ  
ـ الشـهـوـاتـ تـغـاـيـرـ نـوـعـاـ بـتـغـاـيـرـ الـأـفـعـالـ اوـ الـمـشـيـاتـ كـماـ قـالـ الـقـيـلـسـوـفـ فـيـ كـتـابـ  
ـ الـأـخـلـاقـ ١ـ بـ ٥ـ

#### الفصل الخامس

في ان ما ورد من تعداد الوصايا الشر هل هو صحيح  
يتخطى الى الخامس بـاـنـ يـقـالـ يـظـهـرـ انـ ماـ وـرـدـ مـنـ تـعـدـادـ الـوـصـاـيـاـ الـعـشـرـ غـيـرـ  
ـ صـحـيـحـ فـاـنـ الـخـطـيـهـ هـيـ تـعـدـيـ الشـرـيـعـهـ الـاـهـمـهـ وـالـتـرـدـ عـلـىـ الـأـوـامـ الـسـهـارـيـهـ  
ـ كـماـ قـالـ اـمـبـروـسـيـوـسـ فـيـ كـتـابـ الـفـرـدـوـسـ بـ ٨ـ وـالـخـطـيـاـنـ تـخـتـلـفـ مـنـ حـيـثـ  
ـ اـنـ الـأـنـسـانـ يـسـيـ اـمـاـ اـلـىـ اللـهـ وـاـمـاـ اـلـىـ الـقـرـيبـ اوـ اـلـىـ نـفـسـهـ .ـ وـالـوـصـاـيـاـ الـعـشـرـ  
ـ لـيـسـ يـجـعـلـ فـيـهـ لـلـأـنـسـانـ وـصـاـيـاـ بـالـنـسـبـةـ اـلـىـ نـفـسـهـ بلـ بـالـنـسـبـةـ اـلـىـ اللـهـ وـاـلـىـ الـقـرـيبـ  
ـ فـقـطـ .ـ فـيـظـهـرـ اـذـنـ اـنـ تـعـدـادـهـ قـاـصـرـ

٢ و أيضاً كأن حفظ السبّت كان يرجع إلى عبادة الله كذلك أيضاً حفظ سائر الشعائر ونقدمة القرابين . والوصايا العشر لم يجعل في عددها الا وصية واحدة تتعلق بحفظ السبّت . فن الواجب اذن ان يجعل في عددها وصايا أخرى تتعلق بسائر الشعائر ونقدمة القرابين

٣ و أيضاً كما يحيطُ بالمحنت كذلك يحيطُ به بالتجديف وبالافتراء على التعليم الالهي . ومن يجعل في الوصايا العشر الا وصية واحدة تنهى عن المحنت حيث قيل لا تتطق باسم الملك باطلأ . فن الواجب اذن ان يجعل فيها وصية تنهى بها عن اثم التجديف والتعليم الفاسد

٤ و أيضاً كأن الانسان يجب طبعاً ابوه كذلك يجب طبعاً ابناءه ايضاً وفضلاً عن ذلك فان وصية الحبة تناول جميع الاقارب . والمقصود من الوصايا العشر هو الحبة كقوله في النبوة ١ : ٥ «غاية الوصية الحبة» فإذاً كما وضعت وصية متعلقة بالاباء كانت من الواجب ايضاً وضمن وصايا أخرى متعلقة بالاباء وسائل الاقارب

٥ و أيضاً ان كل جنس من اجناس الخطيبة يمكن ان يحيط فيه بالقلب وبالفعل . وفي بعض اجناس الخطيبات وهو السرقة والزنى يجعل وصايا خاصة للنهي عن خطيبة الفعل حيث يقال : لا تزرن : لا تسرق : ووصايا أخرى خاصة للنهي عن خطيبة القلب حيث يقال : لا تشتهي شيئاً ما القربيك : ولا تشتهي امرأة قربيك : فكان اذن من الواجب ان يفعل كذلك في خطيبة القتل وشهادة الزور

٦ و أيضاً كما قد تحدث الخطيبة عن فساد في الشهوانية كذلك قد تحدث عن فساد في الغضبية . وبعض الوصايا ينهى به عن الشهوة الفاسدة حيث يقال : لا تشتهي : فكان من الواجب اذن ان يجعل في عداد الوصايا العشر وصايا ينهى

بها عن فساد الفضيحة. فيظهر اذن ان ما ورد من تعداد الوصايا العشر غير صحيح لكن يعارض ذلك قوله في ت ٤ : ١٣ «اباً كم بعدهه الذى امركم ان تسلوا به والشر الكلمات التي كتبها على لوحين من حجر» والجواب ان يقال كما ان رسوم الشريعة الانسانية تتظر في نسبة الانسان الى الاجتماع الانساني كذلك رسوم الشريعة الالمية تتظر في نسبة الانسان الى اجتماع انساني خاضع لرئاسة الله على ما مر في ف ٢ وكل فرد لا بد لصلاح حاله في الاجتماع المتنظم هو فيه من امررين احدهما حسن علاقته مع رئيس ذلك الاجتماع والاخر حسن علاقته مع سائر رفقائه ومشاركيه فيه فكان اذن من الضرورة ان يُسن اولاً في الشريعة الالمية رسوم تتظر في نسبة الانسان الى الله ثم يُسن فيها رسوم اخرى تتظر في نسبة الانسان الى سائر الناس المشاركه في المعيشة تحت رئاسة الله .

اما رئيس الاجتماع فينبغي له على الانسان ثلاثة الامانة والاكرام والطاعة فالامانة قائمة بعدم ايلاء كرامة الرئاسة لغير السيد وهذا ما اريد من الوصية الأولى بقوله: لا يكُن لك آلهة أخرى: والاكرام يقتضي عدم اهانة السيد بشيء وهذا ما اريد من الوصية الثانية بقوله: لا تطع باسم رب الملك باطلًا: والطاعة تجب للسيد في مقابلة النعم التي يوكلها عيده والى هذا ترجع الوصية الثالثة المتعلقة بتقدیس السبت ذكر أخلق الكائنات .

واما حسن علاقة الانسان مع سائر الناس فيكون على وجه الخصوص وعلى وجه العموم اما على وجه الخصوص بالنسبة الى من يجب لهم عليه شيء حتى يفهم اياه وهذا هو المراد بوصية اكرام الابوين . واما على وجه العموم بالنسبة الى جميع الناس حتى لا ينال احدا مضره لا بالفعل ولا باللسان ولا بالقلب . اما الضرر الذي ينال الانسان بالفعل فقد يكون في شخصه باعتبار كيانه وهذا

يُنْهَى عنْهُ بِقُولِهِ: لَا تُقْتَلُ : وَقَدْ يَكُونُ فِي الْشَّخْصِ الْمُقْتَنِ بِهِ بِاعتْبَارِ التَّتَسْلِلِ  
وَهَذَا يُنْهَى عنْهُ بِقُولِهِ: لَا تُزَرِّنِ : وَقَدْ يَكُونُ فِي الْمَالِ الَّذِي يَعْلَمُ بِكُلِّهِمَا  
وَبِاعْتَبَارِ هَذَا يَقُولُ: لَا تُسْرِقُ : أَمَّا ضَرَرُ اللِّسَانِ فَيُنْهَى عنْهُ بِقُولِهِ: لَا تَشَهِّدُ  
عَلَى قَرِيبِكَ شَهَادَةً زُورٍ : وَأَمَّا ضَرَرُ الْقَلْبِ فَيُنْهَى عنْهُ بِقُولِهِ: لَا تَشَهِّدُ :  
وَيَجُوزُ أَنْ تَفْصِّلَ عَلَى هَذَا الْوَجْهِ إِيْضًا الْوَصَايَا الْثَّلَاثُ الْمُتَعَلِّمَةُ بِاللهِ فَإِنْ  
الْأُولَى تَرْجِعُ إِلَى الْفَعْلِ وَمِنْ ثُمَّهُ قِيلُ هَنَاكَ: لَا تَصْنَعْ مَنْخُوتًا : وَالثَّالِثَةُ تَرْجِعُ  
إِلَى الْلِّسَانِ وَمِنْ ثُمَّهُ قِيلُ: لَا تَطْعُقْ بِاسْمِ اللهِ بِاطْلَالًا : وَالثَّالِثَةُ تَرْجِعُ إِلَى الْقَلْبِ لَأَنَّ  
لَهُ دِينُ السَّبِّتِ مِنْ حِيثُ هُوَ وَصِيَّةٌ أَدِيمَةٌ يُؤْمِرُ فِيهِ بِطَائِنَةِ الْقَلْبِ فِي اللهِ . أَوْ  
يَقُولُ مَا قَالَ أَوْغُسْطِينُوسُ مِنْ أَنَّهَا نَكْرَمٌ بِالْوَصِيَّةِ الْأُولَى وَحْدَةُ الْبَدْءِ الْأُولَى وَبِالثَّالِثَةِ  
الْحَقُّ الْأَلِهِيِّ وَبِالثَّالِثَةِ جُودَةُ اللهِ الَّتِي بِهَا تَقْدِسُ وَالْيَاهَا نَصْمَنُ عَلَى أَنَّهَا غَایَتَنَا .  
أَمَّا الاعتراضُ الْأُولُى فَيُمْكِنُ الْجَوابُ عَلَيْهِ بِنَحوِيْنِ— الْأُولُى أَنَّ الْوَصَايَا الْعَشْرَ  
تَرْجِعُ إِلَى وَصَايَا الْمُحْبَةِ وَقَدْ كَانَ مِنَ الضرُورَةِ أَنْ يُجْعَلَ لِلْأَنْسَانِ وَصَايَا تَعْلَقُ  
بِحُبِّ اللهِ وَحْبَةَ الْقَرِيبِ لَأَنَّ الشَّرِيعَةَ الطَّبِيعِيَّةَ تَوْلَاهَا الْابْهَامَ مِنْ هَذَا الْقَيْلِ  
بِسَبِّبِ الْخَطِيئَةِ يَخْلُفُ حُبُّهُ النَّفْسَ فَإِنَّ الشَّرِيعَةَ الطَّبِيعِيَّةَ لَمْ تَزُلْ حَيَّةً بِالنَّفْسِ  
إِلَيْهَا لَأَنَّ حُبَّهُ النَّفْسِ تَدْخُلُ فِي حُبِّ اللهِ وَالْقَرِيبِ فَإِنَّ حُبَّهُ الْأَنْسَانِ الْحَقِيقِيَّةَ  
لِنَفْسِهِ فَإِنَّهُ يَمْلِئُ إِلَى اللهِ وَلَمْذَا لَمْ يُذْكَرْ فِي الْوَصَايَا الْعَشْرِ إِلَّا الْوَصَايَا الْمُتَعَلِّمَةُ بِالْقَرِيبِ  
وَبِاللهِ— وَالثَّانِي أَنَّ الْوَصَايَا الْعَشْرَ هِيَ الَّتِي تَلْقَاهَا الشَّعْبُ مِنَ اللهِ بِمَبَارِسِهِ كَفَوْلُهُ  
فِي ثَ ١٠ : « كَتَبَ عَلَى الْمُوحِينِ كَالْكِتَابَ الْأُولَى الْعَشْرَ الْكَلَمَاتِ الَّتِي كَلَّكُمْ  
الْرَّبُّ بِهَا » فَوُجُوبُ اذْنِ انْ تَكُونُ الْوَصَايَا الْعَشْرَ بِحِيثُ يُمْكِنُ أَنْ تَقْعُدْ حَلَالًا فِي  
تَصْرِيرِ الشَّعْبِ . وَالْوَصِيَّةُ لِتَصْنَعْ حَقِيقَةَ الْوَاجِبِ . وَكَوْنُ الْأَنْسَانِ يُحِبُّ عَلَيْهِ  
بِالضَّرُورَةِ شَيْءٌ بِاللهِ أَوْ لِلْقَرِيبِ يَسْهُلُ وَقْوَعَهُ فِي تَصْرِيرِ الْأَنْسَانِ وَلَا سِيَّما إِذَا كَانَ  
مُؤْمِنًا أَمَا كَوْنَهُ يُحِبُّ عَلَيْهِ بِالضَّرُورَةِ شَيْءٌ بِمَا يَعْلَمُ بِنَفْسِهِ لَا يَغْيِرُهُ فَهَذَا الْمِنْ

يظهر بسهولة اذ يظهر لأول وهلة ان كل انسان حر في ما يتعلق بنفسه وهذا كانت الوصايا التي ينهى بها عن اخلال الانسان بحق نفسه تبلغ الى الشعب بواسطة تعلم الحكمة فلم يكن لها محل في الوصايا العشر واجب على الثاني بان شعائر الناموس العتيق اثنا فرضاً تذكر االاحسان المي يتعلق بحدث ماضٍ مذكور او مستقبل مرمز اليه ولاجل هذا ايضاً كانت تقدم جميع القراءين . واول الاحسانات الالمية التي تستحق الذكر واصحها هو احسان الخلق الذي جعل تقديس السبت ذكر الله وهذا علل في خر ١١٢٠ هذه الرصبة بقوله في ستة ايام خلق الله السماء والارض الخ واول الاحسانات المستقبلة التي كان يرمز اليها وانقضها ومتناها كان اطمئنان العقل في اللهاما بالنعمه في الحال او بالمجد في المستقبل وهذا ايضاً كان يرمز اليه بحفظ السبت ك قوله في اش ٥٨ : ١٣ « ان كففت عن السبت وجلتك عن قضاه مرامتك في يومي المقدس ودعوت السبت نعيماً ومقدس الرب مكرماً » فان هذه الاحسانات توجد اولاً وخصوصاً في تصور الناس ولا سيما اذا كانوا مؤمنين . ولما سائر الشعائر فلما تقام لاجل احسانات جزئية عابرة كاقامة الفصح تذكر االاحسان النجاة الماضية من مصر ورمزاً للآلام المسيح المستقبلة التي مضت وأدت بنا الى راحة السبت الروحي وهذا لم يذكري الوصايا العشر الى السبت دون التفات الى سائر الشعائر والقراءين

وعلى الثالث بان « الناس يُسمون بما هو اعظم منهم وتتفضي كل مشاجرة بالقسم للثبيت » كما قال الرسول في عبر ٦:٦ ولهذا لما كان القسم فاشياً عند الجميع نهي عن الحثيث بوصية مخصوصة في الوصايا العشر . واما التعليم الفاسد فخاص بقليل من الناس فلم يكن واجباً ذكره في الوصايا العشر على انه يجوز ان يفهم بقوله : لا تنطق باسم الله باطلأ « النهي عن تعلم الفضل قد فسر

ذلك أحد الشرائع بقوله «لَا تُقْرِنَ الْمُسِيحَ مَعْلُوقًّا»  
 وعلى الرابع بان الفطرة الطبيعية تنهى الانسان بداهته عن الاضرار بالغير ولهذا  
 فالوصايا الناهية عن الفرر تتناول جميع الناس غير ان الفطرة الطبيعية لا تأمر  
 بالدهاء ان يفعل شيء لا آخر الالم ووجب له شيء على الانسان وما يجب  
 على الابن لايده بين لا يمكن انكاره بوجه من حيث ان الاب هو مبدأ الولادة  
 والوجود وهو ايضا مبدأ التربية والتعليم ولهذا لم يجعل من الوصايا العشر انت  
 يوفق بالبر او الاكرام لنغير الآباء . واما الآباء فليس يظهر انه يجب عليهم شيء  
 لابنائهم بسبب افضال ابنائهم عليهم بل بالعكس – وايضا فالابن جزء من  
 الاب «والآباء يحبون ابنائهم على انهم جزء منهم» كما قال الفيلسوف في  
 كتاب الاخلاق ٨ ب ١٢ وهذا فكرا لم يجعل في الوصايا العشر وصايا تتعلق  
 بنية الانسان الى نفسه لم يجعل فيها ايضا وصايا تتعلق بمحنة الاباء  
 وعلى الخامس بان لذة الزفاف ومنفعة القني من الامور المشهادة لان نفسها التضمنها  
 حقيقة المخبر الذي ذو النافع فوجب ان ينهى فيما عن الفعل وعن الاشتاهاء ولما  
 القتل وشهادة الزور فذكر وهان فينفسهما (لان القريب والحق عبوبان طبعاً)  
 ولا يستهان الاشيء آخر فلم يجب ان ينهى في خطيئة القتل وشهادة الزور  
 عن خطيئة القلب بل عن خطيئة الفعل فقط  
 وعلى السادس بان آلام الفضيحة متبعثة عن آلام الشهوانية كما اسلفنا في مب  
 ٢٥ ف ١ فلم يكن واجبا ان يذكر في الوصايا العشر التي هي بثابة او كان الناموس  
 الأولى آلام الفضيحة بل آلام الشهوانية فقط

### الفصل السادس

في ان الترتيب الذي جعل للوصايا العشر هل هو صواب  
 ينطوي الى السادس بان يقال: يظهر ان الترتيب الذي جعل للوصايا العشر غير

صوابٍ فإن محنة القريب متقدمةٌ في ما يظهر على محنة الله لأن القريب هو ابننا من الله كقوله في ١ يوم٤ : ٢٠ «من لا يجب إخاه الذي يراه كيف يستطيع أن يجب الله الذي لا يراه» والوصايا الثلاث الأولى تتعلق بمحنة الله والسبعين الباقية تتعلق بمحنة القريب . فإذاً ليس ترتيب الوصايا العشر صواباً .

٢. وأيضاً إن الوصايا الابيمائية تأمر بفعال الفضائل والوصايا السلبية تنهى عن أفعال الرذائل . وقد قال بوبيوش في شرح المقولات أنه يجب قلع الرذائل قبل غرس الفضائل . فكان ينبغي اذن ان يذكر في الوصايا المتعلقة بالقرب بالقرب الوصايا السلبية قبل الابيمائية

٣. وأيضاً إن وصايا الناموس إنما تتعلق بفعال الناس . و فعل القلب متقدم على فعل الفم أو غيره من الأفعال الظاهرة . فإذاً ليس من الصواب إبراد الوصايا الناهية عن الاشتهاه والراجعة إلى القلب في آخر الوصايا العشر لكن يعارض ذلك قوله في رو ١٣ : ١ «التي من الله هي مرتبة» والوصايا المشر انزلت من الله مباشرةً كما مر في ف ٣ . فترتيبها اذن صواب

والجواب أن يقال قد مر في ف ٣ و ٥ أن الوصايا العشر تتعلق بما يقع حالاً في تصور الإنسان ولا يتحقق أنه كما كان ضد شيء اعظم وأشد منافرة للعقل كان العقل اعظم تصوراً لذلك الشيء . ومن الواضح أنه لما كان ترتيب العقل يتدبّي من الغاية كان اختلال نسبة الإنسان إلى الغاية في منتهى المنافرة للعقل . وغاية الحياة الإنسانية والمجتمع البشري هو الله فكان اذن من الواجب قبل كل شيء أن يساق الإنسان بالوصايا العشر إلى الله لأن ضد ذلك في منتهى القباحة كما يجري في العسكر الذي يعتبر قائدـه بمنزلة الغاية له فان اول واجب فيه ان ينضم الجندي للقائد وضد ذلك في منتهى القباحة والواجب الثاني ان يكون مواليـاً لسائر الجنود – و اول ما يجب على الانسان في نسبته الى الله ان يكون

أميناً في تابيته له غير مشارك لاعدائه في شيء، والثاني أن يؤدي له الأكرام والثالث أن يؤدي له الطاعة . وخطيئة الجندي بخيانته وموالاته للعدو اعظم من خطئته بعدم أكرامه القائد وهذه ايضاً اعظم من خطئته بعدم طاعته له في بعض الامور

واماوصايا المتعلقة بالقرب فواضح فيها انه اذا لم يرع الانسان النسبة الواجبة للأشخاص الذين لم عليه واجب اعظم كان ذلك اشد منافرة للعقل وخطيئة اقبح ولها جعلت الوصية المتعلقة بالآباء في مقدمة الوصايا المتعلقة بالقرب . ولا يخفى ما في نصائر الوصايا ايضاً من الترتيب المعتبر بحسب جسامه الخطايا فان الخطأ بالفعل اعظم واسد منافرة للعقل من الخطأ بالفم وهذا اعظم من الخطأ بالقلب ثم ان القتل الذي به ثُبُّدم حبة الانسان بعد وجودها هوين خطايا الفعل اعظم من الفسق الذي يؤدي الى الريب في صحة النسل والفسق اعظم من السرقة التي تتعلق بالخيرات الخارجية

اذَا اجِيبَ عَلَى الْأَوْلَ بِأَنَّهُ وَإِنْ كَانَ الْقَرِيبُ أَبِينَ لَنَا بِاعتبارِ الْمُحْسِنِ مِنَ اللَّهِ إِلَّا إِنْ سَبَّهُ اللَّهُ هُوَ السَّبُّ فِي حُجَّةِ الْقَرِيبِ كَمَا سَيَّأَتِيَ يَاهُ وَهُنَّا وَجَبَ تَقْدِيمُ الْوَصَائِيَا تِيَ الْمُتَعَلِّمَةُ بِاللَّهِ

وعلى الثاني بأنه كان الله هو المبدأ العام لوجود الجميع كذلك الاب هو مبدأ ما لوجود الابن ولهذا كان من الصواب ايراد الوصية المتعلقة بالآباء بعد الوصايا المتعلقة بالله . وانا يرد هذا الاعتراض متى كانت الوصايا الايجابية والسلبية متعلقة بمحسن واحد من الافعال وان كان في هذا ايضاً لا يزال غير وارد كل الورود لانه وان كان وجوب قلم الرذائل متقدماً في الدرر على وجوب غرس الفضائل كقوله في مز ٣٣: ١٥ «جانب الشر واصنع الخير» وفي اش ١: ١٦ و ١٧ «كفوا عن الامامة . تعلموا الاحسان » فالفضيلة مع ذلك متقدمة في التصور على الرذيلة لأن المعوج

يُعرف بالمستقيم كافي كتاب النفس ١ ب ٥ وبالناموس عُرفت الخطبىة كافي رو ٣٠ : وبهذا الاعتبار كان يجب تقديم الوصية الاجماعية - على انه ليس هنا وجہ ترتیب الوصایا بل ما نقدم آنفًا فان الوصية الاجماعية تجعل في آخر وصایا اللوح الاول المتعلقة بالله لان تعذيبها اقل جرمًا  
وعلى الثالث بان خطبیة القلب وان كانت مقدمة في الدرك لكن النهي عنها متأخر في التصور

#### الفصل السابع

في ان كيفية ابراد الوصایا العشر هل في صواب يخاطىء الى السابع بان يقال: يظهر ان كيفية ابراد الوصایا العشر ليست صواباً فان الوصایا الاجماعية تأمر بافعال الفضائل والوصایا السالبة تنهى عن افعال الرذائل . وكل موضوع يتعلق به فضائل ورذائل مقابلة فكان ينبغي ان يجعل الكل موضوع تتعلق به احدى الوصایا العشر وصية ايجابية سالبة . فليس اذن من الصواب ان يجعل بعض الوصایا ايجابية وبعضها سالبة  
٢ وايضاً قال ايسيدوروس في كتاب الاشتقاد ٢ ب ١ «لكل شريعة سبب تقوم به» وجميع الوصایا العشر ترجع الى الشريعة الاليمية . فكان من الواجب تعليتها كلها لا تعطيل الاولى والثالثة منها فقط  
٣ وايضاً ان حفظ الوصایا يستحق به الانسان الثواب من الله . والمواعد الاليمية تتلقى بالثواب على الوصایا . فكان ينبغي اذن ان يذكر الوعاء في جميع الوصایا لا في الوصية الاولى والرابعة فقط  
٤ وايضاً ان الشريعة العتيقة يقال لها شريعة المحوف من حيث كانت تبعث على حفظ الوصایا بالانذار بالعقاب . وجميع الوصایا العشر ترجع الى الشريعة الاليمية . فكان ينبغي اذن ان يذكر الانذار بالعقاب في جميعها لا في الاولى

والثانية فقط

٥ و ايضاً ان جميع وصايا الله يجب حفظها في المذاكرة فقد ورد في ام ٣ : ٣  
 «اكتبها على الواح قلبك» فليس اذن من الصواب ان تُخَصِّ الوضبة الثالثة  
 بذكر المذاكرة، فيظهر اذن ان كيفية ايراد الوصايا المشر لايست صواباً  
 لكن يعارض ذلك قوله في حك ١١ : ٢١ ان الله صنع كل شيء بعدد  
 وزن و مقدار . فلا ت يكون قد راعى في ايراد وصايا شريعة الطريقة  
 الملائمة أولى

والجواب ان يقال ان وصايا الناموس الالمي تشتمل على متنه الحكمة وعليه  
 قوله في تح ٤ : ٦ «هذه هي حكمتكم وفهمكم تجاه الام» ومن شأن الحكم  
 ان يرتب كل شيء كما ينبغي فلا مراء اذن في كون وصايا الشريعة أوردت على  
 الوجه الملائم

اجيب اذن على الاول بان اثبات شيء يلزم منه دائمآ نفي مقابله وليس يلزم  
 دائمآ من نفي شيء اثبات مقابله فقولنا: ان كان ابيض : يلزم منه فهو ليس اسود:  
 لكن ليس يلزم من قولنا: ان لم يكن اسود : فهو اذن ابيض: لأن النفي اعم  
 من الاثبات . ومن ثم كان النفي عن الا هامة الذي هو من قبيل الوصايا المطلية  
 هو في حكم العقل الاول اعم من ايجاب الطاعة او الاحسان لبعض الناس .  
 والعقل يحكم اولاً ان الانسان يجب عليه ان يحسن او يطيع لمن احسن اليه اذا  
 كان لم يكافئه . واثنان لا يمكن لاحد ان يفي بمكافأتهما على احسانهما وها الله  
 والأب كما في كتاب الاخلاق ٨ ب ١٤ ولهذا اقتصر على وضع وصيتين  
 ايجابيتين احداهما تعلق باكرام الآباء والثانية تعلق ب المقدس النسبت تذكاراً  
 للالحسان الالهي

وعلى الثاني بان تلك الوصايا التي هي ادية محضة سبباً بينما فلم يكن من حاجة

إلى تعليمه بسبب آخر لكن بعض الوصايا أضيف إليها رسم طقسي أو مخصوص للرسم الديني العام كقوله في الوصية الأولى: لا تصنع منحوتاً: وكتنخيص يوم السبت في الوصية الثالثة فوجب من ثم التعليل في كلتيهما

وعلى الثالث بأن الناس يقصدون غالباً بأفعالهم نفماً ما ولهذا وجب ذكر الوعد بالثواب في تلك الوصايا التي كان يُظن أنه لا يلزم عنها نفع أو يفوت بها بعض المنافع · ولأن حال الآباء حال نعمت فلا يتوقع منهم نفع أضيف الوعد على أكرم الآباء وكذا يقال في الوصية النهاية عن عبادة الأصنام لما كان يظهر بها من فوات النفع الطاهري الذي يقدر الناس حصوله لهم بمعاهدتهم الشياطين

وعلى الرابع بأن العقاب إنما هو ضروري بوجه الخصوص لأوائل الجانحين إلى الشر كما في كتاب الأخلاق ١٠ ب ٩ ولهذا لم يُضاف الإنذار بالعقاب إلا إلى تلك الوصايا المتضمنة ميلاً إلى الشر · وقد كان الناس يجتهدون إلى عبادة الأصنام جرياً على العادة التي كانت فاشية عند الأمم كما يجتهدون أيضاً إلى الحث بسبب كثرة القسم ولهذا أضيف الإنذار بالعقاب إلى الوصيتين الأوليين وعلى الخامس بأن الوصية المتعلقة بالسبت لها وضعت لذكر احسان ماضي ولهذا خصّ دون سواها بذكر الناكرة - او يقال ان فيها تخصيصاً ليس من مقتضى الشريعة الطبيعية فاحتاجت إلى تبيهٍ خاصٍ

### الفصل الثامن

في أن الوصايا العشر هل يجوز الاعفاء منها

يتخطى إلى الثامن بان يقال : يظهر ان الوصايا العشر يجوز الاعفاء منها لكونها من الناموس الطبيعي · والناموس الطبيعي قد يعروه الحال والتبدل في بعض الأشياء كما يعرو ذلك الطبيعة الإنسانية على ما قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ٥ ب ٧ · وخلل الناموس في بعض المواطن الجزئية سبب

الاعفاء منه كما مر في مب ٩٦ ف ٦ فيجوز اذن الاعفاء من الوصايا العشر  
 ٢ وايضاً ان نبة الله الى الشريعة الالمية كنسبة الانسان الى الشريعة  
 الانسانية . والانسان يستطيع ان يعفي من رسوم الشريعة المنشورة منه . فيجوز  
 اذن في ما يظهر ان يعني الله من الوصايا العشر لكونها مسنونة منه . والرؤساء  
 هم نواب الله في الارض فقد قال الرسول في ٢ كور ١٠ : «لاني ان كنت  
 مُساعدًا بشيء فاما انا مساعدٌ به من اجلكم في شخص المسيح» فيجوز اذن للرؤساء  
 ايضاً ان يعفوا من الوصايا العشر

٣ وايضاً من جملة الوصايا العشر النهي عن القتل . ويظهر ان الناس يعفون  
 من هذه الوصبة فان الشريعة الانسانية توسيع احياناً قتل الناس الاشرار  
 والاعداء . فيجوز اذن الاعفاء من الوصايا العشر

٤ وايضاً من جملة الوصايا العشر حفظ السبت . وقد أُعفي من هذه  
 الوصبة في ١ مك ٤١ : ٢ «وأشرروا في ذلك اليوم قائلين كل رجل اتنا  
 مقاتلاً يوم السبت نقاتله» فيجوز اذن الاعفاء من الوصايا العشر  
 لكن يعارض ذلك ما ورد في اش ٢٤ : ٥ من مؤاخذة بعض الناس  
 بكونهم «نقضوا الحق ونكثوا عهد الابد» . ويظهر ان مراده بذلك على المخصوص  
 الوصايا العشر . فلا يجوز اذن نقض الوصايا العشر بالاعفاء منها

والجواب ان يقال انما يجب الاعفاء من الرسوم الشرعية في بعض المواطن  
 التي يكون فيها التزام مبني الشرعه مناسباً لغرض الشارع كما مر قريراً بالفرض  
 الاول والامر الذي يقصده الشارع هو المصلحة العامة والثاني هو نظام العدل  
 والفضيلة الذي يؤدي الى المصلحة العامة ويتكمّل بصيانتها . فما كان اذن من  
 الرسوم الشرعية مقصوداً به نفس صيانة المصلحة العامة او نفس نظام العدل  
 والفضيلة كان مشتملاً على غرض الشارع فلا يجوز الاعفاء منه كما لو جعل في

اجتمع ما رسم تهـى عن توسيـض الحـكـومة او عن تـسـيمـ المـدـيـنةـ لـلـاعـدـاءـ اوـ عنـ اـرـتكـابـ الجـورـ اوـ اـتـيـانـ الشـرـفـانـ هـذـهـ الرـسـومـ لاـ يـجـوزـ الـاعـفـاءـ مـنـهاـ اـمـاـ لـوـ وـصـعـتـ هـنـاكـ رسـومـ اـخـرىـ يـقـصـدـ بـهـ حـفـظـ تـلـكـ الرـسـومـ وـتـبـينـ طـرـقـ مـخـصـصـةـ لـذـاكـ لـذـاكـ رسـومـ اـخـرىـ منـ هـذـهـ الرـسـومـ الثـالـيـةـ منـ حـيـثـ انـ دـعـمـ رـعـاـيـتـهـ فـيـ بـعـضـ المـوـاطـنـ لـاـ يـضـرـ بـالـرـسـومـ الـاـولـيـةـ المـشـمـلـةـ عـلـىـ غـرـضـ الشـارـعـ كـاـ لـوـاقـضـتـ صـيـانـةـ الحـكـومةـ اـنـ يـفـرـضـ عـلـىـ اـهـلـ مـدـيـنةـ مـحـصـورـةـ اـنـ يـتـأـوـبـواـ حـرـاسـتـهاـ فـيـحـوزـ اـنـ يـعـفـىـ بـعـضـهـمـ مـنـ ذـلـكـ لـاجـلـ نـفـعـ اـعـظـمـ .

اـذـاـ قـرـرـ ذـلـكـ فـالـوصـاـيـاـ الـشـرـ شـتـقـلـ عـلـىـ نـفـسـ غـرـضـ الشـارـعـ الـذـيـ هـوـ اـللـهـ لـاـنـ مـدارـ وـصـاـيـاـ الـلـوـحـ اـلـوـحـ اـلـأـوـلـيـةـ بـالـلـهـ عـلـىـ النـسـبـةـ اـلـىـ الـخـيـرـ الـعـامـ وـالـعـائـيـ الـذـيـ هـوـ اـللـهـ وـمـدارـ وـصـاـيـاـ الـلـوـحـ اـلـوـحـ اـلـثـانـيـ عـلـىـ نـظـامـ الـعـدـلـ الـوـاجـبـ رـعـاـيـتـهـ بـيـنـ اـنـتـاسـ حـتـىـ لـاـ يـنـالـ جـوـرـ اـحـدـاـ وـيـوـدـىـ لـكـلـيـ حـقـهـ اـذـيـهـ اـلـاعـتـارـ يـجـبـ فـيـمـ الـوـصـاـيـاـ الـعـشـرـ وـعـلـىـ هـذـاـ فـالـوـصـاـيـاـ الـعـشـرـ لـاـ يـجـوزـ الـاعـفـاءـ مـنـهاـ بـوـجـمـ

اـذـاـ اـجـبـ عـلـىـ اـلـأـوـلـ بـاـنـ كـلـامـ الـفـلـيـسـوـفـ هـنـاكـ لـيـسـ عـلـىـ الـحـقـ الـطـبـيـعـيـ الـذـيـ يـتـضـمـنـ نـظـامـ الـعـدـلـ فـاـنـ الـمـبـداـ الـمـوـجـبـ رـعـاـيـتـهـ الـعـدـلـ لـاـ يـجـرـوـهـ اـصـلـاـ خـالـلـ اوـ اـنـقـاصـ بـلـ اـنـاـ كـلـامـهـ عـلـىـ الـطـرـقـ الـمـخـصـصـةـ لـرـعـاـيـتـهـ الـعـدـلـ وـهـذـهـ قـدـ يـعـرـوـهـ اـخـللـ فـيـ بـعـضـ المـوـاطـنـ

وـعـلـىـ اـلـثـانـيـ بـاـنـ «ـاـللـهـ لـاـ يـرـزـالـ اـمـيـنـاـ لـاـنـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـنـكـرـ ذـاتـهـ»ـ كـاـ قـالـ الرـسـوـلـ فـيـ ٢ـ تـيـوـ ١٣ـ .ـ وـهـوـ لـوـ تـقـضـ نـظـامـ عـدـلهـ لـاـنـكـرـ ذـاتـهـ لـكـونـهـ نـفـسـ الـعـدـلـ .ـ وـلـذـاكـ فـوـلاـ يـسـتـطـيـعـ اـنـ يـبـيـعـ لـلـاـنـسـاـنـ الـخـافـفـةـ اـللـهـ اوـ نـظـامـ عـدـلهـ حـتـىـ فـيـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ تـعـاملـ اـنـسـاـنـ

وـعـلـىـ اـلـثـالـثـ بـاـنـ قـتـلـ اـنـسـاـنـ يـعـيـشـ عـنـهـ فـيـ الـوـصـاـيـاـ الـعـشـرـ باـعـتـارـ كـوـنـهـ ظـلـماـ وـالـشـرـيـعـةـ اـلـاـنسـاـنـيـةـ لـاـ يـمـكـنـ اـنـ يـبـيـعـ قـتـلـ اـنـسـاـنـ ظـلـماـ اـمـاـ قـتـلـ اـلـاـشـرـاـرـ

او اعداء الحكومة فليس ظلماً فلا ينافي الوصية وليس هو بالقتل المنهي عنه بها  
 كلاماً قال اوغسطينوس في الاختيار ك ١ ب ٤ وكذا لو تُزعَ من انسان ما كان  
 يده وكان يجب نزعه منه لم يكن ذلك من قبل السرقة والسلب المنهي  
 عنه في الوصية . ولهذا ما سلب بنو اسرائيل امتعة المصريين بامر الله لم يكن  
 ذلك سرقة لانه كان مقتضياً لم بما من الله وكذلك ابراهيم لما رضي بقتل ابنه  
 لم يرض بالقتل المنهي عنه فان قتله كان واجباً بامر الله الذي هورب الحياة  
 والموت لأنَّهُ هو الذي قضى بعقاب الموت على جميع الناس ابراهيم واشرافهم بسبب  
 جريمة الاب الاول فاذَا اندى الانسان هنا القضاء بامر الله لم يكن قاتلاً  
 كما ان الله لا يُعتبر قاتلاً . وكذلك هو شع لما ضاجع امرأة زانية لم يزن لانه  
 ضاجع تلك التي صارت له بامر الله الذي هو واضح نظام الرواج  
 اذا تقرر ذلك فالوصايا العشر لا يمروها تغيير باعتبار ما تضمنه من حقيقة  
 العدل واما باعتبار تخصيص الحكم على بعض الاعمال الجزرية بالقياس اليها اي  
 من حيث الحكم تكون هذا الفعل او ذلك قتل او سرقة او زنى او لا يفوّز ان  
 يعروها التبديل تارة بامر الله وذلك في ما هو مرسوم من الله فقط كالزواج  
 ونحوه وتارة بامر الانسان وذلك في ما هو موكول الى سلطان الناس لانهم  
 ينوبون عن الله في ذلك لا في جميع الاشياء  
 وعلى الرابع بان ذلك الاختيار كان تفسيراً للوصية لا اعفاء منها لان من يفعل  
 يوم السبت ما هو ضروري لحياة الانسان لا يُعتبر فعله هذا تضيئاً لوصية السبت  
 كما اثبتَ الرب في متى ١٢

#### الفصل التاسع

في ان كيفية الفضيلة هل تقع تحت رسم الشرطة

يُخْطَىءُ الى التاسع بان يقال : يظهر ان كيفية الفضيلة تقع تحت رسم

الشريعة فان كثرة الفضيلة هي ان يفعل الانسان بالعدل ما هو عدل وبالشجاعة ما هو من قبيل الشجاعة وقس على ذلك سائر الفضائل . وقد أمر في تث ١٦ : ٢٠ أن « افعلن بالعدل ما هو عدل » فكثرة الفضيلة اذن تقع تحت رسم

الشريعة

٢ وايضاً انما يقع بالخصوص تحت رسم الشريعة ما كان من غرض الشارع وغرض الشارع يرمي بالخصوص الى جعل الناس فضلاً ، كما في كتاب الاخلاق بـ ١٠ . ومن شأن الفاضل ان يفعل على مقتضى الفضيلة . فكثرة الفضيلة اذن تقع تحت رسم الشريعة

٣ وايضاً يظهر ان كثرة الفضيلة قائمة حقيقةً بـ ان يفعل الفاعل طوعاً أو بالتدابير . وهذا يقع تحت رسم الشريعة الالمية فقد قيل في مز ٩٩ : ٢ « اعبدوا رب بالفرح » وفي ٢ كور ٩ : ٧ « لا عن ابتسام او اضطرار فان الله يحب المعطى المتهلل » وكتب الشارح على ذلك « مهما تفعل من الحين فافعله بفرح تحسن عملاً فان تفعل بأكتتاب فلست انت تفعل بل انما يفعل بك » فكثرة الفضيلة اذن تقع تحت رسم الشريعة .

لكن يعارض ذلك ان ليس لاحد ان يفعل كما يفعل الفاضل ما لم يكن له ملامة الفضيلة كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق بـ ٤ و ٥ بـ ٨ وكل من تعدى رسم الشريعة فإنه يستوجب العقاب . فإذا اذن ان من ليس له ملامة الفضيلة مهما فعل فإنه يستوجب العقاب . وهذا منافي لغرض الشارع الذي يقصد الاقبال بالانسان الى الفضيلة بتعويذه الاعمال الصالحة . فكثرة

الفضيلة اذن لا تقع تحت رسم الشريعة

والجواب ان يقال ان لرسم الشريعة قوة ملزمة كما مر في مب ٣٠ فـ ٣ فإذا انما يقع تحت رسم الشريعة مباشرةً ما يتناوله الزمام الشريعة . وإنما الشريعة

يمحصل بخوف العقاب كافي كتاب الأخلاق ١٠ ب ١٩ اذا نما يقع حقيقة  
تحت رسم الشريعة ما لا جله يفرض عقاب الشريعة، وفرض العقاب مختلف  
فيه الشريعة الالهية عن الشريعة البشرية فان الشريعة لا تتعاقب الا على ما  
يتناوله حكم الشارع اذا العقاب فيها يُنفَى على الحكم . والانسان الذي هو  
واضع الشريعة الانسانية ليس له ان يحكم الا على الافعال الخارجبة «لان الناس  
ينظرون الى ما يُرِئُ في الظاهر» كما في امروك ٦٢ : ٧ واما الحكم على الحركات  
الارادية الباطنة فلما هو الى الله واعض الشريعة الالهية كقوله في مز ٧ «الله  
فاحص القلوب والكل»

اذا نقرر ذلك وجب ان يقال ان كيفية الفضيلة تلحظ باعتبار في الشريعة الانسانية  
والالهية وباعتبار آخر في الشريعة الالهية دون الانسانية وباعتبار آخر ايضاً لا  
تلحظ لا في الشريعة الانسانية ولا في الشريعة الالهية . وهي تقوم بثلاثة امور  
كما قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ٢ ب ، او لها ان يفعل الفاعل على  
وهذا يتناوله حكم الشريعة الالهية وحكم الشريعة الانسانية لأن ما يفعله فاعل  
وهو جاهل «له فلما يفعله بالعرض ولذلك يمحسب اعتبار الجهل يحكم بالعقاب على  
بعض الافعال او باغفالها في كلتا الشريعتين الالهية الانسانية — والثاني ان  
ي فعل الناصل مریداً او منتخباً او متخدلاً لسبب معين وهذا يتناول حركتين باطتين  
وها حركة الارادة وحركة الفصد كما مر في مب ٨ و ١٢ وهذان الامران  
لأنكم «عليهما الشريعة الانسانية بالشريعة الالهية فقط فان الشريعة الانسانية  
لا تعاقب من يريد ان يقتل وهو لا يقتل ولكن الشريعة الالهية تعاقبه كقوله  
في متى ٥ : ٢٢ «من يغضب على أخيه يستوجب الحكم» — والثالث ان يقتني  
الانسان الفضيلة ويعمل بها على وجه ثابت وغير متغير وهذا الثبات يرجع  
حقيقة الى الملكة اي ان يفعل الانسان بقوة ملكته راسخة وبهذا الاعتبار لا

تفع كيفية الفضيلة تحت رسم الشريعة الاليمية او الانسانية لان من يسوّدي  
الاكرام الواجب لا بويه وان لم يكن له ملكة البر بهما لا يعتبر بذلك متعدياً  
الشريعة فلا يعاقب على ذلك لامن الله ولا من الانسان  
اجيب اذن على الاول بان كيفية فعل العدل التي تفع تحت رسم الشريعة  
هي ان يفعل الشيء بحسب نظام الشرع لان يفعل ملكة العدل  
وعلى الثاني بان قصد الشارع يتعلق بامرین احدھما ما يقصد سوق الناس  
اليه برسوم الشريعة وهو الفضيلة والثانی ما يقصده بمنه الشريعة وهذا ما  
يؤدي الى الفضيلة او يهيئ لها وهو فعل الفضيلة اذ ليس الغرض من رسم الشريعة  
وما يتعلق به رسم الشريعة واحداً بعينه كما ان الغایة وما يؤدي اليها فيسائر  
الاشیاء ليسوا واحداً بعينه

وعلى الثالث بان فعل الفضيلة دون اكتتاب يقع تحت رسم الشريعة الاليمية  
لان من يفعل مكتتبًا لا يفعل مختاراً واما فعلها بلذة اي بفرح او تهلل فانه  
يقع تحت رسم الشريعة من وجہ اي من حيث ان اللذة تلزم عن محنة الله والقرب  
التي تقع تحت رسم الشريعة لان المحنة هي علة اللذة ولا يقع من وجہ اي من  
حيث ان اللذة تلزم عن الملكة لان لذة الفعل دليل على الملكة الخاصة كافى  
كتاب الاخلاق ٢ ب ٣ فان لذة الفعل يجوز ان تحصل عن الغایة او عن  
ملاءمة الملكة

#### الفصل العاشر

في ان كيفية المحنة هل تقع تحت رسم الشريعة الاليمية

ينصي الى العاشر بان يقال : يظهر ان كيفية المحنة تقع تحت رسم الشريعة  
الاليمية في متي ١٩ : ١٧ «ان ترداً تدخل الحياة فاحفظوا الوصايا» وهذا يدل  
على ان حفظ الوصايا يكفي لدخول الحياة . والاعمال الصالحة لا تكفي لدخول

الحياة مالم تُعمل بمحنةٍ فقد قيل في ١ كور ٣: ٣ «لوبذلت جميع اموالي لاطعام المساكين واسلت جسدي لأحرق ولم تكن في المحبة فليس ينفعني شيء» فكيفية المحبة اذن داخلة في رسم الشريعة.

٢ وايضاً ان فعل كل شيء لاجل الله يرجع حقيقة الى كيفية المحبة . وهذا يقع تحت رسم الشريعة فقد قال الرسول في ١ كور ٣: ١ «افعلوا كل شيء لحمد الله» فكيفية المحبة اذن تقع تحت رسم الشريعة

٣ وايضاً لو كانت كيفية المحبة لا تقع تحت رسم الشريعة لاستطاع الانسان ان يحفظ رسوم الشريعة بدون المحبة . وما امكن فعله بدون المحبة يمكن فعله بدون النعمة التي هي ملازمة للمحبة فیلزم جواز حفظ الرسوم الشرعية بدون المحبة وهذا هو بدعة بيلاجوس كما يظهر من كلام اوغسطينوس في كتاب البدع . فكيفية المحبة اذن داخلة في رسم الشريعة

لكن يعارض ذلك ان من لا يحفظ رسم الشريعة يرتكب مهينةً فلو كانت كيفية المحبة تقع تحت رسم الشريعة لكان كل من يفعل شيئاً بغير محبة يرتكب مهينةً . وكل من ليس فيه محبة فانه يفعل بغير محبة فیلزم ان كل من خلا عن المحبة يرتكب مهينةً في كل فعل يفعله ولو كان من الافعال الصالحة . وهذا باطل

والجواب ان يقال ان في هذه المسألة قولين منضاريين فذهب فريق الى ان كيفية المحبة تقع مطلقاً تحت رسم الشريعة وليس يتعدى على من خلا من المحبة حفظ هذا الرسم الشرعي اذ يمكن ان يؤهّب نفسه لفيض المحبة عليه من الله ولا كل من يفعل شيئاً من الصلاح وهو خالي من المحبة يرتكب مهينةً لان الفعل عن محبته رسم ايجابي لا يلزم دائماً بابل متى كان في الانسان محبة - وذهب غيرهم الى ان كيفية المحبة لا تقع اصلاً تحت رسم الشريعة . وكلما القولين حق

من وجوه فان فعل المحبة يجوز اعتباره من واجهين - اولاً من حيث هو فعل في نفسه وبهذا الاعتبار يدخل تحت الزام الوصية الموضوقة لذلك على وجه المخصوص وهي : احـبَّ الـربـ الـمـلـكـ . واحـبَّ قـرـيـبـكـ: ومن هذا الوجه يكون القول الاول حقاً اذا لا يستغيل حفظ هذه الوصية المتعلقة بفعل المحبة فان الانسان يستطيع ان يتأهـبـ للـحـصـولـ عـلـىـ المـحـبـةـ وـمـقـىـ حـصـولـ عـلـيـهاـ يـسـطـعـ انـ يـسـعـلـمـلـهاـ - وـثـانـيـاـ مـنـ جـيـثـ هوـ كـيـفـيـةـ لـافـعـالـ الفـضـائلـ الـأـخـرـايـ منـ جـيـثـ انـ المـحـبـةـ الـتـيـ هيـ غـاـيـةـ الـوـصـيـةـ كـاـفـيـاـ ١ـ تـيوـ ١ـ : ٥ـ غـاـيـةـ لـافـعـالـ الفـضـائلـ الـأـخـرـ فقد مر في مب ١٢ ف اوء ان قصد النهاية كيفية صورية للفعل الموجه الى الغابة . وبهذا الاعتبار يصح القول الثاني بعدم دخول كيفية المحبة تحت الزام الشرعية اي بان الوصية الامرة باكرام الاب لا تشتمن وجوب اكرامه عن محبة بل وجوب اكرامه فقط وعلى هذا فلن يكرم اباء ولو خلا من المحبة لا يصير بذلك متعدياً لهذه الوصية وان تعدى الوصية المتعلقة بفعل المحبة واستوجب العقاب على ذلك

اجيب اذن على الاول بان الرب لم يقل ان ترد ان تدخل الحياة فاحفظ وصية واحدة بل قال فاحفظ الوصايا كلها . ومن جملتها ايضاً الوصية المتعلقة بمحبة الله والقريب

وعلى الثاني بان وصية المحبة يدخل فيها وجوب محبة الله بكل القلب والى هذا يرجع توجيه كل شيء الى الله وهذا لا يستطيع الانسان ان يحفظ وصية المحبة ما لم يوجده ايضاً كل شيء الى الله فمن يكرم اذن ابوه يجب عليه ان يكرمه عن محبة لا بقوه الوصية الامرة باكرام الابوين بل بقوه الوصية الفائلة: احـبـ الـربـ الـمـلـكـ قـلـيـكـ: ولو ان هاتين الوصيتين ايجابيتان غير ملزمتين دائمـاـ فيـكـ ان تلزـمـاـ فيـ اـرـمـةـ مـخـتـافـةـ وهـنـاـ قدـ يـحـدـثـ انـ مـنـ يـحـفـظـ وـصـيـةـ اـكـرـامـ الـاـبـوـينـ

لا ينعدى حيث ذكره كافية الحجة  
وعلى الثالث بان الانسان لا يستطيع ان يحفظ جميع وصايا الناموس ما لم يحفظ  
وصية الحجة وهذا لا يتم بدون النعمة ولهذا يستحيل ان يحفظ الانسان الشريعة  
بدون النعمة خلافاً لما زعم يلاجيوس

### الفصل الحادي عشر

هل من الصواب اثبات رسم اديبة في الناموس غير الوصايا العشر  
يُنخلي الى الحادي عشر بان يقال : يظهر ان ليس من الصواب اثبات رسم  
اديبة في الناموس غير الوصايا العشر فقد قال الرب في متى ٤٠: ٢٢ «بِوَصِيبَتِي  
الْحَجَةَ هَاتِينَ يَتَعَلَّقُ النَّامُوسُ كُلُّهُ وَالْأَنْبِيَاءُ» وهاتان الوصيتان قد فصلتا بالوصايا  
العشر . فلا ينبغي اذن ان يكون هناك رسم اخر اديبة  
٢ وايضاً ان الرسم الاديبة مغايرة للرسوم القضائية والطقسية كما مر في مب  
٩٩ ف ٣ وما يليه . وتعيين الرسم الاديبة العامة هو الى الرسم القضائية  
والطقسية . والرسم الاديبة العامة مندرجة في الوصايا العشر او متزنة لها  
كما مر في ف ٣ . فاذَا ليس من الصواب اثبات رسم اديبة غير الوصايا العشر  
٣ وايضاً ان الرسم الاديبة تتعلق بافعال جميع الفضائل كما مر في ف ٢  
فكان أثبتت في الناموس من دون الوصايا العشر رسم اديبة اخرى تتعلق بعبادة  
الله والسناء والرحمة والمعفة كان يجب ان يثبت فيه ايضاً رسم تتعلق بسائر  
الفضائل كالشجاعة والقourage ونحوها . فاذَا ليس من الصواب اثبات رسم اديبة  
في الناموس غير الوصايا العشر

لكن يعارض ذلك قوله في مز ٨: ١٨ «شريعة الرب نقية تهدي التفوس»  
والرسم الاديبة التي تضاف الى الوصايا العشر بها ايضاً يصان الانسان من  
دنس الخطيئة وتشوب نفسه الى الله . فقد كان اذن من شأن الشريعة ان ثبتت

### إضاً رسمًا أخرى ادية

والجواب ان يقال ان الرسوم القضائية والطقوسية إنما تستفيد قوتها من وضعها فقط كما يظهر مما مر في مب ٩٩ ف ٣ وما يليه لانها قبل ان وُضِعَتْ لم يكن في ما تعلق به فرق بين ان يُفعَل على هذا الوجه او ذاك . واما الرسوم الادية فتستفيد قوتها من ارشاد الفطرة ولو لم يفرضها التاموس بوجه لها ثلاثة مراتب . فنها ما هي من نهاية اليقين وشدة الوضوح بحيث لا تحتاج الى اذاعة كالوصايا المتعلقة بمحنة الله والقرب ونحو ذلك ما هو منزلة غاية لرسوم الشريعة كما مر في ٣٥٢ وهذه لا يمكن لاحدي ان ينفي حكم العقل فيها . ومنها ما هي أكثر تعيناً ويسهل لكل انسان ولو كان من العامة ان يدرك حالاً حقيقتها الا انه لما كان قد يحدث في النادر ان ينفي ، فيها الحكم الانساني كانت تحتاج الى اذاعة وهذه هي الوصايا العشر . ومنها ما ليست حقيقتها واضحة لكل انسان بل لاهل الحكمة فقط وهذه هي الرسوم الادية المضافة الى الوصايا العشر والتي انزلها الله على الشعب بواسطة موسى وهرون . غير انه لما كانت الاشياء البينة مبادىء لا دراك الاشياء الغير البينة كانت الرسوم الادية المضافة الى الوصايا العشر ترجع الى الوصايا العشر باعتبار كونها على نحوٍ ما من ملحقاتها فالقضية الأولى ينفي بها عن عبادة آلهةٍ اخرى ويتحقق بها رسم آخر نهاية عما يرجع الى عبادة الاصنام كقوله في تث ١٨:١١ « لا يوجد فيكم من يحيز ابنه او ابنته في النار ولا ساحر ولا راقٍ ولا من يسأل جاناً او تابة ولا من يستشير الموتى » . والوصية الثانية تنهي عن الحث ويلحق بها النهي عن التجديف كما في اح ١٥:٢٤ وعن تعليم الفضلal كما في تث ١٣ او الوصية الثالثة يلتحق بها جميع الرسوم الطقوسية . والوصية الرابعة الامر باكرام الابوين يلتحق بها الامر باكرام الشيوخ كقوله في اح ١٩:٣٢ « قم قدام الاشيب وكرم وجه

وجه الشئع» وبالاجمال جميع الرسوم الباعثة على اجلال الاعلين والاحسان الى الاكفاء او الاذدين . والوصية الخامسة الناهية عن القتل يلحق بها النهي عن بعض القريب وعن كل اعتداء عليه كقوله في اح ١٩ : ١٦ «لاتفد ضد دم صاحبك» والنهي عن بعض الانواع ايضاً كقوله هناك ع ١٧ «لا تبغض اخاك في قلبك» . والوصية السادسة الناهية عن الزنى يلحق بها النهي عن البغاء كقوله في تث ١٣ : ١٢ «لاتكن من بات اسرائيل بني ولا من بني اسرائيل فاجر» والنعي عن الفجور المنافي لمقتضى الطبيعة كقوله في اح ٢٢ : ١٨ - ٢٣ «الذكر لا تضاجعه ولا تجتمع شيئاً من البهائم» والوصية السابعة الناهية عن السرقة يلحق بها النهي عن المرايابة كقوله في تث ٤٢ : ١٩ «لا تفرض اخاك بربك» والنهي عن المش كقوله في تث ١٣ : ٢٥ «لا يكن في كيسك معياران» وبالاجمال كل ما يرجع الى النهي عن الاقراء والاختلاس . والوصية الثامنة الناهية عن شهادة الزور يلحق بها النهي عن الدينونة الباطلة كقوله في خر ٢٤ : ٢٣ «لاتصل الى رأي الكثرين في الحكم فتُفْجَدُ عَنِ الْحَقِّ» والنهي عن الكذب كقوله هناك ع ٧ «اهرب من الكذب» والنهي عن التنميمة كقوله في اح ١٩ : ١٦ «لا تسع باتنميمة بين شعبك» . واما الوصييات الباقيتان فلا يلحق بها شيء اذ ينهى بها بالاجمال عن كل شهوة قبيحة

اذا اجتب على الاول بان الوصايا العشر تترجم الى محبة الله والقرب من جهة ما هو ظاهر فيها من حقيقة الواجب واما سائر الوصايا فترجم اليها من تلك الجهة التي هي اقل ظهوراً فيها

وعلى الثاني بان الرسوم الطقوسية والقضاءيسة معينة للوصايا العشر بقوة وضعها الابقاء الغريرة الفطرية كالرسوم الادية الملحقة بهذه الوصايا وعلى الثالث بان الفرض من رسوم الشريعة هو المصلحة العامة كما مر

في مب ٩٢ ولا كانت الفضائل التي يقصد بها شيء آخر ترجع بلا نوّسـطـ إلى المصلحة العامة ومثلها فضيلة العفة من حيث ان فعل الـإـهـلـادـ يعود بالنتـفـعـ علىـ مصلحةـ النـوعـ العـامـةـ جـعـلـتـ لـذـهـ الفـضـائـلـ بلاـ تـوـسـطـ الـوصـاياـ الـمـشـرـ والـوـصـاياـ الـمحـرـيـنـ بـهـاـ وـاـمـاـ فـعـلـ الشـبـاعـةـ فـقـدـ جـعـلـتـ لـهـ وـصـيـةـ تـذـاعـ بـوـاسـطـةـ الـقـوـادـ الـمـحـرـيـنـ فيـ الـحـرـبـ الـتـيـ لـتـخـمـ لـأـجـلـ المـصـلـحةـ الـعـامـةـ كـمـاـ وـرـدـ فيـ تـشـ ٣٢ـ حـيـثـ يـوـصـيـ الـكـهـنـةـ بـقـوـلـهـ «ـلـاـ تـخـافـواـ لـاـ تـفـشـلـواـ»ـ وـكـذـلـكـ الـنـبـيـ عـنـ فـعـلـ الشـرـاءـ فـقـدـ عـهـدـ بـهـ إـلـىـ الـآـبـاءـ لـتـفـافـاتـهـ الـمـصـلـحةـ الـمـزـانـيـةـ كـقـوـلـهـ فيـ تـشـ ٢١ـ بـلـسانـ الـآـبـاءـ «ـيـسـتـهـنـ بـنـصـائـنـاـ لـاهـيـاـ بـكـثـرـةـ الـأـكـلـ وـالـسـعـارـةـ وـالـمـلـدـبـ»ـ

### الفصل الثاني عشر

في ان رسوم الناموس المتيق الادبية هل كانت مبررة

<sup>١</sup> ينقطـيـ الىـ الثـانـيـ عـشـرـ بـاـنـ يـقـالـ :ـ يـظـهـرـ انـ رـسـوـمـ النـامـوـسـ اـعـتـيقـ الـادـيـةـ كـاـنـتـ مـبـرـرـةـ فـقـدـ قـالـ الرـسـوـلـ يـفـيـ روـ ٢ـ ١٣ـ :ـ لـيـسـ السـالـمـوـنـ لـلـنـامـوـسـ هـمـ اـبـرـارـ عـنـ اللهـ بـلـ الـعـامـلـوـنـ بـالـنـامـوـسـ هـمـ مـبـرـرـوـنـ»ـ وـلـلـرـادـ بـالـعـامـلـيـنـ بـالـنـامـوـسـ مـكـلـوـرـسـوـمـ النـامـوـسـ .ـ فـاـذـاـ رـسـوـمـ النـامـوـسـ الـمـكـلـلـةـ كـاـنـتـ مـبـرـرـةـ ٢ـ وـاـيـضاـ قـيـلـ فـيـ اـحـ ١٨ـ ٥ـ :ـ اـحـفـظـوـاـ رـسـوـيـ وـاحـكـمـ فـنـ حـفـاظـهـاـ يـعـيـاـ بـهـاـ»ـ .ـ وـحـيـوـةـ الـاـنـسـانـ الـرـوـحـيـةـ تـقـوـمـ بـالـبـرـ .ـ فـاـذـاـ رـسـوـمـ النـامـوـسـ الـمـكـلـلـةـ كـاـنـتـ مـبـرـرـةـ

<sup>٣</sup> وـاـيـضاـ انـ النـامـوـسـ الـاـلـهـيـ اـعـظـمـ قـوـةـ مـنـ النـامـوـسـ الـاـنـسـانـيـ .ـ وـالـنـامـوـسـ الـاـنـسـانـيـ يـبـرـرـ فـاـنـ فـيـ اـقـامـ رـسـوـمـ النـامـوـسـ نـوـعـاـ مـنـ الـبـرـ .ـ فـرـسـوـمـ النـامـوـسـ اـذـنـ كـاـنـتـ

مبررة

لكـنـ يـعـارـضـ ذـلـكـ قـوـلـ الرـسـوـلـ يـفـيـ كـورـ ٢ـ ٣ـ ٦ـ :ـ «ـ الـحـرـفـ يـقـتـلـ»ـ وـهـذـاـ يـعـملـ اـبـضاـعـاـ عـلـىـ الرـسـوـمـ الـاـدـيـةـ كـمـاـ قـالـ اوـغـسـطـينـوـسـ فـيـ كـتـابـ الـرـوـحـ وـالـحـرـفـ

**ب ١٤ - فالرسوم الادية اذن لم تكن مبررة**

والجواب ان يقال كما ان الصحيح يقال بالقول الحقيقى والاول على ما هو حاصل على الصحة وبالقول الثاني على ما يدل على الصحة او على ما يقيها كذلك التبرير يقال بالقول الاول والحقيقة على احداث البر وبالقول الثاني والشىء بالمجازى على الدلالة على البر او على التأهيب له . ولا مراء ان رسوم الناموس كانت مبررة بهذه المعينين اي من حيث كانت توئب الناس لنعمة المسيح المبشرة ومن حيث كانت تدل عليها ايضاً لان حياة ذلك الشعب كانت تنبئ بالمسح وترمز اليه كما قال اوغسطينوس في رده على فوستوسون لـ ٢٢ ب ٢٤ - واما اذا اردنا التبرير الحقيقى فيجب ان يعلم ان البر يجوز اعتباره اما من حيث هو بالملائكة او من حيث هو بالفعل وعلى هذا فالتبير يقال على نحوين اولاً بمعنى ان الانسان يصير باراً بحصول ملكة البر له وثانياً بمعنى انه يحصل افعال البر فيكون المراد بالتبير على هذا التحو الاخير انفاذ البر . والبر كغيره من الفضائل في انه يمكن اعتباره كسبياً او فيضياً كما يظهر مما مر في مب ٦٣ ف فالكتبي يحصل عن الاعمال والنفيسي يحصل عن الله بنعمته وهذا هو البر الحقيقى الذي عليه كلامنا هنا وبحسبه يقال لواحداته بار عند الله كقوله في رو ٤ : ٢ « لو كان ابراهيم بزر باعمال الناموس لكان له نفر ولكن لا عند الله » فلم يكن اذن يمكن حصول هذا البر بالرسوم الادية التي تتعلق بالافعال الانسانية فلم يكن اذن يمكن للرسوم الادية ان تبرر بحدثها البر - واما اذا اريد بالتبير انفاذ البر فجميع رسوم الناموس كانت مبررة لكن على انحاء مختلفة فان الرسوم الطقسية كانت مشتملة في نفسها على البر بالمعrom اي من حيث كانت تقام لعبادة الله ولكنها لم تكن مشتملة عليه بالخصوص في نفسها بل بقوتها تعين الناموس الالهي فقط ولماذا يقال ان هذه الرسوم لم تكن مبررة الا بقوتها تقوى مقيمها وطاعتهم .

واما الرسوم الادية والقضائية فكانت مشتملة على ما هو في نفسه بار اما بالعموم او بالخصوص لكن الرسوم الادية كانت مشتملة على ما هو في نفسه بار بالبر العام الذي هو كل فضيلة كما في كتاب الاخلاق ٥ ب ١ والرسوم القضائية كانت ترجع الى البر الخاص القائم في ما يجري بين الناس من المعاملات اذا اجيب على الاول بان مراد الرسول بالتبرير افراز البر وعلى الثاني بان الانسان العامل برسوم الناموس كان يقال انه يحيى بها لانه لم يكن يناله عقاب الموت الذي كان الناموس يفرضه على من يتعداه وبهذا المعنى اورد الرسول ذلك في غلا ٣ : ١٢

وعلى الثالث بان رسوم الناموس الانساني تبرر بالبر المكتسب الذي ليس الكلام عليه هنا بل لها هو على البر الذي عند الله

### المبحث الاول بعد المائة

في الرسوم الطقسية في نفسها - وفيه اربعة فصول  
ثم يبني النظر في الرسوم الطقسية . وواولاً فيها في نفسها . وثانياً في عاليها . وثالثاً في مدة بقائها . اما الاول فالبحث فيه يدور على اربع سائل -- ١ في ان حقيقة الرسوم الطقسية ما هي -- ٢ في ان الرسوم الطقسية هل هي رمزية -- ٣ هل وجب ان تكون متعددة -- ٤ في قسمتها

### الفصل الاول

في ان حقيقة الرسوم الطقسية هل تقوم باختصاصها بعبادة الله يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان حقيقة الرسوم الطقسية لا تقوم باختصاصها بعبادة الله فقد فرض في الشريعة العتيقة على اليهود رسوم تترى عن بعض الاطعمة كافي الح ١١ وعن بعض الملابس ايضاً كقوله في الح ١٩ : ١٩ « ثواباً منسوجاً من صوفين لا تلبس » ورسوم تأمر ببعض الملابس كقوله في حد ١٥ : ٣٨ « ليصنعوا لهم اهداباً على اذيال اردיהם ». وهذه ليست رسوماً

ادية لأنها لم تبق في الشريعة المديدة ولا هي رسوم قضائية لأنها لا ترجع إلى القضاء بين الناس . وهي أذن طقسية . ولكنها ليست في شيء من الأخصصات بعبادة الله . فحقيقة الرسوم الطقسية أذن ليست قائمة باختصاصها بعبادة الله .  
٢ وأيضاً ذهب بعض إلى أن الرسوم الطقسية إنما تطلق على تلك الرسوم المختصة بالاعياد لكونهم يتعلمونها مشتقةً (أي في اللاتينية) من cereis أي الشعور التي تؤخذ في الاعياد . وهناك رسوم أخرى كثيرة تختص بعبادة الله خارجاً عن الاعياد . فيظهر أذن أن حقيقة الرسوم الطقسية لا تعتبر من حيث اختصاصها بعبادة الله .

٣ وأيضاً ذهب آخرون إلى أن المراد بالرسوم الطقسية قوانين أو قواعد للخلاص أذ يتعلمونها (أي في اللاتينية) مشتقة من chaire في اليونانية الذي معناه السلام والنجاة . وجميع الرسوم الناموسية قوانين للخلاص وليس ذلك خاصاً بما اختص منها بعبادة الله . فالرسوم الطقسية أذن لا تطلق على الرسوم المختصة بعبادة الله فقط .

٤ وأيضاً قال الرباني موسى في كتاب مرشد النايفين بقال رسوم طقسية لما ليست حقيقة بينة . وحقيقة كثير من الرسوم المختصة بعبادة الله بينة كحفظ السبت واقامة عيد الفصح وعيد المظال وكثير غير ذلك مما ورد بيان حقيقته في الناموس . فليست أذن الرسوم الطقسية ما كانت مختصة بعبادة الله لكن يعارض ذلك قوله في خ ١٨ «كن أنت للشعب في ما يتصل بالله وأوضع لهم طقوس العبادة وشعائرها»

والجواب أن بقال ان الرسوم الطقسية تعين الرسوم الادية المتعلقة بالله كما ان الرسوم القضائية تعين الرسوم الادية المتعلقة بالقريب على ما مر في مب ٩٩ فـ . ولما نحصل نسبة الإنسان إلى الله بالعبادة الواجة ولماذا تختص

مرسوم الطقسية بما يختص بعبادة الله وقد مرّ وجه تسييّتها بالطقسية في  
الب ٩٩ ف ٣ حيث جعلت معايزة لسائر الرسوم

اذاً اجيب على الاول بانه ليس يختص بعبادة الله القرابين ونحوها مما  
يظهر انه يتعلّق بالله مباشرة فقط بل ما ينتهي ايضاً من تأهّب من بعد الله  
 العبادته كما ان كل ما يوَهِب لغاية في غير ذلك ايضاً يتّناوله العلم الذي يتعلّق  
بتلك النّهاية . وما فرض في النّاموس من الرسوم المتعلقة بملابس من يقيّون  
عبادة الله واطعمتهم ونحو ذلك يرجع إلى تأهيب الكهنة ليكونوا اهلاً لعبادة  
الله كما ان الذين يتّولون خدمة الملك ايضاً يتممّلون شعائر وطرائق مخصوصة  
ولمّا كانت هذه الرسوم ايضاً داخلة في الرسوم الطقسية

وعلى الثاني بان ذلك التفسير لاسم الطقسات لا يظهر وجيهها ولا سيما  
لأنه لم يرد كثيراً في النّاموس ان الشّموع كانت توقد في الاعياد بل ان المذكرة  
ايضاً كانت سرجها تسرّج بزيت الزّيتون كافي اح ٢٤ : ٢ الا انه يجوز مع  
ذلك ان يقال ان كل ما كان مختصاً بعبادة الله كان يُرْعَى في الاعياد بافضل  
عنایة ويهذا الاعتبار تكون جميع الطقسات مندرجة في حفظ الاعياد

وعلى الثالث بان ذلك التفسير ايضاً لاسم الطقسات لا يظهر وجيهها لأن  
لفظ الطقس في اللاتينية وهو carremonia ليس يونانيّاً بل لاتينياً . غير انه لا  
يمتنع ان يقال انه اذا كان خلاص الانسان يحصل له من الله يظهر ان تلك الرسوم  
التي تسوق الانسان الى الله هي على الخصوص قوانين خلاص الانسان . وعلى  
هذا تطلق الطقسات على ما يختص بعبادة الله

وعلى الرابع بان هذا التعريف للطقسات تعريف لها بامرٍ ظني نوعاً من  
الظنّ ليس لأنها إنما يقال لها طقسات لفظاً حقيقة بل لأن ذلك من لوازمه  
اذاً وجب ان تكون الرسوم المتعلقة بعبادة الله رمزية كما سيأتي قريباً لزم ان

## لا تكون حقيقه شديدة البيان

### الفصل الثاني

في ان الرسوم الطقسية هل هي رمزية

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان الرسوم الطقسية ليست رمزية لأن من شأن كل معلم ان يكون كلامه بحيث يسهل فهمه كما قال اوغسطينوس في التعليم المسيحي لـ ٤ ب ٠٨ وهذا يظهر ضروريًا بالخصوص في سن الشريعة لأن رسوم الشريعة تُورّد لشعب فوجب من ثم ان تكون الشريعة واضحة كما قال ايسيدورس في كتاب الاشتغال ٢ ب ١٠ فلو كانت الرسوم الطقسية وُضِعَت رمزاً الى شيء للزم في ما يظهر ان موسى لم يحسن ايرادها لعدم كشفه عمما كانت ترمز اليه

وأيضاً ما يُعمل في سبيل عبادة الله يجب ان يكون على غاية الجلالة والأدب .  
وفعل شيء تمثيلاً آخر من شأن اهل الملاعب او الشعراء فان ما كانوا يفعلونه في الملاعب كانوا يمثلون به افعال الغير فيظير اذن ان مثل هذا لا ينبغي فعله في سبيل عبادة الله . والرسوم الطقسية موضوعة لعبادة الله كما مر في الفصل الانف . فلا ينبغي ان تكون رمزية

٣ وايضاً قال اوغسطينوس في انكيريدون ب ٣ «اعظم ما تكون عبادة الله بالایمان والرجاء والمحبة » . والرسوم المتعلقة بالایمان والرجاء والمحبة ليست رمزية . فلا ينبغي اذن ان تكون الرسوم الطقسية رمزية

٤ وايضاً قال الرب في يو ٤:٤ «الله روح والذين يسجدون له فالروح والحق ينبغي ان يجدوا » . وليس الرمز نفس الحق بل هو بالاحرى قسم له . فالرسوم الطقسية المختصة بعبادة الله لا ينبغي اذن ان تكون رمزية لكن يعارض ذلك قول الرسول في كولومي ٢:٦ « لا يحكم عليكم

احد في المأكول او المشروب او من قبيل عيد او رأس شهر او سبتو  
هو ظل المستقلات

والجواب ان يقال ان الرسوم الطقسية براد بها الرسوم الموضوعة لعبادة الله كما مر في الفصل الآنف . وعبادة الله على ضربين باطنة وظاهرة فان الانسان لما كان سريرا من نفس وجسدا كان ينبغي ان يُقبل الى عبادة الله بكلاهما بحيث ان النفس تبعده بالعبادة الباطنة والجسد يبعده بالعبادة الظاهرة وعليه قوله في مز ٨٣ : « قلبي وجسدي تهلا بالله الحي » وكما ان الجسد يتوجه الى الله بواسطة النفس كذلك العبادة الظاهرة ترجع الى العبادة الباطنة . والعبادة الباطنة تقوم باتصال النفس بالله بالعقل والمحبة فكان توجيه افعال الانسان الظاهرة الى عبادة الله مختلفا باختلاف حسن اتصال العقل والمحبة بالله عند من يعبده — في حال السعادة المستقبلة يعاين العقل الانساني الحق الالهي في نفسه ولهذا فالعبادة الظاهرة لا تقوم حينئذ برمي او شبه ما بل انها تقوم بتبسيع الله الصادر عن معرفة ومحبة باطنته كقوله في اش ٥١ : ٣ « يحصل فيها الفرج والسرور والحمد وصوت التسبیح » — واما في حال الحياة الحاضرة فلا نستطيع ان نعاين الحق الالهي في نفسه بل يجب ان يطلع علينا نوره من وراء رموز واشباه محسومة كما قال دیونیسیوس في مراتب السلطة السماوية ب ١ وهذا مختلف باختلاف حال المعرفة البشرية . في الشريعة العتيدة لم يكن الحق الالهي ظاهرا في نفسه ولم يكن ايضا الطريق المؤدي اليه مفتوحا كما قال الرسول في عبر ٩ : ٨ فوجب اذن ان تكون العبادة الظاهرة المرسومة في الشريعة العتيدة رمزا ليس الى ما يظهر في الوطن من الحق المستقبل فقط بل الى المسيح الذي هو الطريق المؤدي الى ذلك الحق ايضا — واما في حال الشريعة الجديدة ففي هذا الطريق قد كُشف بالواحي فلم يبق حاجة الى ان يرمز اليه على

انه مستقبل بل ينبغي تذكاري على انه امر ماض او حاضر ونما ينفي ان يرمي  
الى ما هو مستقبل من حق الجد الذي الى الان لم ينزل به وحي وهذا ما اراده  
الرسول بقوله في عبر ١ : ١ «**التاموس له ظل الميراث المستقبلة لا صورة**  
**الاشياء بعینها**» فان ظلل اقل من الصورة **فكلها خص** الصورة بالتاموس  
المجديد والظل بالتاموس العتيق

اذا اجب على الاول بان الاهيات لا ينبغي ان توحي الى الناس الا على  
حسب قابلتهم والا كان ذلك مداعاة الى سقوطهم اذ يرغمهم للاستهانة بما لا  
يطيقون ادراكه ولماذا كان ايراد الامرار الالهية للشعب المتسكع في المحبجة  
تحت حجاب من الاشیاء انفع له فانه بهذه الطريقة يدركها في الاقل على وجه  
غير صحيح اذ يستخدم تلك الرموز والاشیاء لا كرام الله  
وعلى الثاني بأنه كما ان العقل الاناني لا يدرك الامور الشعرية بسبب ما  
فيها من نقصان الحق كذلك لا يستطيع ان يدرك الامور الالهية ادراكا  
كاماً بسبب ما فيها من زيادة الحق فاحتاج في كلها الى التثليل بثيل  
محسوسة

وعلى الثالث بان كلام اوغسطينوس هناك على العبادة الباطنة التي مع  
ذلك يجب ان ترجع اليها العبادة الظاهرة كما تقدم  
وبثل هذا يحاب على الرابع لانه بالطبع انقضى الناس على اكمل وجه الى  
عبادة الله الروحية

### الفصل الثالث

هل كان واجباً تكثير الرسوم الطقسية  
ينحطى الى الثالث بان يقال : يظهر انه لم يكن واجباً تكثير الرسوم  
الطقسية لأن الوسائل يجب ان تكون معادلة للغاية . والرسوم الطقسية يقصد بها

عبادة الله والرُّزْمَنِ إِلَى الْمَسِيحِ كَمَا تَقْدِمُ فِي الْفَصْلِيْنِ الْآتَيْنِ . وَيُوجَدُ «أَنَّهُ وَاحِدٌ»  
الَّذِي مِنْهُ كُلُّ شَيْءٍ وَرَبُّ وَاحِدٍ يُسَوِّعُ الْمَسِيحَ الَّذِي بِهِ كُلُّ شَيْءٍ ، كَمَا قَالَ  
الرَّسُولُ فِي أَكْرَمٍ ٦:٨ . فَلَمْ يَكُنْ أَذْنُ وَاجِبًا تَكْثُرُ الرُّسُومُ الطَّقْسِيَّةِ  
وَإِيْضًا أَنْ كَثْرَةَ الرُّسُومِ الطَّقْسِيَّةِ كَانَتْ مَدْعَةً إِلَى تَعْدِيِ النَّامُوسَ كَمَا قَوْلُ  
بَطْرُسَ فِي اعْ ١٥:١٥ «لَمْ تَهْرُبُوهُنَّ اللَّهَ لَنْ يَضْعُو عَلَيْهِ رَقَابُ التَّلَامِيدِ نَيْرًا لَمْ  
لَسْتُمْ نَحْنُ وَلَا آبَاؤُنَا أَنْ نَحْمِلُهُ» وَتَعْدِيِ الرُّسُومِ الْاَلْهَيَّةِ مَنَافِيِ الْخَلَاصِ النَّاسِ .  
فَإِذَا مَا كَانَ مِنْ مَقْتَضِيِّ كُلِّ شَرِيعَةٍ أَنْ تَكُونَ مَوَاقِعَةً لِلْخَلَاصِ النَّاسِ كَمَا قَالَ  
إِيْسَدُورُوسُ فِي كِتَابِ الْأَشْتَقَاقِ ٢ ب٠ ١٠ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا سِيَّفَ مَا يَظْهَرُ فِرْضُ  
رُسُومٍ طَقْسِيَّةٍ مُتَكَثِّرَةٍ

وَإِيْضًا أَنَّ الرُّسُومَ الطَّقْسِيَّةَ كَانَتْ تَعْلَقُ بِعِبَادَةِ اللَّهِ الظَّاهِرَةِ وَالْجَمَاهِيرَةِ  
كَمَا تَقْدِمُ فِي الْفَصْلِ الْآتَفِ . وَقَدْ كَانَ يَبْنِيُ لِلشَّرِيعَةِ أَنْ تَقْلِيلُ مِنْ هَذِهِ الْعِبَادَةِ  
الْجَمَاهِيرَةِ لِأَنَّهَا كَانَتْ مَحْسُودَةً مِنْهَا الْمَسِيحُ الَّذِي عَلِمَ النَّاسَ أَنْ يَعْبُدُوا اللَّهَ بِالرُّوحِ وَالْحَقِّ  
كَمَا في يوْمٍ ٤:٢٣ فَلَمْ يَكُنْ أَذْنُ وَاجِبًا فِرْضُ رُسُومٍ طَقْسِيَّةٍ مُتَدَدِّدةٍ  
لَكِنْ يَعْارِضُ ذَلِكَ قَوْلُهُ فِي هُوشَعْ ٨:١٢ «فَأَكْتَبْ لَهُمْ شَرَائِعَ كَثِيرَةَ  
فِي الدَّاخِلِ» وَفِي اِيُوبِ ١١:٦ «لَيَخْبِرُكُمْ بِأَسْرَارِ حُكْمِهِ وَأَنْ شَرَائِعَهُ كَثِيرَةٌ»  
وَالْجَوابُ أَنْ يَقُولَ أَنْ كُلَّ شَرِيعَةٍ أَنْ شَعْبٍ كَمَا مَرَّ فِي مِبْ ٩٦ ف١  
وَفِي الشَّعْبِ صَنْفَانِ مِنَ النَّاسِ أَحَدُهُمْ جَاغَرٌ إِلَى الشَّرِّ وَهُوَ لَا يَحْبُبُ قَوْمَهُمْ بِرُسُومِ  
الشَّرِيعَةِ كَمَا مَرَّ فِي مِبْ ٩٥ ف١ وَالْآخَرُ جَانِحٌ إِلَى الْخَيْرِ إِمَامًا بِالْفَطْرَةِ أَوْ بِالْعَادَةِ  
أَوْ بِالنَّعْمَةِ وَهُوَ لَا يَبْنِي تَقْيِيمَهُ بِرُسُومِ الشَّرِيعَةِ وَجَلَّهُمْ بِهَا عَلَى الْأَسْتَزَادَةِ مِنِ  
الصَّلَاحِ . وَتَكْثُرُ الرُّسُومُ الطَّقْسِيَّةُ فِي الشَّرِيعَةِ الْعَيْنِيَّةِ كَانَ مَلَائِمًا لِكُلِّيْهِمَا  
فَقَدْ كَانَ فِي ذَلِكَ الشَّعْبُ بَعْضُهُ يَنْزَعُونَ إِلَى عِبَادَةِ الْأَصْنَامِ فَكَانَ لَا بدَ مِنْ  
صِرْفِهِمْ عَنْهَا إِلَى عِبَادَةِ اللَّهِ بِالرُّسُومِ الطَّقْسِيَّةِ وَلَا كَانَ النَّاسُ يَعْبُدُونَ الْأَصْنَامَ

على الحاء مختلفة كان ينبغي وضع رسوم متعددة لتكلف بنقض كل منها وفرض احكام كثيرة عليهم حتى اذا وقرت منا كفهم نوعاً بما ينجزونه في سبيل عبادة الله لم يبق لهم وقتٌ يتفرغون فيه لعبادة الاصنام . واما الذين كانوا جانحين الى الخير فقد كلن تكثير الرسوم الطقسية ضرورياً لهم ايضاً اولاً لان عقولهم كانت تتوجه بذلك الى الله ترجحها مختلفاً وعلى وجده أثنياً ثانياً لان سر المسيح الذي كان مرموزاً اليه بهذه الرسوم الطقسية قد أولى العالم فوائد متعددة وكان ينبغي ان يعتبر فيه امور كثيرة لتفصي ان يرمز اليها برسوم طقسية مختلفة

اذا اجريب على الاول بانه متى كانت الواسطة كافية للتأدية الى الغاية تكون للغاية الواحدة واسطة واحدة كما ان دواء واحداً اذا كان فعلاً يكنى احياناً لحصول الشفاء فلا يحتاج حينئذ الى ادوية متعددة واما اذا كانت الواسطة ضعيفة وقاصرة فيجب تعدد الوسائل كما يعالج المريض بادوية كثيرة متى كان واحداً منها لا يكنى اشفائمه . وطبقوس الشريعة المتقدمة كانت عاجزة وقاصرة اولاً عن تمثيل سر المسيح الذي هو في متهى السمو وثانياً عن اخضاع عقول الناس لله كقول الرسول في عبر ٢: ١٨ - ١٩ « ترفض الوصية السابقة لضمفها وعدم فائدتها اذ لم يكن بالناموس كمال شيء » ولهذا وجب تكثير الرسوم الطقسية

وعلى الثاني بيان من شأن الشارع الحكيم ان يسمح بوقوع تهدياتٍ صغيرة اجتناباً للتهديات الكبيرة ولهذا فاجتناباً لعبادة الاصنام واستكبار اليهود في قلوبهم لو اتوا جميع الرسوم الناموسية لم يعرض الله عن تكثير الرسوم الطقسية بسبب ان ذلك كان مدعاه الى سهولة تعليهم الناموس وعلى الرابع بيان الشريعة المتقدمة قللت كثيراً من العبادة الجنسية فهي

قد رسمت ان لا تقدم القرابين في كل مكان ولا من اى كان وانما رسمت اموراً كثيرة مثل ذلك تقليلاً من العبادة الظاهرة كما قال ايضاً الرباني موسى المصري في كتاب مرشد النايين ق ٣٠ على ان لم يكن ينبي الاكثار من نقليل عبادة الله الجسمية بحيث ينزع الناس الى عبادة الشياطين

#### الفصل الرابع

في ان قمة طقوس الشريعة العتيقة الى قرابين واقداس واسرار وعبادات هل هي صواب يتغاضى الى الرابع بان يقال : يظهر ان قمة طقوس الشريعة العتيقة الى قرابين واقداس واسرار وعبادات ليست صواباً لان طقوس الشريعة العتيقة كانت تمثل الى المسيح . وهذا انا كان يحصل بالقربابين المرموز بها الى القربان الذي به بذل المسيح نفسه تقدمةً وذبيحةً لله كما في افس ٢:٥ . فاذالم يكن من الرسوم الطقسية الا القرابين فقط

٢ وايضاً ان غاية الشريعة العتيقة كانت الشريعة الجديدة . والقربان في الشريعة الجديدة هو نفس سر المذبح . فلم يكن اذن واجباً ان تجعل الاسرار في الشريعة العتيقة قسيمةً للقربابين

٣ وايضاً يراد بالقدس ما كان مكرساً لله وبهذا المعنى كان يقال المسكن وآئته انها تقدس . وجميع الرسوم الطقسية كانت موضوعة لعبادة الله كما تقدم في ف ١ . فقد كانت اذن كلها اقداساً . فلا ينبي اذن اطلاق الاقداس على قسم واحد منها فقط

٤ وايضاً ان العبادات متفرقة (في اللاتينية) من معنى الحفظ والرعاية وقد كان يجب حفظ رسوم الناموس باسرها في تث ١١:٨ «احفظ واحذر ان تنسى رب الملك وتعرض عن وصاياه واحكمائه وطقوسيه» فلا ينبي اذن جعل العبادات قسماً من الرسوم الطقسية

وأيضاً ان الاعياد تجعل في عداد الطقوسيات لكونها ظلاً مستقبل كافي  
كولومي ١٦:١١ ومثلمها ايضاً التقادم والمدايَا كاً في عبر ٩:٩ وهي ليست في  
ما يظهر داخلة في شيء من هذه الاقسام فليست اذن قسمة الرسوم الطقسية  
على ما نقدم صواباً

لكن يعارض ذلك ان كلاً من الاقسام المقدمة يدعى في الشريعة العتيقة  
طقوساً فان القرابين تدعى طقوساً في عد ٢٤:١٥ حيث يقال «فلتقدم الجماعة  
عملاً بقربانه وسكنيه بحسب الطقوس» وقد قيل عن سر الدرجة في اح ٣٥:٢  
«تلك مسحة هرون وبئه على ما نقضيه الطقوس» وقيل ايضاً عن الاقدام  
في خر ٣٨:٢١ «هذه هي ادوات مسكن الشهادة لاقامة طقوس اللاويين»  
وقيل ايضاً عن العبادات في ٣ ملوك ٦:٩ «ان حدتم زائدين عن افتتاحي ولم  
تحفظوا الطقوس التي رسمنها لكم»

والجواب ان يقال ان الرسوم الطقسية يقصد بها عبادة الله كما مر في  
ف ١ و ٢ وهذه العبادة يجوز ان يعتبر فيها العبادة نفسها والابدون وادوات  
العبادة . فالعبارة نفسها تقوم على وجه الخصوص بالقرابين التي تقدم تعظيم الله .  
وادوات العبادة كالمسكن والآنية ونحوها هي الاقدام . والعابدون يجوز  
ان يعتبر فيهم امران احدهما تعينهم للعبادة الالامية ويتم بنوع من تكريس  
الشعب او الكهنة وهذا هو الاسرار والآخر طريقتهم الخاصة التي بها يتأتون  
عن لا يعبدون الله وهذا هو العبادات كشأنهم في المأكل والملابس ونحوها  
اذا اجيب على الاول بان القرابين كان ينبغي ان تقدم في بعض الامكنة  
ومن بعض الناس وكل ذلك يرجع الى عبادة الله فاذا كما يرمز بالقرابين الى  
المسيح الابن كذلك كان يرمز بالسرارها واقدامها الى اسرار الناموس الجديد  
واعداده وبالعبادات الى طريقة شعب الناموس الجديد . وكل ذلك يرجع الى

## المسج

وعلى الثاني بات قربان الشريعة الجديدة اي الاوخارستيا يشتمل على نفس المسيح الذي هو صانع التقديس فانه قدّس الشعب بدمه كا في عبر ١٢:١٣ ولهذا كان هذا القربان سرًا ايضاً واما القرابين الشريعة العتيقة فلم تكن مشتملة على نفس المسيح بل كانت ترمز اليه فقط ولهذا لا تسمى اسراراً الا انه للدلالة على ذلك بوجه الخصوص كان في الشريعة العتيقة بعض اسرارٍ يرمز بها الى التقديس المستقبل على ان بعض التقديسات كانت يصاحبها ايضاً بعض القرابين

وعلى الثالث بان القرابين والاسرار ايضاً كانت اقدسًا الا ان بعض الاشياء كانت اقدسًا اي مكرسة لعبادة الله ولم تكن مع ذلك قرابين او اسراراً ولهذا خصت باسم الاقdas المشترك

وعلى الرابع بان الاشياء التي كانت خاصة بطريقة الشعب العابد الله كانت تُخص باسم العبادات المشتركة خلوها عن الاشياء المقدمة فهي لم تكن تُدعى اقدسًا لانها لم تكن تتعلق بعبادة الله مباشرةً كالمسكن وآيتها بل أنها كانت طقية ب نوع من الزوم من حيث كانت ترجع الى نوع من اهلية الشعب لعبادة الله

وعلى الخامس بانه كما كانت القرابين تقدم في مكان معين كذلك كانت تقدم في ازمنة مبینة ومن ذلك يظهر ان الاعياد تدخل في عدد الاقdas واما التقادم والمدايا فتحسب من القرابين لانها كانت تقدم لله وعليه قول الرسول في عبر ٥: ١ «كل حبر متقدٍ من الناس يقام لاجل الناس في ما هو لله ليقرب تقادم وذبائح»

### المبحث الثاني بعد المائة

في عال الرسوم الطقسية — وفيه ستة فصول

ثم ببني النظر في عال الورم الطقسية والبحث فيها يدور على ست مسائل — ١ في ان الرسوم الطقسية هل تعلل بعلة — ٢ هل تعلل بعلة حرفية او رمزية فقط — ٣ في عال القرابين — ٤ في عال الاسرار — ٥ في عال الاقdas — ٦ في عال العبادات

### الفصل الأول

في ان الرسوم الطقسية من تعلل بعلة

يتختضلى الى الاول بان يقال : يظهر ان الرسوم الطقسية لا تعلل بعلة فقد كتب الشارح على قوله في افس ١٥:٢ : ابطل ناموس الوصايا بالاحكام : ما نصه « اي ابطل الناموس العتيق من حيث العبادات البدنية بالاحكام اي بالرسوم الانجليمة الصواوية » ولو كان لعبادات الناموس العتيق علة صواوية لكان ابطالها باحكام الناموس الجديد الصواوية عثاً . فعبادات الناموس العتيق الطقسية لا تعلل اذن بعلة صواوية

٢ وايضاً ان الناموس العتيق حل محل الناموس الطبيعي . وبعض الرسوم لم يكن لها في الناموس اطبيعي علة سوى امتحان طاعة الانسان كما قال اوغسطينوس في شرح تلك ٨ ب ٦ و ١٣ عند كلامه على النهي عن ثبيرة الحيوة . فكان يبني اذنات يوضع في الناموس العتيق رسوم تتحقق بها طاعة الانسان دون ان يكون لها في نفسها عادة صواوية

٣ وايضاً ان افعال الانسان يقال لها اديبة من حيث هي صادرة عن العقل والصواب . فلو كان للرسوم الطقسية علة صواوية لما افترقت عن الرسوم الادبية . فيظهر اذن ان الرسوم الطقسية لا تعلل بعلة لأن الرسم اما يكون صواباً ام لا مطلقاً بعلة

لكن يعارض ذلك قوله في مز ١٨ : ٩ «وصية الرب مضيئة تنير العيون»

والرسوم الطقسية وصايا المية فهي اذن مضيئة وهي لا تكون كذلك اذا لم يكن لها علة صواية . فالرسوم الطقسية اذن تعلل بعلة صواية  
 والجواب ان يقال لما كان من شأن الحكم ان يرتب كما في الامثلات كـ ١  
 بـ ٢ وجب ان يكون ما يصدر عن الحكمة الاليمية مرتبًا كما قال الرسول في  
 رو ١٣ : ١ وترتيب الاشياء، يقتضي امررين الاول سوق الاشياء الى الغاية  
 المقضاة التي هي مبدأ كل ترتيب في الاعمال لأن ما يحدث اتفاقاً دون قصد  
 غاية او ما يُفعَل بالهزل لا بالجد نصفه بعدم الترتيب . والثاني ان تكون الواسطة  
 مناسبة للغاية وهذا يلزم عنه ان الوسائل تعلل بالغاية كما يعلم تبرؤ المشار  
 بالقطع الذي هو غاية كما في الطبيعيات كـ ٢٩ ومن بين ان الرسوم الطقسية  
 وسائر الرسوم الناموسية موضوعة من الحكمة الاليمية وعليه قوله في تث ٤ : ٦  
 « هذه حكمتكم وفهمكم لدى عيون الام » فقد وجب اذن القول بأن الرسوم  
 الطقسية مسوقة الى غاية تعلل منها بعلل صواية

اذ اجيب على الاول بأنه يجوز ان يقال ان عبادات الناموس العتيق لا  
 تعلل بعلة من حيث ان الاعمال لم يكن لها علة في طبعها لأن لا يكون التوب  
 مثلاً منسوجاً من صوف او كنان الا انه كان يمكن ان تعلل بالإضافة الى شيء آخر اي من حيث كانت يرمز بذلك الى شيء او ينفي به شيء . واما احكام  
 الناموس الجديد القائمة على وجه الخصوص بالایمان ومحبة الله فلها من نفس طبيعة  
 الفعل علل صواية

وعلى الثاني بان النهي عن شجرة معرفة الخير والشر لم يكن لأن تلك  
 الشجرة كانت فيسحة في طبعها ولكنها يعلل بالإضافة الى شيء آخر اي من  
 حيث كان يرمز به الى شيء . وهكذا رسوم الناموس العتيق الطقسية ايضاً  
 فإنها تعلل بالإضافة الى شيء آخر

وعلى الثالث بأن الرسوم الادبية نحو: لا تقتل: لا تسرق: لها في طباعها علل صوایة واما الرسوم الطقسية فلها علل صوایة من اضافتها الى آخر كما تقدم

### الفصل الثاني

في ان الرسوم الطقسية هل تدل بعلة حرفية او رمزية فقط

يتخلص الى الثاني بان يقال : يظهر ان الرسوم الطقسية لا تدل بعلة حرفية بل بعلة رمزية فقط فقد كان اخص هذه الرسوم الخاتم وذبح الحلال الفضي و كلما هذين لم يكن لها الا علة رمزية لأن كلها رسم علامه لشيء آخر في تلك ١١:١٨ «تختنون لهم فلتفتكم فيكون ذلك علامه عدهم يني وبينكم» وفي خر ٩:١٣ قبل عن اقامه الفصح «يكون بثابة علامه في يدك وبئزنة ذكر امام عينيك» فلان لا يكون لسائر الرسوم الطقسية سوى علة رمزية أولى

٢ واياضاً من شأن المدلول ان يكون مناسباً لعلته . وجميع الرسوم الطقسية رمزية كما مر في البحث الآنف ف ٢ . فليس لها اذن سوى علة رمزية ٣ واياضاً ما ليس في نفسه فرق بين ان يفعل على حال او اخر فليس يعلل بعلة حرفية في ما يظهر . ومن الرسوم الطقسية ما ليس في نفسه فرق بين ان يفعل على حال او اخر مقدار ما يجب تقديمه من الباهام ونحو ذلك من الاحوال المجزئية . فرسوم الشريعة العتيقة اذن لا تدل بعلة حرفية لكن يعارض ذلك انه كما ان الرسوم الطقسية كانت ترمز الى المسing كذلك كانت ترمز اليه حوادث العهد العتيق ايضاً فقد قيل في اكور ١٠:١١ «جميع ذلك كان يعرض لهم رموزاً» ولحوادث العهد العتيق ما عدا المعنى السري او الرمزي معنى حرفياً ايضاً . فاذاك ذلك الرسوم الطقسية كان لها ما عدا العلل

الرمزيَّة علَى حرفية أيضًا

والجواب أن يقال إن الوسائط يجب أن تتعلَّل بالغاية كما مرَّ في الفصل الآنف ولرسوم الطقسية غايَاتٍ فقد كان يقصد بها عبادة الله لذلك العهد والرمز إلى المسيح كما ان اقوال الانبياء كانت تنظر إلى الزمان الحاضر وترمز أيضًا إلى الزمان المستقبل على ماقال أيرونيوس في تفسير نبوة هوشع ١: ٣ فكذلك اذن يمكن تعابير رسوم الناموس العتيق الطقسية من وجوهين أولًا من جهة العبادة الالهية التي كان يبني رعاتها ذلك العهد وهذه العلل حرفية سواءً اريد بها احتساب عبادة الاصنام او تذكرة صناعة الهمية او الدلالات على العضمة الالهية او ييان ما كان يتطلب حينئذ في عباد الله من تأهيل العقل . وثانيًا من جهة الرمز إلى المسيح ف تكون عالها من هذه الجهة رمزية ومرمية سواءً اعتبرت بالنظر إلى المسيح والكنيسة وهذا يرجع إلى المعنى الرمزي او بالنظر إلى اخلاق الشعب المسيحي وهذا يرجع إلى المعنى الادبي او بالنظر إلى حال المجد المستقبل الذي تؤدي إليه بالسبعين وهذا يرجع إلى المعنى العلوى اذا اجب على الاول بأنه كان معنى الكلام المجازي في الكتاب حرفياً اذ المراد به الدلاله على الشيء المقصود به كذلك معانى الطقوس الناموسية الرسمومة ذكرًا لصنائع الله او لنغير ذلك مما كان متعلقاً بحال ذلك العهد لا تتجاوز حد العلل الحرفية وعاليه فتعليل عيد الفصح بالدلالة على الجماعة من مصر وتعليل الختان بالدلالة على العهد الذي بته الله مع ابراهيم يرجع إلى العلة الحرفية وعلى الثاني بأن ذلك الاعتراض ينبع لوكانت الرسوم الطقسية وضعفت رمزًا إلى المستقبل فقط لا لمعبادة الله في الحاضر ايضاً

وعلى الثالث بأنه كما ان الشرائع الانسانية تتعلَّل بعلمه باعتبارها الكلية لا باعتبار الاحوال الجزئية التي تترك لحكم الشارعين على ما مرَّ في مب ٩٦ فـ ١

و كذلك كثيرون من التعينات الجزئية في طقوس الشريعة العتيقة ليس لها علة حرفية بل علة رمزية فقط وإن كان له بالاجمال علة حرفية أيضاً

### الفصل: الثالث

في ان الطقوس المتعلقة بالقربains هل يمكن ان تخل بعلة صوابية ينبع الى الثالث بان يقال : يظهر ان الطقوس المتعلقة بالقربains لا يمكن ان تخل بعلة صوابية لأن ما كان يقدم قرباناً هو الشيء انضوري لقوام الحياة الإنسانية كأنواع مخصوصة من البهيم والحيوان . والله ليس يحتاج الى هذا القوام كقوله في مز ٤٩ : ١٣ « أَعْلَى آكِلَّ لَحْمَ الْثَّيْرَانَ أَوْ أَشْرَبَ دَمَ التَّيْوَسِ » . فلم يكن اذن وجه صوابي لتقديمة هذه القرابين الله

٢ واياضاليم يكن يقدم قرباناً الله من البهائم ذات القوام الأربع الا ثلاثة اجناس اي القر والغنم والمعز ولم يكن يقدم من الطير بالاجمال الا اليام والحمام واما بالخصوص فكان يقدم من العصافير انطهير الابرض . وهناك اجناس اخرى كثيرة من البهائم اشرف من هذه . فاذاً لما كان ينبغي ان يقدم الله ما هو الافضل لم يكن ينبغي في ما يظهر ان تقدم له القرابين من هذه الاجناس فقط

٣ واياضاً كان الانسان أولي من الله سلطاناً على الطيور والبهائم كذلك أولي منه سلطاناً على الاسماك . فلم يكن اذن وجه لبني الاسماك من القرابين الاطيبة

٤ واياضاً قد أمر بتقدمة اليام والحمام على السواء . فاذاً كما أمر بتقدمة فراخ الحمام كان يجب ان يؤمر بتقدمة فراخ اليام ايضاً

٥ واياضاً ان الله هو صانع الحياة ليس للناس فقط بل للبهائم ايضاً كما في تلك . والموت مقابل للحياة . فلم يجب اذن ان تقدم الله بهائم مذبوحة قبل بالأحرى

- بهايم حية ولا سيما لأن الرسول حدث على ذلك بقوله في رواية رقم ١٢ : « ان  
نقرب اجسادنا ذبيحة حية مقدسة مرضية عند الله »
- ٦ وايضاً اذا لم تكن البهائم تقدم الله الا مذبوحة فليس يظهر ان في كيفية  
ذبحها فرقاً . فلا وجه اذن لتعيين كيفية الذبح ولا سيما في الطيور كما في احاديث  
٧ وايضاً كل نفس في الحيوان فانه يؤدي الى الفساد والموت فاذا كانت  
الحيوانات المذبوحة تقدم الله لم يكن وجه لنهي عن تقدمة الحيوان الناقص  
كلا عرج او الاعى او المبتلى بعيوب آخر
- ٨ وايضاً ان الذين يقررون القرابين لله يعني ان يتشركوا فيها كقول  
الرسول في احاديث كور ١٠ : ١٨ : « أليس الذين يأكلون الذبائح هم شركاء الذبح »  
فلا وجه اذن لنهي المقربين عن اكل بعض اجزاء من القرابين اي الدم والشحم  
والقص والكتف المني
- ٩ وايضاً كما ان المحرقات كانت تقرب تكريماً لله كذلك ذبائح السلامة  
وذبائح الاثم ايضاً . ولم تكن انتي من البهائم تقرب محرقة لله وكانت المحرقات  
تقديم من ذوات القوائم الاربع ومن الطيور . فلم يمكن اذن وجه لتقرب  
الاناث في ذبائح اسلامة وذبائح الاثم وعدم تقرب الطيور في ذبائح السلامة
- ١٠ وايضاً يظهر ان ذبائح السلامة كلها من جنس واحد فلم يكن يعني  
اذن الغرفة بينما في ان بعضها لم يكن يجوز اكل لحمه في الغد وبعضها كان يجوز  
فيه ذلك
- ١١ او ايضاً ان جميع الآثام مشتركة في أنها تصرف عن الله فكان يجب اذن  
ان يقدم جنس واحد من القرابين عن جميع الآثام اوصاف الله
- ١٢ او ايضاً ان جميع الحيوانات التي كانت تقدم قرباناً كانت تقرب على  
طريقة واحدة اي مذبوحة فلم يكن اذن وجه لأن يقرب ما ينبت من الأرض

على طائق مختلفة فقد كان يقرب ثارة سبل وثارة سيد والآخر خبر مخبوز  
جينا في تور وطور على طاجن وثارة على سفود  
١٣ وأيضاً كل ما نشمله فهو معطى لنا من الله . فلا وجه اذن لأن لا  
يقرب له ما عدا الحيوانات سوى الخبز والتمر والزيت واللبان والملح  
١٤ وأيضاً ان القرابين الجسمانية تدل على قربان القلب الباطن الذي  
به يقرب الانسان روحه الله . وفي القرابان الباطن من الحلاوة المبروعها بالعسل  
اكثر من الاذع المبروعة بالملح ففي سي ٢٤ : ٢٢ « روحى احلى من العسل » فلم  
يكن اذن وجه من الصواب للنهي عن ان يجعل في القرابان العسل وانثير المذاق  
يصير بها الخبز لذيداً ايضاً وللأمر بان يجعل فيه الملح الذي هو لاذع واللبان  
الذي هو مر . فيظهر اذن ان ما يتعلق بطقوس القرابين لا يعلل بعلة صوافية  
لكن يعارض ذلك قوله في اح ١ : ١٣ « يقرب الكاهن جميع القرابين  
ويفرها على المذبح ذبيحة ورائحة طيبة للرب » . والله « ليس يجب احداً الا  
من يساكن الحكمة » كما في حك ٧ : ٢ ومن ذلك ينتهي ان كل ما هو مقبول  
عند الله مقرون بالحكمة . فاذما تلك الطقوس المختصة بالقرابين كانت مقرونة  
بالحكمة اي من حيث كان لها علل صوافية  
والجواب ان يقال ان طقوس الشريعة العتيقة كان لها اعتنان كاملاً في  
الفصل الآف احداها حرفة من حيث كان يقصد بها عبادة الله والآخر  
رمزيه من حيث كان يقصد بها الرمز الى المسيح . وبكل الامرين يصح تعليل  
الطقوس التي كانت مختصة بالقرابين فانه من حيث كان يقصد بالقرابين عبادة  
الله يجوز اعتبار علة القرابين من وجهين اولاً من حيث ان القرابين كانت تدل  
على توجيه العقل الى الله لأن مقتضى ما يحرثها توجيه عقله الى الله . ومن مقتضى  
حسن توجيه العقل الى الله ان يعلم الانسان ان كل ما له فهو من الله على انه

مبذوه الاول وان يوجهه اليه على انه تعالى غاية القصوى . وهذا كان يحصل في التقىدم والقرايين من حيث ان الانسان كان يقدمها تعظيمها لله بما يملكون اقراراً بانه اتها اوقى ذلك من الله على حسب قوله في ايات ١٤:٢٩ «الجائع لك ونما اعطيتك ما اخذته من يدك» ولهذا كان الانسان بتقدمه القراءين يعلم ان الله هو المبدأ الاول لخلق الاشياء وهو الغاية القصوى التي يجب توجيه كل شيء اليها— ولا كان حسن توجيه العقل الى الله يتقتضي ان لا يعرف العقل الانساني صانعاً اول للأشياء غير الله وحده وان لا يجعل غايتها في سواه كان لذلك ينهى في الشريعة عن تقديم ذبيحة لغير الله كقوله في خر ٢٠:٢٢ «من ذبح لآلة الا للرب وحده فليقتل» ولذلك يمكن تعليل الطقوس المتعلقة بالقراءين بعلق اخرى من حيث ان الانسان كان ينصرف بها عن ذبائح الاوثان ولهذا لم تُسن رسوم القراءين لشعب اليهود الا بعد ان جمع الى عبادة الاوثان فبعد العجل المسبوك فكلما رسمت هذه القراءين للشعب الجائع الى تقديم القراءين لكي يقربها الله لا للاصنام وعليه قوله في ار ٧:٢٢ «لم اكلم اباءكم ولم امرهم يوم اخرجتهم من ارض مصر من جهة المعرفات والذبائح» — وانه من النعم التي اولاها الله الجنس البشري الساقط في الخطيئة بذلك ابنته كقوله في يو ٣:١٦ «وكذا احب الله العالم حتى انه بدل ابته الوحدة لكي لا يهلك كل من يؤمن به بل تكون له الحياة الابدية» ولهذا فالشخص ذبيحة هي التي «قرب بها المسيح نفسه الله رائدة طيبة» كما في افس ٥:٢ ومن ثم ففي جميع الذبائح الاخر كانت تقرب في الشريعة العتيقة رمزاً الى هذه التبيحه المفردة والخاصة كلام رمز بالأشياء الناقصة الى الشيء الكامل وعليه قول الرسول في عبر ١٠:١١ و ١٢ ان كاهن الشريعة العتيقة «كان يقرب مراراً تلك الذبائح بعينها التي لا يمكن ابداً ان تنمو الخطايا اما المسيح فانه قرّب عن الخطايا ذبيحة واحدة الى الابد» وما كان الرمز يعلل

بالمزموز اليوكان يبني تعليل ذيائع الاموس العتيق الرمزية بذريعة المسيح  
الحقيقة

اذا اجيب على الاول بان الله لم يكن يشاء ان تقرب له هذه القرابين  
لاجل نفس الاشياء التي كانت تقرب كلما كان في حاجة اليها كقوله في اش  
١١:١ ان «حرقات الكباش وشموم المعنات ودم العجل والتبغ والملحان  
لم ارض بها» بل انما كان يشاء ان تقرب له اولاً استصالاً لعبادة الاوثان  
وثانياً دلالة على وجوب توجيه العقل البشري الى الله وثالثاً رمزاً الى سر الفداء  
البشري الذي حصل باليسوع كما تقدم

وعلى الثاني بان اعتبار كل ما تقدم كان يقتضي ان تقرب هذه الحيوانات  
دون سواها ذيائع الله - اما اولاً فللاستصال عبادة الاوثان لأن الوثنين  
كانوا يقربون لا لهم جميع الحيوانات الاخر او يستخدمونها للسحر واما هذه  
الحيوانات فقد كان المصريون الذين عاشرهم بنو اسرائيل يترجون من ذبها  
فلم يكونوا يقربونها ذيائع لآكلتهم كما يظهر من قوله في خر ٨: ٢٦ «اقاتنذبح  
للرب هنا ما هو رجس عند المصريين» فانهم كانوا يبعدون الغنم ويكرمون  
التبغ لأن الشياطين كانت تظهر في صورتها ويستخدمون البقر للحراثة التي كانوا  
يعتبرونها من الامور المقدسة - واما ثالثاً فلما تقدم من توجيه العقل الى الله  
وهذا لوجهي اولاً لأن هذه الحيوانات اخص قوام للحياة الانسانية وهي  
وغذياؤها مع ذلك في غاية الطهارة واما سائر الحيوانات فهي اما وحشية  
وليس في الجملة معدة لاستعمال الناس او اذا كانت داجنة فغذياؤها رجس  
كالخنزير والدجاج ولا ينبغي ان يقرب الله الا ما كان ظاهراً واما هذه  
الطيور فلما خصت بالتقدمة لكثرتها في ارض اليماد - وثانياً لأن ذبح هذه  
الحيوانات كان دليلاً على نقاوة العقل فقد جاء في تفسير اصح ١ «قرب العجل

على حين تنصر على كبراء الجسد والحمل على حين نهذب الحركات الخارجية عن حد الصواب والتيس اذ تطلب الاموال الفاسدة واليامة اذ نحفظ العفاف والخبز الفطير على حين تلذ بفضيら الاخلاص » واما الحماة فواضح انه يراد بها الدلالة على الحبة وعلى سذاجة العقل - واما ثالثاً فرمزاً الى المسيح فقد قيل في التفسير المتقدم « يقرب المسيح في العجل دلالةً على قوة الصليب وفي الحمل دلالةً على البرارة وفي الكبش دلالةً على الرئاسة وفي التيس دلالةً على شبه جسد الخطيئة وفي اليامة والحمامة دلالةً على اتحاد الطبيعتين ( او دلالةً باليامة على العفة وبالحمامة على الحبة ) وفي السيد رمزاً الى فضح المؤمنين بناء العمودية » وعلى الثالث بان الاسماك تكونها تعيش في المياه هي ابعد عن الانسان من سائر الحيوانات التي تعيش في الماء كالانسان . وايضاً فالاسماك اذا أخرجت من الماء لا تثبت ان تموت فلم يكن ممكناً انقرها في الهيكل كسائر الحيوانات وعلى الرابع بان كبار اليمام افضل من فراخه واما الحمام فانه يعكس ذلك ولهذا امر بتقدمة اليمام وفراخ الحمام كما قال الرباني موسى في كتاب مرشد التائبين ق ٣ ف ٤ لوجوب تقديم الافضل  $\text{لل}$   
وعلى الخامس بان الحيوانات المقربة كانت تُذبح لانها من حيث جعلها الله ما كلأ للانسان فهي لا توّك كل الا مذبوحة وهذا ايضاً كانت تحرق بالنار لانها مت طرخت بالنار تصير صالحة لأكل الانسان - وايضاً فان في ذبح الحيوانات دلالةً على هدم الخطايا وعلى ان الناس كانوا يستوجبون القتل في آثامهم فكلما تذبح تلك الحيوانات مكلّهم تكفيراً لآثامهم - وايضاً فان في ذبح هذه الحيوانات رمزاً الى قتل المسيح  
وعلى السادس بانه اتفا كان يعين في الشريعة طريقة مخصوصة لذبح الحيوانات المقربة اجتناباً للطريق الاخرى التي كان عبده الاولان يذبحون بها الحيوانات

قرباً للإوثان - أو لأن الشريعة أثرت نوع النبع الذي كان اقبل تأثيرها للحيوانات المذبوحة كما قال الزباني موسى في الموضع المتقدم ف٥٩ وبذلك كان يُحثّب قساوة المقربين وتعطيل الحيوانات المذبوحة

وعلى السابع بأنه لما كانت الحيوانات التي بها عيب تختقر عادة عند الناس أيضاً نهي عن تقربها الله ومن ثم نهي أيضاً في تث ٢٣: ١٨ عن ان يقربوا في بيت الرب جعل بني اسرائيل كلب وهذا ايضاً لم يكونوا يقربون الحيوانات قبل اليوم السابع من ولادتها لانها كانت تعتبر قبل ذلك اليوم كلاً جنة المسقطة التي لم تكتمل بعد بسبب شدة رخوتها

وعلى الثامن بأن القراءين كانت على ثلاثة اجناس - فهنما ما كان يحرق كله وكان يقال له حرقه وهذا الجنس كان يقرب الله خصوصاً تعظيمياً له وجهاً بجودته وكان ملائماً حال الكمال في اتقام المشورات ولهمما كان يحرق كله دلالة بتصاعد كامل الحيوان المستحيل بخاراً الى الذي على خضوع الانسان كله وجميع ما يملكه للرب الاله ووجوب تقديمته له - ومنها ما كان ذبيحة اشم وكان يقرب الله لضرورة مغفرة الاثم وكان ملائماً حال التائبين في تكثير الخطايا وهذه الذبيحة كانت تقسم الى جزئين احداهما كان يحرق والآخر كان يأكله الكهنة دلالة على ان تمحص الآنام كان يحصل من الله بواسطة الكهنة الامتي كانت تقرب الذبيحة عن اثم الشعب كله او خصوصاً عن اثم الكهنة فكانت حينئذ تحرق كلها لانه لم يكن يبني ان يأكل الكهنة ما كان يقرب عن اثائهم حتى لا يبقى فيهم شيء من الاثم ولأنه لو أكلوه لم يكن فيه تكبير للاثم اذ لو أكله اولئك الذين كان يقرب عن آثائهم لكانوا في ما يظهر كما لم يقربوه - واما الثالث من اجناس القراءين فيقال له ذبيحة السلامه وهذه كانت تقرب الله اما شكر الله او لاجل سلامه المقربين او نجاحهم اقراراً بالاحسان الذي نالوه او المطلوب

نيله وهي ملائمة لحال المتقدمين في اقسام الوصايا وكانت اقسم الى ثلاثة اجزاء احدهما كان يحرق تعظيم الله الثاني كان يأكله الكهنة والثالث كان يأكله المقربون وذلك دلالة على ان خلاص الانسان يحصل من الله بواسطه كنته ومشاركة الناس الذين يخلصون وهذا ما كان يحفظ بوجه العموم فان الدم والشحم لم يكن يأكلها الكهنة ولا المقربون بل كان يصب الدم على طرف المذبح تعظيم الله والشحم كان يحرق بالنار وهذا كان لا وجه له اجل انتاب عبادة الاوثان فقد كان الوثنيون يشربون من دم ذبائحهم ويأكلون شحومها كقوله في نت ٣٢ : ٣٨ : «الذين كانوا يأكلون شحوم ذبائحهم ويشربون خمر مكثبهم» - والثاني تعلم الناس فكان يحضر عليهم شرب الدم ليترجووا من سفك الدم البشري كقوله في نك ٩ : ٤ - ٥ «لما بدءه لا تأكلوا . فان دماء انفسكم اطليها» وكان يحضر عليهم أكل الشحوم اجتناباً للادهاء الفاسدة وعاليه قوله في حز ٣:٢٤ «كتم تذبحون السمين» - والثالث تعليم الله لان الدم اشد ضرورة للحياة وبهذا الاعتبار يقال ان النفس هي في الدم كما في اح ١١:١٧ والشحم يدل على وفرة النداء فلكي يُمان ان الله هو الذي وهبنا الحياة وجميع المغيرات كان يُسفع الدم وينير الشحم تعظيمه له - والرابع الرمز الى سفك دم المسيح وعلمه عبته التي بها قرب نفسه عنا الله - وقد كان الكهنة يختصون بكل القص والكتف اليهني في ذبائح السلامه لاجتناب ضرب من الكهنة فانهم كانوا يتعرفون باضلاع الحيوانات المذبوحة وبعظم الصدر ايضاً ولهذا كان يحضر اكل هذه الاجراء على المقربين - واياضاً فقد كان يُدلى بذلك على ان الكاهن كان محتاجاً الى حكمة القلب لتشريف الشعب المذلو عليه بالصدر الذي هو غلاف القلب والى الشجاعة لاحتلال النماذج المذلو عليها بالكتف اليهني وعلى الناسم بأنه لما كانت الحرقه اكل القرابين لم يكن يقرب بحرقة الا

الذكر لأن الآية حيوان ناقص . وتقريب البream والحمام لها كان لغير المقربين الذين لم يكن في قدرتهم أن يقربوا حيوانات أعظم . ثم لأن ذبائح السلامة كانت تقرب بمحاناً ولم يكن بذكره أحد على تقريرها بل كانت تقرب طعاماً لم تكن هذه الطيور تقرب بينها بل بين المحرقات وذبائح الأثم التي كان يجب احياناً تقريرها . وأيضاً فإن هذه الطيور تناسب بتحليلتها في الطيران كمال المحرقات وبنوحها في التغريد ذبائح الأثم

وعلى العاشر بان المحرقة كان لها المقام الأول بين جميع القرابين لأنها كانت تحرق كلها تعظيمآ لله ولم يكن يوم كل منها شيء وكان يليها في القدالة ذبيحة الأثم التي كانت توكل من الكتبة في الرواق وفي يوم التقدمة فقط . وذبيحة السلامة للشکر كان لها المقام الثالث وهي كانت توكل في يوم التقدمة ولكن في اي عمل كان من اورشليم وذبيحة السلامة للذر كان لها المقام الرابع وكان يجوز أكل لحومها في النذر ايضاً . والوجه في هذا الترتيب هو فرط ما يجب على الإنسان لله اولاً لأجل عظمته وثانياً لأجل ما اقتربه من اهاته وثالثاً لأجل ما ناله من آئاته ورابعاً لأجل ما يرجوه منها

وعلى الحادي عشر بان الخطايا يعظم جرمها من حالة الخطاطي ، كما اسلفنا في مب ٧٣ ف ١٠ ولهذا أمر بتقدم ذبائح مختلفة عن خطايا الكاهن والرئيس او فرد آخر من عامة الشعب قال الرباني موسى في الموضع المتقدم ذكره « يجب ان يعتبر انه كلما كانت الخطيئة اعظم كان نوع الحيوان الذي كان يقرب تكفيراً لها احسن » فكان يقرب المعز الذي هو حيوان خسيس جداً تكفيراً العبادة الاوثان التي هي خطيئة عظيمة جداً والعمل تكفيراً الخطيبة وهو الكاهن والرئيس تكفيراً خطيبة سهو الرئيس »

وعلى الثاني عشر بان الشريعة ارادت ان تراعي في القرابين فقر المقربين

لما فنَّ كان يتذرَّع عليه تقرِيب حيوان ذي أربع كان عليه ان يقرب في الأقل طيرًا ومن كان يتذرَّع عليه هذا كان عليه ان يقرب في الأقل خبزاً ومن كان يتذرَّع عليه هذا كان عليه ان يقرب في الأقل دقيقاً او سبلاً - اما العلة الرمزية لذلك فهي ان الخبز يدل على المسيح الذي يُبيَّن له الخبز الحي كما في يو ٦ وهذا الخبز كان في حال الشريعة الطبيعية موجوداً في ايام الآباء وجوده في مثل السبلة وكان كالسميد في تعلم شريعة الانبياء وكان بعد التجسد خبزاً مصنوعاً مخبوزاً بالنار اي مصنوعاً بالروح القدس في تور الحشى البتولي وكان ايضاً مخبوزاً في الطاجن بالمشاق التي كان يعيشها في العالم ومخبوزاً على الصليب كما يُبيَّن له على السفُود

وعلى الثالث عشر بان ما يستعمله الانسان من نبات الارض اما يكون طعاماً وهذا كان يقرَّب منه الخبز او شراباً وكأن يقرَّب منه الخمر او تابلاً وكان يقرَّب منه التزيت والملح او دواة وكان يقرَّب منه البغور الذي هو طيب الائمة ومقويٍ - على الله يُرمَّز بالخبز الى جسد المسيح وبالخمر الى دمه الذي صار لنا به النذاء وبالزيت الى نعمة المسيح وبالملح الى الالم وبالبغور الى الصلوة

وعلى الرابع عشر بان العمل لم يكن يقرَّب في الذبائح الالهية اولاً لانه كان يقرَّب عادةً في ذبائح الاوثان وثانياً دلالةً على وجوب اجتناب كل حلاوة وانذة بدنية في من يريد ان يقرب ذبيحة الله . واما الخخير فلما لم يكن يقرَّب دلالةً على وجوب اجتناب الفساد ولعله ايضاً كان يقرَّب عادةً في ذبائح الاصنام . واما الملح فكان يقرَّب لانه يمنع من فساد النكارة والذبائح الالهية ببني اسرائيل تكون مرتزة عن الفساد وايضاً لانه يدل على تمييز الحكمة او على اماتة الجسد ايضاً . واما البغور فكان يقرب دلالةً على تقوى العقل الذي لا بد منه في المقربين

وعلى رائحة طيب الاحدوثة ايضاً لانه سمين وعطيرٌ . ولما كانت نقدمة الغيرة لا يبعث عليها التقوى بل اساءة الظن لم يكن يقرب فيها البغور كما في عد

١٥:٥

#### الفصل الرابع

في ان الطقوس المذمومة بالاقدس هل يمكن ان تدل بعده كافية

يختل الى الرابع بان يقال : يظهر ان طقوس المأمور العتيق المتعلقة بالاقدس لا يمكن ان تدل بعده كافية فقد قال بولس في اع ١٢ : ٢٤ « هذا الاله الذي صنع العالم وجميع ما فيه لكونه رب السماء والارض لا يحل في هيا كل مصنوعة باليدي » فلم يكن اذن من الصواب اقامة مسكن او هيكل في الشريعة العتيقة لعبادة الله

٢ وايضاً ان حالة الشريعة العتيقة لم تبدل الا بال المسيح . والمسكن كان يدل على حالة الشريعة العتيقة . فلم يكن اذن ينبغي استبداله بناء هيكل ما

٣ وايضاً ان الشريعة الالهية ينبغي على وجه الخصوص ان تسوق الناس الى العبادة الالهية . وتكثر المذابح والمياكل يرجع الى نماء العبادة الالهية كما هو ظاهر في الشريعة الجديدة . فيظهر اذن انه لم يكن ينبغي ان يكون في الشريعة العتيقة ايضاً مسكن واحدٌ وهيكلٌ واحدٌ فقط بل مساكن وهيكل متعددة

٤ وايضاً ان غاية المسكن او هيكل كانت عبادة الله . والله ينبغي ان تكرّم فيه بالخصوص الوداعة والبساطة . فيظهر اذن انه لم يكن من الصواب قسمة المسكن او هيكل بحسب

٥ وايضاً ان قوة الحرك الاول الذي هو الله تظهر اولاً في ناحية الشرق التي منها تبدى الحركة الاولى . والمسكن انما جعل لعبادة الله . فكان ينبغي

اذن ان يكون متجهاً نحو الشرق لا نحو الغرب  
 ٦ وايضاً ان الرب أمر في خر ٢٠ : ٤ ان «لا يصنعوا مجوتاً ولا صورة»  
 فلم يكن اذن وجه من الصواب لجعل صور في كرويين متحوثين في المسكن او  
 في الميكلوكذلك يظهر ان وجود التابوت والغشاء، والمنارة والمائدة والمذبحين  
 هناك كان لغير سبب صوابي

٧ وايضاً قال الرب في خر ٢٠ : ٢٤ «مذبحاً من ترابٍ تصنع لي» ثم قال  
 بعد ذلك «لا ترق الى مذبحي على درجٍ» فلم يكن اذن من الصواب ان يؤمر  
 بعد ذلك بعمل مذبح من خشب مغشى بالذهب او بالخاس وعالٍ بحيث لا  
 يستطيع ان يرق اليه الا على درج فقد قبل في خر ٢٢ : «واصنع المذبح  
 من خشب السنط ولتكن طوله خمس اذرع وعرضه خمس اذرع وعلوه ثلاثة  
 اذرع وغشه بخاني» وقبل ايضاً هناك ٣٠ «واصنع مذبحاً لا يقاد بهنور من  
 خشب السنط وغشه بذهبٍ خالص»

٨ وايضاً لا ينبغي ان يكون في اعمال الله شيء عبثاً فان الطبيعة ايضاً  
 ليس شيء في اعمالها عبثاً . ويكتفي لكن الواحد او الميت الواحد غطاء واحد .  
 فلم يكن اذن من الصواب ان يجعل على المسكن اغطية متعددة اي شققٍ  
 من بين وشققٍ من شعر معزى وجلد كباش مصبوغة بالحمرة وجلد سنجونية  
 ٩ وايضاً ان القديس الخارج يدل على القدس الداخلة التي تحملها النفس .

فلم يكن اذن من الصواب تقدس المسكن وآيتها تكونها اجساماً غير متنفسة  
 ١٠ وايضاً قيل في مز ٣٣ : ٢ «ابارك الرب في كل حين على الدوام  
 لسبحة في فبي» . والاعياد كانت تقام لتبسيط الله . فلم يكن اذن من الصواب  
 تعين بعض الايام لاقامة الاعياد . ومن ذلك يظهر ان طقوس القداس لم  
 يكن لها عللٌ صوابية

لكن يعارض ذلك قول الرسول في عبر ٨ «اولئك الذين يقربون التقادم على حسب الناموس إنما يخدمون مثال السماويات وظلها كما قيل لموسى اذ كان يصنع المسكن : انظر واصنع كل شيء على المثال الذي انت مرأة في الجبل » وما كان على مثال السماويات فهو على غاية الصواب . فقد كان اذن لطقوس الاقدام علة صوابية

والجواب ان يقال ان كل ما يرسم من عبادة الله الخارجية يقصد به بالخصوص تكريم الناس لله . والانسان مفظور على قوله التكريم لما كان من الاشياء مبتذلاً ولا مزية له على سواه وعلى فرط الاستعظام والتكريم لما كان له مزية فضل على سواه ومن ثم جرت العادة بين الناس ايضاً ان الملوك والرؤساء الذين يحبون تكريمه مروّسيهم لهم يخذلون من الملابس انفسها ومن البيوت اعظمها واجملها وهذا السبب وجب ان يجعل لعبادة الله ازمنة مخصوصة ومسكن مخصوص وآية مخصوصة وخدام مخصوصون حملاءً للناس بذلك على زيادة تكريم الله - ثم ان حالة الشريعة العتيقة كانت ايضاً رمزاً الى سر المسيح كما مر في ف ٢ ومب ١٠٠ ف ١٢ ومب ١٠١ ف ٢ وما كان رمزاً الى آخر يجب ان يكون معيناً حتى يكون مشتملاً على مثاله نحو من الانحاء ولهذا ايضاً وجب ان ترعرى رسوم مخصوصة في ما يتعلق بعبادة الله

اذ اذا اجيب على الاول بان عبادة الله يعتبر فيها امران الله العبود والناس العبادون فالله العبود لا ينحصر في حيز جسماني وبهذا الاعتبار لم يكن ينبغي ان يُصنَع لاجله مسكن او هيكل واما الناس الذين يعبدونه بقساطيون ولا جلمهم وجب ان يُصنَع لعبادة الله مسكن او هيكل مخصوص وذلك لامر بن اولا حتى اذا اجتمعوا الى هذا المكان من تصور كونه معيناً لعبادة الله يقبلون اليه بافضل احترام وثانياً ليكون تعين هذا الهيكل او المسكن رمزاً الى امور تختص به

لاهوت المسيح او ناسوته . وهذا ما اراده سليمان بقوله في ٣ ملوك : ٨  
 « اذا كانت السموات وسموات السموات لا تسعك فكيف هذا اليت الذي  
 ابنته » وبقوله بعد ذلك « لتكن عيناك مفتوحتين على هذا اليت الذي قلت  
 يكون اسي فيه لتصم تصرع عبدك وشعبك اسرائيل » ومن ذلك يتضح ان يبت  
 المقدس لم يكن ليس الله كلما هو يحيز فيه بل اكي يسكن فيه اسم الله اي لكي  
 تعلم فيه معرفة الله بما كان يصنع او يقال هناك ولكي تحرك حمرة المكان تقوى  
 الذين يصلون فيه فتصير صلواتهم اولى بالاستجابة

وعلى الثاني بان حالة الشريعة العتيقة لم تبدل قبل المسيح من حيث اقسام  
 الشريعة الذي حصل بال المسيح فقط ولكنها تبدلت ايضاً من حيث حالة الشعب  
 الذي كان خاصعاً للشريعة لان الشعب كان في مبدأ الامر في البرية ولم يكن  
 له موطن معين ثم كانت له بعد ذلك حروب كثيرة مع الامم المتاخمة له واخيراً  
 استتب له الراحة في عهد داود وسليمان وحيثئذ بني اولاً الميكل في المكان  
 الذي كان عليه ابراهيم بوجي الي لرفع القرابين فقد جاء في ذلك ٢٢:٢٢ ان الرب  
 امر ابراهيم ان يقعد ابنته هرورة على احد الجبال الذي يريه اليه ثم ورد بعد  
 ذلك ان ابراهيم سئ ذلك الموضع الرب يرى اشاره الى ان ذلك المكان يكون  
 بحسب سابق رؤيه الله مختاراً لعبادة الله ولهذا قال في تث ٥:٦ «الموضع  
 الذي يختاره رب الحكم اليه تقبلون وتحملون اليه عرقانكم وذباحكم » ولم  
 يجب تعين ذلك المكان بينما الميكل قبل الوقت المذكور لثلاثة اوجه ذكرها  
 الزبياني موسى في كتاب مرشد التائهين ق ٣٥ : اولاً ثلاثة تختص الامم ذلك  
 المكان لأنفسها وثانياً ثلاثة يهدموه وثالثاً ثلاثة تتسازعه الاساطيل فينشأ اينها  
 الهد والخصام ولهذا م بين الميكل قبل ان تُقيَّم عليهم ملك يقتدر على اخراج هذا  
 الخصم واما قبل ذلك فكان مصنوعاً لعبادة الله المسكن المتقل الى اماكن

مختلفة لأنَّه لم يكن تعيَّن حيثُدِّي مكان العبادة الالهية وهذا هو السبب الحرفي لاختلاف المسكن والمبيكل – وأما السبب الرمزي فيمكن اعتباره من دلالة هذين الاثنين على الحالين فالمسكن المترافق يدل على حال الحياة الحاضرة المتغيرة والمبيكل الذي هو مستقر ثابت يدل على حال الحياة المستقبلة التي لا يعروها تبدل بوجوهٍ ولهذا قيل أنَّه لم يسمع في بناء المبيكل صوت مطرقة أو منشار دلالةً على أنَّ الحال المستقبلة تكون مرتزة عن كل جلة اضطراب – أو ان المسكن يدل على حال الشريعة العتيقة والمبيكل الذي بناه سليمان يدل على حال الشريعة الجديدة وهذا لم يستخدم في بناء المسكن الا اليهود فقط وأما بناء المبيكل فقد استُخدم فيه الوثنيون أيضًا من سكان سور وصيادا وعلى الثالث بان وحدة المبيكل او المسكن يجوز تعليتها بعلة حرفية وعلة رمزية فالعلة الحرفية هي اختيار عبادة الاوثان لأن الوثنيين كانوا يبنون هياكل مختلفة للآلهة المختلفة فتقريرًا الاعتقاد الوحدانية الالهية في اذهان الناس اراد الله ان تقرب له القرابين في مكان واحد فقط – وهي ايضاً يان كون العبادة الجسمانية لم تكن مرضية عند الله لذاته ولهذا كانوا ينحررون عن ان يقربوا القرابين في كل مكان من دون فرق . وأما عبادة الشريعة الجديدة التي تتضمن ذيختها النعمة الروحية فهي مرضية عند الله لذاته او لهذا لم يمحظ تركيز المذابح والهياكل في الشريعة الجديدة

اما ما كان يرجع الى عبادة الله الروحية القائمة بتعليم الشريعة والانسانيات فقد كان يعيَّن لها في الشريعة العتيقة ايضاً اماكن مختلفة كانوا يجتمعون فيها لتبصر الله وكان يقال لها مجتمع كما يقال الان كائس للاماكن التي يجتمع اليها الشعب المسيحي لتبصر الله فتكون كيستا جعلت مكان المبيكل والمجتمع لأن ذيحة الكنيسة روحانية وهذا لا يختلف عننا مكان الذبيحة عن مكان التعليم

— واما العلة الرمزية فيجوز ان تكون الدلالة على وحدة الكيسيّة المخارية او  
المتتصرّة

وعلى الرابع بانه كما ان وحدة الميكل او المسكن كانت رمزاً الى وحدانية الله او  
وحدة الكيسيّة كذلك اقسام المسكن او الميكل كان رمزاً الى اختلاف الاشياء  
الخاضعة لله التي تسمونا الى تعظيمه تعالى فالمسكن كان ينقسم الى شطرين احدهما  
كان يقال له قدس القدس وهو الشطر الغربي والثاني كان يقال له قدس  
وهو الشطر الشرقي وقد كان ايضاً امام المسكن سرادق . فلهذه القسمة اذن  
وجهان احدهما من حيث ان الفرض من المسكن هو عبادة الله فان قسمة  
المسكن كانت رمزاً الى اقسام العالم المختلفة فالقسم الذي كان يُعرف بقدس  
القدس كان رمزاً الى العالم الاعلى الذي هو عالم الجواهر الروحانية والقسم الذي  
كان يُعرف بالقدس كان يدل على العالم الجساني ولهذا كان قدس القدس  
يفصل عن القدس بمحاجب منقسم الى اربعة الوان رمزاً الى الاسطعات  
الاربعة وهي البر والدال على الارض لان البر اي الكتان يبت من الارض  
والارجوان الدال على الماء لان اللون الارجوني كان يُصنّع من بعض الممار  
الذي يوجد في البر والسمجيوني الدال على الهواء لان له لونه والقرمز  
الدال على النار . وذلك لان مادة الاسطعات الاربعة حاجز يحجب عنها الجواهر  
الغير الجسانية — ولما لم يكن يدخل المكن الداخلي اي قدس القدس الا  
الكافن الاعظم فقط والأمرة في السنة دلالة على ان الكمال الاقصى للانسان  
أن ينفعي الى ذلك العالم . ولما المسكن الخارج اي القدس فكأن يدخله كل  
يوم الكمة دون الشعب الذي كان يدخل السرادق فقط لان الشعب كان  
يستطيع ادراك الاجسام واما حقائقها الداخلة فانما تدرك بنظر الحكماء فقط  
— واما باعتبار العلة الرمزية فالمسكن الخارج المعروف بالقدس يدل على حال

الشريعة العتيقة كقول الرسول في غيره ٦:٩ « فالكهنة كانوا يدخلون الى ذلك المسكن كل حين فيتيموا خدمة الذبائح » والمسكن الداخل المعروف يقدس الأقداس يدل اماماً على الجهد السماوي او على حال التاموس الجديد الروحانية التي هي مبدأ للجهد المستقبل وهذه الحال قد ادخلنا اليها المسيح وهذا كان يرمي اليه بدخول الكاهن الاعظم وحده ومرة في السنة الى قدس الأقداس — واما الحجاب فكان رمزاً الى احتجاب الذبائح الروحانية وراء الذبائح العتيقة وهذا الحجاب كان ذا اربعة الوان اي لون البرز من الكتان دلالة على طهارة الجسد ولون الارجوان رمزاً الى الالام التي قاسها القديسون في سبيل الله ولون القرمز المكرر صبغه دلالة على محبة الله ومحبة القريب ولون المستجوني دلالة على التأمل السماوي — ولم يكن حكم الشعب والكهنة واحداً بالنسبة الى الشريعة العتيقة فان الشعب كان يتظر الى مجرد الذبائح الجسمانية التي كانت تقرب في السرادق والكهنة كانوا ينظرون الى علة الذبائح اذ كان لهم ايمان أصرخ بالسرار المسيح وهذا كانوا يدخلون الى المسكن الخارج الذي كان ايضاً مفصولاً عن السرادق بمحاجب لأن من الاشياء المتعلقة برسوخ المسيح ما كان محظياً عن الشعب و معلوماً للكهنة ولكن ذلك لم يكن مكتوفاً لهم تماماً كما كان بعد ذلك في العهد الجديد على ما في افسس ٣:٥

وعلى الخامس بيان السجود الى جهة الغرب لها رسم في الشريعة اجتناباً للعبادة الاصنام لأن جميع الوثنين كانوا يجهون في سجودهم نحو الشرق تعظيمياً للشمس وعليه قوله في حز ٨:١٦ ان بعضاً « كانت ظهورهم الى هيكل الرب ووجوههم نحو الشرق وكأنوا يسجدون نحو مطلع الشمس » فاجتناباً لذلك كان قدس الأقداس في المسكن الى جهة الغرب ليسجدوا الى ناحية الغرب . ويجوز ان يعلل ذلك بعلة رمزية من حيث ان حال المسكن الاول كلها كانت رمزاً الى

موت المسيح المدلول عليه بالغرب كقوله في مز ٦٧:٥ «الراكب على المغرب  
الرب اسمه»

وعلى السادس بان الاشياء التي كان يشتمل عليها المسكن يجوز تطليها  
بعلة حرفية وبعلة رمزية . فالحرفية من جهة العبادة الالهية . ولما كان  
المسكن الداخل الذي كان يقال له قدس القدس رمزاً الى عالم الجوادر  
الروحانية الاعلى كما مر قريباً كان يشتمل على ثلاثة اشياء اي تابوت العهد  
الذي كان فيه قسط من الذهب وعصا هرون التي افرخت واللوحان  
كما في عبر ٩ : ٤ والمراد باللوحين اللوحان اللذان كانت مكتوبةً فيما  
الوصايا العشر . وهذا التابوت كان موضوعاً بين كروبيين متواجهين وكان  
عليه فوق اجنحة الكروبيين غشاءً كأنه محول منها وكتاباً اريد بذلك  
تصویر كون ذلك الفضاء كرسياً لله ولهذا كان يقال لذلك الفضاء استعطافاً  
لأنه الله كان ينبعض من هناك الى الشعب مستجبياً صلوات الكاهن  
الاعظم فكان يشبه ان يكون محولاً من الكروبيين الذين كانوا كأنهما  
في حال السجدة لله وكان تابوت العهد ينزله موطيء للجالس على النشاء -  
وهذه الثلاثة كانت رمزاً الى ثلاثة في ذلك العالم الاعلى او لها الله الذي هو  
فوق كل شيءٍ ونقصر كل خلقة عن ادراكه ولهذا لم يجعل في ذلك المسكن  
صورة تمثل احتجابه عن الابصار بل جعل صورة لكرسيه لأن الخلقة يمكن  
ادراكها وهي خاصة لله خصيصة الكرسي للجالس عليها . والثاني الجوادر الروحانية  
التي تسمى ملائكة وهذه كان يرمز اليها بالكروبيين المتواجهين دلالةً على  
ما بينهم من الوفاق كقوله في ایوب ٢:٢٥ «الذی يجعل الوفاق في الاعالي»  
ولما لم يجعل هناك كروب واحد دلالةً على كثرة الارواح السماوية ولئلا  
يعبدوا الذين أمرروا ان يعبدوا الله واحداً فقط . والثالث حقائق جميع

ما يحدث في هذا العالم الأسفل الموجودة على نحو ما في ذلك العالم الأعلى وجود حقائق المعلولات في عالمها وحقائق المصنوعات في الصانع وهذا كان يرمز إليه بالتابوت الذي كان يدل بالثلاثة المودعة فيه على ثلاثة هي أخص الأشياء الإنسانية وهي الحكمة التي كان مرموزاً إليها بلوحي العهد سلطان السياسة الذي كان مرموزاً إليه بعصا هرون والحياة التي كان مرموزاً إليها بالمن الذي كان قوام الحياة - أو أنه كان يرمز بهذه الثلاثة إلى صفات الله الثلاث فكان يرمز باللوحين إلى الحكمة وبالعصا إلى القدرة وبالمن إلى الجودة للهلاوته ولكونه أُنزل على الشعب رحمة منه تعالى ولهذا كان يُحفظ تذكاراً للرحمة الإلهية - وقد أُشير أيضاً إلى هذه الثلاثة في رؤيا أشعيا فهو قد رأى رب جالساً على عرش عالٍ رفيع والسارافين قائمين والبيت مملوءاً من مجد الله ومن ثم كأن السارافين أيضاً يقولون «الارض كلها مملوّة من مجده» وعلى هذا التحول تكن توضع صور السارافين للعبادة فان هذا كان منهاً عنه في الوصية الأولى من الناموس بل للدلالة على خدمتهم كما مرَّ

واما المسكن الخارج المرموز به إلى العالم الخاسر فكان مشتملاً على ثلاثة وهي مذبح البخور الذي كان تجاه التابوت ومايدة التقدمة التي كان يوضع عليها اثنا عشر رغيفاً من الخبز وكانت إلى الجانب الشمالي والمنارة التي كانت إلى الجانب الجنوبي . وهذه الثلاثة يظهر أنها بازاء الثلاثة التي كانت مودعة في التابوت لكنها كانت أوضخ تمثيلاً لها فان حقائق الأشياء يجب أن تجعل اظهر مما هي في عقل الله والملائكة حتى يصير ادراكها ممكناً للناس الحكاء المرموز إليهم بالكهنة الذين يدخلون المسكن فكانت المنارة اذن تدل كعلامة محسوبة على الحكمة التي كان يعبر عنها في اللوحين بالفاظ مفهومة - ومذبح البخور كان يدل على وظيفة الكهنة الذين كان من شأنهم ان يُقبلوا بالشعب إلى الله وهذا

أيضاً كان يدل عليه العصا لأن ذلك المذبح كان يوقد عليه البخور العطر الذي كان يدل على قداسة الشعب المقبول عند الله ففي روٰ ٣:٨ ان دخان العطور يدل على تبريرات القديسين وقد أصيب بجعل العصا في التابوت ومذبح البخور في المسكن الخارج رمزاً إلى السلطان الكنوبي لأن الكاهن وسيط بين الله والشعب يسوس الشعب بالسلطان الاهي الرمز اليه بالعصا ويقدم الله على مثل مذبح البخور ثمرة سياسته اي قداسة الشعب - والمائدة تدل على غذاء الحياة كما يدل عليه المن أيضاً غير ان هذا غذاء اعم واكثف وذاك غذاء الذ والطف - وقد أصيب بجعل المارة الى الجانب الجنوبي والمائدة الى الجانب الشمالي لأن الجانب الجنوبي هو القسم الاین من العالم والشمالي هو القسم الايسر كما في كتاب النساء والعالم ٢ ب ١١ عدد ١٠٠ والحكمة تجعل من جهة اليدين كسائر الخيرات الروحية . والغذاء الذي يجعل من جهة الشمال كقوله في ام ١٦:٣ «في يسارها الفنى والحمد» والسلطان الكنوبي متوسط بين الزمنيات والحكمة الروحية لانه يوزع الحكمة الروحية والزمنيات

ويجوز ان تعل هذه الاشياء بعلة اخرى حرفية فقد كان في التابوت لوحات شرعة دفعاً لتنامي الشريعة وعليه قوله في خر ١٢:٢٤ «اعطيلك لوحى المحارة والشريعة والوصايا لتعليم بنى اسرائيل» وكانت فيه عصا هرون لازالة خلاف الشعب في كهنوت هرون وعليه قوله في عد ١٧: ١٠: «رد عصا هرون الى تابوت الشهادة لحفظ آية تمرد بنى اسرائيل» . وكان محفوظاً فيه المتن تذكر الصنبع الله الى بنى اسرائيل في البرية وعليه قوله في خر ١٦: ٣٢ «املا العبر منه ولیحفظ مدي اجيالكم لكي ينظروا الجنز الذي اطعمتم في البرية» . وكانت المارة مصنوعة لزينة المسكن لأن عظمة اليت لتفضي ان يكون نوره وانيماً . وكان لها سبم شعير كما يقول يوسف المؤرخ في عادياته

ك ٣ ب ٨ دلالة على الكواكب السبع المثيرة العالم كله ولهذا كان محل المنارة في الجانب الجنوبي لأن الكواكب تسير علينا من تلك الجهة . وصُنِعَ مذبح البخور ليكون في المسكن دخان عطير على اللوام أولًا لا كرام المسكن وثانيًا دفعة الروائح الكريهة التي كان لا بد أن تحصل عن ارقة الهم وذبح الحيوانات لأن الأشياء النتنة تفتقر لاعتبارها خسيسة والأشياء العطرة ينضم عند الناس قدرها . وصُنِعَت المائدة للدلالة على أن الكهنة خدمة الميكل كان يجب أن يحصلوا على قوتهم في الميكل ولهذا لم يكن يصل أكل الآثي عشر رغيفاً الموضوعة على المائدة ذكرًا للإسباط الآثي عشر إلا للكهنة فقط كما في متى ١٢ : وإنما لم توضع المائدة في الوسط أمام النساء اعتبارًا لطقوس عبادة الأولان لأن الوثنين في النبأع التي كانوا يقربونها للقمر كانوا يضعون المائدة أمام صنم القمر وعليه قوله في إر ٢: ١٨ «النساء يفرعن الشم ليصنعوا القراءات للملكة السماوية»

واما السرادق المدود خارج المسكن فقد كان فيه مذبح المحرفات الذي كانت تقرب فيه الله ذبائح مما كان الشعب ولهذا كان الدخول إليه مباحاً للشعب الذي كان يقرب هذه الذبائح على أيدي الكهنة واما المذبح الداخل الذي كان يقرب فيه الله نقوى الشعب وقداسته فلم يكن يدخله إلا الكهنة الذين كان من واجباتهم ان يقربوا الشعب الله . وإنما جعل هذا المذبح في السرادق خارج المسكن تجافيًّا عن عبادة الأولان لأن الوثنين كانوا ينصبون داخل أثبا كل المذايحة المعدة لتقريب الذبائح للأوثان .

على الله يجوز ان تعل كل هذه الأشياء بصلة رمزية من نسبة المسكن إلى المسيح الذي كان مرموزاً إليه فيتبين أن يعتبر ان قصور الرموز التامومية اقتضى ان يجعل في الميكل رموز مختلفة للدلالة على المسيح فهو الرموز إليه بالشأن لأن

كفارة عن خططيانا كما في ١ يو ٢ : ٢ وقد أصيّب في جعل هذا الفشاء مهولاً من الكروبين فقد قيل عنه في عبرا ٦ : «تَسْجُدُ لِهِ جَمِيعُ مَلَائِكَةِ اللهِ» وهو المرمز إليه بالتابوت فكما كان التابوت مصنوعاً من خشب السنط كذلك كان جسد المسيح مرتكباً من أعضاء في غاية الطهارة . وكان التابوت مذهبها لأن المسيح كان مملوءاً من الحكمة والحبة المدلول عليها بالذهب . وكان فيه قسط مذهب أي نفس مقدسة وكان في هذا القسط من آية كل ملء اللاهوت . وكان فيه العصا اي السلطان الكهنوتي لأنه صار حبراً إلى الأبد . وكان فيه أيضاً لوح العهد دلالة على أن المسيح هو منزل الشريعة – وهو أيضاً المرمز إليه بالمنارة لأنه قال في يو ٨ : ١٢ «أَنَا نُورُ الْعَالَمِ» وسرجها السبعة كانت رمزاً إلى مواهب الروح القدس السبع . وأما الاثنا عشر رغيفاً فرمز إلى الاثني عشر رسولاً أو إلى تعلمهم . او يقال إن المنارة والمائدة رمز إلى تعلم الكيسة وإيمانها لأنها تثير وتفدو غذاء روحياً – وهو أيضاً المرمز إليه بذبحي المحرقات والبغور لأنه يجب أن تقرب بواسطته الله جميع اعمال الفضائل اي تلك التي بها نيت الجسد وتقرب على مثل ذبح المحرقات وتلك التي على حال اعظم من كمال العقل تقرب الله باشواق اهل الكمال الروحية بواسطة المسيح الذي هو بثابة مذبح البغور كقوله في عبرا ١٣ : ١٥ «فَلْتَقْرُبْ بِهِ إِذْنَ ذِيْبَعَةِ الْحَمْدُ لِللهِ كُلِّ حَيْنٍ»

وعلى السابع بان الرب امر ببناء المذبح ليقرب عليه الذبائح والتقادم لتعظيم الله ولقوم الكهنة الذين كانوا يخدمون المسكن . وقد أمر الرب في بناء المذبح امر بن احدهما في بدء الشريعة في خـ ٢٠ حيث امر ان يصنعوا مذبحاً من تراب او في الاقل من حجارة غير محوونة والثاني ان لا يصنعوا مذبحاً عاليآ يتبين ان يرقى إليه على درج وذلك تغيراً من عادة الاوثان فقد كان الوثنيون

يُبنون لاصنامهم مذابح مزدانة وعالية يعتقدون ان فيها شيئاً من القدسية والالوهية ولهذا امر الرب ايضاً في تث ٢١ : ١٦ ان «لا تغرس غابة او شيئاً من الشجر عند مذبح الرب الملك» لانه كان من عادة الوثنين ان يذبحوا الذبائح تحت الاشجار لحسن منظرها وظلالتها وقد كان لهذه الاوامر ايضاً علة رمزية لانه يجب ان نعرف ان في المسيح الذي هو مذبحنا باعتبار الناسوت طبيعة جسمانية حقة وهذا هو بناء المذبح من تراب وباعتبار الالاهوت يجب ان نعرف بمساواته للآب وهذا هو عدم الارتفاء على درج الى المذبح ولا يجب ايضاً ان نقبل عند المسيح تعليم الوثنين الذي يعيّن الاهواء الفاسدة . الا انه لما صنع المسكن لاكرام الله لم يبقَ محل للخوف من هذه الامباب الداعية الى عبادة الاوثان ولهذا امر ارب ان يُصنع مذبح الحرقات من تفاحس اذ كان يراه جميع الشعب ومذبح البخور من ذهب اذ كان براه الكهنة فقط ولم يكن التفاحس شيئاً بحسب بعث الشعب به على شيء من عبادة الاوثان

لكن لما كان قد عدل في خر ٢٠ هذا الرسم وهو «لا ترق الى مذبحي على درج» بقوله بعد ذلك «لئلا تكشف سواتك» وجب ان يُعتبر ان هذا ايضاً رسم لاجتناب عبادة الاوثان لأن الوثنين حين كانوا يقربون الذبائح لعشائرهم كانوا يكشفون سواتهم للشعب على انه بذلك أُمر الكهنة ان يليساوا السراويل كالنساء لتفطية سواتهم ولهذا امكن بدون خطير ان يرسم على المذبح بحسب يرق اليه الكهنة في حين لقريب الذبائح على درج من خشب غير ثابت بل منتقل

وعلى الثامن بان جرم المسكن كان مبنياً من الواح قائمة على الطول مقطاة من داخليها بشققٍ من الوان اربعه مختلفة اي من كتاب مشروز وسمنجهون وارجوان وصبغ قرمز وهذه الشقق كانت تعطي جوانب المسكن

فقط واما سقفه فكان له غطاء واحد من جلد سنجونية وفوقه غطاء آخر من جلد بوس مصبوغة بالحمرة وفوق هذا غطاء ثالث من شقق شعر معزى لم تكن تعلق سقف المسكن فقط بل كانت ايضاً تُثَبَّت الى الارض وتعطي الواح المسكن من خارج - والعلة الحرفية لهذه الاغطية كانت بالعموم زينة المسكن وصباته حتى يكون مكرماً واما بالخصوص فعند البعض كانت شقق البز تدل على سماء البعد المؤلفة من نجوم مختلفة وشقق شعر المعزى على المياه التي فوق الجلد والجلود المصبوغة بالحمرة على سماء عليين الذي هو مقر الملائكة والجلود السنجونية على سماء الثالوث المقدس - واما علتها الرمزية فهي ان الاوواح التي كان المسكن مبنياً منها كانت رمزاً الى المؤمنين بالسبعين الذين منهم ترك الكنيسة وانما كانت هذه الاوواح مغطاة من داخل بشقق ذات اربعة الوان لان المؤمنين يزدانون داخلاً بفضائل اربع فكان يُرْمز بالكتان المشغور الى الجسد التلالي باللفة وبالسنجون الى العقل الثاني الى العلويات وبالارجوان الى الجسد الخاضع للآلام وبصبع القرمز الى العقل اللامع بين الآلام بمحبة الله والقريب على ما قال الشارح . واما اغطية الشقق فكانت رمزاً الى الرؤساء والعلماء الذين يجب ان يتلألأ فيهم السيرة السماوية المرموز اليها بالجلود السنجونية والتأهب للاستشهاد المرموز اليه بالجلود المصبوغة بالحمرة وشظف العيش والصبر على الاعداء المرموز اليهما بشقق شعر المعزى التي كانت عرضة للرياح والامطار كما قال الشارح

وعلى التاسع بان العلة الحرفية لتقديس المسكن وآيته كانت زيادة احترامه لانه كان بهذا التقديس يكرس للعبادة الالهية - وعلته الرمزية هي كونه رمزاً الى التقديس الروحي للسكن الذي اي المؤمنين الذين منهم ترك كبسه المسبح وعلى العاشر بأنه كان في الشريعة العتيقة مبعثة مخالفل وقتية وواحد دائم كما

يظهر من عد ٢٨ و ٢٩ فقد كان هذا الاخير شبه ان يكون عيداً دائماً لانه كل يوم كان يقرب حملان في الغداة والعشى وهذا العيد الدائم للذبيحة اليومية كان دلالة على دوام الغبطة الالهية . و اول الاعياد الوقتية كانت يُصنَع في كل اسبوع وهذا هو عيد السبت الذي كان يُصنَع ذكرى لخلق الكائنات كما اسلفنا في مب ١٠٠ ف العيد الثاني كان يُصنَع في كل شهر وهو عيد رؤوس الشهور الذي كان يُصنَع ذكر العمل السياسة الالهية لأن هذه الفقلات تتغير بالخصوص على حسب حركة القمر ولهاذا كان يُصنَع هذا العيد وقت استهلال القمر ولم يكن يُصنَع وقت اكتماله تجافياً عن عبادة الوثنيين الذين كانوا يقربون الذبائح للقمر في هذا الوقت - وهذا الصنيعان يشمل الجنس البشري كله ولهذا كان تذكرها يكرر كثيراً . واما الاعياد المثلثة الباقيه فكانت تُصنَع مرة في السنة تذكر االصناعات التي خُصّ بها ذلك الشعب فقد كان يُصنَع عيد الفصح في الشهر الاول تذكر االنقاذه من مصر وكان يُصنَع بعد خمسين يوماً عيد العنصرة تذكر االنزال الشرعية والاعياد الثالثة الباقيه كانت تُصنَع في الشهر السابع فانه كله كان عندهم بمنزلة عيد كال يوم السابع . ففي اليوم الاول من الشهر السابع كان عيد الابواب تذكر االنقاذ اسحاق اذ وجدا براهم الكبش المتعلق بقرنيه الذي كانوا يمثلونه بالقرون التي كانوا ينفحون بها . وقد كان عيد الابواب بمنزلة دعوة الشعب ليتأهبوا للعيد التالي الذي كان يُصنَع في اليوم العاشر وهذا كان عيد التكfir تذكر االذلوك الصنائع الذي به اعجب الله الى تضرع موسى فففر خطبته الشعب بعبادة الجبل . وكان يُصنَع بعد هذا عيد المظال سبعة ايام تذكر االصنائع وفانية الله لذلك الشعب واجازته في البرية حيث سكنوا المظال ولهذا كان يجب ان يأخذوا لهم في هذا العيد شجرة تنصيرية اي الليمون واغصان شجر ايث اي الامن فان هذين الصنفين من الشجر عطران

وسعف نخل وصفصافاً نهرياً فان هذين الصنفين من الشجر يحفظان خضرتها  
وهذه كلها توجد في ارض الميعاد ويراد بها الدلاله على ان الله اجازهم في ارض  
البرية الجديدة الى الارض الخصبة . وفي اليوم الثامن كان يصنع عيد آخر اي عيد  
الحشد والجباية وكان يجمع فيه من الشعب ما كان ضرورياً لتفقات العبادة الالهية  
وكان يراد به الدلاله على اجتماع الشعب وتمتعه بالسلام في ارض الميعاد  
واما الملة المرمزية لهذه الاعياد فهي ان ذيحة الحمل الدائمه رمز الى دوام  
المسيح الذي هو حمل الله كقوله في عبر ١٣ : ٨ «يسوع المسيح هو امر واليوم  
والى مدى الدهر» والسبت رمز الى الراحة الروحية المعطاة لنا بالمسيح كافية  
عبر ٤ . ورأس الشهر الذي هو اول الملال رمز الى استارة الكنيسة الاولى  
بالمسيح اذ كان يعظ وي فعل المعجزات . وعيد العنصرة رمز الى حاول الروح  
القدس على الرسل . وعيد الابواث رمز الى وعظ الرسل . وعيد التكبير  
رمز الى تطهير الشعب المسيحي من الخطايا . وعيد المظال رمز الى سفرهم في  
هذا العالم الذي يسيرون فيه متقدمين في الفضائل . وعيد الحشد والجباية  
رمز الى اجتماع المؤمنين في ملوكوت السماوات ولهذا كان يقال لهذا العيد انه  
في غاية القدسية . وهذه الاعياد الثلاثة كانت تعاقب على الدوام رمز الى  
ان المطهرين من الرذائل ينبغي ان يترقوا في النضارة الى ان يبلغوا الى معاشرة  
الله كافي من ٨٣

### الفصل الخامس

في ان اسرار الناموس هل يمكن تعليها بعلة صواتية  
يتخطى الى الخامس بان يقال: يظهر انه يتنع تعليم اسرار الناموس المعتقد  
بعلة صواتية لأن ما يصنع للعبادة الالهية لا ينبغي ان يكون ماثلاً لما كان يصنعه  
الوثنيون في تث ٣١ : ١٢ «لا تصنع كذلك للرب المرك فانهم قد صنعوا

لَا تهشِّمُ كُلَّ النَّجَسَاتِ الَّتِي يَكْرَهُهَا الرَّبُّ » . وَقَدْ كَانَ عِبَادَةُ الْأَوْثَانِ يَخْدُشُونَ فِي عِبَادَتِهِمْ حَتَّى ارْفَاقَ الدِّمْعِ فِي ٣ مُلُوكٍ ٢٨:١٨ « كَانُوا يَخْدُشُونَ عَلَى حِسْبِ رِسْمِهِمْ بِالسَّيْفِ وَالرَّماحِ حَتَّى كَانَ دَمًا هُمْ تَسْلِيْلُ عَلَيْهِمْ » وَهَذَا أَمْرُ الرَّبِّ فِي ١٤:١ إِنْ « لَا تَخْدُشُوا أَجْسَادَكُمْ وَلَا تَتَغَوَّلُوا مَا بَيْنَ عَيْنَكُمْ عَلَى مِيتِّكُمْ » .

فَلَمْ يَكُنْ أَذْنُ مِنَ الصَّوَابِ رَسْمُ الْخَتَانِ فِي النَّامُوسِ  
٢ وَإِيْضًا مَا يُصْنَعُ لِلْعِبَادَةِ الْأَلْمِيَّةِ يَنْبَغِي أَنْ يَكُونَ فِيهِ أَدْبُرُ وَوَقَارُّ كَوْلَهِ  
فِي مَزْ ٣٤:١٨ « فِي شَعْبَرٍ وَقُورٍ اسْجَنَكُمْ » . وَلَا يَنْبَغِي مَا فِي أَكْلِ النَّاسِ  
بِالْعِجْلَةِ مِنَ الْحَفَّةِ . فَلَمْ يَكُنْ أَذْنُ مِنَ الصَّوَابِ أَنْ يُرْسَمُ فِي خَرْ ١٢ إِنْ يَا كَلُوا  
حَمْلَ الْفَصْحَ لِجَوَاهِيرِهِ . وَقَدْ رُبِّتَ إِيْضًا فِي أَكْلِهِ أُمُورٌ أُخْرَى يَظْهُرُ أَنَّ لَيْسَ فِيهَا  
شَيْءٌ مِنَ الصَّوَابِ .

٣ وَإِيْضًا أَنَّ اسْرَارَ النَّامُوسِ الْمُتَبِّقِ كَانَ رَمْزاً إِلَى اسْرَارِ النَّامُوسِ  
الْجَدِيدِ . وَالْحَمْلُ الْفَصْحِيُّ كَانَ رَمْزاً إِلَى سُرِّ الْأَوْخَارِسِتِيَا كَوْلَهِ فِي ١ كُورْ ٥:٧  
« قَدْ ذُبِّحَ فَصَنَّا الْمَسِيحَ » فَكَانَ يَنْبَغِي أَذْنَ إِنْ يَكُونُ فِي النَّامُوسِ الْمُتَبِّقِ  
اسْرَارٌ تُرْمِزُ إِلَى سَائِرِ اسْرَارِ النَّامُوسِ الْجَدِيدِ كَالتَّثْبِيتِ وَالْمَسْحَةِ الْأُخْرَى وَالزَّوَاجِ  
وَبَاقِيِ الْاسْرَارِ .

٤ وَإِيْضًا أَنَّ التَّطْهِيرَ لَا يَكُونُ إِلَّا مِنْ بَعْضِ النَّجَسَاتِ . وَلَيْسَ مِنَ  
الْجَسَانِيَّاتِ مَا يَعْتَبَرُ نَجْسًا بِالنِّسْبَةِ إِلَى اللَّهِ . لَانَ كُلَّ جَسَمٍ فَهُوَ مَخْلُوقٌ مِنَ اللَّهِ  
« وَكُلُّ مَخْلُوقٌ مِنَ اللَّهِ حَسَنٌ » وَلَا يَنْبَغِي أَنْ يَرْذُلَ شَيْءٌ مَا يَتَنَاؤِلُ بِشَكِّهِ » كَمَا فِي  
١ تِيمَوْ ٤:٤ . فَلَمْ يَكُنْ أَذْنُ مِنَ الصَّوَابِ أَنْ يَتَطَهَّرُوا بِسَبِيلِ لَسْبِهِمْ أَنْسَانًا مِنَ  
أَوْ مَصَابًا بِيَلْوِيِّ أُخْرَى جَسَانِيَّةٍ .

٥ وَإِيْضًا قِيلَ فِي سَيِّ ٣٤:٤ « بِالْجَسَسِ مَاذَا يَطْهِرُ » — وَرَمَادُ الْعِجْلَةِ  
الصَّهْبَاءُ الَّذِي كَانُ يُحْرَقُ كَانُ نَجْسًا لَانَ الْكَاهِنُ الَّذِي كَانُ يَذْبَحُهَا كَانَ

يصير نجسًا إلى المغيب ومثله الذي كان يحرقها والذي كان يجمع رمادها . فلم يكن اذن من الصواب ان يُوَمِّر هنالك بان يطهر الانجاس بهذا الرماد المرشوش ٦ وايضاً ان الخطايا ليست شيئاً جسمانياً يُنقل من مكان إلى مكان وليس يمكن ان يطهر الانسان من الخطية بشيء نجس . فلم يكن اذن من الصواب ان الكاهن تكفيه الخطايا الشعب يعترف على احد التيسين بخطايا بني اسرائيل ليحملها الى البرية والذين كانوا يحرقون التيس الآخر مع العجل خارج المحلة للتعاهير كانوا يتبعسون بحيث كان ينبغي ان ينسروا ثيابهم وابدائهم بالماء ٧ وايضاً ما كان قد تطهر فلا ينبغي تطهيره ثانية فلم يكن اذن من الصواب ان يُصنَع للانسان او اليت الذي تطهر تطهير آخر كما في اح ١٤ ٨ وايضاً ان التجاوة الروحية لا يمكن ان تطهر بالماء الجسامي او بحلق الشعر . فلم يكن اذن من الصواب في ما يظهر أمر الله في خر ٣٠ ان يُصنَع مُنْتَسِلٌ من نحاس مع مقعده لغسل فيه الكهنة ايديهم وارجلهم قبل ان يدخلوا المسكن وأمره في عد ٨ : ان ينضج الادوين عليهم ماء التطهير ويحلقوا جميع شعر ابدائهم ٩ وايضاً ان الافضل لا يقدَّس بالادون فلم يكن اذن من الصواب تكريس الكهنة الكبار والصغر واللاويين في الناموس بمسحة جسمانية وذبائح جسمانية ونقادم جسمانية كما في اح ٨ وعد ٨ ١٠ وايضاً قيل في ا ملوك ١٦ : ٧ «الانسان ينظر إلى ما يرى وما الرب فإنه ينظر إلى القلب» . وما يرى خارجاً من الانسان هو الهيئة الجسامية والثياب . فلم يكن اذن من الصواب ان يعين للكهنة الكبار والصغر ثياب مخصوصة على ما في خر ٢٨ ويظهر انه لم يكن من الصواب ان يحرم بعضهم الكهنوت لغير جسماني كقوله في اح ٢١ اى بـ «رجل من سلك على مر

اجيالهم كان به عيب فلا يقرب خبرًا للمله: ان كان اعمى او اعرج الخ. فيظهر  
اذن ان اسرار الناموس العتيق لم يكن لها وجه من الصواب  
لكن يعارض ذلك قوله في اح ٨:٢ «انا الرب مقتدركم» وليس يصنع  
الله شيئاً بدون سبب صوابي ففي مز ٣٤:١٠ «صنعت كل شيء بالحكمة»  
فلم يكن اذن في اسرار الناموس العتيق التي كان الغرض منها تقديس الناس  
شيء بدون علة صوابية

والجواب ان يقال يراد بالاسرار خصوصاً ما كان يستعمل لتكريس  
عبادي الله الذي به كانوا يعنون بغير ما العبادة الله كما مر في مب ١٠١ ف ٤.  
وقد كانت عبادة الله بالعموم خاصةً بجميع الشعب واما بالخصوص فكانت  
خاصةً بالكهنة واللاويين الذين كانوا خدمة العبادة الالمية. ولهذا كان في  
اسرار الناموس العتيق امور تتعلق عموماً بالشعب كله وامور تتعلق خصوصاً  
بالخدمة. وكلها كان لا بد له من ثلاثة اولها الدخول في طريقة عبادة الله  
وهذا باعتبار الجميع عموماً كان يتم بالختان الذي لم يكن يسمح لاحده بدونه  
ان يشترك في شيء من الرسوم الناموسية. والثاني استعمال ما كان مختصاً بالعبادة  
الالمية وقد كان هذا بالنظر الى الشعب اكل الفصم الذي لم يسمح لاقلف ان  
يأكل منه كافي خر ١٢ وبالنظر الى الكهنة تقدمة القرابين وأكل خبر القديمة  
وغيره مما كان اكله منصوصاً بالكهنة. والثالث ازالة ما كان يعيق البعض عن  
العبادة الالمية وهو التجلس بالنظر الى الشعب كان قد رُسم بعض التطهير  
من بعض النجسات الخارجية وبعض التكفير ايضاً عن الخطايا وبالنظر الى  
الكهنة واللاويين كان قد رُسم غسل الابدي والارجل وحلق الشعر وقد كان  
جميع هذه الاشياء على صوابية حرفية من حيث كان الغرض منها عبادة الله في  
ذلك المهد ورمزية من حيث كان يقصد بها الرمز الى المسيح كراسيا في تفصيله

اذا جيـب عـلـيـ اـلـأـوـلـ بـاـنـ عـلـةـ الـخـتـانـ الـحـرـفـيـةـ الـأـوـلـ كـانـ اـعـلـانـ  
 الـإـيمـانـ بـالـهـواـحـدـ وـلـمـ كـانـ اـبـرـهـيمـ هوـأـولـ مـنـ فـصـلـ عنـ غـيرـ الـمـؤـمـنـينـ بـخـروـجـهـ  
 مـنـ بـيـتـهـ وـعـشـيرـتـهـ كـانـ اـوـلـ مـنـ اـخـثـرـنـ وـقـدـ اـورـدـ الرـسـوـلـ هـذـهـ عـلـةـ بـقـولـهـ فيـ  
 روـ ٤ـ :ـ ١١ـ «ـ اـخـذـ سـمـةـ الـخـتـانـ خـاتـمـاـ اـبـرـ الـإـيمـانـ الـذـيـ كـانـ فـيـ الـقـلـفـ»ـ فـانـهـ اـنـماـ  
 قـيلـ انـ «ـ اـيـمـانـ اـبـرـهـيمـ حـسـبـ لـهـ بـرـاـ»ـ لـانـهـ «ـ عـلـ خـلـافـ رـجـاءـ آـمـنـ عـلـ الرـجـاءـ»ـ  
 ايـ عـلـ خـلـافـ رـجـاءـ الطـبـيـعـةـ آـمـنـ عـلـ رـجـاءـ النـعـمـةـ «ـ لـيـكـونـ اـبـاـ لـامـ كـثـيرـةـ»ـ  
 لـانـهـ كـانـ شـيـخـاـ وـامـرـأـتـهـ كـانـ طـاعـنـةـ فـيـ السـنـ وـعـاقـرـاـ .ـ وـلـكـيـ يـكـونـ اـعـلـانـ  
 اـيـمـانـ اـبـرـهـيمـ هـذـاـ وـاقـفـاؤـهـ فـيـ رـاسـهـ فـيـ قـلـوبـ الـيـهـودـ اـسـمـواـ فـيـ اـبـداـنـهـ بـتـلـكـ  
 السـمـةـ الـتـيـ لـاـ يـكـنـ اـنـ يـنـسـوـهـاـ وـعـلـيـهـ قـولـهـ فـيـ تـكـ ١٢ـ :ـ ١٣ـ «ـ لـيـكـونـ عـهـدـيـ فـيـ  
 اـبـداـنـكـ عـهـدـاـ مـوـبـداـ»ـ .ـ وـلـنـاـ كـانـ يـصـنـعـ الـخـتـانـ فـيـ الـيـوـمـ الثـامـنـ لـاـنـ الـطـفـلـ  
 قـبـلـ ذـلـكـ الـحـينـ يـكـونـ رـخـصـاـ جـدـاـ فـرـبـاـ الـحـقـ بـهـ الـخـتـانـ ضـرـرـاـ جـسـيـمـاـ وـلـاـ زـالـ  
 يـعـتـبـرـ كـثـيـئـ غـيرـ مـكـتـزـ وـلـهـذـاـ اـيـضـاـ لـمـ تـكـ الـحـيـوـنـاتـ نـقـرـبـ قـبـلـ الـيـوـمـ الثـامـنـ .ـ  
 وـلـهـمـ يـكـنـ يـوـجـلـ إـلـىـ ماـ بـعـدـ الـيـوـمـ الثـامـنـ حـذـرـاـ مـنـ تـجـاـفـيـ الـبـعـضـ عـنـهـ بـسـبـبـ  
 الـأـلـمـ وـخـوـفاـ مـنـ اـنـ الـآـبـاءـ الـذـينـ يـنـفـوـ فـيـهـمـ حـبـ اـبـانـهـمـ بـسـبـبـ مـوـالـفـتـهـمـ وـغـوـهـمـ  
 يـحـلـلـمـ الـخـتـانـ الـأـبـويـ عـلـىـ اـنـ لـاـ يـقـدـمـوـمـ لـلـخـتـانـ .ـ وـالـعـلـةـ الثـانـيـةـ يـكـنـ اـنـ تـكـونـ  
 إـضـعـافـ الشـهـوـةـ فـيـ ذـلـكـ الـضـصـوـ .ـ وـالـثـالـثـةـ الـاستـهـانـةـ باـعـيـادـ الزـهـرـةـ وـعـشـارـوتـ  
 الـتـيـ كـانـ يـبـكـرـمـ فـيـهاـ ذـلـكـ الـضـصـوـ .ـ عـلـىـ اـنـ اللهـ لـمـ يـنـهـ اـنـ التـعـديـشـ الـذـيـ  
 كـانـ يـصـنـعـ فـيـ عـبـادـةـ الـاـصـنـامـ وـالـخـتـانـ الـمـقـدـمـ ذـكـرـهـ لـمـ يـكـنـ مـشـابـهـ لـهـ  
 وـالـعـلـةـ الرـمـزـيـةـ لـلـخـتـانـ اـنـهـ كـانـ يـشارـبـهـ إـلـىـ ماـ يـنـبـغـيـ اـنـ يـحـصلـ بـالـمـسـيـحـ مـنـ  
 تـقـضـ الفـسـادـ الـذـيـ سـيـتـ فـيـ الـعـصـرـ الثـامـنـ ايـ عـصـرـ الـبـعـثـ وـلـمـ كـانـ كـلـ مـاـ  
 يـحـصلـ عـنـدـنـاـ مـنـ فـسـادـ الـأـثـمـ وـالـمـقـاـبـ اـنـماـ يـحـصلـ بـنـاـ مـنـ جـرـيـةـ الـأـبـ الـأـوـلـ  
 بـالـتـنـاسـلـ كـانـ الـخـتـانـ يـصـنـعـ فـيـ عـضـوـ التـنـاسـلـ وـعـلـيـهـ قـولـ الرـسـوـلـ فـيـ كـوـلـوـمـيـ

١١:٢ «خُتِّمَ فِي الْمَسْجِعِ خَتَّانًا لِّيْسَ مِنْ فَعْلِ الْاِيْدِيِّ بِخَلْعِ جَسْدِ الْبَشَرِيَّةِ بِلِّ  
بَخْتَانِ رَبِّنَا يَسُوعَ الْمَسِّجِعَ»

وَعَلَى الثَّانِي بَأْنَ الْعِلْمَ الْحَرْفِيَّةَ لِلْوَلِيْسَةِ الْفَصْحِيَّةِ كَانَ تَذَكَّارُ مَا اصْطَنَعَهُ  
اللهُ عِنْدَهُمْ بِاَخْرَاجِهِ اِيَامَ مِنْ مَصْرَ فَكَانُوا بِاقْمَةِ هَذِهِ الْوَلِيْسَةِ يَعْلَمُونَ اِنَّهُمْ مِنْ  
ذَلِكَ الشَّعْبِ الَّذِي اصْطَفَاهُ اللهُ لِنَفْسِهِ فَاَخْرَاجَهُ مِنْ اَرْضِ مَصْرَ لَانَّهُمْ حِينَ  
أَنْقَذُوا مِنْ مَصْرَ أَمْرَوْا اَنْ يَلْطُفُوا بَدْمَ الْحَلِّ عَنْ اَبْوَابِ يَوْمِهِمْ اِيَّاهَا بِاَنَّهُمْ  
يَتَجَاهَفُونَ عَنْ رَسُومِ الْمَصْرِيِّينَ الَّذِينَ كَانُوا يَعْبُدُونَ الْكَبْشَ وَهَذَا بِرُشْ دَمِ الْحَلِّ  
عَلَى اَبْوَابِ يَوْمِهِمْ بِنَجْوَامِ خَلْرِ الْمَلَائِكَ الَّذِي كَانَ وَشِيكَ التَّزُولِ بِالْمَصْرِيِّينَ . وَقَدْ  
كَانَ فِي خَرْوِجِهِمْ هَذَا مِنْ مَصْرِ اَمْرَانَ اِيْ تَعْجُلُ الْخَرْوِجَ فَانَّ الْمَصْرِيِّينَ كَانُوا  
يَلْجَوْنَ عَلَيْهِمْ لِيَعْجَلُوْا خَرْوِجَهِمْ كَمَا فِي خَرْ ١٢ وَخَطَرَ اَنْ يَقْتُلُ الْمَصْرِيِّينَ مِنْ  
يَتَبَثُّ مِنْهُمْ فَلَا يَعْجَلُ الْخَرْوِجَ مَعَ الشَّعْبِ . فَالْجَهَةُ كَانَ يَدْلِيُّ عَلَيْهَا اَمْرَانَ الْاُولِيَّ  
كَانُوا يَا كَلُونَهُ فَقَدْ اَمْرَوْا اَنْ يَأْكُلُوا الْحَبْزَ فَصِيرَأُ دَلِيلًا عَلَى اَنَّهُ كَانَ يَعْذَرُ  
اِخْتِيَارَهُ بِسَبِّ اَكْرَاهِ الْمَصْرِيِّينَ لَمَّا عَلَى الْخَرْوِجِ وَانْ يَأْكُلُوا الْحَلِّ مَشْوِيًّا بِالنَّارِ  
لَاَنَّ ذَلِكَ اَعْجَلَ مِنْ اَنْ يَطْبِعُوهُ وَانْ لَا يَكْسِرُوا مِنْهُ عَظِيمًا لَاَنَّهُ بِسَبِّ الْجَهَةِ لَمْ  
يَكُنْ لَّهُمْ وَقْتٌ نَكْسِرُ الْعُظَامَ . وَالثَّانِي كِيفِيَّةُ اَكْلِهِ فَقَدْ قِيلَ فِي الْمَوْضِعِ الْمُتَقْدِمِ  
«تَكُونُ اَحْقَاؤُكُمْ مَشْدُودَةً وَنَعَالِمُكُمْ فِي اَرْجُلِكُمْ وَعَصِيمُكُمْ فِي اِيْدِيْكُمْ وَكَلَّا وَ  
بَعْدَهُ» وَهَذَا يَدْلِي صِرَاطَهُ عَلَى تَبَوَّءِ النَّاسِ لِلصَّفَرِ . وَمِنْ هَذَا القِيلِ اِيْضًا مَا  
اَمْرَمُ بِهِ الرَّبُّ بِقَوْلِهِ هَنَاكَ «فِي بَيْتِيِّ وَاحِدِيِّ تَأْكُلُونَ وَلَا تَغْرِجُونَ مِنْ لَحْيَهُ  
شَيْئًا إِلَى خَارِجٍ» يَعْنِي اَنَّهُ بِسَبِّ الْجَهَةِ لَمْ يَكُنْ لَّهُمْ وَقْتٌ لَاَنْ يَنْهَاوْا . وَاما  
الْحَسَنُ الْبَرِّيُّ فَقَدْ كَانَ دَلَالَةً عَلَى الْمَرَأَةِ الَّتِي عَازَرُهَا فِي مَصْرٍ—وَاما الْعِلْمُ الرَّمْزِيُّ  
فَظَاهِرَةً فَقَدْ كَانَ فِي ذِيْجَ اَخْلِيِّ الْفَصْحِيِّ اِشَارَةً إِلَى ذِيْجَ الْمَسِّجِ كَقَوْلِهِ فِي اَ  
كُور٥ ٧:٥ «قَدْ ذَبَّحْ فَصَنَّا الْمَسِّجَ» . وَدَمِ الْحَلِّ الَّذِي أَنْقَدَ مِنْ الْمَلِكِ

برشه على عتب اليوت يرمي الى ايمان المؤمنين بالآلام المسيح بالقلب والقلم الذي به تجوم الخطيبة والموت كقوله في ابط ١٩:١ «انت مفتدون بدم كريمه دم حمل لا عيب فيه» . وكان يؤكّل لحمة اشارة الى اكل جسد المسيح في سر الاucharستيا . وكان مشوياً بالنار رمزاً الى تألم المسيح او محنته . وكان يؤكّل باللحىز الفطير اشارة الى طهارة السيدة سيدة من يتاول جسد المسيح من المؤمنين ك قوله في ا كوك ٨:٥ «فلنورم بفطير الخلوص والحق» . وكان يؤكّل معه الحس البري دلالة على توبه المخطأة الضرورة لمن يتاول جسد المسيح . وشد الاحقاء كان رمزاً الى شدتها بزيارة العفاف . ونعال الارجل رمز الى آثار من درج من الآباء . ومسك العصي بالايدي رمز الى الحراسة الرعائية . وقد أمر ان يؤكّل حمل الفصح في بيت واحد اي في كنيسة الكاثوليكين لا في مجتمعات البدعة

وعلى الثالث بأنه قد كان في الشريعة العتيقة بازار بعض اسرار الشريعة الجديدة اسرار رمزية فان بازار الختان العاد الذي هو سر الایمان وعليه قوله في كولومبي ٢ «خُذتم بختان ربنا يسوع المسيح مدفونين معه في العمودية» وبزاره ولية الحمل الفصي سر الاucharستيا وبزاره جميع تصريحات الشريعة العتيقة سر التوبة وبزاره تكريس الاخبار والكنيسة سر الدرجة . واما سر التثبيت الذي هو سر اكمال النعم ففيتعم ان يكون بازاره سر في الشريعة العتيقة لانه لم يكن حيثئذ قد حان زمان الاكتمال «اذ لم يكن بالناسوس كال لاحدي» كما في عبر ١٩:٢ ومثله سر المسحة الاخيرة ايضاً لانه تأهب قريباً للدخول الى المجد الذي كان مدخله لا يزال معلقاً في الشريعة العتيقة لان منه لم يكن حيثئذ قد دفع . واما الزواج فقد كان في الشريعة العتيقة من حيث هو من وظائف الطبيعة لا من حيث هو سر قرآن المسيح والكنيسة الذي لم يكن

حيثئذٍ قد تمَّ ولهذا كان يُعطى في الشريعة العتيقة كتاب الطلاق وهذا منافٍ لحقيقة السر

وعلى الرابع بان تطهيرات الشريعة العتيقة كان يقصد بها رفع العرائق الحائلة دون العبادة الالهية كما مرَّ وهذه العبادة على نوعين روحانية وتقوم بخلاص العقل لله وجسمانية وتقوم بالقرباين والقادم ونحوها. فالعبادة الروحانية كان يحول دونها الخطايا التي كان يقال ان الناس يتجمون بها كعبادة الاوثان والقتل والزنى والفسق وهذه النجسات كان الناس يتظرون منها بعض القرابين التي كانت تُقرب اما عن الشعب كله او عن خطايا الافراد وليس ذلك لأن تلك القرابين الجسدية كان لها في نفسها قوًّة على تكثير الخطيبة بل لأنها كانت رمزاً الى تكثير الخطايا المستقبل بالمسع الذي كان يشتراك فيه ايضاً القدموس لأنهم كانوا يسلون بصور القرابين ايمانهم بالقادي—والعبادة الخارجية كان يحول دونها بعض النجسات الجسمانية وهذه كانت تُعتبر اولاً في الناس ثم في سائر الحيوانات وفي الشياط والبيوت والآنية اما في الناس فبعضها كان يعتبر من قبل الناس انفسهم وبعضها من قبل لمس الاشياء النجسة فكان يعتبر نجساً من قبل الناس انفسهم كل ما كان فيه شيء من الفساد او كان عرضة للفساد ولهذا كانت جثة الانسان الميت تُعتبر نجسة لأن الموت نوعٌ من الفساد وكذا كان البرص ايضاً يعتبرون نجساً لأن البرص ينشأ عن فساد الاخلاق التي كانت تظهر ايضاً في الخارج فتعدي الآخرين ومثلهم النساء اللواتي بينن سيلان دم اما عن مرض او عن سنن الطبيعة في ايام الطمث او في زمان الجبل ايضاً وكذلك كان يعتبر ايضاً نجساً الرجال الذين هم سيلان زرع اما عن مرض او عن احتلام او عن مضاجعة لأن كل رطوبة تخرج من الانسان بالطرق المذكورة يكون فيها نفحة نجسة — وقد

كان يتبع الناس ايضاً من لمس بعض الاشياء النجسة وقد كان لهذه النجسات علة حرفية وعلة رمزية فالعلة الحرفية هي احترام ما يختص بالعبادة الالهية اولاً لأن من عادة الناس متى كانوا انجاساً ان يتبرجو من لمس الاشياء الشنيعة وثانياً لأن ندرة الرفوف من الاقداس تزيد في كرامتها ولما كان يندر ان يتحاشي الانسان جميع هذه النجسات كان يندر ان يدنو الناس مما كان مختصاً بالعبادة الالهية فكانوا من ثم اذا دنو منها يفعلون ذلك بأفضل احترام وتواضع — ومن هذه الاشياء ما كانت علته الحرفية ان لا يخشى الناس الاقبال الى العبادة الالهية هرباً من مخالطة البرص ونحوهم من ذوي الامراض المستكره والمعدية — ومنها ما كانت علته احتساب عبادة الاوثان فان الوثنين كانوا احياناً يستعملون في رسوم قراينهم الدم والزرع البشريين — وجميع هذه النجسات الجسمانية كانت تظهر اما برش الماء فقط او اذا كانت عظيمة بقى ان تُكفر به الخطيبة التي كانت سبباً لهذه الامراض اما العلة الرمزية لهذه النجسات فقد كانت الاشارة بها الى خطايا مختلفة فيشار بنجاسة جثة الميت ايما كان الى نجاسة الخطيبة التي هي موت النفس ونجاسة البرص الى نجاسة تعابيم المبتدعة اولاً لأن هذا التعليم معدٍ كالبرص وثانياً لأنه ما من تعابيم فاسدة الا وينحلط الحق بالباطل كما ان البرص يندو على ظاهر بشرته لمع تغالف في لونها سائر اجزاء البدن الصحيحه ونجاسة الامرأة السائلة الدم الى نجاسة عبادة الاوثان لما يسيل فيها من دم القرابين ونجاسة الرجل السائل الزرع الى نجاسة الكلام الباطل لأن الزرع هو كمة الله كما في لو ١١:٨ ونجاسة الجماع والمرأة على اثر ولادتها الى نجاسة الخطيبة الاصلية ونجاسة المرأة الحائض الى نجاسة العقل المسترخي باللذات البدنية . ويشار عموماً بنجاسة لمس الشيء النجس الى نجاسة الرضى بخطيبة الغير كقوله

في ٢ كور ١٧:٦ «اخرجوا من بينهم واعزلوا ولا تمسوا النجس» — وهذه التجasse الناشئة عن اللمس كانت تتصل ايضاً بالأشياء الغير المتنفسة لأن كل ما كان يمسه النجس بوجهه من الوجوه كان يصير نجساً . وقد أوهن الناموس بذلك سوء معتقد الوثنيين الذين كانوا يقولون ان التجasse لا تولد عن لمس النجس فقط بل عن تكليمه او النظر اليه ايضاً كما قال الرباني موسى في كتاب مرشد الوثنيين عن المرأة الحائض — وبهذا كان يشار الى قوله في حك ٤:٩ «الله يغض المنافق ونفاقه على السواء»

وقد كانت التجasse تحصل ايضاً للأشياء الغير المتنفسة في انفسها كحصول نجاسة البرص في البيت وفي الثياب فكما ان بلوى البرص تحدث في الناس عن فساد في الاخلاق يؤدي الى فساد البدن كذلك قد يحدث احياناً عن الفساد او الافراط في الرطوبة او اليسوة فساد في حجارة البيت او في القوب فكانت الشريعة تسمّي هذا الفساد برصاً وكان يعتبر البيت او الثوب لذلك نجساً اولاً لأن كل فساد كان يعتبر نجاسة كما مرّ وثانياً لأن الوثنيين كانوا يعبدون الآلة المترizية ليدفعوا عنهم مثل هذا الفساد ولهذا رسمت الشريعة ان البيت الذي لا يزول منه هذا الفساد يُنقض وتحرف الثياب لثلا يبقى مجال لعبادة الاوثان — وكانت التجasse تحصل ايضاً للآنية وعليه قوله في عد ١٩:١٥ «كل آناء مفتوح ليس عليه صمامٌ مشدودٌ فهو نجس» وسبب هذه التجasse ان هذه الآنية كان يسهل سقوط شيءٍ نجسي فيها فيمكن ان تخس ثم اجتناب عبادة الاوثان فقد كان في اعتقاد الوثنيين ان القرآن والضياب ونحوها مما كانوا يذبحونه للاصنام اذا سقطت عاجلاً في الآنية او في الماء كانت مقبولة عند الآلة . ولا يزال الى الان بعض النساء الساذجات يتركن الآنية مفتوحة اكراماً لآلة الليل التي يسمونها «يانا»

ولهذه النجسات علة رمزية فانه يرمز بيرص البت الى نجاسة مجتمع المبتدعة ويبرص ثوب الكتان الى فساد الآداب الناشئ عن اكتئاب القلب ويرص ثوب الصوف الى فساد المداهنين ويرص اللعنة الى رذائل النفس ويرص السدى الى الخطايا البذرية لان النفس توجد في البدن. كوجود اللعنة في السدي وبالاناء الذي ليس عليه غطاء او صمام الى الانسان الذي ليس له ستار من السكوت ولا قيد من التهذيب

وعلى الخامس بان النجاسة كانت في الشريعة على ضربين كما مر احدهما ما كانت تحصل بفساد العقل او الجسد وهذه هي النجاسة الكبرى والآخرى ما كانت تحصل بغير دلش شيء نجس وهذه هي النجاسة الصغرى وكانت تظهر بشيء يسير فان النجاسة الأولى كانت تظهر بذبيحة تقرب عن الخطيبة لان كل فساد كان ينشأ عن الخطيبة ويدل على الخطيبة واما النجاسة الثانية فكانت تظهر بغير دلش ماء النفع كما مر في عد ١٩ - فقد امر الرب هناك ان يأخذوا بقرة صباحا تذكارا للخطيبة التي اقرفوها بعبادة العجل ولم يأمر ان يأخذوا بخلا لانه كان من عادة الرب ان يشبه جمجم اليهود بالبقرة كقوله في هوشع ٤:٦ «لقد زاغ اسرائيل كالبقرة الشموس» ولعل ذلك لانه كان من عادة المصريين ان يعبدوا البقر كقوله في هوشع ٥:١٠ «عبدوا بقر بيت آون» ولما كانت تذبح خارج المحلة تغير امن اثم عبادة الاوثان . وكلما كانت تقرب ذبيحة تكفيرا خطايا الشعب كانت تحرق كلها خارج المحلة . وكان الكاهن يغمس اصبعه في دمها وينضع منه سبع مرات قبلة خجاب القدس دلالة على ان الشعب كان يتظاهر من جميع خططياته لان عدد السبعة يدل على الاجمال . ورش الدم كان يقصد به التغير من عبادة الاوثان التي لم يكن يسع فيها دم الذبيحة بل كان يجمع وكان الناس ياكون مجتمعين حوله

أكرااماً للآوثان . وكان يُحرق بالنار اما لأن الله تعالى موسى في النار او لأن الشريعة أزالت في النار او لأن ذلك كان دلالة على وجوب استئصال عبادة الآوثان وكل ما مختصاً بها مطلقاً كما كانت تُحرق البقرة كأنها بجلدها ولحمها ودمها وفريتها . وكان يلقى أيضاً في الوقيد عود الارز والزوفى وصيني القرمز اشارة الى ان هذه الذبيحة كانت لصيانة الشعب وحفظ أدبه ونقاءه كما ان خشب الارز لا يعني بسهولة وصبح القرمز لا يفقد لونه والزوفى تحفظ رائحتها حتى بعد جفافها ومن ثم قيل في رماد البقرة « حتى يكون محفوظاً لجماعة بني إسرائيل » او دلالة على الاستطسات الاربعة كما قال يوسف في عادياته كـ ٣ فـ ٨ فإنه كان يُلقى في النار الارز دلالة بما فيه من صفة الارضية على الارض والزوفى دلالة برائحتها على الماء وصبح القرمز دلالة على الماء كالارجوان لما فيه من الأصباغ الأخرى من الماء فيكون المراد بذلك ان تلك الذبيحة كانت تقرب للخلق الاستطسات الاربعة . ولأن هذه الذبيحة كانت تقرب عن اثم عبادة الآوثان فتتغير منها كان الذي يحرقها والذي يجمع رمادها والذي يرش الماء الذي كان يوضع فيه الرماد يعتبرون نجساً ايذاناً بأن كل ما كان مختصاً بوجهه من الوجوه بعبادة الآوثان ينبغي اجتنابه لنجاسته . وكانوا يتطررون من هذه النجاسة بغير غسل الثياب دون احتياج الى رش الماء لثلا يلزم التسلسل الى غير نهاية لأن الذي يرش الماء كان يصير نجساً فان رش نفسه بالماء يتي نجساً وان رشة غيره صار ذلك الغير نجساً ومثله من يوش هذا فيذهب الامر الى ما لا نهاية له

اما العلة الرمزية لهذه الذبيحة فهي الاشارة بالبقرة الصباء الى المسج باعتبار اننا ذهنا ضعفنا المدلول عليه بالجنس الانثوي والايماء بلوتها الى تأم المسج . ولما كانت البقرة الصباء ذات سن كامل لان كل عمل من اعمال المسج

كاملٌ . ولم يكن فيها عيبٌ ولم تتحمل نيرًا لأن المسيح لم يحمل نير الخطيئة . وإنما أمر أن يُؤْتَى بها إلى موسى لأنهم كانوا يتهمون المسيح بتعدي شريعة موسى في قضيه السبب . وأمر أيضًا أن تُدفع إلى العazar الكاهن لأن المسيح دُفعَ إلى أيدي الكهنة ليُقتل . وكانت تذبح خارج الحلة لأن المسيح تَلَمَّ خارج الباب كما في عبر ١٢:١٣ . وكان الكاهن يمس أصبعه في دمه لأن سر تَلَمَّ المسيح ينبغي اعتباره واقتفاره بالتمييز الذي يُعِزِّزُ عنه بالاصبع . وكان يُنصح منه إلى قبل المسكن المدلول به على جمع اليهود إشارةً إلى القضاء على اليهود الغير المؤمنين أو إلى تطهير المؤمنين . وكان يُشَدَّ ذلك سبع مرات إشارةً إلى مواهب الروح القدس السبع أو إلى الأيام السبعة المراد بها مطلق الزمان . وكل ما يرجع إلى تمجد المسيح ينبغي أن يحرق بالنار اي ان يفهم بالمعنى الروحي لأنَّه يُرمَّزُ بالجلد واللمَّ إلى افعال المسيح الخارجية وبالدم إلى قوته الطيفية الداخلية المحبة اعماله الخارجية وبالفترث إلى ما عاناه من التعب والعطش وتحو ذلك مما يرجع إلى الضعف البشري . ويُلقَى في النار ثلاثة اي الارز رمزاً إلى سمو الرجاء او التأمل والزوفى رمزاً إلى التواضع او الامان وصبي القرمز رمزاً إلى صحة الله والقرب من الله بهذه الفضائل يجب ان تتشبث بال المسيح المتألم . ويُجْعَمَ رماد هذه المحرقة من رجل طاهري لأن آثار تَلَمَّ المسيح وصلت إلى الوثنين الذين لم يكن لهم ذنب في موت المسيح . وكان يوضع الرماد في الماء للتطهير لأن المعمودية تستمد من تَلَمَّ المسيح قوة غسل الخطايا . وكان يتجسس الكاهن الذي كان يذبح البقرة ويعرقها والذي كان يحرق الرماد والذي كان يجمعه والذي كان ينفع الماء أيضًا أما لأن اليهود صاروا انجاساً بقتل المسيح الذي به تُفْسَد خططياناً وكانت تبقى هذه النجاسة إلى المغيب اي إلى متنه العالم حين يهتدى بقايا إسرائيل وأما لأن الذين يستعملون الأشياء المقدسة

لتطهير الآخرين تصييهم بعض الجلسات كما قال غريفوريوس في رسالته الرعائية ق ٢ ف ٥ وكان يبقى ذلك الى المغيب اي الى منتهي الحياة الحاضرة وعلى السادس بان التجاية التي كانت تحصل عن فساد العقل او الجسد كانت نظيره بذبائح الخطأ كما تقدم وكان يقرب ذبائح مخصوصة عن خطايا الافراد الا انه لما كان بعضهم يغفلون تطهير مثل هذه الخطايا والجلسات او يتقادرون عنه بجهلهم رسم ان تقرب ذبيحة التكبير عن الشعب كله مرة في السنة في اليوم العاشر من الشهر السابع . ولما كان الناموس يقيم انسانا ضعفاء احبارا كما قال الرسول في عبر ٢٨:٢ كان ينبغي ان يقرب الكاهن اولاً عن نفسه عملاً ذبيحة خطأ تذكرة للخطيئة التي اقترفها هرون في سبك عجل الذهب وكيساً محروقة اشارة الى ان رئاسة الكاهن المدلول عليها بالكبش الذي هو قائد القطيع كان الترض منها تعظيم الله . ثم كان يقرب عن الشعب تيسين احدها كان يذبح تكبيراً لخطايا الشعب لأن التيس حيوان كريه الرائحة وبضم من شعره ثياب لاذعة فيكون في ذلك دلالة على تن الخطايا ونجاستها وما يصاحبها من لذع الضمير . وكان يدخل بدم هذا التيس المذبوح مع دم العجل الى قدس الأقدس وينضع منه على القدس كله اشارة بذلك الى تطهير المسكن من نجاسات بني اسرائيل . وكان يجب احراق جسد التيس والعجل المقربين ذبيحة خطأ اينانا باجتماع الخطايا ولم يكن ذلك على المذبح لانه لم يكن يحرق هناك شيء بكماله سوى المحرقات ولهذا امر بحرق ما خارج الحلقة تغيراً من الخطيئة فان هذا كان يصنع كلما كانت تقرب ذبيحة تكبيراً لخطيئة كبيرة او لخطايا الشعب جملة والتيس الآخر كان يرسل الى البرية لا يقرب للشياطين الذين كان الوثنيون يعبدونهم في البراري اذ لم يكن يجوز ان يذبح لهم شيء بل دلالة على مفعول تلك الذبيحة المقربة ولهذا كانت

الكافر يضع يده على راسه معتبراً بخطايا بنى اسرائيل كما لو كان ذلك التيس ينقلها الى البرية حيث كانت الوحش تأكله كأنه تحمل العقاب الذي تستوجبه خطايا الشعب . وكان يقال انه يحمل خطايا الشعب اما لأن في ارساله دلالة على مغفرة خطايا الشعب او لأنَّه كان يُشدُّ الى رأسه طرس مكتوب فيه الخطايا

واما العلة الرمزية لهذه الاشياء فهي أنَّ المسيح كان يشار اليه بالجليل لقوته وبالكبش لكونه فائد المؤمنين وبالتيς لشبه جسد الخطيئة . وهو قد ذُبِحَ عن خطايا الكهنة والشعب لأنَّ الكبار والصغر يتظرون من الخطيئة بتسلمه . وإنما يدخل الخبر بدم الجيل واليَس إلى قدس القدس لأنَّه بدم المسيح الذي سفك في تسلمه ينفع لنا المدخل إلى ملكوت السموات . وكان جسدهما يحرق خارج محلته لأنَّ المسيح تألم خارج الباب كما في عبر ١٣: ١٢ . واما اليَس الذي كان يرسل فيجوز ان تكون الاشارة به إلى لاهوت المسيح الذي حين تألم ناسوتُه انفرد عنه لا يعني انه بدأ مكانه بل يعني انه جبر قدرته ويجوز ان يكون مرموزاً به إلى الشهوة القبيحة التي يجب ان نظرَّها ونقرب للرب ذبيحة عواطف الفضيلة - واما نجاسة الذين كانوا يحرقون هذه الذبائح فتعمل بنفس العلة التي تقدمت في الكلام على ذبيحة العجلة الصهباء

وعلى السابع بان طقس الشريعة لم يكن يظهر به الابوص من عيب الابوص بل كانت تُعلن به طهارته يدل على ذلك قوله في اصح ٤: ٣٠ - « اذا وجد ان الابوص قد زال يأمر التطهير » فالابوص اذاً كان قد زال غير انه كان يقال ان الابوص ينطهر من حيث كان يعاد بحكم الكافر الى مخالطة الناس والى العبادة الالهية . على انه كان يحدث احياناً بمحنة المية زوال الابوص الجسماني بطقس الشريعة حين كان يخطئ الكافر في حكمه - وهذا التطهير للابوص كان

يحدث على نحوين فاولاً كان يحكم بكونه طاهراً وثانياً كان يعاد بعد طهارته  
بسبعة أيام الى مخالطة الناس والى العبادة الالهية في التطهير الاول كان  
الابرص المنطهر يقرب عن نفسه عصفورين حين وعد ارز وقرمز او زوفي فكان  
يشد احد العصفورين والزوفي الى عود الارز بخيط قرمز بحيث يكون عود  
الارز بنزلة مقبض للرشة . وكان الزوفي والعصفور من المرشة يفسان في دم  
العصفور الآخر المذبوح على الماء المعين . وكانت تقرب هذه الاربة مقابلة  
لعيوب البرص الاربعة فكان يقرب في مقابلة الفساد الارز الذي هو شجر غير  
قابل الفساد وفي مقابلة النتن الزوفي التي هي نبات عطري وفي مقابلة فقد  
الشعور العصفور الحبي وفي مقابلة سماحة اللون القرمز الذي له لون ناصع .  
وكان العصفور الحبي يطلق الى الصحراء لأن البرص كان يعاد الى حرسته  
القديمة — وكان في اليوم الثامن يؤذن له بالاشتراك في العبادة الالهية وبمخالطة  
الناس لكن بعد ان يخلق شعر بدنه كله ويغسل ثيابه لأن البرص كان يفسد  
الشعر ويدنس الثياب ويحدث فيها التناهـة وكانت تقرب بعد ذلك ذبيحة  
عن ائمه لأن البرص كثيراً ما كان يتلـى به عقاباً للخطيئة . وكان يذهب بدم  
الذبيحة شحمة اذن المنطهر وابهام يده اليمنى وابهام رجله اليمنى لأن البرص  
اول ما يبتـدو ويشعر به في هذه الموضع : وكان يستعمل في هذا الطقس ثلاثة  
سوائل اي الدم مقابلة لفساد الدم والزيت دلالة على البرء من المرض والماء  
المعين دلالة على التطهير من الذنب  
وام العلة الرمزية لهذه الاشياء فهي الاشارة بالعصفورين الحبيين الى  
لاهوت المسيح ونأسوتـه فاحدهـا المرموزـه الى النـاسـوتـ كان يذبحـ في اـنـاءـ  
خزفـ على ماءـ معـينـ لأنـ مـاءـ المـعـودـيـةـ يـقـدـسـ بـتـأـلمـ المـسـجـ وـالـآـخـرـ المرـمـوزـ بـهـ  
إـلـىـ الـلاـهـوـتـ الـقـيـرـ التـائـمـ كانـ يـقـيـ حـبـاـ لـامـتـاعـ مـوـتـ الـلاـهـوـتـ وـكـانـ مـنـ ثـمـهـ

يطير لامتناع ضفط اللاهوت بالكلم . وهذا العصفور الحي كان يجعل في ماء النفع مع عود الارز والقرمز والزوف المروز بها الى الایمان والرجاء والمحبة كما مر لانا نتند بالایمان بالله والانسان . والانسان يفضل باه المعمودية او باه الدنوع ثيابه اي افعاله وكل شعره اي افكاره . وتدهن شخصه اذن المتظاهر اليقى بالدم والزيت صوتاً سماعي عن الكلام الفسدي ويدهن ايهام يده اليقى وايهام رجله ليكون عمله مقدساً - واما سائر ما يرجع الى التطهير من هذه البلوى او من التجالسات الاخر فليس فيه شيء خاص زيادة على ما في سواه من ذبائح الخطأ او الاثم

وعلى الثامن والتاسع بأنه كذا كان الشعب يعيّن بالختان لعبادة الله كذلك كان الخدمة يعينون لها بنوع مخصوص من التطهير او التكريس ولهذا كانوا يومرون ان يعتزلوا سواهم لكونهم خصوصاً دون سواهم بخدمة العبادة الالمية وكل ما كان يُصنَع لهم في تكريسيهم او تعينهم كان يُقصد به الدلالة على ان لهم مزية من الطهارة والفضيلة والمرتبة ولهذا كان يُصنَع في تعين الخدمة ثلاثة امور فكانوا اولاً يطهرون ثم كانوا يزيتون ويقدسون ثم كان يغوض عليهم مباشرة الخدمة - فكان الجميع بالعموم يطهرون بفضل الماء وبعض الذبائح وكان اللاويون بالخصوص يحلقون كل شعر ابدائهم كما في احـ ٨ - واما تكريس الاحرار والكهنة فكان يتم بهذا الترتيب فكانوا اولاً بعد اغتسالهم يلبسون ثياباً خاصة دالة على مرتبهم وكان يصب على رأس الخبر بالخصوص دهن المسخ دلالة على ان سلطان التكريس كان يصدر عنه الى الآخرين كما يتبعث الدهن من الرأس الى ما دونه كقوله في مز ٢٠: ١٣٢ « مثل الدهن الطيب على الرأس النازل على اللحمة لحبة هرون » واما اللاويون فلنا كان تكريسيهم قائمًا بتقديمهم للرب من بني اسرائيل ييدي الخبر الذي كان يصلبي عنهم . واما الكهنة الصغار

فلم يكن يكرّس منهم الا اليدى التي تباشر الذبائح . وكانت تُدهن بدم الحيوان المقرب ذبيحة شحمة اذنهم البيني وباهم ايديهم وارجلهم البيني دلالةً بدهن الاذن البيني على وجوب حفظهم شريعة الله في تقرير الذبائح وبدهن الرجل البيني واليد البيني على ما ينبي ان يكون لهم من الاهتمام والتأهّب في نجاح القرابين . وكان ينصح ايضاً عليهم وعلى ثيابهم من دم الحيوان المذبوح تذكاراً لدم الحمل الذي به ألقنوا في مصر . وكان يقرّب في تكريسه العجل ذبيحة خطاء تذكاراً للصفع عن خطيئة هرون بسبك العجل والكبش ' محرقة تذكاراً لتقرير ابراهيم الذي كان يجب على الحبران يقتدي بطاعته وكتبش ' التكريس الذي كان بنزلة ذبيحة سلامه تذكاراً لاقنادهم من مصر بدم الحمل وسلة الحجز تذكاراً للمن المنزل على الشعب . واما من جهة تفويف مبشرة الخدمة فكان يوضع على ايديهم شحم الكبش ورغيف واحد من الحجز والكتف البيني ايذاناً بأنه كان يفوض اليهم السلطان على تقرير هذه الاشياء للرب . واما الملائكون فكان يفوض اليهم مبشرة الخدمة بادخالهم الى مسكن العبد ليباشروا الخدمة في ما يتعلق بآية القدس

واما العلة الرمزية لهذه الاشياء فهي ان الذين يكرّسون لخدمة المسيح الروحية ينفي اولاً ان يتظروا باسم العمودية والمسموع مع اليمان بتأميم المسيح وهذه هي ذبيحة التكفير والتطهير وينفي ان يملقوا جميع شعور ابدائهم ايسے جميع الافكار المقيمة ثم ينفي ان يقلّوا بالفضائل ويترکسوا بزينة الروح القدس وينصح دم المسيح وكذلك ينفي ان يكونوا عاكفين على مبشرة الخدمة الروحية

وعلى العاشر بان غرض الشريعة كانت حمل الناس على احترام العبادة الالهية كما مرّ في فـ ٤ وهذا كان على نحوين اولاً بتزييه العبادة الالهية عن

كل ما امكن ان يدعوا الى احتقارها وثانياً بالمحاب كل ما كان يعتبر داعياً الى تكريها اذا كان هذا يرعي في المسكن وآنيته وما يذبح من الحيوانات فلان تحب رعايتها في الكهنة أولى ولهذا دفعاً لاحترار الكهنة رسم ان لا يكون فيهم عيب او نقص جسدي لأن من عادة الناس ان يتحققوا من كان كذلك ومن ثم رسم ايضاً ان لا يتذدوا من اي جنس كان من الناس بل من نسل مخصوص يتعاقبون فيه حتى يأتوا بذلك ابناء اسرائيل - وحمل الناس على احترامهم كان يجعل لهم زينة مخصوصة من الثياب ونكرى مخصوص وهذه هي بالعموم علة زينة الثياب واما بالخصوص فينبغي ان يعلم ان الخبر كان يتعلق بثنائية او لها فيض من كتان . والثاني جهة من سنجوني كان يجعل في ذيلها من جهة الرجلين على محيطه جلاجل ورمادات مصنوعة من سنجوني وارجوان وصبع قرمز . والثالث افود كان يعطي الكهنة وجهة الامام ويحصل بالزنار وكان مصنوعاً من ذهب وسنجوني وارجوان وصبع قرمز وبين مشزور وكان له على الكهنة حبراً جزع منقوش عليه اسماء بنى اسرائيل . والرابع صدرة مصنوعة من المادة المتقدمة وكانت مربعة يجعل على الصدر وتشد الى الأفود وكان مرتكباً فيها اثنا عشر حجر اكربياً في اربعة اسطر كان منقوشاً عليها ايضاً اسماء بنى اسرائيل وكانت اريد بحمله اسماء هم على كتفيه الدلالة على انه كان يحمل وزر الشعب كله وبحمله ايادها على صدره الدلالة على الله كان يجب عليه ان يذكر دائماً بخلاصهم كأنهم في قلبه وقد أمر الرب ان يجعل على هذه الصدرة العلم والحق لانه كان يكتب عليها بعض امور تتعلق بحقيقة العدل والعلم على ان اليهود يزعمون انه كان فيها حجر مختلف لونه باختلاف ما كان يجب ان يعرض لبني اسرائيل وهذا يسمونه الحق والعلم . والخامس منطقة اي زنار مصنوع من الالوان الاربعة المتقدمة . والسادس

عامة اي تاج من بز . والسابع صفيحة من ذهب تعلق على جبهة كان مكتوبًا فيها اسم الرب . والثامن سراويلات من كتان لتفطي سوأة بدنو حين كان يقدم الى المقدس او الى المذبح — وقد كان للكهنة الصغار من هذه الثياب الشمانية اربعة وهي جهة الكتان والسرافيلات والمنطقة والعاممة . وقد علل بعضهم هذه الزينة من جهة المعنى المحرفي بكونها تدل على هيبة العالم فكان الخبر يعلن بذلك انه كاهن خالق العالم وعليه قوله في حك ٢٤ : ١٨ « كان على ثوب هرون العالم كله » فان سراويلات الكتان كانت تدل على الارض التي منها يثبت الكتان . واحاطة المنطقة كانت تدل على الاوقانوس المحيط بالارض والجلبة السماحونية كانت تدل بلونها على الماء . وبحملها على الرعد وبرماناتها على لمعان البرق . والافود كان يدل باختلافه على تلك الكواكب وبحجري الجزع على نصفي الكرة او على الشمس والقمر . والاشتاشة عشرة جوهرة الموضوعة على الصدر كانت تدل على الاشتاتي عشرة علامات التي في منطقة البروج . وجعلتها في الصدرة كان يدل على ان في الماء ايات علل الارضيات كقوله في ایوب ٣٨ : ٣٣ « حل تعلم نظام السماء وتحمل عاته في الارض » والعاممة كانت تدل على سماء عالين . وصفحة الذهب كانت تدل على الله الذي له رئاسة على جميع الاشياء

واما العلة الرمزية ظاهرة فان العيوب او التفاصيل الجسمانية التي كان يجب ان يكون الكهنة براء منها يشار بها الى الرذائل والخطايا المختلفة التي ينبغي ان يكونوا متزدين عنها فقد شرط في الكاهن ان لا يكون اعمى ایه جاهلاً . وان لا يكون اعرج اي متقلباً ومائلاً الى جهات مختلفة . وان لا يكون افطس او اشبع اي ان لا يكون قليل التمييز فيحصل في اعماله افراط او تفريط او ياتي اعمالاً قبيحة فان الأنف يدل على التمييز لكونه الآلة المميزة

للراحلة . وان لا يكون مكسور الرجل او اليد اي لثلا يكون فاقد القوة على احسان العمل او السلوك في سبيل الفضيلة . وان لا يكون احذب في مقدمه او مؤخره لأن الحذب يدل على الافراط في حب الارضيات . وان لا يكون اعمس اي ان لا تعمه بصيرته بالاموال اللحمية فان العمش يحدث عن سيلان الاخلاط . وان لا يكون في عينيه ياض اي ان لا يكون مدعيا في نفسه تقواة البرارة . وان لا يكون أجرب لأن الجرب يدل على ترد الجسد . وان لا يكون أحصن فان الحصن يسري في البدن دون ألم ويذهب بجمال الاعضاء وهو يدل على البخل . وان لا يكون أدر اي ان لا يحصل في قلبه وقر الفساد ولو لم يحصل به — واما زينة الثياب فيشار بها الى فضائل كهنة الله ولا يد في جميع الكهنة من اربع فضائل وهي العفة المرموز اليها بالسرابيلات وطنبرة السيرة المشار اليها بقمع الكتان واعتدال التمييز المشار اليه بالنطقة واستقامة النية المرموز اليها بالعامة الواقعية الرأس . الا ان الايجار يجب ان يكون فيهم ما عدا هذه الفضائل اربعة اخرى اولها ان يذكروا الله ذكرآ متصلآ في التأمل وهذا يشار اليه بصفية الذهب المكتوب عليها اسم الله والمعلقة على الجبهة والثاني ان يتمتموا ضعف الشعب وهذا يشار اليه بالافود والثالث ان ينزلوا الشعب في قلبيهم واحشائهم باهتمام محبتهم به وهذا يشار اليه بالصدرة والرابع ان يجعلوا سيرتهم سماوية بافعال الكمال وهذا يشار اليه بالجيبة السمعجونة ولهذا كان يجعل في ذيابا جلاجل ذهبية اشارة بذلك الى العلم بالاهليات الذي يجب ان يتضمن في الخبر الى سيرته السماوية وكان يجعل مع هذه الجلاجل رمانات اشارة الى وحدة الایمان والاتفاق في الاخلاق الجميلة لان العلم ينبغي ان يقرن فيه الى صلاح السيرة بحيث لا تتشابه وحدة الایمان والسلام

### الفصل السادس

في ان العبادة الطقية هل كان لها علة صواية

يتخلّى الى السادس بان يقال . يظهر انه لم يكن للعبادة الطقية علة صواية فقد قال الرسول في ١٢٠٤: «كل خلقة الله حسنة ولا يبني رذل شيء مما يتناول بشكر» فلم يكن اذن من الصواب عليهم عن اكل بعض الاطعمة لاعتبرها نجسة كما في اح : ١١

٢ وايضاً كاتجعل الحيوانات ما كلّا لالانسان كذلك الاعشاب ايضاً وعليه قوله في تك ٩: ٣: «كقول العشب اعطيتهم كل لحم» . والشريعة لم تقض بالنجاسة على شيء من الاعشاب مع ان منها ما هو ضار جداً كالاعشاب السامة . فيظهر اذن انه لم يكن ينبغي اعتبار بعض الحيوانات نجساً والهي عنه - وايضاً اذا كانت المادّة التي يتولد منها شيء نجسة يظهر بجامع الحجة ان ما يتولد منها نجس ايضاً . والدم يتولد منه اللحم . فاذًا لما كان لم ينه عن جميع انحصار عدم اعتبارها كلها نجسة كذلك لم يكن ينبغي الهي عن الدم لاعتباره نجساً ولا عن الشحم الذي يتكون منه الدم

٣ وايضاً قال رب في اور ١٢: ٤ لا ينبغي الخوف من يقتل الجسد اذا ليس له بعد الموت ان يفعل شيئاً . ولو كان ما يفعل بمحض الانسان بعد الموت مضرًا يوم تکن هذه الآية صادقة . فبالأولى اذن لا يهم الحيوان المذبوح كيف يُطبخ لحمه . فيظهر اذن ان قوله في خر ٢٣: ١٩ «للانطخ الجدي بلبن امه» ليس صواباً

٤ وايضاً قد أمر بان يقرب للرب اول ثاح من الناس والبهائم لفضل كماله . فلم يكن اذن من الصواب ما أمر به في اح ١٩ بقوله «اذا دخلتم لارض وغرست فيها شجرًا امثرا فاعزلوا غره اي اول إثاثه ففكرون

نحبة لكم ولا تأكلوا منها»

٦ وايضاً ليس التوب من جسد الانسان . فلم يكن ينبغي ان يُنظر على اليهود استعمال ا نوع مخصوصة من الشاب ك قوله في اح ١٩:١٩ «ثوبًا منسوجاً من صفين لا تلبس» و قوله في ت٣ ٢٢ : ٥ «لا تلبس المرأة لباس الرجال ولا الرجل لباس النساء» و قوله بعد ذلك «لا تلبس ثوباً منسوجاً من صوفٍ وكتانٍ معاً»

٧ وايضاً ان ما يذكر وصايا الله هو القلب لا الجسم . فليس من الصواب اذن قوله في ت٣ ٨:٦ وما يليه «يعقدوا وصايا الله علاماتاً على ايديهم .. وبيكتبواها على عضائدهم ابواهم» و قوله في عد ١٥ : ٣٨ وما يليه «لصنعوا لهم اهداماً على اذياط ثيابهم يجعلون عليها اسلاماً سجنونية .. تذكاراً لوصايا الله»  
 ٨ وايضاً قال انسول في اكور ٩:٩ «ان الله لا تهمه الشيران» وكثيراً في ذلك سائر المخلوقات الغير الناطقة . فليس من الصواب اذن قوله في ت٣ ٢٢ : ٦ «ادا صادفت في طريقك عش طائر فلا تأخذ الام مع الفراخ» و قوله هناك ٤:٤ «لاتكم التور في دياره» و قوله في اح ١٩:١٩ «بهائك لا تذرها من نوع آخر»

٩ وايضاً لم يكن يفرق في الاغراض بين الطاهر والنجس . فبالأولى اذن لم يكن ينبغي التفرقة في حراثة الاغراض . فلم يكن من الصواب اذن قوله في اح ١٩:١٩ «حقلك لا تزرعه من زرعين مختلفين» و قوله في ت٣ ٩:٢٢ وما يليه «لاتزرع كرمك صفين .. ولا تحرث على ثور وحمار معاً»  
 ١٠ وايضاً نحن نجد الاشياء الغير المتنفسة اعظم ما أخضع اسلطاناً الناس فلم يكن اذن من الصواب نهي الانسان في ت٣ ٢٥-٢٦ عن النفحة والذهب المصنوعة منها الاصنام وعن سائر ما يوجد في يوم الاصنام . وما

يضمك منه ايضاً في ما يظهر أمرهم في تث ٢٣: ١٣ ان يحرروا في الأرض  
وينطروا عذرهم بالتراب

١١ وايضاً أعظم ما تطلب التقوى في الكهنة . ويظهر ان شهود  
جنازة الاصدقاء من قبيل التقوى فقد اثنى الكتاب في ذلك على طوبيا كما  
في طر ١ وايضاً قد يكون احياناً من قبيل التقوى التزوج بفاجرة لما في ذلك  
من احسانها . فيظهر اذن انه لم يكن من الصواب نهي الكهنة عن هذين

الامرين في اح ٢١

لكن يعارض ذلك قوله في تث ١٤: ١٨ «اما انت فقد اهت من رب  
المملک على خلاف ذلك» فان هذا يفهم منه ان هذه العبادات فرضت من  
الله اشاراً بها لذالك الشعب . فهي اذن ليست خارجة عن الصواب او مفروضة  
اعتباطاً

والجواب ان يقال ان شعب اليهود كان مصطفى بالخصوص لعبادة الله  
كما مر في الفصل الانف واصحهم في ذلك الكهنة وكما ان سائر الاشياء  
التي تشمل لعبادة الله لا بد من ا使之ازها بشيء اجلالاً للعبادة الالهية كذلك  
وجب ان تمتاز سيرة ذلك الشعب ولا سيما الكهنة بامور ملائمة لعبادة الالهية  
الروحانية او الحسانية . والعبادة الناموسية كانت رمزاً الى سر المسيح فكان  
كل ما يصنعونه فيها رمزاً الى ما يختص بالمسيح كقوله في ا كور ١٠: ١١  
«فهذه كلها كانت ترض لهم رمزاً» ولماذا يمكن تعليل هذه العبادات  
بوجهين احداهما مناسبتها للعبادة الالهية والثاني رمزها الى شيء يتعلق بسيرة  
المسيحيين

اذ اذا احجب على الاول بن الشرعية كانت تمثل للدنس او النجاسة نوعين  
كما مر في الفصل الانف احدهما نجاسة الاثم الذي كانت النفس تتدنس به

والآخر نجاسة نوع من الفساد يتدنس به الجسد على نحو ما . فباعتبار النجاسة الأولى ليس شيء من اجناس الاطعمة في طباعه نجساً او مدنساً للانسان وعليه قوله في ستي ١١:١٥ «ليس ما يدخل الفم ينحس الانسان بل ما يخرج من الفم هو الذي ينحس الانسان» ويراد بذلك الحطایا . على انه قد تدنس بعض الاطعمة النفس بالعرض اي من حيث توكل على خلاف مقتضى الطاعة او النذر او بشهوة مفرطة او من حيث ترجع الى الدعاية وهذا ما يحمل بعض الناس على الامساك عن الخمر واللحم . واما باعتبار النجاسة الجسمانية اي الناشئة عن نوع من الفساد ف تكون لحوم بعض الحيوانات نجسة اما لا غذائياً باشياء نجسة كالخنزير او لقذارة عيشهما مثل بعض الحيوانات التي تأوي الى باطن الارض كالنارجذ والجرذان ونحوها ما تجنبت لذلك ايضاً رائحته او لان لحومها تولد في الاجسام البشرية اخلاطًا فاسدة بما فيها من فرط الرطوبة او البيوسة ولهذا حظرت عليهم لحوم الحيوانات ذوات الحافر اي التي لها ظفر واحد غير مشقوق لما فيها من الصفة التراوية وكذلك حظرت عليهم لحوم الحيوانات التي لها في ارجلها شقوق كثيرة لف्रط ما بها من الحدة والحرارة لکحوم الاسد ونحوه ولحوم بعض جوارح الطيور لف्रط بيوتها وبعض الطيور المائية والاسماك التي ليس لها زعناف وقلوس كثعبان الماء ونحوه لف्रط رطوبتها . وايعر لهم اكل الحيوانات المفترضة والمشقوقة الااظفار لسلامة اخذ اطها واعتدال مزاجها فانها ليست مفرطة الرطوبة كما ندل عليه الااظفار ولا مفرطة الصفة التراوية اذ ليس لها حافر بل ظفر مشقوق وايعر لهم ايضاً من الاسماك ما كان اكثريبيوسه وهو المراد بما له فلوس وزعناف فان مزاج الاسماك الرطب يصير بذلك معتدلاً ومن الطيور ما كان اكثراً اعتدلاً كالدجاج والحنجل ونحوها — وقد كان لذلك علة اخرى ايضاً وهي التغیر من عبادة الاولئـ

فإن الوثنين وخصوصاً المصريين الذين كان بنو إسرائيل عائدين بين ظهريهم كانوا يذبحون للأوثان هذه الحيوانات المحظورة أو يستخدمونها للسحر وأما الحيوانات المباحة لليهود فلم يكونوا يأكلونها بل كانوا يعدونها كأكلة أو كانوا يتبرجون من أكلها لعلة أخرى كما مر في ف ٣ - وقد كان لذلك علة ثالثة أيضاً وهي اجتناب الأفراط في السعي وراء تحصيل الغذاء ولهذا اباحت لهم تلك الحيوانات التي يسهل الحصول عليها

الآن فد حظر عليهم بالإجمال دم الحيوانات عموماً وشحمة أما الدم فاؤلاً لاجتناب القساوة حتى يأنفوا بذلك من سفك الدم البشري كما مر في ف ٣ وثانياً لاجتناب طقس عبادة الأوثان لأنّه كان من عادة الوثنين أن يأكلوا مجتمعين حول الدم المجتمع أكراماً للأوثان لاعتقادهم أنها سر جداً بالدم ولهذا أمر الله أن يراق الدم ويفطّن بالتراب ولذلك حظر عليهم أيضاً أكل الحيوانات المخنوقة لعدم مفارقة دمها للدم أو لأنها تتعصب جداً بهذه الميزة مع أنّه أراد أن لا تنسى قلوبهم حتى على الحيوانات العجم ليزيدوا بمارسه الشفقة عليها تجافياً عن القساوة على الإنسان - وأما الشحمة فاؤلاً لأن عبادة الأوثان كانوا يجتمعون لا يأكلوا أكراماً لآلامتهم وثانياً لأنّه كان يحرق أكراماً لله وثالثاً لأنّه لا يتولد عنه وعن الدم غذاء صالح وقد علل ذلك به الرباني موسى في كتاب مرشد التائهين ف ٤٨ - وأما تحرير أكل العروق فقد ورد تعليمه في تلك ف ٣٢ : «لا يأكل بنو إسرائيل العرق لأن الملائكة لم يمس عرق وركب يعقوب نانذهل»

أما العلة الرمزية لذلك فهي أنه يشار بجميع هذه الحيوانات المحرمة إلى بعض الحطایا التي إنما حرمت تلك الحيوانات رمزاً إليها وعليه قول أوغسطينوس في رده على فوستروس ك ٦ ف ٧ «إذا نظر في الخزير والحمل

فكلامها ظاهر في طباعه لأن كل ما خلق الله حسن وإنما يعتبر العمل ظاهراً والخنزير نجساً في دلالتهما على حد قوله الأباء والحكيم فكلامها باعتبار طبيعة لفظه وحروفه ومقاطعه المركب منها ظاهر وإنما باعتبار دلالتهما فاحدهما ظاهر والآخر نجس «فإن الحيوان الذي يجتر وهو مشغوق الظفر ظاهر في دلالته لأن شق الظفر يدل على تمايز العهددين أو تمايز الأب والابن أو تمايز الطبيعتين في المسing أو على تباين الخير والشر والاجترار يدل على امعان النظر في الكتاب المقدس واصابة معناه وكل ما خلا عن أحد هذين فهو نجس بالمعنى الروحي — وكذا ما كان من الاسماك له فلس وزعاف فهو ظاهر في دلالته فإن الزعاف تدل على الحياة العالية أو على التأمل والفلوس تدل على شفط العيش وكلها ضروري للطهارة الروحية — وأما الطيور فقد حرم منها اجناس خاصة فالسر الذي يحلق في طيرانه حرمت فيه الكبراء والأنواع المعادي للخيل والناس حرمت فيها ظلم المقتدرین ويشار بالخداء الذي يعتذر به بصغر الطيور إلى الذين يعنون الفقراء وبالصدى الشديد الاحتلال إلى الناس الماكرين وبالعقاب الذي يتبع الجيش متوقعاً أن يأكل أشلاء القتلى إلى الذين يتوقعون موت الناس وفتهم ليعرو لا أنفسهم من ذلك مكباً وباصناف الغربان إلى الذين يسودون أنفسهم بالمالذ أو الذين ليس لهم عاطفة الوداد المحمود لأن الغراب الذي أطلق من السنينة لم يعد إليها وبالعام الذي مع كونه من الطير لا يقوى على الطيران بل إنما يُفِّل إسفاقاً إلى الذين يجاهدون في سبيل الله وهم منهمكون في المشاغل العالمة وبالحطاف الذي له بصر حاد في الليل ولكن لا يضر في النهار إلى الذين هم حكمة في الزمنيات وجهال في لروحيات وبالأساف الذي يطير في الهواء ويسبح في الماء إلى الذين يكرمون الخنان والمعمودية أو إلى الذين يريدون ان يطيروا بالتأمل ولكنهم يعيشون في

مياه اللذات وبالبازني الذي يستعين به الناس على الصيد الى الذين يعاونون المقترن على سلب القراء وبالبوم الذي يلقي طعامه في الليل ويختفي في النهار الى اهل الدعارة الذين يرثون ان يستتروا في ما يأتونه من الاعمال الليلية وبالزنج الذي من طبعه ان يكث طويلا تحت موج الماء الى الشرهين الذين ينفسون في مياه الترف . واما الباشق فهو ظاهر في افريقيا ذو منقار طويل يأكل الحيات ولهم الجم ويشار به الى الحسودين الذين يتعشون بعصاب الآخرين التي تشبه بالحيات والرخم ظاهر ايضاً اللون له عنق طويلا ينتشر بواسطته قوتة من عمق الارض او الماء ويجهوز ان تكون الاشارة به الى الناس الذين يتسللون بياض البرارة الظاهرة الى الناس المكاسب الارضية واللقلق ظاهر يوجد في اتجاه المشرق ذو منقار طويل له في حلقة حويصلات يودعها اولاً طعامه ثم يرسله بمد ساعة الى بطنه والاشاره به الى ابغاء الذين يفرطون في العناية باحتاجن ضروريات المعاش والقوق له دون سائر الطيور رجل عريضة للسباحة واخرى مشقوقة لشيء لأنه يسبح في الماء كبلط وي Shi على الارض كالجبل وهو يأكل ويشرب مما لأنه يبل بالماء كل طعام يأكله والاشاره به الى الذين لا يريدون ان يفعلوا شيئاً على حسب اراده غيرهم بل انما يفعلون ما كان مبتلاً بما ارادتهم فقط ويشار بالشاهين المعروف بالصقر الى الذين «ارجلهم سرعة الى سفك الدم» وبالبيغاء التي هي ظاهر ذو شقشقة الى المهدارين وبالمدهد الذي يبني الحوصرة في الزبل ويأكل السرقين المتناثر له تغريد يشبه النواح الى كآبة العالم التي تحدث الموت في غير الاطهار من الناس وبالخفافش الذي يُيف في طيرانه إسفافاً الى الذين لغير جهم في العلوم العالمية لا يستلدون الا الامور الارضية - واما الطيور السالكة على اربع فانما اربع لهم منها ماله رجلان اطول من يديه يقوى بهم على الوثوب واما ما كان

منها يدب على الأرض ولا يستطيع الوثوب فقد حرّم عليهم لارن الذين لا يستفيدون من تعلم البشرين الاربعة فيرتفعوا به الى العلي يعتبرون انحصاراً - واما تحريم اللحم والشحم والعروق فالإشارة به الى تحريم القسوة واللذة والقوة على الخطأ

وعلى الثاني بان الناس كانوا يأكلون من شجر الأرض وسائر نباتاتها قبل الطوفان ايضاً واما اللحوم فيظهر انهم اخذوا يأكلون منها بعد الطوفان فقد قيل في تلك ٩ : «كقول العشب اعطيتكم كل لحم» وذلك لارن أكل نبات الأرض هو بالاحرى من مذاهب سذاجة المعيشة واما أكل اللحوم فهو من مذاهب الترف والتأنق في المعيشة لأن الأرض تبدت العشب من تلقاء نفسها او لانه بكلفةٍ يسيرة يكثر نباتها واما الحيوانات فيحتاج في تعذيبها او اخذها الى كلفة كبيرة ولهذا ما اراد الله ان يكون لشعبه معيشة سذاج حرم عليهم كثيراً من اجناس الحيوانات لا من اجناس الربات - او لأن الحيوانات كانت تُذبح للاؤثان بخلاف الربات

وعلى الثالث يظهر الجواب مما تقدم

وعلى الرابع بأنه وان كان الجدي لا يشعر بكيفية طبخ لحمه الا انه لا يخفى ما في استعمال ابن امه الذي اغتصب بي في طبخ لحمه من القسوة في قلب الطاجن - او يقال ان الوثنين كانوا في اعياد او ثانهم يطبحون لحم الجدي على هذا النحو اما يقربوه لها او ليأكلوه وهذا بعد ان تكلم الكتاب على اقامته الاعياد في خروج ٢٣ قال «لا تطبخ الجدي بلبن امه»

اما علة هذا التحرير الرمزية فهي الاشارة الى ان المسيح الذي هو جدي بسبب «شبه جسد الخطيئة» لم يكن ينبغي ان يطبخ اي يقتل من اليهود بلبن امه اي في عهد طفوليته - او الاشارة الى ان الجدي اي الخاطئ لا ينبغي ان

يُطْبَعَ بَلْنِ امْهَ اي لا يَبْنِي ان يَجْعَلَ بِالْقُلْنَ

وعلى الخامس بان الوثيين كانوا يقررون لآهتم الاثمار الأولى التي كانوا يعتبرونها سعيدة او انهم كانوا يحرقوها لاعمال سحرية وهذا أمر اليهود ان يعتبروا اثمر السنين الثلاث الاولى رجسًا لأن اشجار تلك الارض التي تُزرع او تلقع او تُفرَس تكاد كلها تُثر بعد ثلاث سنين وقلما يحدث ان يُزرع نوي اثمار الشجرة او بذرها الحني لأن ذلك يتضمن أكثر من ثلاثة سنين لإثمارها غير ان الشرعية اعتبرت ما يحدث في الغلاب . واما اثمار السنة الرابعة فكانت تقرب الله على انهما بواكيير الاثمار العاشرة واما اثمار السنة الخامسة وما بعدها فكانت توكل

واما العلة الرمزية لذلك فهي الاشارة الى انه بعد حالات الناموس الثلاث التي احداها من ابراهيم الى داود والثانية من داود الى الجلاء البابلي والثالثة من هذا الجلاء الى المسيح ينبغي ان يقرب الله المسيح الذي هو ثمرة الناموس — او الاشارة الى انه لا ينبغي ان يكون لنا ثقة بالوسائل اعمالنا لقصاصها

وعلى السادس بان **لِبَسَ** الانسان تخبر بما هو عليه **» كافي مي ٩:٢٧ «**  
ولهذا اراد الرب ان يتماز شعبه عن سائر الشعوب لا بسمة الخان في اللعم فقط بل باللباس ايضاً ومن ثم حرم عليهم ان يلبسو ثوباً منسوجاً من صوف وكتانٍ معًا وان تتحذ المرأة لباس الرجل او بالعكس وذلك لوجهين اولاً لا جتناب عبادة الاوثان لأن الوثيين كانوا يستعملون في اعياد آهتم هذه الشياط المنسوجة من اصنافٍ مختلفة وكانت النساء ايضاً تقلد في عيد المريخ سلاح الرجال وكان الرجال يعكس ذلك بتزييون سيف عيد الزهرة بلباس النساء — وثانياً لا جتناب الدعاارة لأن تحرم الاختلاط في نسخ الشياط يراد به تحرم كل مخالطة غير مرتبة بين الرجل والمرأة ولأن اتخاذ المرأة لباس الرجال

وبالعكس مهيج للشهوة وباعث على الشبق

اما العلة المزية لذلك فهي الاشارة بتحريم الثوب المنسوج من صوف وكتان مما ادى الى تحريم الجمجمة بين سذاجة البرارة المشار اليها بالصوف ودقه الجبث المشار اليها بالكتان وبتحريم لباس الرجل على المرأة ولباس المرأة على الرجل الى نهي المرأة عن التحال وظيفة التعليم او غيرها من الوظائف الخاصة بالرجال ونهي الرجل عن التفتت الخاص بالنساء

وعلى السابع بان الرب أمر ان يجعلوا على اذیال ثيابهم اهدابا سنجونية تتميز بذلك لشعب اسرائيل عن سائر الشعوب كما قال ايرولنيوس في تفسيره آية متى ٢٣ : ٦ فكأنوا يتباهون بذلك انهم يهود ولهذا كان النظر الى هذه العلامة يذكرهم بشريعتهم

اما قوله « واعقدها على يدك ولتكن دائمًا امام عينيك » فالفرسيوت لم يكونوا يحسنون تفسيره فانهم كانوا يكتبون الوصايا العشر على عصائب يعلدوها على جياثهم كاكليل للتحرك امام اعينهم مع ان امراد الرب بعدهما على اليد عقدها في العمل ويجعلها امام الاعين جعلها موضوعا للتأمل . ويراد ايضا بالاسلاك السنجونية التي تجعل على الشياب الاشارة الى المقاصد السماوية التي يجب ان تكون في جميع اعمالنا . ويجوز مع ذلك ان يقال ان ذلك الشعب لما كان جدانياً وغليظ الرقبة وجب حمله على حفظ الشريعة بهذه الامور المحسوبة

وعلى الثامن بان للانسان عاطفين عاطفة عقل وعاطفة شفقة فباعتبار عاطفة العقل لا فرق في ما يفعله بالحيوانات العم لأن الله اخضعا كلها للسلطانه كقوله في مز ٨ : « اخضعت كل شيء تحت قدميه » وبهذا الاعتبار قال الرسول ان الله لا تهمه الثيران لأن الله لا يسأل الانسان عما يفعله بالثيران او بغيرها من

الحيوانات . وباعتبار عاطفة الشفقة ينبع إلى الحيوانات الآخر أيضاً لأنَّه لما كانت الشفقة تبعث عن آلام الفير وكان يحدث أنَّ الحيوانات العجم أيضاً تشعر بالعذاب جاز أن تبعث في الإنسان عاطفة الشفقة حتى عن آلام الحيوانات . ومن شأن الذي يتأخذ عاطفة الشفقة على الحيوانات أن يزيد بذلك استعداداً لأن تأخذ عاطفة الشفقة على الناس وعليه قوله في ألم ١٠٠١٢ «الصديق يعرف نفوس بهاته إما احساء المافقين فقامية» ومن ثمَّ ختمَ لشعب اليهود النازع إلى القساوة على الشفقة أراد الله أن يتمرسوا في الشفقة حتى على الحيوانات العجم فنهاهم عن أن يفعلوا بها ما يظهر أنه من قبل القساوة ولهذا نهاهم عن أن يطهروا الجدي بلبن أمّه وعن أن يكموا الثور في دياره وعن أن يقتلوا الأم مع الفراغ — وإن جاز أن يقال أيضاً إنهم هُوَ عن ذلك تغفيراً لهم من عبادة الأوثان لأنَّ المصريين كانوا يتحرجون من ترك الشiran تأكل من الخطة في وقت الديان ولا ان بعض المجرة أيضاً كانوا يستعملون في سحرهم من الطير الأم الحاضنة وفراخها الماخوذة معها لكي تكون تربة البنين مقرونه بالنماء والسعادة ولأنه كان يعتبر أيضاً من حسن الطالع في التطير إن توجد الأم خاصة فراخها

واما تحرير المغالطة بين الحيوانات المختلفة النوع فقد كان لها ثلاثة علل حرفيَّة الأولى التغافر من عبادة الأوثان عند المصريين فارت هولاء كانوا يستعملون مغالطة الأنواع المختلفة لتكريم الكواكب التي لها بحسب قراراتها المختلفة تأثيرات مختلفة وعلى أنواع مختلفة . والثانية النهي عن الجماع المنافي الطبع . والثالثة قطع سبيل الشهوة بالاجمال لأنَّ الحيوانات المختلفة النوع يسر وقوع المغالطة فيها مالم يدفعها الإنسان إلى ذلك . والنظر إلى زراء الحيوانات يجعل في الإنسان حركة الشهوة ولذلك ورد في مجلة تقليدات اليهود الأمر بـ

يصرف الناس انتظارهم عن الحيوانات المتساوية كما قال الرباني موسى في  
كتاب مرشد التائبين ق ٣ ف ٤٩

اما العلة الرمزية لذلك فهي ان الثور المدنس اي الوعظ الحامل خطأ  
التعليم لا ينبغي ان يُعرَم القوت الضروري كما قال الرسول في اكور ٩ -  
ولا ينبغي ايضاً ان تأخذ الأم مع فراخها لأنها في بعض الواقع يجب التمسك  
بالمعنى الروحية التي هي بمنزلة الفراغ وترك التمسك بالحرف الذي هو بمنزلة  
الأم كما في جميع الطقوس الناموسية - وبُعرَم ايضاً علينا ان نجعل البهائم  
متساوية نوعاً آخر من الحيوانات اي ان نجعل عامة الشعب يختلطون بالوثنيين  
او باليهود

وعلى التاسع بان العلة الحرفية للنهي عن الجماع بين نوعين مختلفين في  
الزراعة هي التغير من عبادة الاوثان لأن المصريين كانوا اكراماً للجحوم يجمعون  
بين الانواع المختلفة في الزروع والحيوانات والثياب تمثيلاً بذلك لقرائن  
الجحوم المختلفة - او يقال ان اختلاط هذه الانواع المختلفة ينفي عنه تغيراً  
من الجماع المنافي الطبيع - على ان لذلك علة رمزية ايضاً فان قوله «لا تزرع  
كرمك صنفين» يجب ان يفهم بالمعنى الروحي اي ان الكنيسة التي هي الكرم  
الروحي لا ينبغي ان يزرع فيها تعلم اجنبي - وكذلك الحقل اي الكنيسة  
لا ينبغي ان يزرع من زرعين مختلفين اي من التعليم الكاثوليكي والايراتيكي -  
ومثله ايضاً لا ينبغي ان يُعرَث على ثور وحمار معاً اي لا ينبغي ان يشارك  
الماهل الحكم في الوعظ لأن احددهما يموق الآخر

وعلى الحادي عشر <sup>(١)</sup> بان السحررة وكهنة الاوثان كانوا يستعملون في

<sup>(١)</sup> ان الجواب على الاعتراض العاشر ساقط من كثير من النسخ ومن الطبعة اللاذونية  
التي اعتمدناها في هذه الترجمة غير ان بعض النسخ الثانية بالنص التالي :

طقوسهم عظام الناس الاموات او لحومهم فاستصالاً لعبادة الاوثان امر الرب الكهنة الصغار الذين كانوا يقومون بخدمة القدس في اوقات معينة ان لا يتبعوا يميتوا ما لم يكن من الاقرئين اليهم نسباً كلام ولام ومن يشبهها من الانباء . واما الخبر فقد كان يجب عليه ان يكون متاهباً دائماً لخدمة القدس ولذلك نُهِيَ مُطلقاً عن ان يدنو من الاموات ولو كانوا من انسابه - وقد أُمرووا ايضاً ان لا يتزوجوا بناجرة او مطلقة بل بعذراء او لارعاية لكرامة الكهنة الذين يظهران مثل هذه الزبائح تخفيف شيئاً من حرمة مقامهم وثانياً بسبب البنين الذين يكون دنس امهem عاراً عليهم وهذا كان يجب اجتنابه خصوصاً لذلك العهد الذي كان يُولى فيه مقام الكهنوت بالارث - وقد نُهِيَ ايضاً عن حلق رأس وسمد ولحام وعن تخديش ابدانهم اجتناباً لطقوس عبادة

و<sup>ك</sup>ل المبشر بأنه قد اسيب بالذهب عن النفة والذنب في تث ٢ لا لانهما غير مخضعين لسلطان الناس بل لأن كل ما كانت الاوثان مصنوعة منه كان مبلاً كلاماً وثان لشدة كراحة الله له كما يفسح من الموضع المشار اليه حيث يقال بعد ذلك « لا تدخل بيتك شيئاً من الوثن شيئاً تصير مبلاً مثله » واياضاً لانهم لو أحل لهم الذهب والنفة لنهل لهم اشتهاههما التوط في عبادة الاصنام التي كان اليهود جائرين اليها - واما الامر الثاني الوارد في تث ٢٣ بتفصيل العذر في التراب فهو منطبق على العدل والايقاف او لا للطهارة البدنية وثانياً لحفظ نقاوة المواء وثالثاً لما كان يقتضي من حرمة مسكن العيد القائم في المحلة والذبي كان يقال ان الوب يجل فيه كما هو واضح هناك حيث اورد عليه ذلك الامر بقوله كلى اثره « لان الرب الملك سائر في وسط مملكتك ليصلسك اخ فلتكن مملكتك مقدسة ( اي طاهرة ) ولا ير فيها شيء من التبن » - واما العلة الرمزية لذلك فهي كلى ما قال غريغوريوس في ادياته ك ٣١ ف ١٣ الاشارة الى ان الخطابا التي تصدر عن احساء عقلنا كالقدرة المتنعة يجب ان تغطي بالثوبه حتى يرضي الله عنا كقوله في مز ٣١ « طوبى من غفرت معصيته وستر خططيته » او اتها على ما قال الشارح الاشارة الى انه كيعرف الناس شقاء حالتهم وجب على المتدفين منهم بكميات العقل ان يستتروا متضمين في حفرة النامل العميق ويتظروا (م)

الاوثان لان كهنة الوثنين كانوا يحلقون رؤوسهم ولحامهم كقوله في باروك ٦ : «الكهنة يجلسون باقصة مزقة وهم محلقو الرؤوس واللحى» وقد كانوا ايضاً في اعياد الاوثان «يختذلون بالسيوف والرماح» كما في ٣ ملوك ١٨ : ٢٨ . ولهذا أمر كهنة العيد العتيق بضد ذلك اما العلة الروحية لذلك فهي انه يجب على الكهنة ان يكونوا براءاً كل البراءة من الافعال الميتة التي هي اعمال الخطيبة وان لا يحلقوا رؤوسهم اي لا يتجردوا من الحكمة وان لا يحلقوا لحام اي لا يتعرروا من كمال الحكمة وان لا يمزقوا ثيابهم او يخدشوا ابدانهم اي ان لا يتلطخوا بفساد الانشقاق

المبحث الثالث بعد المئة

في مدة الرسوم الطقسية — وفيه اربعة فصول ثم ينبع النظر في مدة الرسوم الطقسية والبحث في ذلك يدور على اربع مسائل — ا في ان الرسوم الطقسية هل كانت قبل الشريعة — ٢ هل كان لها في زمان الشريعة قوة على التبرير — ٣ هل زالت تحيي ؟ المسيح — ٤ في ان حفظها بعد المسيح هل هو خطيئة ميتة .

### الفصل الاول

في ان طقوس الشريعة حلّت قبل الشريعة يتغطى الى الاول بان يقال . يظهر ان طقوس الشريعة كانت قبل الشريعة فان القرابين والمحرقات هي من طقوس الشريعة العتيقة كما مر في المبحثين الآتين . وهي كانت قبل الشريعة في تلك ٤ «ان قاين قدم من غير الارض نقدمة للرب . وقدم هايل ايضاً من ابكار غنه ومن سماتها» وفيه ٨ و ٢٢ ان نوح وابراهيم قدما عرقات للرب . نطقوا طقوس الشريعة العتيقة اذن كانت قبل الشريعة

٢ وايضاً ان بناء المذبح وسمحة لها من طقوس الاقdas . وهذا كان قبل الشريعة فقد ورد في تلك ١٣ : ان ابراهيم بنى مذبحاً للرب وورد

فيه ٢٨ : ١٨ أن يعقوب أخذ حمراً واقامة نصباً وصبّ عليه دهناً . فطبقوس  
الشريعة إذن كانت قبل الشريعة

٣ وأيضاً يظهر ان الحثان كان اول اسرار الشريعة . وهو كان قبل الشريعة  
كما في تك ١٢ وكذلك الكينوت ايضاً كان قبل الشريعة ففي تك ١٣ : ١٣  
ان « ملکيصادق كان كاهناً لله العلي » فطبقوس الاسرار اذن كانت قبل  
الشريعة

٤ وأيضاً ان التفرقة بين الحيوانات الظاهرة والتجسدة ترجع الى طقوس  
المبادات كما مرّ في البحث الآنف . وهذه التفرقة كانت قبل الشريعة في  
تك ٢ : ٢ « خذ من جميع الحيوانات الظاهرة بعنة سبعه . ومن الحيوانات  
التي نيسرت طاهرة اثنين اثنين » فطبقوس الشريعة إذن كانت قبل الشريعة  
لكن يعارض ذلك قوله في تث ٦ : ١ « هذه هي الوصايا والطقوس التي  
امرني رب الحكم ان اعلمكم ايها » ولو كانت تلك الطقوس موجودة من قبل  
لم يكن حاجة الى ان يتعلموها . فطبقوس الشريعة إذن لم تكن قبل الشريعة  
والجواب ان يقال ان طقوس الشريعة كان يقصد بها امران عبادة الله  
والرجل الى المسيح كما يتبيّن ما تقدم في المبحثين الآتین وكل من يعبد الله لا بد  
ان يبعده بطرق معينة ترجع الى العبادة الخارجية . وطرق العبادة الالمية  
تعين بالرسوم الطقسية كما ان طرق معاملاتنا للفريب تعين بالرسوم القضائية  
كما مرّ في مب ٩٩ فـ ٤ ولهذا فكلما كانت يوجد بين الناس بوجه العموم  
أحكام قضائية لم ترسم بسلطان الشريعة الالمية بل انما ارشدت اليها الفطرة  
كذلك كانت يوجد بعض طقوس لم تعين بسلطان شريعة بل بارادة من  
كان يعبد الله من الناس وتقواعده . غير انه لما كان قد وجد ايضاً قبل  
الشريعة رجال خصوا بروح النبوة وجب ان يعتقد ان الله ارشدهم بمثل

شريعة خاصة الى ان يجعلوا العبادة طريقة معينة تناسب العبادة الباطنة وتلائم العز الى اسرار المسيح التي كان يشار اليها ايضاً بغير ذلك من اعلام كقوله في اكور ١٠: ١١ «فهذه الامور كلها كانت تعرض لهم رموزاً» فقد كان اذن قبل الشريعة بعض الطقوس لكنها لم تكن طقوساً شرعية اذ لم تكن مرسومة بشرعية مدوّنة

اذًا اجيب على الاول بان الاقدين كانوا قبل الشريعة يقدمون هذه التقادم والقرايين والغرفات بغير نقوافم وارادتهم الخاصة على حسبما كان يظهر لهم ملائكة لأن يجاهروا بتقديرهم لا كرام الله ما انتم به عليكم انتم يعبدون الله الذي هو مبدأ جميع الاشياء وغايتها

وعلى الثاني بان الاقدين اقاموا ايضاً بعض الاقdas لأنهم كانوا يستنسون ان يجعلوا لكرام العزة الالهية امكانية منفردة عن سواها مخصوصة بعبادة الله

وعلى الثالث بان سر اختنان كان مرسوماً بامر الملي قبل الشريعة ولذلك لا يجوز ان يجعل من اسرار الشريعة يعني انه رسم فيها بل يعني انه حفظ فيها فقط وهذا ما اراده رب بقوله في يو ٢: ٢٢ «ليس الختان من موسى بل من آبائي» — وقد كان الكهنوت ايضاً قبل الشريعة عند من كان يعبد الله ولكنه كان بتعيين بشري لأنهم كانوا يولون هذا المقام ابكار البنين

وعلى الرابع بان التفرقة بين الحيوانات المطهورة والنجسة لم تكن قبل الشريعة باعتبار أكلها فقد قيل في ذلك ٩: ٣ «كل متحركٍ وهي يكون لكم ما تأكله» بل باعتبار نقدمة القرابين فقط لأنهم اثنا كانوا يقربون القرابين من حيوانات مخصوصة على انه اذا كان قد وجد في ذلك العهد فرق بين الحيوانات من جهة أكلها فلم يكن ذلك باعتبار أكلها حرمـاً بل أنـة منها او بسبب العادة

كما قد نجد الان ايضاً بعض المأكل يُستنكف منها في بعض البلدان  
وتُنكك في غيرها

### الفصل الثاني

في ان طقوس الشريعة العتيقة هل كان لها في عهد الشريعة قوّة على التبرير  
يُنخض الى الثاني بان يقال : يظهر انه كان لطقوس الشريعة العتيقة  
في عهد الشريعة قوّة على التبرير فان التطهير من الخطيئة وتقديس الانسان  
ها من قبيل التبرير . وقد ورد في خر ٢٩ : ٢١ اذ الكهنة وثيابهم كانت  
تقديس بفتح اليم ودهن المسع ويقال في اح ١٦ : ١٦ ان الكاهن كان بفتح  
دم العجل يطهّر القدس من نجساتبني اسرائيل ومعاصيهم وذنوبهم . فقد  
كان اذن لطقوس الشريعة العتيقة قوّة على التبرير

٢ وايضاً ما به يُرضي الانسان الله يرجع الى البرارة كقوله في مز ١٠ : ٨  
«الرب بار ومحب البرارة» وقد كان بعضهم يُرضون الله بالطقوس كقوله  
في اح ١٠ : ١٩ «كيف استطعت ان ارضي الله بالطقوس مع ما أنا عليه من  
كآبة النفس» فقد كان اذن لطقوس الشريعة العتيقة قوّة على التبرير

٣ وايضاً ما كان من قبيل العبادة الالهية فهو بالنفس اخص منه بالجسم  
قوّة في مز ٨ : ٨ «شريعة الرب لا عيب فيها تهدي النفوس» وطقوس  
الشريعة العتيقة كان يُطهّر بها الابرص كما في اح ١٤ فلان كانت تقوى على  
تطهير النفوس بالتبرير أولى

تُكن يعارض ذلك قول الرسول في غلا ٢ : ٢١ «لـأعطيت شريعة  
لقدرت ان يبرر لكان المسيح مات سدى اي لغير سبب وهذا منوع . فطقوس  
الشريعة العتيقة اذن لم تكن مبررة  
والجواب ان يقال ان الشريعة العتيقة كان يلحظ فيها نوعان من الجلسة

كما مر في المبحث الآنف احدهما روحية وهي نجاة الاثم والآخر بدنية وهي التي كانت نعدم صاحبها الاهلية للعبادة الالمية كجامعة الابرص او من كان يمس نيلة واجسسة بهذا المعنى لم تكن سوى نوع من العجز<sup>(١)</sup> فطقوس الشريعة العتيقة كان لها قوة على التطهير من هذه النجاسة لأن هذه الطقوس كانت ادوية مرسومة من الشريعة لازالة هذه النجاسات الناشئة عن نظام الشريعة وعليه قول الرسول في عبر ٩ : ١٣ ان «دم التيوس والثيران ورماد الجحوة الذي يرش على التجسين يقدسهم لتطهير الجسد» وكما ان هذه النجاسة التي كانت تتطور بهذه الطقوس كانت بالجسد اخص منها بالنفس كذلك دعا الرسول هذه الطقوس برارات جسدية بقوله هنالك ع ١٠ «برارات جسدية وضعت الى زمان الاصلاح» ولكنها لم يكن لها قوة على التطهير من نجاسة الروح التي هي نجاسة الاثم لأن التطهير من الخطايا لم يكن ممكنا الا بالمسح «الذى يرفع خطايا العالم» كافي يو ١ : ٢٩ ولما كان من تجسد المسيح وتآلمه لم يتم حقيقة في ذلك العهد لم يكن ممكنا ان يكون لذلك الطقوس العتيقة في نفسها حقيقة ما لا سرار الشريعة الجديدة من القوة المنبعثة عن المسح التجسد والتآلم فلم يكن لها من ثم قوة على التطهير من الخطيئة كقول الرسول في عبر ١٠ : ٤ «لا يمكن ان دم الثيران والتيوس يزيل الخطايا» ولهذا دعاها في غلا ٤ : ٩ «اركاناً فقيرة وضعيفة» والمراد بضعفها عجزها عن التطهير من الخطيئة غير ان ضعفها هذا ثانى عن فقرها اي عدم اشتغالها في نفسها على النعمة .

على انه كان ممكناً لانفس المؤمنين في عهد الشريعة ان تتصل بالمسح التجسد والمتألم بالایمان فيتبرروا هكذا باليان المسيح الذي كان يعلم على نوع

(١) المراد بالعجز هنا عدم الامانة للخدم المقدسة كافي اصول الملاع الاهوتين (م)

ما يرمي عيادة هذه الطقوس من حيث كانت رمزاً إلى المسيح ولهذا كانت تقرب في الشريعة الجديدة قرایین عن الخطايا لا لأن تلك القرایین كان لها من نفسها قوة على التطهير من الخطيئة بل لأنها كانت مظهراً للإيمان الذي كان يظهر من الخطيئة . والشريعة نفسها أمعنت إلى ذلك بطريقة كلامها فقد قيل في أح ٤ وهو أنه متى قرب الحاطئُ القرایين عن الخطيئة يصلى الكاهن لاجلو فينفر له وبذلك إشارة إلى أن الخطيئة تفَر لابوقة القرایين بل بابيام المقربين ونقاوم — ومع ذلك ينبغي أن يعلم أن تطهير الطقوس العتيقة من النجاسات البدنية كان رمزاً إلى التطهير من الخطايا التي يحصل بال المسيح اذا انقررت ذلك تبيّن ان طقوس الشريعة العتيقة لم يكن لها قوة على التبرير اذ اجيب على الاول بان تقديس الكهنة وبنיהם وثيابهم او غير ذلك ايَا كان يرش الدم لم يكن المقصود به سوى التعبين للعادة الالمية وازالة العوائق الحائلة دون تطهير الجسد كما قال الرسول وهو كان رمزاً إلى ذلك التقديس الذي به قدس يسوع الشعب بدمه كما في عبر ١٣ : ١٢ . والتطهير من الخطيئة ايضاً يجب حله على ازالة هذه النجاسات البدنية لا على محون الذنب وبهذا المعنى ايضاً يقال ان القدس يظهر مع عدم جواز الذنب عليه وعلى الثاني بان الكهنة كانوا يرضون الله في العاقوس بالطاعة والتقوى والإيمان بالشيء المرموز إليه بذلك الأشياء باعتبارها في أنفسها وعلى الثالث بان تلك الطقوس التي كانت مرسومة لتطهير الأرض لم يكن يقصد بها ازالة نجاسة داء الأرض وهذا ظاهر من ان هذه الطقوس لم تكن تستعمل الا من قد تظهر من يرصده كما يدل عليه قوله في أح ٤ بخرج الكاهن الى خارج الحلة فإذا نظر ان الأرض قد زالت يأمر التطهير ان يقرب الخ و من ذلك يظهر ان الكاهن لم يكن يفوض اليه ازالة الأرض بل الحكم بزوالها

واما استعمال تلك الطقوس فلما كان الغرض منه ازالة نجاسة العجز - ومع ذلك فقد قال بعض انه اذا عرض احيانا ان اخطأ الكاهن في حكمه كان الابرس يُطهّر بقوه المية على سبيل العجز لا بقوه التراين كما كان يتنى خذ المرأة الزانية على سبيل العجز حين كانت تشرب الماء الذي كان الكاهن قد اوعيَه لعنات كما في عد ٥ : ٢٧

### الفصل الثالث

في ان طقوس الشريعة العتيقة هن زالت بجيء المسيح

يتخطى الى الثالث بان يقال: يظهر ان طقوس الشريعة العتيقة لم تزل بجيء المسيح فقد قبل في باروك ٤: ١ «هذا كتاب اوامر الله والشريعة التي الى الابد» وطقوس الشريعة هي من جملة احكام الشريعة . فقدوجب اذن ان تبقى الى الابد ٢ واياضًا ان قربان الابرس المطهّر كان من قبل طقوس الشريعة . وتد أمر في الانجيل ايضاً ان يقدم الابرس التطاير هذا القربان كما في متى ٨: ٤ .

فطقوس الشريعة العتيقة اذن لم تزل بجيء المسيح

٣ واياضًا ان المعلول يبقى يبقاء العلة . وقد كان لطقوس الشريعة العتيقة علل صوابية من حيث كان يقصد بها العبادة الالهية فضلاً عما كان يقصد بها ايضاً من الرمز الى المسيح . فلم يجب اذن ان تزول بجيء المسيح

٤ واياضًا قد رسم الختان للدلالة على ايمان ابراهيم وحفظه السبت تذكاراً لصناعة الابداع واعياد الشريعة تذكاراً الفير ذلك من صنائع الله كما مر في البحث الآتف . وايما ان ابراهيم ينبغي ان يكون دائمًا تدوةً لا يمانتنا نحن ايضاً وصناعة الابداع وسائر صنائع الله ينبغي تذكراها على الدوام . فلا اقل اذن من ان الختان والاعياد الناموسية لم يجب ان تزول

لكن يعارض ذلك قول الرسول في كولومبي ٢: ١٦ - ١٧ «لأنكم

عليكم احد في المأكول او المشروب او من قيل عيد او رأس شهر او سبتو ما هو ظل المستقبلات » وقوله في عبر ٨: ١٣ « فقوله عهد جديداً جعل الاول عتيقاً وما عتنق وشاخ فهر قريب من الفناء »

والجواب ان يقال ان كل ما في الشريعة العتيقة من الرسوم الطقسية فالغرض منه عبادة الله كما مر في مب ١٠١ والعبادة الظاهرة ينبغي ان تكون على نسبة العبادة الباطنة القائمة بالإيمان والرجاء والمحبة، فحسب اختلاف العبادة الباطنة اذن وجب ان تختلف العبادة الظاهرة، والعبادة الباطنة يجوز ان يجعل لها ثلاثة حالات الاولى ما يتعلق فيها الإيمان والرجاء بالخيرات السماوية وبها تؤدي به اليها على ان كلها مستقبل وهذه كانت حالة الإيمان والرجاء في الشريعة العتيقة والثانية ما يتعلق فيها الإيمان والرجاء بالخيرات السماوية على انها مستقبلة وبها تؤدي به اليها على انه حاضر او ماضي وهذه في حالة الشريعة الجديدة والثالثة ما يكون فيها كلا الامرين حاضرين فلا يؤمن فيها بشيء على انه غير منظور ولا يرجي فيها شيء على انه مستقبل وهذه هي حالة السعداء - حالة السعداء هذه لن يكون فيها شيء رمزي يرجع الى العبادة الالمية بل انما يكون فيها الشكر وصوت التسبيح فقط كما في اش ٥١: ٣ وعليه قوله في رو ٢١: ٢٢ عن مدينة السعداء « لم أر فيها هيكل لأن الرب الاله القدير والحلّ لها هيكلها ». وعلى هذا القياس بطقوس الحالة الأولى التي كانت رمزاً الى الحالة الثانية والثالثة وجب ان تزول بمحبته الحالة الثانية وأن تستبدل بطقوس اخرى تناسب حال العبادة الالمية في زمان هذه الحالة اذ الخيرات السماوية مستقبلة وصنائع الله والآله التي بها تؤدي الى تلك الخيرات السماوية حاضرة

اذا اجبت على الاول بان قوله ان الشريعة العتيقة تبقى الى الابد يراد

بـهـ انـهـ تـقـىـ إـلـىـ الـأـبـدـ مـطـلـقـاـ مـنـ حـيـثـ الرـسـوـمـ الـادـيـةـ وـاـمـاـ مـنـ حـيـثـ الرـسـوـمـ الـطـقـسـيـةـ فـاعـتـارـ الحـقـيـقـةـ المـرـمـوزـ بـهـ اـلـيـهـ

وـعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـ سـرـفـدـاءـ الـجـنـسـ الـبـشـرـيـ تـمـ تـأـلمـ الـمـسـيـحـ وـمـنـ ثـمـ قـالـ الـرـبـ فيـ أـثـنـائـهـ «ـقـدـ تـمـ»ـ كـمـ فـيـ يـوـحـنـاـ ١٩ـ :ـ ٣٠ـ وـلـذـاـ وـجـبـ انـ تـزـولـ جـيـشـرـ بالـكـلـيـةـ طـقـوسـ الشـرـيـعـةـ الـعـيـقـةـ لـاـنـ حـقـيـقـتـهاـ قـدـ تـمـتـ وـدـلـالـةـ عـلـىـ ذـلـكـ التـشـقـ فيـ حـيـنـ تـأـلمـ الـمـسـيـحـ حـجـابـ الـمـيـكـلـ كـمـ وـرـدـ فـيـ مـنـىـ ٢٢ـ :ـ ٥١ـ وـاـمـاـ قـبـلـ تـأـلمـهـ اـذـ كـانـ يـعـظـ وـيـخـتـرـ الـآـيـاتـ فـقـدـ كـانـ الـعـلـمـ بـالـشـرـيـعـةـ وـالـأـنـجـيلـ مـعـاـ لـاـنـ سـرـ الـمـسـيـحـ كـانـ قـدـ اـبـداـ وـلـكـنـ لـمـ يـكـنـ قـدـ تـمـ وـلـهـذـاـ أـمـرـ الـرـبـ الـأـبـرـصـ قـبـلـ تـأـلمـهـ يـرـعـيـ الطـقـوسـ النـامـوـسـيـةـ

وـعـلـىـ الثـالـثـ بـاـنـ مـاـ اوـرـدـنـاهـ فـيـ الـمـجـبـ الـآـفـ مـنـ عـالـ الطـقـوسـ الـحـرـفـيـةـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـعـبـادـةـ الـإـلـمـيـةـ الـتـيـ كـانـ مـبـنـيـةـ عـلـىـ الـإـيمـانـ بـالـآـتـيـ وـلـهـذـاـ مـاـ أـتـىـ ذـلـكـ الـذـيـ كـانـ مـزـعـمـاـنـ يـأـتـيـ زـالـتـ ذـلـكـ الـعـبـادـةـ وـجـيـعـ الـعـلـلـ اـرـاجـعـهـ اـلـيـهـ وـعـلـىـ الـرـابـعـ بـاـنـ اـيـمـانـ اـبـرـاهـيـمـ أـثـيـ عـلـيـهـ لـكـونـهـ آـمـنـ بـاـ وـعـدـهـ اللهـ بـهـ مـنـ النـسـلـ الـمـسـتـقـبـلـ الـذـيـ تـبـارـكـ بـهـ جـيـعـ الـأـمـ وـلـهـذـاـ كـانـ يـحـبـ اـعـلـانـ اـيـمـانـ اـبـرـاهـيـمـ بـالـخـتـانـ مـاـ دـامـ ذـلـكـ النـسـلـ مـسـتـقـبـلاـ وـاـمـ بـعـدـ اـنـ تـمـ ذـلـكـ فـيـحـبـ اـعـلـانـ هـذـاـ اـيـمـانـ بـعـلـامـةـ اـخـرـىـ اـيـ بـالـعـمـودـيـةـ الـتـيـ أـدـيـلـتـ فـيـ ذـلـكـ مـنـ الخـتـانـ كـقـوـلـ اـرـسـلـ فـيـ كـوـلـومـيـ ١١ـ :ـ ٢ـ «ـخـتـمـ خـتـانـاـ لـيـسـ مـنـ فـعـلـ الـاـيـديـ بـغـلـمـ جـسـدـ الـبـشـرـيـةـ بـلـ بـخـتـانـ رـبـنـاـ يـسـوعـ الـمـسـيـحـ مـدـفـونـ مـعـهـ فـيـ الـعـمـودـيـةـ»ـ وـاـمـاـ السـبـتـ الـذـيـ كـانـ تـذـكـارـاـ لـلـخـلـقـ اـلـأـوـلـ فـقـدـ اـسـتـبـدـلـ يـوـمـ الـاـحـدـ تـذـكـارـاـ لـلـخـلـقـ الـجـدـيدـ الـذـيـ اـبـداـ بـقـيـاـتـهـ الـمـسـيـحـ .ـ وـكـذـلـكـ قـدـ اـدـيـلـ مـنـ سـاـئـرـ اـعـيـادـ الـشـرـيـعـةـ الـعـيـقـةـ اـعـيـادـ جـدـيـدـةـ لـاـنـ الـآـلـاءـ وـالـصـنـائـعـ الـتـيـ اـوـتـيـهـاـ ذـلـكـ الشـعـبـ اـلـمـاـ كـانـ رـمـزاـاـلـىـ الـآـلـاءـ الـتـيـ اـوـتـيـنـاـهـ اـنـحـنـ بـالـمـسـيـحـ وـلـهـذـاـ اـدـيـلـ مـنـ عـدـ

الفصح عيد تأم المسبح وقيامته ومن عيد العنصرة الذي فيه أذرات الشريعة  
العتيقه عيد المنصورة الذي فيه أذرات شريعة روح الحياة ومن عيد رؤوس  
الشهور عيد المدراء القدسية التي طلعت عليها اولاً نور الشمس اي المسبح بزيارة  
النعمة ومن عيد الابواب اعياد الرسل ومن عيد التكfir اعياد الشهداء  
والمعترفين ومن عيد المثال عيد تقديس الكيسة ومن عيد الحشد والمجايبة  
عيد الملائكة او عيد جميع التدفيسين

#### الفصل الرابع

في انه هل يمكن بعد تأم المسبح رعاية الطقوس الناموسية بدون خطيئة مميتة  
يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان الطقوس الناموسية يمكن رعايتها  
بعد تأم المسبح بدون خطيئة مميتة اذ لا يسوغ القول بان الرسل بعد ان قبلوا  
الروح القدس اقترفوا خطيئة مميتة لأنهم بامتلاتهم منه ليسوا قوّة من العلاء  
كما في لو ٢٤: ٤٩ . وهم بعد نزول الروح القدس عليهم حفظوا الطقوس  
الناموسية ففي اع ١٦: ٣ ان بولس خاتم تبليغاتوس وفيه ٢٦: ان بولس  
ابناءاً لرأي يعقوب « اخذ الرجال وتطهر معهم ودخل الميكل ميتاماً تمام ايام  
التطهير الى ان يقرب عن كل واحدٍ منهم القربان » فيمكن اذن بعد تأم المسبح  
رعاية الطقوس الناموسية بدون خطيئة مميتة

٢ وايضاً ان اجتناب مخالطة الوثنيين كان من قبيل الطقوس الناموسية  
وهذا قد رعاه راعي الكنيسة الاول فقد قيل في غلا ٢: ١٢ « لما كان يقدم  
بعضهم الى انتفاضة كان بطرس يتنحى عن الام ويتعزلهم » فيمكن اذن بعد تأم  
المسبح رعاية الطقوس الناموسية بدون خطيئة مميتة

٣ وايضاً ان رسوع الرسل لم تجرّ الناس الى الخطيئة وقد رُغم بمحكم  
الرسل اذ ترعى الامم بعض الطقوس الناموسية في اع ١٥ - ٢٨

«قد رأى الروح القدس ونحن لا نضع عليكم ثقلًا فوق هذه الاشياء التي لا بد منها وهي ان تهتدعوا ما ذباع للاصنام ومن الدم المحتقق والرني» فيكـ اذن بعد تألم المسيح رعاية الطقوس الناموسية بدون خطيئة لكن يعارض ذلك قول الرسول في غلا ٥ : «ان اختتنتم فالمسيح لا ينفعكم شيئاً» وليس بحرم ثمرة المسيح سوى الخطيئة الميتة . فالاختتان اذن ورعاية سائر الطقوس بعد تألم المسيح خطيئة ميتة والجواب ان يقال ان جميع الطقوس هي مظاهر للإيمان القائمة به عبادة الله الباطنة والانسان يستطيع ان يظهر الإيمان الباطن بلافال كلياً يظهره بالاقوال وفي كلها اذا اظهر الانسان خلاف الصدق يقترب خطيئة ميتة . على ان ايماناً الآن باليسوع وان كان هو نفس ايمان الآباء الاقدين به الا انه اذا كانوا قد نقدموه ونحن متأخرن عنه لم يكن تعبيرنا وتعبيرهم عن هذا الإيمان بصورة واحدة فهم كانوا يقولون «ها ان العذراء متقبل وستلد ابناً» بصيغة المستقبل كما في اش ٧ : ١٤ ونحن نقول حبلت وولدت بصيغة الماضي . وعلى هذا التحوكانت طقوس الشريعة العثيقة تدل على المسيح باعتبار انه كان مزمعاً ان يولد ويتآلم واسرارنا تدل عليه باعتبار انه قد ولد وتألم . اذا انقرر ذلك فكلما يرتكب خطيئة ميتة من يقول الآن في معرض اظهار ايمانه ان المسيح سيولد مع ان قول الاقدين ذلك كان من مقتضى الدين والصدق كذلك يرتكب خطيئة ميتة من يرعى الآن الطقوس التي كانت التقوى والامانة تحملان الاقدين على رعايتها وهذا ما اراده اوغسطينوس بقوله في رد على فوستوس لـ ١٦ : «ليس يوعَد الآن بانه سيولد وسيتألم وسيُبعث ما كانت تشير اليه على نحو ما تلك الاسرار بل يُشرّ بانه ولد وتألم وبُعث ما تدل عليه هذه الاسرار التي يصنعها المسيحيون»

اذا اجيب على الاول بانه يظهر ان لاير ونيوس واوغسطينوس في ذلك قولين مختلفين فقد قال اير ونيوس بزمانين احدهما ما كان قبل تالم المسبح وهذا لم تكن فيه الطقوس الناموسية ميتة اي فاقدة قوة الازام او التكبير الذي كان مقصوداً بها ولا ميتة اذ لم يكن ينطأ من يرعاها ولكنها بعد تالم المسبح اخذت للحال تصير لا ميتة فقط اي فاقدة القوة والازام بل ميتة ايضاً بمعنى ان كل من كان يرعاها كان يرتكب خطية ميتة وهذا كان يقول بان الرسل بعد تالم المسبح لم يرعوا الطقوس الناموسية حقيقة بل ظاهر الغرض محمود اي ثلاثة يشكوا اليهود ويحوّلوا دون اهتمامهم وليس المراد بهذا التظاهر انهم لم يكونوا يفعلون تلك الافعال حقيقة بل انهم لم يكونوا يفعلونها بية حفظ الطقوس الناموسية من يقطع غريته لاجل الصحة لا لحفظ الختان الناموسى على انه لما كان لا يتعبر لافتًا بالرسل ان يكتسروا ما يرجع الى حقيقة الحياة والتعليم اجتناباً للتشكيك وان يستعملوا الشتاله في ما يرجع الى خلاص المؤمنين كان الاصح قول اوغسطينوس بثلاثة ازمنة احدهما ما كان قبل تالم المسبح وهذا لم تكن الطقوس الناموسية فيه ميتة ولا ميتة والثانية ما كان بعد اذاعة الانجيل والطقوس الناموسية في هذا الزمان ميتة وميتة والثالث متوسط بينهما وهو ما كان من تالم المسبح الى اذاعة الانجيل وهذا كانت الطقوس الناموسية فيه ميتة اذ لم يكن لها فيه قوة ولم تكن رعايتها واجبة على احد ولكنها لم تكن ميتة لأن اليهود الذين كانوا قد اهتدوا فيه الى المسبح كان يسوع لهم ان يحفظوا تلك الطقوس الناموسية لا بمعنى ان يعلقوا بها رجاءهم بحيث كانوا يعتبرونها ضرورة للخلاص كان الاعيان بالمسبح كان فاصلًا بدونها عن التبرير . واما الوثيرون الذين كانوا يهتدون في هذا الزمان الى المسبح فلم تكن لهم مجدة لرعاية تلك الطقوس الناموسية ولهذا نجد انت بولس حين

تيهوتاوس الذي كانت امة يهودية وأبى ان يختن بطقوس الذي كان ابواه وثنين .

وانما لم يحظر ازروج القدس على من كان يهتدى من اليهود رعاية الطقوس الناموسية كما حظر رعاية الطقوس الوثنية على من كان يهتدى من الوثنين اظهاراً للفرق بين كذا الطقسين لأن الطقس الوثنى كان يختر لانه كان دائئراً محرياً ومنبهاً عنه من الله واما الطقس اليهودي فكان قد زال لانه قد تم بالمحاجة اذا مارس من الله رمز الى يسوع

وعلى الثاني بان بطرس على قول ايرونيوس كان يعتزل الام تظاهر اجتناباً لتشكيك اليهود الذين كان رسولهم ولهذا لم يخطأ في ذلك بوجهه واما بولس فقد وبحنه على ذلك تظاهر اياضاً اجتناباً لتشكيك الام الذين كان هو رسولهم — واما اوغسطينوس فقد ابطل ذلك لان بولس قال في الكتاب القانوني الذي لا يجوز تصور الكذب فيه اي في غالا : ٢١ ان بطرس « كان ملوماً » وعلى هذا فبطرس قد خطى حققةً وبولس وبحنه حققةً لا تظاهرة الا ان بطرس لم يخطأ من حيث كان يحفظ الطقوس الناموسية الى زمان محدودٍ فان ذلك كان يسوغ له لكونه من جملة اليهود المحتدين بل انا كاف يخطأ من حيث كاتب يبالغ في العناية بحفظ تلك الطقوس اجتناباً لتشكيك اليهود الى حد انه كان يلزم عن ذلك تشكيك الام

وعلى الثالث بان بعضاً ذهبوا الى ان ذلك النهي انرسولي لا ينبغي ان يحمل على المعنى الحرفي بل على المعنى الروحي فيكون المراد بالنهي عن المم النبي عن القتل وبالنهي عن المخنق النبي عن القسر والسلب وبالنهي عما يذبح للاصنام النبي عن عبادة الاوثان واما الزنى فينهى عنه لكونه فيهما بالذات وهذا القول مأثور عن بعض الشرائح الذين يفسرون هذه الرسوم

معنى رمزي — غير انه لما كان القتل والسلب محظيين عند الام ايضاً لم يكن حاجة لان يجعل في ذلك وصية خاصة لمن كانوا سهدين من الوثنية الى المسيح . ولذلك ذهب آخرون الى ان تلك المآكل قد نهي عنها بالمعنى الحرفي ليس رعائية للطقوس الناموسية بل فعلاً للشرابة ولهذا قال ايرونيموس في كلامه على قول حز ٤:٣١ كل ميتة الآية « يقضي على الكهنة الذين كانوا لشراهم لا يحفظون هذه الرسوم في السماق ونحوها » — على انه لما كان يوجد من المآكل ما هو اللذ وأدعى الى الشرابة لم يظهر سبب النهي عن هذه دون سواها — فينبغي اذن ان يقال على مذهب ثالث ان هذه المآكل نهي عنها بالمعنى الحرفي لا لرعاية الطقوس الناموسية بل تيسيراً لاتحاد الامم واليهود المتشتتين وطنًا واحدًا فان اليهود بناء على عادة قديمة كانوا يتمئذرون من الندم والمحنوق واما اكل ذبائح الاوثان فكان ممكناً ان يرب اليهود في ارتداد الامم الى الوثنية ولهذا حرمت هذه المآكل في ذلك العيد الذي كان يحتاج فيه الى التأليف بين الامم واليهود على الله بمرور الزمان زالت العلة فزال المعمول وذلك بشهور حق التعليم الانجيلي الذي علم به الرب ان ليس شيء مما يدخل الفم ينحس الانسان كما في متى ١٥:١١ وان ليس ينبغي ان يرذل شيء مما يتتساول بالشكك كما في ١ تيمور ٤ — واما التي فلتها نهي عن بوجه الخصوص لأن الوثنين لم يكونوا يعتبرونه خطيئة

#### المبحث الرابع بعد المائة

في الرسوم القضائية — وفيه اربعة فصول ثم ينبغي النظر في الرسوم القضائية واولاً في الرسوم القضائية بالاجمال وثانياً في عاليها . اما الاول فالباحث فيه يدور على اربع مسائل — ١ في ان الرسوم القضائية ما هي — ٢ هل هي رمزية — ٣ في مدنها — ٤ في قسمتها

## الفصل الأول

في ان حقيقة الرسوم القضائية هل تقوم بتعيين نسبة الناس بعضهم الى بعض  
 ينطوي الى الاول بان يقال : يظهر ان حقيقة الرسوم القضائية لا تقوم  
 بتعيين نسبة الناس بعضهم الى بعض اذ انها يقال لها ذلك نسبة الى القضاء .  
 وهناك امور كثيرة تتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض وهي ليست من  
 قبيل الاقضية . فليس المراد اذن بالرسوم القضائية ما يتعلق بنسبة الناس  
 بعضهم الى بعض

٢ وايضاً ان الرسوم القضائية معاينة للرسوم الادبية كما مر في مب ٩٩  
 ف ٤ . وكثير من الرسوم الادبية تتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض  
 كما يظهر من وصايا اللوح الثاني السبع . فالرسوم القضائية اذن تعتبر حقيقتها  
 من حيث تتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض

٣ وايضاً ان نسبة الرسوم القضائية الى الانسان كنسبة الرسوم  
 الطقسية الى الله كما مر في مب ١٠١ ف ١ . ومن الرسوم الطقسية ما يتعلق  
 بنسبة الانسان الى نفسه كالرسوم المتعلقة بالاطعمة والثياب على ما مر في مب  
 ١٠٢ ف ٦ . فالرسوم القضائية اذن لا تعتبر حقيقتها من حيث تتعلق  
 بنسبة الناس بعضهم الى بعض

لكن يعارض ذلك قوله في حزقيال ٨:٨ في جملة ما قيل عن اعمال  
 الرجل الصديق الصالحة « اذا اجرى قضاء الحق بين الانسان والانسان »  
 والرسوم القضائية يقال لها ذلك نسبة الى القضاء . فيظهر اذن ان المراد  
 بالرسوم القضائية تلك الرسوم التي تتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض  
 والجواب ان يقال ان زسوم كل شريعة منها ما تحصل لها قوة الازام  
 من مجرد ارشاد العقل على ما مر في مب ٩٥ ف ٢ ومب ٩٩ ف ٤ لات

العقل الطبيعي يرشد الى وجوب فعل شيء او تركه وهذه الرسوم يقال لها اديبة لأن الآداب او الاخلاق الانسانية لها مصدرها العقل ومنها ما لا تحصل لها قوة الازام من مجرد ارشاد العقل اي لانها ليس لها باعتبارها في نفسها شيء من حقيقة الواجب او الممتنع بل انها يحصل لها ذلك باشتراع المي او انساني وهذه لها هي تعيينات للرسوم الادبية فان تعينت الرسوم الادبية باشتراع المي في ما يتعلق بنسبة الانسان الى الله فهي الرسوم الطقسية وان تعينت في ما يتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض فهي الرسوم القضائية .  
 حقيقة الرسوم القضائية اذن تقوم بامر بن احدها تعلقها بنسبة الناس بعضهم الى بعض والثانية عدم حصول قوة الازام لها مجرد الفطرة بل بالاشتراع اذاً اجيب على الاول بان الاحكام تجري على يد بعض الرؤساء الذين يلوب سلطان القضاء . وليس من شأن الرئيس النظر في الامور المنازع فيها فقط بل له ان ينظر ايضاً في ما يجري بين الناس من العقود الاختيارية وفي كل ما يرجع الى مشاركات المهر وسياسة فالرسوم القضائية اذن لا تحصر في ما يتعلق بالمنازعات القضائية بل لتناول ايضاً كل ما يتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض الخاضعة لنظر الرئيس من حيث هو الحكم الاعلى

وعلى الثاني بان ذلك الاعتراض انما يرد على ما يتعلق بنسبة الناس بعضهم الى بعض من الرسوم المستمدۃ قوة الازام من ارشاد العقل فقط وعلى الثالث بان الرسوم التي تتعلق بنسبة الانسان الى الله منها ايضاً رسوم اديبة وهي التي يرشد اليها العقل المستثير بالآيات كوجوب محبة الله وعبادته ومنها رسوم طقسية وهذه ليست ملزمة الابوة الشرعية الالمية المُزَّانة والله لا تختص به القراءين المقدماته فقط بل كل ما يرجع

إلى أهلية الذين يقربونها ويعبدونها أيضاً لأن نسبة الناس إلى الله نسبة إلى الغاية . فاتصال الإنسان إذن بنوع من الأهلية للعبادة الأهلية يرجع إلى عبادة الله وهكذا يرجع إلى الرسوم الطقسية . وأما نسبة الإنسان إلى الإنسان فليست نسبة إلى الغاية حتى يكون له من نفسه نسبة إليه فإن هذه هي نسبة العيد إلى موالיהם لأن ما هم عليه هو لموالיהם كما قال الفيلسوف في السياسة لك ١ ب ١١ وهذا ليس هناك رسوم قضائية تتعلق بحال الإنسان في نفسه بل كل ما كان من هذا القبيل فهو رسوم ادية لأن المعلم الذي هو مبدأ الرسوم الادية حكمه في الإنسان بالنسبة إلى ما يختص به حكم الرئيس أو الحاكم في المدينة — لكن ينبغي أن يعلم أنه لما كانت نسبة الإنسان إلى الإنسان أخفض للعقل من نسبة إلى الله كانت الرسوم الادية التي تتعلق بنسبة الإنسان إلى الإنسان أكثر من التي تتعلق بنسبة إلى الله وهذا وجوب أيضاً أن تكون الرسوم الطقسية في الشريعة أكثر من الرسوم القضائية

### الفصل الثاني

حل في الرسوم القضائية رمز إلى شيء

يختلط إلى الثالث بان يقال : يظهر ان الرسوم القضائية ليس فيها رمز إلى شيء إذ يظهر ان من شأن الرسوم الطقسية خاصةً ان يكون مقصوداً بها الرمز إلى شيء . فلو كان في الرسوم القضائية رمز إلى شيء لما افترقت عن الرسوم الطقسية

٢ . وأيضاً كما جعلَ لشعب اليهود رسوم قضائية جعل ذلك أيضاً لتغييره من الشعوب الوثنية . والرسوم القضائية التي للشعوب الأخرى ليس فيها رمز إلى شيء بل إنها يرسم بها ما يبني فلده . فيظهر إذن أن ما في الناموس العتيق

أيضاً من الرسوم القضائية ليس فيه رمز إلى شيءٍ  
 ٣ وايضاً ما كان مختصاً بالعبادة الالهية وجب أن يورد تحت رموز  
 وأشباؤ لأن ما يختص بالله يجاوز لطور عقلنا كما مر في مب ٢٠١١٢  
 ما يختص بالناس فليس يجاوز ظور عقلنا ولهذا فالرسوم القضائية التي تتعلق  
 بنسبة الناس بعضهم إلى بعض لم يجب أن يكون فيها رمز إلى شيءٍ  
 لكن يعارض ذلك أن الرسوم القضائية بُسطت في خر ٢١ على وجه

رمزيٍّ واديٍ

والجواب أن يقال إن شيئاً من الرسوم يكون رمزاً على نحوين فنها ما  
 يكون رمزاً أولاً وبالذات أي لأن المقصود بالنات من وضعه الرمز إلى شيءٍ  
 والرسوم الطقسية رمزية بهذا التحول لأنها اتفاً وضعت لترمز إلى شيءٍ يتعلق  
 بعبادة الله وبسر المسيح ومنها ما لا يكون رمزاً أولاً وبالذات بل تبعاً ورسوم  
 الناموس العتيق القضائية رمزية بهذا التحول لأنها لم يقصد بوضعها الرمز إلى  
 شيءٍ بل إنما وضعَت لتنظيم حالة ذلك الشعب على مقتضى العدالة والانصاف  
 ولكنها كانت ترمز إلى شيءٍ تبعاً أي من حيث أن حالة ذلك الشعب التي  
 كان نظامها قائمة بهذه الرسوم كانت كلها رمزية كقوله في أكور ١٠:١١  
 «كل هذه الأمور كانت تعرض لهم رموزاً»

إذاً الجيب على الأول بأن الرسوم الطقسية والقضائية ليست رمزية  
 بل هي واحدة كما مر قريباً

وعلى الثاني بأن شعب اليهود كان مختاراً من الله لأن يولد منه المسيح  
 فوجب لذلك أن تكون حالتُه كلها نبوية ورمزية كما قال أوغسطينوس في  
 ردِه على فوستطوس ك٢٢٤ وهذا أيضاً كانت الرسوم القضائية المرسومة  
 لذلك الشعب أكثر رمزاً من الرسوم القضائية المرسومة لسائر الشعوب كما

ان حروب ذلك الشعب ايضاً واهله تذكر على وجه مريٍ بخلاف حروب الاشوريين او الرومانيين واعمالهم وان كانت هذه ابهر في اعين الناس وعلى الثالث بان نسبة الانسان الى الانسان في ذلك الشعب اذا اعتبرت في نفسها كانت تحت طور العقل واما اذا اعتبرت من حيث تعلقها بعبادة الله فهي فوق طور العقل وهي انما كانت رمزية من هذه الجهة

### الفصل الثالث

في ان رسوم الناموس العتيق القضائية هل هي ملزمة على وجه التأييد ينبع الى الثالث بان يقال : يظهر ان رسوم الناموس العتيق القضائية ملزمة على وجه التأييد لأنها ترجع الى فضيلة العدالة . والعدالة ابدية وخلدة كما يفحى ١ : ١٥ . فالرسوم القضائية اذن ملزمة على وجه التأييد ٢ واياضًا الاشتراط الاهلي ابقى من الاشتراط البشري . والرسوم القضائية المرسومة في الشرائع البشرية ملزمة على وجه التأييد . فلان تكون كذلك الرسوم القضائية المرسومة في الشريعة الالهية أولى ٣ واياضًا قال الرسول في عبر ٧ : ١٨ « تُرْفَضَ الوصيَّةُ الْاُبَقَّةُ لِضَعْفِهَا وَعَدَمِ نَفْعِهَا » وهذا يصدق على الوصيَّة الطقوسية التي « لم تكن قادرة على ان تعطي الكمال من جهة الضمير الذي يخدم في ما كولات ومشروبات وانواع غسل وتبريات جسدية فقط » كما قال الرسول في عبر ٩ : ٩ - ١٠ والرسوم القضائية كانت نافعة ومؤثرة في ما كانت مرسومة لها في اقامة العدل والنصفة بين الناس . فهي اذن ليست مرفوضة بل لا ترجح على قوتها لكن يعارض ذلك قوله في عبر ٧ : ١٢ « عَنْدَ تَحْوِيلِ الْكَهْنُوتِ لَا بَدْ مِنَ النَّامُوسِ » والكهنوت قد تحول من هارون الى المسيح . فاذًا قد تحول الناموس كلُّه . فلم يبق اذن للرسوم القضائية الزام

والجواب ان يقال ان الرسوم القضائية لم تكن ملزمة على وجه التأييد بل قد شرحت بمعنيه المسيح لكن ليس كما شرحت الرسوم الطقسية لأن هذه شرحت بمعنى لم تصر ميتة فقط بل ميتة أيضاً من برعاها بعد المسيح ولا سيما بعد اذاعة الانجيل وأما الرسوم القضائية فهي ميتة لأنها فقدت قوة الازام ولكنها ليست ميتة لأنها لو امر ملك ثم ان ترعى في مملكته لما خطط في ذلك الان ترعى او يؤمن بان ترعى باعتبار انها مستفيدة قوة الازام من الشرعية المبعة لأن اعتبار رعايتها على هذا التحويل يكون ميتاً – ووجه هذه التفرقة يمكن اعتباره ما نقدم فنقد سرّ في الفصل الآتف ان الرسوم الطقسية رمزية اولاً وبالذات لأن المقصود بالذات من وضعها الرمز الى اسرار المسيح باعتبار كونها مستقبلة ولماذا كانت رعايتها تقدح في حقيقة الایمان الذي نعتقد به ان تلك الاسرار قد تمت . وأما الرسوم القضائية فلم يقصد بوضعها الرمز الى شيء بل تنظيم حالة ذلك الشعب التي كانت غايتها المسيح فلما تبدلت تلك الحالة بمعنى المسيح فقدت تلك الرسوم القضائية قوة الازام لأن الشرعية كانت مؤدياً يرشد الى المسيح كما في غلا ٣:٤٢ الا انه لم يلم يكن الغرض من هذه الرسوم القضائية الرمز الى شيء بل فعل شيء لم تكن رعايتها بوجه الاطلاققادحة في حقيقة الایمان بل إنما يقدح فيها رعايتها باعتبار الازام الشرعية للزور ان حالة الشعب الاول لا تزال قائمة وان المسيح لم يأت بعد

اذ اذا اجيب على الاول بان العدالة تجب رعايتها على وجه التأييد وأما تعريف الاشياء العادلة في الشرع البشري او الالمي فيجب ان يختلف باختلاف حالة الناس

وعلى الثاني بان الرسوم القضائية المرسومة من الناس انما تلزم على وجه التأييد ما دامت تلك الحالة السياسية . اما اذا صارت المدينة او الأمة الى

سياسة أخرى فلا بد من تبدل الشرائع لات الشريع الملازمة للطريقة  
الديمقراطية القائمة بسلط الشعب ليست ملائمة للطريقة الأولى فرقية القائمة  
بسلط الأغنياء كما قال الفيلسوف في السياسة ك، فـ ١ . ولهذا أيضاً ما  
تبدل حالة ذلك الشعب وجب تبدل الرسوم القضائية  
وعلى الثالث بأن تلك الرسوم القضائية كانت تسوق الشعب إلى العدالة  
والإنصاف بحسب ما كان ملائماً لتلك الحالة وأما بعد المسيح فقد وجب تبدل  
حال ذلك الشعب حتى لا يكون في المسيح فرق بين الوثني واليهودي كما كان من  
قبل ولهذا وجب تبدل الرسوم القضائية أيضاً

#### الفصل الرابع

في أن الرسوم القضائية هل يمكن انحصرها في قسمة محدودة

يُنطوي إلى الرابع بأن يقال : يظهر أن الرسوم القضائية لا يمكن انحصرها  
في قسمة محدودة لأنها تتعلق بنسبة الناس بعضهم إلى بعض . والأشياء التي  
ينبني أن يكون فيها نسبة الناس بعضهم إلى بعض ويعاملون فيها بينما لا  
تتحقق في قسمة محدودة لعدم تناهيتها . فالرسوم القضائية إذن لا يمكن انحصرها  
في قسمة محدودة

٢ . وأيضاً أن الرسوم القضائية هي تعينات للرسوم الادية . ويظهر أن  
الرسوم الادية لا تُقسم إلا من حيث تُردد إلى رسوم الوصايا العشر .  
فالرسوم القضائية إذن لا تتحقق في قسمة محدودة

٣ . وأيضاً لما كانت الرسوم الطقسية مختصرة في قسمة محدودة أشير إلى هذه  
القسمة في الناموس أذ منها ما يقال له قربان ومنها ما يقال له عبادات . وليس  
في الناموس اشارة إلى قسمة الرسوم القضائية . فيظهر من ذلك أنها ليست  
مختصرة في قسمة محدودة

لَكُن يعارض ذَلِكَ أَنَّهُ حِيثُ يُوجَد تَرْتِيبٌ يُبَنِّي وَجُودَ الْقِسْمَةِ . وَحَقِيقَةُ التَّرْتِيبِ تَرْجِعُ بِالْأَخْصِ إِلَى الرِّسُومِ الْفَضَائِلِيَّةِ الَّتِي كَانَ بِهَا نَظَامُ ذَلِكَ الشَّعْبِ . فَيُبَنِّي أَذْنُ بِالْأَخْصِ أَنْ تَكُونَ مُخْصَرَةً فِي قِسْمَةٍ مُحَدُّودَةٍ .

وَالْجَوابُ أَنْ يَقَالُ لَمَّا كَانَتِ الشَّرِيعَةُ بِثَابَةِ صَنَاعَةِ لِتَوَامِ الْمُعِيشَةِ الْإِنْسَانِيَّةِ أَوْ لِأَنْتَصَارِهَا فَكَيْفَا يُوجَدُ فِي كُلِّ صَنَاعَةٍ قِسْمَةٌ مُحَدُّودَةٌ لِتَوَانِيهَا كَذَلِكَ يَمْبَدِي أَنْ يَكُونَ فِي كُلِّ شَرِيعَةٍ قِسْمَةٌ مُحَدُّودَةٌ لِرِسُومِهَا وَالْأَنْهَى التَّشُوشُ بِنَفْعِهَا وَلِهَذَا يَبْغِي التَّعْوِيلُ بِأَنَّ رِسُومَ النَّامُوسِ الْعَتِيقِ الْفَضَائِلِيَّةِ الَّتِي يَهَا كَانَتْ تَتَنظَّمْ نَسْبَةُ النَّاسِ بِعِصْمَهُمْ إِلَى بَعْضِهِمْ بِنَسْبَةِ اقْسَامِ هَذِهِ النَّسْبَةِ . وَيَكِنَّ أَنْ يُوجَدُ فِي كُلِّ شَعْبٍ أَرْبَعَةُ أَنْوَاعٍ مِنَ النَّسْبَةِ احْدَهَا نَسْبَةُ رُؤُسَاءِ الشَّعْبِ إِلَى الرُّؤُسَينِ وَالثَّانِي نَسْبَةُ الرُّؤُسَينِ بِعِصْمَهُمْ إِلَى بَعْضِهِمْ وَالثَّالِثُ نَسْبَةُ مَنْ كَانَ مِنْ ذَلِكَ الشَّعْبِ إِلَى الْأَجَابِ عَنْهُ وَالرَّابِعُ نَسْبَةُ أَهْلِ الْمَنْزِلِ كَذَبَةُ الْأَبِ إِلَى الْأَبْنَى وَالزَّوْجَةِ إِلَى الْبَعْلِ وَالسَّيْدِ إِلَى الْعَبْدِ وَبِنَسْبَتِ هَذِهِ الْأَنْواعِ الْأَرْبَعَةِ مِنَ النَّسْبَةِ يَجِدُونَ قِسْمَةً رِسُومَ النَّامُوسِ الْعَتِيقِ الْفَضَائِلِيَّةِ فَهُنَّاكَ رِسُومٌ تَعْلُقُ بِنَصْبِ الرُّؤُسَاءِ وَخَطْطِهِمْ وَبِالْأَكْرَامِ الْوَاجِبِ أَنْ يَوْدِي لِهِمْ وَهَذَا قِسْمٌ أَوْلُ مِنَ الرِّسُومِ الْفَضَائِلِيَّةِ — وَهُنَّاكَ أَيْضًا رِسُومٌ تَعْلُقُ بِنَسْبَةِ الرُّعَاةِ بِعِصْمَهُمْ إِلَى بَعْضِ كَلْتَيِ الْفَضَائِلِيَّةِ — وَهُنَّاكَ أَيْضًا رِسُومٌ تَعْلُقُ بِنَسْبَةِ الْبَعْرَةِ بِعِصْمَهُمْ إِلَى بَعْضِ كَلْتَيِ الْفَضَائِلِيَّةِ — وَهُنَّاكَ أَيْضًا رِسُومٌ تَعْلُقُ بِالْأَجَابِ كَلْتَيِ الْفَضَائِلِيَّةِ — وَهُنَّاكَ أَيْضًا رِسُومٌ تَعْلُقُ بِالْأَدَاءِ وَاضْفَافِ الْمَسَافِيرِ وَالْفَرَبَاءِ وَهَذَا قِسْمٌ ثَالِثٌ مِنَ الرِّسُومِ الْفَضَائِلِيَّةِ — ثُمَّ هُنَّاكَ رِسُومٌ تَعْلُقُ بِالْمُعِيشَةِ الْمُنْزِلِيَّةِ كَلْتَيِ الْفَضَائِلِيَّةِ — وَهَذَا قِسْمٌ رَابِعٌ مِنَ الرِّسُومِ الْفَضَائِلِيَّةِ

إِذَا أَجِبَ عَلَى الْأَوَّلِ بِأَنَّ الْأَشْيَاءَ الْمُتَعَلِّقةَ بِنَسْبَةِ النَّاسِ بِعِصْمَهُمْ إِلَى بَعْضِهِمْ كَيْفَ يَكِنُّ رَدَهَا إِلَى أَنْواعِ مُعِيَّنَةٍ بِنَسْبَتِ الْأَخْلَافِ تِلْكَ

### النسبة على مامر قريباً

وعلى الثاني بيان رسوم الوصايا العشر في الأولى في جنس الرسوم الادبية  
على مامر في مب ١٠٠ اف ٣ فكانت من الصواب ان نقسم بحسبها سائر  
الرسوم الادبية . واما الرسوم القضائية والطقوسية فان قوّة ازامها ليست  
صادرة عن ارشاد العقل الطبيعي بل عن مجرد الاشارة ولهذا نقسم  
باعتبار آخر

وعلى الثالث بيان في مجرد ابراد ما يرسمه الناموس بالرسوم القضائية  
اشاره الى قيمة هذه الرسوم

### المبحث الخامس بعد المائة

#### في علة الرسوم القضائية — وفيه اربعة فصول

ثم يبني النظر في علة الرسوم القضائية والمبحث في ذلك يدور على اربع مسائل — ١  
في علة الرسوم القضائية المتعلقة بالرؤساء — ٢ في ما يتعلق منها بمعامل الناس في مجتمعهم  
— ٣ في ما يتعلق منها بالاجانب — ٤ في ما يتعلق منها باليهودية المازلية

#### الفصل الاول

في ان النظام الذي سنته الشريعة المبنية بأن الرؤساء دل كان على حسب ما يبني  
يتغطى الى الاول بان يقال : يظهر ان النظام الذي سنته الشريعة المبنية  
للرؤساء لم يكن على حسب ما يبني فقد قال الفيلسوف في كتاب السياسة ٣  
بـ «ان نظام الشعب يتوقف خاصة على الرئاسة العليا» . ولم يرد في الشريعة  
المبنية كيف يبني نصب الرئيس الاعلى لكنه ورد فيها كيف يبني نصب  
من دونه من الرؤساء في خر ١٨: ٢١ انظر من جميع الشعب رجالاً  
حكماء الخ وفي عد ١٦: ١١ «اجمع لي سبعين رجلاً من شيوخ اسرائيل»  
في قث ١٣: ١ فأتوا برجال حكماء عقلاه الخ . فالنظام الذي سنته  
الشريعة المبنية لرؤساء الشعب ليس اذن وافقاً بالمراد

٢ وايضاً من شأن الانضال ان يأتي بالانضل كما قال افلاطون في  
تياروس . وانضل نظام المدينة او شعب ان يلي سياسة ملك لان هذه الطريقة  
من السياسة اعظم ما تمثل الطريقة الالمية التي بها يسوس الله واحد العالممنذ  
البدء . فقد كان ينبغي اذن ان تعين الشريعة ملكاً للشعب لا ان تفوض ذلك  
الى رأيهم كما فرض اليهم بقوله في تث ١٧ : ١٤ - ٥ اذا قلت اقيم على  
ملكاً ... نقيم عليك ملكاً اخر

٣ وايضاً قيل في متى ١٢ : ٢٥ : «كل مملكة لنقسم على نفسها تغرب»  
وقد صدق ذلك في شعب اليهود الذي كان اقسام مملكته سبباً لانقاضها .  
والشريعة ينبغي بالخصوص ان تقصد ما به منفعة الشعب العامة . فكان ينبغي  
اذن ان تبع عن قسمة المملكة الى ملوكين ولم يكن ينبغي ايضاً ان يحدث ذلك  
بامر الله فقد ورد في ٣ ملوك ١١ : ٢٩ وما يليه ان ذلك جرى بامر الله على  
لسان النبي احيا الشيلوني

٤ وايضاً كما ان الكهنة يقامون لاجل منفعة الشعب في ما هو لله على ما  
في عبر ٥ : ١ كذلك الرؤساء يقامون لاجل منفعة الشعب في الامور  
البشرية . وقد عين في الشريعة للكهنة واللاوبين ما ينبغي ان يعيشوا منه  
كالعشور والبواكيرو كثير غير ذلك فكان ينبغي اذن ان يعين ايضاً للرؤساء  
ما يعيشون به ولا سيما اذ قد نهوا عن قبول الرشى ففي خر ٨ : ٢٣ «لا  
تأخذوا رشوة فان الرشى تحيي البصراء وتفسد اقوال الابرار»

٥ وايضاً كما ان الملك هو افضل مذاهب السياسة كذلك الجور هو اقبح  
مفسد لها . وقد أولى الرب الملك عند نصبه حق الجور في ١ ملوك ٨ : ١١  
هذه سنة الملك الذي يملك عليكم : يأخذ بنكم اخر . فالشريعة اذن لم تسن  
نظام الرؤساء على حسب ما ينبغي

لكن يعارض ذلك ان شعب اسرائيل قد أثني على حسن ترتيبه بقوله في  
عد ٢٤ : ٥ «ما اجل خيالك يا يعقوب واخيتك يا اسرائيل» وحسن  
ترتيب الشعب يتوقف على حسن تعين رؤسائه . فالشعب اذن كان  
بالشريعة حسن الاتظام من جهة تعين رؤسائه

والجواب ان يقال لا بد في حسن ترتيب الرؤساء في مدينة اوامة من  
اعتبار امررين احدهما مساعدة الجميع نوعا ما في الرئاسة فان ذلك يدعوا الى حفظ  
السلام بين الشعب ويحصل الجميع على عبء هذا النظام ورعايته كما في كتاب  
السياسة ٢ ب ٦ والثاني طريقة الرئاسات او نظامها وهذه وان كان لها انواع  
مختلفة كما ذكر الفيلسوف في كتاب السياسة ٣ الا ان اخص هذه الانواع  
في الملك الذي به يحصل الوُدُّ ورئاسة لواحد بحسب فضيلته  
والارستقراطيا اي سلطة الاعيان التي يسا يحصل الوُدُّ والرئاسة  
لنزر من الناس بحسب فضيلتهم . فادأ افضل ترتيب للرؤساء ان يكون  
في المدينة او المملكة واحد تحصل له الرئاسة بحسب فضيلته ويتسلط على  
الجميع وان يترتب تحته رؤساء حصلت لهم السيادة بحسب فضيلتهم  
ولكن بحيث يكون للشعب يد في هذه السيادة اولاً لجواز ان يكون المنتخبون  
لها من الشعب وثانياً لانتخاب الشعب ايام فان افضل انواع السياسة ما  
كان جاماً كما ينبغي بين الملك من حيث يكون السلطان الاعلى واحداً  
والارستقراطيا من حيث يكون هناك رؤساء متعددون تحصل لهم  
الرئاسة بحسب فضيلتهم والديمقراطيا اي سلطة الشعب من حيث يجوز  
ان يكون الرؤساء المنتخبون من الشعب ومن حيث يكون التخليص الى  
الشعب - وهذا مارس بالشريعة الالمية فان موسى وخلفاءه كانوا  
يسوسون الشعب منفردين على نحو ما بالرئاسة على الجميع وهذا من

منافي الملك وكان يُنتَخَب أثنا وسبعين شيخاً باعتبار فضيلتهم ففي ت ١٥ : « اخذت من اسياطكم رجالاً حكماً بِلَاءَ بِعْلَهُمْ رؤسَاءَ » وهذا من منافي الاسطراطيا ثم من منافي التدبير اطيا انهم كانوا يُنتَخَبون من بين الشعب كله ففي خر ١٨ : ٢١ انظر من جميع الشعب رجالاً حكماً الـ آيـةـ وـ كـانـ الشـعـبـ يـتـخـبـهـمـ كـوـلـهـ فيـ تـ ١ـ ١٣ـ :ـ «ـ فـأـتـواـ مـنـكـمـ بـرـجـالـ حـكـمـ الـ آيـةـ .ـ فـيـتـيـنـ مـنـ ذـلـكـ آنـ تـرـتـيبـ الرـؤـسـ الـذـيـ رـسـمـهـ الشـرـعـةـ كـانـ عـلـىـ اـفـصـلـ وـجـهـ اـذـاـ اـجـبـ عـلـىـ الـأـوـلـ بـاـنـ ذـلـكـ الشـعـبـ كـانـ يـسـاسـ بـعـنـيـةـ خـاصـةـ مـنـ اللهـ كـوـلـهـ فيـ تـ ٧ـ :ـ ٦ـ :ـ «ـ اـيـاـكـ اـصـطـفـيـ الـربـ الـمـلـكـ اـنـ تـكـوـنـ لـهـ شـعـبـ خـاصـاـ»ـ وـهـذـاـ اـحـتـفـظـ الـرـبـ لـنـفـسـهـ اـقـامـهـ اـقـلـيـمـ الـأـعـلـىـ وـهـذـاـ مـاـ تـقـسـمـ مـوـسـىـ بـقـولـهـ فيـ عـدـ ٢٧ـ :ـ ١٦ـ :ـ «ـ يـوـكـلـ الـرـبـ الـهـ اـرـوـاحـ كـلـ بـشـرـ رـجـلـاـ عـلـىـ هـذـهـ الجـمـاعـةـ »ـ وـمـنـ عـمـهـ فـاءـرـ اللهـ خـلـفـ يـشـعـ مـوـسـىـ فـيـ الرـئـاسـةـ وـكـلـمـاـ كـانـ يـقـامـ فـاعـلـ بـعـدـ يـشـعـ كـانـ يـقـالـ انـ اللهـ اـقـامـ لـالـشـعـبـ عـلـمـاـ وـانـ رـوـحـ الـرـبـ كـانـ عـلـيـهـ كـاـمـاـ فـيـ قـضـ ٣ـ وـهـذـاـ اـيـضـاـ لـمـ يـغـوـضـ الـرـبـ اـنـتـخـابـ الـمـلـكـ إـلـىـ الشـعـبـ بـلـ اـحـتـفـظـ لـنـفـسـهـ كـوـلـهـ فـيـ تـ ١٧ـ :ـ ١٥ـ :ـ «ـ اـقـمـ عـلـيـكـ مـلـكـاـ مـنـ اـخـتـارـهـ اـرـبـ الـمـلـكـ »ـ

وـعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـ الـمـلـكـ اـنـصـلـ مـاـيـسـكـ بـهـ الشـعـبـ اـذـاـلـمـ يـعـرـهـ فـسـادـ الـاـ

اـنـهـ لـعـظـمـ السـلـطـانـ الـذـيـ يـخـوـلـهـ الـمـلـكـ يـهـلـ اـنـ تـصـبـرـ سـيـاسـةـ الـمـلـكـ إـلـىـ سـيـاسـةـ

جـورـيـةـ مـاـلـمـ يـكـنـ صـاحـبـ هـذـاـ سـلـطـانـ مـسـكـلـ الـفـضـيـلـةـ اـذـلـيـسـ يـعـسـينـ

اـحـتـالـ الشـعـبـ اـلـاـفـانـيـلـ كـاـفـالـفـيـلـسـوـفـ فـيـ كـاـبـ الـاخـلـافـ ؛ـ بـ ٤ـ

وـقـلـ مـنـ كـانـ مـسـكـلـ الـفـضـيـلـةـ .ـ وـالـيـهـودـ كـانـوـ بـاـخـصـوـصـ قـسـةـ الـقـلـوبـ

وـجـانـحـيـنـ اـلـىـ حـبـ الـمـالـ وـهـاتـانـ الرـذـيـلـتـانـ اـبـعـثـ عـلـىـ الـجـوـرـ وـهـذـاـلـمـ يـعـقـمـ اـنـهـ لـهـ

فـيـ اـوـلـ الـاـمـرـ مـلـكـاـ ذـاـ سـلـطـانـ مـطـلـقـ بـلـ قـاضـيـاـ وـمـدـرـيـاـ يـرـعـيـ اـمـرـهـ اـلـاـنـهـ اـلـاـ

الـتـقـسـ الشـعـبـ بـعـدـ ذـلـكـ مـلـكـاـ اـذـنـ لـهـ بـهـ عـلـىـ غـيـرـ رـضـيـ تـامـ مـنـهـ كـاـيـلـهـ

من قوله لصموئيل في ا ملوك ٨ : ٧ «لم يأسموك إنت وانما سمعوني أنا أن  
لملك عليهم»

الا انه من اول الامر رسم لهم في نصب الملك اموراً اولها كافية انتخابه  
ووهذه رسم فيها امررين ان يتظاروا في انتخابه حكم الرب وان لا يُسألكوا عليهم  
رجل اجنبياً لأن من عادة الملوك الاجانب ان لا يعلق كثيراً بتعاليم حب  
الامة التي يلون امرها فلا يصرفوا اليها عنائهم . والثاني ما يجب على الملك  
التصويبين لنفسهم اي ان لا يستكثروا من المراكب والخيل وانتساء ولا يبالغوا  
في الاستراة من الاموال لأن حب هذه الاشياء يخرج بالملوك الى الجور  
واطراح العدل . والثالث ما يجب عليهم الله اي ان يواظبوا على مطالعة شريعته  
والهدى فيها ويفهموا على تقواه وطاعته والرابع ما يجب عليهم ارعاياهم اي ان لا  
يتجبروا عليهم فيستهبنوا بهم او يذلّونهم ولا يتذكروا ايضاً عن منعه العدل  
وعلى الثالث بان اقسام الملكه وتعدد الملوك لم يقصد به منعه ذلك  
الشعب بل بالحربي فصاصهم على كثرة الشغب الذي اثاروه خصوصاً على  
ولاية داود العادلة وعليه قوله في هوشع ١٣ : ١١ «اعطيك منك في غضي»  
وفيه ٨ : «لقد ملکوا ولكن ليس من قبلي وصاروا رؤساء وانا ادر»  
وعلى الرابع بان الكهنة كانوا يتولون خدمة الاقداس بالتوirth فان هذا  
كان زائداً في تحجّتهم بخلاف ما لو كان يسوغ لكل واحدٍ من الشعب ان  
يصير كاهناً . وكرامتهم كانت ترجع الى اجلال العبادة الالهية ولهذا وجب  
ان ينحصروا بامورٍ مخصوصة من العشور والبواكيرو والتقادم والقربيين لتكون  
غيراماً لمعاشهم . واما الرؤساء فكانوا يوُخذون من جميع الشعب كما تقدم  
فكأن لهم املاك خاصة يعيشون منها ولا سيما لأن الله نهى عن ان يستكثر  
الملك من المال والمدد او يبالغ في مذاهب الترف والابهة اولاً لأنهم يكن

يسهل عليه بدون هذه الامور ان تدعوه نفسه الى الكبرياء والجور وثانياً لانه اذا لم يكن المرؤساء اموال وافرة وكانت الرئاسة محفوفة بالانصاف والهموم لم يكن الناس يرغبون فيها كثيراً فلم يكن يتي بحال لاثارة الفتن وعلى الخامس بان الملك لم يكن لي ذلك الحق بقوة رسم المي بل إنما اريد هناك الانباء بظلم الملوك الذين يتحلون لأنفسهم بذلك الحق الذي يبغضون الى الجور وسلب رعاياهم وهذا واضح من قوله بعد ذلك «وانت تكونون بعيداً» بما هو من قبيل جور الملوك لأن الملوك الجائرين يستعبدون الرعية ولنا كان صاموئيل يقول ذلك تخويناً لم ثلاثة يطلبوا ملوكاً عليهم فقد جاء بعد ذلك «فأبى الشعب ان يسمعوا الصوت صاموئيل» - على انه قد يحدث ايضاً ان الملك الصالح يأخذ البنين بغير جور و يجعلهم قواداً ورؤساء مئين ويأخذ اشياء كثيرة من الرعية لأجل المصلحة العامة

### الفصل الثاني

في ان ما ورد في الشريعة من الرسوم القضائية المتعلقة بالمشاركات الاجتماعية هل هو صواب

يتعاطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان ما ورد في الشريعة من الرسوم القضائية المتعلقة بالمشاركات الاجتماعية ليس صواباً اذ لا يمكن استقرار المسألة بين الناس اذا أخذ احدهم ما الآخر . ويظهر ان هذا قد اربع في الشريعة فقد قيل في تث ٢٣ : ٤ « اذا دخلت كرم فريلك فكل من الغب على قدر شهوتك » فالشريعة العتيقة اذن لم تكن مخاططة كما ينبغي لاستقرار المسألة بين الناس

٢ وايضاً ان اخص سبب لحراب كثير من المدن والملات هو افضاء الاملاك الى النساء كما قال الفيلسوف في السياسة لـ ٢ بـ ٤ وهذا قد

جُلَّ فِي جَمْلَةِ أَحْكَامِ الشَّرِيفَةِ الْعَتِيقَةِ فِي عَدْ ٢٢ : ٨ : « إِنَّ رَجُلًا ماتَ وَلَيْسَ لَهُ أَبٌ يُصِيرُ مِيرَاثَهُ إِلَى ابْنِهِ » فَالشَّرِيفَةُ أَذْنَتْ لَمْ تَحْتَطْ كَمَا يَنْبَغِي لِسَلَامَةِ الشَّعْبِ

٣ وَإِيْضًا أَنَّ أَخْصَ مَا يُحْفَظُ بِهِ الْمَجْمُونُ الْأَنْسَانِيُّ هُوَ مِبَادَلَةُ النَّاسِ بِعِصْمَهُمْ بَعْضًا فِي مَا يَعْتَاجُونَ إِلَيْهِ بِوَاسْطَةِ الْبَيْعِ وَالشَّرَاءِ كَمَا فِي السِّيَاسَةِ كَمَا بِ ٣٠ وَالشَّرِيفَةُ الْعَتِيقَةُ أَبْطَلَتْ قَوْنَةَ الْبَيْعِ فَقَدْ أَمْرَتْ أَنْ يُرَدَّ الْمَلِكُ الْمَبْيَعُ عَلَى الْبَائِعِ فِي سَنَةِ الْتَّمْنَينِ الَّتِي هِيَ سَنَةُ الْيُوبِيلِ كَمَا فِي احْ ٢٥٠ فَهِيَ أَذْنٌ لَمْ تُرْتَبْ حَالَ ذَلِكَ الشَّعْبِ فِي هَذَا الْأَمْرِ عَلَى مَا يَنْبَغِي

٤ وَإِيْضًا أَنَّ افْعَ شَيْءٍ فِي حَاجَاتِ النَّاسِ هُوَ ارْتِياحُهُمْ إِلَى التَّقَارُضِ يَنْهَمُ وَهَذَا الْأَرْتِيَاحُ يَرْتَقِعُ بَعْدَ رَدِّ الْمَأْخُوذِ كَمَا قُوِلَّهُ فِي سِي ٢٩ : ١٠ « كَثِيرُونَ أَبْوَا أَنْ يَقْرُضُوا لِأَعْنَ قَسْلَوْهُ بَلْ مَحَافَةَ ارْتُ يُسْلِبُوا لِغَيْرِ سَبِيلِهِ » وَالشَّرِيفَةُ قَدْ جَعَلَتْ ذَلِكَ مِنْ سَنَهَا امَا اولًا فَلَانَهَا أَمْرَتْ بِهِ بِقَوْلِهَا فِي تَشْ ١٥ : ٤ « كُلُّ صَاحِبِ دِينٍ لَا يَطَالِبُ صَدِيقَهُ وَلَا قَرِيبَهُ وَلَا إِخْرَاهَ لَانَهَا سَنَةُ ابْرَاءِ لِلَّهِبِ » وَقَدْ قِيلَ فِي خَرْ ٢٢ : ١٥ أَنَّهُ إِذَا مَاتَ الْبَهِيمُ الْمُسْتَعَارُ وَرِبُّهُ مَعْهُ فَلَا يَضْمِنُ الْمُشَعِّرُ الْعَوْضَ وَاِمَا ثَانِيًّا فَلَذِهَابُ الْفَهَانَةِ الْخَاصَّةِ بِالرَّهْنِ قَدْ قِيلَ فِي تَشْ ٢٤ : ١٠ « إِذَا نَفَاضَتِ قَرِبَكَ مَا أَقْرَضْتَهُ إِيَّاهُ فَلَا تَدْخُلْ يَتَهُ لَتَاخِذَ رَهَنًا » ثُمَّ قِيلَ بَعْدَ ذَلِكَ « لَا يَبْتُ الرَّهْنُ عِنْدَكَ بَلْ تَرْدَهُ عَلَيْهِ عَاجِلًا » فَمَا رُسِّمَ أَذْنُ فِي الشَّرِيفَةِ فِي شَأنِ الْقَرْضِ غَيْرَ كَافِ

٥ وَإِيْضًا أَنَّ فِي الْخِيَانَةِ فِي الْوَدَاعَةِ لَخَطْرًا أَعْظَمَهَا جَدًا فَيُجِبُ أَنْ يُؤْخَذَ لِصِيَانَهَا أَعْظَمُ احْتِيَاطٍ وَلَهَذَا قِيلَ فِي ٢ مَكَا ١٥ : ٣ « كَانَ الْكَهْنَةُ يَتَهَلَّوْنَ نَحْنُ الْمَهَأُ إِلَى الَّتِي سَنْ شَرِيفَةَ الْوَدَاعَةِ أَنْ يَصُونَهَا لِسْتُوْدِعَهَا » وَفِي رِسُومِ الشَّرِيفَةِ لَا يُؤْخَذُ كَبِيرُ احْتِيَاطٍ لِصِيَانَةِ الْوَدَاعَةِ فِي خَرْ ٢٢ أَنَّهُ إِذَا

- فقدت الوديعة فليس على الذي استردها إلا المين . فلم يكن اذن رسم الشريعة في هذا الشأن على ما ينبغي
- ٦ وأيضاً كمان الأجير يأجر عمله كذلك بعض الناس ياجرون يومهم أو نحوها من أشيائهم . وليس من الضرورة أن يدفع مستاجر البيت الأجرة حالاً . فاذأ ما رسمته الشريعة بقوله في اح ١٩ : ١٣ «لا تبت أجرة الأجير عندك إلى الغد» كان ثقيلاً جداً
- ٧ وأيضاً لما كان كثيراً ما تمس الحاجة إلى أحكام القضاة وجب انت لا يكون في ابيان القاضي مشقةً . فما رسمته الشريعة اذن في تث ١٧ من ان يذهبوا إلى موضع واحد ليتلقو الحكم في ما يلبس عليهم لم يكن صواباً
- ٨ وأيضاً من الممكن ان يتواطأ على الكذب لا اثنان فقط بل ثلاثة او أكثر أيضاً . قوله اذن في تث ١٥ : ١٩ «بغم شاهدين او ثلاثة شهود نقوم كل كلة» ليس صواباً
- ٩ وأيضاً ان العقوبة يجب ان تفرض على قدر الذنب وعلى قوله في تث ٢٥ : ٢٠ «على قدر ذنبه يكونه مقدار جلداته» والشريعة قد فرضت البعض للذنوب المتساوية عقوبات متباعدة فقد قيل في خير ٢٢ : ١ ان السارق يعرض «بدل الثور خمسة وبدل الشاة اربعاً» وجعلت ايضاً عقوبات شديدة لذنوب ليست ثقيلة جداً فقد ورد في عده ان الذي كان يحتطب يوم السبت رُجم بالحجارة وقد أمر أيضاً في تث ٢١ ان يُرجم الابن العوقق في ذنبه يسيرة اي لكونه كان «اكولاً وشريراً» فالشريعة اذن قد فرضت العقوبات على خلاف ما ينبغي
- ١٠ وأيضاً قال اوغسطينوس في مدينة الله لـ ٢١ ب ١١ «كتب توليوس انت اجناس العقوبات في الشرائع ثانية الفرامة والقيود والجلد

والقَوْد والتشهير والنفي والقتل والاستبعاد» وهذه قد فرضت الشريعة بعضها في فرضت الغرامة في مثل حكمها على السارق بتعويض خمسة أضعاف المسروق او اربعة اضعافه والقيود في مثل رسماها باى يلقى بعض المذنبين في السجن كما في عد ١٥ : ٣٤ والجلد في مثل قوله في تث ٢٥ : ٢ «اَن رأوا المذنب مستحق الجلد يطروحونه ويامرون بجلده بحضورهم» وكانت تعاقب بالتشهير من كان يأتى ان يتزوج امرأة أخيه اليمى فكانت هذه تخلع نعله وتنفل في وجهه كما في الفصل المتقدم وكانت تعاقب بالقتل ايضاً كقوله في اخ ٩ : ٩ «اَي انسان لعن اباه او امه فليُقتل قتلاً» وقد فرضت ايضاً عقاب القُوْد بقولها في خر ٢١ : ٢٤ «عِنْ عَيْنٍ وَسَنَّ بَنٍ» فليس من الصواب اذا اغفلها العقوتين الاخرين اي النفي والاستبعاد

١١ وايضاً ان العقوبة لا تفرض الا على الذنب . وبالبهائم لا يجوز عليها الذنب فليس من الصواب ازال العقوبة بها بقوله في خر ٢١ : ٢٨ «اَي ثور قُتلَ رجلاً او اسراً فليُرجم» وقوله في اخ ٢٠ : ١٦ «المرأة التي تضاجع بعهية تُقتل معها» ومن ذلك يظهر ان ما يتعلق بالمشاركات الاجتماعية لم يرسم في الشريعة العتيقة على ما ينبغي

١٢ وايضاً قد امر الرب في خر ٢١ : ١٢ ان يعاقب قتل الانسان بقتل الانسان . وقتل البهيم يعتبر اقل جداً من قتل الانسان فلا يمكن ان يبي في عقوبته . فليس من الصواب اذن ما امر به بقوله في تث ٢١ «اذا وجد قتيل لا يعرف من قتله فليأخذ شيوخ المدينة التي هي اقرب اليه عجلة من البقر لم تُجرَ بالنير ولم يحرث عليها ويهبطوا بها وادياً وعراماً مُفلحة ولم يزرع ويكرروا عنتها فيه»

لكن يعارض ذلك ان الشريعة تعتبر نعمة خاصة في مز ٩ : ١٤٧ حيث

قيل «لم يصنع هكذا الى جميع الامم ولم يُدر لهم أحكامه»  
 والجواب ان يقال ان الشعب جماعة كثيرة من الناس مجتمعون على  
 اتفاق ينهم في الحقوق واشتراك في المصالح كما روى ذلك اوغسطينوس عن  
 توليوس في مدينة الله لـ ٢ بـ ٢١حقيقة الشعب اذن لتفصي ان تكون  
 المشاركة بين الناس منتظمة باحكام شرعية عادلة . والمشاركة بين الناس المجتمعين  
 شعباً واحداً على ضرائب احدهما ما يحصل بسلطان رؤسائه والثاني ما يحصل  
 بارادة افراده ولما كان يتعلق بارادة كل واحد ترتيب ما هو خاص لسلطانه  
 وجب ان يكون تصريف الاحكام بين الناس وازالة العقوبات بال مجرمين لها  
 يجري بسلطان الرؤسائين الذين ينضج الناس لهم . واما سلطان الافراد فتخضع له  
 الاشياء المملوكة فيستطيعون من ثم ان يتشاركون على حسب ارادتهم في مثل البيع  
 والشراء والملة ونحو ذلك . والشرعية التامة رسمت في كلا هذين النوعين  
 من المشاركة ما به الكفاية فقد اقامت القضاة كما يظهر من قوله في تـ ١٦:١٨  
 «اجعل لك قضاة وحكاماً في جميع مدنك ليحكموا فيما بين الشعب حكماً  
 عادلاً» وسنت نظاماً عادلاً للقضاء قوله في تـ ١ «احكموا بالعدل ولا  
 تفرقوا في ذلك بين الترب ووالقرب ولا ت Habitوا احداً» وازالت ايضاً سبب  
 الحكم بالجائز بنيها القضاة عن قبول المدعايا كما في خـ ٢٣:٩ وفي تـ ١٦:١٩  
 وجعلت الشهود اثنين او ثلاثة كما في تـ ١٧:٦ و١٩:١٥ وفرضت  
 عقوبات مخصوصة لذنوب مختلفة كما سيأتي . اما الاملاك فافضل شيء فيها  
 ان تُقسم وان يكون استعمالها بعضه عاماً وبعضه تحصل الشركة فيه بارادة  
 الملوك كما قال الفيلسوف في السياسة لـ ٢ بـ ١١ . وهذه الثلاثة قد رسمت  
 في الشريعة - فاولاً كانت الاملاك مقسمة بين الجميع فقد قيل في عـ ٣٣  
 «أني أعطيتكم الأرض ملكاً لكم تقسمونها بينكم بالقرعة» ولما كان الخراب

يتطرق الى مدن كثيرة من عدم انتظام المالك فيها كما قال الفيالوف في السياسة  
 لـ بـ ٦ توسلت الشريعة الى تنظيم الاملاك بثلاثة امور احدهما ان  
 يقتسموها بينهم على السواء بحسب عدد الناس كقوله في عد ٣٣ «الكثير  
 تكررون له نصيبيه والقليل نقلونه له» و الثاني ان لا تابع على وجه التأييد  
 بل ترد في وقت معين على اصحابها دفعاً لاختلاط الانصبة فيما الثالث  
 المقصود به التباعي عن هذا الاختلاط ان يرث الموتى ذوي قرابتهم اي الابن في  
 الدرجة الاولى والابنة في الدرجة الثانية والاخوة في الدرجة الثالثة والاعام في  
 الدرجة الرابعة وسائر ذوي القرابة في الدرجة الخامسة . وحفظاً للتمييز بين  
 الانصبة رسمت الشريعة ايضاً ان تتزوج النساء الوارثات برجالي من سبطهن  
 كافي عد ٣٦ — و ثالثاً قد رسمت الشريعة ان يكون اشعار الاشياء عاماً  
 في بعض الامور اما اولاً في النهاية بها فقدم ذلك بقوله في تث ٢٢ : ١  
 «ان رأيت ثور اخيك او شاة صالاً فلا تناقض عنه بل رده على اخيك» وقس  
 على الثور والشاة غيرهما واما ثالثاً ففي المثل فقد كان مباحاً بالعمول لكل من  
 يدخل كرم صديقه ان يأكل منه دون انت يأخذ شيئاً الى خارجه . واما  
 الفقراء بالخصوص فقد رسم ان يترك لهم ما ينسى من حزم الحصاد وما يبقى  
 بعد القطاف من الاغمار وخاصيص الكرم كما في اح ١٩ : ١٠ و تث ٢٤ : ١٩  
 وكان يشتراك ايضاً في ما كان ينت في السنة السابعة على ما في خر ٢٣ : ١١  
 واح ٢٥ : ٤ — وثالثاً قد رسمت الشريعة الشركة التي تحصل في الاشياء  
 بارادة اصحابها وهي اثنان احدهما بغير عرض كقوله في تث ١٤ : ٢٨-٢٩  
 «كل ثلاث سنين تخرج اعشار غالتك فياني اللاوي والغريب واليتيم والارملة  
 فياكون ويشعرون» والثانية بعوض كالتي تحصل بالبيع والشراء والاجارة  
 والاستئجار والاقراض والاعارة والوديعة وقد جعلت الشريعة لكل ذلك

أحكامًا ورسومًا مقررة . ومن ذلك يظهر أن الشريعة العتيقة قد وضعت لمشاركة ذلك الشعب الاجتماعية نظاماً كافياً

أجيب أذن على الأول بان « من احب القريب فقد اتم التاموس » كما قال الرسول في رو ١٣ : ٨ وذلك لأن جميع رسوم التاموس ولا سيما ما كان منها متعلقاً بالقريب إنما يقصد بها على ما يظهر محنة الناس بعضهم البعض ومن مقتضى المحنة مواساة الناس في أموالهم فقد قيل في أيو ١٧: ٣ « من رأى إخاه في فاقه فليس عنده احشاءه فكيف تحمل محنة الله فيه » ولهذا كان من مقاصد التاموس تعويذ الناس سهولة المواساة ينهم وعليه أمر الرسول الاغبياء في أتيو ٦ : ١٨ ان يستهلوا التوزيع والمواساة . وليس يستهل المواساة من لا يطيق ان يأخذ فرصة شيئاً يسيراً من ماله دون ضرر جسيم له ولهذا امرت الشريعة ان يباح لمن يدخل كرم فريبه ان يأكل من عنبه فيه دون ان يأخذ منه شيئاً الى خارجه اجتناباً لما قد يحصل عن ذلك من الفرر الجسيم لصاحب الكرم فيتذكر صغر المسألة وهو عند الادباء لا يتذكر من اخذ الاشياء البسيطة بل ذلك يزيد في تقوير الصداقة ويعتاد الناس به سهولة المواساة

وعلى الثاني بان الشريعة لم ترسم ان يرث النساء ميراث آبائهم الا اذا لم يكن لهم اولاد ذكور فكان اذ ذلك من الضرورة ان يصير الميراث الى النساء تعزيةً للآباء لانه يشق عليه ان يرى ميراثه صائراً بكتلته الى الاجانب على ان الشريعة جعلت في ذلك ما ينبغي من الاحتياط فامررت ان النساء اللواتي يرثن ميراث آبائهم يتزوجن برجال من قبلهن تجافيًّا عن اختلاط انصبة القبائل كما في عد ٣٦

وعلى الثالث بان تنظيم الاملاك يساعد كثيراً على حفظ المدينة او الامة

كما قال الفيلسوف في السياسة ك٢ ب٤ ولهذا قد رُسم لدى بعض الامان  
ان لا يجوز لاصدآن بيع ملكاً الا لدفع خرير ظاهر كما قال هو ايضاً اذ لو  
تسوّع في بيع الاملاك لربها انفقت جمبعها الى القليل فلتم خلو المدينة او البلاد  
من السكان . ولهذا فالشريعة العتيقة دفعاً لهذا الخطر رسمت من جهة  
أن يُعمَّق الناس في حاجاتهم فاباحت بيع الاملاك الى زمّن معين ودفعت من  
جهة اخرى هذا الخطر فأمرت ان يُردّ الملك المبيع على البائع في زمّن معين .  
وانما رسمت ذلك لثلا تختلط الانصبة بل تبقى دائمة على قيمتها المقررة  
بين الاساط

اما بيوت المدن فلانها لم تكن مقسمة بالقرعة اجازت الشريعة بيعها بتاتاً  
كالاملاك المنقوله فان بيوت المدن لم يكن لها عدد معين بخلاف الارض فقد  
كان لها مساحة معينة لا تقبل الزيادة واما عدد بيوت المدينة فكان يتقبل  
الزيادة . واما البيوت التي لم تكن في المدن بل في القرى التي لا سور لها فلم يكن  
يباح بيعها بتاتاً لانها لا تبني الا لاجل حرث الارض وحراستها فقد احابت  
الشريعة اذن بجعلها في حكم الارض

وعلى اربعان بن الشريعة كانت تقصد برسومها تعويذ الناس استئصال التعاون  
في حاجاتهم كما مرّ فان هذا ادعى شيء الى احكام الالفة والصداقه وهي لم  
ترسم هذه الاستئصال للتعاون في ما كان يُعطى بتاتاً وبتاباً فقط بل في ما كان  
يُعطى على سبيل القرض والعاريه ايضاً لان هذا الوجه من التعاون أكثر وقوعاً  
واكثر الناس في حاجة اليه وقد رسمت ذلك على انجاء شئ فرممت اولاً ان  
لا يستصعبوا اقراض ذوي الحاجة ولا يعرضوا عن ذلك بسبب قرب سنة الابراء  
كما في ت ١٥ - ثانياً ان لا يكلفوا مديونهم ربّ او رهن ما هو ضروري  
لماشهم وادا ارتهنا شيئاً من ذلك ان يجعلوا رده في ت ٢٣ : ١٩ « لا

فرض اخاك بربى» وفيه ٦: ٢٤ «لَا ترتهن الرحي السفلى والعليا معاً فانه بذلك يرهن نفسه» وفي خر ٢٢: ٢٦ «اذا ارتهنت ثوب قريك قبل مغيب الشمس وده اليه» - ثالثاً ان لا يمتنع في المصادر وعليه قوله في خر ٢٢: ٢٥ «اذا اقرضت فضة تغير من شيء ما كان معك فلا تخلف بطلبته كلاربي» وهذا ايضاً قيل في ت ٢٤ «اذا تقاضيت قريك ما اقرضته اياه فلا تدخل بيته لتأخذ رهناً منه بل قف خارجاً وهو يخرج لك ما عنده» وذلك اولاً لأن يد الانسان هو ما واه الذي تطمئن اليه نفسه فشق عليه ان يدخل اليه عنوة وثانياً لأن الشريعة لم تبح لمن ادين ان يرهن ما يشاء بل بالحربي باحت للديون ان يرهن ما كان اقل حاجة اليه - رابعاً ان تترك الديون مطلقاً في السنة السابعة اذا كان من المتحمل ان من يستطيع اوفاء يني قبل حلول السنة السابعة دون ان يخون من اقرضه بغير عرض واما من كان عاجزاً بالكلية عن الوفاء فقد كان يجب ان يترك له دينه رحمة به كما كان يجب ان يفرض من جديد سداً لفاته - واما البهائم المستعارة فقد رسمت الشريعة في شأنها الله اذا احمل المستعير وفاتها فاتت او انها نكبت بنيتها ضمن الموضع فان ماتت او انها نكبت بحضوره وهم عناية بوقايتها لم يضمن العوض ولا سيما اذا كانت مستاجرة لجواز ان تموت او تنهك عندهن اعاراتها ولأنها لوم تصب بادى لكان له ربح من اعاراتها فلم تكن اعارة بغير عرض وهذا يجب اعتباره بالخصوص متى كان البهيم مستاجراً لانه يكون اخذ اجرة بدل استعمال بنيمه فلم يكن يبني ان يتضى شيئاً آخر لورده عليه إلا ان يكون لحنة اذى من اعمال مستاجرته فان لم يكن البهيم الميت او المنهك مستاجراً كان من العدل ان يعوض على صاحبه مقدار ما كان يرجحه من اجراته وعلى الخامس بان الفرق بين العارية واوديغة ان العارية تدفع لنفقة المستعير والوديغة تدفع لنفقة المستويع وهذا كان يضمن الرجل في بعض المواطن عوض

العارية ولا يضمن عوض الوديعة فان فقد الوديعة كان يمكن حدوثه على نحوين او لا بسبب يتذرر دفعه وهو اما طبيعي كلام لو كانت الوديعة بهما فات او اثنيك او خارجي كلام لو سلبت الاудاء او اقرسها وحش الا الله في هذا الموطن كان يجب على ازجل ان يحمل الى رب البهيمة المفترسة ما بقي منها واما في المواقف الاخري المتقدمة فلم يكن عليه ان يعوض شيئاً لكنه دفع الشبهة الحالية كان عليه اليدين وثانياً بسبب مقدوره الدفع كالسرقة وحيثند كان يضمن من استحفظ الوديعة العوض بسبب اهماله واما من استعار بهية فكان يضمن عوضها ولو اثنيكت او ماتت في غيبته كما مر فان اذن اهمال كان يوجب عليه العوض بخلاف حافظ الوديعة فإنه لم يكن يضمن العوض الا عند السرقة وعلى السادس بيان الاجراء الذي يجرؤون اعمالهم فقراء يكسبون قوتهم اليومي باعمالهم فقد اصابت الشريرة في ما رسمته من وجوب التبعيل في تأدية اجرتهم لثلا يغوزهم القوت واما الذين يجرؤون غير ذلك فهم عادة من الاغنياء ولا يحتاجون في تناول قوتهم اليومي الى اجرة ذلك فليس حكم الفريقين واحداً وعلى السابع بيان القضاة ائم ينصبون في الناس ليفصلوا بينهم ما يقع فيه التباين من جهة العدالة والتباس يقع على نحوين او لا عند السذاج ودفعا له رسم في تث ١٦:١٨ «ان يجعل قضاة وحكام في جميع الاساطير ليحكموا في ما بين الشعب حكماً عادلاً» وثانياً عند المتفقين ايضاً ودفعا لهذا الالتباس رسمت الشريرة ان يلجأ الناس الى الموضع الاخص الذي يختاره الله حيث كان يقيم الكاهن الاعظم لفصل المسائل الخلافية المتعلقة بشعائر العبادة الاليمية والقاضي الاعظم لفصل الاحكام المتعلقة بالناس كما ترفع الان الدعاوى من القاضي الادنى الى القاضي الاعلى لقصد استئنافها او اعادة النظر فيها وعليه قوله في تث ١٧ «اذا تسررت وابتسل عليك امر في القضاء ورأيت اقوال القضاة

الذين في مدنك مختلفة فيه فأقصد إلى الموضع الذي اختاره الرب وصار إلى الكهنة واللاويين وإلى القاضي الذي يكون في ذلك الزمان » على أن هذا الالتباس في الأحكام لم يكن كثيراً الواقع فلم يكن في ذلك مشقة على الشعب وعلى الثامن بان الدعاري البشرية لا يمكن ان يقام عليها بينة برهانية ومعصومة من الخطأ بل يكفي فيها البينة الثانية التي يتوصل بها الفصحى الى اقناع الساعي ولهذا فإنه وإن أمكن ان يتواطأ الشاهدان أو الثلاثة على الكذب الا انه لا يسهل ولا يقدر انهم يتواطئون عليه ومن ثم تُعتبر شهادتهم صادقة ولا سيما اذا لم يترددوا فيها ولم يكن مشتبهاً في صدقهم من وجه آخر واجتناباً لسهولة اعتسافهم جادة الصدق رسمت الشريعة ان يستقصى في خصمهم وإن من يوجد منهم شاهد زور يقتصر منه قصاصاً شديداً كما في ث

١٩ : ١٥ — ومع هذا فقد كان الوجه في تعين هذا المدد الاشارة الى عصمة الانقىم الالهية التي قد يعبر عنها بالاثنين لأن الروح القدس صلة بين الاثنين وقد يعبر عنها بالثلاثة كما قال اوغسطينوس في تفسير قول يوحنا ٨ : ١٢

« قد كتب في ناموسكم ان شهادة رجلين حق »

وعلى التاسع بان العقوبة الشديدة لا تستوجبها جسامنة الذنب فقط بل هناك اسباب أخرى ايضاً تستوجبها وهي اولاً مقدار الخطيئة لأن الاثم الأكبر مع تساويسائر الظروف يستوجب عقوبة اشد وثانياً عادة الخطيئة لأن الخطايا المعتادة لا يسهل تجنبها إياها إلا بالعقوبات الشديدة وثالثاً فرط الشهوة أو اللذة في الخطيئة لأن هذه لا يسهل صرف الناس عنها إلا بالعقوبات الشديدة ورابعاً سهولة اقتراف الخطيئة والانفاس فيها فان مثل هذه الخطايا متى انكشف أمرها استوجب مزيد العقوبة ارهاماً للآخرين — ثم ان مقدار الخطيئة يجب ان يعتبر فيه اربع درجات حتى في الفعل الواحد

بعينيه الأولى متى اجرم الانسان بغير اختياره لانه متى لم يفعل ذلك مختاراً  
يوجو من الوجه لم يستوجب شيئاً من العقوبة فقد قيل في تش ٢٥ : ٢٢ ان  
القتاة التي تُشَاجِعُ في الصحراء «لا تستوجب القتل لأنها صرخت فلم يكن  
من ينلصها» واما اذا فمله مختاراً من وجهٍ ولكن لم يبعثه عليه سوى الضعف  
كما لو خطى عن افعالٍ خف بذلك جرم الخطيئة واقتضت عدالة القضاء  
تففيف العقوبة ايضاً الا ان تتففي المنفعة العامة تشديدها ردع الناس عن  
مثل هذه الخطايا كما نقدم . والثانية متى خطى خطأ عن جهلٍ وحيثأنه  
كان يعتبر عمراً من وجاه اي لاهماله العلم لكنه لم يكن يحكم عليه القضاة  
بالعقوبة بل كان يكفر الله بالقرابين وعليه قوله في اح ، اي نفسي خطشت  
عن جهل الآية الا ان هذا يجب ان يُحمل على الجهل المتعلق بالفعل لا على  
الجهل المعلن بالوصية الاليمية فان العلم بهما واجب على الجميع . والثالثة متى  
كان منشأ الخطيئة الكبراء اي متى كان الانسان يخطئ عن قام اختياره او عن  
سوء قصد وحيثأنه كان يُعاقب على قدر الجرم . والرابعة متى كان منشأ  
الخطيئة العتر والمعاندة وحيثأنه كان يُعاقب الخطأ بالقتل لاعتباره متربداً  
وناقضاً نظام الشريعة

اذا تقرر ذلك وجب ان يقال ان الشريعة كانت تعتبر في عقوبة السرقة  
ما كان كثير الوقوع فما يسهل وقايتها من السرقة لم يكن السارق يعوض فيه  
بدل الواحد الا اثنين فقط . واما الشاء فلا يسهل وقايتها من السرقة لأنها ترعى  
في الحقول فكان يكثر وقوع السرقة فيها ولهذا فرضت الشريعة فيها عقوبة  
أشد اي ازيد عوض السارق بدل الشاء الواحدة اربعاء . ثم ان وقاية البقر من السرقة  
أصعب لأنها تطلق في الحقول ولا ترعى مجتمعه كالشاء ب فعلت الشريعة على  
سرقاتها عقوبة أشد من عقوبة سرقة الشاء اي ان يعوض السارق بدل البقرة

الواحدة خمساً هذا اذا لم تكن البهيمة المسروقة توجد حيةً عند السارق  
والأف كان يُوجب عليه تعويض مثيلين فقط كما في سائر السرقات لجواز ان  
يقدر من يقائه عليها انه كان عازماً على ردها - او يقال كما قال الشارح «ان  
للبقرة خمس فوائد لأنها تُقرب وتسخدم للمرث ويُقتَدَى بعلها وببنها ويُتَفَعَّ  
بجلدها على اوجه مختلفة» ولهذا كان يعوض بدل البقرة الواحدة خمساً .  
واما الشاة فلها اربع فوائد لأنها تُقرب ويُقتَدَى بعلها وببنها ويُتَفَعَّ بصوفها  
- واما الابن المترد فلم يكن يقتل بسبب اكله وشربه بل بسبب الترد  
والعصيان الذي كان يعاقب دائماً بالقتل كما مرّ - واما ذلك الذي كان  
يحيط يوم السبت فلما رجم لأنَّه تعدى الشريعة التي كانت تأمر بحفظ  
السبت ذكرَ الحلق العالم الذي هو عقيدة ايمانية كما مرّ في مب ١٠٠ ف ٥  
قتل لاعتباره بمنزلة كافر

وعلى العاشر بان الشريعة العتيقة فرضت عقوبة الموت على الجرائم  
الكبيرى اي على الذنب التي تُترَفَ في حق الله وعلى قتل الناس واحتقارهم  
والتمرد على الآباء والفسق والبغور بالقراريب . واما على سرقة سائر الاشياء فقد  
فرضت عقوبة التعويض وفرضت على الضرب والتآبيب عقوبة القود ومثلها  
في ذلك شهادة الزور واما سائر الذنوب الحقيقة فقد فرضت عليها عقوبة الجلد  
او التشهير - اما عقوبة الاستبعاد فقد فرضتها في موضعين اولاً متى كان  
العبد يأبى ان يتمنع بالنعام الشرعية اي ان يتحرر في السنة السابعة النبي هي سنة  
الابراء فكان يعاقب بيقائه ابداً وثانياً كان يعاقب بها السارق متى لم  
يكن له ما يعوض به كما في خر ٣ : ٢٢ - واما عقوبة النبي فالشرعية لم  
تفرضها على وجه الاطلاق لأن الله كان يُبعد من ذلك الشعب فقط اذ ان  
جميع الشعوب الأخرى كانت متسكعة في ضلال الوثنية فلو نُفي أحدٌ من بين ذلك

الشعب على وجه الاطلاق لامكان ان يفهي بذلك الى الوثنية فقد ورد في ١  
ملوك ٢٦ : ١٩ ان داود قال لشاؤل « ملعونون الذين نفوني اليوم من الانسجام  
إلى ميراث الرب قائلين اذهب اعبد آلهة أخرى » الا انه كان هناك نوع  
خاص من النبي ففي ترت ١٩ ان من خرب قريه عن غير عمد وثبت انه لم  
يكن مبغضًا له كان يهرب إلى أحدى مدن المنجا وكان يقيم بها إلى ان يوت  
الكافن الأعظم فكان يباح له حيئته الرجوع إلى بيته لأن البلاء الذي يشمل  
الشعب كله يسكن به عادة الفضب الجرئي فكان ذلك بصرف أقارب المقتول  
عن التائس قتله

وعلى الحادي عشر بأنه لم يكن يؤمر بقتل اليهائم لذنب لها بل عقاباً  
لاصحابها الذين لم يصطبواها أن تأتي مثل هذه الأضرار ولهذا متى كان الثور  
نظمًا من امس و اول من امس كانت عقوبة صاحبه اشد منها متى كان الثور  
ينطع بفتحة لامكان دفع الخطر حيث ذر او يقال ان اليهائم كانت تُقتل  
استجابةً للذنب ولذلك يقع مرآها الرعب في قلوب الناس

وعلى الثاني عشر بان الوجه الحرفي لذلك الرسم هو ان القاتل يكون في  
الغالب من المدينة التي هي أقرب كما قال الرباني موسى في دليل الحائرين  
ك ٣ ف ١١ فكان يقصد بقتل العجلة الأدي إلى معرفة القاتل وذلك ثلاثة  
امور اولاً لأن شيوخ المدينة كانوا يقسمون انهم لا يتغاضوا عن حراسة الطرق  
بوجه من الوجوه وثانياً لأن صاحب العجلة كان يتضرر بقتلها فإذا عرف  
القاتل قبل ذلك لم تكن تُقتل وثالثاً لأن الموضع الذي كانت تُقتل فيه العجلة  
كان يبقى ساخناً فدفعاً لكلا هذين الضررين كان يسهل على اهل المدينة اظهار  
القاتل اذا كانوا يعرفونه وكان يندر ان لا يُهتم الى بكلام او ادلة أخرى  
او يقال ان ذلك كان يقصد به الترهيب من قتل الانسان وتبيحه فان قتل

الجلة التي هي حيوان نافع ومتلئ قوة ولا سيما قبل ان يحرث عليه تحت التير  
كان يدل على ان من اقدم على قتل انسان كان يجب ان يقتل ولو كان مفيدا  
وقريبا وأن يقتل قتلاً مبرحاً وهذا يشار اليه بدق عنق الجلة وان ينبعذ من  
مجتمع الناس ذليلاً مهاناً وهذا كان يشار اليه بطرح الجلة المقتولة في مكان  
وعر وساخت فتن هناك - اما المعنى الرمزي في ذلك فهو ان الجلة من البقر  
اشارة الى جسد المسيح وعدم جرها بالنياشارة الى الله لم يفعل خطيبة وكونها  
لم يحرث عليها اشارة الى الله لم يعب بفتنه وقتلها في وادٍ ساخت اشارة الى  
فطاعة مبشرة المسيح التي بهارفعت جميع الاوزار وظهر ان الشيطان هو  
قاتل الناس

### الفصل الثالث

في ان ما شرعي من الرسم القضائية المتعلقة بالاجانب هل هو صواب

يتبعى الى الثالث بان يقال : يظهر ان ما شرعي من الرسم القضائية المتعلقة  
بالاجانب ليس صواباً فقد قال بطرس في اع ١٠ : ٣٤ - ٣٥ « بالحقيقة قد  
علت ان الله لا يحب الوجوه ولكن في كل امة من انتقام وعمل البر يكون  
مقبولاً عنده » ومن كان مقبولاً عند الله لا يجب ان يحرم الدخول في جماعة  
الله . فما يكن يبني اذن ان يرسم في تث ٢٣ : ٣ ان « لا يدخل العموتون  
والموايون في جماعة ارب الى الابد ولو بعد الجيل العاشر » وقد رسم هناك  
عكس هذا في حق بعض الاسم قليل بعد ذلك « لا تكره الا وهي لانه اخوك  
ولا المصري لانك كت تزيل في ارضه »

٢ واياها ما ليس من متعلقات قدرنا لا يستوجب عقاباً وكون الانسان  
شخصاً او نبيلاً ليس من متعلقات قدرته . فما رسم اذن في تث ٢٣ : ١ بقوله « لا  
يدخل الخصي والتغيل في جماعة الرب » ليس صواباً

٣ و ايضاً ان الشريعة العتيقة رسمت من وجه الشفقة ان لا يضايق الغرباء  
ففي خبر ٢١ : ٢٢ « الدخيل لا تحرزه ولا تضايقه لأنكم اتم ايضاً كتم دخلاء  
في ارض مصر » وفيه ٩٠ ٢٣ « لا تضايق الغريب لأنكم تملون نفوس الغرباء  
فأنكم اتم ايضاً كتم غرباء في ارض مصر » والجور على انسان بالربى هو من  
قبيل مضايقته . فلم يكن اذن من الصواب انة تبيح الشريعة اقراض الغير  
قضية بربى كما في تث ٢٣ : ١٩

٤ و ايضاً ان الناس اقرب جداً اليها من الاشجار . وما كان اقرب اليها يحب  
ان نوثره بعاطفة الحبة ومفعولها كقوله في سبي ١٩٠ ١٣ « كل حيوان يحب  
تنظيفه وكذا كل انسان يحب قرينه » فلم يكن اذن من الصواب امر الرب  
في تث ٢٠ ان يقتلوا جميع سكان مدن الاعداء التي يأخذونها عنوة ولكن لا  
يقطعوا اشجارها المثمرة

٥ و ايضاً ان الفضيلة تقتضي ايثار المنفعة العامة على المنفعة الخاصة عند الجميع  
، ومحاربة الاعداء يقصد بها المنفعة العامة . فلم يكن اذن من الصواب ما امر  
به في تث ٢٠ من انه عند الخروج الى الحرب يجب ان يرجع بعضُ الى بيتهم  
كالذى بنى ييتاً جديداً او غرسَ كرمًا او خطب امراة

٦ و ايضاً ليس ينبغي ان يتغىَّر مذنب بذنبه . وجبن الانسان وضعف قلبه  
ذنب من الذنوب لمضادته فضيلة الشجاعة . فلم يكن اذن من الصواب ان يُعنِّي  
المجناد وضعفاء القلوب من الخروج الى الحرب

لكن يعارض ذلك قول الحكمة الاليمية في ام ٨:٨ « كل اقوالي مسديدة وليس  
فيها التواء ولا عوج »

والجواب ان يقال ان معاملة الاجانب تكون على نحوين ولاية وعدائية والشريعة  
كانت مشتملة على رسوم ملائمة لكلا النحوين فان اليهود كان يباح لهم ان يعاملوا الاجانب

معاملة ولاية في ثلاثة احوال اما اولاً فتى كان الاجانب يمتازون ارضهم كما يمتاز الغريب العابر السبيل . واما ثانياً فتى كانوا يأتون ارضهم ليقطنوها كالدخلاء وفي كل هذين الحالين رسست الشريعة ان يعاملوا بالشقة فقد قيل في خر ٢٢ «الدخول لا تجزئه» وفي ٢٣ «الغريب لا تضاهيه» . واما ثالثاً فتى كان بعض الاجانب يريدون ان يدخلوا مطلقاً في جامعتهم وذينهم : وهو لا قد رسم لهم نظام فلهم لم يكونوا يدخلون حلاً في جماعة اليهود بنزلة وطبيتين على مثال ما كان مرسوماً عند بعض الامم الذين لم يكونوا يعتبرون وطنياً الامن تسلسلت وطبيته عن جده او جده ايهه على ما قال الفيلسوف في السياسة لـ ٣ ب او ذلك لانه يمكن ان ينشأ عن تجنب قبول الدخلاء وتداخلمهم في مصالح الشعب واحواله اخطار جمة لعدم اشتراهم في اول الامر جائراً للصلحة العامة فيخشى ان يملأوا على الاضرار بالشعب ولهذا رسست الشريعة ان الدخلاء الذين هم من الام التي لها الى اليهود نسبة ما كالمصريين الذين نشأ اليهود بينهم وعاشوا بين ظهرانيهم والادوميين الذين هم من سلاة عيسو اخي يعقوب يدخلون في جماعة الشعب في الجيل الثالث . واما الام الأخرى التي كانت معانية لهم كالعنزيين والموابيين فلم يكن يوذن لاحدٍ منهم البلة بالدخول في جماعة الشعب واما العائلة الذين كانوا اشد الام عداوة لم ولم يكن لهم نسبة تربطهم بهم بوجه من الوجوه فكانوا يعتبرون دائماً اعداء في خر ١٧ : ١٦ «يمارب الله عماليق جيلاً بعد جيل» - ثم ان الشريعة سنت رسوماً ملائمة لمعاملة الاجانب العدائية فرسست اولاً ان يلتزم في اثارة الحرب جانب العدالة فقد أمروا في تـ ٢٠ متى نفروا الى محاربة مدينة ان يدعوها الى الصلح قبل نشوب الحرب . وثانياً ان يحاربوا يائين متكلبين على الله وحملـ لهم على ذلك من افضل الوجوه رسست اـ يخاطبـهم الكاهن عند نفورـهم الى

الحرب بما يشجعهم واعدًا ايام بنصر من الله . وثالثاً ان تزال عوائق الحرب بارجاع البعض الى يوئهم من قد يكونون عائقاً لغيرهم عن المواجهة . ورابعاً ان يقفوا عند اتصارهم فيستقروا النساء والاطفال ولا يقطعوا ايضاً الاشجار المثمرة اذا اجيب على الاول بان الشريعة لم تستثن احداً من اية امة كان من عبادة الله وما يرجع الى خلاص النفس ففي خر ٤٨ : ١٢ « اذا نزل بكم غريب وارد ان يصنع فسحاً للرب فليختنق كل ذكر له ثم يتقدم فيصنه ويصير كالصريج في الارض » واما الامور الزنبية فما كان منها مختصاً بجماعة الشعب لم يكن يتعقل قبل الاجانب فيه السبب التقدم بل بعضهم كان يؤذن لهم بذلك في الجيل الثالث وهم المصريون والادوميون وبعضهم لم يكن يؤذن لهم بذلك اصلاً استباحاً لآثائهم الماضية كالملوكيين والمعونيين والمالقة فكما يعاقب الواحد على خططيته ارتكبها ارهاباً للآخرين وعبرة لهم كذلك يجوز ان تعاقب امة او مدينة على خططيتها عبرة لغيرها - على انه ربما كان يستثنى بعض من ذلك فتتساهم في اضمامهم الى جماعة الشعب لعمل اتوه من اعمال الفضيلة فقد ورد في يهوديت ٦ : ١٤ ان اصيور قائد بني عمون « خُمٌ الى شعب اسرائيل هو وكل ذريته » ومثله راعوث الماوية التي كانت « امرأة فاضلة » وقد يقال ان ذلك النهي كان يتناول الرجال دون النساء اذ لا يصح ان يقال لهم وطنيات مطلقاً وعلى الثاني بان الوطني يقال على نحوين مطلقاً ومن وجہ كما قال الفيلسوف في السياسة ٣ : ٣ فالوطني مطلقاً من كان اهلاً لان يفعل ما يرجع الى منفعة الوطنين كذلك الرأي في صالح الشعب وتولي القضاء فيه والوطني من وجہ كل من اقام بالمدينة حتى الاوغاد والآحداث والشيخ الذين ليسوا اهلاً لان يلوا صالح الشعب . ولهذا لم يكن يسمح للنغوين ان يدخلوا في جماعة الشعب قبل الجيل العاشر بسبب خسارة اصلهم ومثالم

الخصيان الذين كانوا يحرّمون ما كان يحقّ لآبائهم من الكرامة ولا سيّا عند اليهود الذين كانت تُحفظ فيهم عبادة الله بالتنازل فان الوثنيين أيضًا كانوا يؤثرون بفرط التجلة من كان منهم كثيراً الولد كما قال الفيلسوف في السياسة لـ ٢ ب ٦ . غير ان ما كان من قبيل نعمة الله لم يكن يفرق فيه الخصيان عن سواهم كما لم يكن يفرق فيه الدخلاء أيضًا عن الصراحت على ما تقدم في اش ٥٦ : ٣ « لا يقل ابن الدخيل الذي ينضم الى الرب ان الرب يفصلني عن شعبه ولا يقل الحصي<sup>١</sup> حا اذا شبرة يابسة »

وعلى الثالث بان اخذ ازبي من الاجانب لم يكن من اغراض الشريعة بل كان باذن مخصوص لما كان في اليهود من الجنوح الى حب المال ولكي يزداد ولو لهم الاجانب الذين كانوا يصيرون منهم رجلا

وعلى الرابع بان مدن الاعداء لم يكن حكها واحداً فان بعضها كان بعيداً غير داخل في عداد المدن التي كان بنو اسرائيل موعودين بها وهذه متى كانت تُفتح عنوةً كان يقتل من سكانها الله كور الذين كانوا يحاربون شعب الله وكان يستنقى منهم النساء والاطفال . واما المدن القرية التي كانوا موعودين بها فكانوا يؤمرون بقتل جميع سكانها بسبب آثامهم السابقة التي كان الرب يكل المعاقبة عليها الى شعب اسرائيل بمذلة منفذ العدل الالهي في ت ٩ : ٥ « لأنهم صنعوا الاثم انقرضا حين دخلت » واما الانجمار المثرة فكان ينهى عن قطعها لما فيها من الفائدة لذلك الشعب الذي كان يتبعني ان يستولي على المدينة وارضها

وعلى الخامس بأنه كان يُعمَّق من الحرب من بني سيناً جديداً او غيره كرماً او خطب امرأة لامر بن اولاً لأن من عادة الانسان ان يكون قلبه اعلق بما احرزه جديداً او بما كان على وشك احرازه واشد خوفاً عليه ان يفقد هذه

فكان من الخليل ان مثل هؤلاء يغشهم هنا العلق على ازدياد الخوف من الموت ويقلل من جرأتهم على المغاربة . وثانياً لانه « متى اوشك الانسان ان يصيبه خيراً ما ثم حيل بينه وبينه كان ذلك بلاء عليه » كما قال الفيلسوف في الطبيعتين ك ١ ب ٥ فلئلا يتولى سائر انساء هؤلاء مزيد الحسرة والكآبة من جرى موتهم مع عدم تمكنهم من انتخاب او شكرها ان يحرزوه من الخير ويشتئذ الشعب ايضاً من ذلك أعني هؤلاء من الخروج الى الحرب فامنوا بذلك خطر الموت

وعلى السادس بان ارجاع الجناء الى بيتهم لم يكن يقصد به اتفاقهم بل دفع المفربة عن الشعب لئلا تكون جبانهم وهزيمتهم مدعاه الى جبانة غيرهم وهزيمته

#### الفصل الرابع

في ان ما سنته الشريعة العتيقة من الرسوم المتعلقة باهل المنزل هل كان صواباً<sup>١</sup>  
يقتضي الى الرابع بان يقال : يظهر ان ما سنته الشريعة العتيقة من الرسوم  
المتعلقة باهل المنزل لم يكن صواباً فان ما عليه العبد هو مولاه كما قال الفيلسوف  
في السياسة ك ١ ب ١١ . وما كان لواحد يحب ان يكون له دائناً . فلم يكن  
اذن من الصواب رسم الشريعة في خر ٢١ : ٢ ان يصير العبيد في السنة  
السابعة احراراً

<sup>٢</sup> واياضاً كما ان حيواناً كالحمار او الثور هو ملك صاحبه كذلك العبد  
ايضاً وقد رسم في تث ٢٢ : ١ ان ترد الحيوانات على اصحابها اذا وجدت  
ضاللة . فلم يكن اذن من الصواب قوله في تث ٢٣ : ١٥ « لا تسلم عبداً ابق  
اليك الى مولاه »

<sup>٣</sup> واياضاً ان الشريعة الالمية ينبغي ان تكون ادعي الى الرجمة من الشريعة

الانسانية . والشريعة الانسانية توجب شديد العقاب على من يفرط في تعذيب العبيد او الاماء . والتعذيب الذي يؤدي الى الموت بالفُرط الشدة في ما يظهر . فلم يكن اذن من الصواب قوله في خر ٢١ : ٢١ « من ضرب عبده او امته بقضيب فان عاش بعد ذلك يوماً او يومين فلا ينتقم منه لانه ماله »

٤ وايضاً ان سلطان المولى على العبد غير سلطان الآب على الاب غير كافي كتاب السياسة او ٣ وما يتحقق للانسان من يع عبده او امته هو من قبيل سلطان المولى على العبد . فلم يكن اذن من الصواب ان تبيح الشريعة للآب ان يبيع ابنته لتكون امة او جارية كما في خر ٢١ : ٢١  
 ٥ وايضاً ان للآب سلطاناً على ابنته . ومعاقبة المذنب اما تتحقق لمن له سلطان عليه . فلم يكن اذن من الصواب أمره في ث ٢١ ان يذهب الآب بابنته الى شيخوخة المدينة ليحاكمها

٦ وايضاً ان الرب نهىبني اسرائيل عن مصاهرة الاجانب كما في ث ٧ . وامرهم ايضاً ان يتززوا من تزوجوهن من النساء الغربيات كما في عز ٠١ فلم يكن اذن من الصواب ان يباح لهم تزوج السبايا الغربيات كما في ث ٢١

٧ وايضاً ان الرب نهى عن التزوج من كانت ضمن درجات معينة من القرابة الدموية والصغرى كما في اح ١٨ فلم يكن اذن من الصواب ان يقول من مات اخوه وليس له عقب ان يتخذ امرأته زوجة له كما في ث ٥ : ٥  
 ٨ وايضاً كما يكون بين الرجل وامرأته متنه الالفة والمنامة كذلك يجب ان يكون بينهما اوثق الامانة . وهذا يتعدى اذا كان عقد الزواج قابل الانحلال . فلم يكن اذن من الصواب ان يبيع الرب للرجل ان يكتب لامرأته كتاب طلاق ويصرفها من بيته وبنيه عن اعادتها اليه بعد ذلك على ما في

٢٤ ت

وأيضاً كما يمكن ان تخفر المرأة عهد الامانة بعلمها يمكن ايضاً ان يافي العبد مثل ذلك في حق مولاه والابن في حق ايه . والشريعة لم ترسم لقريب قربان لتحقيق اهانة العبد لمولاه او الابن لاييه . فلم يكن اذن فائدة في رسم قربان الغيرة لتحقق زنى المرأة كما في عد ٥ . فيظهر من ثم ان ما ورد في الشريعة من الرسوم القضائية المتعلقة باهل المنزل لم يكن صواباً

لكن يعارض ذلك قوله في مز ١٨ : ١٠ «احكام الرب حق وعادلة في نفسها» والجواب ان يقال ان المشاركات المنزلية انت تكون بالافعال التي ترجع الى ضرورة الحياة كما قال الفيلسوف في السياسة كاب ١ . وحياة الانسان تحفظ على نحوين اولاً باعتبار الشخص اي باعتبار بقاء الانسان الواحد بعينه وهذا يتطلب الانسان عليه بالمور خارجه يحصل منها القوت والكسوة ونحو ذلك ما هو ضروري للحياة ولا بد له في تهيئه ذلك من اتخاذ العبيد وثانياً باعتبار بقاء النوع وهذا يحصل بالتناسل الذي يحتاج فيه الرجل الى المرأة ليلد منها البنين . وعلى هذا فالمشاركات المنزلية ثلاثة مشاركة الاول للعبد ومشاركة البعل للزوجة ومشاركة الأب للابن . والشريعة العتيقة قد سنت احكاماً مناسبة لهذه المشاركات جميعها - اما العبيد فقد رسمت في شأنهم ان يرق بهم اولاً في الاعمال اي ان لا يساموا اعمالاً شاقة ولهذا امر الرب في عد ٥ : ١٤ ان يستريح يوم السبت العبد والامة مثل مولاهما وثانياً في ازال العقوبة بهم فقد رسمت ان يعاقب الموالي الذين يتلفون عضواً من اعضاء عبيدهم بان يطلقون احراراً كما في خر ٢٦ : ٢١ ورسمت مثل ذلك ايضاً في شأن الأمة التي تزوجها رجل . ورسمت ايضاً على وجه الخصوص في شأن العبيد الذين كانوا من الشعب ان يخرجوا في السنة السابعة احراراً اباً كان معهم

حتى باثوا بهم كافي خر ٢١ وان يزوروا ايضاً عند خروجهم كافي تث ١٥ -  
واما الزوجات فقدر سنت الشرعية في شأنهن ان لا يتزوج الرجال النساء  
من عشائرهم على ما في عد ٣٦ وذلك ثقلياً من اختلاط انصبة الاسباط وان  
يتزوج الرجل امراة اخيه الذي مات وليس له عقب كافي تث ٢٥ وذلك حتى  
اذا لم يتزوج للرجل الميت ان يكون له خلف في الطبيعة يكون له ذلك في الاقل  
بنوع من التبني فلا يدرس اسمه أللته . وقد نهت ايضاً عن تزوج بعض  
النساء كالغربيات خشية من اغواهن لبعواتهن وكنوات القربي لما يستوجب من  
الحرمة الطبيعية ورسمت ايضاً كيفية وجوب المعاملة مع الزوجات اي ان لا  
يتجعل زميدين بما يضر بسمعهن واوجبت من ثم العقوبة على من يتهم امرأته  
بذنب لا صحة له كافي تث ٢٢ . ونهت ايضاً عن الاضرار بابن الزوجة  
المكرهة كافي تث ٢١ ورسمت ان لا تضيق الزوجة التي لم تحظَ عند بعلها  
بل بالاحرى ان يعطيها كتاب الطلاق ويصرفها من بيته كافي تث ٢٤ .  
وقوتيقاً لعرى الحجة بين الزوجين منذ اول امرها رسمت ان لا يكلف من كان  
حدث عهدي بالزوجة شيئاً من الاعباء العامة ليتسر له ان يفرح مع زوجته - واما  
الاباء فقد رسمت ان يهدى لهم الآباء بتقفيتهم في الاعيان كقوله في خر ١٢ « اذا  
قال لكم بنوكم ما هذه العبادة قلوا لها ذبيحة فصح للرب » وان يتفقونهم ايضاً  
في الاخلاق وعلى قوله في تث ٣٠ : انه يجب على الآباء ان يقولوا  
« يستهين بتوبيخنا وهو اكول شرير »

اذ الجيب على الاول بأنه لما كان رب قد اخذ بنى اسرائيل من العبودية  
واختصهم بخدمته لم يشاً ان يستعبدوا على وجه التأييد وعليه قوله في اح ٢٥  
« اذا دفعت الفاقحة اخلك فباع نفسه لك فلا تستعبده استعباد العبيد بل كاجير  
وزيل يكون عندك لانه عبدي وانا اخرجتهم من ارض مصر فلا ياعوا

بيع العيد» وهذا اذا لم يكونوا عيداً مطلقاً بل من وجه كانوا عند انتهاء  
الاجل يحررون ويطلقون  
وعلى الثاني بان تلك الرخصة تُحْسَل على العبد الذي يطلب مولاه ليقتله او  
ليسومة علاج حرماً

وعلى الثالث بانه يظهر ان الشريعة كانت تنظر في ما اذا كان الجرح  
المصاب به العبد ثابتاً او لا وحيث كان ثابتاً لوجبت الشريعة العقوبة فارجبت  
على المولى الذي يتلف عضواً من اعضاء العبد ان يحرره ويطلقه وعلى النبئ  
بميتة عقوبة القتل اذا مات العبد تحت يد مولاه الذي ضربه – اما اذا لم يكن  
الجرح ثابتاً حقيقةً بل ظاهرياً فقط فلم تكن الشريعة توجب على المولى عقوبة  
في عيده ما اذا كان العبد المضرب لا يموت في الحال بل بعد ايام لعدم ثبوت  
كون موته حصل عن ضرب مولاه له لانه لو كان ضرب انساناً حراً فلم يمت  
في الحال بل مشى على عكازه لما كان يعتبر قاتلاً ولو مات المضرب بعد ذلك  
لكنه كان يفرم نفقة علاجه . غير ان هذا لم يكن له محل من جهة العبد  
بالنسبة الى مولاه لأن كل ما كان للعبد حتى شخصه كان مولاً كماً مولاً ولهذا  
عُلِّل عدم معاقبة المولى بغرامة مالية لعيده بكونه مال مولا  
وعلى اربعين بانه لم يكن ممكناً ان يكون يهودي عبداً اليهودي مطلقاً بل  
من وجه اي بمنزلة اجير موقت كما مرّ وبهذا الاعتبار كانت الشريعة تبيح  
للرجل ان يبيع ابنته او ابنته سداً لفافته وقد نصت الشريعة على هذا بقولها في  
خر ٢١ «ان باع الرجل ابنته أمة فلا تخرج خروج الأماء» بل كان يباح  
ايضاً للرجل بهذا التحوان يبيع نفسه ايضاً بحيث يصير بمنزلة اجير لا بمنزلة عبد  
كقوله في اخ ٢٥ «ادا دفت الفافة اخاك فباع نفسه لك فلا تستعده  
استعباد العبيد بل كاجير وزيل يكون عندك»

، وعلى الخامس بان للرئاسة الابوية سلطاناً على التوبيخ فقط وليس لها قوة قاصرة تضفي بها على العاصين والمترددين كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ١٠ ب ٩ ولهذا كانت الشريعة تأمر في مثل هذا الموضع ان يعاقب الابن المتردد من رؤساء المدينة

وعلى السادس بان الرب نهى اليهود عن تزوج النساء الغربيات حذراً من ان يغونهم فيلين بهم الى عبادة الاوثان وقد نهى عن وجهاً الخصوص عن تزوج نساء القبائل المجاورة لهم لانه كان يخشى عليهم اكثراً من مواجهة ان يقعن على مذهبين واما متي كانت احداثه تزيد ترك عبادة الاصنام واعتناق مذهب اليهود فكان يباح التزوج بها كاً وقع لراعوث التي تزوجها بوعز فانها قالت لحاتها «شعبك شعبي وملكك هي» كما في راعوث ١: ١٦ . ولهذا لم يكن يباح التزوج بامرأة سبية مالم تخلق اولاً رأسها وتقلم اظفارها وتزعزع ثياب سبيها وتنكي اباها وامها دلالة على اطراحها على وجه الدوام عبادة الاوثان

وعلى السابع بقول في المذهب في تفسير متى «لما كان مصاب الموت اليها جداً على اليهود الذين لم يكونوا يهتمون بالحياة الحاضرة رسم ان يولد للميت ابن من اخيه لما في ذلك من تسكين الموت . ولها لم يكن يوم بتزوج امراة الميت سوى اخيه او ذي قرابته لانه لم يكن يغير ذلك يعتبر ان المولود من هذه الزبحة ابن لالذي مات ولأن الاجنبي ايضاً لم يكن مضطراً لأن يبني يهودي الذي مات مثل أخيه الذي كانت القرابة توجب عليه ذلك » ومن ثم يتضح ان الاخ عند تزوجه امراة اخيه كان يقوم مقامه

وعلى الثامن بان الشريعة اباحت طلاق المرأة لا لاقتضاء العدالة ذلك على وجه الاطلاق بل لتساوی قلوب اليهود كما قال الرب في متى ١٩: ٨ . على ان هذا سبأني الكلام عليه مثبعاً في باب الزواج

وعلى التمسع بأن النساء ينفرن بالرُّزق عهد الامانة لبعولهن بسهولة لما في ذلك من اللذة وسرأ لأن «عين الزاني ترقب العنة» كما في ایوب ١٥: ٢٤ . فليس حكمن وحكم الابناه والعيدي واحداً لأن خيانة هولاء لا يأبهم ومواليهم لا تنشأ عن شهوة اللذة بل بالحربي عن سوء القصد ولا يمكن أيضاً خفاوها خيانة المرأة القاسية

### المبحث السادس بعد المائة

في الشريعة الانجليزية التي يقال لها الشريعة الجديدة في

نفسها — وفيه أربعة فصول

ثم يتبع النظر في شريعة الانجليز التي يتناول لها الشريعة الجديدة وأولاً النظر فيها في شها وثانياً النظر فيها بالقياس الى الشريعة العتيقة وثالثاً في ما تختلف عليه . أما الاول فالبحث فيه يدور على اربع مسائل — ا في ان الشريعة الانجليزية هل هي مكتوبة او فطرية — ٢ في قوتها اي هل هي مبررة — ٣ في بدئها اي هل وجب اراها منذ بدء العالم — ٤ في نهايتها اي هل تدوم الى المثلث او يجب ان تختلف شريعة اخرى

### الفصل الاول

في ان الشريعة الجديدة هل هي شريعة مكتوبة

يتحضى الى الاول بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة شريعة مكتوبة لانها هي الانجليز وقد قيل عن الانجليز في يوم ٣١: ٢ «انا كتبت هذه لتومنوا» فالشريعة الجديدة اذن شريعة مكتوبة

٢ وايضاً ان الشريعة الفطرية هي الشريعة الطبيعية كقوله في رو ١٢ « اذا عملوا بالطبيعة بما هو في الناموس ... يظهرون عمل الناموس المكتوب في قلوبهم » فلو كانت شريعة الانجليز شريعة فطرية لما افترقت عن الشريعة الطبيعية ٣ وايضاً ان شريعة الانجليز خاصة ببناء العهد الجديد . والشريعة الفطرية مشتركة بين ابناء العهد الجديد وابناء العهد العتيق ففي حك ٧: ٢٢ ان الحكمة

الايمان «في كل جيل تجل في النفوس القدس فتشى احباء الله وابياء» فالشريعة الجديدة ليست اذن شريعة فطرية لكن يعارض ذلك ان الشريعة الجديدة هي شريعة العهد الجديد . وشريعة العهد الجديد مفروزة في القلب فقد قال الرسول في عبرا ٨:٨ مستشهدًا بقول ارميا ٣١:٣ «ها انها تأتي ايام يقول الرب اقطع فيها مع آل اسرائيل واليهودا عهداً جديداً» ثم فسر هذا العهد بقوله «فإن هنا العهد الذي أعاده به آل اسرائيل هو الذي أجعل شريعتي في ضمائركم وأكثبها على قلوبكم» فالشريعة الجديدة اذن شريعة فطرية

والجواب ان يقال «يظهر ان الشيء هو ما كان الاعظم فيه» كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٩:٩ واثني ، الاعظم في شريعة العهد الجديد والقليلة فيه كل قوتها هو نعمة الروح القدس التي يوليها الاعيان بال المسيح ولهذا فالشريعة الجديدة هي في الاخص نعمة الروح القدس التي تقاض على المؤمنين بال المسيح وهذا واضح من قول الرسول في روما ٢:٢ «فain مفارتك انها قد الغيت وباي ناموس ابناءنا من الاعمال لابل بناموس الایمان» فإنه اطلق الناموس على نعمة الایمان واصبح من ذلك قوله في روما ٨:٤ «ان ناموس روح الحياة في المسيح يسوع قد اعتنقني من ناموس الخطية والموت» ومن ثم قال اوغسطينوس في كتاب الروح والحرف فـ ٢٤ «كما كتبت شريعة الاعمال في الواقع حجرية كذلك كتبت شريعة الایمان في قلوب المؤمنين» وقال في موضع آخر من هذا الكتاب «ما المراد بشرع الله المكتوبة منه في القلوب سوى نبض الروح القدس» — على ان في الشريعة الجديدة احكاماً من شأنها ان توَّهَب نعمة الروح القدس وترشد الى استعمالها وهي في الشريعة الجديدة بنزلة احكام ثالوية لا بد للمؤمنين باليسوع ان يتعلموها بالقول والكتاب من جهة الایمان ومن جهة الاعمال . فينبغي اذن ان يقال ان الشريعة

المجديدة بالاعتبار الاولى شريعة فطرية وبالاعتبار الثاني شريعة مكتوبة اذا اجيب على الاول بان كتاب الانجيل لا يشتمل الا على ما يتعلق بنعمة الروح القدس اما مؤهباً لها او مرشدآ الى استعمالها والاول منه ما يوّه العقل بالایمان الذي به تُولى نعمة الروح القدس وهو ما كان في الانجيل راجعاً الى اظهار لاهوت المسح او ناسوته ومنه ما يوّه عاطفة الحب وهو ما كان راجعاً الى احتراف العالم الذي به يوّه الانسان الى نعمة الروح القدس فان «العالم» (اي محيي العالم) لا يستطيع ان يقبل الروح القدس «كما في يوم ١٤:١٢». اما استعمال النعمة الروحية فيقوم بافعال القضائل التي كثيراً ما يحضر كتاب المهد الجديد الناس عليها

وعلى الثاني بان شيئاً يكون فطرياً للانسان على نحوين احدهما من حيث يختص بالطبيعة الانسانية والشريعة الطبيعية فطرية للانسان بهذا الاعتبار والثاني من حيث يضاف الى الطبيعة بوهبة النعمة والشريعة المجديدة فطرية للانسان بهذا الاعتبار لا لانها ترشد الى ما ينبغي فعله فقط بل لانها تعاون على افرازه ايضاً

وعلى الثالث بانه لم يحرز احداً بتة نعمة الروح القدس الا بامانه صريحاً او ضمناً بال المسيح . والایمان بالمسح يجعل صاحبه من ابناء المهد الجديد . فاذَا كل من رُسمَت في قلبه شريعة النعمة كان بهذا الاعتبار من ابناء المهد الجديد

### الفصل الثاني

في ان الشريعة الجديدة هل هي مبررة

نخطي الى الثاني بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة ليست مبررة اذ ليس يتبرر احداً مالم يذعن لشريعة الله كقوله في عبر ٥:٩ صار (يعني المسيح) جميع الذين يطعونه سبب خلاص ابدي «والانجيل ليس يجعل الناس دائماً

مذعنين له في رو ١٠ : ١٦ «ليس كلهم يذعنون للإنجيل» . فليست الشريعة الجديدة أذن مبررة

٢ وأيضاً قد اثبت الرسول في رو ان الشريعة العتيقة لم تكن مبررة لأن التعدي ازداد بعد نزولها ففي رو ٤ : ١٥ «الناسوس يئسوا الغضب اذا حيث لا يكون ناسوس لا يكون تعدي» وقد صار التعدي أكثر بالشريعة الجديدة لأن من يخطأ بعد نزول الشريعة الجديدة يستوجب عقاباً أشد كقوله في عبر ١٠ : ٢٩ - ٢٨ من تعدي ناسوس موسى يقول شاهدين او ثلاثة شهود يقتل بلا رحمة فكم نظرون يستوجب عقاباً أشد من دام ابن الله اخْ . فالشريعة الجديدة أذن هي كالشريعة العتيقة في أنها ليست مبررة

٣ وأيضاً ان التبرير من الافعال الخاصة بالله كقوله في رو ٨ : ٣٣ «الله هو المبرر» والشريعة العتيقة أُنزلت من عند الله كالشريعة الجديدة . فليس للشريعة الجديدة أذن مزية التبرير دون الشريعة العتيقة

لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ١٦ : ١٦ «لا استحيي بالإنجيل لأنَّ قوَّةَ الله تخلاص كل من يؤمن» ولا خلاص الامان كان متبرراً . فالشريعة الجديدة أذن مبررة والجواب ان يقال ان شريعة الانجيل تشمل على امررين كما مر في النصل الآف احدتها اولي وهي نعمة الروح القدس المفاضة في الباطن والشريعة الجديدة بهذا الاعتبار مبررة وعليه قول اوغسطينوس في كتاب الروح والحرف ف ١٧ «هناك ( اي في العهد العتيق ) وُضِعَتْ شريعة خارجية لارهاب الأمة وهذا ( اي في العهد الجديد ) أُنْزِلَتْ شريعة باطنية لتبريرهم » والآخر ثانوي وهو تعلم الایمان والاحكام المرتبة الاممال والانفعال البشرية والشريعة الجديدة بهذا الاعتبار ليست مبررة وعليه قول الرسول في كور ٣ : ٦ «الحرف يقتل والروح يحيي» وقد فسر ذلك اوغسطينوس في

كتاب الروح والحرف ف ١٤ و ١٧ بان المراد بالحرف كل كتاب خارج عن الناس ولو تضمن الاحكام الادبية كالتى يشنل عليها الانجيل . فاذا لم لا وجود نعمة الایمان المداوية في الباطن لكان حرف الانجيل ايضاً يقتل اذا الجيب على الاول بان ذلك الاعتراض يرد على الشريعة الجديدة لا باعتبار ما هو اولى فيها بل باعتبار ما هو ثانوي اي باعتبار التعاليم والاحكام التي تلقى على الانسان من الخارج بالقول او بالكتابة وعلى الثاني بان نعمة العهد الجديد وان عاونت الانسان على اجتناب الخطأ لكنها لا تعصمه منه لأن هذه العصمة خاصة بمحالة الجد ولهذا كان من يخطأ بعد قبوله نعمة العهد الجديد يستوجب عقاباً شد لکفرانه بنعم اجل واعراضه عن الاستعانة بما اوتته من المدد . الا ان ذلك لا يوجب القول بان الشريعة الجديدة تنشىء الفوضى لأنها من قبل نفسها تولى المداد الكافي لاجتناب الخطأ وعلى الثالث بان الله انزل الشريعة الجديدة والحقيقة لكن لا على نحو واحد فإنه انزل الشريعة العية مكتوبة في الواح حجرية وانزل الشريعة الجديدة مكتوبة في الراح القلب الحميمة كما قال الرسول في ٢ كور ٣ : ٣ ومن ثم قال اوغسطينوس في كتاب الروح والحرف ف ١٨ «ان هذا الحرف المكتوب خارج الانسان يسميه الرسول خدمة الموت وخدمة الشجب واما هذا فهو شريعة العهد الجديد فيسميه خدمة الروح وخدمة البر لانا بوجهة الروح نعمل البر ونخلص من شجب التعدي»

### الفصل الثالث

في ان الشريعة الجديدة هل كان يجب ازالتها منذ بدء العالم يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة كان يجب انزالتها منذ بدء العالم «لان ليس عند الله محاباة للوجوه» كما في رو ٢ : ١١ .

«وَالْجَمِيعُ قَدْ خَطَّئُوا وَأَعْرَزُوهُمْ مَحْدُ اللَّهِ» كافٍ رو: ٣٢٠ فَقَدْ كَانَ يَجِبُ  
إذنِ إِزْرَالِ الشَّرِيعَةِ الْجَدِيدَةِ مِنْذَ بَدْءِ الْعَالَمِ لِيَسْتَعِينَ الْجَمِيعَ بِهَا  
٢ وَإِيْضًا كَمَا يَتَنَافَلُ النَّاسُ بِالْخَلْفِ الْأَمْكَنَةِ كَذَلِكَ يَخْتَلِفُونَ بِالْخَلْفِ  
الْأَزْمَنَةِ . وَاللَّهُ «الَّذِي يَرِيدُ أَنْ جَمِيعَ النَّاسِ يَخْلُصُونَ» كافٍ ١ تَبِيُّو: ٤  
أَمْرًا نَادَى بِالْأَنْجِيلِ فِي جَمِيعِ الْأَمْكَنَةِ كَمَا فِي مَتَّى ٢٨ وَفِي مَرْقُسَ ١٦ .  
فَقَدْ كَانَ إذنَ وَاجِبًا أَنْ تَكُونَ شَرِيعَةُ الْأَنْجِيلِ فِي جَمِيعِ الْأَزْمَنَةِ إِيْ أَنْ تَكُونَ  
قَدْ أُزْلَتْ مِنْذَ بَدْءِ الْعَالَمِ  
٣ وَإِيْضًا أَنَّ الْأَنْسَانَ احْرُجَ إِلَى السَّلَامَةِ الرُّوحِيَّةِ الَّتِي هِيَ ابْدِيهَ مِنْهُ إِلَى  
اللَّامَةِ الْبَدِينَةِ الَّتِي هِيَ زَمْنِيَّةٌ . وَاللَّهُ قَدْ هَيَّأَ لِلْأَنْسَانِ مِنْذَ بَدْءِ الْعَالَمِ مَا يَحْتَاجُهُ  
فِي سَلَامَتِهِ الْبَدِينَةِ فَسْلَطَهُ عَلَى جَمِيعِ مَا خَلَقَ لِأَجْلِ الْأَنْسَانِ كَافٍ تَك: ٢٦: ١  
فَالشَّرِيعَةُ الْجَدِيدَةُ الَّتِي هِيَ ضَرُورَيَّةٌ غَايَةُ الضرُورَةِ لِسَلَامَةِ الْأَنْسَانِ الرُّوحِيَّةِ  
كَمَا يَجِبُ إذنُ ازْرَالِهَا مِنْذَ بَدْءِ الْعَالَمِ  
لَكُنْ يَعْرُضُ ذَلِكَ قَوْلَ الرَّسُولِ فِي ١ كُور: ٤٦ «لَمْ يَكُنْ الرُّوحَانِيُّ  
أَوْلَأَ بِلَ الحَيْوَانِيِّ» . وَالشَّرِيعَةُ الْجَدِيدَةُ مُتَنَاهِيَّةٌ فِي الرُّوحَانِيَّةِ . فَلَمْ يَكُنْ إذنُ  
وَاجِبًا ازْرَالِهَا مِنْذَ بَدْءِ الْعَالَمِ  
وَالْجَوابُ أَنْ يَقُولَ أَنَّ دُمْ وَجُوبَ إِزْرَالِ الشَّرِيعَةِ الْجَدِيدَةِ مِنْذَ بَدْءِ الْعَالَمِ يَكُنْ  
تَعْلِيمٌ مِنْ ثَلَاثَةِ أَوْجَهٍ — أَوْلَاهُمَا إِنَّ الشَّرِيعَةَ الْجَدِيدَةَ هِيَ بِاعتِبَارِهَا الْأُولَى نَعْمَةٌ  
الرُّوحُ الْقَدِيسُ كَمَا مَرَّ فِي فَوْجٍ وَهَذِهِ النَّعْمَةُ لَمْ يَكُنْ وَاجِبًا أَنْ يَجَدَهَا كَثِيرًا  
قَبْلَ إِزْالَةِ مَا نَعْلَمُ مِنْ قَبْلِ الْجَنْسِ الْبَشَرِيِّ بِمَحْصُولِ الْفَدَاءِ بِالْمَسْجِعِ كَفْوَلَهُ  
فِي يَوْمٍ ٣٩: ٧ «لَمْ يَكُنْ الرُّوحُ قَدْ أُعْطِيَ بَعْدَ لَانِ يَسْعَ لَمْ يَكُنْ بَعْدَ قَدْ مُحَمَّدٌ»  
وَقَدْ صَرَخَ الرَّسُولُ بِهَذَا الْوَجْهِ فِي رو: ٨ فَإِنَّهُ بَعْدَ ذِكْرِهِ نَامُوسُ رُوحِ الْحَيَاةِ  
فَالْأَنْسَانُ قَالَ «أَرْسَلَ اللَّهُ أَبْنَاهُ فِي شَبَهِ جَسَدِ خَطِيئَةٍ وَقَضَى عَلَى الْخَطِيئَةِ فِي الْمَسْدِ لِيَتَمَّ

بر التاموس فينا» — والثاني كمال الشريعة الجديدة فان شيئاً لا يبلغ الكمال دفعه من اول امره بل تدريجاً بتعاقب الزمان كما ان الانسان يكون اولاً طفلاً ثم يصير رجلاً وقد اورد الرسول هذا الوجه بقوله في غلا ٣ : «التاموس كان مودباً يرشدنا الى المسيح لكي نبرر بالامان فبعد ان جاء الامان لسنا بعد تحت مودب» — الثالث ان الشريعة الجديدة هي شريعة النعمة فوجب اولاً ان يترك الانسان وشأنه في حال الشريعة العتيقة حتى اذا سقط في الخطيئة وعرف خوف نفسه ادرك افتقاره الى النعمة وقد اورد الرسول هذا الوجه بقوله في روه ٥ : «دخل التاموس حتى تكثر الزلة وحيث كثرت الزلة طخت النعمة ايضاً» اذا اجيب على الاول بان الجنس البشري استحق بسبب نعمة الله الاول ان يحرم معونة النعمة ولهذا فمن حرمها فقد حرمتها بعدل ومن اوتها فقد اوتها كرماً كما قال اوغسطينوس في كتاب كمال البر فـ «فانا اذا كان الله لم ينزل على الجميع منذ بدء العالم شريعة النعمة فليس في ذلك محاباة للوجوه لأن هذه الشريعة كان يجب اراها بما يتبني من الترتيب كما تقدم وعلى الثاني بان اختلاف الامم لا يدل حالة الجنس البشري بخلاف الزمان فانه يدلها بتعاقبه ولذلك جعلت الشريعة الجديدة لكل مكان ونكرها لم تجعل لكل زمان وان وجد في كل زمان من يتبع الى المهد الجديد كما مر في فـ «وعلى الثالث بان ما يرجع الى سلامه البدن يفيد الانسان في الطبيعة التي لا تلashi بالخطيئة واما ما يرجع الى سلامه الروح فيقصد به النعمة التي تفقد بالخطيئة فليس حكمها واحداً

#### الفصل الرابع

في ان الشريعة الجديدة هل تدوم الى منتهي العالم

يغطي الى الرابع بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة لا تدوم الى

متهى العالم فقد قال الرسول في أкор ١٣: ١٠ «متى جاء الكامل يطرد الناقص» والشريعة الجديدة ناقصة فقد قال الرسول في الفصل التقدم عد ٩ «علم على ناقصاً وتبأثبوا ناقصاً» فالشريعة الجديدة اذن لا بد ان يبطل ويختلفها حال اخرى اكمل

٢ وايضاً ان ازب وعد تلاميذه معرفة جميع الحق لدى بحبيه الروح القدس البارقليط كما في يو ١٦: ١٣ . والكنيسة لا تعرف جميع الحق في حال العهد الجديد . فلا بد اذن من انتظار حال اخرى يظهر فيها بالروح القدس جميع الحق

٣ وايضاً كما ان الآب معاير للابن والابن معاير للآب كذلك الروح القدس معاير للآب والابن . وقد وجدت حال ملائمة لاقوم الآب وهي حال الشريعة العتيقة التي صرف فيها الناس اهتمامهم الى التواد و كذلك توجد حال اخرى ملائمة لاقوم الابن وهي حال الشريعة الجديدة التي يسود فيها الاكليليون الصارفون اهتمامهم الى طلب الحكمة المخصوصة بالابن . فستوجد اذن حال ثالثة للروح القدس يسود فيها الرجال الروحانيون

٤ وايضاً قال رب في متى ٢٤: ١٤ «سينادي بالنجيل الملوك هنا في جميع المسكونة وحيثئذ يأتي المتهى» قليس اذن النجيل المسيح هو النجيل الملوك بل سيوجد النجيل آخر الروح القدس يكون شريعة اخرى لكن يعارض ذلك قول رب في متى ٢٤: ٣٤ «اقول لكم انه لا يزول هذا الجيل حتى يكون هنا كله» وقد فسره في الذهب على ان المراد به جيل المؤمنين باليسوع . فستدوم اذن حال المؤمنين باليسوع الى متهى العالم والجواب ان يقال ان حال العالم يمكن اختلافها بمحضين . اولاً باختلاف الشريعة وبهذا الاعتبار لا تختلف حال اخرى حال الشريعة الجديدة الحاضرة

فقد خلفت حالُ الشريعة الجديدة حالَ الشريعة العتيقة خلافةً أكمل للافق  
كمالاً . وليس يمكن لحال من احوال الحياة الحاضرة ان تكون أكمل من حال الشريعة  
المجديدة اذ ليس يمكن لشيء ان يكون اقرب الى الغاية القصوى مما يوصي اليه مباشرةً  
وهذا مانفعه الشريعة الجديدة كقول الرسول في عبر ١٠ : ١٩ وما يليه «اذن  
حيث لنا ايا الاخوة ثقة بالدخول الى الاندماج بعد المسيح الطريق الجديد الذي  
انتهجه لنا فلندن اليه » فليس يمكن اذن حال من احوال الحياة الحاضرة ان  
 تكون اكمل من حال الشريعة الجديدة لانه كلاماً كان شيء اقرب الى الغاية القصوى  
كان اعظم كمالاً - وثانياً باختلاف نسبة الناس الى الشريعة من حيث  
تفاوتهم في كمال هذه النسبة وبهذا الاعتبار كثيراً ما اعوا التبدل حال الشريعة  
العتيقة فقد كانت الشرائع تارةً ترعى على افضل وجه وتارةً يعرض عنها رأساً  
و كذلك تختلف به ايضاً حال الشريعة الجديدة باختلاف الامكنة والازمنة  
والأشخاص من حيث يتفاوت الناس في كمال الحصول على نعمة الروح القدس  
 الا انه لا يجب انتظار حالٍ اخرٍ مستقبلاً تحرز فيها نعمة الروح القدس على  
وجه اكمل مما احرزت الى الان وخصوصاً من الرسل الذين جنوا بواكيير الروح  
 اي قبل من سواعم واكثر منهم كما قال الشارح في رو ٨ : ٢٣

اذا اجب على الاول بان للناس ثلاث حالات كما قال ديونيسوس في مراتب  
السلطه اليهـ فـ <sup>٥</sup> الأولى حالة الشريعة العتيقة والثانية حالة الشريعة  
المجديدة والثالثة لا تكون في هذه الحياة بل في الوطن وكذا ان الحالة الاولى  
رمزيه وناقصه بالقياس الى الحالة الانجيلية كذلك الحالة الانجيلية رمزية  
وناقصه بالقياس الى حالة الوطن التي جاءت بطل هذه الحالة كقوله  
في اكور ١٣ : ١٢ « الان نظر في مرآة على سبيل الملغز اما حين ذهـ  
فوجها الى وجهه »

وعلى الثاني بان وتناوس وبريشلاً زعماً ان وعد الرب بارسال الروح القدس لم يتم في الرسل بل فيها وزعم المانوية ايضاً انه تم في ماني الذي كانوا يحملونه الروح البارقليط كما قال اوغسطينوس في البدع بدعة ٣١ و٤٦ ولهذا لم يكن احد من هؤلاء يسلم بكتاب اعمال الرسل الذي يصرخ فيه اي بان ذلك الوعد تم في الرسل والذي كرهه الرب فيه للرسل بقوله في اع ١:٥ «ستمدون بالروح القدس بعد ايام غير كثيرة» وقد ذكر فيه ٢ ان هذا الوعد تم الا ان هذه المزاعم مردودة بقوله في يو ٧:٢٩ «لم يكن الروح قد أعطي بعد لان يسوع لم يكن بعد قد تجعد» وهو يفهم انه لما تجعد المسيح بقيامته وصعوده أعطي الروح القدس وبهذا ايضاً يتقي زعم كل من يقول بانتظار زمان آخر للروح القدس — وقد علم الروح القدس الرسل جميع الحق في ما هو ضروري للخلاص اي في ما يجب الامان به وفعله لكنه لم يعلمه ما يتعلق بمجيء الواقع المستقبلة فان هنا لم يكن يعنيه كقوله في اع ١:٢ «ليس لكم ان تعرفوا الاوقات والازمنة التي جعلها الآب في سلطانه»

وعلى الثالث بان الشريعة العتيقة لم تكن شريعة الآب فقط بل كانت شريعة ابن ايضاً لأن المسيح كان مرموزاً اليه فيها وعليه قول الرب في يو ٤:٥ «لو كنتم تومنون بموسى لكتم تومنون بي ايضاً لأنه كتب عنى» وكذا الشريعة الجديدة ايضاً ليست شريعة المسيح فقط بل شريعة الروح القدس ايضاً كقوله في رو ٨:٢ ناموس روح الحياة في المسيح يسوع الآية . فليس يجب اذن انتظار شريعة اخرى للروح القدس

وعلى الرابع بانه لما كان المسيح قد قال في بدء دعوته الانجيلية «قد اقترب ملوكوت السماوات» كما في متى ٤:١٧ كان القول بان انجيل المسيح ليس انجيل الملوكوت غاية في الغباوة . والمناداة بانجيل المسيح تتحتمل معنى احدها

ان يكون المراد بها اذاعة معرفة المسيح وبهذا المعنى قد نودي بالانجيل في المسكونة كلها حتى لمهد الرسل كما قال في الذهب في خط ٢٥ في متى وبهذا الاعتبار يكون المراد بقوله «وحيثـذ ياتـي المـتهـ» خراب اورشليم الذي كان ظاهر كلامه حيثـذ عليه والثاني ان يكون المراد بها حصول اثراها قاماً اسـبـيـهـ انتشار الكنيسة في كل امةـ وبهذا المعنى لم ينـادـ بعدـ بالانجـيلـ فيـ المـسـكـونـةـ كلـهاـ لـكـنـهـ متـىـ تمـ ذـلـكـ بـأـتـيـ مـتـهـيـ الـعـالـمـ كـماـ قالـ اوـغـسـطـينـوسـ فيـ رسـالـتـهـ الىـ اـيـزـيكـيـوسـ

### المبحث السادس بعد المائة

في نسبة الشريعة الجديدة الى العتيقة — وفيه اربعة فصول  
ثم يبني النظر في نسبة الشريعة الجديدة الى الشريعة العتيقة ومدار البحث في ذلك على اربع مسائل — ١ هل الشريعة الجديدة معايرة للشريعة العتيقة — ٢ هل هي مُتممة لها — ٣ هل هي مندرجة فيها — ٤ ايهما اثقل

### الفصل الاول

في ان الشريعة الجديدة هل هي معايرة للشريعة العتيقة  
يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة ليست معايرة للشريعة العتيقة لان كثيـرـاـ جـعـلـتـاـ لـنـوـيـ الـاعـانـ بـالـهـ اـذـ «ـبـغـيرـ اـيـانـ لـاـ  
يـسـطـعـ اـحـدـ اـنـ يـرـضـيـ اللـهـ»ـ كـاـفـيـ عـبـرـ ١١:٦ـ وـاـيـانـ الـقـدـمـيـنـ وـالـمـاـخـرـيـنـ  
وـاـحـدـ بـعـيـنـهـ كـاـفـيـ تـفـسـيـرـتـىـ ٢١ـ فـالـشـرـعـةـ الـمـوـضـوـعـةـ لـهـ اـذـ وـاـحـدـ بـعـيـنـهـ  
وـاـيـضاـ قـالـ اوـغـسـطـينـوسـ فيـ رـدـ عـلـىـ اـدـمـنـتوـسـ تـلـيـدـ مـاـنـيـ اـنـ خـلاـصـةـ  
ماـ يـفـرقـ بـيـنـ الشـرـعـةـ وـالـانـجـيلـ هـوـ الـخـوفـ وـالـحـبـةـ وـلـكـنـ يـتـمـ انـ تـكـونـ الشـرـعـةـ  
الـجـدـيـدـةـ وـالـعـتـيقـةـ مـتـغـيـرـتـيـنـ مـنـ جـهـةـ الـخـوفـ وـالـحـبـةـ لـاـنـ الشـرـعـةـ العـتـيقـةـ اـيـضاـ  
تـأـمـرـ بـالـحـبـةـ فـيـ اـحـ ١٩ـ ١٨ـ «ـاحـبـ قـرـيـكـ»ـ وـفـيـ تـشـ ٦ـ ٥٥ـ «ـاحـبـ الـربـ  
الـمـلـكـ»ـ وـكـذـلـكـ يـتـمـ انـ تـكـوـنـاـ مـتـغـيـرـتـيـنـ مـنـ جـهـةـ ماـ ذـكـرـهـ اوـغـسـطـينـوسـ

بقوله في رده على فوضطون لـ ٤ ف ١١ «كان العهد العتيق مشتملاً على وعد زمنية وأما العهد الجديد فيشتمل على وعد روحية وابدية» لأن العهد الجديد أيضاً يشتمل على مواعيد زمنية كقوله في مر ١٠: ٣٠ «يأخذ منه ضعف اما في هذا الزمان فيبتوأ واحظه انفع والهد العتيق كان يشتمل ايضاً على مواعد روحية وابدية» كقوله في عبر ١٦: ١٦ عن الآباء الأولين «يشتاقون الآن وطنًا أفضل وهو السماء» فيظهر من ذلك ان الشريعة الجديدة ليست مغایرة للشريعة العتيقة

٣ وايضاً يظهر ان الرسول فرق في رو ٣: ٢٨ بين الشريعتين بسميه الشريعة العتيقة شريعة الاعمال والشريعة الجديدة شريعة الامان . ولكن الشريعة العتيقة كانت شريعة ايمان ايضاً كقوله في عبر ١١: ٤٩ «كلهم مشهود لهم بالامان» والشريعة الجديدة هي شريعة اعمال ايضاً في متى ٤٤: ٥ «احسوا الى من يبغضكم» وفي لوقا ٢٢: ١٩ «اصنعوا هذا الذكري» فليست الشريعة الجديدة اذن مغایرة لشريعة العتيقة

لكن يعارض ذلك قول الرسول في عبر ٧: ١٢ «عند تحول الكهنوت لا بد من تحول الناموس» . وكهنوتا العهد العتيق والجديد متغايران كما اثبته الرسول في الموضع المتقدم . فكذا اذن شريعتهما متبايرتان

والجواب ان يقال ان الفرض من كل شريعة ترتيب العيشة الانسانية بالنسبة الى غاية كاسلفنا في مب ٩٠ ف ٢ ومب ٩١ ف ٤ . والأشياء المسوقة الى غاية اثنا تختلف باعتبار الغاية على نحوين اولاً لاختلاف الغايات التي تلاق اليها وهو تناقض بال النوع ولا سيما اذا كان ذلك في الغاية القرية وثانياً باعتبار القرب الى الغاية او البعد عنها كما هو ظاهر في المركبات فانها تتفاوت بال النوع باعتبار توجهها الى منتهيات مختلفة واما باعتبار تفاوت اجزاء

الحركة في القرب إلى المتنى فيحصل فيها التغير بالكمال والقصان - فيظهر  
إذن من ذلك أن التأييز في شريعتين يكون على نحوين أحدهما بان تكونا  
متغيرتين من كل وجه لانساقهما إلى غايتين مختلفتين كما أنه لو جعل في  
مدينةٍ شرعة يقصد بها سيادة الجمورو كانت مغايرةً بالنوع المشرع المقصود  
بها سيادة أعيان المدينة والثاني بان تكون أحدهما أقرب تأدية إلى الغاية  
والآخر بعد تأدية إليها كغير الشرعيتين اللتين تفرسان في مدينة واحدة  
بعينها أحدهما على الرجال الكاملين الذين يستطيعون ان ينفذوا عاجلاً ما يتعلق  
بالمصلحة العامة والأخرى لتهذيب الأحداث الذين ينبغي تعليمهم كيف يقومون  
في ما بعد بمعامل الرجال - اذا تم ذلك وجب ان يقال ان الشريعة الجديدة  
ليست باعتبار التحو الأول مغايرةً للشريعة العتيقة لأن لكتيبيها غايةً واحدة  
وهي ان يعنوا الناس الله واله العهد الجديد والعد العتيق واحد كقوله في  
رو ٣٠ : «الله الذي يحرر الختان من الایمان والخلف بالاعيان واحد» واما  
باعتبار التحو الثاني فهي مغايرةً لما لأن الشريعة العتيقة بنزلة مؤدب الأحداث  
كما قال الرسول في غلا ٣٤ : والشريعة الجديدة هي شريعة الكمال اذ هي  
شريعة الحبة التي قال عنها الرسول في كولوسي ٣: ١٤ : انها رباط الكمال  
اذا اجتب على الاول بان وحدة الایمان في كلا العهدين تدل على وحدة  
الغاية فقد اسلفنا في مب ٦٢ ان موضوع الفضائل اللاهوتية التي من جملتها  
الایمان هو الغاية الفصوى غير ان الایمان لم يكن شأنه في العهد العتيق ك شأنه  
في العهد الجديد لأن ما كان يعتقده أولئك مستقبلاً نعتقده نحن واقعاً .  
وعلى الثاني بان كل ما يجعل من الفرق بين الشريعة الجديدة والعتيقة يُعتبر من  
جهة الكمال وعدهه فان احكام كل شريعة تتعلق بفعال الفضائل وليس الباعث  
لغير الكاملين الذين لم تحصل لهم بعد ملكة الفضيلة على افعال الفضائل كالباعث

للذين حصل لهم الكمال بملكة الفضيلة فان الذين لم تحصل لهم بعد هذه الملة اما يغشهم على افعال الفضائل على خارجية كالوعيد بالعقاب والوعد بثواب خارجي كالجزاء او الغنى او ما شاكل ذلك ولهذا كان يقال للشريعة العتيقة التي كانت مفروضة على غير الكاملين اي على الذين لم ينالوا بعد النعم شرعة الحروف من حيث كانت تبعث على رعاية احكامها بالوعيد بعض المقويات ويقال ايضا انها تشمل على بعض الموارد الزمنية . واما الفضلاء فلما يغشهم على افعالهم حب الفضيلة نفسها لا الحروف من عقاب او طلب ثواب خارجي ولهذا يقال للشريعة الجديدة القائمة اصالة بالشريعة الروحية المفاضة في القلوب شريعة الحبة ويقال ايضا انها تشمل على الموارد الروحية والابدية التي هي موضوعات الفضيلة وخصوصا الحبة فهم اذن ينزعون اليها بأنفسهم لا نزعهم الى امور اجنبية عنهم بل نزعهم الى امور تخصهم ولهذا ايضا يقال ان الشريعة العتيقة «تقسم الى القلب» لأن من ينتهي عن خطية خوفا من العقاب لا تكون ارادته بعيدة عن الخطية مطلقا كما تبعد عنها اراده من ينتهي عن الخطية حبا بالبرارة ولهذا يقال ان الشريعة الجديدة التي هي شريعة الحبة «تقسم الى القلب» — على انه قد كان في حال العهد العتيق من حصلوا على الحبة ونسمة الروح القدس وكان اخص ما يتوقعونه الموارد الروحية والابدية وبهذا الاعتبار كانوا يتمنون الى الشريعة الجديدة وكذلك ايضا يوجد في العهد الجديد بعض جسديون لم يلغوا بعد كمال الشريعة الجديدة ولم يكن يد من حملهم في العهد الجديد على افعال الفضائل برهبة العقاب او بموارد زمنية — ثم ان الشريعة العتيقة وان فرضت وصايا الحبة لكنه لم يكن يُولى بها الروح القدس الذي به «تفاض الحبة في قلوبنا» كما في روه: وعلى الثالث بان الشريعة الجديدة يقال لها شريعة الايان من حيث تقوم اصالة بالشريعة التي تفاض بطننا على المؤمنين كما مر في البحث الآف ف ١ او ٢ ولهذا

يقال لها أيضًا نفحة الابيان وهي تستدل ايضًا تبعاً على امور ادبية وطقسية غير انها لا تقوم اصالةً بها كما كانت تقوم بها اصالةً الشرعية العتيقة واما الذين ارضاوا الله في المهد المتيق بالابيان فكانوا بهذا الاعتبار ينون الى المهد الجديد اذ لم يكونوا يبررون الابالابيان بالمسج واضع المهد الجديد ولم هذا قال الرسول عن موسى ايضًا في عبرا ١١: ٢٦ «كان يعتبر عار المسج غنىً اعظم من كنز المصريين»

### الفصل الثاني

في ان الشريعة الجديدة هل هي متيمة للعتيقة

يتقاطع الى الثاني بان يقال: يظهر ان الشريعة الجديدة ليست متيمة للعتيقة فان الاتمام ضد النسخ، والشريعة الجديدة تنسخ عبادات الشريعة العتيقة فقد قال الرسول في غلا ٥: ٢ «ان اختتم فالمسج لا ينفعكم شيئاً». فالشريعة الجديدة اذن

ليست متيمة للشريعة العتيقة

٢ وايضًا ان الفضل لا يتمُضده . والرب قد فرض في الشريعة الجديدة احكاماً مضادة لاحكام الشرعية العتيقة في متى ٥ «سمعتم انه قيل لل الاولين: من طلق امرأته فليدفع اليها كتاب طلاقٍ. اما انا فاقول لكم: من طلق امرأته فقد جعلها زانية» ومثل هذا يظهر ايضًا بعد ذلك حيث نهى عن القسم وعن عقاب القواد وعن بعض الاعداء وكذا يظهر ايضًا ان الرب نسخ احكام الشرعية العتيقة المتعلقة بالتمييز بين الاطعمة بقوله في متى ١١: ١٥ «ليس ما يدخل الفم ينجس الانسان» فليست الشريعة الجديدة اذن متيمة للشريعة العتيقة

٣ وايضًا من يفعل على خلاف مقتضى الشرعية فليس متيناً لما او المسج قد فعل اموراً على خلاف مقتضى الشرعية فهو قد ملساً الا برص كافي متى ٨: ٣ وهذا كان عظوراً في الشرعية ويظهر ايضًا انه نفس مراراً شريعة السبت حتى كان اليهود يقولون عنه «ان هذا الرجل ليس من الله لانه لم يحفظ السبت» كافي يو ٩: ٦ فهو اذن لم يتم

الشريعة . فليس اذن الشريعة الجديدة الموضعه منه متمة للشريعة العتيقة  
 و ايضاً ان الشريعة العتيقة كانت تشمل على احكام اديية وطقسية وقضائية  
 كما مر في مب ٩٩ فـ ٤ وقد ورد في متى ٥ ان الرب اتم الشريعة في بعض  
 احكامها ولكنها لم يرد فيه انه ذكر شيئاً من الاحكام القضائية والطقسية . فيظهر  
 اذن ان الشريعة الجديدة ليست متمة بل جميع احكام الشريعة العتيقة  
 لكن يعارض ذلك قول الرب في متى ١٧:٥ «لم آت لاحل الناموس بل لاتم»  
 و قوله بعد ذلك عاجلاً «لاتزول ياه او نقطة واحدة من الناموس حتى يتم الكل»  
 والجواب ان يقال ان نسبة الشريعة الجديدة الى العتيقة نسبة الكامل  
 الى الناقص ومن شأن كل كامل ان يتم ما كان ناقصاً والشريعة الجديدة بهذا  
 الاعتبار متمة للشريعة العتيقة من حيث تعرض عمما كان ناقصاً فيها—والشريعة  
 العتيقة يعتبر فيها امران غرضها والاحكام المدرجة فيها . والنفرض من كل  
 شريعة ان يصير الناس ابراراً وفضلاً كما اسلفنا في مب ٩٢ فـ ١ فكان  
 الغرض المقصود من الشريعة العتيقة تبرير الناس وهذا لم تكن الشريعة  
 تستطعه بل كانت ترمي اليه بافعال طقسية وتعد به بالقول والشريعة الجديدة  
 باعتبار ذلك متمة للشريعة العتيقة لانها تبرر بقوة تالم المسيح وهذا ما اراده  
 الرسول بقوله في رو ٨: ٣ - ٤ «ما لم يستطعه الناموس انجزه الله اذ ارسل  
 ابنه في شبه جسد خطيئة وقضى على الخطيئة في الجسد ليتم بر الناموس فينا»  
 وهي ايضاً باعتباره منجزة لما وعدت به الشريعة العتيقة كقوله في ٢ كور ١: ٢٠ «ان  
 مواعد الله كلها انجذب فيها» اي في المسيح . وهي ايضاً باعتبار ذلك تجعل  
 حقيقة ما كانت الشريعة العتيقة ترمي اليه رمزاً وعليه قوله في كولوسي ٢: ١٢  
 عن الاحكام الطقسية انها كانت «ظل المستقبلات اما المجسد فهو المسيح» ومن  
 ثم يقال للشريعة الجديدة شريعة الحقيقة وللشريعة العتيقة شريعة الفال او

الرمز — واما احكام الشرعية المتبعة فقد اقلمها المسيح بعمله وتعلمه اما بعمله فلانه اراد ان يختنق ويحفظ سائر الرسوم الشرعية التي كانت مرعية لهده كقول في غلا ٤: « مولوداً تحت الناموس » واما بتعلمه فعلى ثلاثة اخواه اولاً بايصاله مفهوم الشرعية الحقيقي كما يظهر في القتل والزنى الذين كان الكبة والفريسيون يحصلون النهي عنهم على النهي عن افعالهما المخارةحة فقط فاتم المسيح الشرعية بايصاله ان ذلك النهي يتناول افعالهما الباطنة ايضاً . وثانياً برسمه كيف يُرْعَى من آمن الطرق ما كان مسنوناً في الشرعية المتبعة فان هذه الشرعية كانت تفرض مثلاً ان لا يحيط الانسان ولكن هذه الفريضة تُرْعَى على وجه آمن اذا كان الانسان لا يخلف رأساً الا حين الضرورة . وثالثاً يناديته عليها مشورات كمالية كما يظهر من متى ١٩ حيث قال رب ذلك الذي قال انه قد حفظ وصايا الشرعية المتبعة : واحدة توزرك ان تشاء ان تكون كاملاً فاذهب ويع كل شيء ذلك الآية

اذا اجيب على الاول بان الشرعية الجديدة لا تنسخ الشرعية المتبعة الا في رسومها الطقسية كما مر في مب ١٠٣ ف ٣ و ٤ وهذه الرسوم كانت رمزآ الى شيء مستقبل فتها بوقوع ما كانت ترمز اليه يقضي بعدم وجوب رعايتها بعد ذلك للزروم ان هذه الرعاية لا تزال تدل على شيء مستقبل وغير واقع وذلك كما ان اوعد بنعمة مستقبلة يزول بانجازه بایلاً النعمة الموعودة وعلى هذا التحول تزول طقوس الشرعية عند قائمها

وعلى الثاني بان تلك الاحكام التي فرضها رب ليست مضادة لاحكام الشرعية المتبعة كما قال اوغسطينوس فقد قال في رده على فوستوس لـ ١٩ ف ٢٦ « مارسنه رب من عدم وجوب تطليق المرأة ليس مضاداً لما رسمته الشرعية فهي لم تقل من شاء فليطلق امرأته مما يضاده عدم التطليق بل انها لم

لأنه تردد أن يُطلق الرجل امرأةً ولذلك جعلت له مهلةً في إعداد كتاب الطلاق لعل نفسه التي تبعته في المخالفة تندم سورة غضبها في اثناء ذلك فيعدل عن عزمه ولماذا فالرجل لنقرير العدم وجوب تطبيق المرأة بسلوقة لم يستثن الأصلة الزيجية ومثل ذلك أيضاً يقال في النهي عن القسم على ما تقدم وهو ظاهر أيضاً في النهي عن عقاب القود فان الشريعة عينت وجه الاتقام لثلاثة يتجاوز فيه حد الاعتدال والرجل اراد ان يحتاط لذلك على وجه أكمل فرض على عدم الاتقام رأساً . واما بغض الاعداء فقد كشف عن خطأ الفرسين في فهمه بمحنة ايانا على ان لا ينفع الشخص بل الاشم . واما التمييز بين الاطعمة الذي هو من الاحكام الطقسية فلم يأمر الرسول ان لا يرعى في ذلك الحين بل اعلن ان ليس شيء من الاطعمة بحسبه في طبعه بل باعتبار ما يرمي اليه فقط كامراً في مب ١٠٢ ف ٦

وعلى الثالث بان لمس الابرص كان محظوراً في الشريعة لان الانسان  
كان ينجز بمحاجة تحرمه اللذون من الاقdas كما مر في مب ١٠٢ ف ٥  
والرب الذي كان يظهر الابرص كان معصوماً عن هذه المحاجة . واما ما فعله  
يوم السبت فلم يحل به السبت حقيقة كما صرخ بذلك في الانجيل اولاً لانه  
كان يفعل المجزيات بالقدرة الاليمية التي تفعل في كل وقت ثانياً لانه كان  
يفعل ما به نجاة الانسان مع ان الفريسيين كانوا يعنون يوم السبت بمحاجة الباهي  
 ايضاً وثالثاً لانه عذر تلاميذه في جمعهم السنبل يوم السبت لاجل الضرورة .  
 لكنه كان يظهر في اعتقاد الفريسيين الباطل انه يحله فانهم كانوا يعتقدون  
 وجوب الامساك يوم السبت حتى عن الاعمال المقيدة للصحوة وهذا كان  
 خلاف المقصود من الشريعة  
 وعلى الرابع بان احكام الناموس الطقسيه لها لم يرد ذكرها في متى ٥ لان

رعايتها تبطل رأساًيتها كما تقدم قريباً . اما الاحکم القضائية فقد ذكر منها حکم عقاب القود حتى يقال عليه ما سواه وقد افاد بذلك انه لم يكن غرض الشريعة من هذا الحکم ان عقاب القود ناشي عن شهوة الانتقام التي نهى عنها بمحنة الانسان على ان يكون مستعداً لاحتمال اعظم الاهانات بل عن حب العدالة وهذا لا يزال قائماً في الشريعة الجديدة

### الفصل الثالث

في ان الشريعة الجديدة هل هي مندرجة في الشريعة العتيقة يُنفَعُ الى الثالث بان يقال . يظهر ان الشريعة الجديدة ليست مندرجة في الشريعة العتيقة لأنها قائمة على وجه الخصوص بالإيمان ولما يقال لها شريعة الإيمان كما في رو ٣:٢٧ . والشريعة الجديدة تشتمل على عقائد ايمانية كثيرة ليست في الشريعة العتيقة . فهي اذن ليست مندرجة في الشريعة العتيقة

٢ وايضاً قال بعض الشرح في تفسير قول متى ٧:١٩ «من يحمل واحدة من هذه الوصايا الصغار» ان وصايا الشريعة العتيقة اصغر اما وصايا الانجيل فاكبر . والاكبر ينبع اندراجه في الاصغر . فليست الشريعة الجديدة اذن مندرجة في العتيقة

٣ وايضاً ما يدرج في آخر يحصل بمحصوله فلو كانت الشريعة الجديدة مندرجة في العتيقة لوجدت بوجودها فلن يكن في وضع الشريعة الجديدة بعد وجود العتيقة فائدة . فليست الشريعة الجديدة اذن مندرجة في الشريعة العتيقة لكن يعارض ذلك قوله في حز ١:١٦ «كان الدولاب في الدولاب» اي كان المعهد الجديد في المعهد العتيق كما فسره غرينوريوس في خط ٦ على

والجواب ان يقال ان شيئاً يدرج في آخر على نحوين بالفعل كاندراج المخيز في المخيز وبالقوة كاندراج المعلول في الملة او التام في الناقص كما يدرج بالقوة النوع في الجنس والشجرة كلها في البذر . والشريعة الجديدة مندرجة بهذا التحوى في الشريعة العتيقة فقد مر في ف ١ نسية الشريعة الجديدة الى العتيقة نسبة الكامل الى الناقص . ومن ثم قال في الذهب في تفسيره قول مرت : ٢٨ الارض من نفسها تخرج اولاً المشب ثم السنبل ثم الحنطة ممتلئة في السنبل ما نصه « تُخْرِجُ اولاً المشب في شريعة الطيبة ثم السنبل في شريعة موسى ثم الحنطة الممتلئة في الانجيل » فالشريعة الجديدة اذن موجودة في الشريعة العتيقة وجود المثرة في السنبل

اذ اجيب على الاول بان جميع القوائد اليمانية الواردة صراحة في العهد الجديد واردة في العهد الديق ضمناً وتحت صور رمزية وعلى هذا فالشريعة الجديدة مندرجة في العتيقة حتى باعتبار القوائد اليمانية ايضاً

وعلى الثاني بانه انتيقال ان احكام الشريعة الجديدة اعظم من احكام الشريعة العتيقة باعتبار التصریح بها واما باعتبار جوهرها فهي عما مندرج في العهد العتيق ومن ثم قال اوغسطنوس في رسالته على فوستوس لـ ١٩ ف ٢٣ و ٢٨ « ان ما حضر عليه الرب او رسمله حيث يقول : اما انا فاقول لكم : يكاد يوجد كله في كتب العهد العتيق ايضاً الا انه لما كان اليهود لا يفهمن بالقتل الا اماتة الجسد الانساني صرخ الرب بأن كل حركة فاسدة في الانسان يقصد بها مضره أخيه تدخل تحت جنس القتل » وباعتبار مثل هذه التصریحات تجعل احكام الشريعة الجديدة اعظم من احكام الشريعة العتيقة . على انه ليس يمتنع اندراج الاكبر في الاصغر بالقوة كاندراج الشجرة في البذر وعلى الثالث بان ما وضعي ضمناً يجب اياضاحه والتصریح به وهذا ما واجب

## وضع الشريعة الجديدة بعد العتقة

### الفصل الرابع

في أن الشريعة الجديدة هل هي أثقل من الشريعة العتقة يتخاطي إلى الرابع بان يقال : يظهر أن الشريعة الجديدة أثقل من الشريعة العتقة فقد قال في الذهب في تفسيره آية متى ١٩: ٥ : من يحمل واحدة من هذه الوصايا الصغار : ما نصه « ان وصايا موسى وهي لا تقتل لا تزدِّنْ يسهل حفظها فعلاً أما وصايا المسيح وهي لا تعجب لا تستهِ فصعب حفظها فعلاً » فالشريعة الجديدة أذن أثقل من العتقة

٢ وأيضاً ان الاستماع بسعادة الدنيا لا يسهل من احتمال مكارها . وحفظ الشريعة كان يترتب عليه في المهد العتيق السعادة الزمنية كما يظهر في تث ٢٨ واما حفظ الشريعة الجديدة فيترتب عليه مكاره كثيرة كقوله في ٢ كور ٦: ٤ - ٥ لظهور انسنا نخدم الله في الصبر الكثير والشدائـد والضرورات والمشقات الآية . فالشريعة الجديدة أذن أثقل من الشريعة العتقة

٣ وأيضاً ما يحصل عن زيادة على آخر يظهر انه اصعب منه . والشريعة الجديدة تحصل عن زيادة على العتقة فان الشريعة العتقة نهت عن الخنز والشريعة الجديدة نهت عن القسم ايضاً والشريعة العتقة نهت عن تطليق الزوجة بغير كتاب طلاق . والشريعة الجديدة نهت عن تطليقها رأساً كافي متى ٥ على ما فسره اوغسطينوس . فالشريعة الجديدة أذن أثقل من الشريعة العتقة

لكن يعارض ذلك قوله في متى ١١: ٢٨ « تعالوا إلـيـا يا جميع المتعلمين والمتعلـمـين » وقد قال إيلاريوس في تفسير هذه الآية « يدعـو إلـيـهـاـ المـعـلـمـينـ بشـفـاقـاتـ الشـرـيعـةـ والمـتـعـلـمـينـ بـجـنـطـاـياـ الـعـالـمـ » ثم قوله بعد ذلك عن نير الانجـيل

ع ٣٠ «لان نيري لين وحلي خفيف» فالشريعة الجديدة اذن اخف من العتيقة

والجواب ان يقال ان المشقة في افعال الفضائل التي عليها مدار احكام الشريعة يمكن اعتبارها على نحوين احدهما من جهة الافعال الخارجمة التي هي في نفسها شاقة وثقيلة، والشريعة العتيقة بهذا الاعتبار اثقل جداً من الشريعة الجديدة لانها كانت توجب في طقوسها الكثيرة من الافعال الخارجمة ما لا توجبه الشريعة الجديدة فان هذه ما عدا احكام الشريعة الطبيعية لم تفرض في تعاملاتي المسيح والرسل الا اموراً قليلة جداً على الله قد زيد عليها بعد ذلك اموراً اخرى وضعها الآباء القديسون الا ان اوغسطينوس قال انه لا بد في هذه ايضاً من رعاية جانب الاعتدال لئلا تندو بها عيشة المؤمنين شاقة فهو قد قال في جوابه على مباحث كاتون الثاني عن بعضه «ان ديننا الذي جعلته رأفة الله بقلة اسرار شعائره وغاية وضوحها ذاته سهلة يضيقونه بتكليف شاقة تستخف في جنبها حالة اليهود الذين يخضعون لتکاليف ناموسية لا لرسوم بشرية محضة» — والثاني من جهة الافعال الداغلة كراولة فعل الفضيلة بنشاط وطيب نفس والفضيلة تدور على هذا التعم من المشقة فان ذلك يشق جداً على من ليس فاضلاً لكنه يصير بالفضيلة سهلاً واحكام الشريعة الجديدة بهذا الاعتبار اثقل من احكام الشريعة العتيقة فان الشريعة الجديدة تتعى عن حركات النفس الباطنة والشريعة العتيقة لم تكن تنهى عنها صریحاً في كل شيء وان كانت تنهى عنها في بعض الامور على انها لم تكن تنهى عنها تحت طائلة عقوبة وهذا في غاية المشقة على من ليس فاضلاً فقد قال الفيلسوف ايضاً في كتاب الاخلاق ه ب ٩ ان فعل ما يفعله العادل سهل اما فعله بالطريقة التي يفعله بها العادل اي بنشاط وطيب نفس فهو مستصعب عند

من ليس عادلاً وقيل ايضاً في ايوه ٣: «وصايه ليست ثقيلة» وقد فسر ذلك اوغسطينوس بقوله «ايست ثقيلة على الحب لكنها ثقيلة على غير الحب» اذا اجيب على الاول بان كلام في الذهب هناك على مشكلة الشريعة الجديدة من حيث قيمها الصريح للحركات الباطنة كما هو ظاهر وعلى الثاني بان ما يحتمله حفظة الشريعة الجديدة من المكاره ليس مفروضاً من الشريعة لكن المبة القائمة بها هذه الشريعة تسأل احتمالها فقد قال اوغسطينوس في كتابه في خطبة الرب «ان المبة تجعل جميع المعن الشديدة والشان العظيمة مستسلمة وكل شيء» وعلى الثالث بان ما زيد على احكام الشريعة العتيقة انا يقصد به انفاذ ما كانت تأمر به من اسهل وجه كما قال اوغسطينوس في كلامه على خطبة الرب في الجبل لـ ١ فليس ذلك ادن دليلاً على ان الشريعة الجديدة اقل بل بالحربي على انها اسهل

#### المبحث الثامن بعد المائة

##### في مندرجات الشريعة الجديدة - وفيه اربعة فصول

ثم يبني النظر في مندرجات الشريعة الجديدة ومدار البحث في ذلك على اربع مسائل - ١ في ان الشريعة الجديدة هل يجب ان تأمر بفعال ظاهرة او تنهى عنها - ٢ هل هي واجية بما تأمر به او تنهى عنه من الافعال ظاهرة - هل تهذب الناس في الافعال الباطنة على ما يبني - ٣ هل تنصيب بما تزدهر على الاحكام من الشورات

#### الفصل الاول

في ان الشريعة الجديدة هل يجب ان تامر بفعال ظاهرة او تنهى عنها يتعين الى الاول بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة لا يجب ان تأمر بفعال ظاهرة او تنهى عنها الا أنها هي انجيل الملكوت كقوله في متى ٢٤: ١٤ «سُيَّادَى بِالْمَجِيلِ الْمَكْوُتِ هَذَا فِي جَمِيعِ الْمَسْكُونَةِ» وملكت الله ليس يقوم

بالافعال الظاهرة بل بالافعال الباطنة فقط كقوله في لو ١٢ : ٢١ «ان ملکوت الله في داخلکم» وفي رو ١٤ : ١٢ «ان ملکوت الله ليس أكلًا ولا شربًا بل هو بر وسلام وفرح في الروح القدس» فالشريعة الجديدة اذن ليس يجب ان تامر بافعال ظاهرة او تنهى عنها

٢ وايضاً ان الشريعة الجديدة هي شريعة الروح كما في رو ٨ : ٢ وحيث يكون روح الرب فهناك الحرية كما في ٦ كور ٣ : ١٢ ولا حرية حيث يُوجَب على الانسان فعل شيء ظاهر او اجتنابه . فليس في الشريعة الجديدة اذن اوامر او نواهي تتعلق بالافعال الظاهرة

٣ وايضاً يراد بجميع الافعال الظاهرة ما يُفعَل باليد كما ان الافعال الباطنة هي ما يُفعَل بالقلب . والفرق بين الشريعة الجديدة والشريعة العتيقة أن هذه تعمم اليد والشريعة الجديدة تعمم القلب كاً قال معلم الاحكام حكم ٣ . فليس ينبغي اذن ان يجعل في الشريعة الجديدة من الاوامر والتواهي ما يتعلق بالافعال الظاهرة بل ما يتعلق بالافعال الباطنة فقط

لكن يعارض ذلك ان الناس يصيرون بالشريعة الجديدة ابناء النور كقوله في يو ١٢ : ٣٦ «آمنوا بالنور لتكونوا ابناء النور» وابناء النور يحدرون بهم ان يفعلوا افعال النور ويُعرضوا عن افعالظلمة كقوله في افس ٥ : ٨ «كنتم حيناً ظلةً اما الان فاتم نور في الرب فاسلكوا كاباء النور» فقد وجب اذن ان تأمر الشريعة الجديدة بعض الافعال الظاهرة وتنهى عن بعضها والجواب ان يتأتى قد مر في م ب ١٠٦ ف ١ و ٢ ان الشريعة الجديدة تقوم اصالة بنعمة الروح القدس التي تظهر في الامان الذي يحمل بالمحبة وهذه النعمة تحصل للناس بابن الله المتأنس الذي ملأ نعمة اولاً ناسوته ثم اتصلت منه اليها كقوله في يو ١٤: ١ «الكلمة صار جسداً» ثم قوله هناك «ملوءاً نعمة

وحقاً» ثم قوله بعد ذلك ع ١٦ « ومن امتلائه نحن كلنا اخذنا نعمة بدل نعمة » ثم قوله بعده ع ١٧ « اما النعمة والحق فييسوع المسيح حصل » فكان اذن من الملائكة ان النعمة المتبعثة عن الكلمة المحسدة تفضي اليها بظواهر محسوبة وان هذه النعمة الباطنة التي بها يخضع الجسد للروح يصدر عنها افعال ظاهرة محسوبة

اذا تقرر ذلك فعلاقة الافعال الظاهرة بالنعمة يمكن ان تكون من وجهين او لا من حيث تؤدي الى النعمة وهذه هي افعال الاسرار المرسومة في الشريعة الجديدة كالمغودية والاخوغرستيا ونحوها وثانياً من حيث تحصل عن فعل النعمة وهذه على قسمين فنها ما هو موافق او منافي بالضرورة للنعمة الباطنة القائمة بالبيان الذي يعمل بالمحبة وهذا القسم من الافعال الظاهرة تأمر به الشريعة الجديدة او تنهى عنه كما تأمر بالاعتراف بالبيان وتنهى عن انكاره وفي متى ١٠ : ٣٢ - ٣٣ « من يعترف بي قدام الناس اعترف به انا قدام اي . ومن ينكري قدام الناس انكره انا قدام اي » ومنها ما ليست موافقة او منافية بالضرورة للبيان الذي يعمل بالمحبة وهذه لا تأمر بها او تنهى عنها الشريعة الجديدة في رسماها الاول بل ترتكبها الشارع وهو المسيح لرأي كل واحد في الادارة الموكولة اليه فيكون اذن لكل انسان ان يحكم بما يراه موافقاً لنفسه من فعل هذه الافعال او اجتنابها ولكل رئيس ان يأمر مروؤسيه بما يجب فعله او اجتنابه منها . ومن ثم في هذا الاعتبار ايضاً يقال لشريعة الانجيل شريعة الحرية لأن الشريعة العتيقة كانت تجزم باكثر هذه الافعال وترك قليلاً منها لحرية الناس ورؤاهم

اذا اجتب على الاول بان مملكت الله يقوم اصلة بالافعال الباطنة لكن يتعلق به تبعاً ايضاً كل ما يمتنع وجود الافعال الباطنة من دونه كا انه اذا كان

ملكت الله برًا باطنًا وسلامًا وفرحاً روحياً وجب أن تكون جميع الأفعال الظاهرة المنافية للبر والسلام أو الفرح الروحي منافية لملكت الله فوجب أن يُنهى عنها في تحصيل الملكت وأما الأفعال المباحة بالنسبة إلى ذلك كتناول هذا الطعام أو ذلك فليس فيها ملكت الله ولهذا قال الرسول أولاً «إن ملكت الله ليس أكلًا وشربًا»

وعلى الثاني بيان الحرج المختار هو من كان عليه لنفسه كما قال الفيلسوف في الالهيات ك ١ ب ٢ فالذي يفعل اذن مختاراً هو الذي يفعل من تلقاء نفسه وفعل الإنسان بالملكة الملائمة لطبيعته فعل من تلقاء نفسه لأن الملكة تحيل بصاحبها كالطبيعة أما إذا كانت الملكة منافية للطبيعة فالإنسان ليس يفعل من حيث هو وobil باعتبار فساد طارئ عليه . ولما كانت نعمة الروح القدس بمنزلة ملكة باطنية مفاضة علينا تمثل بما إلى سداد الفعل كانت تبعثنا على أن نفعل اختياراً ما يوافق النعمة ونجتنب ما ينافيها — وعلى هذا فالشريعة الجديدة يقال لها شريعة الحرية لوجهين أولاً لأنها لا توجب علينا ان نفعل أو نجتنب الا تلك الأفعال التي هي في نفسها خرورة او منافية للخلاص والتي يتعلق بها أمر الشريعة او نهيتها وثانياً لأنها تجعلنا أيضاً ان نمثل اختياراً هذه الاوامر او النواهي من حيث تبعثنا النعمة الباطنة على امتناعها وباعتبار هذين الوجهين يقال للشريعة الجديدة شريعة الحرية الكاملة كما في بع ١ : ٤٥

وعلى الثالث بات قمع الشريعة الجديدة للقلب عن الحركات الغير المرتبة يتسلم قعدها لليد أيضاً عن الأفعال الغير المرتبة التي هي معلومات الحركات الباطنة

### الفصل الثاني

في ان الشريعة الجديدة هل هي وافية بترتيب الافعال الظاهرة ينبع الى الثاني بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة ليست وافية بترتيب الافعال الظاهرة اذ يظهر ان اخص متعلقاتها هو الايمان الذي يعمل بالحبة كقوله في غلا ٦: «في يسوع المسيح لا يقوى الحنان ولا القلف على شيء بل الايمان الذي يعمل بالحبة» والشريعة الجديدة صرحت بعض المقادير اليمانية التي لم تكن صريحة في الشريعة العتيقة كعقيقة التثليث . فكأن يجب اذن ان تزيد ايضاً افعالاً ادبية ظاهرة لم تكن مرسومة في الشريعة العتيقة ٢ وايضاً ان الشريعة العتيقة لم ترسم فيها الاسرار فقط بل بعض الاقdas ايضاً كما اسلفنا في مب ١٠١ ف ٤ ومب ١٠٢ ف ٤ . واما الشريعة الجديدة فقد رسم فيها رب بعض الاسرار لكن يظهر انهم لم يرسم فيها اقدس اي اموراً خاصة ب المقدس هيكل او آنية او باقامة عبد . فالشريعة الجديدة اذن لم ترتتب الافعال الظاهرة ترتيباً كافياً

٣ وايضاً كما ان الشريعة العتيقة كانت تشمل على عبادات خاصة بخدمات الله كانت تشمل ايضاً على عبادات خاصة بالشعب كما مر في مب ١٠١ ف ٤ ومب ١٠٢ ف ٦ عند الكلام على طقوسيات الشريعة العتيقة . وقد ثرث في الشريعة الجديدة بعض العبادات على خدام الله كقول في متى ٩: «لا تقتروا ذهبأ ولا فضة ولا نحاساً في مناطقكم» وكانت وردت بعد ذلك وفي لو ٩ و ١ فكأن ينبغي اذن ان يفترض فيها بعض العبادات على الشعب المؤمن ايضاً

٤ وايضاً ان الشريعة العتيقة ما عدا الاحكام الادية والطقوسية كانت تشمل ايضاً على احكام قضائية . والشريعة الجديدة ليس فيها احكام قضائية .

فهي اذن غير وافية بترتيب الافعال الظاهرة

لـكـن يعارض ذلك قولـ الـربـ فيـ متـىـ ٢٤:٧ـ «كـلـ مـنـ يـسـمـعـ كـلـامـيـ هـذـاـ يـعـملـ بـهـ يـشـبـهـ رـجـلـ حـكـيـاـ بـنـيـ يـتـهـ عـلـىـ الصـغـرـ»ـ وـالـبـنـاءـ الـحـكـيـمـ لـاـ يـرـكـ شـيـئـاـ مـاـ هـوـ ضـرـورـيـ لـلـبـنـاءـ .ـ فـكـلامـ الـمـسـجـ اـذـنـ يـضـمـنـ بـالـكـفاـيـةـ كـلـ مـاـ يـرـجـعـ إـلـىـ الـخـلـاصـ الـبـشـريـ وـالـجـوابـ اـنـ يـقـالـ اـنـ الشـرـيـعـةـ الـجـدـيدـةـ لـمـ يـجـبـ اـنـ يـتـعـلـقـ اـمـرـهـاـ اوـ نـهـيـاـ مـنـ الـاـفـعـالـ الـظـاهـرـةـ الاـ بـاـ تـأـدـيـ بـهـ اـلـنـعـمـةـ اوـ بـاـ يـعـودـ ضـرـورـةـ اـلـحـسـنـ اـسـعـالـهـاـ كـاـنـ قـدـمـ فيـ الفـصـلـ الـآـنـفـ .ـ وـلـاتـ اـلـاـ نـسـطـعـ اـنـ نـجـزـ اـلـنـعـمـةـ مـنـ تـلـقـاءـ اـنـفـسـاـ بـلـ بـوـاسـطـةـ الـمـسـجـ قـطـ رـسـمـ الـرـبـ بـنـفـسـهـ اـسـرـارـ الـيـهـىـ بـهـاـ نـجـزـ اـلـنـعـمـةـ وـهـيـ الـعـمـودـيـةـ وـالـأـخـارـسـتـيـاـ وـدـرـجـةـ خـدـامـ الـشـرـيـعـةـ الـجـدـيدـةـ مـتـحـدـاـ لـلـمـالـكـ الرـسـلـ وـالـاثـنـيـنـ وـالـسـبـعينـ تـلـيـدـاـ وـالتـوـرـةـ وـالـزـوـاجـ الـغـيرـ الـمـنـفـكـ ثـمـ وـعـدـ بـسـرـ التـثـيـتـ بـاـرـسـالـ الرـوـحـ الـقـدـسـ .ـ وـقـدـ وـرـدـ اـيـضاـ اـنـهـ بـنـاءـ عـلـىـ رـسـمـهـ شـفـىـ الرـسـلـ المـرـضـىـ بـسـحـمـ بـالـزـيـتـ كـاـنـ فـيـ مـرـ ٦ـ وـهـذـهـ هـيـ اـسـرـارـ الـشـرـيـعـةـ الـجـدـيدـةـ .ـ وـاـمـاـ حـنـ اـسـعـالـ اـلـنـعـمـةـ فـلـمـ يـكـونـ بـاـفـعـالـ الـحـبـةـ وـهـذـهـ الـاـفـعـالـ مـنـ حـيـثـ هـيـ ضـرـورـيـةـ لـلـفـضـيـلـةـ تـرـجـعـ اـلـاـحـکـامـ الـادـیـةـ الـتـيـ كـانـتـ شـتـمـلـ عـلـيـهاـ الـشـرـيـعـةـ الـعـتـيقـةـ اـيـضاـ وـبـهـذـاـ الـاعـتـارـ لـمـ يـكـنـ يـنـبـغـيـ اـنـ تـرـيـدـ الـشـرـيـعـةـ الـجـدـيدـةـ عـلـىـ الـشـرـيـعـةـ الـعـتـيقـةـ شـيـئـاـ مـنـ الـاـفـعـالـ الـظـاهـرـةـ .ـ وـاـمـاـ لـمـ يـبـينـ هـذـهـ الـاـفـعـالـ بـالـنـسـبـةـ اـلـىـ عـبـادـةـ اللهـ فـيـعـودـ اـلـاـحـکـامـ النـامـوسـ الطـقـسيـةـ وـبـالـنـسـبـةـ اـلـىـ القـرـيبـ فـيـعـودـ اـلـاـحـکـامـ الـقـضـائـيـةـ كـاـمـرـاـ فـيـ مـبـ ٩٩ـ فـ ٤ـ وـلـامـ يـكـنـ تـعـيـنـهـاـ هـذـاـ ضـرـورـيـاـ بـ فـسـهـ لـلـنـعـمـةـ الـبـاطـنـةـ الـقـائـمـةـ بـهـاـ الـشـرـيـعـةـ لـمـ يـدـخـلـ تـحـتـ اـمـرـ الـشـرـيـعـةـ الـجـدـيدـةـ بـلـ تـرـكـ لـرـايـ النـاسـ وـاـخـتـيـارـهـمـ فـنـهـ مـاـ تـرـكـ لـلـرـؤـوسـيـنـ وـهـوـ مـاـ يـرـجـعـ اـلـىـ وـاحـدـيـ وـاحـدـيـ مـنـهـمـ وـمـنـهـ مـاـ تـرـكـ لـلـرـؤـسـاءـ الزـمـنـيـنـ وـالـرـوـحـيـنـ وـهـوـ مـاـ يـرـجـعـ اـلـىـ الـنـفـعـةـ الـعـامـةـ .ـ اـذـاـ لـقـرـرـ ذـلـكـ لـمـ يـكـنـ وـاجـجاـ اـنـ تـعـيـنـ الـشـرـيـعـةـ الـجـدـيدـةـ بـاـمـرـهـاـ اوـ نـهـيـهـاـ شـيـئـاـ

من الافعال الظاهرة سوى الاسرار والاحكام الادية التي ترجع من نفسها الى حقيقة الفعلية كائنة عن القتل والسرقة ونحو ذلك

اذا اجيب على الاول بان المقادير اليمانية هي فوق العقل البشري فلا نستطيع البلوغ اليها الا بالنعمه ولذلك ما ازداد فيض النعمه وجب التصرع بمقاييس كثيرة واما افعال الفضائل فترشد اليها باعقول الطبيعي الذي هو قانون

للأفعال البشرية كما مر في مب ٣١٩ ومب ٦٣ فلم يكن اذن حاجة الى وضع احكام لها عدا احكام الناموس الادية التي يرشد اليها العقل

وعلى الثاني بان اسرار الشريعة الجديدة تتحمّل فيها النعمه التي لا تصدر الا عن المسيح فوجب ان ترسم منه واما الاقdas ككتاب الهيكل او المذبح او نحوهما او كاقامة الاعياد فلا تتحمّل فيها النعمه ولهذا ترك الرب رسما الاختيار المؤمنين ورأيهم لانها ليست في نفسها ضرورية للنعمه الباطلة

وعلى الثالث بان الرب لم يرسم تلك الاحكام للرسل على انها عبادات طقسيه بل على انها رسوم اديه وهي تحتمل وجهين احدهما وهو ما ذهب اليه اوغسطينوس في كتاب الفاق الانجليز ف ٣٠ ان لا تكون من قبل الامر بل من قبل الاذن فان الرب اذن لهم ان يذهبوا للتبرير بلا مزود ولا عصا ولا شيء غير ذلك فكانه بذلك اولاهم الحق على ان يتناولوا ضروريات معاشهم من كانوا يشرونهم ولهذا عقب ذلك بقوله «لان الفاعل مستحق طعامه»

ومن اخذ معه ما يقتضي به اثناء التبرير دون ان يأخذ نفسه من يشرهم بالانجيل فليس يخطأ بذلك بل يكون قد فعل اكثر ما يجب عليه كما فعل بولس على ما في اكور ٩ . والثاني وهو ما ذهب اليه آخرون من الآباء القديسين ان تكون رسوماً وقية وضعت للرسل في الوقت الذي كانوا يرسلون فيه للتبرير في اليهودية قبل تأميم المسيح فان الرسل الذين كانوا حينئذ تحت تدبير

السيج كالاحداث كان لا بد لهم ان يتلقوا منه قوانين مخصوصة بهم شأن صادر  
المرؤوبين مع رؤسائهم ولا سيما لانه كان لا بد من ترسهم شيئاً فشيئاً في  
التزه عن الاهتمام بالزنبنيات ما كان يجهلهم اهلاً لان ينادوا بالإنجيل في  
المسكنة كلها فلا بدع اذا رسم لعيشهم طرائق معينة ما دام عهد الشريعة  
التيقنة قائمَا وما داموا غير حاصلين على حرية الروح الكاملة . وحين دنا زمان  
تأله ابطال مارتهم لم من ذلك لانهم كانوا ترسوا فيه بالكفاية وعليه قوله في  
لو ٣٥ - ٣٦ : « لما ارسلتكم بلا كيس ولا مزود ولا حذاء هل اعوزكم  
شيئاً . قالوا لا . فقال لهم اما الان فمن له كيس فلياخذه وكذلك من له  
مزود » وذلك لانه كان قد دنا زمان الحرية الكاملة فبُرِّك لاختيارهم  
ورأيهم ما ليس في نفسه ضرورياً للفضيلة

وعلى الرابع بان الاحكام القضاية اذا اعتُرِّت في نفسها ليست ضرورية  
لفضيلة في خصوصيتها بل انها هي ضرورية لها في حقيقة العدل العامة ولهذا  
ترك الرب امر تعينها لأي اولئك الذين سيلون سياسة الغير الروحية او الزمنية  
لكنه اوضح شيئاً ما ورد منها في الشريعة التيقنة بسبب سوءفهم الفريسيين  
لها كاسيا في قوله :

### الفصل الثالث

في ان الشريعة الجديدة هل هي وافية بترتيب افعال الانسان الباطنة  
يتخلص الى الثالث بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة ليست وافية  
بترتيب افعال الانسان الباطنة فان الوصايا المفروضة على الانسان بالنسبة الى  
الله والى القريب عشرة ، والرب لم يوضح منها الا ثلاثة وهي النهي عن القتل  
والنهي عن الزنى والنهي عن الحث . فيظهر اذن من عدم ايفاده الوصايا  
الأخريات لم يجعل الانسان نظاماً كائناً

٢ وايضاً ان رب لم يرسم في الانجيل شيئاً من الاحكام القضائية الا ما كان متعلقاً بطلاق الزوجة وبقوبة القواد وباضطهاد الاعداء . وفي الشريعة العتيقة احكام اخرى قضائية كثيرة كما مر في مب ١٠٦ ف ٤ ومب ١٠٥ فهو اذن لم يجعل لعيشة الناس نظاماً كافياً من هذا القبيل

٣ وايضاً ان الشريعة العتيقة كانت تشمل ما عدا الاحكام الادبية والقضائية على احكام طقسية . وهذه لم يرسم رب فيها شيئاً . فيظهر اذن ان رسماً لم يكن كافياً

٤ وايضاً ان حسن الاستعداد الباطن في ضمير الانسان يقتضي ان لا ياتي الانسان عملاً صالحًا لغاية زمنية . وهناك خيرات زمنية كثيرة غير الكراهة البشرية واعمال صالحة كثيرة غير الصوم والصدقة والصلة . فلم يكن ينبغي ان يعلم رب الناس ان يمتنعوا في هذه الثلاثة فقط بعد الكراهة البشرية دون غيرها من الخيرات الدينوية

٥ وايضاً ان الانسان مفظور على ان يتم بما هو ضروري لقوام حياته وهذا الاهتمام يشاركه فيه سائر الحيوانات ايضاً وعليه قوله في ام ٦٦ : «اذهب الى التلة ايها الكلسان وانتظر طرقها . تُعد في الصيف طعامها ونجع في الحصاد اكلها» وكل ما يرسم ضد ميل الطبيعة فليس بعدل لضمانه الشريعة الطبيعية . فيظهر اذن انه لم يكن ينبغي ان ينهى ارب عن الاهتمام بالكل والملبس

٦ وايضاً ليس ينبغي ان ينهى عن شيء من افعال الفضيلة . والدينونة من افعال العدل كقوله في مز ٩٣ : ١٥ «الى متى يصير العدل الى الدينونة» فيظهر اذن انه لم يكن ينبغي ان ينهى رب عن الدينونة وهذا يظهر ان الشريعة الجديدة لم ترسم نظاماً كافياً لافعال الانسان الباطنة

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في خطبة الرب في الجبل لـ ١٩  
 «ينبني أن يعلم أن قوله من يسمع كلامي هذا يدل دلالة كافية على أن خطبة  
 الرب هذه مستوفية جميع الأحكام التي تقوم بها العيشة المسيحية»  
 والجواب ان يقال ان الخطبة التي القاها الرب في الجبل كافية  
 متي ٥ - ٢ تضمن كل قوام العيشة المسيحية كما هو واضح من شهادة  
 اوغسطينوس الموردة آنفًا وقد رتب فيها حركات الإنسان الباطنة ترتيباً  
 كاملاً فانه بعد أن صرخ بغاية الطوى واطرأ مقام الرسل الذي كان يبني  
 انتشار التعليم الانجيلي بواسطتهم جعل رتب حركات الإنسان الباطنة أولًا  
 نحو نفسه وثانياً نحو قريبه - أما نحو نفسه فعلى نحوين باعتبار ان في الإنسان  
 حركتين باطتنين الى الافعال وما اراده الافعال وقد الغاية منها فرتب  
 اولاً اراده الإنسان على مقتضى احكام التاموس المختلفة اذ رسم ان يحيثب  
 الإنسان لا الافعال الظاهرة التي هي في نفسها قيحة فقط بل الافعال الباطنة  
 واسباب الشرور ايضاً . ثم رتب بعد ذلك قصد الإنسان فعلم ان لا تتمس في  
 ما نفع له من الصالح المجد البشري ولا غنى العالم الذي عبر عنه بكنز الكوز  
 في الأرض - ثم رتب بعد ذلك حركة الإنسان الباطنة نحو قريبة فرسم ان لا  
 ندين القريب بغير عدل او عن سوء ظن او مجرد وهم وان لا تسامع ايضاً معه  
 فتأئمه على القدس اذا لم يكن اهلاً لها - واخيراً علمنا كيفية اللوك على  
 مقتضى التعليم الانجيلي وذلك بان تتمس العون الاهي ونحاول الدخول من  
 باب الفضيلة الكلمة الضيق ونخترس من اغواء اهل الخداع وان حفظ وصياغة  
 ضروري للفضيلة فلا يكفي لها مجرد الاقرار بالایمان او فعل المعمرات او مجرد  
 السماع  
 اذًا اجيب على الاول بان الرب لها ا وضع تلك الوصايا التاموسية التي

لم يكن الكتبة والقريسيون يحسنون فهمها وهذا كان يقع على الخصوص في ثلاثة من الوصايا العشر فانهم كانوا يعتبرون ان النهي عن الزنى والقتل اما يتناول الفعل الظاهر فقط دون الاشتاء الباطن . واما كانوا يمحضون اعتبارهم هذا بالقتل والزنى دون السرقة او شهادة الزور لان حركة الغضب الباعثة على القتل وحركة الشهوة الباعثة على الزنى يظهر انهما من كتبان في طباعنا على نحو ما يختلف اشتاء الحلف او شهادة الزور . واما الحنت فانما لم يكونوا يمحضون فهمه لانهم مع اعتقادهم انه خطيبة كانوا يعتقدون ان اشتاء الحلف في نفسه والاكثر منه محمود لا اعتبارهم انه يعود الى اجلال الله ولهذا صرخ الرب بان الحلف لا ينبغي اشتاؤه على انه امر معمود بل الافضل ان يكون الكلام بدون علائق الا عند الضرورة

وعلى الثاني بان الكتبة والقريسيين كانوا يمحضون في فهم الرسوم القضائية على نحوين اما اولاً فلانهم كانوا يعتبرون من باب العدل في نفسه بعض ما ورد في شريعة موسى من باب الاذن وهو طلاق الزوجة واخذ الرب من الاجازب ولهذا نهى الرب في مئي ٥ : ٣٢ عن طلاق الزوجة وفي لو ٣٥:٦ عن اخذ الرب بقوله «اقرضا غير مومنين شيئاً» - واما ثانياً فلان بعض ما كانت الشرعية العتيقة امرت بفعله من باب العدل كانوا يعتبرون وجوب فعله ناشئاً عن حب الانتقام او عن الطمع في الامور اثرمنية او عن بعض الاعداء وذلك في ثلاثة رسوم فانهم كانوا يمحضون شهوة الانتقام جائزة لما رسم من عقوبة القواديم انها رسمت رعاية للعدالة لا تذرعاً الى الانتقام فدفعاً لسوء فهمهم هذا علم الرب ان الانسان يجب ان يكون مستعداً لاحتلال اكثير من ذلك ايضاً عند اقتضاء الحال - واما حركة الطمع فكانوا يعتبرونها جائزة بسبب تلك الرسوم القضائية التي كانت توجب رد المسلوب مع زيادة عليه كما مر في مب ١٠٥

ف ٢ ج ٩ مع ان هذا إنما رسمتُ الشريعة رعائيةً للعدالة لا تُنسِيَّا بمحال الطبع  
ولهذا علينا الرب ان لا نطالب بالثواب عن طبع بل ان تكون مستعدين لأن نعطي  
أكثر منه ايضاً عند انتفاء الحال - واما حركة البعض فكانوا يعتبرونها  
جائزة لما رسم في الشريعة من قتل الاعداء مع ان الشريعة إنما رسمت ذلك  
النفاذ للعدالة كما مر في مب ٥ ج ٤ لللتشني وهذه اعلم الرب ان نحب  
الاعداء وان تكون مستعدين للإحسان اليهم اذا اقتضت الحال ذلك فان هذه  
الرسوم ينبغي ان تُقْرَأَ على حسب استعداد الروح كما فسرها اوغسطينوس في  
الموضع المقدم ف ١٩

وعلى الثالث بان الرسوم الادية كان لابد من بقائهما بكليتها في الشريعة  
المجديدة لانها ترجع في نفسها الى حقيقة الفضيلة واما الرسوم القضائية فلم  
يكن بقاوحا في الشريعة الجديدة ضروريَا بالوجه الذي رسمتُ الشريعة العتيقة  
بل فُوِضَت ككيفية رسما في الشريعة الجديدة الى رأي الناس ولهذا كان مارسنه  
لنا الرب في هذين الجنسين من الرسوم وافق بالمراد . واما الرسوم الطقسية فان تمام  
الحقيقة المرموز بها اليها كان يوجب اتساخها رأسا . ولهذا لم يرسم لنا الرب  
شيئا في شأنها في ذلك التعليم العمومي لكنه صرخ في موضع آخر بان العبادة  
المحسانية التي كانت مرسومة في التاموس يجب استبدالها كلها بالعبادة الروحية  
كما يظهر من قوله في يور ٤: ٢١-٢٣ « تaci ساعة تسجدون فيها للآب لا في  
هذا الجبل ولا في اورشليم .. بل الساجدون الحقيقيون يسجدون للآب  
بالروح والحق »

وعلى الرابع بان جميع الامور المالية ترجع الى ثلاثة وهي الجاه والفنى  
واللهدة كقوله في ايو ٢: ١٦ « كل ما في العالم هو شهوة الجسد (وهذا الى  
لذة الجسد) وشهوة العين (وهذا الى الفنى) ونفر الحياة » (وهذا الى طلب

الكرامة والجاه) والثامونس لم يعد بها الحاجة اليه من ملاذ الجسد بل نهى عنه لكنه وعد بعلو الجاه ووفرة الفنى ففي تث ١ : ٢٨ « اذا سمعت صوت الرب الملك يجعلك فوق جميع الام » وهذا الى الاول ثم قيل بعد ذلك في عد ١١ « ينزل لك جميع الخيرات » وهذا الى الثاني . وهذه الوعود لم يكن اليهود يحسنون فهمها فكانوا يجعلونها غاية ا العبادة الله . ولهذا دفع ارب هذا الخطأ بعليه اولاً الله لا يبني فعل شيء من افعال الفضائل لاجل المجد البشري وجعل ثلاثة افعال مرجع كل ما سواها فكل ما يفعله فادل <sup>للمع شهواته</sup> يرجع الى الصوم وكل ما يفعل محبة باشرى يرجع الى الصدقة وكل ما يفعل لعبادة الله يرجع الى الصلوة وانما خص بذلك هذه الثلاثة لان الناس يتذرون بها عادة الى بلوغ المجد والكرامة وثانياً الله لا يبني ان يجعل غايتها في القوى بقوله « لا تكنزوا لكم كنوزاً على الارض »

وعلى الخامس بات الرب لم ينه عن الاهتمام الضروري بل عن الاهتمام الخارج عن حد الترتيب وهذا الاهتمام النهي عنه على ثلاثة الجاء فقد نهينا اولاً عن ان نجعل غايتها في الامور الزمنية وعن ان نعبد الله لاجل خروريات **المأكل والملبس** وهذا ما اراده الرب بقوله لا تكنزوا لكم الآية وثانياً عن ان نهتم بالزمنيات مع اليأس من العون الالهي وهذا ما اراده بقوله « يعلم ابوكم انكم تحتاجون الى هذا كله » وثالثاً عن ان يكون اهتماما مقوتنا بالاعتراض بالنفس اي ان يتحقق الانسان من نفسه انه يستطيع باهتمامه ان يحصل على ضروريات المعاش من دون العون الالهي . وقد نقض الرب هذا الاعتراض بقوله « لا يستطيع الانسان ان يزيد شيئاً على قدرته » ورابعاً عن ان يتم الانسان بأمر قبل اوانه اي عن ان يتم الان بما ليس من شأن الزمان الحاضر بل من شأن الزمان المستقبل وهذا ما اراده بقوله « لا تهتموا بشأن الند »

وعلى السادس بان الرب لم ينه عن الديونه العادلة والام يهزان يُضمن  
بالاقدس على غير اهلها بل انا نهى عن الديونه الغير العادلة كما تقدم

#### الفصل الرابع

في ان الشريعة الجديدة هل اصابت في ما اوردته من المشورات المعينة  
يختطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان الشريعة الجديدة لم تصيب في ما  
اوردته من المشورات المعينة اذا ثبتت المشورات في ما يفيد للتوصيل الى  
الغاية كما اسلفنا في مب ١٤ ف ٢ عند الكلام على المشورة . وليس شيء  
واحد يعنى مغيد للجميع . فاذًا ليس ينبغي ان يشار على الجميع بمشورات  
معينة

٢ وايضاً ان المشورات تتعلق بغير افضل . وليس للغير الافضل درجات  
معينة . فليس ينبغي اذن ان يشار بمشورات معينة

٣ وايضاً ان المشورات ترجع الى كمال الحياة . والطاعة ترجع الى كمال  
الحياة . فعدم الاشارة بها في الانجيل ليس صواباً  
٤ وايضاً ان كثيراً مما يرجع الى كمال الحياة يجعل في جملة الرسوم  
كتقوله «احبوا اعداءكم» وكالرسوم التي رسمها الرب للرسل في متى ١٠ .  
فالشريعة الجديدة اذن لم تصب في ابراد المشورات اولاً لأنها لم توردها كلها  
وثانياً لأنها لم تميزها عن الرسوم

لكن يعارض ذلك ان لمشورات الصديق الحكيم فائدة جليلة كقوله في  
ام ٩ : ٢٧ « بالدهن والروائح المختلفة يفرج القلب وبمشورات الصديق تلتذ  
النفس » . والمسعى افضل حكيم واعظم صديق . فمشوراته اذن اعظم فائدة  
وملائمة

والجواب ان يقال ان الفرق بين المشورة والرسم ان الرسم يفيد الوجوب

والمشورة تُترك ل الخيار المشار عليه . ولهذا كان من الصواب ان يرد في  
الشريعة الجديدة التي هي شريعة الحرية ما عدا الرسوم مشورات بخلاف  
الشريعة العتيقة التي كانت شريعة العبودية . اذا تقرر ذلك وجب ان تكون  
رسوم الشريعة الجديدة متعلقة بما هو ضروري لادرالك غاية السعادة الابدية  
التي تؤدي اليها الشريعة الجديدة مباشرةً واما المشورات فيجب ان تكون  
متعلقة بما يه يستطيع الانسان ان يدرك من وجه افضل وايسر النهاية  
المتقدمة . والانسان قائم بين الحيرات الدنيوية والحيرات الروحية بحيث انه  
كلما ازداد تشبتاً بجهة منها ازداد بعداً عن الاخرى وبالعكس فن تشبت  
بكلبيه بالحيرات الدنيوية بحيث يجعلها غايه ويعتبرها عادةً وقانوناً لاعماله تجاهي  
بكلبيه عن الحيرات الروحية غير ان الاعراض بالكلية عن الحيرات الدنيوية  
ليس ضرورياً للوصول الى النهاية المقدمة لان الانسان اذا استخدم الحيرات  
الدنوية دون ان يجعلها غاية له يستطيع البلوغ الى السعادة الابدية الا ان  
بلغة اليها يصل اسهل لديه اذا اعرض كل الاعراض عن الحيرات الدنيوية ولهذا  
ورد في الانجيل بعض المشورات المتعلقة بذلك — على ان الحيرات الدنيوية  
التي يستخدمها الانسان لحياته تقوم بثلاثة امور ایه بمعنى الحيرات الخارجية  
المراده بشروط العين وبالملاذ البذرية المراده بشروط الجسد وبالجاه المراد بغير  
الحياة كافي ا يو ٢:١٦ . فالاعراض بالكلية بحسب الطاقة عن هذه  
الثلاثة يرجع الى المشورات الانجليية . ثم ان هذه الثلاثة هي اساس كل  
طريقة رهيبية تُتحل بها حالة الكمال فانه يُعرض عن الفنى بالفقر وعن  
الملاذ البذرية بالغة الدائمة وعن نفر الحياة برق الطاعة — وحفظها على وجه  
الاطلاق يرجع الى المشورات الموردة على وجه الاطلاق واما حفظ كل منها  
في موقع مخصوص فيرجع الى المشورة الموردة باعتبار اي في ذلك الموقع كما

انه لو تصدق الانسان على قيودون ان يكون ذلك واجبا عليه كان منقاداً الى المشورة الانجلية في هذا الفعل فقط وكذا لو اعرض عن الملاذ البدنية في وقت معين ليتفرغ الصلاة كان منقاداً الى المشورة في ذلك الوقت فقط وكذا ايضاً لوعصى انسان ارادته في فعل غير محظوظ عليه كان منقاداً الى المشورة في ذلك الامر فقط كما لو احسن الى اعدائه وهو لا يحب عليه ذلك او اغتر اهانة كان يسوغ له العدل الناس المعاقبة عليها ومكذا ايضاً جميع المشورات الخاصة ترجع الى تلك المشورات الثلاث العامة والكلامة اذاً الجيب على الاول بان المشورات المقدمة هي في نفسها مفيدة للجميع لكنها قد لا تكون مفيدة لبعض الناس بسبب عدم استعدادهم لعدم ميلهم اليها ولهذا نجد رب عندما يورد المشورات الانجليية يذكر دائماً كفاءة الناس لحفظها فانه لما اشار بالقر الدائم كما في متى ١٩ : ٢١ قال اولاً «ان شئت ان تكون كاملاً» ثم قال «فاذهب فبع كل ما لك» وما اشار بالعنفة الدائمة بقوله هناك «من الخصيان من خصوا انفسهم لاجل ملكوت السموات» عقب ذلك بقوله «من استطاع ان يحمل فليتحمل» وكذلك الرسول بعد ان اشار بال بتولية قال في ا كور ٧ : ٣٥ «اقول ذلك انتم لا انتقي عليكم وهذا» وعلى الثاني بان الحيرات التي هي افضل بالنسبة الى بعض الافراد ليست معينة واما التي هي افضل مطلقاً بوجه الاجمال فهي معينة وترجع اليها ايضاً جميع تلك الحيرات الجزئية كما تقدم في الموارب

وعلى الثالث بان رب اشار ايضاً بالطاعة في قوله في متى ١٦ : ٤٤ «وليتبعني» اذ لست انت به بالتشبه به في الاعمال فقط بل بالطاعة لرب اياه ايضاً كقوله في يو ١٠ : ٢٧ «ان خرافاني تسمع صوتي وتتبعني» وعلى الرابع بان ما قاله رب في متى ٥ ولو ٦ عن حبة الاصداء الحقيقة

ونحوها انا هو ضروري للخلاص اذا حل على الاستعداد الباطن اي على ان يكون الانسان مستعداً للالحسان الى الاعداء ونحوه من الافعال اذا اقتضت الضرورة ذلك ولهذا يُجعل في عداد الرسوم . واما المبادرة الى اخراج ذلك الى حيز الفعل حيث لا تقتضيه ضرورة خاصة فهي الى المشورات الخاصة كما تقدم في الجواب . واما ما ورد في متى ١٠ ولو ٩ و ١٠ فهو رسم تهذيبية وُضعت لذلك العهد فقط او هو من قبيل الاذن كما مر في ف ٢ ج ٣ وهذا لم يعتبر من قبيل المشورات

### أبحث التاسع بعد المائة

#### في ضرورة النعمة — وفيه عشرة فصول

ثم يبني النظر في مبدأ الافعال البشرية الخارج وهو الله من حيث يبيننا بعمته على احسان العمل . واولاً يبني النظر في نعمة الله وثانياً في علتها وثالثاً في معلولاتها . والبحث الاول كي ثلاثة اقسام فنبحث اولاً في ضرورة النعمة وثانياً في النعمة باعتبار ما هيئتها وثالثاً في فساحتها — اما الاول فالبحث فيه يدور على عشر مسائل — ١ هل يستطيع الانسان بدون النعمة ان يدرك شيئاً من الحق — ٢ هل يستطيع بدون النعمة ان يفعل او يرید شيئاً من المطير — ٣ هل يستطيع بدون النعمة ان يحب الله أكثر من جميع الاشياء — ٤ هل يستطيع بدون النعمة ان يحفظ رسوم الناموس — ٥ هل يستطيع بدون النعمة ان يستحق الحياة الابدية — ٦ هل يستطيع ان يزهب نفسه للنعمة بدون النعمة — ٧ هل يستطيع بدون النعمة ان يتغش من غارة الخطية — ٨ هل يستطيع بدون النعمة ان يجانب الخطية — ٩ في ان الانسان الممزوج النعمة هل يستطيع بدون النعمة عنون المي آخر ان يفعل الصلاح ويجانب الخطية — ١٠ هل يستطيع ان يستمر على الصلاح بنفسه

### الفصل الاول

في ان الانسان هل يستطيع بدون النعمة ان يدرك شيئاً من الحق ينبع الى الاول بان قال : يظهر ان الانسان لا يستطيع بدون النعمة ان يدرك شيئاً من الحق فقد قال امبروسيوس في تفسير قول الرسول في ا

كور ١٢ : لا يستطيع احد ان يقول يسوع الرب الا بالروح القدس ما نصه « كل حق ايا كان قائله فهو من الروح القدس » والروح القدس يمل فينا بالنعمه . فلا نستطيع اذن ان ندرك الحق بدون النعمه

٢ وايضاً قال اوغسطينوس في مناجاة النفس لـ ١ ف ٦ « ان شأن المبادىء اليقينية في كل علم شأن ما ينفع للابصار بضوء الشمس . والله هو النبی يرضي » . والتنازع في المقول بمنزلة البصر في الاعین واعین العقل هي الحس النفسياني » والحس الجسماني ولو كان في غایة التقاوة لا يستطيع ان يشاهد مرئياً بدون ضوء الشمس . فالعقل الانساني اذن ولو كان في غایة الكمال لا يستطيع بقياسه ان يدرك الحق بدون النور الالهي الذي يرجع الى معونة النعمه

٣ وايضاً ان العقل الانساني لا يستطيع ان يعقل الحق الا بالتفكير . كما قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١٤ ف ٧ . وقد قال الرسول في كور ٣ : ٥ « لا أنا فينا كفاهة لأن نتظر شيئاً بانفسنا كائناً من انفسنا » فالانسان اذن لا يستطيع ان يدرك بنفسه الحق من دون معونة النعمه لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب الرجوع ١ ف ٤ « بلا ثبات قولي في الصورة : اللوم الذي لم تشا ان يعرف الحق الا الاطهار : اذ قد يرد ذلك ان كثيرين من غير الاطهار يعرفون اموراً كثيرة حقة » وانما يصير الانسان طاهراً بالنعمه كقوله في مز ٥٠ : ١٢ « قلباً طاهراً اطلق في يا الله وروحاً مستقيماً جدد في احتشائي » فالانسان اذن يستطيع بدون النعمه ان يدرك الحق بنفسه

والجواب ان يقال ان ادراك الحق عمل او فعل للنور العقلي لأن « كل ما يعلّن هو نور » كما قال الرسول في افس ٥ : ١٣ وكل عمل فانه بدل على حركة والمراد هنا الحركة بالفساحة باعتبار اطلاقها على التعلم والارادة كما

قال النيلسوف في كتاب النفس ٣ ف ٤ و ٦ . ونحن نجد في الجسمانيات ان كل حركة لا بد لها من تحرير الحركة الاول فضلاً عن الصورة التي هي مبدأ الحركة او الفعل . والحركة الاول في الجسمانيات هو الجرم السماوي ومن ثم فالنار مهما كان لها من كمال الحرارة لا تحرق الا بتحريك الجرم السماوي . ومن الواضح انه كما ان جميع الحركات الجسمانية تُسند الى الجرم السماوي على انه الحرك الاول الجسماني كذلك جميع الحركات الجسمانية والروحانية تُسند الى الحرك الاول بالاطلاق الذي هو الله وهذا مهما يكن لطبيعة جسمانية او روحانية من الكمال لا تستطيع ان تفعل فعلها ما لم تحرر من الله . وهذا التحرير يحصل بحسب مقتضى عنايته تعالى لا بضرورة الطبيعة كتحريك الجرم السماوي . والله ليس مصدراً لكن تحريك فقط من حيث هو الحرك الاول بل هو ايضاً مصدراً لكل كمال صوري من حيث هو الفعل الاول . وعلى هذا فضل العقل وكل موجود مخلوق يتوقف على الله من وجهين اولاً من حيث تحصل له منه الصورة التي بها يفعل وثانياً من حيث يتحرك منه الى الفعل

والله قد ركب الصور في المخلوقات بحيث جعل لكل صورة قوة على فعل معين تقدر عليه بخاصيتها ولا تتعاده الا بصورة اخرى مزيدة عليها كما ان الماء لا يستطيع ان يسخن الا اذا تسخن من النار . وصورة العقل الانساني هي النور العقلي الذي يقدّر من نفسه على ادراك بعض المقولات وهي التي نستطيع ان تؤدي الى معرفتها بالمحسوسات واما ما فوق ذلك من المقولات فالعقل الانساني لا يقدّر على ادراكه ما لم يستكمل بنور اقوى كنور الاعيان او النبوة ويقال له نور النعمة من حيث يضاف الى الطبيعة - اذا تقرر ذلك وجب ان يقال ان الانسان يفتقر في ادراك كل حق الى معونة الله ليتحرك

العقل منه الى فعله ولكنه ليس يفتقر الى نور آخر غير النور الطبيعي لادراك الحق في كل شيء بل في ما يجاوز الادراك الطبيعي - على ان الله قد يولي بنعمته بعض الناس على سبيل المحبزة معرفة ما يمكن معرفة بالعقل الطبيعي كما انه قد يفعل احياناً بطريق العجزة ما تقدر الطبيعة على فعله

اذا اجيب على الاول بان كل حن اي كان قائله يصدر عن الروح القدس من حيث هو الفيض للنور الطبيعي والمحرك الى ادراك الحق وليس من حيث هو حال بالنعمه المبررة او من حيث هو مانع لبعض المواهب الملكية (اي الحصول بالملائكة)المزيد على الطبيعة فان هنا يكمن في ادراك بعض الحق وقوله وخصوصاً في ما يرجع منه الى الایمان ما كان عليه كلام

الرسول

وعلى الثاني بان النعم الجسمانية تير خارحاً واما النعم القليلة التي هي الله فتثير داخلاً فيكون النور الطبيعي المركب في النفس هو نور الله الذي به تستثير لدرك ما يتراوشه الادراك الطبيعي وهذا لا يحتاج الى نور آخر بل انما يحتاج الى ذلك ما يجاوز الادراك الطبيعي

وعلى الثالث باننا نفتقر دائماً في افكارنا شيئاً الى المعونة الاليمه من حيث ان الله هو الذي يحرك العقل الى الفعل فان الافكار انما هو تعلم شيء بالفعل كما قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١٤ ف ٢

الفصل الثاني

في ان الانسان هل يستطيع ان يريد الخير وي فعله بدون النعمه ينطوي الى الثاني بان يقال: يظهر ان الانسان يستطيع ان يريد الخير وي فعله بدون النعمه فان الانسان انما تتعلق قدرته بما هوربه . وهو رب افعاله ولا سيما فعل الارادة كما مر في مب ١ ف ١٣ و مب ٦ ف ٦ فهو اذن

يقدر ان يريد الخير ويفعله بنفسه بدون معونة النعمة  
 ٢ وايضاً كل شيء هو على ما كان ملائماً لطبعه اقدر منه على ما هو  
 منافٍ لطبعه . والخطيئة منافٍ للطبع كما قال الدمشقي في الدين المستقيم كـ  
 ف ٤ و ٣٠ و فعل الفضيلة ملائماً لطبع الانسان كما مرّ في مب ٧١ ف ١  
 والانسان يستطيع ان يحيط بنفسه فلان يستطيع ان يريد الخير ويفعله بنفسه  
 أولى في ما يظهر

٣ وايضاً ان خير العقل هو الحق كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٦  
 ف ٢ . والعقل يستطيع ان يدرك بنفسه الحق كما يستطيع كل ما سواه ان  
 يفعل بنفسه فعله الطبيعي . فلان يستطيع الانسان ان يريد الخير ويفعله  
 بنفسه أولى

لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ٩ : ١٦ «ليس الامر (يعني  
 المشيئة والسعى) لمن يشاء ولا يمن يسعى بل الله الذي يرحم» وقال اوغسطيوس  
 في كتاب التأديب والنعمة ف ٢ «لا يفعل الناس بدون النعمة شيئاً من الخير  
 البتة لا بالتفكير ولا بالارادة ولا بالمحبة ولا بالعمل»

والجواب ان يقال ان طبيعة الانسان يجوز اعتبارها على نحوين اولاً في  
 طور سلامتها كما كانت في الآية الاول قبل الخطيئة وثانياً من حيث قد  
 فدت فيما بعد خطيئة الاب الاول وهي في كلتا الحالتين تفتقر في فعل الخير  
 او ارادته الى معونة الله من حيث هو المركب الاول كما تقدم في الفصل الانف  
 الا ان الانسان في طور الطبيعة السالمة كلّ يقدر من جهة كفاءة القوة  
 الفاعلة ان يريد ويفعل بقوّة طباعه الخير المادل لطبيعته نكير الفضيلة المكسوبة لا  
 الخير المعاوز لها نكير الفضيلة المهووّبة وما في طور الطبيعة الفاسدة فهو يجز  
 حتى عمّا يستطيعه بطبعه يعني انه ليس يقدر بقوته الطبيعية ان يفعل كل ما

لستطيعه الطبيعة من الحير الا انه لما كانت الطبيعة البشرية لم تنسد بكليتها بالخطيئة يعني انها لم تعم كل خير طبقي كان يستطيع حتى في طور الطبيعة الفاسدة ان يفعل بقوة طباعه بعض الحيرات الجزئية كبناء البيوت وغرس الكروم ونحو ذلك لا كل خير معادل لطبعه بحيث لا يكون عاجزاً عن شيء منه كما ان الانسان السقيم يستطيع ان يتحرك بنفسه بعض الحركة لكنه لا يستطيع ان يتحرك على وجه كامل كالانسان الصحيح ما لم يشف بمعونة القدر اذا تمهد بذلك فالانسان في طور الطبيعة السالمة يفتقر الى قوة النعمة المفادة الى قوة الطبيعة في امر واحد وهو فعل الحير الفائق الطبيع وارائه واما في طور الطبيعة الفاسدة فيفتقر الى ذلك في امرين اى في شفائه وفي فعل خير الفضيلة الفائقة الطبيعة الذي يثاب عليه ثم ان الانسان في كل الظروف يفتقر الى معونة الله حتى يتحرك منه الى حسن العمل

اذا اجبر على الاول بان الانسان لها هوب افعاله اي له ان يريد وان لا يريد بسبب رؤية العقل الذي يستطيع ان يميل الى الجهتين واما ترويه او عدم ترويه اذا كان هذا ايضاً من متعلقات قدرة الانسان فلا بد ان يحصل بترو سابق واما كان التسلسل في ذلك ممتنعاً وجب الانتهاء الى كون اختيار الانسان متحرك كمن مبدئاً خارجي بجاوز العقل البشري اي الله كما اثبته الفيلسوف ايضاً في باب حسن الطالع فالعقل البشري اذن حتى في الانسان الصحيح ليس ربما لفعله ربوبية لا يفتقر معاً الى ان يتحرك من الله فهو اذن بالأولى شأن اختيار الانسان السقيم بعد الخطيئة الذي يعوقه فقد الطبيعة عن الحير

وعلى الثامن بان فعل الخطيئة ليس شيئاً سوى فقدان الحير الذي يلازم الفاعل في طباعه . وكما ان الشيء المخلوق ليس يحصل له الوجود الا من آخر واذا اعتبر في نفسه فهو عدم كذلك يفتقر الى آخر لحفظه في الحير الملازم

لطبعه . وهو يقدر ان يفقد الخير بنفسه كما يقدر بنفسه ان يفقد الوجود ما لم يحفظ فيه من الله

وعلى الثالث بان الانسان لا يستطيع ان يدرك الحق ايضاً بدون معونة الله كما تقدم في الفصل الآنف الا ان فساد الطبيعة البشرية بالخطيئة بالنسبة الى انتهاء الخير اعظم منه بالنسبة الى ادراك الحق

### الفصل الثالث

في ان الانان هل يستطيع ان يحب الله فوق كل شيء ب مجرد طبعه من دون النعمة يُعطيه الى الثالث بان يقال : يظهر ان الانان لا يستطيع ان يحب الله فوق كل شيء ب مجرد طبعه من دون النعمة فان حب الله هو اخص افعال الحبة واولها . والانسان لا يستطيع ان يحصل على الحبة بنفسه « لأن محبة الله قد افيضت في قلوبنا بالروح القدس الذي أعطى لنا » كا في رو ٥ : ٥ فلانسان اذن لا يستطيع بمجرد طبعه ان يحب الله فوق كل شيء ٢ رايضا لا تقوى طبيعة على ما فوق نفسها . ومحبة الحب لشيء أكثر من نفسه تطاول على ما فوق نفسه . فليس اذن في قدرة طبيعة مخلوقة ان تحب الله فوق نفسها بدون معونة النعمة

٣ وايضا ان الله الذي هو الخير الاعظم يبني ان يحب بالحب الاعظم الذي هو محبة فوق كل شيء . والحب الاعظم الذي يجب ان بذلك الله ليس الانسان كفوا له بدون النعمة والا كان ايلا النعمة عينا . فالانسان اذن لا يستطيع ان يحب الله فوق كل شيء ب مجرد طبعه من دون النعمة

لكن يعارض ذلك ان الانسان الاول جعل على حال القوى الطبيعية فقط كما ذهب بعض . ومن الواضح انه في تلك الحال قد احب الله نوعا من الحبة . وهو لم يحب الله اسوة بنفسه او اقل من نفسه والا لخليه في ذلك

فهو اذن قد احب الله فوق نفسه . فالانسان اذن يستطيع ب مجرد طبعه ان  
 يحب الله اكثر من نفسه و فوق كل شيء  
 والجواب ان يقال اننا قد اسلفنا في القسم الاول مب ٦٠ ف ٣ حيث  
 اوردنا ايضا المذاهب المختلفة في محنة الملائكة الطبيعية ان الانسان كان  
 يستطيع في طور الطبيعة الثالثة ان يفعل بقوته الطبيعية الخير الملائم لطبعه  
 دون افتقار الى موهبة اخرى بعانتوان كان يفتقر في ذلك الى معونة الله المركب .  
 ومحنة الله فوق كل شيء طبيعية للانسان ولكن مختلف ناطق او غير ناطق بل  
 غير مت نفس ايضا على حسب ما يلامس كل خاتمة من طريقة المحنة . وتحقيق  
 ذلك ان كل شيء يشتهي ويحب طبعا ما هو مستعد له بفطنته فان كل شيء  
 يفعل بحسب استعداده كافي الطبيعتين ك ٢ ف ٨ ومن الواضح ان خير الجزء  
 هو لاجل خير الكل فكانت كل موجود جزئي يشتهي او يحب طبعا خيره  
 الخاص لاجل خير جميع الاركان العام الذي هو الله وعليه قول ديوينيسوس  
 في الاسماء الاليمية ف ٤ ان « الله ينتي جميع الاشياء الى محنة نفسه » ولهذا  
 كان الانسان في طور الطبيعة السالمة يجعل حب الله غاية لحبه لنفسه ولسائر  
 الاشياء ايضا فهو اذن كان يحب الله اكثر من نفسه و فوق كل شيء واما في  
 طور الطبيعة الفاسدة فقد قدر ذلك من جهة ميل الارادة الناطقة فانها بسبب  
 فساد الطبيعة تسعى وراء الخير الخاص ما لم تصلح بمعنة الله اذا تمهد ذلك وجب  
 ان يقال ان الانسان في طور الطبيعة السالمة لم يكن يفتقر في حبه الطبيعي الله  
 فوق كل شيء الى نعمة غير المواهب الطبيعية وإن كان يفتقر دائما الى معونة الله  
 الذي يحرك الى ذلك واما في طور الطبيعة الفاسدة فهو يفتقر ايضا في ذلك  
 الى معونة النعمة التي تصلح الطبيعة  
 اذا احیب على الاول بان محنة الله فوق كل شيء بفضلة المحنة

اسى من محبوه بقوه الطبيعة فانه بقوه الطبيعة يحب فوق كل شيء من حيث هو مبدأ وغاية للغير الطبيعي واما بفضيلة الحب فانه يحب فوق كل شيء من حيث هو موضوع السعادة ومن حيث ان للانسان شركه روحية معه . وايضاً ففضيلة الحب تضيف الى محبة الله الطبيعية نشاطاً ولذةً كما تضيف ذلك كل ملكة من ملكات الفضائل الى ما يفعل من الافعال الصالحة ب مجرد القطرة الطبيعية في الانسان العاري عن ملكة الفضيلة

وعلى الثاني بأنه ليس المراد بقولنا لا تقوى طبيعة على ما فوق نفسها انها لا تبلغ بقوتها الى موضوع اعلى من نفسها فمن الواضح ان عقلاً يستطيع بقوته الطبيعية ان يدرك اموراً اعلى من نفسه كما يظهر في معرفة الله الطبيعية بل المراد به ان الطبيعة لا تقوى على فعل مجاوز لحد قدرتها ومحبة الله فوق كل شيء ليس فعلاً من هذا القبيل فهي طبيعية لكل طبيعة مخلوقة كما تقدم وعلى الثالث بان الحب يوصف بالأعظم لا باعتبار درجة الحب فقط بل باعتبار الماء عليها وباعتبار كيفية ايضاً وعلى هذا فاعظم درجات الحب هي ما فيها يحب الله بفضيلة الحب على انه موضوع السعادة كما تقدم

#### الفصل الرابع

في ان الانسان هل يستطيع ان يبني برسوم الناموس بقوته الطبيعية دون افتقار الى النعمة ينبع الى الرابع بان يقال : يظهر ان الانسان يستطيع ان يبني برسوم الناموس بقوته الطبيعية من غير افتقار الى النعمة فقد قال الرسول في رو ١٤:٢ « الام الذين ليس عندهم الناموس يعلمون بالطبيعة بما هو في الناموس » وما يفعله الانسان بالطبيعة يستطيع ان يفعله بنفسه دون افتقار الى النعمة . فهو اذن يستطيع ان يبني برسوم الناموس دون افتقار الى النعمة ٢ وايضاً قال ابرهيموس في تفسير قانون الایمان الكاثوليكي « ان

القائلين بـ«ان الله امرَ الانسان بشيءٍ مستحيلٍ يستحقون اللعنة» والمستحيل على الانسان ما لا يستطيع اقامته بنفسه . فهو اذن يستطيع ان يتم بنفسه جميع رسوم الناموس ٣ وايضاً ان اعظم رسم في الناموس قوله «احبِّ الربَّ المُكَبَّلُ بكل قلبك» كما في متى ٢٧:٢٢ . والانسان يستطيع مجرد قوته الطبيعية ان يتم هذه الوصية بمحبته للله فوق كل شيء كما نقدم في الفصل الآفيف . فهو اذن يستطيع ان يتم جميع وصايا الناموس بدون النعمة لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب البدع بد ٨٨ ان القول بـ«ان الانسان يستطيع بدون النعمة ان يبني بجميع الوصايا الاليمية بداعي للملاجئ والجواب ان يقال ان الوفاء بوصايا الناموس يحدث على نحوين – اولاً باعتبار جوهر الافعال اي من حيث ان الانسان يفعل افعال العدالة والشجاعة وسائر الفضائل وهذه النحو امكن للانسان في طور الطبيعة السالمة ان يتم جميع وصايا الناموس والا ما استطاع ان يحيط في ذلك الطور اذ انها الخطيئة تهدى الوصايا الاليمية . واما في طور الطبيعة الفاسدة فهو لا يستطيع ان يتم جميع الوصايا الاليمية بدون النعمة الشافية – وثانياً لا باعتبار جوهر الفعل فقط بل باعتبار كينية حدوثه ايضاً اي من حيث يفعل بفضيلة الحبة وبهذا النحو لا يستطيع الانسان ان يتم جميع وصايا الناموس بدون النعمة لا في طور الطبيعة السالمة ولا في طور الطبيعة الفاسدة ولذلك وبعد ان قال اوغسطينوس في كتاب التأديب والنعمة ف ٢ «لا يفعل الناس بدون النعمة خيراً البتة» قال «للتريدهم الى ما ينفي فعله فقط بل لتعينهم على ان يفعلوا ذلك بالحبة ايضاً» – على انهم في كل الطورين يفتقران فوق ذلك الى معونة الله من حيث هو المحرك الى اقام الوصايا كما مر في الفصلين الآفين اذ اجيب على الاول بـ«لا عجب من قوله انهم يصلون بالطبيعة بما في

الناموس فان روح النعمة يجدد فينا صورة الله التي نحن مفظرون عليها» قاله اوغسطينوس في كتاب الروح والحرف ف ٢٧

وعلى الثاني بارث ما نستطيع بمعونة الله ليس مستحيلاً علينا بالكلية  
كقول الفيلسوف في كتاب الأخلاق ٣ ب ٣ «ما نستطيع باصدقائنا  
نستطيع بانفسنا على نحو ما» وعلى هذا فايرينيوس يعترض في الموضع المورّد  
بان «اخيارنا إنما هو مطلق بحيث تقول إنما مفترون دائمًا على معونة الله»  
وعلى الثالث بان الإنسان لا يستطيع مجرد قوته الطبيعية ان يتم وصية  
حبة الله باعتبار اقسامها بفضلية الحبة على ما مر في ف ٣

### الفصل الخامس

في ان الانسان هل يستطيع ان يستحق الحياة الابدية بدون النعمة  
يتخطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان الانسان يستطيع ان يستحق  
الحياة الابدية بدون النعمة فقد قال رب في متى ١٩ : ١٧ «ان تأثر  
تدخل الحياة فالحفظ الوصايا» ومن ذلك يظهر ان دخول الحياة الابدية  
معلق على ارادة الانسان . وما كان معلقا على ارادتنا نستطيع بانفسنا .  
فيظهر اذن ان الانسان يستطيع بنفسه ان يستحق الحياة الابدية

٢ وايضاً ان الحياة الابدية ثواب او اجر يجزي به الله الناس كقوله في  
متى ٥ : ١٢ «اجركم عظيم في السموات» والله يجزي الانسان او يثبّطه على  
حسب اعماله كقوله في مز ٦١ : ١٣ «انت تجزي الانسان بحسب اعماله»  
فيظهر اذن ان في سلطان الانسان من حيث هو رب اعماله ان يدرك الحياة الابدية  
٣ وايضاً ان الحياة الابدية هي النهاية القصوى للحياة الانسانية . وكل شيء  
طبيعي يستطيع بقوته الطبيعية ان يدرك غايته . فإذاً الانسان الذي هو ذو  
طبيعة أعلى بان يستطيع بقوته الطبيعية ان يدرك الحياة الابدية من غير

### افتقار الى نعمة

لَكُن يعارض ذلك قول الرسول في رو ٦ : ٢٣ « نعمة الله هي الحياة الابدية » وقيل في تفسيره « إنما قيل ذلك لعلم أن الله إنما يبلغنا الحياة الابدية برحمة »

والجواب ان يقال ان الافعال المؤدية الى النعمة ينبغي ان تكون معادلة لها . وليس يحاوز فعل قياس مبدئه الفاعل ولهذا نجد في الاشياء الطبيعية ان شيئاً لا يستطيع ان يحدث بفعله اثراً يحاوزها القوة الفاعلة بل إنما يستطيع ان يحدث بفعله اثراً معدلاً لقوته . والحياة الابدية غاية يحاوزها قياس الطبيعة البشرية كما يظهر مما سلفناه في مب ٥ فلا يستطيع الانسان اذن بقوته الطبيعية ان يحدث افعالاً تستحق الثواب معادلة للحياة الابدية بل لا بد لذلك من قوقة اعلى وهي قوة النعمة فهو اذن لا يستطيع بدون النعمة ان يستحق الحياة الابدية لكنه يستطيع ان يفعل افعالاً تؤدي الى خير ملائم لطبعه كحراثة الارض والشرب والاكل والخاد الاصدقاء ونحو ذلك كما قال اوغسطينوس في جوابه الثالث للبيانيين

اذا اجيب على الاول بأن الانسان يفعل بارادته افعالاً تستحق الحياة الابدية ولكن لا بد في ذلك ان تؤهله ارادته من الله بالنعمة كما قال اوغسطينوس في الكتاب المقدم

وعلى الثاني بانه « لا مرأء في ان الاعمال الصالحة تجزى بالحياة الابدية غير ان هذه الاعمال المستحقة الثواب تُسند الى نعمة الله » كما ورد في تفسير قول الرسول « ان نعمة الله هي الحياة الابدية » وقد مر اياً في الفصل الآف انه لا بد من النعمة لانعام وصايا الناموس على التحور الذي ينبغي والذى به يستحق اثمامها الثواب

وعلى الثالث بان ذلك الاعتراض انما يتجه على الغاية الملازمة لطبع الانسان . والطبيعة الاساسية من حيث هي اشرف تستطيع ولو بمعونة النعمة ان تتأدي الى غاية اعلى لا تستطيع الطائع السافلة الوصول اليها بوجه من الوجوه . كما ان الانسان الذي يستطيع ان يدرك الشفاء بواسطة الادوية افضل استعدادا له من لا يستطيع ذلك بوجه من الوجوه على ما قال الفيلسوف في

كتاب السماء ٢ ف ١٢

#### الفصل السادس

في ان الانسان هل يستطيع ان يتأهب للنعمة بنفسه من دون معونة خارجية من جهة النعمة يُتخطى الى السادس بان يقال . يظهر ان الانسان يستطيع ان يتأهب للنعمة بنفسه من دون معونة خارجية من جهة النعمة اذ ليس يكلف ما هو مستحيل عليه كما مر في ف ، وقد قيل في زكريا ١ : ٣ « توبوا الى ماتورب اليكم » وتأهيب النفس للنعمة اهنا هو التوبة الى الله . فيظهر اذن ان الانسان يستطيع ان يتأهب للنعمة بنفسه من دون معونة النعمة ٢ وايضا ان الانسان يؤهّب نفسه للنعمة بفعله ما في يده لانه اذا فعل الانسان ما في يده لا ينكر الله عليه النعمة في متى ٧ : ١١ ان الله « ينفع الروح الصالحة لمن يسأله » ومعنى كون شيء في بدننا انه في مقدورنا . فيظهر اذن ان في مقدورنا ان نؤهّب افسانا للنعمة ٣ وايضا لو كان الانسان يفتقر الى النعمة في تاهيه نفسه للنعمة لافتقر بجماع الحجة الى النعمة في تاهيه نفسه لثالث النعمة المفتقر اليها فيلزم التسلسل وهذا من نوع . فينبغي اذن في ما يظهر ان يعتمد القول الاول اي ان الانسان يستطيع بذاته ان يؤهّب نفسه للنعمة ٤ وايضا قيل في ام ١٦ : ١ « للانسان ان يؤهّب قلبه » وانما يقال للانسان

ما يستطيعهُ الإنسان بنفسه . فيظهر أذن أنَّ الإنسان يستطيع بنفسه أنْ  
يؤهُب نفسهُ للنعمَة

لَكِن يعارض ذلك قوله في يوم ٦ : ٤ « ما من أحدٍ يقدر أنْ يُقبل إلى  
ما لم يجتذبهُ الآب الذي أرساني » ولو كانَ الإنسان يقدر أنْ يؤهُب نفسهُ لما  
وَجَبَ أَنْ يُجتذبَ مِنْ آخِر . فالإنسان أذن لا يستطيع أنْ يؤهُب نفسهُ للنعمَة  
بِدُون معونة النعمَة

والجواب أنْ يقالَ أَنْ تأَهُب الارادة الإنسانية للخير يكونَ عَلَى نَحْرِينِ اجْدَهَا  
ما بِهِ تأَهُب لحسن العمل وللاستماع بالله وهذا التحوُل لا يمكنَ حصوله بدون  
موهبة النعمَة الملكية التي يجبَ أَنْ تكونَ مبدأً للفعل الاستحقاقِ كَمَا في  
الفصل الأنف والثاني ما بِهِ تأَهُب لاحراز هذه الموهبة أي موهبة النعمَة الملكية  
وَهَذَا التحوُل لا يقتضي أَنْ يكونَ مسبوقاً بـموهبة أخرى ملكة في النفس والـ  
لتسلُّل إِلَى غيرِ نهايةِ بل إنَّه يقتضي أَنْ يكونَ مسبوقاً بـمعونةِ عِجَانَةِ اللهِ مِنْ  
حيثِ يحركُ النفسَ في الباطنِ أو يلهمُ الخيرَ المقصودَ فَإِنَّا في هذينِ فَقْرَانِيَ  
الـمعونة الـالـهـيـةـ كـمـرـقـيـ فـ ٢ وـ ٣

اما افتقارنا في ذلك الى معونة الله المـحرـكـ ظـاهـرـ لأنـهـ لـماـ كـانـ كلـ فـاعـلـ  
أـنـماـ يـفـعـلـ لـغـاـيـةـ كـانـ لـاـ بـدـ لـكـلـ عـلـةـ أـنـ تـسـوـقـ مـعـلـوـاتـهاـ إـلـىـ غـايـةـهاـ وـهـذـاـ لـماـ  
كـانـ تـرـتـيـبـ الـغـاـيـةـ تـابـعـاـ لـتـرـيـبـ الـفـوـاعـلـ اوـ الـمـحـرـكـاتـ كـانـ لـاـ بـدـ أـنـ يـقـصـدـ  
الـإـنـسـانـ إـلـىـ الـغـاـيـةـ الـتـصـوـيـ كـانـ بـتـحـريـكـ الـمـحـرـكـ الـأـوـلـ وـإـلـىـ الـغـاـيـةـ الـقـرـيـةـ بـتـحـريـكـ  
أـحـدـ الـمـحـرـكـاتـ السـافـلـةـ كـانـ الجنـديـ يـوجـهـ قـصـدـهـ إـلـىـ التـهـامـ النـصـرـ بـتـحـريـكـ  
قـائـدـ الـجـيـشـ الـعـامـ وـإـلـىـ اـتـيـاعـ رـاـيـةـ كـتـيـةـ بـتـحـريـكـ قـائـدـهاـ الـخـاصـ وـلـاـ كـانـ  
الـهـوـ الـمـحـرـكـ الـأـوـلـ مـطـلـقـاـ كـانـ هوـ الـذـيـ يـحـرـكـ جـمـيعـ الـأـشـيـاءـ لـاـنـ تـوـجـهـ إـلـيـهـ  
بـاـ شـتـرـكـ فـيـهـ مـنـ قـصـدـ الـخـيـرـ الـذـيـ بـهـ يـقـصـدـ كـلـ مـنـهـاـ أـنـ يـمـاثـلـ اللهـ عـلـىـ حـسـبـ

حاله وعليه قول ديوينسيوس في الاسماء الاليمية بـ ٤ «ان الله يسرق اليه كل شيء وهو يسوق اليه الناس الابرار على انه الغاية الخاصة التي يقصدون اليها ويشوقون الى ان يتزوجهما على انه خيرهم الخاص كقوله في مز ٢٢ : ٢٨ «حسن لي ان الزم الله» ولهذا ليس يمكن للانسان ان يتوجه الى الله ما لم يوجد له الله اليه . والتأهب للسمة نوع من التوجيه الى الله ومثله في ذلك مثل من اعرض عينيه عن نور الشمس فانه انا تأهب لقبول نورها بتوجيه عينيه نحوها . فقد وضع اذن ان الانسان لا يستطيع ان يوّه نفسه لقبول نور السماء الا بفضل معونة الله الذي يحركه باطنًا الى ذلك اذا اجبر على الاول بانه نسل انسان ان توجه الانسان الى الله يحدث بالاختيار وبهذا الاعتبار يؤمن الانسان ان يوجه نفسه الى الله الا ان توجه الاختيار الى الله يتبين من دون ان يوجهه الله الى نفسه كقوله في ار ٣١ : ١٨ «حولى فاتحوك فانك انت الرب الملي» وفي مراثي ٥ : ٢١ «اعدنا يا رب اليك فعود»

وعلى الثاني بان الانسان لا يستطيع ان يفعل شيئاً ما لم يتحرك من الله كقوله في يو ٥ : ٥ «بدوني لا تستطيعون ان تفعلوا شيئاً» وعليه فعنى ان الانسان يفعل ما في يده انه يفعل ما في مقدوره من حيث هو متحرك من الله

وعلى الثالث بان ذلك الاعتراض يتجه على السمة الملكية التي يقتضي تأهباً ما اذا لا بد لكل صورة من قابل تأهباً لها واما تحرك الانسان من الله فلا يقتضي تحريك آخر لأن الله هو الحرك الاول فلا يلزم التسلسل وعلى الرابع بان للانسان ان يوّه قلبه لانه يفعل ذلك باختياره لكنه ليس يفعله بدون معونة الله الذي يحركه ويجدبه الى نفسه كما تقدم

### الفصل السابع

في أن الإنسان هل يستطيع أن يتعرض من عشرة الخطبيّة بدون معونة النعمة يُنطّلِقُ إلى السابع بـان يقال : يظهر أن الإنسان يستطيع أن يتعرض من عشرة الخطبيّة بدون معونة النعمة لأن ما يبني سبقة على النعمة يحصل بدون النعمة . والاتساع من عشرة الخطبيّة يبني سبقة على اتارة النعمة في أفسـ ٥ : ١٤ « قـ من بين الاموات فـ يـ فـ لـ كـ المـ يـ » فالإنسان أذن يستطيع أن يتعرض من عشرة الخطبيّة بدون النعمة ٢ وأيضاً أن الخطبيّة تقابل الفضيلة مقابلة المرض للصحة كما مر في مـ ٧١ فـ ١ . والإنسان يستطيع بـوة الطبيـة أن يتـرضـ من المـضـ إلى الصـحةـ من غير استـعاـنةـ بـدوـاءـ خـارـجيـ أـذـلـاـ يـزالـ فـيـ مـبـداـ الـحـيـاةـ الـذـيـ يـصـدرـ عـنـهـ فـعلـ الطـبـيـعـةـ . فيـظـهـرـ أـذـنـ إـنـ إـلـاـ إـنـ عـلـ حـدـ ذـكـ يـسـطـعـ أـنـ يـشـفـيـ مـنـ نـفـسـهـ بـرجـوعـهـ عـنـ حـالـ الـخـطـبـيـةـ إـلـىـ حـالـ الـبـرـارـةـ بـدونـ مـعـونـةـ نـعـمـةـ خـارـجـيـةـ ٣ وأيضاً كلـ شـيـءـ طـبـيـيـ يـسـطـعـ أـنـ يـعودـ إـلـىـ الفـعـلـ المـلـأـمـ لـطـبـيـعـهـ كـاـنـ المـاءـ الـسـخـنـ يـعـودـ بـنـفـسـهـ إـلـىـ الـبـرـودـةـ الطـبـيـعـةـ وـكـاـنـ الـحـجـرـ الـرـجـيـ بـهـ صـدـأـ يـرـجـعـ بـنـفـسـهـ إـلـىـ حـرـكـتـهـ الطـبـيـعـةـ . وـالـخـطـبـيـةـ فـعـلـ عـلـ خـلـافـ مـقـضـيـ الطـبـيـعـةـ كـاـ يـتـضـحـ مـنـ قـوـلـ الدـمـشـقـيـ فـيـ كـتـابـ الـدـينـ الـمـسـتـقـيمـ ٤ بـ ٤ وـ ٣ـ٠ـ . فيـظـهـرـ أـذـنـ إـنـ إـلـاـ إـنـ يـسـطـعـ بـنـفـسـهـ أـنـ بـرـجـعـ عـنـ الـخـطـبـيـةـ إـلـىـ حـالـ الـبـرـارـةـ

لـكـ يـعـارـضـ ذـلـكـ قـوـلـ الرـسـولـ فـيـ غـلـاـ ٢ : ٢١ـ « أـنـ كـانـ أـعـيـيـ نـامـوسـ يـقـدـرـ أـنـ يـبـرـ فـالـمـسـيـحـ أـذـنـ مـاتـ باـطـلـاـ » أـيـ لـغـيـرـ دـاعـ وـيـجـامـعـ الـجـمـةـ أـذـاـ كـانـ لـلـإـنـسـانـ طـبـيـعـةـ يـقـدـرـ بـهـ أـنـ يـبـرـ فـالـمـسـيـحـ قـدـ مـاتـ باـطـلـاـ أـيـ لـغـيـرـ دـاعـ وـهـذـاـ خـلـفـ . فـالـإـنـسـانـ أـذـنـ لـاـ يـسـطـعـ بـنـفـسـهـ أـنـ يـبـرـ أـيـ أـنـ يـشـوـبـ عـنـ حـالـ

### الاشم الى حال البرارة

والجواب ان يقال ان الانسان لا يستطيع البتة ان يتتعش من عشرة الخطئه بنفسه من دون معونة النعمة لانه لما كان ذنب الخطئه يبقى بعد زوال فعلها كما مر في مب ٨٧ ف ٦ لم يكن الاتعاش من عشرة الخطئه نفس الكف عن فعلها . على ان الاتعاش من عشرة الخطئه هو استعادة الانسان ما فقده باقترافها واذتراف الانسان الخطئه ينزل به ثلاثة اضرار اي الوصمة وفساد الخير الطبيعي والذنب المستوجب العقاب اما الوصمة فمن حيث يعرى بشين الخطئه عن زين النعمة واما فساد خير الطبيعة فمن حيث يختل نظام طبيعته بتردد ارادته على الله لان اختلال هذا النظام يستلزم اختلال طبيعة الانسان الحاطئ ، بأسرها واما الذنب المستوجب العقاب فمن حيث انه باقترافه الخطئه المبته يستوجب الملائكة الابدي . وظاهر ان هذه الثلاثه لا يمكن تلافيه الا بالله فان جمال النعمة لما كان يحصل باضاءة النور الالهي لم يكن محدوداً في النفس ممكناً الا يبعد اثاره الله فكان لا بد له من الموهبة الملكية التي هي نور النعمة وكذلك لا يمكن تلافي نظام الطبيعة بمحضه ارادة الانسان الله ما لم يجذب الله اليه اراده الانسان كما مر في الفصل الانف ومثله الذنب المستوجب العقاب الابدي فانه لا يستطيع ان يصفح عنه الا الله الذي أهين بالخطئه والذي هو ديان الناس ولهذا كان لا بد للانسان في اتعشه من عشرة الخطئه من معونة النعمة التي تحصل له بالموهبة الملكية وبغير ريك الله له باطنًا اذا اجيب على الاول بان الانسان لا يكلف الا ما يتعلق به فعل الاختيار الذي لا بد منه في اتعشه الانسان من عشرة الخطئه فليس المراد اذن بقوله «قم فيضي لك المسج» ان كل الاتعاش من عشرة الخطئه يجب ان ينقدم اثاره النعمة بل ان الانسان لهاوله هذا الاتعاش بالاختيار المجرك

من الله يقبل نور النعمة المبررة

وعلى الثاني بات العقل الطبيعي ليس مبدأً كافياً للصحة التي تحصل للإنسان بالنعمة المبررة بل إنما مبدأها النعمة التي تُنْقَد بالخطيئة فالإنسان أذن لا يستطيع أن يُشْفَى من تلقاء نفسه بل لا بد أن يُسْعِي عليه من جديد نور النعمة كما تُسْعِي النفس من جديد على البدن عند بعثه  
وعلى الثالث بأنه متى كانت الطبيعة سالمة أمكن لها ان تتلافى بنفسها ما كان ملائماً ومعادلاً لها أما ما كان بخلاف أحدها فلا تستطيع تلافيه بدون معونة خارجية . وكذلك الطبيعة البشرية التي وهنت بفعل الخطيئة لانها لم تبقَ على سلامتها بل فسدت كأن قدم فانها لا تستطيع ان تتلافى بنفسها الخير الملائم لها فكيف بمغير البرارة المجاوزة لقوتها

### الفصل الثامن

في أن الإنسان هل يستطيع بدون النعمة أن لا يخطأ  
يتخلص إلى الثمن بإن يقال : يظهر أن الإنسان يستطيع بدون النعمة أن لا يخطأ إذ ليس يخطأ أحد في ما يغدر عليه اجتنابه كما قال أوغسطينوس في كتاب النفسين ف ١٠ و ١١ وفي كتاب الاختيار ٣ ف ١٨ فلو كانت الإنسان الموجود في حال الخطيئة المبينة لا يستطيع أن يجتنب الخطيئة لكن في حين اقترافه الخطيئة لا يخطأ على ما يظهر . وهذا خلف  
٢ وأيضاً إنما يقصد بتاديُب الإنسان تكبة عن الخطأ فلو كان الإنسان الموجود في حال الخطيئة المبينة لا يستطيع اجتناب الخطيئة لم يكن في تاديُب فائدة على ما يظهر . وهذا خلف

٣ وأيضاً ورد في س١٨ : « امام الانسان الحياة والموت الخير والشر فما اعجم يعطى له » والانسان متى خطى لا يزال إنساناً فلا يزال أذن

في مقدوره ايثار الخير او الشر . فهو اذن يستطيع بدون النعمة ان يجتنب الخطية لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب كمال البرف ٢١ « من نقي وجوب صلاتنا لعدم دخولنا في التغرة ( وهو من يزعم ان معونة نعمة الله ليست ضرورية لاجتناب الانسان الخطأ بل اذا تلقى الناموس فقط تكفي لذلك ارادة الانسان ) فلا اشك في وجوب علم اصناف احادي اليه ووجوب حرم الجميع له »

والجواب ان يقال يجوز ان يكون كلامنا على الانسات باعتبارين باعتبار طور الطبيعة السالمة وباعتبار طور الطبيعة الفاسدة فاذا اعتبرنا طور الطبيعة السالمة فالانسان كان يستطيع فيه حتى بدون النعمة الملكة ان لا يقترف خطية مميتة ولا عرضية اذ ليس الخطأ سوى المروج عما تقتضيه الطبيعة وهذا كان يستطيع الانسان اجتنابه في طور سلامه الطبيعة ولكن لم يكن يستطيعه بدون معونة الله من حيث يحفظ تعالى كل شيء في حاله الحسنة فان الطبيعة اذا فقدت هذه المعونة هوت في لجة العدم – اما اذا اعتبرنا طور الطبيعة الفاسدة فالانسان يفتقر في اجتناب الخطية مطلقا الى النعمة الملكة التي تبرىء الطبيعة وهذا البر يحصل اولاً في العقل في الحياة الحاضرة حيث لا تزال الشهوة البدنية غير مصلحة بانكية وعليه قول الرسول بلسان الانسان المصلح روا ٢٥ : « فانا بالروح عبد لناموس الله وبالجسد عبد لناموس الخطية » وفي هذا الطور يستطيع الانسان ان يجتنب الخطية المميتة التي محلها العقل كما مر في مب ٧٤ ف؛ ولكنه لا يستطيع ان يجتنب كل خطية عرضية لفساد الشوق الحسي الادنى الذي يستطيع العقل ان يقمع حركاته منفردة وهذا هو الوجه في كونها خطية وارادية لا مجتمعة اذ بينما يحاول قمع احداها ربما ثارت اخرى ولأن العقل لا يستطيع ان يكون

متبهاً دائمًا لاجتناب هذه الحركات كما مرّ في مب ٧٤ ف ٣ ج ٢  
و كذلك أيضًا شأن عقل الإنسان الذي هو محل الخطيبة الميتة فانه قبل  
ان يصلح بالعنة البررة يستطيع ان يجترب الخطايا الميتة منفردةً و مدةً ما  
من الزمان اذ ليس من الضرورة ان ينطأ بالفعل دائمًا دون انقطاع ولكن لا  
يستطيع ان يبقى بدون خطيبة ميتة زمانًا طويلاً و عليه قول غريغوريوس  
في كلامه على حزقيا «الخطيبة التي لا تُحيي عاجلاً بالتوبه تجرّ بشقها الى اخرى»  
و تتحقق ذلك انه كما يجب ان يخضع الشوق الادنى للعقل كذلك يجب ان  
يخضع العقل الله و يجعله غاية لارادته، والغاية يجب ان يترتب بها جميع الافعال  
الانسانية كما يجب ان يترتب بحكم العقل حركات الشوق الادنى، فكما انه اذا  
لم يكن الشوق الادنى خاصماً للعقل كل الخضوع فلا بد ان ينشأ في الشوق  
الحسى حركات غير مرتبة كذلك اذا لم يكن عقل الانسان خاصماً لله فلا بد  
من وقوع كثرة الحال في افعاله لانه متى لم يكن قلب الانسان ثابتاً في الله  
مجبر لا يؤثر فرقة على خير يحرزه او شر يمحقه يتقد ان تعرض له امور  
كثيرة يحمله احزانها او اجتنابها على ان يتعد عن الله مستعيناً باوامره فيقع  
في الخطيبة الميتة ولا سيما ان الانسان يفعل في ما يفجأه من الامور على  
حسب ما سبق عنده من تصور غاية و نزع ملائكة كما قال الفيلسوف في  
كتاب الاخلاق ب ٨ و ان استطاع بروية العقل ان يفعل شيئاً على غير  
مقتضى ما سبق عنده من تصور الغاية او نزع الملائكة الا انه لعدم استطاعته  
ان يكون دائمًا على هذه الحال من الروية يتذرع بقوه طويلاً بدون ان يفعل  
على وفق الارادة التجافية عن مقتضى الترتيب الالمي مالم تصلح عاجلاً بالنعمه  
و تعود الى الترتيب المفترضي  
اذًا اجب على الاول بأن الانسان يستطيع ان يجترب كلًا من افعال

الخطيئة على حياله ولكنها لا يستطيع ان يجتنبها كلها الا بالنعمه كما قدم الا انه لما كان عدم استعداده لقبول النعمه يحدث بذنبه لم يكن قادر اجتنابه الخطئه بدون النعمه عذر الله في اقرافها

وعلى الثاني بار التأديب مفيد «اذا دخل اصحابه من الام اراده الاستصلاح هذا اذا كان التأديب ابن الموعده فانه بينما يرن صوت تأدبيه ويسعى بالمه في الخارج يفعل الله في داخله بالاخام الاهلي الارادة الصالحة» كما قال اوغسطينوس في كتاب التأديب والنعمه فـ ٦ فالتأديب اذن ضروري لان الانسان لا يمكنه الخطئه بدون ارادته . لكن التأديب ليس يكفي بدون معونة الله وعليه قوله في جا ١٤:٢ «انتظر الى اعمال الله كيف لا يقدر احد ان يشق ما اؤوده»

وعلى الثالث بان تلك الآية محولة على الانسان في طور سلامه الطبيعية قبل ان يصير عبدا للخطيء فانه كان في مقدوره حينئذ ان يخطا وان لا يخطا كما قال اوغسطينوس — على انه في الحال الحاضر يعطى ايضا ما يريد له الا ان اراده الخير انما تحصل له بمعونة النعمه

#### الفصل التاسع

في ان من كان محرزاً للنعمه هل يستطيع بتفويت ان يفعل الخير ويتجنب الخطئه من دون عنون آخر من جهة النعمه

بغضي الى التاسع بان يقال : يظهر ان من كان محرزاً للنعمه يستطيع بنفسه ان يفعل الخير ويتجنب الخطئه من دون عنون آخر من جهة النعمه فان كل ما لا يفي بما وُهِبَ لا جله يكون اما بلا فائده او ناقصا . والنعمه انما وُهِبَت لنا لتفسيط ان نفعل الخير ونجتنب الخطئه فإذا كان الانسان لا يستطيع ذلك بالنعمه يظهر انه اما لم يكن في هبتها فائده او انها ناقصه

٢ وابنًا ان الروح القدس نفسه يستقر فينا بالنعمة كقوله في اكور ١٦: ٣  
 «اما تعلمون انكم هيكل الله وان روح الله مستقر فيكم» . والروح القدس لشمول قدرته كاف لأن يسوقنا الى صالح الاعمال ويحرسنا من الخطية . فالانسان المحرز النعمة اذن يستطيع كلًا هذين الامرين من دون عنوان آخر من جهة النعمة ٣ وايضاً لو كان الانسان المحرز النعمة لا يزال مفتقرًا في صلاح سيرته واجتنابه الخطيئة الى عنوان آخر من جهة النعمة لا يفتقر بجماع الحجۃ بعد احرار هذا العون الآخر الى عنوان آخر ايضاً فيلزم التسلسل وهذا باطل . فمن احرر اذن النعمة لا يفتقر في صلاح العمل واجتناب الخطيئة الى عنوان آخر من قبل النعمة

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب الطبيعة والنعمة ف٢٦  
 «كان العين الجسمانية البالغة متنه السلام لا تستطيع الإبصار ما لم يعنها عليه ثلاثة النور كذلك الانسان البالغ كمال التبرير لا يقدر على صلاح السيرة ما لم يعنه الله بنور البرارة الازلي» والمبرير اتفا يحصل بالنعمة كقوله في رو ٣: ٢٤ «تبررون مجاناً بنعمته» فكذلك الانسان المحرز النعمة يفتقر في صلاح سيرته الى عنوان آخر من جهة النعمة

والجواب ان يقال ان الانسان يفتقر في صلاح سيرته الى معونة الله لوجوهين كامراً في ف ٢ و ٣ و ٦ اولاً لاصيب منه تعالى نعمة ملائكة بها تصلح الطبيعة البشرية القاسدة وترقي بعد اصلاحها الى فعل ما تستحق به الحياة السرمدية من افعال المعاوزة قدرها وثانياً ليُعرِّك منه تعالى الى الفعل . فباعتبار الوجه الاول من معونة الله لا يفتقر الانسان المحرز النعمة الى معونة اخرى من جهة النعمة اي لا يفتقر الى فرض ملوك اخرى . لكنه يفتقر الى معونة النعمة باعتبار الوجه الثاني اى بـ ليُعرِّك من الله الى حسن الفعل

وذلك لسبعين احدهما عام وهو انه ليس يستطيع شئ من المخلوقات ان يفعل  
فعلا الا بقوة اتحريك الالهي كما مر في ف ١ والثاني خاص وهو حال  
الطبيعة البشرية فانها وان برئت بالنعمه من جهة العقل لا يزال بها من جهة  
المجسد فساد «تُستعبد به لناموس الخطئه» كما في رو ٢٥ : ٢ بل لا يزال في  
العقل ايضا نوع من ظلمة الجهل يجعلنا ان «لا نعلم ماذا نصلى كما ينبغي» كما  
في رو ٨ : ٢٦ لانا بسبب اختلاف الحوادث وعدم معرفتنا الكاملة بذفسنا  
ايضا لا نستطيع ان نعلم علما تاماً ماذا يفيضنا كقوله في حك ١٤: ٩ «افكار  
البشر ذات احجام وبصائرنا غير راسخة» فكان لا بد لنا من هداية الله  
ووفايتها لكونه علينا بكل شيء وقد يرث على كل شيء، ولهذا ايضا يحدر بالذين  
صاروا بالنعمه ابناء الله ان يقولوا «ولا تدخلنا في التجربة» و «لتكن مشيئتك  
كما في السماء كذلك على الارض» الى سائر ما في الصلة الريه ما يرجع  
الى ذلك

اذا اجب على الاول بان لا نعطي موهبة النعمه الملكيه لنستفني بها عن  
كل عون الهي آخر فان كل خلائقه تقفر الى الله في بقاء الخير الذي أتيته  
منه تعالى وعليه فافتقار الانسان بعد نيل النعمه الى معونة الهيء لا يلزم عنه  
ان النعمه وُهِتَّ عثا او انها ناقصة فان افتقار الانسان الى المعونة الالهيه  
يلازمه حتى في حال المجد الذي تكون النعمه فيها على غاية الكمال اما هنا فالنعمه  
ناقصة نوعا من النقصان من حيث انها لا تبرئ الانسان من كل وجاه  
كما نقدم

وعلى الثاني بان عمل الروح القدس الذي به يحرركنا ويقيينا لا يقتصر على  
ما يحدثه فيما من الموهبة الملكيه فهو ما عدا ذلك يحرركنا ويقيينا بالاشتراك مع  
الآب والابن

وعلى الثالث بارن قضية ذلك الاعتراض ان الانسان لا يفتقر الى نعمة اخرى ملکية

### الفصل العاشر

في ان الانسان الموجود في حال النعمة هل يفتقر في ثباته الى معونة النعمة ينبع الى العاشر بان يقال : يظهر ان الانسان الموجود في حال النعمة ليس يفتقر في ثباته الى معونة النعمة فان الثبات شيء لا اقل من الفضيلة كالعفة كما يظهر من قول الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٧ ب ٧ . ومتى تبرر الانسان بالنعمة لم يبق مفتراً في احراز الفضائل الى معونة النعمة . فلان لا يبقى مفتراً في احراز الثبات الى معونة النعمة أولى ٢ واياضاً ان الفضائل تولى جملة . وقد جعل الثبات في جملة الفضائل . فيشير اذن انه يُولى مع النعمة عند ابلاع الفضائل الآخر ٣ واياضاً ان الانسان قد ردَّ اليه بوهبة المسيح اكثراً مما فقد بغير ردة آدم كما قال الرسول في رو ١٥ . وقد كان آدم حاصلاً على قوة الثبات . فلان تُردَّ علينا بنعمتة المسيح قوة الثبات أولى . فالانسان اذن ليس يفتقر في الثبات الى النعمة

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب الثبات ف ١١ « اذا كان الثبات لا يُولى من الله فلِم يُلْتَمِس منه ؟ افهل هنا الالتماس من قبل المهزء اذ يُلْتَمِس منه ما يعلم انه ليس يولي بل انما هو في قدرة الانسان ؟ » والثبات يلتمسه ايضاً من تقدس بالنعمة وهذا هو المراد بقولنا « يتقدس ايمانك » كما اثبته اوغسطينوس في الموضع المتقدم مستشهدًا بكلام قبريليوس . فالانسان اذن ولو كان في حال النعمة يفتقر الى انت يُولى الثبات من الله . والجواب ان يقال ان الثبات يقال على ثلاثة معانٍ — فقد يراد به ملکة

عقلية يستر بها الانسان ثابتاً تلقاء الالام المفاجئة فلا يجافي فيها اى تقضيه الفضيلة وبهذا المعنى تكون نسبة الثبات الى الالام كنسبة العفة الى الشهوات والملذات كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٧ ب٧ - وقد يراد به ملكةٌ بها يقصد الانسان ان يستر على الصلاح حتى النهاية وهو بهذه المعنى يُولى مع النعمة كما يُولى معها العفة وسائر الفضائل - وقد يراد به الاسترار على الصلاح حتى متنه الحياة والانسان الموجود في حال النعمة لا يفتقر في الحصول على هذا النوع من الثبات الى نعمة اخرى ملكةٌ بل الى عونٍ لم يرشده ويقيه عند نجوم التجارب كما مر في الفصل الانف . ولهذا كان لا بد من نقدس بالنعمه ان يتلس بعد ذلك من الله موهبة الثبات لكي يُوقِّع الشر الى متنه الحياة فكثيرٌ من الناس يُعطون النعمة ولا يُعطون الثبات عليها

اذًا الجيب على الاول بان ذلك الاعتراض يرد على النوع الاول من الثبات كما ان الاعتراض الثاني يرد على النوع الثاني منه . ومن هنا يظهر الجواب على الثاني

وعلى الثالث بان الانسان في الطور الاول حصلت له موهبة القوة على الثبات ولكنه لم تحصل له موهبة الثبات واما الان فكثيرٌ يحصل لهم بنعمة المسيح موهبة القوة على الثبات وموهبة الثبات ايضاً كما قال اوغسطينوس في كتاب الطبيعة والنعمة ف ١٢ وبهذا الاعتبار تكون موهبة المسيح اعظم من جريمة آدم . ومع ذلك فان الانسان كان في طور البرارة الذي لم يكن فيه الجسد متربداً بوجهه على الروح اقدر بموهبة النعمة على الثبات منا اليوم فان الاصلاح الذي حصل بنعمة المسيح وان كان قد ابتدأ في العقل الا انه لم ينته بعد في الجسد على ان هذا سيكون في الوطن حيث ليس يقدر الانسان على

الثبات فقط بل يكون معصوماً من الخطأ أيضاً

### المبحث العاشر بعد المائة

في نعمة الله من حيث ماهيتها - وفيه أربعة فصول

ثم ينبغي النظر في نعمة الله من حيث ماهيتها وفي ذلك أربع مسائل - ١ في أن النعمة هل توجب شيئاً في النفس - ٢ هل هي كافية - ٣ هل تفرق عن النعمة الملوهبة - ٤ في محل النعمة

### الفصل الأول

في أن النعمة هل توجب شيئاً في النفس

يُنطَلِّى إلى الأول بان يقال : يظهر أن النعمة لا توجب شيئاً في النفس فكما يقال أن الإنسان يحصل على نعمة الله يقال أيضاً أنه يحصل على نعمة الإنسان وعليه قوله في تلك ٣٩ : ٢١ « رزق رب يوسف نعمة في عيني رئيس السجن » وقولنا أن الإنسان حاصل على نعمة الإنسان ليس يوجب شيئاً في المُنعم عليه بل إنما يوجب في المُنعم نوعاً من الرضى . فقولنا أذن الله حاصل على نعمة الله ليس يوجب شيئاً في النفس بل إنما يدل على الرضى الالهي فقط ٢ وأيضاً كما أن النفس تحب الجسد كذلك الله يحب النفس وعليه قوله في ث ٣٠ : ٢٠ « هو حياتك » . والنفس تحب الجسد مباشرةً . فلا واسطة أذن بين الله والنفس . فالنعمة أذن لا توجب شيئاً مخلوقاً في النفس

٣ وأيضاً قال الشارح في تفسير قول الرسول في رو ١ : ٧ النعمة لكم والسلام « المراد بالنعمة مغفرة الخطايا » ومغفرة الخطايا لا توجب شيئاً في النفس بل هي في الله فقط وهو عدم حساباته الخطاطية كقوله في مز ٣١ : ٢ « طوبى للرجل الذي لم يحسب عليه الرب خطيئة » فكذا النعمة أيضاً لا

توجب شيئاً في النفس

لكن يعارض ذلك ان التور يوجب شيئاً في المستير ، والنعمة نور للنفس وعايه قول اوغسطينوس في كتاب الطبيعة والنعمة ف ٢٢ «ان متعددي التاموس يستوجب ان يفارقه نور الحق ومتى فارقه عميته بصيرته» فالنعمة اذن توجب شيئاً في النفس

والجواب ان يقال ان النعمة تطلق في الاصطلاح<sup>(١)</sup> على ثلاثة معانٍ فقد يراد بها اولاً حب احد الناس كقولنا ان هذا الجندي فائز بنعمة الملك اي ان له حظوة عند الملك وقد يراد بها ثانياً الموهبة المجانية كقولك انا اوليك هذه النعمة . وقد يراد بها ثالثاً عرفة الجميل كقولنا انا نقابل الصنيعة بالنعمة (اي بالشكر) وثاني هذه الثلاثة يتوقف على الاول فان اسداء شيء بجانبنا الى بعض الناس انا ينشأ عن الحب الذي به يظهر المسدى اليه بمحظة عند المسدي . والثالث يصدر عن الثاني فان الشكر يتبع الصنيعة – وواضح ان النعمة بالمعنىين الاخرين توجب في قابليها شيئاً وهو في الاول الموهبة المجانية وفي الثاني عرفة هذه الموهبة . واما النعمة بالمعنى الاول ففيها فرق بين نعمة الله ونسنة الانسان فانه لما كانت الارادة الالهية هي مصدر الخير في المخلوقات كانت محبة الله التي بها يريد خير المخلوقات هي مصدر ما في المخلوقات من الخير . واما ارادة الانسان فهي تتحرك من خير خارج سابق فليست علة للخيرية الخارجية كلها بل هذه الخيرية متقدمة عليها كلها او بعضها . ومن ذلك يظهر ان محبة الله يصدر عنها دائياً في المخلوقات خير حادث في بعض الازمنة لا قدسي مقارن لها في الازلية . وباعتبار هذا الفرق في الخير تفترق محبة الله للمخلوقات ببعضها عام وهي التي بها «يحب جميع الاكوان» كما في حل ١١ : ٢٥ و بهذه المحبة يجاهد بالوجود الطبيعي على جميع المخلوقات وببعضها

(١) اي في اصطلاح اللغة اللاتينية (م)

خاص وهي التي بها يرفع الخلية الناطقة الى ما فوق حال الطبيعة ويسهمها في الخير الالهي وبهذه العبارة يقال انه يجب بعض الناس مطلقاً لان الله بهذه الحبة يريد مطلقاً للخلية الخير السرمدي الذي هو ذاته - اذا انقرر ذلك ظهر ان قولنا ان الانسان فائز بنعمة الله يدل على شيء فائق الطبع في الانسان صادر عن الله . وربما اطلقنا نعمة الله على محبة الله الازلية كقولنا نعمة الانتخاب من حيث ان الله قد التنب ببعضها مجرد لطفه دون استحقاق من قبليهم في افس ١ « انتغينا للتبني له حمد مجد نعمته »

اذا اجيب على الاول بان قولنا ان احد الناس ايضاً حاصل على نعمة الانسان يراد به ان فيه شيئاً يحيطى به لدى الانسان على حد قولنا الله حاصل على نعمة الله لكن على فرق بينما ما يحيطى به احد الناس لدى الانسان متقدم على محبة الانسان وما به يحيط الانسان لدى الله صادر عن المحبة الالهية  
كما تقدم

وعلى الثاني بان الله هو حياة النفس بطريق العلة الفاعلة والنفس هي حياة الجسد بطريق العلة الصورية ولا واسطة بين الصورة والميولى لات الصورة تصور الميولي او المثل بنفسها واما الفاعل فليس بصور المثل بمحوه بل بالصورة التي يحدثها في الميولي

وعلى الثالث بان اوغسطينوس قال في كتاب الرجوع « ليس المراد بقولي ان النعمة هي مغفرة الخطايا والسلام هو مصالحة الله ان السلام والمصالحة خارجان عن النعمة العامة بل انه اراد بالنعمة خصوصاً مغفرة الخطايا » فليست النعمة اذن مقصورة على مغفرة الخطايا بل لتناول مواهب اخرى كثيرة المية . واياضًا فان مغفرة الخطايا لا تحصل بدون اثر يحدثه الله فيما كراسيا في بيانه

### الفصل الثاني

في ان النعمة هل هي كافية للنفس

يُنطّلِى الى الثاني بان يقال : يظهر ان النعمة ليست كافية للنفس اذ الكيفية لا تفعل في عملها لان فعلها لا يقع بدون فعل المخل فلزم فعل المخل في نفسه . والنعمة تفعل في النفس بتبريرها ايها . فليست اذن كافية

٢ وايضاً ان الجواهر هو اشرف من الكيفية : والنعمة اشرف من طبيعة النفس فانا بالنعمة نستطيع كثيراً ما لا تكفي له الطبيعة كما اسلفنا في البحث الآنف . فليست النعمة اذن كافية

٣ وايضاً ان الكيفية لا تبقى بعد زوال الماء عن المخل . والنعمة تبقى لعدم فسادها ولا لصارت الى العدم كما تخلَّى من العدم ولذلك عُبر عنها في غلا ٦ : ١٥ بالحقيقة الجديدة . فليست اذن كافية

لكن يعارض ذلك ان الشارح قال في تفسير قوله في مز ١٥ : ١٠٣  
تفريح الوجه بالدهن « النعمة بهاء النفس يبعث الى حبها بحسب مقدم»  
وبهاء النفس كافية بكمال الجسد فالنعمة اذن كافية

والمجواب ان يقال ان المراد بقولنا عن انسان انه فائز بنعمة الله اذن فيه اثراً الا رادة الله المجانية كما تقدم في الفصل الآنف . وقد مر في البحث الآنف ١ و ٢ و ٣ ان اراد الله المجانية تعيين الانسان على نحوين اولاً من حيث يحرك الله نفس الانسان الى معرفة شيء او ارادته او فعله . والآخر المجان الحاصل في النفس على هذا التحو ليس كافية بل حركة النفس لات فعل المحرك في المتحرك هو الحركة كما في الطبيعيات لـ ٣ بـ ٣ وثانياً من حيث يفرض الله على النفس موهبة ملکية اذ ليس يليق بالله اذن يكون بين يحبهم ليدركوا الخير الفائق الطبع اقل عنایة منه بالمخلوقات التي يحبها لدرك الخير

الطبيعي . وهو لا يقتصر في عنايته بالملحوظات الطبيعية على تحريكه إليها إلى الأفعال الطبيعية بل يعود عليها أيضاً بصورة قوّيّ هي مبادىء للأفعال فتُمْلِّئُ بها إلى تلك الحركات وهكذا تصير لها هذه الحركات التي تحرك بها من الله طبيعةً ومستقبلاً كقوله في حك ٨ : ١ « تدبر كل شيء بالرفق » فهو أدنى بالأولى يفيض على من يحركهم إلى ادراك الخير الفائقطبع صوراً أو كيفيات فائقة الطبع يسر لهم بها ادراك الخير الابدي وعلى هذا النحو تكون موهبة النعمة كيّفية

إذاً اجتب على الأول بان النعمة من حيث هي كيّفية تفعل في النفس لا بطريق العلة الفاعلة بل بطريق العلة الصورية كما يفعل الياسين الأبيض وكما تفعل البرارة البار

وعلى الثاني بان كل جوهر فهوAMA نفس طبيعة ما هو جوهره أو جزء منها على حد ما يقال للبيولي أو للصورة جوهر . والنعمة لكونها فرق الطبيعة الإنسانية لا يمكن ان تكون جوهرأً أو صورةً جوهرية للنفس بل إنما هي صورة عرضية لها لأن ماله في الله وجود جوهر ي يكون له وجود عرضي في النفس المشتركة في الخيرية الالمية كما يظهر في العلم . وعلى هذا لما كانت النفس مشتركة في الخيرية الالمية اشتراكاً غير كامل كان لهذا الاشتراك في الخيرية الالمية وهو النعمة وجود في النفس أقل كالأ من وجود النفس في ذاتها ولكنها اشرف من طبيعة النفس من حيث هو تمثل في الخيرية الالمية او مشاركة فيها لا من حيث كيّفية الوجود

وعلى الثالث بان وجود العرض هو وجوده في آخر كما قال بوشيوس فكل عرض لا يقال له موجود يعني ان له وجوداً مستقلاً بل لأن شيئاً موجود به فلان يقال له خاص بالوجود اول من ان يقال له موجود كما

في الاهيات لـ ٧٠ ولأن الكون او الفساد اما هو من شأن ما له وجود في نفسه فليس يوصف عرض حقيقة بالكون او بالفساد بل اما يوصف بذلك من حيث ان محله يتبدىء او يحصل وجوده بالفعل باعتباره وبهذا الاعتبار ايضاً يقال ان النعمة تخلق من حيث ان الناس يخلقون باعتبارها اي يحصل لهم وجود جديد من لا شيء اي من غير استحقاق كقوله في افس ٢ : ١٠ « مخلوقين في المسيح يسع في الاعمال الصالحة »

### الفصل الثالث

في ان النعمة هل هي نفس النعيلة

يُنطّلِى الى الثالث بان يقال : يظهر ان النعمة هي نفس النعيلة فقد قال اوغسطينوس « ان النعمة الفاعلة هي الامان الذي يفعل بالحبة » كما في كتاب الروح والحرف . والامان الذي يفعل بالحبة فضيلة . فالنعمة اذن فضيلة ٢ وايضاً ما يصدق عليه المد يصدق عليه المحدود ايضاً . والمحدود التي حدّ بها القديسون والفلسفه الفضيلة تصدق على النعمة فهي تجعل صاحبها خيراً وفعله صالحاً وهي ايضاً كيفية محمودة للعقل تستقيم بها اليرة الخ . فالنعمة اذن فضيلة

٣ وايضاً ان النعمة كيفية . ومن بين اثنتين ليست من رابع انواع المعرفة الذي هو الصورة او الشكل الراسن في شيء اذ لا تختص بالجسد وليس ايضاً من ثالثها اذ ليست افعالاً او كيفية منفعة فان عمل هذه الجزء الحسان من النفس كما اثبتته الفيلسوف في الطبيعتا لـ ٧ وعمل النعمة الاول هو العقل وكذا ليست من ثالثها الذي هو القوة الطبيعية او العجز الطبيعي لأن النعمة هي فوق الطبيعة وليس لها نسبه الى الخير والشر كالقوة الطبيعية ففي اذن ان تكون من قبيل النوع الاول الذي هو الملكه او الاستعداد .

و ملكات العقل فضائل فان العلم ايضاً هو على نحو ما فضيلة كما مر في مب  
 ف ٣ و مب ٥٧ ف ١ و ٢ . فالنعمة اذن هي نفس الفضيلة  
 لكن يعارض ذلك انه لو كانت النعمة فضيلة وكانت بالاخص في ما  
 يظهر احدى الفضائل الثلاث الالاهية ولكنها ليست الايام او الرجاء لجواز  
 انفرد هذين عن النعمة المبررة وليس ايضاً الحبة لأن النعمة متقدمة على  
 الحبة كما قال اوغسطينوس في كتاب انتخاب القديسين . فليست اذن فضيلة  
 والجواب ان يقال ذهب بعض الى ان النعمة هي نفس الفضيلة ذاتها  
 ولكنها معايرة لما اعتباراً فقط فيقال لما نعمة من حيث تجعل الانسان حظوة  
 عند الله او من حيث تُعطي بمحاناً ويقال لها فضيلة من حيث يستكمل بها  
 الانسان ليحسن العمل ويظهر ان هذا ما ذهب اليه المعلم في كتاب الاحكام  
 ٢ . لكن اذا أحسن اعتبار حقيقة الفضيلة ظهر بطلان ذلك فقد قال  
 الفيلسوف في الطبيعتين لـ ٧ «الفضيلة استعداد في الكامل وأريد بالكامل  
 ما كان له استعداد ملائم طبيعته» ومن ذلك يظهر ان فضيلة كل شيء تقال  
 بالنسبة الى طبيعة سابقة اي متى كان لكل شيء استعداد او ملحة بحسب ما  
 يلائم طبيعة . وانت خير بان الفضائل المكسوبة بالافعال البشرية والتي مر  
 عليها الكلام في مب ٥٥ هي ملكات يحصل بها للانسان استعداد ملائم  
 بالنسبة الى الطبيعة التي هو بها انسان والفضائل الموهوبة يحصل بها للانسان  
 استعداد على وجده اسني والي غارته اعلى ولذلك يجب ان يكون بالنسبة الى  
 طبيعة اعلى اي بالنسبة الى الطبيعة الالمية المشتركة فيها كقوله في ٢ بط ٤ :  
 «وَهُبْ لَنَا الْمَوَاعِدُ الظَّيْمَةُ الْمُثِنَةُ لِكِ تَصِيرُوا بِهَا شَرْكَاءُ فِي الْطَّبِيعَةِ الْأَلْمِيَّةِ»  
 وباعتبار مشاركتنا في هذه الطبيعة يقال انا نولد ميلاداً جديداً ونصير ابناء  
 الله . فاذماً كما ان نور العقل الطبيعي شيء لا معاير للفضائل المكسوبة التي انا

لقال بالنسبة الى هذا النور الطبيعي كذلك نور النعمة الذي هو المشاركة في الطبيعة الالهية شيء من ايات للفضائل المohoبة التي انتها هو مصدرها واليه ملئها وعليه قول الرسول في افس ٥: ٨ « كنتم حيناً ظلةً اما الآن فانتم نور في الرب فاسلكوا كاباء النور » فكما يستكمل الانسان بالفضائل المohoبة ليس لك على مقتضى نور العقل الطبيعي كذلك يستكمل بالفضائل المohoبة ليس لك على مقتضى نور النعمة اذا اجتب على الاول بان اوغسطينوس اهنا يسي اليمان الذي يفعل بالمحبة نعمة لأن فعل اليمان الذي يفعل بالمحبة هو النعم الاول الذي يتوسع على النعمة المبررة

وعلى الثاني بان لفظ الخير او الصالح المأمور في حد الفضيلة انتها يقال باعتبار الملازمة لطبيعة سابقة ذاتية او مشتركة فيها وهو بهذا المعنى لا يُسند الى النعمة بل الى شيء هو بثباته اصل الخيرية في الانسان كما تقدم وعلى الثالث بان النعمة ترجع الى النوع الاول من الكيفية وليس مع ذلك نفس الفضيلة بان هي ملكة سابقة للفضائل المohoبة على ايتها مبدؤها واصلها

#### الفصل الرابع

في ان محل النعمة هل هو ماهية انسان او احدى قواها

يُنحط الى الرابع بان يقال : يظهر ان محل النعمة ليس ماهية النفس بل احدى قواها فقد قال اوغسطينوس في كتاب مذهب الابيونيوسيين ان نسبة النعمة الى الارادة او الاختيار كنسبة الفارس الى الفرس . والارادة او الاختيار قوة كما سلمنا في ق ١ مب ٨٣ ف ٢ . ف محل النعمة اذن قوة نفسانية ٢ وايضاً ان استحقاقات الانسان تتبدىء من النعمة كما قال اوغسطينوس في كتاب النعمة والاختيار ف ٦ « والاستحقاق يقوم بالفعل الذي يصدر

عن احدى القوى . فيظهر اذن ان النعمة ككل لقوة فسائية  
 ۲ وايضاً لو كانت ماهية النفس هي محل النعمة الخاص وكانت النفس  
 انا هي اهل للنعمة من حيث ان لها ماهية وهذا باطل ولا لكان كل نفس  
 اهلاً للنعمة  
 ۳ وايضاً ان ماهية النفس متقدمة على قواها . والمتقدم يجوز تصوره  
 من دون المتأخر . فيلزم جواز تصور النعمة في النفس من دون تصور جزء  
 او قوة منها اي من دون تصور الارادة والعقل ونحوها وهذا باطل  
 لكن يعارض ذلك انا بالنعمة نولد ميلاداً جديداً ونصير ابناء الله . وللولادة  
 نعم بـ الماهية قبل النمو . فالنعمة اذا تحصل في ماهية النفس قبل حصولها في قواها  
 والجواب ان يقال ان هذه المسألة متفرعة على المسألة السابقة فإذا كانت  
 النعمة نفس الفضيلة وجب ان يكون محلها القوة الفسائية لأن القوة الفسائية  
 هي محل الفضيلة الخاص كما مر في مب ٥٦ ف ١ . واذا كانت مغيرة  
 للغضب له لم يجز جعل القوة الفسائية محلها لأن كل كمال القوة الفسائية  
 يعتبر فضيلة كما مر في مب ٥٥ ف ١ ومب ٥٦ ف ١ . فبقي اذن ان النعمة  
 كما هي متقدمة على الفضيلة كذلك محلها متقدم على قوي النفس اي هو ماهية  
 النفس فكما ان ما يحصل للانسان بفضيلة الايان من المشاركة في المعرفة  
 الالمية انا يحصل له بالقوة العقلية وما يحصل له بفضيلة الحبة من المشاركة في  
 الحبة الالمية انا يحصل له بقوه الارادة كذلك ما يحصل له على وجه التشبيه  
 من المشاركة في الطبيعة الالمية بولادة جديدة او يخلق جديداً انا يحصل له  
 بطبيعة النفس  
 اذا احجب على الاول بأنه كان القوى الفسائية التي هي مبادئ الافعال  
 تصدر عن ماهية النفس كذلك الفضائل التي بها تُحرك القوى الفسائية الى

افعالها تصدر إلى هذه القوى عن النعمة . فيكون للنعمة إلى الإرادة نسبة المرك إلى المرك . ومن هذا القبيل نسبة الفارس إلى الفرس لأن نسبة العرض إلى الحال

وبذلك يظهر الجواب على الثاني فان النعمة هي مبدأ الفعل المستحق الثواب بواسطة الفضائل كما ان ماهية النفس هي مبدأ افعال الحياة بواسطة القوى وعلى الثالث بان النفس الظاهرة هي محل النعمة من حيث ان دراجها في نوع الطبيعة العقلية او الناطقة وليس قوة من قوى النفس هي التي تجعل النفس في نوعها لأن القوى الظاهرة هي خواص طبيعية للنفس تابعة لنوع وهذا كانت النفس الظاهرة تمايز في انواع النعوس الأخرى اي نعوس البهائم والنباتات بما هي منها فلا يلزم من كون ماهية النفس الإنسانية محلًا للنعمة ان كل نفس يجوز ان تكون محلًا للنعمة فان هذا مما يصدق على النفس من حيث هي في هذا النوع المخصوص

وعلى الرابع بأنه لما كانت قوى النفس خواص طبيعية تابعة لنوع امتنع وجود النفس بدونها . على انه لو فرض وجودها بدونها لقل لها دائمًا عقلية او ناطقة باعتبار نوعه لا لوجود هذه القوى فيها بالعقل بل لأن نوع ماهيتها من شأنه ان تحصل عنه هذه القوى

### المبحث الحادي عشر بعد المائة

#### في قسمة النعمة — وفيه خمسة فصول

ثم يتبع النظر في قسمة النعمة والبحث في ذلك يدور على خمس مسائل — ١ هل قسمة النعمة إلى نعمة مجانية ونعمة مبررة صواب — ٢ في قسمة النعمة المبررة إلى فاعلية وعاونة — ٣ في قسمتها إلى سابقة ولاحقة — ٤ في قسمة النعمة المجانية — وفي المقابلة بين النعمة المبررة والنعمة المجانية

## الفصل الأول

في ان قسمة النعمة الى نعمة مبررة ونعمة بمحاجة هل هي صواب

يختصل الى الاول بان يقال : يظهر ان قسمة النعمة الى نعمة مبررة ونعمة بمحاجة ليست صواباً فان النعمة موهبة من الله كما يظهر مما مر في المبحث الآتف ف ١ . والانسان لا يكره له حظوظه عند الله لانه أعطى شيئاً من الله بل بالعكس فانه انا يعطي شيئاً بمحاجة من الله لات له حظوظه عنده . فليس ثمة اذن نعمة مبررة

٢ واياضًا كل ما ليس يعطى لاستحقاق سابق فانه يُعطى بمحاجة . والطبيعة نفسها ايضاً تعطي الانسان من غير استحقاق سابق لتقديمه على الاستحقاق . فهي اذن معطاة من الله بمحاجة . والطبيعة قسيمة للنعمه . فليس من الصواب اذن ان يجعل المجان فصلاً للنعمه لانه قد يكون خارجاً عن جنس النعمه

٣ واياضًا كل قسمة يجب ان تكون بالتقابلات والنعمة المبررة التي تتركى بها تعطي لنا ايضاً من الله بمحاجة كقوله في رو ٣ : ٤ « پررون بمحاجة بنعمة » فليس ينفي اذن ان يجعل النعمة المبررة قسيمة للنعمه المجانية لكن يعارض ذلك ان الرسول يصف النعمة بكل الامرين اي بالتعزير وبالمحاجة فباعتبار الاول قال في افس ١ : ٦ « أخطأنا في ابنه الحبيب » وباعتبار الثاني قال في رو ١١ : ٦ « فان كان ذلك بانعمة فليس من الاعمال والاً فليس النعمة نعمة بعد » فيجوز اذن قسمة النعمة الى ما توصف باحد هذين الامرين وما توصف بكليهما

والجواب ان يقال ان الاشياء التي من الله مرتبة كما قال الرسول في رو ١٣ : ١ وترتيب الاشياء قائم بان بعضها يساق الى الله بواسطة بعض كما قال

ديونيسيوس في مراتب السلطة السماوية بـ ٤ . وَمَا كَانَ عَالِيَّ النَّعْمَةِ سُوقُ  
الْأَنْسَانِ إِلَى اللَّهِ كَانَ ذَلِكَ يَمْبُرِي بِتَرتِيبٍ وَهُوَ أَنْ بَعْضُ النَّاسِ يُسَاقُونَ إِلَى اللَّهِ  
بِوَاسِطَةِ بَعْضٍ وَبِهَذَا الاعتبار تَكُونُ النَّعْمَةُ عَلَى ضَرِينِ احْدَاهُمَا يَتَصَلُّ بِهَا  
الْأَنْسَانُ نَفْسُهُ بِاللَّهِ وَيَقَالُ لَهَا النَّعْمَةُ الْمُبَرَّةُ وَالثَّانِيَةُ يَعْلَوْنَ بِهَا الْأَنْسَانُ غَيْرُهُ  
عَلَى الْأَنْسِاقِ إِلَى اللَّهِ وَهَذِهِ يَقَالُ لَهَا النَّعْمَةُ الْمُجَانَّةُ لَأَنَّهَا تَوَهَّبُ لِلْأَنْسَانِ فَوْقَ  
قُوَّةِ طَبَّعَهُ وَفَوْقَ اسْتِحْقَاقِهِ التَّخْصِيِّ وَلَكِنْ مِنْ حِيثِ أَنَّهَا لَا تَوَهَّبُ لِلْأَنْسَانِ  
لَكِي يَتَبَرَّرُ بِهَا بَلْ لَكِي يَعْلَوْنَ عَلَى تَبَرِيرِ غَيْرِهِ لَمْ يَقُلْ لَهَا مُبَرَّةً وَعَلَى هَذِهِ قَوْلُ  
الرَّسُولُ فِي أَكْوَرِ ١٢ : ٢ «لَمَا يُعْلَمْ كُلُّ وَاحِدٍ اظْهَارَ الرُّوحَ لِلْمُنْفَعَةِ» أَيِّ  
الْمُنْفَعَةِ الْآخَرِينَ

إِذَا أَجِبَ عَلَى الْأَوَّلِ بِأَنَّهُ لَا يَقَالُ أَنَّ النَّعْمَةَ تَبَرَّرُ بِطَرِيقِ اغْلَةِ الْفَاعِلَةِ  
بَلْ بِطَرِيقِ الْمُلْهَةِ الصُّورِيَّةِ أَيِّ لَأَنَّ الْأَنْسَانَ بِهَا يَتَبَرَّرُ وَيَصِيرُ اهْلًا لِأَنَّهُ يَكُونُ  
لَهُ حَظْوَةٌ عِنْدَ اللَّهِ كَوْلُوهُ فِي كُولُومِي ١٢ : ١ «أَهَانَا لِلشَّرِكَةِ بِفِي ارْثِ  
الْقَدِيسِينَ فِي النُّورِ»

وَعَلَى الثَّانِي بِأَنَّ النَّعْمَةَ مِنْ حِيثِ تَعْطِي بِعَلَيْهَا لِيُسْتَ اَمْرًا وَاجِبًا . وَالرَّاجِبُ  
يُكَنُّ اعْتِبَارَهُ عَلَى نَحْوِينِ احْدَاهُمَا وَاجِبٌ يَتَرَبَّ عَلَى اسْتِحْقَاقِهِ وَهَذَا يَرْجِعُ إِلَى  
الْشَّخْصِ الَّذِي مِنْ شَأنِهِ أَنْ يَفْعُلْ أَفْعَالًا اسْتِحْقَاقَ التَّوَابِ كَوْلُوهُ فِي رُو٤ : ٤ «الَّذِي  
يَعْمَلُ لَا تُحْسَبَ لَهُ الْأَجْرَةُ نَعْمَةً بَلْ دِينًا» وَالآخِرُ وَاجِبٌ يَتَرَبَّ عَلَى حَالِ  
الْطَّبِيعَةِ كَمَا لَوْ قَلَّا يَمْعِقُ لِلْأَنْسَانِ أَنْ يَكُونَ لَهُ نَطْقٌ وَسَائِرُ مَا يَخْتَصُ بِالْطَّبِيعَةِ  
الْأَنْسَانِيَّةِ . وَلَبِسَ يَقَالُ لَاحْدَاهُمَا وَاجِبٌ مِنْ حِيثِ أَنَّ اللَّهَ مَدِيُونَ لِلْخَلِيقَةِ بِلِ  
بِالْأَخْرِيِّ مِنْ حِيثِ يَجِبُ عَلَى الْخَلِيقَةِ أَنْ تَخْضُمَ اللَّهَ حَتَّى يَسْتَبِبَ فِيهَا التَّرْتِيبُ  
الْأَلْمِيِّ الْمُقْتَضِيِّ أَنْ يَكُونَ لِكُلِّ طَبِيعَةِ أَحْوَالٍ أَوْ خَواصِ مَعِينَةٍ وَانْ مِنْ يَفْعُلُ  
كَذَا يَلْتَقِيُ كَذَا . وَعَلَى هَذَا فَالْمَوَاهِبُ الطَّبِيعَةِ لِيُسْتَ منْ قَبْلِ الْوَاجِبِ الْأَوَّلِ

بل من قيل الواجب الثاني وأما المواجب الفائقة الطبيعة فليس من قيل  
أحد هما ولهذا خُصت باسم النعمة

وعلى الثالث بان النعمة البررة تتضمن زيادةً على مفهوم النعمة المجانية  
وهذه الزيادة ترجم أيضاً إلى حقيقة النعمة وهي أنها تجعل للإنسان حظوةً  
عند الله ولهذا فالنسمة المجانية التي لا تفعل ذلك أُبقي لها الاسم المشترك كما يجري  
في كثير غيرها فيكون ركناً القسمة متقابلين تقابل المبرر وغير المبرر

### الفصل الثاني

في أن قسمة النعمة إلى نائلة ومساعدة هل هي صواب

يتحطى إلى الثاني بان يقال : يظهر ان قسمة النعمة إلى فاعلة ومساعدة  
ليست صواباً فان النعمة عرضٌ كما مرَّ في المبحث الآتف ف ٢ . ويترتب فعل  
العرض في الم Hull . فليس ينبغي اذن ان تجعل نعمة فاعلة  
٢ . وايضاً لو كانت النعمة تفعل في شيءٍ لفعلت بالخصوص التبرير .

وهذا لا تشتمل النعمة بفعله فيما قد قاتل او غطبوه في تفسيره قول يوحنا  
١٤ : ١٢ : يعمل الاعمال التي انا اعملها : مانصه « الذي خلقك بدونك لن  
يبررك بدونك » فلا ينبغي اذن ان يقال لنعمة فاعلة بالاطلاق

٣ . وايضاً يظهر ان معاونة الغير تختص بالفاعل الا ذي لا بالفاعل  
الأولي . و فعل النعمة فيما أولى من فعل الاختيار كقوله في رو ١٦:٩  
« ليس الامر لمن يشاء ولا من يسعى بل الله الذي يرحم » فليس ينبغي اذن ان  
تُجعل النعمة معاونة

٤ . وايضاً ان القسمة تجب ان تكون بالمقابلات . ولا تقابل بين الفعل  
والمعاونة فان واحداً يعنيه يجوز ان يفعل ويعاون . فليس من الصواب اذن

فِسْمَةُ النِّعْمَةِ إِلَى فَاعِلَةٍ وَمَعَاوِنَةٍ

لكن يعارض ذلك قول اغسطينوس في كتاب النعمة والاختيار بـ ١٧ «ان الله يكمل فينا بعونه ما ابتدأه بفعله فهو يفعل فينا أولاً ان تزيد ومتى اردنا يكمل ما ابتدأه بمعاونته ايانا» وافعال الله التي بها يحركنا الى الخير ترجع الى النعمة . فقسمة النعمة اذن الى فاعلة ومساعدة صواب والجواب ان يقال قد مر ان النعمة تتحمل ان يراد بها امران احداهما المعاونة الالهية التي بها يحركنا الله الى صلاح الارادة والعمل والثانية الموهبة الملكية الموهبة لنا من الله وهي بالمعتين تقسم بالصواب الى فاعلة ومساعدة فان احداثاً آثراً لا يُسند الى المتحرك بل الى المحرك . ومن ثم فذلك الاثر الذي يكون عقلاً فيه متحركاً لا محركاً والذي لا يحرك فيه الا الله يُسند فيه الفعل الى الله وبهذا الاعتبار يقال للنعمة فاعلة . ثم ان ذلك الاثر الذي يكون عقلاً فيه محركاً ومتحركاً ليس يُسند فيه الفعل الى الله فقط بل الى النفس ايضاً وبهذا الاعتبار يقال للنعمة معاونة — ونحن يوجد فينا فلان احداهما باطن وهو فعل الارادة وباعتبار هذا الفعل تُعتبر الارادة متحركة والله يُعتبر محركاً وخصوصاً متى اخذت الارادة تزيد الخير بعد اذن كانت تزيد الشر وهذا اهن حيث ان الله يحرك العقل الانساني الى هذا الفعل يقال للنعمة فاعلة . والثانية ظاهر وهذا لما كانت الارادة تأمر به كما مر في مب ١٧ فـ ٩ لزم ان احداثاً يُسند الى الارادة . ولأن الله يعاوننا على هذا الفعل ايضاً بتبيئته باطناً الارادة حتى تبلغ الى الفعل وببايبلائه ظاهراً القوة على احداثه يقال للنعمة باعتبار هذا الفعل معاونة . ولهذا عقب اغسطينوس كلامه المورّد بقوله «يفعل فينا الارادة ومتى اردنا يعيننا على الاتمام» فاذَا اريد بالنعمة التحريك المجان الذي به يحركنا الله الى الصلاح الاستيقافي

كانت قسمتها الى فاعلة ومساعدة صواباً و اذا اريد بها الموهبة الملكية كان لها ايضاً اثراً كـ لـ كل صورـ اخرـ او لها الـ وجودـ والـ ثـانيـ الفـعلـ كـ انـ اثـريـ الحرـارةـ هـماـ ايجـادـ الحـارـ والتـسـخـينـ الخـارـجـ وـ عـلـىـ هـذـاـ فـالـنـعـمةـ الـمـلـكـيـةـ منـ حـيـثـ تـبـرـىـ النـفـسـ اوـ تـبـرـهـ ايـ تـجـعـلـ لهاـ حـظـوةـ عـنـ اللهـ يـقـالـ لهاـ نـعـمةـ فـاعـلـةـ وـ مـنـ حـيـثـ هيـ مـبـداـ الفـعلـ الـاسـتـحـقـاقـيـ الـذـيـ يـصـدـرـ عنـ الـاخـيـارـ ايـضاـ يـقـالـ لهاـ نـعـمةـ مـعـاوـنةـ

اـذـاـ اـجـيـبـ عـلـىـ الـاـولـ بـاـنـ النـعـمةـ مـنـ حـيـثـ هيـ كـيـفـيـةـ عـرـضـيـةـ لـاـ تـفـعـلـ فيـ النـفـسـ بـطـرـيـقـ الـهـلـةـ الـفـاعـلـةـ بـلـ بـطـرـيـقـ الـهـلـةـ الصـورـيـةـ عـلـىـ حدـ قولـناـ انـ

الـبـياـضـ يـفـعـلـ السـطـحـ الـايـضـ

وـ عـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـ اللهـ اـنـاـ لـاـ يـعـرـنـاـ بـدـونـنـاـ لـاـنـاـ حـيـنـ تـبـرـهـ نـوـافـقـ بـحـرـكـةـ

الـاخـيـارـ عـلـىـ تـبـرـهـ اـيـاـنـاـ عـلـىـ انـ هـذـهـ الـحـرـكـةـ يـلـسـتـ عـلـةـ لـلـنـعـمةـ بـلـ مـعـلـوـلاـ

لـمـاـ وـلـهـذاـ كـانـ الفـعلـ كـهـ يـسـنـدـ اـلـىـ النـعـمةـ

وـ عـلـىـ الثـالـثـ بـاـنـ مـتـىـ قـيـلـ انـ وـاحـدـاـ يـعـاـونـ آخـرـ فـلـيـسـ المـرـادـ اـنـ يـعـاوـنةـ

مـعـاوـنةـ الـفـاعـلـ الـثـانـيـ لـفـاعـلـ الـأـولـيـ فـقـطـ بـلـ مـعـاوـنةـ مـنـ يـعـيـثـ عـلـىـ اـدـرـاكـ

غـاـيـةـ سـابـقـةـ فـيـ الـوـجـودـ وـالـإـنـسـانـ الـذـيـ يـنـعـلـ بـالـنـعـمةـ يـعـانـ مـنـ اللهـ عـلـىـ اـرـادـةـ

الـخـيـرـ وـلـهـذاـ يـلـزـمـ عـنـ تـقـدـمـ وـجـودـ الـغـاـيـةـ مـعـاوـنةـ النـعـمةـ لـنـاـ فـيـ اـدـرـاكـ

وـ عـلـىـ الرـابـعـ بـاـنـ النـعـمةـ الـفـاعـلـةـ هـيـ نـفـسـ النـعـمةـ الـمـعـاوـنةـ وـلـكـنـهـاـ تـغـيـرـانـ

بـحـسـبـ تـغـيـرـ مـفـعـولـهـماـ كـمـاـ يـظـهـرـ مـاـ تـقـدـمـ

### الفصل الثالث

فيـ انـ قـسـمـ النـعـمةـ اـلـىـ سـابـقـةـ وـلـاحـقـةـ هـلـ هيـ صـوابـ

يـتـعـطـيـ اـلـىـ الثـالـثـ بـاـنـ يـقـالـ :ـ يـظـهـرـ انـ قـسـمـ النـعـمةـ اـلـىـ سـابـقـةـ وـلـاحـقـةـ

لـيـسـ صـوابـاـ فـاـنـ النـعـمةـ هـيـ مـفـعـولـ الـجـبـةـ الـاـلهـيـةـ .ـ وـجـبـةـ اللهـ لـاـ تـكـونـ اـصـلـاـ

لاحقة بل هي سابقة دائمًا كقوله في ١ يوم ٤٠ : «ليس لأننا كنا أحبينا الله  
بل لأنَّه هو أحبنا قبلُ» فلا يبني أذن ان تجعل النعمة سابقة ولاحقة  
٢ وايضاً ليس في الإنسان الا نعمة مبررة واحدة فقط لأن بها الكفاية  
كقوله في ٢ كور ٩: ١٢ «تكفيك نعمتي» ويتبع اذن يكون واحد  
يعينه متقدماً ومتاخراً . فليس اذن من الصواب ان نقسم النعمة الى  
سابقة ولاحقة

٣ وايضاً ان النعمة تعرف بآثارها . وآثار النعمة غير متناهية وبعضاها  
سابق وبعضاها لاحق فلو قسمت النعمة باعتبار ذلك الى سابقة ولاحقة وكانت  
أنواعها غير متناهية في ما يظهر . وغير المتناهيات يعرض عنها في كل صناعة .  
فليس من الصواب اذن ان نقسم النعمة الى سابقة ولاحقة  
لكن يعارض ذلك ان نسمة الله تحصل عن رحمته وقد قيل في مز ٥٨ :  
١١ «رحمته تسبقني» وفي مز ٢٢ : ٦ «رحمته تتبعني» فقسمة النعمة اذن  
الى سابقة ولاحقة صواب

والجواب ان يقال كما نقسم النعمة الى فاعلة ومساعدة بحسب اختلاف  
آثارها كذلك نقسم الى سابقة ولاحقة من اي نوع كانت . وآثارها فينا خمسة  
الأول شفاء النفس والثاني ارادتها الخير والثالث فعلها الخير الذي تريده  
واليرابع استمرارها على الصلاح والخامس بلوغها الى الجد . فمن حيث تحدث  
فيما الاثر الاول يقال لها سابقة بالنسبة الى الاثر الثاني ومن حيث تحدث فينا  
الاثر الثاني يقال لها لاحقة بالنسبة الى الاثر الاول . وكما يكون احد آثارها  
متاخراً عن آخر ومتقدماً على آخر كذلك يجوز اذن يقال لها باعتبار آخر  
واحد يعينه سابقة ولاحقة بحسب اختلاف النسبة الى الآثار الآخر وهذا  
ما اراده اوغسطينوس بقوله في كتاب الطبيعة والنعمة «تسبق المشفى وتلحق

لثبو بعد الشفاء . تسبق لندعى وتتحقق لنجده»  
 اذا اجيب على الاول بان محبة الله تدل على شيء اذلي فلا يجوز ان  
 توصف بغير التقدم . واما النعمة فتدل على اثر زمني وهذا يجوز ان يكون متقدماً  
 على شيء ومتاخراً عن شيء . فيجوز ان يقال للنعمة سابقة ولا حقة  
 وعلى الثاني بان تغاير النعمة بكونها سابقة ولا حقة ليس باعتبار الماهية  
 بل باعتبار الاثر كما مر في النعمة الفاعلة والمعونة فان النعمة اللاحقة ايضاً  
 ليست من حيث اختصاصها بالبعد مقايرة بالمدد للنعمة السابقة التي تبرر بها  
 الان فكما ان محبة الطريق لا تضمن في الوطن بل تستكمل كذلك يتبع  
 القول في نور النعمة اذ ليس من مقتضى حقيقة شيء منها ان يكون ناقصاً  
 وعلى الثالث بان آثار النعمة وان كانت غير متاهية عدداً على مثل  
 الافعال الإنسانية لكنها تُردد الى انواع محدودة . و ايضاً فانها كلها تختص في  
 تقدم بعضها على بعض

#### الفصل الرابع

##### هل اصحاب الرسول في قصة النعمة المجانية

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان الرسول لم يصب في قسمة النعمة المجانية  
 فان كل موهبة يهبها الله ايها مجاناً يجوز ان يقال لها نعمة مجانية . والمواهب  
 التي يحود بها الله علينا مجاناً لفائدة النفس او لفائدة الجسد غير متاهية ولكنها  
 لا تبرر نادريه تعالى . فلا يجوز اذن اندرج العم العجانية تحت قسمة معينة  
 ٢ و ايضاً ان النعمة العجانية تُعمل قسيمة لـ «النعمة المبررة» . والایمان من قبيل  
 النعمة المبررة اذ به تبرر كقوله في روه: ١ «فاذقد بررنا بالایمان» . فليس من  
 الصواب اذن جعل الایمان في جملة العم العجانية ولا سيما اذ لم يُعمل في جملتها  
 الفضائل الأخرى كالرجاء والمحبة .

وأيضاً أن صنع الشفاء والنطق بتنوع الألسنة المختلفة هما من المجرات .  
وقصيدة الكلام أيضاً يرجع إلى الحكمة والعلم كقوله في دانيال ١: ١٧ : «اعطى  
الله أولئك الفتياً علماً ومعرفة في كل كتاب وحكة» فليس من الصواب  
إذن جعل نسمة الشفاء وتنوع الألسنة قسيمين لصنع القوات وجعل تفسير  
الكلام قبيلاً لكلام الحكمة والعلم  
وأيضاً كما أن الحكمة والعلم هما من مواهب الروح القدس كذلك  
الفهم والمشورة والقوس والقوة والخوف أيضاً كما مر في مب ٦٨: فـ  
فكان ينبغي إذن أن يجعل هذه في جملة النعم المجانية  
لكن يعارض ذلك قول الرسول في ١ كور ١٢ «يُعطى واحد بالروح  
كلام الحكمة وأخر كلام العلم بذلك الروح عينه وأخر الآيات بذلك الروح  
عينه وأخر نسمة الشفاء وأخر صنع القوات وأخر الشفاعة وأخر تمييز الأرواح  
وآخر تنوع الألسنة وأخر تفسير الكلام »  
والجواب أن يقال إن الغرض من النسمة المجانية معاونة الإنسان غيره ليرجع  
إلى الله كما مر في فـ ١ والإنسان ليس يستطيع ذلك بالتحريك المداعلي فـ  
هذا خاص بالله بل بالتعليم أو الاقناع الخارجي فقط ولهذا فالنسمة المجانية إنما  
تتناول ما يمتلكه الإنسان لتفعيل غيره في الأمور الالمية المعاونة قدر العقل  
ولا بد لذلك من ثلاثة أولاً أن يكون للإنسان معرفة كاملة بالأمور الالمية  
حتى يمكن بذلك من تفعيل الغير ثانياً أن يكون قادرًا على تقرير أو إثبات ما  
يقوله والآم بكن لتعلمه قوة ثالثاً أن يكون قادرًا على ان يعبر للسامعين كما ينبغي  
عما في ذهنه - أما الأول فلا بد له من ثلاثة كما يظهر أيضًا في مقام التعليم  
الشرقي فنبغي لمن يجب أن يتحقق غيره في علمٍ أولاً أن يكون له معرفة بقنية  
عيادي ذلك العلم وباعتبار هذا جعل من اقسام النسمة المجانية الآيات الذي هو

البين بأمور غير منظورة تُعتبر مبادىء في العلم الكاثوليكي وثانياً أن يكون مصرياً في حكمه على ناتج العلم الاولية وبهذا اعتبار جعل منها كلام الحكمة التي هي معرفة الالهيات وثالثاً أن يكون كثيراً امثاله وهذا معرفة واسعة بالمعلومات التي ر بما احتاج اليها في بيان العدل وباعتبار هذا جعل منها كلام العلم الذي هو معرفة الامور البشرية «لان غير منظورات الله تبصر بالبروات» كما في روايٰ ٢٠ : اما اثبات ما تحت العقل فيكون بالادلة واما اثبات ما فوق العقل بما جاء به الوحي الالهي فيكون بما هو خاص بالقدرة الالهية وهذا على نحوين احدها ان يفعل معلم التعليم المقدس من المعجزات ما لا يقدر ان يفعله الا الله سواه كان الفرض من ذلك فائدة الاجساد وباعتبار هذا جعل منها نعمة الشفاء او اعلان القدرة الالهية فقط كوقوف الشمس او اظلالها وكتشاف الغرب وباعتبار هذا جعل صنع القواعد والثاني ان يستطيع ان يكشف عملاً يقدر ان يعلمه الا الله وهو الحوادث المستقبلة وباعتبار هذا جعلت البوة ثم مكونات القلوب وباعتبار هذا جعل منها تيز الارواح - واما قوة التعبير فيجوز اعتبارها اما من حيث اللغة التي يمكن التخاطب بها وباعتبار هذا جعل منها انواع الاسننة واما من حيث معنى ما يقال وباعتبار هذا جعل منها تفسير الكلام اذاً اجيب على الاول بأنه قد مر في فان النعم المجانية لا تطلق على جميع الاحسانات التي يجود بها الله علينا بل على تلك الاحسانات التي تتجاوز القوة الطبيعية فقط كما لرأفاض صياد في كلام الحكمة والعلم ونحو ذلك . وهذه هي المرادة هنا بـ نعمة المجانية وعلى الثاني بان اليمان لم يجعل هنا في جملة النعم المجانية من حيث هو فضيلة مبررة للانسان في نفسه بل من حيث يفيد يقيناً علويّاً في الاعتقاد يصير به الانسان اهلاً لان يثقف غيره في الحقائق اليمانية . واما الرجاء والمحبة

لهم الى القوة الشووية من حيث ان الانسان بها ينوجه الى الله  
وعلى الثالث بان نعمة الشفاء اهناً أفردت بالذكر عن صنع القروات بالاجمال  
لان لها قوّة خاصة على حمل الانسان على الایمان فانه يصير بمحنة شفاء الجسد  
أشهل اعتقاداً للایمان منه بفضلة الایمان ومثل ذلك النطق بالسنة مختلفة وتفصيل  
الكلام فان لها قوّة خاصة على التحريك الى الایمان ولهذا جعلا نوعين خاصين  
للنعم المجازة

وعلى الرابع بان الحكمة والعلم لم يجعلا من النعم المجازة من حيث يجعلان في  
جملة مواهب الروح القدس اي من حيث ان عقل الانسان يتحرك بالروح  
القدس كا يبني الى ما يختص الحكمة او العلم فانهما بهذا الاعتبار يجعلان من  
مواهب الروح القدس كما مر في مب ٦٨ ف او بل من حيث يراد بهما  
غزارة العلم والحكمة بحيث يستطيع الانسان ان يعرف الامور كا يبني في نفسه فقط  
بل ان يتفق عليهها ايضا ويعلم المخالفين ولهذا اهناً جعل في جملة النعم المجازة  
كلام الحكمة وكلام العام لان «معرفة ما يجب ان يعتقده الانسان فقط لاجل  
ادرك الحيرة السعيدة غير معرفة كيفية معاونة الاتقاء فيه والمدافعة عنه  
غير» كما قال اوغسطينوس في كتاب الثالث ١٤

#### الفصل الخامس

في ان النعمة المجازة هل هي اشرف من النعمة المبررة

يتخطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان النعمة المجازة اشرف من النعمة  
المبررة فان خير الجمورو افضل من خير الفرد كما قال الفيلسوف في كتاب  
الاخلاق ١ . والنعمة المبررة يقصد بها خير الانسان الواحد واما النعمة المجازة فيقصد  
بها خير الكيسيه العام كما مر في ف ١ و ٤ . فالنعمة المجازة ادنى افضل من  
النعمة المبررة

٢ وايضاً ما يستطيع ان يؤثر في الغير اقدر بما يكل في نفوس فقط كما ان الجرم الذي يستطيع ان يثير الاجرام الآخر انساناً من الجرم الذي يضيء في نفسه ولا يستطيع ان يثير غيره ومن ثم قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ان العدالة هي اشرف الفضائل لأن استقامة الانسان تعمُّ غيره ايضاً . والنعمة المبررة يكمل بها الانسان في نفسه فقط واما النعمة المجانية فيعاون بها على كمال الغير . فهي اذن اشرف من النعمة المبررة

٣ وايضاً ما كان خاصاً بالافضل فهو اشرف مما هو مشترك بين الجميع كما ان القیاس الذي هو خالص بالانسان اشرف من الحس الذي هو مشترك بين جميع الحيوانات . والنعمة المبررة مشتركة بين جميع اعضاء الكنيسة واما النعمة المجانية فهي موهبة خاصة باشرف اعضائها . فهي اذن اشرف من النعمة المبررة

لكن يعارض ذلك ان الرسول يمد ان اقى على ذكر النعم المجانية في اکور ١٢ قال «انا ااريكم طریقاً افضل» وقد اراد بذلك المبة التي هي من قبيل النعمة المبررة كما يظهر مما يلي هذه الآية . فالنعمة المبررة اذن افضل من النعمة المجانية

والجواب ان يقال ان شرف كل فضيلة على قدر سمو الجير المقصود منها والغاية افضل دائماً من الواسطة . والغاية المبررة يقصد بها اتصال الانسان مباشرة بالغاية الفضلى واما النعمة المجانية فلما يقصد بها حصول الانسان على امور تمهدية تؤدي الى الغاية الفضلى كما يتأنى الناس بالنبوة والمعجزات ونحوها الى الاتصال بالغاية الفضلى ولذلك كانت النعمة المبررة افضل جداً من النعمة المجانية

اذ اذا اجب على الاول بان خير الامم كالجيش على نحوين كما قال الفيلسوف

في الاميات كـ ١٢ احدهما ما كان في نفس الجمهور كنظام الجيش والثاني ما كان خارجاً عن الجمهور تكير القائد وهذا افضل لانه غاية لذلك وغاية النعمة المجانية خيراً كيسيه العام الذي هو النظام البيعي واما غاية النعمة المبررة نغير عاماً خارج عنها وهو الله ولذا كانت النعمة المبررة اشرف وعلى الثاني بأنه لو كانت النعمة المجانية تستطيع ان تفعل في الغير مما يدركه الانسان بالنعمة المبررة وكانت اشرف كما ان نور الشمس المبررة افضل من نور الجرم المستير ولكن الانسان لا يستطيع بالنعمة المجانية ان يجعل الغير متصلأً بالله كما يتصل هو به بالنعمة المبررة بل اما يفيده بها بعض الاستعداد لهذا الاتصال فلا يلزم افضلية النعمة المجانية كما ان الحرارة التي يعرف بها نوع النار الذي تفعل به لتسخين الغير ليست اشرف من صورة النار الجوهرية وعلى الثالث بان القياس غاية للحسن وهذا كان اشرف واما هنا فالامر بالعكس فان المشتركة غاية للخاص فليس حكمها واحداً

### المبحث الثاني عشر بعد المائة

#### في علة النعمة - وفيه خمسة فصول

ثم يتبعى النظر فى علة النعمة والبحث فى ذلك بدور على خمس مسائل - ١ هل الله وحده هو الملة الفاعلة لنعمة - ٢ حل تقضي النعمة من جهة قابلها استعداداً لها بفعل الاختيار - ٣ هل يجوز ان يكون هذا الاستعداد موجباً للنعمة - ٤ حل النعمة سواه في الجميع - ٥ هل يمكن للانسان ان يعلم انه محرز لنعمة

### الفصل الاول

#### هل الله وحده هو علة النعمة

يتحلى الى الاول بان يقال : يظهر ان ليس الله وحده علة لنعمة ففي يو ١:١٧  
 «النعمة والحق يسع السبع حصلاً» ومتى قيل يسع السبع فليس المراد به الطبيعة الالهية الالبة فقط بل الطبيعة المغلوبة الملبوسة ايضاً . فيجوز اذن

ان يكون بعض المخلوقات علة للنعمة  
 ٢ وايضاً قد جعل الفرق بين اسرار الشريعة الجديدة والمعتقة ان اسرار  
 الشريعة الجديدة تفعل النعمة واسرار الشريعة المعتقة تدل عليها فقط ، واسرار  
 الشريعة الجديدة عناصر منظورة . فليس الله وحده اذن علة النعمة  
 ٣ وايضاً قد ورد في كتاب مراتب السلطة السماوية لديونسيوس ان  
 الملائكة يطهرون وينيرون ويكمّلون الملائكة الادين والبشر ايضاً . والخلقة  
 الناطقة تطهر وتدار وتكمّل بالنعمة . فليس الله وحده اذن علة النعمة  
 لكن يعارض ذلك قوله في مز ٨٣ : ١٢ «الرب يُؤْتِي النعمة واجد»  
 والجواب ان يقال ليس يمكن لشيء ان يجاوز في فعله حد نوعه ضرورة  
 ان العلة هي دائماً افضل من المعلول . وموهبة النعمة مجاوزة لكل قوة في الطبيعة  
 المخلوقة اذ ليست الا مشاركة في الطبيعة الالهية المعاودة لكل طبيعة سواها  
 فيستحيل اذن ان يكون شيء من المخلوقات علة للنعمة لأن التأله اي الاشتراك  
 في الطبيعة الالهية بایلاء نوع من التشبه بها يستحيل على غير الله كما يستحيل  
 الاحراق على غير النار  
 اذَا اجبَ عَلَى الْاُولِيَّاتِ نَاسُوتَ الْمَسِيحَ هُوَ «بِنَزَلَةِ آلَةِ لِلْاَهُوَتِ» كَا  
 قال الدمشقي في الدين المستقيم لـ ٣ وَالْآلةُ لَا تَفْعُلُ فَعَلَ الْفَاعِلُ الْاَصِيلُ  
 بقوتها بل بقوته . فناسوت المسيح اذن ليس بفعل النعمة بقوته بل بقوة الالهوت  
 المفترض به التي تجعل لافعال ناسوت المسيح مالها من استحقاق اخلاص  
 وعلى الثاني بأنه كما ان ناسوت المسيح يفعل خلاصنا بالنعمة بالقوة الالهية التي  
 تفعل ذلك اصاله كذلك اسرار الشريعة الجديدة التي تصدر عن المسيح تفعل  
 النعمة بطريق الآلة واما بالاصالة فلما تفعلها قوة الروح القدس الذي هو القائل  
 في الاسرار كقول في يو ٣ : ٥ ان لم يولد احد من الماء والروح القدس الآية

وعلى الثالث بان الملائكة يطهر وينير ويكل ملائكة او انساناً بنوع من التثيف والتعليم لا بطريق التبرير بالنعمه وعليه قول دونيسبيوس في الابها الالميه ب ٧ «ليس هذا التطهير والاتارة والتكميل سوي استخدام العلم الالهي»

### الفصل الثاني

في ان النعمة هل تتفضي استعداداً او تاهياً لها من جهة الانسان

يتغطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان النعمة لا تتفضي استعداداً او تاهياً لها من جهة الانسان «لان الذي يعمل لا تخسب له الاجرة نعمة بل دينا» كما قال الرسول في رو ٤:٤ . واستعداد الانسان باختياره لا يحصل الا بعمل .  
فيلزم عنه اتفاء حقيقة النعمة

٢ وايضاً من كان متادياً في الخطيئة فليئن يستعد للنعمة . وقد أورى بعض المتمادين في الخطيئة النعمة كبولس الذي ظفر بالنعمة على حين كان «يُقذف تهديداً وقتلأ على تلاميذ الرب» كافي اع ٩:١ . فالنعمة اذن لا تتفضي استعداداً لها من جهة الانسان

٣ وايضاً ان الفاعل الغير المتأهله قدرته لا يتفضي استعداداً في الهيولى لاستغاثاته حتى عن الهيولى ايضاً كما يظهر في الخلق الذي يشبه به ايلاء النعمة فقد قبل لها في غلا ٦:١٥ خلقة جديدة . والله ذو القدرة الغير المتأهله هو وحده عامل النعمة كما مر في الفصل الآنف . فالنعمة اذن لا تتفضي استعداداً الا حرازها من جهة الانسان لكن يعارض ذلك قوله في عاموس ٤: ١٢ «استعد لقاء الملك يا اسرئيل» وقوله في ١ ملوك ٣:٧ «أعدوا قلوبكم للرب»

والجواب ان يقال ان النعمة معنيين كما مر في المباحث الثلاثة الآتية  
فقد يراد بها موهبة الملة ملكية وقد يراد بها معونة الله المرك النفس الى الخير

فهي بالمعنى الأول تتفضي استعداداً لما لأن الصورة لا تحمل إلا في هيول مستعدة لها وبالمعنى الثاني لا تتفضي من جهة الإنسان استعداداً سابقاً للمعونة الالهية بل بالأحرى كل استعداد ممكن في الإنسان فهو يحصل بمعونة الله الذي يحرك النفس إلى الخير على هذا فرقة الاختيار الصالحة التي بها يستعد الإنسان لقبول موهبة النعمة هي أيضاً فعل الاختيار المترافق من الله وبهذا الاعتبار يقال أن الإنسان يستعد كقوله في آم ١٦: «للإنسان إعداد القلب» وهذا يصدر بالتصور الأول عن تحريرك الله للاختيار وعليه قوله في آم ٨: «الله يعبد أراده الإنسان» وقوله في مز ٣٦: «الرب يقهر خطوات الرجل»

إذاً اجبر على الأول بان استعداد الإنسان لقبول النعمة منه ما يحصل مع افادة النعمة وهو عمل يتربّط عليه استحقاق ليس لـنـعـمـةـ الـحاـصـلـةـ بلـلـمـجـدـ

الـذـيـ لمـ يـحـصـلـ بـعـدـ وـمـنـهـ اـسـتـعـادـ نـاقـصـ يـتـقدـمـ اـحـيـاـنـاـ مـوـهـبـةـ النـعـمـةـ الـمـبـرـرـةـ

وـلـكـنـهـ يـصـدـرـ عـنـ تـحـرـيـرـكـ اللهـ وـهـوـ لـيـسـ يـكـنـ لـلـاسـتـحـقـاقـ لـحـصـولـهـ قـبـلـ تـبـرـ

الـإـنـسـانـ بـالـنـعـمـةـ اـذـ يـتـمـ حـصـولـ اـسـتـحـقـاقـ بـتـحـيـرـ النـعـمـةـ كـاسـيـاتـيـ يـانـةـ فيـ

مب ١١٤ ف ٢

وعلى الثاني بـأنـهـ لـمـ كـانـ إـنـسـانـ لـاـ يـسـتـطـعـ اـنـ يـسـتـعـدـ لـنـعـمـةـ مـاـ يـحـركـهـ

الـهـ مـنـ قـبـلـ إـلـىـ الـخـيـرـ لـمـ يـكـنـ فـرـقـ بـيـنـ اـنـ يـلـعـ إـلـىـ كـالـ اـسـتـعـادـ دـفـعـةـ اوـ

تـدـريـجاـ فقدـ قـيلـ فيـ سـيـ ١١: ٢٣ـ «هـيـنـ فـيـ عـيـنـيـ الـرـبـ اـنـ يـغـنيـ الـمـسـكـينـ

بـقـتـةـ»ـ وـقـدـ يـحـدـثـ اـنـ يـحـرـكـ اللهـ إـنـسـانـ إـلـىـ خـيـرـ نـاقـصـ وـهـذاـ اـسـتـعـادـ يـتـقدـمـ

الـنـعـمـةـ وـقـدـ يـحـرـكـهـ إـلـىـ خـيـرـ دـفـعـةـ عـلـىـ وـجـهـ كـامـلـ فـيـقـبـلـ إـنـسـانـ النـعـمـةـ بـقـتـةـ

كـوـلـهـ فـيـ يـوـ ٦: ٤ـ «كـلـ مـنـ سـمـعـ مـنـ الـآـبـ وـتـلـمـ يـقـبـلـ إـلـىـ»ـ وـهـذاـ مـاـ

جـرـىـ لـبـولـسـ فـاـنـهـ اـذـ كـانـ مـقـادـيـاـ فـيـ الـخـطـبـةـ تـحـرـكـ قـلـبـهـ مـنـ اللهـ بـقـتـةـ عـلـىـ وـجـهـ

كـامـلـ اـذـ سـمـعـ وـتـلـمـ وـاقـبـلـ فـاـحـرـزـ النـعـمـةـ دـفـعـةـ

وعلى الثالث بان الفاصل ذا القدرة الغير المتأهية انما لا يقتضي الم gioioli او استعدادها بمعنى انه لا يقتضي من ذلك شيئاً سابقاً حاصلاً بفعل علة اخرى الا انه لا بد ان يحدِث في ما يفعله ما يقتضي لالصورة من الم gioioli والاستعداد لقبولها على حسب ما يلائم حاله . وعلى هذا التحول لا يقتضي الله في افاضته النعمة على النفس استعداداً غير معمول منه

### الفصل الثالث

في ان النعمة هل تعطى بالضرورة ابن يكون مستعداً لها او باذلاً جهده في ذلك ينبع الى الثالث بان يقال : يظهر ان النعمة تعطى بالضرورة ان كان مستعداً لها او باذلاً جهده في ذلك فقد كتب الشارح على قوله في رو ٥:١ اذ قد بُرِرنا بالبيان فلناس ملء الله الآية ما نصه « الله يقبل من يلْجأُ اليه والا كان جائراً » والجور مستحب على الله . فيستحب اذن ان لا يقبل من يلْجأُ اليه فهن يلْجأُ اذن اليه يحرز النعمة بالضرورة


٢ وايضاً قال انسوس في كتاب سقوط الشيطان بـ ٣ إنما ينبع الله الشيطان النعمة لانه ابى قبولها ولم يكن مستعداً له . و الملعول بزوال ضرورة بزوال النعمة . فهن اراد اذن قبول النعمة اعطيت له بالضرورة

٣ وايضاً من شأن الحيل ان يُشْرِك في نفسه كما يظهر من قول ديونيسيوس في الاساء الالمية بـ ٤ . والنعمة خير افضل من الطبيعة . فاذاً لما كانت الصورة الطبيعية ترد بالضرورة على الم gioioli المستعدة لقبولها كانت النعمة بالاولى تعطى ضرورة في ما يظهر ان كان مستعداً لها لكن يعارض ذلك ان نسبة الانسان الى الله كنسبة الطين الى الخراف كقوله في ار ١٨:٦ مثل الطين في يد الخراف مثلكم في يدي « والطين لا يقبل الصورة من الخراف بالضرورة ولو كان مستعداً لها . فكذا الانسان لا

يقبل النعمة من الله بالضرورة ولو كان مستعداً لها  
والجواب ان يقال ان استعداد الانسان للنعمة يحصل عن تحريرك الله وعن  
تحرر الاختيار كما مر في الفصل الآف فيجوز اعتباره من وجهين اولاً  
من حيث صدوره عن الاختيار وبهذا الاعتبار لا ضرورة في حصول النعمة  
له لأن النعمة خير مجاوز لكل استعداد يحصل بالقوة البشرية وثانياً من حيث  
صدره عن الله الذي يحرك إليه وبهذا الاعتبار يصل بالضرورة على ما يسوقه  
الله إليه لكن لا بضرورة القسر بل بضرورة اليقين وعدم التخلف لامتناع التخلف  
في قصده تعالى كقول أوغسطينوس في كتاب التحاب القديسين «كل من يخلص  
فلا ريب أنه يخلص بفضل الله» ومن ثم فإذا كان الانسان يحصل على النعمة  
بقصد الله الذي يحرك قلبه فهو يحصل عليها لا محالة بدون تخلف كقوله في  
يو ٦: ٤٥ «كل من سمع من الآب وتعلم قبل إلى»

إذاً اجب على الاول بان كلام الشارح هناك على من يلتجأ إلى الله  
بغسل استحقاقه صادر عن الاختيار الذي سبق استكماله بالنعمة فان عدم  
قبول الله له ينافي العدل الذي رسمه هو نفسه - او ان كلامه اذا اريد بذلك  
حركة الاختيار قبل النعمة انه هو على التبعاء الانسان الى الله بالتحرر  
الذى يقتضي العدل عدم التخلف فيه  
وعلى الثاني بان العلة الاولى في عدم حصول النعمة هي من قبلنا واما العلة  
الاولى في ايلامها فهي من قبل الله كقوله في دوشع ٩: ١٣ «هلاكك منك  
يا اسرائيل وانا معونتك مني»

وعلى الثالث بان الاشياء الطبيعية ايضاً لا ترد فيها الصورة بالضرورة  
على المivoi المستعدة لها الا بقوه الفاعل الذي يحدث هذا الاستعداد



### الفصل الرابع

في ان النعمة هل تتفاوت في الناس

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان النعمة لا تتفاوت في الناس لانها ائما تصدر البناء عن الحجة الاليمية كما مر في مب ١١٠ ف او قد قيل في حلك ٦:٨ «الصغير والعظيم هو صنعهما وعانته ثم الجميع على السواء » فايجي اذن يظفرون منه بالنعمة على السواء

٢ واياضًا ان الاشياء التي تُعتبر في اعلى مقام لا تتحتمل التفاوت . والنعمة تعتبر في اعلى مقام لانها تصل الانسان بالغاية القصوى فلا تتحتمل التفاوت . فهي اذن لا تتفاوت في الناس

٣ واياضًا ان النعمة هي حياة النفس كما مر في مب ١١٠ ف ١ . ولا تفاوت في الحياة . فلا تفاوت اذن في النعمة

لكن يعارض ذلك قوله في افس ٤:٧ «لكل واحد أعطيت النعمة على مقدار هبة المحب » وما يعطى بقدر فالليس يعطى للجميع على السواء . فالنعمة اذن ليست سواء في الجميع

والجواب ان يقال قد اسلفنا في مب ٥٢ ف ١ او ٢ ومب ٦٦ ف ١ او ٢ ان فضل الملائكة يحصل من وجوهين اولاً من جهة النهاية او الموضوع فيقال ان فضيلة اشرف من أخرى من حيث تقرئ خيراً افضل وثانياً من جهة العمل الذي يشترك في الملائكة الحالة فيه اشتراكاً أكثر او اقل . فباعتبار الاول لا تفاوت في النعمة المبررة لأن من مقتضى حقيقة النعمة ان تصل الانسان

بالخير الاعظم الذي هو الله . واما من جهة العمل فيجوز التفاوت في النعمة من حيث يجوز ان يكون الواحد اكمل استئثارة بنور النعمة من الآخر . وهذا التفاوت يُعلَّل بوجه من جهة المستعد للنعمة لأن من كان اكثراً استعداداً لما

ايقبل نعمة اتم الا ان تعليله اوليا اي بعلته الاولى ليس من هذه الجهة لأن  
لأنسان لا يحصل عنده استعداد للنعمة الا من حيث يُعِدُ الله اختياره لذلك  
فيبني اذن ان يتعلّل اولياً من جهة الله الذي يوزع موهب نعمت على وجه  
متناوت حتى يحصل عن اختلاف درجاتها جمال الكنيسة وكالمال كما انه جعل  
للأشياء درجات مختلفة لينشأ عنها كمال الكون ولهذا بعد ان قال الرسول في  
افس «لكل واحد أعطيت النعمة على مقدار هبة المسيح» قال «لأجل  
تكميل القديسين وبيان جسد المسيح»

اذاً الجيب على الاول بان الم نهاية الالمية يجوز اعتبارها من وجهين او لا  
من جهة نفس العمل الالهي الذي هو بسيط وواحد وهي بهذا الاعتبار سواء  
في الجميع لأن الله يوزع الاكثر والاقل بفعل واحد وبسيط . وثانياً من  
جهة ما يحصل عنها في المخلوقات وهي متناوت بهذا الاعتبار اي من حيث ان  
الله يولي بعانته بعض المخلوقات موهب اكثرا وبعضها موهب اقل  
وعلى الثاني بان هذا الاعتراض لما يتوجه باعتبار النوع الاول من فضل  
النعمة اذا لا يجوز التفاوت فيها من جهة تفاوت الحير الذي تُحراه بل من  
جهة تفاوت سوقها الى الاشتراك في ذلك الحير اشتراكاً اكثرا او اقل لجواز  
ان يشترك المخل في النعمة وفي المجد الاخير اشتراكاً متناوتاً في الشدة والضعف  
وعلى الثالث بان الحياة الطبيعية ترجع الى جوهر الانسان فلا تتحمل  
تفاوتها واما حيوة النعمة فيشترك فيها الانسان اشتراكاً عرضياً في فهو تفاوتها فيه

#### الفصل الخامس

سيف ان الانسان هل يمكن له ان يعلم انه محرز للنعمة  
يتغطى الى الخامس بان يقال : يظهر انه يمكن للانسان ان يعلم انه محرز  
للنعمة فان النعمة تحصل في النفس بآهيتها . وابقى معرفة النفس معرفتها ما

يحصل فيها ماهيته كما يظهر من كلام أوغسطينوس في تفسير تلك لـ ١٢  
فالنعمة اذن يمكن ان تُعرَف بِقِبَلَةِ مَنْ يَحْرِزُهَا

٢ وايضاً كما ان العلم موهبة الالهية كذلك النعمة ايضاً . ومن يتلقى العلم  
من الله يعلم انه محرز له كقوله في حكمة ١٢: «الرب وهبني علماً يقيناً

بهذه الكائنات» فيجماع الحججه اذن من يتلقى النعمة من الله يعلم انه محرز لها  
٣ وايضاً ان النور يُعرَف أكثر من الظلة لأن «كل ما يُعلَّم فهو نور»

كما قال الرسول في افس ٥: ١٣ . والخطيئة التي هي ظلة روحانية يمكن لصاحبها  
ان يعرفها بِقِبَلَةِ . فَلَمَّا تُعرَفَ النعمة التي هي نور روحي أولى

٤ وايضاً قال الرسول في اكور ٢: ١٢ «ونحن لم نأخذ روح هذا  
العالم بل الروح الذي من الله لنعرف ما وهبنا الله إياه» والنعمة من موهب  
الله الخاصة . فالإنسان الذي تلقى النعمة بالروح القدس يعلم اذن بنفسه هذا الروح  
ان النعمة وُهِبَت له

٥ وايضاً قيل في تلك ١٢: ٢٢ بلسان الله لا Ibrahim «الآن عرفتُ انك  
متقِّلٌ لله» اي جعلتك تعرف . وكلامه هناك على التقوى المقدسة التي لا تفارقها  
النعمة . فيمكن اذن للإنسان ان يعلم انه محرز للنعمة

لكن يعارض ذلك قوله في جا ٩: ١ «ليس يعلم احداً بِقِبَلَةِ يستوجب ام  
حجاً» والنعمة المبررة يجعل الإنسان مستوياً محبة الله . فليكن اذن  
لأحدٍ ان يعلم ما اذا كان محرزًا النعمة المبررة

والجواب ان يقال ان شيئاً يمكن ان يعلم على ثلاثة اخاء - اولاً  
بالوجي وبهذا النحو يمكن للإنسان ان يعلم انه خاضلٌ على النعمة فقد يختص  
الله بعض الناس بـ ان يوحى ذلك اليهم حتى تبدىء ، عندم بعثة الاطمائنان  
في هذه الحياة ايضاً ويواطبواعلى الاعمال العظيمة باوفر شفاعة وقوة ويصبروا

على مكاره الحياة الحاضرة على حد قوله تعالى لبولس في ٢ كور ١٢: ٩ «تُكْفِيكَ نعمتي» — وثانياً يعلم الانسان شيئاً بنفسه على يقينه وبهذا فهو ليس يمكن لاحد ان يعلم انه عز النعمة اذا ليس يمكن ان يعلم شيئاً على يقينه الا اذا امكن الحكم فيه بعدئذ كما تعلم الناتج البرهانية على يقينه بالبادىء الكلية البوة بانفسها وليس يمكن لاحد ان يعلم انه عالم بتشريعه اذا كان يجهل مبدأها . وبدأ النعمة وموضوعها هو الله الذي يجهله لفطمه وهو قوله في ایوب ٣٦: ٢٦ «ان الله عظيم فوق ما نعلم» فيتذر اذن ان يعلم يقيناً ما اذا كان حاضراً عندنا او غائباً عننا كقوله في ایوب ١١: ٩ «ياتيني فلا ابصره وينادرني فلا اشعر» ولهذا لا يمكن للانسان ان يحكم يقيناً بما اذا كان حاصلاً على النعمة كقوله في ١ كور ٤ «بل انا ايضاً لا احكم في نفسي .. فاما الذي يحکم في فهو رب» — وثانياً يعلم شيئاً لا بعض الادلة على احديساً وبهذا التحريم يمكن للانسان ان يعلم انه حاصل على النعمة اي من حيث يشعر انه يلتذ بالله ويحتقر الاشياء العالية ومن حيث لا يشعر في ضميره ان عليه خطيئة ميتة . وعلى هذا التحريم يجوز ان يحمل قوله في رو ٢: ١٢ «من غالب فاني أويه المُلْحِنُ الذي لا يعرفه احد الا الآخذ» اي لأن الذي يأخذ يعرف بما يذوقه من النبوة التي لا يذوقها من لا يأخذ . الا ان هذا العلم ناقص وندلك قال الرسول في ١ كور ٤: ٤ «لست اشعر شيئاً في ضميري لكنني لست مبرراً في ذلك» فقد قيل في مز ١٨: ١٣ «من الذي يتبع الزلات . من خطاياي تقني يا رب»

اذَا اجِبْ عَلَى الْأَوْلَ بَانَ مَا يَعْصِلُ فِي النَّفْسِ بِاهِتَهْ يَعْلَمُ بِالْتَّقْرِبَةِ  
مِنْ حِيثُ أَنَّ إِنْسَانَ يَعْلَمُ بِالْأَفْعَالِ الْبَادِيَّةِ الْبَاطِنَةِ كَمَا نَعْلَمُ بِوْجُودِ الْإِرَادَةِ  
بِفَعْلِ الْإِرَادَةِ وَالْحَيَاةِ بِأَفْعَالِ الْحَيَاةِ

وعلى الثاني بان من حقيقة العلم ان يعلم الانسان يقينًا ما يتعلق به العلم و كذلك من حقيقة الایمان ان يكون الانسان متلقين ما يؤمن به وذلك لأن اليقين كمال للعقل الذي هو محل هذه الموهب ولذلك فكل من يحصل له العلم او الایمان فهو يتلقى حصول ذلك له وليس الامر كذلك في النعمة والمحبة ونحوها ما هو كمال لقوه الشوقية

وعلى الثالث بان مبدأ الخطبية وموضوعها خير متغير معلوم لنا واما موضوع النعمة او غایتها فغير معلوم لنا بسبب عظم نوره النير المحدد كقوله في انبیاء٦: «مسكنا نور لا يدْنِي منه»

وعلى الرابع بان كلام الرسول هناك على موهاب المحبة التي وهبت لنا في ارجاء وحده نعلمها يقينًا بالایمان وان كنا لا نعلم يقينًا اذا محرزون النعمة التي بها يتهيأ لنا ان نستوجب تلك الموهب - او يقال ان كلامه على العلم الدافع الذي يحصل بالوحي ولهذا قال هناك ايضاً «قد اوحاه الله لنا بالروح القدس»

وعلى الخامس بان ذلك الكلام الموجه الى ابراهيم يمكن حمله ايضاً على علم التجربة الذي يحصل بالفعل الظاهر فان ابراهيم امكن له بذلك الفعل الذي فعله ان يعرف بالتجربة الله متقرٌ له - او انه يجوز حمله على الوحي

### المبحث الثالث عشر بعد المائة

#### في آثار النعمة واولاً في تبرير الاثم - وفيه عشرة فصول

ثم يبني النظر في آثار النعمة واولاً في تبرير الاثم الذي هو اثر النعمة المعاونة وثانياً في الاستحقاق الذي هو اثر النعمة المعاونة . اما الاول فالباحث فيه يدور على عشر مسائل - ايس في ان تبرير الاثم ما هو - ٢ هل ينتهي افافه النعمة - ٣ هل

يتنفس شيئاً من حرفة الاختيار — ٤ هل يتنفس حرفة الامان — ٥ هل يتنفس حرفة لاختيار ضد الخطيئة — ٦ هل يجب ان تتحمّل منفعة الخطايا في جملة ما يقتضيه — ٧ هل يحصل تدريجاً اودفعه — ٨ في الترتيب الطبيعي للأمور المتضادة له — ٩ هل هو اعظم اعمال الله — ١٠ هل هو معجزة

### الفصل الاول

سيء ان تبرير الاثم هل هو منفعة الخطايا

يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان ليس تبرير الاثم هو مغفرة الخطايا فان الخطيئة ليست مقابلة للبر<sup>(١)</sup> فقط بل جميع الفضائل كما يظهر مما مرّ في مب ٧١ ف ١ . والبرير يدل على حرفة الى البر . فاذاً ليست مغفرة كل خطيئة تبريراً الان كل حرفة تكون من الصد الى صده

٢ واياضاً كل شيء يجب ان يسمى من احسن ما فيه كما في كتاب النفس ٢ . ومجففة الخطايا تحصل خصوصاً بالامان كقوله في اع ٩ : ١٥ « اذ طهر بالامان قلوبهم » وبالجملة كقوله في ام ١٠ : ١٢ « الحبة تستر جميع المعاishi » فكان الأولى ان تسمى مجففة الخطايا من الامان او الجبة لامن البر ٣ واياضاً يظهر ان مجففة الخطايا هي نفس الدعوة اذ لما يدعى من كان بعيداً . والانسان يبعد عن الله بالخطيئة والدعوة تقدم التبرير كقوله في رو ٨ : ٣ « الذين دعاهم ايام برس » فليس التبرير اذن منفعة الخطايا لكن يعارض ذلك ان الشارح قال في تفسير قول الرسول : الذين دعاهم ايام برس : « بمجففة الخطايا » مجففة الخطايا اذن في التبرير والجواب ان يقال ان التبرير اذا أخذ بمعنى التبرر دل على حرفة الى

<sup>(١)</sup> اي المدل فان للفظ *institia* في اللاتينية معين البر اي الطهارة من الذنب والمعدل المقاد للجور ولذا نرى المؤلف يريد بـ *institia* المعنى الاول وتارة المعنى الثاني (م)

البر كدالة الشغف على حركة الى الحرارة ولما كان من حقيقة البر ان يدل على استقامة في الترتيب جاز ان يكون له اعتباران — احدهما من حيث يراد به ترتيب مستقيم في نفس فعل الانسان وبهذا الاعتبار يرافق العدل ويُعمل فضليّة سواه اريد به العدل الجزئي الذي يرتّب فعل الانسان ترتيباً مستقيماً بالنسبة الى انسان آخر مخصوص او العدل الشرعي الذي يرتّبه ترتيباً مستقيماً بالنسبة الى خير الجمهور كما في كتاب الاخلاق ٥ — والثاني من حيث يراد به ترتيب مستقيم في استعداد الانسان الباطن بمعنى ان تكون قوة الانسان العالية خاصة لله وقواه التفسانية السافلة خاصة لقرة العالية التي هي القلب . وهذا الاستعداد يسمى الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٥ عدلاً مجازياً وهو يحدث في الانسان على نحوين اولاً بطريق الكون البسيط الذي يكون من العدم الى الصورة . واثناء يرب بهذا المعنى يصدق ايضاً على من لم يكن في الخطيئة اذا كان قد تلقى هذا البر من الله كما يقال ان آدم تلقى البر الاولي . وثانياً بطريق الحركة من شيء الى ضده والتبرير بهذه المعنى يدل على انقلاب من حال عدم البر الى حال البر المتقدم ذكره وكلامنا هنا على تبرير الاثم لغاية هو بهذه المعنى كقول الرسول في رواية : ٥ اما الذي لا يعمل لكن يؤمن بن يبر الاثم الآية . ولما كانت الحركة تسمى بالأخرى من المتهى لا من المبدأ سمي هذا الانقلاب الذي به ينتقل الانسان من حال عدم البر بغيره الخطايا من المتهى قليل له تبرير الاثم

اذا اجتب على الاول بان الخطيئة باعتبار دلالتها على فساد في ترتيب العقل التبرير الخاضع لله يجوز ان يطلق عليها اسم الجور المضاد للعدل المتقدم كقوله في ايوان ٣ : ٤ « كل من يفعل الخطيئة يفعل الجور والخطيئة هي الجور » وبهذا الاعتبار يطلق التبرير على ازالته كل خطيئة

وعلى الثاني بان اليمان والمحبة يدلان على ترتيب مخصوص في الانسان بالنسبة الى الله من جهة العقل او عاطفة القلب والبر يدل على مطلق الاستقامة في الترتيب فكانت تسمية هذا الانقلاب من البر أولى من تسميه من المحبة واليمان

وعلى الثالث بان الدعوة هي من قبيل معونة الله الذي يحرك النفس باطنها ويحملها على ترك الخطيئة وليس هذا التحريك نفس مغفرة الخطيئة بل هو عملها

### الفصل الثاني

في ان مغفرة الذنب التي هي تبرير الاثم هل تقتضي فيض النعمه يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان مغفرة الذنب التي هي تبرير الاثم لا تقتضي فيض النعمه لجواز ان يتخل الانسان من احد الضدين دون ان يتنهى الى الصد الآخر اذا كان بينهما وسط . وبين حال الذنب وحال النعمه المتضادتين وسط وهو حال البرارة التي يكون فيها الانسان مجردأ عن النعمه وعن الذنب . فيجوز اذن ان يغفر الذنب لانسان من غير ان يتنهى الى النعمه ٢ واياضا ان مغفرة الذنب قائمه في اعتبار الله كقوله في مز ٣١:٣٢ «طوي للرجل الذي لم يحسب رب عليه اثما» وفيض النعمه يوجب شيئاً فيما ايضاً كما مر في مب ١١٦ . فليس فيض النعمه اذن ضرورياً لمغفرة الذنب ٣ واياضاً ليس يستولي على احدي ضدان معماً . وبعض الخطايا متضادة كالاسراف والبخل . فمن استرات عليه خطيبة الاسراف لا تستولى عليه معها خطيبة البخل لكن ربما كانت مستوية عليه قبلها فتستولت عليه اذن رذيلة الاسراف سلم من خطيبة البخل . فقد تغفر اذن خطيبة بدون النعمه لكن يعارض ذلك قوله في رو ٣:٤ «يررون بمحاناً بمعته» والجواب ان يقال ان الانسان باقترافه الخطيبة يهين الله كما يظهر مما

مرَّ في مب ٧١ ف ٦ و مب ٨٢ . والاهانة لا تغفر الا برضى المهاي عن المهاين ولماذا انما يقال ان الخطيبة تغفر لنا من حيث ان الله يرضى عنا وهذا الرضى قائم بالمحبة التي يهداها الله . ومحبة الله اذا اعتبرت من جهة الفعل الالهي فهي ازلية وغير متغيرة واما اذا اعتبرت من جهة اثرها ففيها فدحول دونها شيء اي لان اقد فقد احياناً اثراها وقد نتعديه . ومفعول المحبة الالهية فيما الذي ينعد بالخطيبة هو النعمة التي يهداها بصير الانسان اهلاً للحياة الابدية التي تحترم بالخطيبة المحبة . ولماذا يستحيل تصور مغفرة الخطيبة بدون فيض النعمة اذا احجب على الاول بان اعتقاد اهانة المهاين يقتضي اكثر مما يقتضيه عدم البعض مطلقاً لغير المهاين فقد يحدث بين الناس ان انساناً لا يجب آخره ولا يبغضه اما اذا جاوزه عن اهانة من يهديه فلا يمكن حدوثه بدون محنة خاصة . ومحبة الله للانسان تعاد اليه بمحنة النعمة ولماذا فالانسان وان امكن له قبل الخطيبة ان يخلو عن النعمة وعن الذنب لا يمكن له بعد الخطيبة ان يخلو عن الذنب ما لم يحصل على النعمة

وعلى الثاني بانه كما ان محنة الله لا تقوم بفعل الارادات الالهية فقط بل تدل على اثر للنعمة ايضاً كما مرَّ في مب ١١ ف ١ كذلك عدم حسبانه على انسان اتى ببدل على اثر في ذلك انسان لأن عدم حسبان الله اتى على انسان اتى ببدل من المحبة الالهية وعلى الثالث بقول اوغسطينوس في كتاب الزواج والشهرة « لو كان بالاقلاع عن الخطيبة سقوط الذنب لاكتفي الكتاب بقوله منها : يا بني خطئت فلا تعد الى الخطيبة : ولكنه لم يكتفي بذلك بل قال ايضاً : واما الخطايا الماضية فصل لتفر لك » فان الخطيبة يزول فعلها ويقى ذنبها كما مرَّ في مب ٨٢ ف ٦ وهذا من يتقل من خطيبة ردية الى خطيبة ردية ضدتها ت مجرد عن فعل الخطيبة الماضية ولكنه لم يتجرد عن ذنبها فيكون عليه ذنب

لأنه لا تضاد بين الخطأ من جهة الأعراض عن الله التي منها يحصل ذنب الخطية  
الفصل الثالث

في أن تبرير الأئم هل يتضمن حركة الاختيار

يتحقق إلى الثالث بـان يقال : يظهر أن تبرير الأئم لا يقتضي حركة الاختيار  
فـإن نجـد الـاطفال يـتبررون بـسر المـعوـدة من دون حـركة الاختـيار وقد يـتبرـر  
بـه كذلك الـبالغـون اـيضاً فـقد ذـكر اوـغـسـطـينـوس في اـعـترـفـاتـه كـ4 ان اـحـد  
اـصـدـقـائـه اـذـ كان مـحـومـاً «ـغـابـ عنـ الحـسـنـ مـدـةـ طـوـيلـةـ وـاخـذـ يـعـرـقـ عـرـقـ الموـتـ  
وـلـاـ يـئـسـ مـنـ شـفـائـهـ عـمـدـاـ عـلـىـ غـيرـ عـلـمـ مـنـهـ وـخـلـقـ خـلـقاـ جـديـداـ» وـهـذـاـ يـحـصـلـ  
بـالـنـعـمـةـ الـمـبـرـرـةـ . وـالـلـهـ لـمـ يـقـدـرـتـهـ بـالـاسـرـارـ . فـيـقـدـرـ انـ يـبـرـرـ الـاـنـسـانـ بـغـيرـ  
الـاسـرـارـ مـنـ دـوـنـ اـدـبـ حـرـكـةـ فـيـ الاـخـتـيارـ

2 واـيـضاـ انـ الـاـنـسـانـ يـقـدـدـ فـيـ حـالـ النـوـمـ الـاـدـرـاكـ الـذـيـ يـمـتنـ بـدـوـنـهـ  
حـصـولـ حـرـكـةـ فـيـ الاـخـتـيارـ . وـسـلـيـانـ نـالـ مـنـ اللهـ فـيـ الـحـلـمـ مـوـهـبـةـ الـحـكـمـةـ  
كـافـيـ 3 مـلـوـكـ 2 اـيـامـ 1 . فـيـحـاجـمـ الـحـجـةـ اـذـنـ قـدـ يـعـطـيـ اللهـ الـاـنـسـانـ مـوـهـبـةـ  
الـنـعـمـةـ الـمـبـرـرـةـ مـنـ دـوـنـ حـرـكـةـ الاـخـتـيارـ

3 واـيـضاـ انـ وـجـودـ الـنـعـمـةـ وـبـقـاءـهاـ يـحـصـلـانـ عـنـ عـلـةـ وـاحـدـةـ بـعـيـنـهاـ فـقدـ  
قـالـ اوـغـسـطـينـوسـ فـيـ تـقـسـيرـ التـكـوـنـ كـ8 «ـيـجـبـ عـلـىـ الـاـنـسـانـ اـنـ لـاـ يـعـرـضـ  
عـنـ اللهـ حـتـىـ يـقـيـ اللهـ لـهـ بـرـهـ» وـالـنـعـمـةـ تـبـقـيـ فـيـ الـاـنـسـانـ مـنـ دـوـنـ حـرـكـةـ الاـخـتـيارـ  
الـاـخـتـيارـ . فـيمـكـنـ اـذـنـ تـفـاعـشـ عـلـيـهـ مـنـ الـبـدـءـ مـنـ دـوـنـ حـرـكـةـ الاـخـتـيارـ  
لـكـنـ يـعـارـضـ ذـكـرـ قـوـلـهـ فـيـ يـوـ 6 : 45 «ـكـلـ مـنـ سـعـمـ مـنـ الـآـبـ وـتـلـمـ  
يـقـبـلـ إـلـيـ» وـالـتـلـمـ لـيـسـ يـحـصـلـ مـنـ دـوـنـ حـرـكـةـ الاـخـتـيارـ فـانـ التـلـمـ يـوـاقـعـ الـعـلـمـ  
رـأـيـاـ . فـليـسـ يـقـبـلـ اـذـنـ اـحـدـ اـلـلـهـ بـالـنـعـمـةـ الـمـبـرـرـةـ مـنـ دـوـنـ حـرـكـةـ الاـخـتـيارـ  
وـالـجـوابـ اـنـ يـقـالـ اـنـ تـبـرـرـ الـاـئـمـ يـحـصـلـ بـعـرـبـكـ اللهـ الـاـنـسـانـ اـلـىـ الـبـرـ

فهو الذي يبرر الاتيم كافي رواه : وَاللَّهُ يَحْرُكُ كُلَّ شَيْءٍ عَلَى مَقْضِيِّ حَالِهِ كَمَا يَجْدِي فِي الْأَشْيَاءِ الطِّبِيعَةِ أَنَّ الْأَجْسَامَ الثِّقِيلَةَ تَحْرُكَ مِنْهُ عَلَى خَلَافَ مَا تَحْرُكُ الْأَجْسَامَ الْمُقْبِلَةَ لِخَلْفِ طَبَائِعِهَا . وَهُوَ كَذَلِكَ يَحْرُكُ النَّاسَ إِلَى الْبَرِّ عَلَى مَقْضِيِّ حَالِ الطِّبِيعَةِ الْبَشَرِيَّةِ . وَمِنْ مَقْضِيِّ طِبِيعَةِ الْأَنْسَانِ إِنْ يَكُونَ مُخْتَاراً . وَلِمَذَانِ الْأَنْسَانِ الَّذِي يُلِي اسْتِعْمَالَ الْأَخْتِيَارِ لَا يَحْرُكُهُ اللَّهُ إِلَى الْبَرِّ مِنْ دُونَ حَرْكَةِ الْأَخْتِيَارِ لَكُنَّهُ تَعْلَى فِي وَقْتٍ وَاحِدٍ يَغْيِضُ مَوْهَبَةَ النِّعْمَةِ الْمُبَرَّةِ وَيَحْرُكُ الْأَخْتِيَارَ إِلَى قَبْوِهِمَا فِي مَنْ كَانَ قَابِلًا لِهَذَا التَّحْرِيكِ

أَذَا أَجِيبَ عَلَى الْأَوْلَى بِإِنَّ الْأَطْفَالَ لَا يَلُونَ اسْتِعْمَالَ الْأَخْتِيَارِ وَلَذَلِكَ يَحْرُكُهُمُ اللَّهُ إِلَى النِّعْمَةِ بِمَعْرُدِ افَاضَةِ النِّعْمَةِ عَلَى نَفْوسِهِمْ وَهَذَا لَا يَتَمَّ بِدُونِ السُّرِّ فَكَمَا إِنْ يَلْتَطِبُنَّ بِالْخَطِيَّةِ الْأَصْلِيَّةِ بِارادَتِهِمْ بِلِ الْوَلَادَةِ الْجَسَدِيَّةِ كَذَلِكَ تَصُدُّهُمُ النِّعْمَةُ مِنَ السُّجُّبِ بِالْوَلَادَةِ الْأُكَانِيَّةِ الرُّوحِيَّةِ وَمِثْلُهُمْ فِي ذَلِكَ الْجَانِبِينِ وَالْمُخْتَلِطُوْمُ الْعُقْلُ الَّذِينَ لَمْ يَلُوا قُطُّ اسْتِعْمَالَ الْأَخْتِيَارِ . وَإِمَامُ وَلِيْ حِينَا اسْتِعْمَالَ الْأَخْتِيَارِ ثُمَّ فَقَدَهُ بِالْمَرْضِ أَوْ بِالنَّوْمِ فَلَا يَلِي النِّعْمَةِ الْمُبَرَّةِ بِمَا يَوْلَاهُ خَارِجًا مِنَ الْمُعْوَدَيْةِ أَوْ غَيْرُهَا مِنَ الْأَسْرَارِ مَا لَمْ يَكُنْ قَاصِدًا قَبْوِ السُّرِّ مِنْ قَبْلِ وَهَذَا لَا يَجُدُّثُ مِنْ دُونَ حَرْكَةِ الْأَخْتِيَارِ . وَعَلَى هَذَا النَّجْوِ خَلَقَ ذَلِكَ الَّذِي ذَكَرَهُ أَوْغُسْطِينُوسُ خَلْقًا جَدِيدًا لَأَنَّهُ رَضِيَ بِالْمُعْوَدَيْةِ مِنْ قَبْلِ وَمِنْ بَعْدِ

وَعَلَى الثَّانِي بِإِنَّ سَلِيْمانَ أَيْضًا لَمْ يَسْتَحِقِّ الْحَكْمَةَ وَلَا نَالَهَا فِي حَالِ النَّوْمِ بِلَ كَشِّفَ لَهُ فِي الْحَلْمِ أَنَّ اللَّهَ يُؤْتِيهِ الْحَكْمَةَ بِسَبِّبِ تَوْفِيقِهِ السَّابِقِ إِلَيْهَا وَلَهُذَا قُلَّ عَنْ نَفْسِهِ فِي حَكْمٍ ٢:٢ «تَبَنِيتُ فَاؤُتِيتُ الْحَكْمَةَ» — أَوْ يَقَالُ أَنَّ ذَلِكَ الْحَلْمَ لَمْ يَكُنْ طَبِيعِيًّا بِلَ كَانَ حَلْمَ النَّبُوَّةِ عَلَى حَسْبِ مَا قَيِّلَ فِي عَدِ ٦:١٢ «أَنَّ كَانَ فِيْكُمْ نَبِيٌّ لَتُرَبُّ فِي الْحَلْمِ أَوْ بِالرُّؤْيَا اخْاطِئُهُ» وَصَاحِبُ هَذِهِ الْحَالِ يُلِي اسْتِعْمَالَ الْأَخْتِيَارِ

ومع ذلك فليس حكم موهبة الحكمة وموهبة النعمة المبررة واحداً فان  
موهبة النعمة المبررة تسوق الانسان بالخصوص الى الحير الذي هو موضوع  
الارادة فيتحرك الانسان اليه بحركة الارادة التي هي حركة الاختيار واما  
الحكمة ناهياً كمال العقل الذي يتقدم الارادة فيجوز ان يستثير موهبة الحكمة  
من دون حركة كاملة من جهة الاختيار كما نجد ان بعض الاشياء توسي  
الي الناس في الحلم كقوله في ایوب ٣٣ « حين يقع السبات على الناس وهم  
نائمون على مضاجعهم حيث ذي يفتح آذان الرجال ويشففهم بالعلم »  
وعلى الثالث بان افاضة النعمة المبررة يصاحبها انقلاب في النفس فكان  
لا بد فيها من اختيار النفس البشرية لتحرك على مقتضى حالمها واما بقاء  
النعمة فلا انقلاب معه فلا يقتضي له حركة من جهة النفس بل موافقة الناشر  
الالهي فقط

#### الفصل الرابع

في ان تبرير الائيم هل يتنافي حركة الایمان

يتخضى الى الرابع بان يقال : يظهر ان تبرير الائيم لا يقتضي حركة الایمان  
فكما يتبرر الانسان بالایمان كذلك يتبرر بأمر الله اخري ايضاً اي بالمحافة كقوله  
في سورة الروم ٢٢ - ٢٨ « مخافة الرب تفي الخطيئة لأن من كان بغیر محافة لا  
يمکن ان يترء» وبالمحابة كقوله في سورة الروم ٤٧ : « ان خطاياها الكثيرة مغفورة  
لها لأنها احبت كثيراً» وبالواضع كقوله في سورة الروم ٦ : « الله يقاوم المتكبرين  
ويعطي النعمة للمتواضعين» وبالرحمة كقوله في سورة الروم ١٥ : « بالرحمة والایمان  
تُکفرُ الخطايا» فليست حركة الایمان اذن أكثر ضرورة للتبرير من حركة  
الفضائل المتقدمة

٢ وايضاً ان التبرير لا يقتضي فعل الایمان الا من حيث ان الانسان يعرف

الله بالآيات . والأنسان يمكن له أن يعرف الله بأمره أخري أي بالمعرفة الطبيعية وبجهة الحكمة . فليس فعل الآيات اذن ضروريًا لتبصير الأئم  
 ۳ وأيضاً ان عقائد الآيات متعددة فلو كان فعل الآيات ضروريًا لتبصير  
 الأئم لوجب في ما يظهر ان يفتكر الإنسان في بده تبصيره بجميع عقائد الآيات .  
 وهذا باطل في ما يظهر لاقتضاء هذا الافتخار مدة طولية من الزمان . فيظهر  
 اذن ان التبصير لا يقتضي فعل الآيات  
 لكن يعارض ذلك قوله في رواية : « اذ قد بُرِّرنا بالآيات فلنا سلام  
 مع الله »

والجواب ان يقال ان تبصير الأئم يقتضي حركة الاختيار من حيث ان  
 عقل الإنسان يدرك من الله . والله يحرك نفس الإنسان بردّها إليه كقوله  
 في مز ٨٤ في روایة « اللهم متي ردّتني شفينا » ولذلك كان تبصير الأئم يقتضي  
 حركة العقل التي بها يرجع إلى الله . وأول درجات إلى الله يحصل بالآيات  
 كقوله في عبريات ١١ : ٦ « الذي يدّنو إلى الله يحب عليه أن يؤمن أنه كائن »  
 فحركة الآيات اذن ضرورية لتبصير الأئم

اذاً اجيب على الاول بأن حركة الآيات لا تكون كاملةً ما لم تصاحبها  
 المحبة فحركة المحبة اذن تجتمع في تبصير الأئم حركة الآيات . والاختيار لما يتحرك  
 إلى الله يخصمه فلا بد اذن هناك من فعل المخافة البنوية وفعل التواضع ايضاً  
 فقد يحدث ان فعلاً واحداً يعينه من افعال الاختيار يرجع إلى فضائل  
 مختلفة باعتبار ان احداها أمرة والآخر مأمورة اي من حيث يجوز ان يقصد  
 بالفعل غايات مختلفة . وفعل الرحمة يتوجه ضد الخطيئة اما بطريق التكفير  
 فيكون لاحقاً للتبصير او بطريق الاستعداد من حيث ان « الرحمة يُرجمون »  
 فيكون متقدماً على التبصير او يعاون عليه مع الفضائل المتقدمة من حيث

ان الرحمة تدرج في حبة القرىب

وعلى الثاني بان الانسان لا يرجع بالمعروفة الطبيعية الى الله من حيث هو موضوع السعادة وعلة التبرير فليست هذه المعرفة اذن كافية للتبرير . واما موجهة المحكمة فلا بد ان تكون مسبوقة بمعرفة الایمان كما يظهر ما مر في

نب ٦٨

وعلى الثالث بقول الرسول في رو ٤:٥ «الذى يوم من بن يبرر الاثم يحسب له ايمانه برأ بحسب قصد نعمته الله» فهو صريح بان فعل الایمان ضروري للتبرير الاثم بمعنى ان يوم الانسان بان الله يعبر الناس بسر المسجع

الفصل الخامس

في ان تبرير الاثم هل يتضمن حرفة الاختيار الى الخطيئة

يتضمن الى الخامس بان يقال : يظهر ان تبرير الاثم لا يتضمن حرفة الاختيار الى الخطيئة فان الحبة تكفي وحدها لمح الخطيئة كقوله في ام ١٠:١٢ «الحبة تسترجع العاصي» . وليس موضوع الحبة هو الخطيئة . فليست حرفة الاختيار الى الخطيئة ضرورية للتبرير الاثم

وايضاً من يسعى الى ما امامه لا ينبغي ان يلتفت الى ما ورائه كقول الرسول في فيل ١٣:٣ «أنسى ماورائي وأنبسط الى ما أمامي فاسعى الى الجزء المعين للدعوة العليا» ومن يسعى الى البر فوراء الخطايا الماضية . فينبغي ان ينساها وليس ينبعي ان ينبع الىها بحرفة الاختيار

وايضاً ان تبرير الاثم لا تُنفر فيه خطيئة دون اخرى فان توقع نصف المغفرة من الله إثم كما في تم ٣ في التوبية . فلو كان تبرير الاثم يتضمن تحريك الاختيار ضد الخطيئة لوجب ان يتصور جميع خططياته . وهذا باطل في ما يظهر لاقتضاء هذا التصور زماناً طويلاً ولزوم عدم مغفرة الخطايا المنية .

فليست اذن حركة الاختيار الى الخطيئة ضرورية لتمرير الاثم  
لكن يعارض ذلك قوله في مز ٣١ : ٥ « قات اعترف للرب بعصيتي  
وانت غفرت اثم خططيتي »

والجواب ان يقال ان تبرير الاثم حركة يحرك بها الله العقل البشري  
من حال الخطيئة الى حال البر كما مر في ف ١ فيجب اذن ان تكون نسبة  
النفس الانسانية الى كلا هذين الطرفين من جهة حركة الاختيار كسبة  
الجسم امبي يحركه حرارة بحركة مكانية الى طرف الحركة. ولا يخفى ان  
الجسم استحرك بحركة مكانية يبعد عن مبدأ الحركة ويقرب الى المتهي  
فيبني اذن في تبرير النفس الانسانية ان تبعد بحركة الاختيار عن الخطيئة  
وتقرب الى البر . والمراد بالبعد والقرب في الاختيار الكراهة والاشتياق فقد  
قال اوغسطينوس في تفسيره قول يو ١٠ : ١٢ : اما الاجير فيبر : « ان  
امبالي هي حركات قلوبنا فالفرح هو انبساط القلب والحزن هو هرب القلب .  
تطلب بتقلب حين توق وتهرب بالقلب حين تخاف » فلا بد اذن في تبرير  
الاثم من حركتين في الاختيار احداهما يسي بها شوقا الى البر والآخرى  
يكره بها الخطيئة

اذ احجب على الاول بان طلب احد المقابلين والهرب من الآخر هما الى  
فضيلة واحدة بعينها فكما ان حب الله هو الى فضيلة الحبة كذلك ايضا كراهة  
الخطايا التي بها تفصل النفس عن الله

وعلى الثاني بان الانسان لا يبني ان يرجع الى ما وراءه الحبة بل يجب  
بهذا الاعتبار ان ينساه تماما ينططف اليه الا انه يبني ان يذكره بتصوره  
لذكره فانه بذلك يتبعده عنه

وعلى الثالث بان الانسان قبل التبرير يجب ان يفتق كل ما يذكره من

الخطايا التي اقترفها وهذا الاعتبار السابق يتبعه في النفس حركة مقتضية  
لجميع الخطايا المفترفة وفي جملتها الخطايا المنسية لاستعداد الانسان في تلك  
الحال للندامة على ما لم يذكره منها ايضاً لون ذكره وهذه الحركة مما يقتضي

البرير

### الفصل السادس

في ان مغفرة الخطايا هل يجب ان تجعل في جملة ما يقتضيه تبرير الاثم  
يتضمن الى السادس بان يقال : يظهر ان مغفرة الخطايا لا يجب ان  
تجعل في جملة ما يقتضيه تبرير الاثم فان جوهر الشيء لا يجعل في عداد مقتضياته  
كما لا ينبغي ان يجعل الانسان في عداد النفس والجسد . وتبرير الاثم هو نفس  
مغفرة الخطايا كما في ف ١ فلا ينبغي ان يجعل في عداد ما يقتضيه  
٢ وابداً ان افاضة النعمة هي نفس مغفرة الذنب كما ان الانارة هي نفس  
بني الظلة . وليس يجعل شيء في عداد نفسه لأن الواحد يقابل الكثير .  
فليس ينبغي اذن ان يجعل مغفرة الذنب وافاضة النعمة في عداد واحد  
٣ وابداً ان مغفرة الخطايا ترتب على تحرك الاختيار الى الله والى  
الخطيئة ترتب المعلول على العلة اذ بالامان والندامة تغفر الخطايا . وليس ينبغي  
ان يجعل المعلول وعاته في عداد واحد لأن الاشياء التي تجعل في عداد واحد كأن  
احدها قسم للأخر متحدة بالطبيعة . فليس ينبغي اذن ان يجعل مغفرة الذنب  
في عداد ما يقتضيه تبرير الاثم

لكن يعارض ذلك ان غاية كل شيء يجب ان يجعل في جملة مقتضياته  
لكونها اخص شيء فيه . ومغفرة الخطايا هي الغاية المقصودة من تبرير الاثم  
ففي اش ٩ : ٢٧ « انا كلثرة محو خطئته » فينبغي اذن ان يجعل مغفرة  
الخطايا في جملة ما يقتضيه تبرير الاثم

والجواب ان يقال ان تبرير الاثم يقتضي اربعة وهي افاضة النعمة ونكر الاختيار الى الله بالامان ونكره الى الخطيئة ونغرفة الذنب . وتحقيق ذلك ان التبرير حركة بها يحرك الله النفس من حال الذنب الى حال البر كما مر في ف ا لا بد في كل حركة ينكرها شئ من آخر من ثلاثة الاول تحريك المركب الثاني تحريك المتردك الثالث انقضاء المركبة او الوصول الى المتنهي . فمن جهة التحرير الاهلي تجعل افاضة النعمة ومن جهة تحريك الاختيار يجعل له حرکتان باعتبار بعد عن المبدأ والقرب الى المتنهي . واما الانقضاء اي الوصول الى متنهي هذه الحركة فهو المراد بغرفة الذنب ففي ذلك يقتضي التبرير اذا احجب على الاول بأنه انا يقال ان تبرير الاثم هو نفس مغرفة الخطايا من حيث ان كل حركة تستفيد نوعها من متهاها غير ان الوصول الى المتنهي يقتضي اموراً اخرى كثيرة كما يظهر مما تقدم

وعلى الثاني بان افاضة النعمة ونغرفة الذنب يجوز اعتبارها من وجوه اولاً من جهة جوهر الفعل وها بهذا الاعتبار واحد بعينه لان الله بفعل واحد بعينه يعود بالنعمة وينظر الذنب . وثانياً من جهة موضوعها وما بها بهذا الاعتبار متغير تان بتغير الذنب المتنهي والنعمة المفاضة على حد ما في الاشياء الطبيعية من تغير الكون والفساد وان يكن كون احدها هو فساد الآخر

وعلى الثالث بان التعداد الذي عليه كلامنا هنا لا يراث به ما يكون بحسب انقسام الجنس الى انواع فان هذا يجب ان تحصل المعدودات فيه معاً بل ما يكون بحسب تغير الاشياء المقتضاة للنهاية شيء وهذا يجوز ان يكون فيه بعض المعدودات متقدماً وبعضها متاخراً لجواز ان يكون بعض مباديء الشيء المركب وجزائه متقدماً على بعض

### الفصل السابع

في ان تبرير الاثم هل يحصل دفعه او تدريجياً

يقتضى الى السابع بان يقال : يظهر ان تبرير الاثم ليس يحصل دفعه بل تدريجياً لانه يقتضي حركة الاختيار . فعل الاختيار هو الانتخاب الذي يجب ان يكون مسبوقاً باعمال الراي كما مر في مب ١٥ ف ٣ واعمال الراي يدل على نوع من النظر الذي يحصل بنوع من التدرج . فيظهر اذن ان تبرير الاثم تدريجي

٢ وايضاً ان حركة الاختيار لا تحصل بدون نظر بالفعل . ويترتب تصور امور كثيرة معاً بالفعل كما مر في ف ١ مب ٨٥ ف ٤ فإذا بما ان تبرير الاثم يقتضي تحرك الاختيار الى اكثرب من واحد اي الى الله والى الخطيئة يظهر انه يتبع حصوله دفعه

٣ وايضاً ان الصورة التي تقبل الاكثر والاقل تحصل في الحال تدريجياً كما يظهر في البياض والسود . والنعمة تقبل الاكثر والاقل كما مر في البحث الانف ف ٤ . فإذا بما ان تبرير الاثم يقتضي افاضة النعمة يظهر انه يتبع حصوله دفعه

٤ وايضاً ان حركة الاختيار التي يقتضيها تبرير الاثم تسحق الثواب فينبغي ان تصدر عن النعمة التي لاستحقاق بدونها كما سيأتي بيانه في البحث الآتي ف ٢ . وقبول شيء للصورة متقدم على فعله بحسب الصورة . فالنعمة اذن تقاض اولاً ثم يتحرك الاختيار الى الله والى مقت الخطيئة . فالاتبرير اذن ليس يحصل كله دفعه

٥ وايضاً اذا افاقت النعمة على النفس فلا بد ان يكون هناك ان تعلم فيه اولاً في النفس وكذا اذا غُفر الذنب فلا بد ان يكون هناك ان اخير يكون الانسان فيه

خاضعاً للذنب ويكتنف أن يكون نفس الآن الاول للزوم اجتماع المتقابلين معاً في واحدٍ يعنيه فلا بد اذن ان يكون هناك آثار متعاقبان يجب ان يكون بينهما زمان او سطح كما قال الفيلسوف في الطبيعيات لـ ٦٠٧ فالتبير اذن ليس يحصل كله دفعة بل تدريجياً

لكن يعارض ذلك ان تبرير الاثم يحصل بنسمة الروح القدس الذي يبرر . والروح القدس يحمل في التفسير البشرية بفتحة قوله في اع ٢ : ٢ «حدث بفتحة صوت من السماء كصوت ريح شديدة» وقال الشارح في تفسير هذه الآية ان «نسمة الروح القدس لا تعرف بسلة العنااء» فتبرير الاثم اذن ليس تدريجياً بل آنما

والجواب ان يقال ان تبرير الاثم باعتبار اصله ومبدئيه قائم كله بافاضة النسمة اذ بها يتحرك الاختيار ويفتر الذنب . وافاضة النسمة تحصل دفعة من غير تدرج وتحقيقه ان عدم ارتسام صورة دفعة في الحال يحصل عن عدم تاهب الحال وعن افتقار الفاعل في تاهية الى زمان ولهذا نجد ان الميول متى تاهت ياسخاله سابقة وردت عليها في الحال الصورة الجوهرية ونجد ايضاً ان الشفاف لاستعداده في نفسه لقبول النور يستثير دفعة بالجسم المضيء بالفعل . وقد مر في البحث الآتف ف ٢ ان الله لا يقتضي لافاضة النسمة على النفس استعداداً غير الاستعداد الذي يفعله هو وهو تعالى يفعل هذا الاستعداد الكافي لقبول النسمة تارة دفعة وتارة تدريجياً كما مر هناك ايضاً فان تذرع إعداد الميول دفعة على الفاعل الطبيعي انها هو لعدم تناسب بين ما يائع في الميول وبين قدرة الفاعل ولهذا نجد انه كلما كانت قدرة الفاعل اعظم كانت الميول اسرع تاهها واما القدرة الالمية فلانها غير متناهية تستطيع ان تواه بدفعه للصورة كل هيولى مخلوقة ولا منها اختبار الانسان الذي يجوز

بحسب طبيعته ان تكون حركة آية . تبرير الايثم اذن يحصل من الله دفعه اذاً اجب على الاول بان حركة الاختيار المقتضاة لتبرير الايثم هي الرضى بعثت الخطأة والاقبال الى الله وهذا الرضى يحصل دفعه وقد يعرض ان يسبقه إعمال ارای ولكن هذا ليس من جوهر التبرير بل هو سيل اليه كا ان الحركة المكانية سيل الى الانارة والاستعمالة سيل الى الكون

وعلى الثاني بانه قد مر في ق ١ مب ٢٥ انه ليس يتعتبر تصور امر بن معا بالفعل من حيث هما واحد باعتبار ما كما نتصور الموضوع والمتحول معا من حيث هما متعدنان نسبة ايجابية واحدة وعلى هذا فهو يمكن لل اختيار ان يتحرك الى اثنين معا باعتبار ان احدها غاية للآخر . وتحريك الاختيار الى الخطأة يقصد به تحركه الى الله فالانسان اتفاقا خطأة لانها ضد الله الذي يريد ان يتصل به ولهذا كان الاختيار في تبرير الايثم يقتضي الخطأة ويقبل الى الله دفعه كما ان الجسم ايضا في آن واحد يبعد عن حيز ويقرب الى آخر

وعلى الثالث بان عدم ورود الصورة دفعه على المivoi لا يجب ان يعل باحتمالها الاكثر والاقل والأقل يستلزم الموااء دفعه لاحتمال استئثاره الاكثر والاقل بل يجب ان يعل باستعداد المivoi او المخل كأنقدم وعلى الرابع بان الشيء يتبدىء ان يفعل بحسب صورته حال حصولها كما ان النار تحرث صدراً حال قتلها واداً كانت حركة آية تم في آن واحد . وحركة الاختيار التي هي الارادة ليست تدريجية بل آية فلا ينبغي ان يكون تبرير الايثم تدريجياً

وعلى الخامس بان تعاقب المقابلين في محل واحد ليس له حكم واحد في ما هو خاص لزمان وفي ما هو فوق الزمان فان الاشياء الخاضعة لزمان

ليس يجعل فيها آن أخير ترد فيه الصورة السابقة على المحل ولكن يجعل فيها زمان أخبر وأن أول ترد فيه الصورة اللاحقة على الميول أو المحل . وتحقيق ذلك أنه لا يجوز أن يجعل في الزمان آن متقدم على آن آخر غير توسيط لأن الآيات لا تتعاقب في الزمان كما لا تتعاقب النقط في الخط على ما اثبته الفيلسوف في الطبيعتين ٦٠ والزمان ينتهي إلى الآن فما يدركه أذن في الزمان السابق إلى صورة فهو فيه كله خاضع للصورة المقابلة لما في الآن الأخير منه الذي هو الآن الأول من الزمان اللاحق تحصل له الصورة التي هي منتهي الحركة — وأما الأشياء التي فوق الزمان فليس الأمر فيها كذلك فإذ كان في شيء منها كالملائكة مثلاً تعاقب في العواطف أو التصورات العقلية فليس يتقدّر هذا التعاقب بالزمان المتصل بل بالزمان المنفصل كما أن الأشياء المتقدّرة أيضاً ليست متصلة على ما سلفنا في ق ١ ب ٥٣ ف ٣ فيبني أذن أن يجعل فيها آن أخير كان فيه السابق وأن أول يكون فيه اللاحق ولا حاجة إلى زمان متوسط أذ ليس هناك الاتصال الزماني الذي كان يتضمن ذلك . والنفس البشرية التي تعبر هي بالذات فوق الزمان ولكنها تخضع للزمان بالعرض أي من حيث أنها تعقل على وجه متصل وفي الزمان بحسب الصور الخيالية التي تلحظ فيها الصور المعقولة كما في ق ١ ب ٨٣ ف ٧ فيبني إذاً أن يحكم من هذه الحقيقة على تغيرها بحسب حال الحركات الزمانية بمعنى أنه لا ينبغي أن يجعل آن أخير كان فيه الذنب بل زمان أخير ولكنه ينبغي أن يجعل أن أول توجد فيه النعمة وأما الزمان السابق فقد كان الذنب موجوداً فيه

#### الفصل الثامن

في أن أفادة النعمة هل هي في الرتبة الطبيعية أول ما يقتضيه تبرير الأثم ينبع إلى الثامن بان يقال : بظهور أن أفادة النعمة ليست في الرتبة

الطبيعية أول ما يقتضيه تبرير الأئمَّةُ فانَّ بعد عن الشر متقدم على القرب إلى الخير كقوله في مز ٣٦: ٢٧ «جانب الشر واصنع الخير» ونفارة الذنب من قبيل بعد عن الشر وافاضة النعمة من قبيل القرب إلى الخير . نفارة الذنب اذن متقدمة في الرتبة الطبيعية على افاضة النعمة

٢ وايضاً ان المتأهل متقدم طبعاً على الصرارة المتأهل لها . وحركة الاختيار تأهب لقبول النعمة . فهي اذن متقدمة طبعاً على افاضة النعمة

٣ وايضاً ان الخطيئة تحول دون اقبال النفس على الله . وازالة ما يعوق عن الحركة متقدمة على حصول الحركة . نفارة الذنب اذن وحركة الاختيار الى الخطيئة متقدمة طبعاً على حركة الاختيار الى الله وعلى افاضة النعمة

لكن يعارض ذلك ان العلة متقدمة طبعاً على المعلول . وافاضة النعمة علة لكل ما يقتضيه تبرير الأئمَّةِ كما نقدم في الفصل الآنف . فهي اذن متقدمة طبعاً

والجواب ان يقال ان الامور الاربعة المتقدمة المقضاة لتبرير الأئمَّةِ مجتمع في الزمان لأن تبرير الأئمَّة ليس تدريجياً كما مر في الفصل الآنف ولكن بعضها متقدم على بعض في رتبة الطبيعة . واولها في الرتبة الطبيعية افاضة النعمة وثانيها حركة الاختيار الى الله وثالثها حركة الى الخطيئة والرابع نفارة الذنب . ونعني بذلك ان الاول طبعاً في كل حركة هو تحريرك المرك و الثاني استعداد الميول اي تحرك المتحرك والأخير هو منتهي الحركة الذي إليه ينتهي تحريرك المرك . فتحريرك الله المرك هو افاضة النعمة كما مر في ف ٦ وتحرك المتحرك او استعداده هو حركة الاختيار بحسبها ومتنهي الحركة هو نفارة الذنب كما يظهر مما مر في ف ١ و ٦ وعلى هذا فالاول

بالرتبة الطبيعية في تبرير الائتم هو افاضة النعمة والثاني حركة الاختيار الى الله والثالث حركته الى الخطيئة (فان الذي يتبرر لها يقت الخطيئة لكونها ضد الله فكانت حركة الاختيار الى الله متقدمة طبعاً على حركته الى الخطيئة لكونها علة لها) والرابع والأخير هو مغفرة الذنب التي هي المقصودة من كل هذا الانقلاب على انها غاية كما مر في الموضع المتقدمة الاشارة اليه اذا اجيب على الاول بان بعد عن احد الطرفين والقرب الى الآخر يجوز اعتبارها من وجهين اولاً من جهة المتحرك وبهذا اعتبار يكون بعد عن احد الطرفين متقدماً طبعاً على القرب الى الطرف الآخر فان العمل المتحرك يوجد فيه اولاً احد الم مقابلين الذي يُبَدِّلُ ثُم يوجد فيه بعده المقابل الآخر الذي يبلغ بالحركة . وثانياً من جهة الفاعل والامر فيه بالعكس فان الفاعل يفضل بالصورة السابقة فيه لرفع ما يضادها كما ان الشمس تفعل بنورها لرفع الظلام فللانارة اذن من جهة الشمس متقدمة على رفع الظلام واما من جهة الماء المستثير فتطهير من الظلام متقدم بالرتبة الطبيعية على قبول النور وان كان كلاماً يصلان معًا في زمان واحد . ولما كانت افاضة النعمة ومغفرة الخطايا تقالان من جهة الله المبرر كانت افاضة النعمة متقدمة بالرتبة الطبيعية على مغفرة الذنب . ولما اذا اعتبر فيما ما كان من جهة الانسان المبرر فالامر بالعكس لأن النجا من الذنب متقدمة بالرتبة الطبيعية على قبول النعمة المبررة او يقال ان الذنب هو الطرف البدائي للتبرير والبر هو الطرف النهائي له والنعمة هي علة مغفرة الخطايا وأكساب البر

وعلى الثاني بان تذهب العمل متقدم بالرتبة الطبيعية على قبول الصورة ولكنه متاخر عن فعل الفاعل الذي به ايضاً يتآثر العمل ولهذا كانت حركة الاختيار متقدمة بالرتبة الطبيعية على قبول النعمة ومتاخرة عن افاضة النعمة

وعلى الثالث بأن الحركات النسانية يتقدم فيها مطلقاً الحركة إلى مبدأ النظر ومتى الفعل أو غايته وما في الحركات المخارجية فرفع العائق متقدم على ادراك النهاية كما قال الفيلسوف في الطبيعتين لـ ٢٦ ولما كانت حركة الاختيار حرفة نسانية كان تحركه إلى الله على أنه النهاية متقدماً بالرتبة الطبيعية على رفع العائق الذي هو الخطيئة

#### الفصل التاسع

في ان تبرير الاثم هل هو اعظم اعمال الله

يختص الى التاسع بان يقال : يظهر ان تبرير الاثم ليس اعظم اعمال الله فان تبرير الاثم نتال به نعمة الطريق . والتجميد تناول به نعمة الوطن التي هي اعظم . تمجيد الملائكة او الناس اذن عمل اعظم من تبرير الاثم .  
٢ وايضاً ان تبرير الاثم يرمي الى خير جزئي لفرد واحد من الناس .  
وخير الكون اعظم من خير فرد واحد من الناس كما في كتاب الاخلاق .  
خلق السماء والارض اذن عمل اعظم من تبرير الاثم

٣ وايضاً ان فعل شيء من لا شيء وبدون معاونة شيء للفاعل لا اعظم من فعل شيء من شيء بمعاونته من جهة المفعول به . وفي عمل الخلق يفعل شيء من لا شيء فتتعذر معاونة شيء للفاعل واما في تبرير الاثم فالله يفعل شيئاً من شيء اي يفعل البار من الاثم وتوجد معاونة من جهة الانسان لأن هناك حركة الاختيار كما مر في ف ٣ . فليس تبرير الاثم اذن اعظم اعمال الله

لكن يعارض ذلك قوله في مز ١٤٤:٩ «مراحجه فوق كل اعماله»  
وقوله في ربۃ القدس في الاحد العاشر بعد العنصرة «اللهم الذي اعظم ما نعلم قدرتك بالمغفرة والرحمة» قوله اوغسطينوس في تفسير آياتي وحنا ١٢:١

يصل اعظم منها «ان جعل الايم باراً عمل اعظم من خلق السماء والارض» والجواب ان يقال ان عملاً يقال له عظيم باعتبارين او لا باعتبار كافية الفعل والخلق بهذا الاعتبار اعظم الاعمال اذ به يفعل شيء من لا شيء وثانياً باعتبار عظم المفعول وهذا الاعتبار يكون تبرير الايم الذي غاية خير المشاركة الالمية الابدي اعظم من خلق السماء والارض الذي غاية خير الطبيعة المتغيرة ولهنابعد ان قال اوغسطينوس «إن جعل الايم باراً عمل اعظم من خلق السماء والارض» قال «لان السماء والارض زائلتان واما خلاص المختارين وتبريرهم فباق»

لكن ينبغي ان يعلم ان شيئاً يقال له عظيم باعتبارين او لا باعتبار الكبة المطلقة وموهبة المجد بهذا الاعتبار اعظم من موهبة النعمة البررة الايم فيكون تمجيد الابرار بهذا الاعتبار عملاً اعظم من تبرير الايم وثانياً باعتبار الكبة الاضافية كما يقال جبل صغير ودخنة عظيمة . وموهبة النعمة البررة الايم هي بهذا الاعتبار اعظم من موهبة المجد الذي يولي البار الفعلة فان بمحاذة موهبة النعمة لاهلية الايم الذي كان مستوجباً العقاب اعظم من بمحاذة موهبة المجد لاهلية البار الذي صار بتبرره اهلاً للمجد . ولهذا قال اوغسطينوس في الموضع المتفهم «ليحكم من يشاء في ما اذا كان خلق الابرار والملائكة اعظم من تبرير الايم . لا جرم اذا كانت القدرة في كلها متساوية فالراجحة في هذا العظم»

و بذلك يظهر الجواب على الاول

وعلى الثاني بان خير الكون اعظم من خير الفرد الجزئي اذا اعتبر كلها في جنس واحد واما خير نسمة الفرد الواحد فهو اعظم من خير طبيعة الكون بمحاذته

وعلى الثالث بان هذا الاعتراض يرد من جهة كافية الفعل التي باعتبارها

## يكون الخلق اعظم اعمال الله

### الفصل العاشر

في ان تبرير الاثم هل هو معجزة

يتخطى الى العاشر بان يقال : يظهر ان تبرير الاثم معجزة فان الاعمال المعجزة اعظم من التبرير المعجزة . و تبرير الاثم عمل اعظم من سائر الاعمال المعجزة كما يظهر من كلام اوغسطينوس المورد في المعارضة الآنفة . فتبرير الاثم ادنى معجزة .

٢ وايضاً ان حركة الارادة في النفس كالليل الطبيعي في الاشیاء الطبيعية ومتى فعل الله في الاشیاء الطبيعية شيئاً ضد ميل الطبيعة كان فله معجزة كبرائه الاكمل وبعثه الميت . وارادة الاثم تتجزئ الى الشر . فاذآ بما ان الله بتبريره الانسان يحركه الى الخير يظهر ان تبرير الاثم معجزة

٣ وايضاً كأن الحكمة موهبة الـية كذلك البرايضاً . ونيل الحكمة من الله دفعـة دون درس واجهـاد معجزة . فاذآ تبرير الاثم من الله معجزة لكن يعارض ذلك ان الاعمال المعجزة مجاوزة القدرة الطبيعية . وتبرير الاثم ليس مجاوزاً القدرة الطبيعية فقد قال اوغسطينوس في كتاب التغاب القديسين « ان امكان الحصول على الايان من شأن طبيعة الناس كامكان الحصول على الجنة . والحصول على ذلك من شأن نعمة المؤمنين » فليس تبرير الاثم ادنى معجزة

والجواب ان يقال ان الاعمال المعجزة يوجد فيها عادة ثلاثة او لها من جهة قدرة الفاعل وهو امتناع فعلها بغير القدرة الالهية فهي لذلك عيبة مطلقاً للفاء سبها كما مر في ف ١٠٥ مب ٢ وبهذا الاعتبار يجوز اطلاق المعجزة على تبرير الاثم وخلق العالم وبالجملة على كل فعل لا يقدر عليه الا الله

والثاني كون ورود الصورة في بعض الاعمال المجزأة فوق القدرة الطبيعية التي تملك الميولى كأن الحياة في بعث الموت هي فوق قدرة ذلك الجسم الطبيعية . وتبير الأئم ليس بهذا الاعتبار معجزة لأن النفس قادرة طبعاً على قبول النعمة لأنها من حيث هي مصنوعة على صورة الله فاتحة على قبول الله بالنعمة كما قال أوغسطينوس في كتاب الثالث؛ ١٨ . والثالث حدوث شيء خارق العادة أحداث المخلول تحصل مريضاً دفعه على الشفاء التام خلافاً للعادة التي يحصل بها هذا الشفاء بفعل الطبيعة أو الصناعة . وتبير الأئم بهذا الاعتبار يكون تارةً معجزة وتارةً غير مجزأة فان التبرير يحصل عادةً بان يحرك الله النفس باطننا فيتدى الانسان الى الله اهتماماً يكون في اول الامر ناقصاً ثم يصير تاماً لأن «المعبأة في بدء امرها تسحق الازيداد فتى ازدادت استفعت الكمال» كما قال أوغسطينوس في روما ١٨٦ . وقد يحرك الله النفس تحريكها قوياً فبالانسان دفعه قام البر كما حدث في اهتمامه بولس الذي صاحبه السقوط العجيب في الخارج ولهذا قيم الكبيرة عيداً لاهتمامه بولس باعتبار كونه مجزأة

اذ اذا جب على الاول بان بعض الاعمال المجزأة وان كانت ادنى من تبرير الأئم باعتبار الخير المحاصل الا انها خارقة لعادة حصول مثلها من المخلولات فكان لها من حقيقة المجزأة اكثراً مما له وعلى الثاني بالهليوس كلما تحرك الشيء الطبيعي حركة مضادة لم يلهي يكون ذلك مجزأة والا لكان تسخن الماء او وهي الحجر صدأً مجزأة بل انها يكون ذلك مجزأة متى حدث على وجه خارق لظالم عليه التي من شأنها ان تفعل ذلك . وتبير الأئم ليس يقدر عليه الا الله كما ليس يقدر على تسخين الماء الا النار ولهذا فتبرير الأئم من الله ليس بهذا الاعتبار مجزأة

وعلى الثالث بان من شأن الانسان ان ينال الحكمة والعلم من الله يعقله واجتهاده فتى صار حكيمًا او عالماً على خلاف هذا الوجه كان ذلك مجنزة ولكن ليس من شأنه ان ينال النعمة المبهرة بفعله بل بفعل الله فليس حكيمًا واحدًا

### المبحث الرابع عشر بعد المائة في استحقاق الثواب - وفيه عشرة فصول

ثم يتبع النظر في استحقاق الثواب الذي هو مفعول النعمة المعاونة والمبحث في ذلك يدور على عشر مسائل— اهل يمكن للانسان ان يستحق ثواباً من الله— هل يمكن لأحد بدون النعمة ان يستحق الحياة الابدية— ٢ هل يمكن لأحد بالنعمة ان يستحق من باب الدليل الحياة الابدية— ٤ هل اغص ما به تكون النعمة مبدأً للاستحقاق هو الحبة— ٦ هل يمكن للانسان ان يستحق النعمة الاولى لنفسه— ٦ هل يمكن له ان يستحقها لغيره— ٧ هل يمكن لأحد ان يستحق لنفسه الانتعاش بعد المثارة— ٨ هل يمكن لأحد ان يستحق لنفسه زيادة النعمة او الحبة— ٩ هل يمكن لأحد ان يستحق لنفسه الثبات الى المتنفس— ١٠ هل يتعلق الاستحقاق بالغيرات الزمنية

#### الفصل الأول

في ان الانسان هل يمكن له ان يستحق ثواباً من الله  
يتخطي الى الاول بان يقال : يظهر انه ليس يمكن للانسان ان يستحق ثواباً من الله اذ ليس احد يستحق اجرة في ما يظهر على تأدبه لغيره ما يجب عليه « وكل ما نعمله من الصلاح لا يمكن ان يفي بما يجب علينا الله بل لا زوال بعد ذلك ايضاً مدحوبين له كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٨ وعليه قوله في لو ١٢ : ١٠ « اذا فعلتم جميع ما امرتم به ققولو انا عيده بطالون انا فعلنا ما كان يجب علينا فعله » فليس يمكن اذن للانسان ان يستحق ثواباً من الله ٢ وب ايضاً من افاد نفسه شيئاً فليس يظهر انه يستحق بذلك ثواباً من لا يفده هو شيئاً . والانسان بمحسن عمله يفيد نفسه او غيره من الناس ولكنه

لَا يغدِّرَ اللَّهُ قَدْ قَبِيلَ فِي أَبْوَابِ ٣٥ : ٢ «أَنْ بَرَّتْ فِيهَا مِنْ عَلَيْهِ أَوْ مَاذَا  
يَأْخُذُ مِنْ يَدِكُ» . فَلَمَّا يَكُنْ اذْنُ الْإِنْسَانَ أَذْنَ يَسْتَحْقِ ثَوَابًا مِنَ اللَّهِ  
وَإِضَّا مِنْ يَسْتَحْقِ ثَوَابًا مِنْ أَحَدٍ يَجْعَلُهُ مَدْيُونًا لَهُ إِذَا الدِّينَ مَا يَجِبُ  
إِدَاؤُهُ مِنَ الْأَجْرَةِ لِمَنْ تَحْقَنَ لَهُ . وَلَيْسَ اللَّهُ مَدْيُونًا لَأَحَدٍ كَقُولَهُ فِي رُوْ ١١ :  
٣٥ «مِنْ سَبِقَ فَأَعْطَى لَهُ فِيكَافَةً» فَلَمَّا يَكُنْ اذْنُ لَاحِدٍ أَنْ يَسْتَحْقِ ثَوَابًا  
مِنَ اللَّهِ

لَكُنْ يَعْرُضُ ذَلِكَ قُولَهُ فِي أَرْمِيا ٣١ : ١٦ «أَنْ لَعِلَّكَ أَجْرًا» وَبِرَاد  
بِالْأَجْرِ مَا يَوْدَى لِسْتَحْقِ . فَيُظَهِّرُ اذْنَ اللَّهِ يَكُنْ لِلْإِنْسَانِ أَذْنَ يَسْتَحْقِ ثَوَابًا مِنَ اللَّهِ  
وَالْجَوابُ أَنْ يَقَالُ أَنْ مَرْجِعُ الْاسْتَحْقَاقِ وَالْأَجْرِ إِلَى وَاحِدٍ فَإِنَّ الْأَجْرَ مَا  
يَكْافِي بِهِ أَحَدٌ عَلَى عَمَلٍ أَوْ تَعْبٍ بِهِزْلَةٍ مِنْ لَهُ وَكَمَا إِنَّ ادَاءَ الشَّفَاعَةِ الْعَدْلَ مَا يَوْدُعُهُ  
مِنْ أَحَدٍ هُوَ مِنْ افْعَالِ الْعَدْلِ كَذَلِكَ الْمَكَافَأَةُ عَلَى عَمَلٍ أَوْ تَعْبٍ هُوَ مِنْ افْعَالِ  
الْعَدْلِ فَإِنَّ الْعَدْلَ نُوعٌ مِنَ الْمَسَاوَةِ كَمَا قَالَ الْفِيْلِسُوفُ فِي كَابِ الْأَخْلَاقِ هُنْ  
كَانُوا يَنْهَمُ مَسَاوَةً مَطْلَقَةً كَانُوا يَنْهَمُ عَدْلًا مَطْلَقَةً وَمَنْ لَيْسَ يَنْهَمُ مَسَاوَةً  
مَطْلَقَةً فَلَيْسَ يَنْهَمُ عَدْلًا مَطْلَقَهُ بَلْ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ يَنْهَمُ عَدْلًا مِنْ وَجْهِ كَفُولَنَا  
عَدْلًا أَبُوِيُّ أَوْ مَوْلَوِيُّ كَمَا قَالَ الْفِيْلِسُوفُ فِي الْمَوْضِعِ الْمُتَقَدِّمِ وَلَهُذَا فَإِنْ كَانُوا يَنْهَمُونَ  
عَدْلًا مَطْلَقَهُ كَانُوا يَنْهَمُ حَقِيقَةَ الْاسْتَحْقَاقِ وَالْأَجْرِ مَطْلَقَهُ وَمَنْ كَانُوا يَنْهَمُونَ عَدْلًا  
مِنْ وَجْهِهِ لَا مَطْلَقًا لَمْ يَكُنْ يَنْهَمُ حَقِيقَةَ الْاسْتَحْقَاقِ مَطْلَقًا بَلْ مِنْ وَجْهِهِ بِاعتِبَارِ  
مَا هُنَّا كُمْ مِنْ حَقِيقَةَ الْعَدْلِ وَعَلَى هَذَا الْبَهْوِ يَسْتَحْقُ الْأَبْنَاءُ ثَوَابًا مِنْ أَيْهُهُ وَالْعَبْدُ  
مِنْ مَوْلَاهُ . وَلَا يَخْفِي أَنْ يَنْهَى اللَّهُ وَالْإِنْسَانَ مِنْ تَبَاعِدِهِمَا إِلَى غَيْرِ  
نَهَايَةٍ وَلَانَ كُلُّ مَا هُوَ خَيْرٌ لِلْإِنْسَانِ فَهُوَ مِنَ اللَّهِ فَلَا يَكُنْ اذْنُ أَنْ يَتَصَوَّرُ  
عَدْلًا بَيْنَ اللَّهِ وَالْإِنْسَانِ بِاعتِبَارِ الْمَسَاوَةِ الْمَطْلَقَةِ بَلْ بِاعتِبَارِ نُوعِ مِنَ الْمَعْدَلَةِ  
وَالْمَنْسَابِ أَيِّ مِنْ حِيثُ أَنْ كُلَّا يَفْعُلُ عَلَى حَسْبِ مَقْدَارِهِ . وَمَبْلَغُ الْقَدْرَةِ

البشرية ومقدارها انا يحصل للانسان من الله فلا يمكن اذن ان يستحق الانسان ثواباً عند الله الا على حسب ما ساقه الله اليه سابق تدبيره يعني ان الانسان انا ينال بعمله من الله ذلك الاجر الذي لا جله آناء الله القدرة على العمل كما ان الاشياء الطبيعية ايضاً انا تبلغ بحركاتها وافعما ما يسوقها الله اليه بتدبيره الا ان ينهم فرقاً فان الخليقة الناطقة تحرك نفسها الى العمل بالاختيار فكان لعملها وجه من الاستحقاق بخلاف المخلوقات الاخر

اذَا اجِبْ عَلَى الْأُولِيَّ بَنَ الْإِنْسَانُ اَنَّهَا يَحْصُلُ لَهُ اسْتِحْقَاقٌ مِّنْ حِيثِ  
يَفْعَلُ مَا يَجِبُ عَلَيْهِ بِارادَتِهِ وَالَّمْ يَتَرَبَّ عَلَى فَعْلِ الْمُدْلِ الَّذِي يَهْيُدِي الْإِنْسَانَ  
مَا يَجِبُ عَلَيْهِ اسْتِحْقَاقٌ

وَعَلَى الثَّانِي بَنَ اللَّهُ لَيْسَ يَطْلُبُ مِنْ خَيْرَاتِنَا الْفَائِدَةَ بِلَجْدَاهِ اعلان  
خَيْرِيَّتِهِ وَهُوَ مَا يَطْلُبُ ايْضًا مِنْ اعْمَالِهِ وَعِبَادَتِهِ لَا تَفْيِدُ شَيْئًا بِلَأَنَّا نَفِيدُنَا  
نَحْنُ وَعَلَى هَذَا فَانَّا نَسْتَحْقُ التَّرَابَ مِنَ اللَّهِ مِنْ حِيثِ نَفْعُلُ لِأَجْلِ مَجْدِهِ لَا مِنْ  
حِيثِ أَنَّهُ يَسْتَفِيدُ شَيْئًا مِنْ اعْمَالِنَا

وَعَلَى الثَّالِثِ بَانَهُ لَيْسَ يَلْزَمُ مِنْ كُونِ فَعْلَنَا لَا يَسْتَحْقُ ثَوَابًا إِلَّا بِحَسْبِ مَا سَابَقَ  
الْتَّدِبِيرُ الْأَلْمِيُّ أَنَّ اللَّهَ يَصِيرُ بِالْأَطْلَاقِ مَدْيُونًا لَنَا بِلَأَنَّهُ يَصِيرُ مَدْيُونًا لِنَفْسِهِ مِنْ  
حِيثِ يَجِبُ اِنْفَادُ تَدِبِيرِهِ

### الفصل الثاني

في انه هل يمكن لاحد بدون النعمة ان يستحق الحياة الابدية  
بخطي الى الثاني بان يقال: يظهر انه يمكن لاحد بدون النعمة ان يستحق  
الحياة الابدية فالانسان انا يستحق من الله ما يسوقه تعالى اليه بتدبيره الالهي  
كما تقدم . وهو يساق بطريقه الى السعادة على انها غايتها فيتوقف من ثم طبعاً الى  
ان يكون سعيداً . فهو اذن يستطيع بقوه طبعه من دون النعمة ان يستحق

السعادة التي هي الحياة الابدية

٢ وايضاً كلاماً كان فعله اقل وجوباً كان اكثر استحقاقاً . والخير الذي يفعله من كان حاصلاً على نعمه اقل هو اقل وجوباً . فاذما لم كان من ليس له الا الخيرات الطبيعية اقل نعماً من اجتمع فيهم الخيرات الطبيعية والمحاجنة كان لافعاله عند الله استحقاق اعظم في ما يظهر وهذا اذا كان الماصل على النعمة يقدر ان يستحق بوجوه ما الحياة الابدية كمن من ليس حاصلاً عليها اول بذلك ٣ وايضاً ان رحمة الله ومحاجنته يتجاوزان بغير نهاية رحمة الانسان ومحاجنته . وقد يستحق انسان ثواباً عند انسان آخر وان لم يكن حصل قبل ذلك على نعمته . فيظهر اذن ان الانسان أولى بان يقدر بدون النعمة على استحقاق الحياة الابدية من الله

لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ٦ : ٢٣ «نعم الله هي الحياة الابدية»

والجواب ان يقال يجوز ان يعتبر في الانسان الحالى عن النعمة حالاتان كما اسلفنا في مب ١٠٩ ف ٢ احداهما حالة الطبيعة السالمة وهي التي كانت لآدم قبل الخطيبة وأثنانية حالة الطبيعة الفاسدة خالساً قبل اصلاح النعمة فإذا اعتبرنا في كلامنا على الانسان الحالة الاولى كان استحقاقه الحياة الابدية يجبره قوله الطبيعية من دون النعمة ممتنعاً لامر واحد اي لأن استحقاق الانسان يتوقف على سابق التدبير الالهي . وليس يساق فعل شيء بالتدبير الالهي الى ما يتجاوز مقدار قدرته التي هي مبدأ افعاله فان من مقتضى ترتيب العناية الالهية ان لا يفعل شيء ما يتجاوز قدرته . والحياة الابدية خير يتجاوز مقدار الطبيعة المخلقة لانه يجاوز ايضاً ادراكه وشوفتها كقوله في اكورة ٢ : ٩ «لم تره عين ولا سمعت به اذن ولا خطر على قلب بشر» ولهذا لم تكن طبيعة مخلوقه

مبدأً كافياً لفعل يستحق الحياة الابدية الا ان يزداد عليها موهبة فائقة الطع  
وهي التي يقال لها نعمة - واما اذا كان كلامنا على الانسان باعتباره في  
حال الخطيئة فيكون ذلك متنعاً لامر آخر ايضاً من جهة الخطيئة لانه لما كانت  
الخطيئة اهانة لله تحرم مرتکبها الحياة الابدية كما يظهر مما مر في البحث الانف  
ف ٢ ومب ٨٧ لم يكن ممكناً لاحدي وهو في حال الخطيئة ان يستحق  
الحياة الابدية مالم يسلم الله قبل ذلك بمنفعة خطئته وهذا يحصل بالنعمه فان  
الخططي، لا يستوجب الحياة بل الموت كقوله في رو ٦ : ٢٣ «اجرة الخططية  
في الموت »

اذ اذا جيب على الاول بان الله ساق بتدبيره الطبيعة البشرية الى ان  
تدرك غاية الحياة الابدية ليس مجرد قدرتها بل بعونه النعمه وبهذا الاعتبار  
يمحوز ان يستحق فعلها الحياة الابدية

وعلى الثاني بانه يتبع ان يكون للانسان بدون النعمه فعل مساوٍ لفعل  
الذى يصدر عن النعمه اذ كلما كان مبدأ الفعل اكل كان الفعل اتم . وانما  
ينهض هذا الاعتراض لو تساوى الفعلان

وعلى الثالث بان الامر الاول المذكور في الجواب ليس حكمه  
واحداً في الله وفي الانسان اذ كل ما للانسان من القدرة على احسان العمل فهو  
حاصل عليه من الله لا من الانسان فليس يمكن اذن للانسان ان يستحق ثواباً  
من الله الا موهبة منه تعالى وهذا ما اراده الرسول بقوله « من سبق فاعطى الله  
فيكافة » ولكن يمكن له ان يستحق ذلك من الانسان قبل ان يأخذ منه شيئاً  
بقوة ما اخذه من الله - واما الامر الثاني الثاني؛ عن مانع الخططية فـ كـ هـ في  
الانسان والله سواه فان الانسان ايضاً لا يمكن له ان يستحق ثواباً من انسان  
آخر سبقت له اهانته مالم يرضيه ويسأله

### الفصل الثالث

في ان الانسان الذي في حال النعمة هل يقدر ان يستحق من باب العدل الحياة الابدية  
يتحقق الى الثالث بان يقال : يظهر ان الانسان الذي في حال النعمة لا  
يقدر ان يستحق من باب العدل الحياة الابدية فقد قال الرسول في رواية <sup>١٨</sup>: « ان آلام هذا الدبر لا تقام عدلاً بالمجده المزمع ان يتجلّى فيها » وآلام  
القديسين يظهر انها اخص الافعال التي تستحق الثواب . فليس اذن شيء  
من افعال الناس يستحق من باب العدل الحياة الابدية  
٢ واياضًا قال الشارح في تفسيره قول الرسول في رواية <sup>٢٣</sup>: نعمة الله  
هي الحياة الابدية « لو قال اجرة البر هي الحياة الابدية لكان اصحاب ايضاً  
ولكنه اخر ان يقول : نعمة الله هي الحياة الابدية : لعله ان الله يسوقنا الى الحياة  
الابدية برحمته لا باستحقاقنا » ومن استحق شيئاً من باب العدل فليس بالخذله  
عن رحمة بل عن اهلية . فيظهر اذن ان الانسان لا يستطيع بالنعمة ان يستحق  
من باب العدل الحياة الابدية

٣ واياضًا يظهر ان الاستحقاق العدل ما كان معدلاً للاجرة . ويتحقق ان  
يكون فعل من افعال الحياة الحاضرة معدلاً للحياة الابدية فانها مجاوزة لادراما  
وشوقنا بل مجاوزة ايضاً لحبة الطريق كما هي مجاوزة للطبيعة . فليس يستطيع  
انسان اذن بالنعمة ان يستحق من باب العدل الحياة الابدية  
لكن يعارض ذلك ان الجزاء الذي يقتضي به العدل يظهر انه اجرة عادلة  
والله يجزي بالحياة الابدية بحكم العدل كقوله في تهويه <sup>٤:٨</sup> « اما يتيقى اكليل  
العدل المحفوظ لي الذي يجزيني به في ذلك اليوم رب الديان العادل » فالانسان  
اذن يستحق من باب العدل الحياة الابدية  
والجواب ان يقال ان الفعل الذي به يستحق الانسان الثواب يمكن اعتباره

من وجهين اولاً من حيث يصدر عن الاختيار وثانياً من حيث يصدر عن نعمة الروح القدس فاما اعتبار من حيث جوهر الفعل ومن حيث يصدر عن الاختيار امتنع ان يكون هناك استحقاق من باب العدل بسبب متهى التباهي ولكن يوجد هناك نوع من اللياقة والملاءمة لما في ذلك من بعض المعادلة النفسية اذ يليق في ما يظهر ان يكفي «الله بحسب سمو قدرته الانسان الذي يفعل بحسب قدرته» اما اذا اعتبرناه من حيث يصدر عن نعمة الروح القدس فيكون استحقاقه الحياة الابدية من باب العدل فان قوة الاستحقاق تعتبر بحسب قوة الروح القدس الذي يعبر كما الى الحياة الابدية كقوله في يوم ١٤: «يكون فيه ينبوع ماء ينبع الى الحياة الابدية» وايضاً فان اجر العمل يعتبر بحسب شرف النعمة التي من حيث يحصل بها للانسان شركة في الطبيعة الالمية بصير ابا الله يحقق له الميراث بمنى البتوة كقوله في روما ٨: ١٢ «حيث نحن ابناء فنحن ورثة»

اذ اجيب على الاول بان كلام الرسول على الام القديسين باعتبار جوهرها وعلى الثاني بان كلام الشارح ينبغي حمله على العلة الاولى لبلوغ الحياة الابدية وهي رحمة الله واستحقاقنا علة لاحقة

وعلى الثالث بان نعمة الروح القدس الحاصلة لناس في الحال وان لم تكن معادلة للمجد بالفعل الا انها معادلة له بالقررة على مثال بذر الشجر الذي فيه قوة الى الشجرة كلها وايضاً فالانسان يحمل فيه بالنعمة الروح القدس الذي هو علة كافية للحياة الابدية ولماذا قيل في افسس ١٤: انه «عربون ميراثنا»

#### الفصل الرابع

في ان اخص الفضائل التي بها تكون النعمة مبدأ لاستحقاق الثواب هل هو الجنة ينبع الى الرابع بان يقال «يظهر ان الجنة ليست اخص الفضائل التي

بها تكون النعمة مبدأ لاستحقاق الثواب فان العمل يستوجب الاجرة كقوله في متى ٢٠ : ٨ « ادع العسلة وأعطيهم الاجرة » وكل فضيلة مبدأ لعمل لأن الفضيلة ملكرة عملية كما مر في مب ٥٥ ف ٢ . فكل فضيلة اذن مبدأ لاستحقاق الثواب كغيرها على السواء

٢ واياضا قال الرسول في اكور ٣ : ٨ « ان كلما يأخذ اجرته على قدر تعبه » والحبة لا تزيد التعب بل بالاحرى تخففه فقد قال اوغسطينوس في كتاب كلام الرب « الحبة تحمل الامور المسيرة والشاقة سهلة وكلاشيء » فليست الحبة اذن بين الفضائل هي المبدأ الاول لاستحقاق الثواب

٣ واياضا يظهر ان الفضيلة التي افعالها اعظم استحقاقاً للثواب هي المبدأ الاول لاستحقاق الثواب . وافعال الامان والصبر او الشجاعة هي في ما يظهر اعظم استحقاقاً للثواب كما يظهر في الشهداء الذين جاهدوا في سبيل الامان بصرى وشجاعة حتى الموت . فغير الحبة اذن من الفضائل هو المبدأ الاول لاستحقاق الثواب

### الثواب

لكن يعارض ذلك قول الرب في يو ١٤ : ٢١ « الذي يعني يحيه اي وانا احيه واظهر له ذاتي » والحياة الابدية تقوم بمعونة الله الظاهرة كقوله في يو ١٧ : ٣ « هذه هي الحياة الابدية ان يعرفوك انت الاله الحقيقي وحدك » فالحبة اذن هي المبدأ الاخص لاستحقاق الحياة الابدية

والجواب ان يقال ان الفعل البشري يستحق الثواب من وجهين اولاً وامالةً من جهة التدبير الالهي اذا المراد باستحقاق الفعل الثواب استحقاقه لذلك الخير الذي يُساق اليه الانسان من الله وثانياً من جهة الاختيار اي من حيث ان الانسان امتاز عن سائر المخلوقات بكونه يفعل بنفسه لانه يفعل محظياً . والحبة باعتبار كلا الوجهين هي المبدأ الاول لاستحقاق الثواب .

فنبغي اولاً ان يعلم ان الحياة الابدية قائمة بالاستئناع بالله . وحركة النفس  
 الانسانية لل الاستئناع بالخير الالهي هي فعل المحبة الخاص الذي به تأسق جميع  
 افعال الفضائل الأخرى هذه الغاية من حيث ان الفضائل الأخرى تؤمر من المحبة ولهذا  
 كان استحقاق الحياة الابدية يُسند بالاسناد الاولى الى المحبة وبالاسناد الثانية  
 الى الفضائل الأخرى من حيث ان افعالها تؤمر من المحبة . وكذلك من الواضح ايضاً  
 ان ما نفعله بالمحبة هو اخص ما نفعله بالارادة ولما كانت حقيقة استحقاق الثواب  
 تقتضي ان يكون ارادياً كأن المحبة بهذا الاعتبار ايضاً هي المبدأ الاول له  
 اذا احجب على الاول بان المحبة من حيث ان موضوعها هو الغاية  
 القصوى تحرك الفضائل الأخرى الى الفعل لان الملكة التي تتعلق بالغاية تأمر  
 دائمًا الملائكة التي تتعلق بالواسطة كما يظهر مما مر في مب ٩ ف ١  
 وعلى الثاني بان فعلاً يكون شافقاً وعسيراً من وجهين اولاً من جهة  
 عظم الفعل وبهذا الاعتبار يرجع عظم التعب الى زيادة الاستحقاق . والمحبة  
 بهذا الاعتبار لا تخفي من التعب بل تبعث الى الاقدام على اعظم الاعمال  
 « فهي اذا وجدت فعلت العظام » كما قال غريغوريوس في بعض خطبه .  
 وثانيةً من جهة تقصير الفاعل فان الشيء يكون شافقاً وعسيراً على من لا يفعله  
 بعزيمة ونشاط وهذا التعب يقلل من الاستحقاق ولكن يرتفع بالمحبة  
 وعلى الثالث بان فعل الامان لا يستحق ثواباً الا اذا عمل الامان بالمحبة  
 كما في غلا ٥ : ٦ وكذلك فعل الصبر والشجاعة لا يستحق ثواباً الا اذا فعل  
 ذلك بالمحبة كقوله في اكور ١٣ : ٣ « لو اسلت جدي لأحرق ولم تكن  
 في المحبة فلا تنفع شيئاً »

### الفصل الخامس

في ان الانسان هل يقدر ان يستحق لنفسه النعمة الأولى

يتخطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان الانسان يقدر ان يستحق لنفسه النعمة الأولى فقد قال اوغسطينوس في رسا ١٨٦ « الاعيان يستحقون البرير ». ولما يتبرر الانسان بالنعمـة الأولى ، فهو اذن يقدر ان يستحق لنفسه النعمة الأولى

٢ وايضاً ان الله لا يعطي النعمة الامثل هو اهل لها . وليس يوصف بالأهلية لوهـة الا من استحقها من بـاب العـدـل . فيقدر الانسان اذن ان يستحق من بـاب العـدـل النعـمة الأولى

٣ وايضاً يمكن لانسان ان يستحق عند الناس موهـة أـوـتيـها من قبل . كما ان من اخذ فـرسـاً من مـولاـه يستحقه اذا احسن استـعمالـه في خـدـمة مـولاـه . والله اعظم سـخـاءـ من الانـسان . فـلاـن يـقدـرـ الانـسانـ ان يستـحقـ من اللهـ النـعـمةـ الاولـىـ التيـ اـوتـيـهاـ منـ قـبـلـ بـاـيـفـعلـهـ بـعـدـ ذـكـرـ اـولـىـ

لـكنـ يـعارضـ ذـكـرـ اـنـ حـقـيقـةـ النـعـمةـ منـاقـيـةـ لـأـجـرـ الـاعـمالـ كـقولـهـ في رو ٤ : « الذي يـعـملـ لـأـحـسـبـ لهـ الـاجـرـ نـعـمـةـ بلـ دـيـنـاـ » والـانـسانـ اـنـماـ يستـحقـ ماـ يـحـسـبـ اـجـرـ لـعـملـهـ . فـلاـ يـقدـرـ اـذـنـ انـ يستـحقـ النـعـمةـ الاولـىـ والـجـوابـ انـ يـقـالـ يـجـوزـ اعتـبارـ مـوهـةـ النـعـمةـ منـ وجـهـينـ اـولـاـ منـ حيثـ هيـ مـوهـةـ مـجـاهـةـ وـوـاضـحـ انـ كـلـ اـسـتـحقـاقـ بـهـذاـ الـاعـتـباـرـ يـنـافـيـ النـعـمةـ لـانـهـ « انـ كانـ منـ الـاعـمالـ فـلـيـسـ منـ النـعـمةـ » كـماـ قـالـ الرـسـولـ فيـ روـ ١١ـ : ٦ـ وـثـانـياـ منـ حيثـ طـيـعةـ الشـيـءـ المـوهـوبـ وـبـهـذاـ الـاعـتـباـرـ ايـضاـ لـاـ يـجـوزـ انـ يـسـتـحقـهاـ منـ لـيـسـ حـاـصـلاـ عـلـىـ النـعـمةـ لـجـاؤـزـتهاـ نـسـبةـ الطـيـعةـ وـلـانـ الانـسانـ قـبـلـ النـعـمةـ وـهـوـ فيـ حـالـ الخـطـيـئةـ يـحـولـ بـيـنـهـ وـبـيـنـ اـسـتـحقـاقـ النـعـمةـ مـانـعـ وـهـوـ

الخطيئة . وبعد حصوله على النعمة لا يجوز تعلق الاستحقاق بالنعمة التي حصل عليها من قبل لأن الاجرة هي متى العمل والنعمة مبدأ كل عمل صالح فينا كما مر في مب ١٠٩ . أما إذا استحق أحد بقوه النعمة السابقة موهبة أخرى مجانية فلا تكون النعمة الأولى . فقد وضح أذن أنه لا يقدر أحد أن يستحق لنفسه النعمة الأولى

اذن اجيب على الاول بان اوغسطينوس ضل مرة باعتقاده ان الامان تحصل بدايته من عند انفسنا ولكن كماله يحصل فيما من الله كما قال في كتاب الرجوع وقد رجع هناك عن ضلاله هذا وعلى هذا يحمل في ما يظهر قوله «الامان يستحق التبرير» . لكن اذا اعتبرنا ان الامان تحصل بدايته فيما من الله كما تقتضي ذلك حقيقة الامان كان فعل الامان نفسه لاحقاً النعمة الأولى فيتشع ان يكون مسخطاً لها فالانسان اذن يتبرر بالامان ليس لانه بامانه يستحق التبرير بل لانه حين يتبرر يومن لاقتضاء التبرير حرفة الامان كما مر في البحث الآنف

وعلى الثاني بان الله لا يهب النعمة الا لمن هم اهل لها لا يعني انهم كانوا اهلاً من قبل بل لانه جعلهم اهلاً بالنعمة «ذاك الذي وحده يقدر ان يجعل المحبول به من زرع نجس ظاهراً» كما في ایوب ٤ : ١٤  
وعلى الثالث بان كل فعل صالح من افعال الانسان يصدر عن النعمة الأولى صدوره التي عن مبدئه . وهو ليس يصدر عن موهبة بشرية .  
فليس اذن حكم موهبة النعمة والموهبة البشرية واحداً

### الفصل السادس

في ان الانسان هل يقدر ان يستحق النعمة الاولى اذ انه

يتخطى الى السادس بان يقال : يظهر ان الانسان يقدر ان يستحق النعمة الأولى لغيره فقد قال الشارح في تفسير قوله في متى ٩:٢٠ «لما رأى يسوع ايمانهم الآية» اذا كان ايمان الغير قد بلغ من القوة عند الله الى حد ان يشفي تعالى الانسان باطناً وظاهراً فما ظنك بقوة ايمان الانسان نفسه » وشفاء الانسان باطناً انا بمحصل بالنعمة الأولى . فيقدر الانسان اذن ان يستحق لغيره النعمة الأولى

٢ وايضاً ان صوات الابرار ليست باطلة بل فعالة كقوله في يع ٥:١٦ «ما اعظم قوة صلوة البار الدائمة» . وقد قيل هناك قبل ذلك «صلوا بعضكم لاجل بعض لكي تخلصوا» فاذَا الامتناع ان يصل خلاص الانسان بغیر النعمة يظهر ان انساناً يقدر ان يستحق لانسان آخر النعمة الأولى

٣ وايضاً قيل في لو ٩:١٦ «اجعلوا لكم اصدقاء بمال الظلم حتى اذا ادركم الاوضلال يتقبلونكم في المظالم الابدية» وليس يقبل احد في المظالم الابدية الا بالنعمة التي بها وحدها يستحق الانسان الحياة الابدية كما مر في ف ٢ . فالانسان اذن يقدر ان ينال النعمة الأولى لغيره باستحقاقه الخاص

لكن يعارض ذلك قوله في ار ١:١٥ «لوان موسى وصموئيل وفقا امامي لما توجهت نفسي الى هذا الشعب» مع انه كان لهذين اعظم استحقاق عند الله . فيظهر اذن ان ليس يقدر احد ان يستحق لغيره النعمة الأولى .

والجواب ان يقال ان عملياً يستحق الثواب من وجهين كما يظهر مما مر اولاً من قوة التحرير الالهي وبهذا الاعتبار يستحق الانسان الثواب من باب العدل وثانياً من حيث يصدر عن الاختيار باعتبار انا نفعنا بارادتنا واستحقاق

الثواب بهذا الاعتبار يكون من باب اللياقة اذا من اللائق انه اذا احصن الانسان استعمال قدرته يفعل الله اسني من ذلك على حسب مسوقدرنـهـ ومن ذلك يظهر انه لا يقدر احد ان يستحق لغيره النعمة الأولى من باب العدل الا المسيح وحده لأن كلـاـ منـاـ يـتـرـكـ منـ اللهـ بـمـوـهـبـةـ النـعـمـةـ لـكـيـ يـلـغـيـ الحـيـوـةـ الـاـبـدـيـةـ فـلـاـ يـجـاـزـ الاـسـتـحـقـاقـ العـدـلـيـ هـذـاـ التـحـريـكـ وـاـمـانـسـ لـمـسـيـحـ فـلـمـ تـحـرـكـ منـ اللهـ بـالـنـعـمـةـ لـكـيـ يـلـغـيـ المـسـيـحـ بـعـدـ المـيـاهـ الـاـبـدـيـةـ فـقـطـ بلـ لـكـيـ يـلـغـيـ اـلـيـهـ الـآـخـرـينـ اـيـضاـ مـنـ حـيـثـ هـوـ رـأـسـ الـكـيـسـةـ وـمـبـدـىـ الـخـلـاصـ الـبـشـرـىـ كـفـولـهـ فيـ عـبـرـ ٢ـ :ـ اـلـاـقـ بـالـذـيـ اـورـدـ اـلـىـ الـمـجـدـ اـبـانـهـ كـثـيرـنـ انـ يـعـمـلـ مـبـدـىـ خـلـاصـهـ الـآـيـةــ وـاـمـاـ مـنـ بـابـ الـلـيـاقـ فـيـحـوزـ لـوـاحـدـاـنـ يـسـتـحـقـ لـغـيـرـهـ النـعـمـةـ الـاـلـىـ لـانـهـ لـمـاـ كـانـ اـلـاـنـسـانـ الـذـيـ فـيـ حـالـ النـعـمـةـ يـعـمـ اـرـادـةـ اللهـ كـانـ مـنـ الـلـائـقـ بـحـسـبـ نـسـبـةـ الصـدـافـةـ انـ يـعـمـ اللهـ اـرـادـةـ اـلـاـنـسـانـ بـتـخـلـيـصـ غـيـرـهـ وـاـنـ حـالـ اـحـيـاـنـاـ دـوـنـ ذـلـكـ مـانـعـ مـنـ جـهـةـ مـنـ يـتـوقـ اـحـدـ الـقـدـيـسـيـنـ اـلـىـ تـبـرـيـهـ وـمـنـ هـذـاـ القـبـيلـ كـلـامـ اـرـميـاـ فـيـ الـآـيـةـ الـمـوـرـدـةـ فـيـ الـمـعـارـضـةـ

اـذـاـ اـجـيـبـ عـلـىـ الـاـولـ بـاـنـ اـلـاـنـسـانـ يـدـرـكـ الـخـلـاصـ بـاـيـنـاـتـ غـيـرـهـ بـالـاسـتـحـقـاقـ الـلـيـاقـ لـاـ بـالـاسـتـحـقـاقـ العـدـلـيـ

وـعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـ النـاسـ الـصـلـوةـ يـسـتـنـدـ اـلـىـ الرـحـمـةـ وـاـمـاـ الـاسـتـحـقـاقـ العـدـلـيـ فـيـسـتـنـدـ اـلـىـ الـعـدـلـ وـلـهـذاـ فـاـلـاـنـسـانـ يـلـتـئـمـ بـصـلـاتـهـ مـنـ الرـحـمـةـ الـاـلـهـيـةـ اـمـرـاـ كـثـيرـةـ لـاـ يـسـتـحـقـهاـ مـنـ بـابـ الـعـدـلـ كـفـولـهـ فـيـ دـاـ ١٨ـ :ـ «ـ لـسـناـ لـاجـلـ بـرـنـاـ ثـلـقـيـ تـقـرـعـاتـاـ اـمـاـمـ وـجـهـكـ بـلـ لـاجـلـ مـرـاحـلـكـ الـكـثـيرـهـ»ـ

وـعـلـىـ الثـالـثـ بـاـنـهـ يـقـالـ اـنـ الـفـقـراءـ الـذـيـنـ يـقـلـوـنـ الصـدـفـاتـ يـقـلـوـنـ الـمـحـسـنـيـمـ فـيـ الـمـظـالـ الـاـبـدـيـةـ اـمـاـ بـالـتـهـمـهـ لـمـ المـغـرـفـةـ بـصـلـاـتـهـ وـاـمـاـ

باستحقاقهم ايها لهم من باب الياقة بغير ذلك من الاعمال الصالحة . او يُحمل  
هذا القول على ظاهره فيكون المراد به ان من يصرف الى القراء اعمال الرحمة  
يستحق بها ان يُقبل في المظال الابدية

### الفصل السابع

في ان الانسان هل يقدر ان يستحق لنفسه الاتعاش بعد العذرة

يقتضي الى السابع بان يقال : يظهر ان الانسان يقدر ان يستحق لنفسه  
الاتعاش بعد العذرة فان ما يُتحقق عدلاً من الله يقدر الانسان ان يستحقه  
في ما يظهر . وليس يُتحقق من الله شيء اعدل من الاتعاش بعد العذرة  
كما قال اوغسطينوس وعليه قوله في مز ٢٠ : ٩ « لا تمنعني عند فناء قوتي  
ايهما رب » فالانسان اذن يقدر ان يستحق ان يتعش بعد العذرة

٢ وايضاً ان اعمال الانسان هي لنفسه اتفع منها لغيره . وهو يقدر على  
نحو ما ان يستحق لنغيره الاتعاش بعد العذرة كما يستحق له النعمة الاولى .

فلا يقدر ان يستحق لنفسه الاتعاش بعد العذرة أولى

٣ وايضاً ان الانسان الذي كان وقتاً ما في حال النعمة استحق لنفسه  
باعماله الصالحة الحياة الابدية كما يظهر مما مر في ف ٣ . وليس يقدر احد  
ان يبلغ الحياة الابدية ما لم يتتعش بالنعمة . فيظهر اذن انه استحق لنفسه  
الاتعاش بالنعمة

لكن يعارض ذلك قوله في حزقيال ١٨ : ٢٤ « اذا ارتد البارهن برم  
جميع بره الذي صنعه لا يذكر » فاستحقاقاته السابقة اذن لا تفيده شيئاً لأن  
يتتعش . وليس يقدر اذن احد ان يستحق لنفسه الاتعاش بعد العذرة  
المستقبلة

والجواب ان يقال ليس يقدر احد ان يستحق لنفسه الاتعاش بعد

العثرة المستقبلة لا من وجہ العدل ولا من وجہ الیاقۃ – اما من وجہ العدل فلان هذا الاستحقاق يتوقف على تحریک النعمۃ الالمیة وهذا التحریک ينقطع بالخطیئة اللاحقة ومن ثم بجميع النعم التي ينالها الانسان بعد ذلك من الله ويتتشش بها لانه لا تقع تحت الاستحقاق لأن تحریک النعمۃ الاولی لا يتناول هذا الحد – واما من وجہ الیاقۃ فلان الاستحقاق الیاقی الذي به يستحق الانسان النعمۃ الاولی لغيره يحول دون مفعوله مانع الخطیئة في المستحق له فإذا وجد مانع في المستحق والمستحق له كان ذلك أولی بان يحول دون فاعلیة هذا الاستحقاق فان كليهما هنا واحد بعينه . ولهذا ليس يقدر احد بوجهه من الوجوه ان يستحق لنفسه الاتعاش بعد العثرة اذا اجیب على الاول بان رغبة الانسان في الاتعاش بعد العثرة والثانية ذلك بالصلة انا يوصافان بالعدالة لأنہ یُقصد بهما العدل لكن لا بیث يستدان الى العدل من طريق الاستحقاق بل الى الرحمة فقط وعلى الثاني بان انساناً یقدر ان يستحق لنفسه النعمۃ الاولی من وجہ الیاقۃ لمعدم وجود مانع هنالک من جهة المستحق في الاقل وهذا يحصل مئی ابعد الانسان عن البر بعد استحقاق النعمۃ وعلى الثالث بان بعضًا ذهبا الى الله یليس يستحق احد الحیوة الابدية بغير فعل النعمۃ الاخیرة مطلقاً بل على شریطة ان یثبت الا ان هذا القول بعيد عن الصواب لأن فعل النعمۃ الاخیرة قد لا يكون اوفر استحقاقاً من فعل النعمۃ السابقة بل اقل استحقاقاً منه بسبب شدة وطأة المرض . فالحق اذن ان كل فعل من افعال الحبة يستحق الحیوة الابدية مطلقاً الا ان الخطیئة اللاحقة تمنع الاستحقاق السابق عن ان ینال مفعوله كما ان العلل الطبيعية ايضاً تختلف معلولاً لها مانع طاری

### الفصل الثامن

في ان الانسان هل يقدر ان يستحق زيادة النعمة او المحبة

يتحققى الى الثامن بان يقال : يظهر ان الانسان لا يقدر ان يستحق زيادة النعمة او المحبة فن اخذ الجزاء الذي استحقه لا يستوجب اجرة اخرى كقوله عن بعضهم في متى ٦ : ٥ « ائم اخذوا الجرم » ولو استحق احد زبادة المحبة او النعمة لما باقى للنعمة المزبدة جزاء آخر توقعه وهذا باطل ٢ وايضا ليس شيء يفعل ما يجاوز نوعه . ومبدأ استحقاق الثواب هو النعمة او المحبة كما يظهر ما مر في ف ٣ و ٤ . فاذا ليس يقدر احد ان يستحق من النعمة او المحبة فرق ما له

٣ وايضا ما يتعلق به الاستحقاق يستحقه الانسان باي فعل صادر عن النعمة او المحبة كما يستحق بذلك الحياة الابدية فلو كان الاستحقاق يتعلق بزيادة النعمة او المحبة لاستحق الانسان في ما يظهر زيادة المحبة باي فعل صادر عن المحبة . وما يستحقه الانسان فلا بد ان يناله من الله ما لم تحصل دونه خطيبة لاحقة في ٢ تيمورا : ٢ « اني عارف من امنت وواثق انه قادر ان يحفظ وديعي » فيلزم اذن ان النعمة او المحبة تزداد بكل فعل استحقاق وهذا باطل في ما يظهر لان الافعال الاستحقاقية قد لا تكون احيانا من شدة الحرارة بحيث تكفي لزيادة المحبة . فالاستحقاق اذن لا يتناول زيادة المحبة

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في تفسير رسالة يوحنا « ان المحبة تستحق الازدياد فتى ازدادت استحقت **الكمال** » فالاستحقاق اذن يتناول زيادة المحبة او النعمة

والجواب ان يقال ان الاستحقاق العدلي اتفاً يتناول ما يتناوله تحريرك النعمة كما مر في ف ٣ وفي الفصلين الآتيين . وتحريك المركب ليس يتناول متنهي الحركة فربما بل كل تقدم فيها ايضاً . ومتنه حركة النعمة هو الحياة الابدية والتقدم في هذه الحركة يكون بزيادة الحبة او النعمة ك قوله في ام ٤ : «اما سبيل الصديقين فمثل النور التلائلاً الذي يتدرج في اثارته الى قائم النهار» وهو همار الجد . فالاستحقاق العدلي ادنى يتناول زيادة النعمة

اذ اذا جيب على الاول بان الجزاء هو طرف الاستحقاق . وللحركة طرفاً اخيراً واوسط هو مبدأً ومتنه مما وهذا الطرف هو اجر الزيادة واما اجر الانعام البشري فهو بمنزلة الطرف الاخير للذين يعملون فيه غایتهم وذلك لا يأخذون اجر آخر

وعلى الثاني بان زيادة النعمة ليست محاوزة لقوة النعمة السابقة وان جاوزت مقدارها كما ان الشغرة وان جاوزت مقدار البذر ليست مع ذلك محاوزة لقوتها

وعلى الثالث بان الانسان يستحق بكل فعل استحقاق زيادة النعمة كما يستحق به متنهي النعمة الذي هو الحياة الابدية الا انه كما ان الحياة الابدية لا تدرك حالاً بل في اوانها كذلك النعمة لا تزداد حالاً بل في اوانها اي متى اصبح الانسان متاهياً لزيادتها تاهياً كافياً

#### الفصل التاسع

في ان الانسان هل يتدرك ان يستحق الثبات

يتخطي الى التاسع بان يقال : يظهر ان الانسان يقدر ان يستحق الثبات لأن ما يناله الانسان اذا تمسه يجوز ان يتناوله استحقاق من حصلت له

النعمة . وانما اذا التمسوا الثبات من الله نالوه واللئان النهاية من الله في جملة ما يلتمس في الصلوة الربية عيناً كما قال اوغسطينوس في كتاب خير الثبات . فاستحقاق من كان حاصلاً على النعمة يجوز اذن ان يتناول الثبات

٢ وايضاً ان امتناع الخطأ اعظم من عدم الخطأ . والاستحقاق يتناول امتناع الخطأ فان الانسان يستحق الحياة الابدية التي من مقتضاه امتناع الخطأ . وبالاخرى اذن يقدر الانسان ان يستحق عدم الخطأ وهذا هو الثبات

٣ وايضاً ان زيادة النعمة اعظم من الثبات في النعمة المعاصلة . والانسان يقدر ان يستحق زيادة النعمة كما مر في الفصل الآنف . فلان يقدر ان يستحق الثبات في النعمة المعاصلة أولى لكن يعارض ذلك ان كل ما يستحقه مستحق بناه من الله ما لم تحل دون ذلك الخطيئة . وكثير من الناس ذرو اعمال استحقاقية ولا ينالون الثبات . ولا يقال ان هذا يحدث لامان الخطيئة لان الخطأ ايضاً مقابل للثبات بحيث انه لو استحق احد الثبات لما اذن الله ان يسقط في الخطيئة . فالاستحقاق اذن لا يتناول الثبات

والجواب ان يقال لما كان للانسان من طبيعة اختيار يميل الى الخير والى الشر جاز ان ينال من الله الثبات في الخير على نحوين اولاً بتعيين الاختيار للخير ب تمام النعمة وهذا يكون في المجد وثانياً بالتحريك الاهلي الذي يميل الانسان الى الخير حتى المتهى وقد نقدم في ف ٥ و ٨ ان استحقاق الانسان يتعلق بما نسبة الى حركة الاختيار المدبر من الله المحرك نسبة المتهى لا بما كانت نسبة اليها نسبة المبدأ فيتبين من ذلك ان ثبات المجد الذي هو متهى هذه

الحركة لا يتعلق بها الاستحقاق واما ثبات الطريق فلا يتعلق الاستحقاق بـ  
ايضًا لانه لا يتوقف الا على التحرير الاهلي الذي هو مبدأ كل استحقاق غير  
ان الله يجود مجاناً بغير الثبات على من يجود به عليه  
اذا اجيب على الاول بانا نحال ايضًا بالصلة ما لا تستحقه فان الله  
يسحب ايضًا الحطأة الذين يتسمون منفعة الخطايا وهم لا يستحقونها كما  
يظهر من قول اوغسطينوس في تفسيره قول يوحنا ٩ : ٣١ «نحن نعلم ان الله  
لا يسمع للخطأة» والا لم يكن فائدة في قول العشار «اللهم ارحني انا الحاطئ»  
كما في لور ١٨ و كذلك يحال الانسان من الله بالصلة موجبة ثبات اما  
لنفسه او لغيره وان لم يتعلق بها الاستحقاق  
وعلى الثاني بان الثبات الذي يكون في المجد له الى حركة الاختيار  
الاستحقاقية نسبة المتهى بخلاف ثبات الطريق لما تقدم  
وبمثل ذلك يحاب على الثالث من جهة زيادة النعمة كما يظهر مما تقدم

### الفصل العاشر

في ان الاستحقاق هل يتعلق بالخيرات الزمنية

بتغطى الى العاشر بان يقال : يظهر ان الاستحقاق يتعلق بالخيرات  
الزمنية لأن ما يُوعَدُ على انه جزاء عدلٍ يتعلق به الاستحقاق . وقد وعدت  
الخيرات الزمنية في المهد العتيق على أنها اجرٌ عدلٌ كما هو ظاهر في تث ٨ .  
فيظهر اذن ان الاستحقاق يتعلق بالخيرات الزمنية

٢ وايضًا يظهر ان الاستحقاق انما يتعلق بما يجزي به الله احدًا على خدمة  
اداه . والله يجزي الناس احياناً بالخيرات الزمنية على خدمة ادؤها له فقد  
قيل في سخر ٢١ : «وخففت القابلات الله فصنع لها يوتاً» وقد قال

غريغوريوس في تفسير ذلك «لقد كان يمكن أن تُبزِّي على حنامها بالحياة الابدية ولكن بسبب كذبها حصلت لها المكافأة الارضية» وقيل ايضاً في حرق قال ٢٩:١٨ «ان ملك بابل قد استخدم جيشه خدمةً عظيمةً على صور ولم تكن له اجرة» ثم قيل بعد ذلك « تكون اجرة جيشه . لقد اعطيته ارض مصر لقاء ما اعمله لي » فالاستحقاق اذن يتعلق بالخيرات الزمنية « و ايضاً ان نسبة الشران استحقاق العقاب كنسبة الخير الى استحقاق الثواب . وقد يُبَاقَ بعضُ من الله بعقوبات زمنية لاستحقاقهم العقاب بخطيئتهم كما جرى لاهل سادوم على ما في خر ١٩ . فكذلك اذن يتعلق استحقاق التواب بالخيرات الزمنية »

لكن يعارض ذلك ان ما يتعلق به الاستحقاق لا يستوي فيه الجميع . والخيرات والشروع الزمنية يستوي فيها الاخيار والاشرار كقوله في جا ٤:٢ « كل شيء يحدث سواء للصديق والمنافق للصالح والشرير للطاهر والمجس لداعم الصحايا ولعتر القرابين » فالاستحقاق اذن ليس يتعلق بالخيرات الزمنية و الجواب ان يقال ان ما يتعلق به الاستحقاق هو الجزا او الاجر المتضمنحقيقة الخير . وخير الانسان على ضربين احدهما مطلقاً والثاني من وجده فخيره مطلقاً هو غاية الفضوى كقوله في مز ٢٢:٢٨ « اما اذا فخى في القرب من الله » وبطريق اللزوم كل ما من شأنه ان يؤدي الى هذه الغاية وهذه يتعلق بها الاستحقاق مطلقاً . وخيره من وجده ما كان خيرا له في وقت ما او باعتبار ما وهذا لا يتعلق به الاستحقاق مطلقاً بل من وجده اذا تقرر ذلك وجب ان يقال اذا اعتبرت الخيرات الزمنية من حيث هي مفيدة لأعمال الفضائل التي بها تؤدي الى الحياة الابدية كان الاستحقاق يتملق بها ابتداءً ومطلقاً كما يتعلق ايضاً بزيادة النعمه وبجميع ما يستعين به

الانسان على بلوغ السعادة بعد النعمة الأولى فان الله يوثق الرجال الابرار من الحيرات الزمنية ومن الشرور ايضاً قدر ما يفدهم بلوغ الحياة الابدية وبهذا اعتبار تكون هذه الحيرات الزمنية خيرات مطلقاً وعليه قوله في مز ٣٣ : ١١ « ان متيقى الرب لا يوزهم من الحيرشي » وقوله في موضع آخر (مز ٣٦ : ٢٥) « ام آر صديقاً مخدولاً » – اما اذا اعتبرت هذه الحيرات الزمنية في انسها فهي ليست خيرات للانسان مطلقاً بل من وجه فلا يتعلق بها الاستحقاق مطلقاً بل من وجه اي من حيث يتحرك الناس من الله الى عمل بعض امور زمنية يدركون بها غرضهم بعونه الله بحيث انه كما ان الحياة الابدية هي ثواب اعمال البر مطلقاً باعتبار التحرير الالهي كما مر في ف ٣ كذلك الحيرات الزمنية اذا اعتبرت في انسها كانت متضمنة حقيقة الاجر باعتبار التحرير الالهي الذي به تتحرك ارادات الناس للسي وراءها وان لم يستقم فيها قصدهم احياناً

اذا اجيب على الاول بقول اوغسطينوس في رد على فوستوس ك ٤ ب « قد كان في تلك المواعيد الزمنية رموز الى المواعيد الروحية المستقبلة المُغَزَّة فيما كان ذلك الشعب الجسدي كأن يتثبت بمواعيد الحياة الحاضرة وكانوا يتباورن على ذلك ليس بلسانهم فقط بل بطريقة معيشتهم ايضاً

وعلى الثاني بأنه اتفاقياً قال ان الله كافأ بذلك الامور باعتبار التحرير الالهي لا باعتبار سوء قصد الارادة ولا سيما من جهة ملك بابل الذي لم يقصد بمحاربة صور خدمة الله بل بسط سلطاته عليها ومثله تلك القabilتان فانهما وان احسنا القصد في استبقاء المذكور من الاطفال الا انه لم تستقم نيتها في ما تمحشه من الكذب

وعلى الثالث بان الأئمة يُعاقبون بالشروع الزمنية من حيث لا تفدهم  
لادراث الحيرة الابدية واما الابرار الذين تفدهم لذلك فليس عقوبات لهم  
بل ادوية كما مر في مب ٨٢

وعلى الرابع بان كل شيء يحدث على السواء للأخيار والاشتراك باعتبار  
جوهر المغيرات او الشروع الزمنية لكن لا باعتبار الغاية لأن الاخيار يتادون  
بهذه المغيرات والشروع الى السعادة بخلاف الاشتراك  
وبهذا القدر من الكلام على الامور الادبية بالاجمال كفاية



## الجزء الثاني

### من القسم الثاني

#### مقدمة

بعد ان نظرنا نظراً اجمالياً في الفضائل والرذائل وغيرها مما يختص بالعلم الادبي وجب ان ننظر في واحدٍ واحدٍ منها على وجه التفصيل فان الكلام الادبي الكلي اقلُّ فائدة لان مدل الافعال هو الجزئيات . والامور الادبية يجوز ان ينظر في شيء منها بخصوصه من وجهين اولاً من جهة الموضوع الادبي في نفسه كالنظر في فضيلة او رذيلة مخصوصة وثانياً من جهة احوال الناس الخاصة كالنظر في المروءتين والرؤسائين في اهل العمل واهل النظر وفي غيرهم من اصناف الناس المختلفين . فننظر اذن بالخصوص اولاً في ما يرجع الى احوال انسان على وجه الاجمال وثانياً في ما يرجع الى احواله على وجه التعيين والتفصيل -اما الاول فينبغي ان يعلم انه لو اردنا الكلام فيه على كل من الفضائل والمواهب والرذائل والوصايا على حاله لوجب احياناً كثيرة تكرار الكلام على واحدٍ يعنيه لان من اراد مثلاً ان يستوفي الكلام على وصية « لا تزن » فتحتم عليه ان يتكلم على الفسق الذي هو نوعٌ من الخطايا وتتوقف ايضاً معرفته على معرفة الفضيلة المقابلة له . فالاوجز اذن سبلاً والأيسر مأخذاً ان نتكلم في باب واحدٍ على الفضيلة وما بازاتها من الموهاب وما يقابلها من الرذائل وما يتعلق بها من الوصايا الاصحاحية او السلبية . وهذه الطريقة من الكلام مناسبة للرذائل ايضاً باعتبار انواعها الخاصة فقد اسلفنا في الجزء

الأول مب ١٨ و ٢٢ و ٢٣ أن الرذائل والخطايا تتغير نوعاً باعتبار موضوعها لا باعتبار غير ذلك من أوجه التغاير فيها كتغير القلب والضم والفعل ولا باعتبار الضعف والجهل وسوء القصد ونحو ذلك من أوجه التباين . والموضوع الذي عليه مدار فعل الفضيلة المستقيم وبعد الرذائل المقابلة لها عن جادة الاستقامة واحدٌ يعني وهكذا إذا ردَّ الكلام على الموضوع الأدبي برمه إلى الكلام على الفضائل وجب أن تردُّ الفضائل كلها أيضاً إلى سبعٍ ثلاثٍ منها لاهوتية ينبغي تقديم الكلام عليها والاربع الأخرى هي الامهات وتتكلم عليها بعد ذلك . أما الفضائل العقلية فاحتداها وهيقطنة تحمل في جملة امهات الفضائل . وأما الصناعة فليست من قبل العلم الأدبي الذي مداره على ما ينبغي عمله لأنها القاعدة السديدة لما يُصنَع كمار في الجزء الأول مب ٥٢ ف ٣ و ٤ . وأما الفضائل الثلاث الأخرى العقلية وهي الحكمة والفهم والعلم فإنها تشارك في الاسم أيضاً بعض مواهب الروح القدس فتشكلن اعلىها عند الكلام على الموارب التي بازاء الفضائل . وأما سائر الفضائل الأدبية فترجع كلها من وجهٍ ما إلى امهات الفضائل كما يظهر مما مرَّ في الجزء الأول مب ٦١ ف ٣ ومن ثم فعند الكلام على احدى امهات الفضائل تكلم أيضاً على جميع الفضائل الراجعة إليها بخواصها الانحاء وعلى الرذائل المقابلة لها وهكذا سيكون كلمنا مستوعباً جميع الأمور الأدبية دون انفال شيء منها

### أبحث الأول

#### في الإيمان — وفيه عشرة فصول

فسننظر أدنى من الفضائل الاهوتية أولاً في الإيمان وثانياً في الرجاء وثالثاً في الجدة — أما النظر في الإيمان فيكون على أربعة أقسام الأول في نفس الإيمان والثاني

في موجي الفهم والمعلم اللتين بازاهه والثالث في الرذائل المقابلة له والرابع في الوصايا المتعلقة به — أما الإيمان فننظر أولاً في موضوعه ثانياً في فعله ثالثاً في ملكته .  
والبحث في الأول يدور على عشر سائل — ١ في أن موضوع الإيمان هل هو الحق الأول — ٢ هل هو شيءٌ مركبٌ أو غير مركب أي هل هو شيءٌ أو قضيةٌ — ٣ هل يمكن أن يتعلق الإيمان بشيءٍ بالليل — ٤ هل يجوز أن يكون شيئاً معلوماً — ٥ هل يقسم إلى مقادير مبنيةٌ — ٦ في أن هذه المقادر هل يتعلق بها الإيمان باعتبار جميع الازمة — ٧ في عدد العقائد — ٨ في كيفية ابرادها في قانون الإيمان — ٩ في كيفية ابرادها في قانون الإيمان — ١٠ من بلي وضع قانون للإيمان

### الفصل الأول

في أن موضوع الإيمان هل هو الحق الأول

ينحطى إلى الأول بأن يقال : يظهر أن موضوع الإيمان ليس الحق الأول  
إذ يظهر أن موضوع الإيمان هو ما ندعى إلى الإيمان به . ولست أنا داعي إلى  
الإيمان بما يختص باللهية التي هي الحق الأول فقط بل إلى الإيمان بما يختص  
بناسوت المسيح واسرار الكنيسة وحالة المخلوقات أيضاً . فاذًا ليس الحق الأول  
وحده موضوع الإيمان

٢ وأيضاً إن الإيمان والكفر يتعلمان بواحدٍ يعنيه لتقابلهما . والكفر  
يمكن أن يتعلق بجميع ما ورد في الكتاب المقدس لأن من يذكر شيئاً من  
ذلك يعتبر كفراً . فالإيمان إذن يتعلق أيضاً بجميع ما ورد في الكتاب المقدس .  
وقد ورد هناك أمور كثيرة تختص بالناس وبغيرهم من المخلوقات . فليس إذن  
موضوع الإيمان هو الحق الأول فقط بل الحق المخلوق أيضًا

٣ وأيضاً إن الإيمان قسم للعبة كما مر في الجزء الأول من ٣٦٢ .  
ولسنا نحب الله الذي هو الخيرية العظمى فقط بل نحب القريب أيضًا . فليس  
إذن موضوع الإيمان هو الحق الأول فقط

والجواب ان يقال ان موضع كل ملکة ادراکية يتضمن امرین ما  
 يُدرک ادراکاً مادیاً وهو بنزلة الموضوع المادي وما به يصل الادراك وهو  
 علة الموضوع الصوریة کان ما یعلم فی علم المساحة علماً مادیاً هو التائج وعلة  
 العلم الصوریة هي وسائل البرهان التي بها تدرك التائج . وكذا الایمان فانا اذا  
 اعتبرنا فی علة موضوعه الصوریة فهي ليست الا الحق الاول فان الایمان  
 الذي عليه کلامنا لا یصدق بشیء الا لانه موحی من الله فهو اذن لما یستند  
 الى الحق الاول على انه الواسطة اما اذا اعتبرنا ما یصدق به الایمان من اوجه  
 المادي فهو ليس الله فقط بل اشياء اخرى كثیرة الا ان هذه الاشياء لا یتعلق  
 بها تصدق الایمان الا من حيث نسبتها الى الله اي من حيث ان بعض  
 مخلولات الالوهیة تعاون الانسان علی الميل ای التبع بالله . ولهذا كان  
 موضوع الایمان من هذه الجهة ايضاً هو على نحو ما الحق الاول من حيث ان  
 الایمان لا یتعلق بشیء الا باعتبار نسبته الى الله . کما ان موضوع الطب ايضاً  
 هو الشفاء لأن الطب لا یلاحظ شيئاً الا بالنسبة ای الشفاء  
 اجيب اذن علی الاول بان ما یختصر بنصوت المسيح واسرار الكنيسة  
 او المخلوقات ایاماً كانت انتما یتعلق به الایمان من حيث تنساق به الى الله ولها  
 تصدق به ايضاً لاجل الحق الالهي  
 وبمثل ذلك يحاب على الثاني بشان الامور الواردة في الكتاب المقدس  
 وعلى الثالث بان القريب ايضاً انتما یحب لاجل الله فيكون موضوع  
 الحبة في الحقيقة هو الله كما سیأتي بيانه في مب ٢٥ ف ١



### الفصل الثاني

في أن موضوع الإيمان هل هو شيءٌ مركبٌ ترتكب القضية  
يتحصل إلى الثاني بيان يقال: يظهر أن موضوع الإيمان ليس شيئاً مركباً  
ترتكب القضية لأن الحق الأول كما مر في الفصل الآتف . والحق الأول  
شيءٌ غير مركب . فليس موضوع الإيمان إذن شيئاً مركباً  
٢ وايضاً أن بيان الإيمان مندرجٌ في قانون الإيمان . وهذا القانون لم  
يرد فيه قضائياً بل شيئاً . فليس يقال هناك أن الله قادرٌ على كل شيءٍ بل ألون  
بأن الله قادرٌ على كل شيءٍ . فليس موضوع الإيمان إذن قضيةٌ بل شيئاً  
٣ وايضاً أن الإيمان يعقبه العيان كقوله في أكور ١٣ : ١٢ «الآن  
ننظر في مراقبةٍ على سبيل اللغز أما حيثئذٍ فوجهاً إلى وجهه » وعيان الوطن  
يتعلق بشيءٍ غير مركب لتعلقه بنفس ذات الالهية . فكذا إذن إيمان  
الطريق

لكن يعارض ذلك أن الإيمان وسطٌ بين العلم والرأي . والوسط  
والطرفان من جنس واحد . ولما كان العلم والرأي يتعلقان بالقضايا كان  
الإيمان أيضاً متعلقاً بها في ما يظهر فيكون موضوع الإيمان شيئاً مركباً  
والجواب أن يقال إن المدرّكات توجد في المدرك بحسب طريقة .  
وطريقة العقل البشري في ادراكه أن يدرك الحق بوجه الترتكيب والتخليل كما  
مر في القسم الأول مب ٨٥ فـ هـ ما كان في نفسه بسيطاً يدركه العقل  
البشري بنوعٍ من الترتكيب كما أن العقل الالهي يعكس ذلك يدركه ببساطة  
ما هو مركبٌ في نفسه – اذا تقرر ذلك جاز ان يُعتبر موضوع الإيمان من  
وجهين اولاً من جهة الشيء المؤمن به وهو بهذه الاعتبار شيءٌ غير مركب

اي الشيء الذي يتعلّق به اليمان وثانياً من جهة المؤمن وهو بهذا الاعتبار  
شيء مركب تركيب القضية . وعلى هذافكلا القولين كان صحبياً عند  
القدمين وكلها حقٌّ من وجه

أجيب اذن على الاول بان هذا الاعتراض يتبعه على موضوع اليمان  
باعتباره من جهة الشيء المؤمن به

وعلى الثاني بان قانون اليمان انا ذكر في الاشياء التي يتعلّق بها  
اليمان من حيث ينتهي اليها فعل المؤمن كما هو ظاهر من طريقة الكلام فيه .  
وفعل المؤمن ليس ينتهي الى القضية بل الى الشيء اذاً نصوغ القضية  
توصلات بها الى معرفة الاشياء سواءً كان في العلم او في اليمان  
وعلى الثالث بان معايير الوطن ستتعلق بالحق الاول باعتباره في نفسه  
كتقوله في ١ يو ٣ : ٢ « اذا ظهر نكون نحن امثاله ونعيشه كما هو » ولهذا  
لن تكون تلك المعايير بطريق القضية المركبة بل بطريق الادراك البسيط .  
واما الاية ان فلنسا نتصور به الحق الاول كما هو في نفسه . فليس حكمها واحداً

### الفصل الثالث

في ان اليمان هل يمكن ان يتعلّق بشيء باطل

يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر انه يمكن ان يتعلّق اليمان بشيء  
باطل لأن اليمان قسم للرجاء والمحبة . وكثير من الناس يرجون ان يفوزوا  
بالحياة الابدية ولا يفوزون بها وكثير منهم ينجون على انهم اختيار مع انهم  
ليسوا اختياراً . فيمكن اذن ان يتعلّق اليمان بشيء باطل

٢ وايضاً ان ابراهيم قد آمن ان المسيح سيولد كقوله في يو ٨ : ٥٦  
« ابراهيم ابوكم ابتهج حتى يرى يومي » وقد كان ممكناً الله بعد زمان ابراهيم ان  
لا يتأنس اذنما تأنس بمجرد ارادته . فلولم يتأنس لكان ما اعتقده ابراهيم في

المسيح باطلًا . فيمكن اذن ان يتصل الامان بشيء باطل  
 ٣ وأيضاً قد كان في اعتقاد الاقديسين ان المسيح سيولد وقد بقي هذا  
 الاعتقاد عند كثيرون الى زمان البشير بالانجيل . وبعد ولادة المسيح قبل  
 شروعه بالبشرى لم يبقَ صحيحًا ان المسيح سيولد . فيمكن اذن ان يتصل الامان  
 بشيء باطل

٤ وأيضاً من العقائد اليمانية ان يؤمن المؤمن بوجود جسد المسيح  
 الحقيقي في سر القربان . وقد يحدث ان يكون التقديس غير صحيح فلا  
 يكون هناك جسد المسيح الحقيقي بل الخبز فقط . فيمكن اذن ان يتصل الامان  
 بشيء باطل

لكن يعارض ذلك ان ليس شيء من الفضائل المكملة للعقل يتصل  
 بالباطل الذي هو شر العقل كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٦ .  
 والامان فضيلة مكملة للعقل كما سيأتي بيانه في مب ٤ و ٥ . فليس يمكن  
 اذن ان يتصل بشيء باطل

والجواب ان يقال ليس يتصل القوة او الملائكة او الفعل بشيء الا بواسطة  
 علة الموضوع الصورية كما لا يرى اللون الا بواسطة النور ولا تعلم النتيجة الا  
 بواسطة البرهان . وقد مر في ف ١ ان علة موضوع الامان الصورية هي  
 الحق الاول فلا يمكن اذن ان يتصل الامان بشيء الا من حيث اندرجاته  
 تحت الحق الاول الذي يمتنع ان يدرج تحته شيء باطل كما يمتنع اندرج  
 اللاموجود تحت الموجود واندرج الشر تحت الحير فيتبع اذن تعلق الامان  
 بشيء باطل

اجيب اذن على الاول بأنه لما كان الحق هو خير العقل وليس خير القوة  
 الشوفية كانت جميع الفضائل المكملة للعقل تنفي الباطل من كل وجه لأن من

شأن الفضيلة ان تتعلق بالخبيث فقط واما النضائل المكملة الجزء الشوقي فلا تنفي  
 الباطل من كل وجيه فقد يمكن لواحدٍ ان يفعل على مقلضي العدالة والعنفه وهو  
 يعني فعله هنا على اعتقاد باطلٍ : ولما كان الایمان مكملاً لعقل والرجاء والمحبة  
 مكملين للجزء الشوقي لم يكن حكمهما واحداً – ومع ذلك فالرجاء ايضاً ليس  
 يتمثل بشيءٍ باطلٍ فليس احدٌ يرجو ان يفوز بالحياة الابدية بقدرة نفسه فان  
 ذلك دعوى باطلة بل بمعونة النعمة التي اذا استقر عليها فاز قطعاً بالحياة الابدية .  
 وكذلك ايضاً المحبة فهي تقتفي ان يحب الله حيثما وجد ولا فرق عندها فيما  
 اذا كان الله او لم يكن موجوداً في من يحب لا جله  
 وعلى الثاني بيان تأنيس الله اذا اعتبر في نفسه جاز عدم وقوته بعد زمان  
 ابراهيم واما باعتبار تعلق سابق العلم الالهي به فهو ضروري الواقع كما مر في  
 القسم الاول مب ١٤ ف ١٣ وبهذا الاعتبار يتعلق به الایمان فيمتنع اذن ان  
 يتكون باطلًا باعتبار تعلق الایمان به  
 وعلى الثالث بانه كمن مقتضي ایمان المؤمن بعد ولادة المسيح ان يعتقد  
 انه يولد في زمان ما واما تعيين ذلك الزمان الذي اخطأ فيه فلم يكن من الایمان  
 بل من الخدش والتخيين البشري فلا يمتنع ان يعتقد الانسان المؤمن شيئاً  
 باطلًا يهدى الخدش والتخيين البشري واما ان يكون اعتقاده ذلك ناشئاً عن  
 الایمان ففيه  
 وعلى الرابع بان ایمان المؤمن لا يتعلق من اشكال الخنزير هذه او تلك بل  
 يكون جسد المسيح الحقيقي يوجد تحت اشكال الخنزير المحسوس متى كان تقديسه  
 صحيحاً فان لم يكن تقديسه صحيحاً لم يكن الایمان متعلقاً بذلك بشيءٍ باطلٍ

### الفصل الرابع

في ان موضوع الایمان هل يجوز ان يكون شيئاً مساهماً بالبيان  
يختلئ الى الرابع بان يقال : يظهر ان موضوع الایمان شيءٌ مساهماً  
بالبيان فقد قال الرب لтомا في رو . ٢٩:٦ «لأنك رأيتني أمنت» فاذماً موضوع  
البيان والایمان واحد

٢ واياضاً قال الرسول في اكور ١:١٣ «الآن تنظر في مرآة على سبيل  
الملغز» . وكلامه على المعرفة الایمانية . فما يؤمن به اذن يشاهد بالبيان  
٣ واياضاً ان الایمان نورٌ روحيٌ . وكل نور يشاهد به شيءٌ بالبيان .  
فالایمان اذن يتعلق بالمشاهدات

٤ واياضاً ان البصر يطلق على كل حاسة كما قال اوغسطينوس في  
كتابه في كلام الرب . والایمان يتعلق بالسموعات كقوله في رو . ١:١٧ «الایمان  
من السماع» فهو اذن يتعلق بالمشاهدات

لكن يعارض ذلك قول الرسول في عبرنا ١:١ «الایمان هو برهان الغير المنظورات»  
والجواب ان يقال ان مدخل الایمان هو تصديق العقل بما يؤمن به .  
والعقل يصدق بشيءٍ لوجهيٍ ولا لأنّه يحرك الى ذلك من نفس الموضوع  
الذي هو اما معلومٌ بنفسه كالباديء الاول الذي هي موضوع التعلم واما معلومٌ  
بغيره كانتاجه التي هي موضوع العلم . وثانياً ليس لأنّه يحرك تحركاً كافياً من  
موضوعه بل لأنّه يحرك نوعٍ من الانطباع يميل به اختباراً الى جهةٍ دون  
آخرى فان حدث ذلك مع دينه وخوفي من الجهة الاخرى فهو الرأى وان  
حدث مع يقينٍ دون خوفٍ من الجهة الاخرى فهو الایمان . والأشياء التي  
تشاهد بالبيان هي التي يحرك بالنفسها عقلنا او حسناً الى اذراً كها وبهذا يتبين  
ان المشاهدات بالحس او بالعقل لا يتعلّق سالاً الاملان ولا الرأى .

اجيب اذن على الاول بان توما رأى شيئاً وآمن بشيء آخر فهو رأى  
الانسان وآمن بالله واعترف به بقوله ربى والهي كما قال غريغوريوس  
وعلى الثاني بان ما يتعلّق به الایمان يجوز اعتباره على نحوين او لا بالخصوص  
وهو بهذا الاعتبار لا يمكن ان يكون موضوعاً للشاهد والایمان معاً كما نقدم.  
وثانياً بالعموم اي باعتبار حقيقته المشتركة القائمة بوجوب الایمان به وهو بهذا  
الاعتبار مشاهد من يؤمن به لانه لم ير انه يجب الایمان به اما لوضوح ادله  
او لتجو ذلك لما آمن به  
وعلى الثالث بان نور الایمان يجعل للعيان ما يجب ان يؤمن به فكانت  
سائر ملكات النضائل تجعل الانسان يرى ما يلائمه من جهة تلك الملكة كذلك  
ملكة الایمان تجعل في عقل الانسان ميلاً الى التصديق بالامور التي تناسب  
الایمان المستقيم دون سواها  
وعلى الرابع بان موضوع السمع هو الانفاظ الدالة على الامور الایمانية  
لا نفس هذه الامور فلا يلزم ان يكون ذلك مشاهداً بالعيان

#### الفصل الخامس

في ان الامور الایمانية هل يجوز ان تكون معلومة  
يتفطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان الامور الایمانية يجوز ان تكون  
معلومة لأن ما ليس يعلم يظهر انه محظوظ اذ جهل مقابل للعلم . والامور  
الایمانية ليست محظوظة لأن الجهل بها من الاحوال الخاصة بالكفر كقوله في  
في ١٦:١٣ « فعلت ذلك عن جهل في حال عدم الایمان » فيجوز اذن ان  
تكون الامور الایمانية معلومة  
٢ وايضاً ان العلم يحصل بالادلة . وافية الذين يقيرون الادلة على الامور  
الایمانية . فيجوز اذن ان تكون الامور الایمانية معروفة

٣ ما ثبت بالبرهان فهو معلوم اذا البرهان قياس منتج العلم كما قال ارسسطو وقد اثبتت الفلسفه بعض الامور الایانية بالبرهان كوجود الله ووحدانيته ونحوها . فيجوز اذن ان تكون الامور الایانية معلومة

٤ وايضاً ان الرأي ابعد عن العلم من الایمان فان الایمان يعتبر وسطاً بين الرأي والعلم . والرأي والعلم يجوز ان يتعلقاً بوحدة بعينه نحو من الانحاء كافي كتاب البرهان اب ٣٣ . فيجوز اذن ذلك في الایمان والعلم لكن يعارض ذلك قول غريغوريوس في خط ٢٦ في الانجيل «الامر الظاهر لا يتعلق بها الایمان بل المعرفة» وقضية ذلك ان ما يتعلق به الایمان لا يتعلق به المعرفة . والامور المعلومة تتعلق بها المعرفة . فليس يجوز اذن تتعلق الایمان بالامور المعلومة

والجواب ان يقال ان كل علم يحصل عن مبادىء ينتهي ب نفسها وما كان ينتهي ب نفسه فهو مشاهدة فإذا كل ما هو معلوم يجب ان يكون على نحو ما مشاهداً . ويتحقق ان يكون شيء واحد بعينه موضوعاً لايمان ومشاهدة واحد بعينه كما مر في الفصل الانف فيتعين اذن ان يكون شيء واحد بعينه موضوعاً لعلم وایمان واحد بعينه الا انه لا يتعين ان يكون ما هو موضوع لمشاهدة او علم واحد موضوعاً لايمان آخر فان ما نؤمن به من جهة الثالث زر جوان شاهده في المستقبل كقوله في ١ كور ١٢ : «الآن ننظر في مرآة على سبيل اللزغ اما حينئذ فوجها الى وجهه» والملائكة فائزون بهذه المشاهدة فالمجنون نؤمن به اذن يشاهدونه وكذلك قد يحدث ايضاً في حال الطريق ان ما يشاهد او يعلم انسان يؤمن به آخر لانه لم يلمه علماً برهانياً . على ان ما يُدعى جميع الناس بالاجمال الى الایمان به هو بالاجمال غير معلوم وهذا ما يتعلق به الایمان مطلقاً . فالایمان والعلم اذن ليسا متحدين موضوعاً

اجيب اذن على الاول بان الكفرة يجهلون الامور اليمانية لانهم لا يرونها ولا يعلوونها في انفسها ولا يعرفون انه يحب اليمان بها واما المؤمنون فانهم يعلوونها على هذا الوجه لا علماً برهانياً بل من حيث يظهر لهم نور اليمان انه يحب اليمان بها كما مر في الفصل الآف

وعلى الثاني بان الادلة التي يوردها القديسون لاثبات الامور اليمانية ليست برهانية بل افتراضية توضع ان ما يطلب اليمان به ليس مستحيلاً او انها مخلصة من مبادىء اليمان اي من نصوص الكتاب المقدس كما قال ديوينيسيوس في الاماكن الالمية ب٢ فان شيئاً ثبت بهذه المبادىء عند المؤمنين كما ثبت شيء بالمبادئ اليه بطبعها عند الجميع ولهذا كان اللاهوت ايضاً علماً من العلوم كما اسلفنا في اول الكتاب

وعلى الثالث بان ما يمكن اثباته بالبرهان يجعل من الامور اليمانية ليس ليمان الجميع به على وجه الاطلاق بل لتوقف الامور اليمانية عليه ووجوب التسلیم به باليمان على الاقل من ليس يعلمه بالبرهان

وعلى الرابع بان الفيلسوف قال في المثل الورد انه لا مراء في ان الناس مختلفين يجوز ان يتصل عليهم ورأيهم بواحد يعنيه كلاماً قريباً في العلم ولا يمان ايضاً واما الانسان الواحد يعنيه فيجوز ان يتصل ايمانه وعلمه بواحد يعنيه باعتبارين لا باعتبار واحد فانه يجوز لواحد ان يعلم في واحد يعنيه شيئاً ويرى فيه شيئاً آخر وكذلك يجوز لواحد ان يعلم علماً برهانياً ان الله واحد ويوجه من بأنه مثل غيران الانسان الواحد لا يجوز ان يجتمع له في شيء واحد وباعتبار واحد العلم والرأي او العلم واليمان وذلك لوجودين مختلفين فيما فان العلم والرأي اما ينتهي مطلقاً تعلقهما معاً بواحد يعنيه لأن من مقتضى حقيقة النطان ما يعلم يعتبر فيه امتياز النكبس ومن مقتضى حقيقة الرأي ان ما يعتقد يعتبر

فيه جواز التقيض . واما ما يؤمن به فانه بسبب ما في الایران من اليقين يعتبر فيه امتياز التقيض الا انه لا يجوز بهذا الاعتبار ان يكون شيء واحد معلوماً وموئمـاً به باعتبار واحد لان ما يعلم مـشاهدـاً وما يؤمن به غير مشاهـدـاً كما تقدم

### الفصل السادس

في ان الامور الایمانية هل يبني قسمها الى عقائد معينة

يتخطى الى السادس بان يقال : يظهر ان الامور الایمانية لا يبني ان قسم الى عقائد معينة فان كل ما ورد في الكتاب المقدس يجب الایمان به وهذا لكثرته لا يمكن ان يجعل له عدد معين . فلا يظهر اذن فائدة في قسمة الامور الایمانية الى عقائد معينة

٢ وايضاً يبني ان يعدل في الصناعة عن القسمة المادية لجواز التسلسل فيها الى غير نهاية . وعلة موضوع الایمان الصورية واحدة وغير متجزئة وهي الحق الاول كما مر في ف ١ فتبيّن قسمة الامور الایمانية باعتبار علتها الصورية . فلا يبني اذن ان قسم الامور الایمانية قسمة مادية الى عقائد

٣ وايضاً قد حدّ بعضهم العقيدة باهذا حق غير متجزئ يتعلّق بالله ويذكر منها الایمان . والایمان اختياري فقد قال اوغسطيوس في كلامه على يوماً ٢٦ «ليس احد يوم الا مختار» فيظهر اذن ان ليس من الصواب قسمة الامور الایمانية الى عقائد

لكن يعارض ذلك قول ايسيدوروس «العقيدة هي تصور حق المير مع الميل الى التصديق به» وتصور الحق الالهي انا يحصل عـدـنـا بـنـوـعـ من التفضيل والتبييز فـانـ الاشيـاءـ التيـ هيـ واحدـ فيـ اللهـ تـكـفـرـ فيـ عـقـلـنـاـ فلاـ بدـ اذـ لـ منـ قـسـمةـ الـامـورـ الـايـمانـةـ الىـ عـقـائـدـ

والجواب ان يقال يظهر ان articulus في اللاتينية ومعناه العقيدة والفصل مشتق من artheron في اليونانية الذي معناه مجسم اجزاء متباعدة نسبة بينها ومن ثم يقال فصول او مفاصل لاعضاء الجسد المتشمة بينها وكذلك تطلق الفصول في الغراماتيقي عند اليونانيين على اجزاء من الكلام متلائمة بين الدلالة على جنس الفاظ اخر او عددها او حالها من الاعراب ويقال ايضاً في الخطابة فصول لا جزاء متلائمة بينها بوجه ما قد قال توليوس في الخطابة «الفصل ان يُؤْتَى بكلمات متباعدة مستقل بعضها عن بعض كقوله رعت آباءك بشدة باشك بصوتك بمنظرك» وصل هذا التحوم ما يتعلق به اليمان المسيحي يفصل الى عقائد من حيث يقسم الى اجزاء متلائمة بينها بخواصها من الانعام — وقد مر في فـ ٤ ان موضوع اليمان شيء غير مشاهد بالعيان متعلق بالامور الالهية حيث كان شيء من ذلك غير مشاهد لسبب مخصوص فهناك عقيدة مخصوصة وحيث كانت اشياء كثيرة غير معلومة لسبب واحد يعنيه فليس هناك عقائد متعددة كما ان تصور كون الله ألم يسر من وجهه وتصور كونه بعث بعد موته يسر من وجهه آخر ولهذا كانت عقيدة البعث مغايرة لعقيدة التألم وما كونه ألم ومات ودفن فاما يسر تصورها من وجه واحد يعنيه بحيث انه اذا سلم احد هالم يسر التسلیم بالباقي ولهذا كانت هذه الثلاثة ترجع الى عقيدة واحدة

اذ اذا اجبت على الاول بأن الامور الالهية منها ما يتعلق به اليمان لذاته ومنها ما ليس يتعلق به اليمان لذاته بل لغيره على نحو ما يجري ايضاً في العلوم الأخرى فان بعض الامور تورد فيها مقصودة بالذات وبعضها يورد لبيان غيره . ولما كان اليمان يتعلق اصلاً بمنزهون نعائمه في الوطن كقوله في عبر ١ : ١١ «اليمان هو قيام المرجوات» كانت الامور التي تسوقنا قصدآ الى الحياة الابدية

في المقصودة بالذات من الآيات كثيلت الأقانيم وقدرة الله الشاملة وسر تأثر المسيح ونحو ذلك وباعتبار هذه تعدد عقائد الآيات . وبعض الأمور نورد في الكتاب المقدس وندعى إلى اعتقادها لا على أنها مقصودة بالذات بل على أن المقصود بها بيان ما تقدم من الأمور المقصودة بالذات كحصول ابنين لابراهيم وابيعاث الميت حين مسه عظام اليتامى ونحو ذلك مما يزوره الكتاب المقدس ليبيان عظمة الله أو تأثر المسيح وهذه لا ينبغي تعدد العقائد باعتبارها وعلى الثاني بيان علة موضوع الآيات الصورية يجوز اعتبارها من وجهين أو لا من جهة نفس الشيء المؤمن به وهي بهذا الاعتبار واحدة في جميع موضوعات الآيات وهي الحق الأول والعقائد لا تعدد من هذه الجهة وثانياً من جهتنا وهي بهذا الاعتبار عدم كون الموضوع مشاهداً ومن هذه الجهة تعدد العقائد كلاماً قريباً

وعلى الثالث بيان ذلك الحد المورد للعقيدة إنما وضع باعتبار معنى اسم العقبة في اللاتينية لا باعتبار مدلوله الحقيقي في اليونانية التي هو مشتق منها فلا ينبغي الاعتداد به - ومع ذلك فقد يقال أنه وإن لم يذكر أحد على الآيات بضرورة القسر لكنه يذكر عليه بضرورة الثبات لأن «الذي يدرب إلى الله يجب عليه أن يؤمن . وبغير إيمان لا يستطيع أحد أن يرضي الله» كما قال الرسول

في عبرا ١١

### الفصل السابع

في أن عقائد الآيات هل إزداد عددها بحسب تعاقب الأزمات يتخطى إلى السابع بان يقال : يظهر أن عقائد الآيات لم يزدد عددها بحسب تعاقب الأزمات لأن الآيان هو جوهر المرجوات كما قال الرسول في عبرا ١١ والمرجوات هي هي في كل زمان . فعقائد الآيات اذن هي هي في

كل زمان

٢ وايضاً ان الزيادة تحصل بتعاقب الازمة في العلوم البشرية بسبب تقص في معارف الاوائل الذين وضعوا العلوم كما يظهر من قول الفيلسوف في الاليمات لـ ٢٠٢ وعلم الایمان لم يوضع من الناس بل من الله لانه «عطيه الله» كما في افس ٨:٢ ولما كان لا يجوز على الله تقص في العلم كانت معرفة العقائد الایمانية في ما يظهر تامة منذ البدء ولم يزد عددها بحسب تعاقب الازمة

٣ وايضاً ان عمل العمة ليس في صدوره اقل انتظاماً من عمل الطبيعة . والطبيعة تصدر دائمآ في افعالها عن مبادئها كاملاً كما قال بوشيوس في التعازي لـ ٣٣ . فيظهر اذن ان فعل النعمة ايضاً قد صدر عن مبادئها كاملاً بمعنى ان الذي تلقى الایمان اولاً عزهم قد عرفوه معرفة كاملاً

٤ وايضاً كما تلقينا ايام المسيح من الرسل كذلك المتأخرون في العهد العتيق تلقوا معرفة الایمان من الآباء المتقدمين كقوله في لـ ٣٢ : ٧ « سل اباك ينبعك » وقد كان الرسل بالغين متنه الشفيف في ما يتعلق باسرار الایمان لأنهم « كما اخذوا قبل غيرهم اخذوا اكثراً من غيرهم ايضاً » كما قال الشارح في كلامه على قول الرسول في رو ٨: ٢٣ « نحن الذين لنا بأكورة الروح » فيظهر اذن ان معرفة العقائد الایمانية لم تزد بتعاقب الازمة لكن يعارض ذلك قول غريفوريوس في تفسير حزقيال « ان علم الآباء القديسين ازداد بحسب تقدم الازمة وكلما كلوا اقرب الى مجيء المخلص كان عليهم باسترداد الخلاص اتم »

والجواب ان يقال ان حكم العقائد الایمانية في علم الایمان يحكم المبادئ ، البينة باتفاقها في العلم المحاصل بالفطرة . وهذه المبادئ متربطة بحيث ان بعضها يكون مندرجها ضمنها البعض حتى أنها كلها تردد الى هذا البدأ الاول وهو

يترتب الجمجم بين الإيجاب والسلب كما يظهر من قول النيلسوف في الامهات الكـ ٢٠  
ووصل هذا التحول العقائد اليمانية ذاتها كلها تدرج ضمناً في بعض الأمور اليمانية  
الأولى كوجود الله وعذاته بخلاف الصانع كقوله في عبرا ١:٦ «الذى يدربون  
إلى الله يجب عليه ان يؤمن بأنه كائن وأنه يثيب الذين يتبعونه» فان الوجود  
الالهي يدرج فيه كل معتقداته موجود في الله منذ الازل مما تقوم به معاقدتنا  
والإيمان بالعنایة يدرج فيه كل ما يوليه الله في الزمان بخلاف الناس ما هو  
السبيل إلى السعادة وعلى هذا التحول يدرج بعض العقائد التابعة لذلك في  
بعض كلام دراج تائب المسيح وتلميذه وما اشبه ذلك ضمناً في الإيمان بقداد  
الجنس البشري .

اذا تقرر ذلك وجب ان يقال ان العقائد اليمانية لم يحصل فيها بتعاقب  
الازمة زيادة باعتبار جوهرها الان كل ما اعتقده المتأخرون كان من درجات  
 ولو خصينا في ايام الآباء المتقدمين ولكن ازداد عددها باعتبار اضافتها الان  
المتأخرین قد عرفوا صراحة بعض مالهم يعرفه الاقدمون الاختنا وعليه قول  
الرب لموسى في خر ٦ «انا الله ابراهيم والهاسعاق واله بعقوب واني ادوني  
لم اعمله لهم» وقول داود في مز ١١٨ : ١٠٠ «صرت أعلم من الشيوخ»  
وقوله في افس ٥:٣ «لم يعلن سر المسيح لأجيال أخرى كما أعلن الان لرسلم  
القديسين وانبيائهم»

اذا اجيز على الاول بان المرجوات كانت دائمآ هي عند الجميع الا انه لما  
كان الناس لم يبلغوا الى رجائها الا بال المسيح كل بعدهم عن نيلها بقدر بعدهم  
افي الزمان عن المسيح وعليه قول الرسول في عبرا ١٣:١١ «في الإيمان مات  
ولذلك كلهم غير حاصلين على المواعد بل ناظرین اليها من بعيد»، كلاماً كان  
شيء ابعد عن الناظر اليه كان اقل جلاء نظرة ولماذا كانت الخيرات المرجوة

أَيْنَ لِبُصُورِ الَّذِينَ كَانُوا ادْنَى إِلَى مُجَيِّءِ الْمَسِيحِ  
وَعَلَى الثَّالِثِي بَنْ تَقْدِيمِ الْعِرْفَةِ يَحْدُثُ عَلَى نَخْوَبِنِ أَوْلَى مِنْ جَهَةِ الْمَعْلُومِ الَّذِي  
يَتَعَاقِبُ الْأَزْمَنَةُ تَقْدِيمُ مَعْرِفَتِهِ مُنْفَرِداً أَوْ مُشْتَرِكَاً مَعَ غَيْرِهِ وَهَذَا هُوَ وَجْهُ  
الْزِيَادَةِ فِي الْعِلُومِ الْمُسْتَبْطَةِ بِالْعُقْلِ الْبَشَرِيِّ . وَثَانِيَاً مِنْ جَهَةِ الْمَعْلُومِ فَإِنَّ الْمَعْلُومَ  
الَّذِي احْاطَ عَلَيْهِ بِصَنَاعَةٍ لَا يَعْلَمُ التَّلْمِيذُ إِيَّاهَا كُلَّا دَفْعَةً مِنْذِ الْبَدْءِ إِمْدَادُ طَاقَتِهِ  
ذَلِكَ بِلَمَّا يَعْلَمُهُ إِيَّاهَا تَرْبِيَهَا مَرَاعِيًّا فِي ذَلِكَ قَابِلِيَّتُهُ وَعَلَى هَذَا النَّحوِ كَانَ  
تَقْدِيمُ النَّاسِ يَتَعَاقِبُ الْأَزْمَنَةُ فِي مَعْرِفَةِ الْإِيمَانِ وَمِنْ ثُمَّ شَبَهَ الرَّسُولُ فِي غَلَّ٢٣  
حَالَ الْمَهْدِ الْمُتَيَّقِ بِالظُّفُولِيَّةِ

وَعَلَى الثَّالِثِ بَنْ الْوِلَادَةِ الطَّبِيعِيَّةِ لَا بَدْ لَهَا مِنْ عَلَيْنِ سَابِقَتِينَ وَهَا الْعِلْمُ  
الْفَاعِلَةُ وَالْعِلْمُ الْمَادِيَّةُ فَإِذَا اعْتَرَى تَرْتِيبَ الْعِلْمِ الْفَاعِلَةِ فَالْأَكْمَلُ هُوَ الْمُتَقْدِمُ طَبِيعًا  
وَبِهِذَا الاعتبار يقال إن الطبيعة تصدر عن مبادئه كاملاً لأن الأشياء التي  
الكاملاً لا تبلغ الكمال إلا بواسطة أشياءً كاملاً سابقةً وإذا اعتبر ترتيب العلة  
المادية فالقليل كلاماً هو المتقديم ولهذا الاعتبار تصدر الطبيعة من غير الكامل  
إلى الكامل . وإنما في اعلان الإيمان بمنزلة العلة الفاعلة الحاصل لها العلم الكامل  
منذ الأزل والأنسان فيه بمنزلة المادة القابلة تأثير الله الفاعل فلزم أن تكون  
معرفة الإيمان في الناس صادرةً عن غير الكامل إلى الكامل على أنهون كان من الناس  
من اعتبروا بمنزلة العلة الفاعلة لأنهم كانوا معلمي الإيمان فاما «يُعطى هؤلاء اعلان  
الروح للمنفعة العامة» كما في أكور ١٢:٧ وهذا فالآباء الذين كانوا معلمياً  
الإيمان إنما كانوا يُعطون من معرفة الإيمان مقدار ما كان ينبغي في زمانهم القاوه  
إلى ذلك الشعب تحت شبه أو مجرد آعن الأشياء

وَعَلَى الرَّابِعِ بَنْ مَتَهِي اتِّنَامِ النَّعْمَةِ حَصَلَ بِالْمَسِيحِ فَدُعِيَ زَمَانُهُ «زَمَانُ  
الْمَلِءِ» كَمَا فِي غَلَّ٤:٤ وَلَهُذَا فَالَّذِينَ كَانُوا أَقْرَبُ إِلَى الْمَسِيحِ مِنْ قَبْلِهِ كَبُونَاهَا

الصائب او من بعده كالومن كانوا اتم معرفة باسرار الامان فانا نجد ايضاً ان كمال الانسان في حال شبابه وكلما كان اقرب الى الشباب من قبل او من بعد كان اكمل حالاً

### الفصل الثاني

في ان المدد الذي جُعل لعائد الامان هل هو صحيح

يتخطى الى الثامن بان يقال : يظهر ان المدد الذي جُعل لعائد الامان غير صحيح لأن ما يمكن ان يعلم بالبرهان ليس من الامور الامانية بحيث يكون موضوعاً لامان الجميع كما مر في فهـ . ووحدانية الله يمكن ان تعلم بالبرهان وقد اثبت الفيلسوف ذلك في الاهيات لكـ ١٢ وكثير غيره من الفلاسفة اقاموا عليه البرهان . فلا ينبغي اذن ان يجعل وحدانية الله عقبة ايمانية ٢ وايضاً كما ان الامان يتضمن ضرورة ان نعتقد ان الله قادر على كل شيء كذلك يتضمن ان نعتقد انه عالم بكل شيء ومعنـ بكل شيء وكل هذين قد ضل فيما بعضـ . فوجب اذن ان تذكر الحكمة الالهية والغاية الالهية في جملة العقائد الامانية كما ذكرت القدرة على كل شيء

٣ وايضاً ان معرفتنا للآب هي نفس معرفتنا للابن قوله في يوم ٩:١ «من رأني فقد رأى الآب ايضاً» فيبني اذن ان يجعل عقبة واحدة في شأن الآب والابن ومثلهما في ذلك الروح القدس ايضاً

٤ وايضاً ليس اقوم الآب ادنـ من اقونم الاب واقوم الروح القدس . وقد جُعل عقائد متعددة تتعلق بالروح القدس وبالابن ايضاً . فيبني اذن ان يجعل عقائد متعددة تتعلق باقونم الآب ايضاً

٥ وايضاً كما ينص كل من اتفوي الآب والروح القدس بشيء من الافعال الالهية كذلك ينص بذلك اقونم الاب ايضاً . وقد جُعل في جملة

العائد يعني الافعال المخصوصة بالآب وهو فعل الخلق وبعض الافعال المخصوصة بالروح القدس وهو التكلم بالابناء . فينبغي اذن ان يجعل فيها بعض الافعال الالمية المخصوصة بالابن ايضاً

٦ وايضاً ان في سر الاوخارستيا صعوبة خاصة اعظم مما في كثير من العائد الابانية فكان ينبغي ان يجعل له عقيدة خاصة فيظهر اذن ان العدد الذي جعل للعائد الابانية قاصر لكن يعارض ذلك سلطان الكنيسة الذي جعل للعائد الابانية العدد الموضوع لها

والجواب ان يقال ان الامور الابانية بالذات هي التي تنتهي بمعايتها في الحياة الابدية والتي بها تؤدي الى الحياة الابدية كما مر في ف ٦ وهناك يتاح لنا معاينة امر من اللاهوت المتعجب الذي بمعايتها نصير سداء وسر تأنس المسيح الذي به يحصل لنا الدخول الى بعد ابناء الله كما في رو ٥ وعليه قوله في يو ١٧ : « هذه في الحياة الابدية ان يعرفوك انت الاله الحقيقي والذى ارسلته يسوع المسيح » ولهذا كان اول ما نقسم اليه الامور الابانية قسمان احدها يتعلق بعظمة اللاهوت والثاني يتعلق بسر تأنس المسيح الذي هو سر التقوى كما في ا تيو ٣ : ١٦ - اما عظمة اللاهوت فندعى الى الایمان بثلاثة امور تتعلق بها او لها وحدانية اللاهوت وهذا تتعلق به العقيدة الاولى والثانية ثالوث الاقانيم وهذا يتعلق به ثلاثة عوائد باعتبار الاقانيم الثلاثة والثالث الافعال الخاصة باللاهوت وهذه او لها يرجع الى وجود الطبيعة وقد وضعت له عقيدة الخلق والثانية يرجع الى وجود النعمة وقد وضفت له عقيدة واحدة تتعلق بكل ما يرجع الى تقدير الانسان والثالث يرجع الى وجود المبد وقد وضعت له عقيدة اخرى تتعلق بيت الجسد وبالحياة الابدية

فتكون العقائد المتعلقة باللاهوت سبعاً - واما ناسوت المسيح فتعلق به سبع عقائد ايضاً تعلق اولاًها بتأنس المسيح او بالجبل به والثانية بولادته من العذراء والثالثة بتألمه وموته ودفنه والرابعة بهيولته الى الجحيم الخامسة بابعاثه وال السادسة بصعوده والسابعة بقيمه للقضاء . فتكون جملة العقائد اربع عشرة - الا أن بعضهم جعلها اثنتي عشرة فقطعوا منها تعلق باللاهوت وست تعلق بالناسوت فائهم جمعوا العقائد الثلاث المتعلقة بالاقانيم الثلاثة في عقيدة واحدة لأن معرفة إلهاقانيم الثلاثة واحدة بينما ثم قسموا العقيدة المتعلقة ب فعل التمجيد الى اثنين بمحض الجسد ومحض النفس وجعلوا ايضاً عقيدتي الجبل والولادة عقيدة واحدة

اذا اجيب على الاول بانا نعتقد في الله بالاعيان اموراً كثيرة لم يستطع الفلاسفة ان ينظروا فيها بالعقل الطبيعي كاعتقادنا اموراً تتعلق بعنایته وقدرته ووجوب عبادته وحده وهي جميعها مندرجة في عقيدة وحدانية الله وعلى الثاني بان اسم الالوهية يدل على شيء من العناية كما استلنا في ق ١ مب ١٣ ف ٨ . والقدرة في المقلاء لا تفعل الا عن اراده و معرفة قدرة الله اذن تتضمن على نحو ما على ما علمنا و عناته بكل شيء قلوم يكن عالماً ومعيناً يجمع هذه الساقفات لما قدر ان يفعل فيها كل ما شاء وعلى الثالث بان معرفتنا للآب هي نفس معرفتنا للابن والروح القدس باعتبار وحدانية الذات التي تعلق بها العقيدة الأولى واما باعتبار تأثير الاقانيم المحاصل باضافات الاصل فعرفتنا للابن داخلة من وجه ما فيه معرفتنا للآب للزوم عدم وجود الآب اذا لم يكن له ابن والروح القدس هو الرابط بينهما وبهذا اعتبار لم يحيط من جعل للاقانيم الثلاثة عقيدة واحدة . الا انه لما كان لكل اقوم امور واعتبارات تتعلق به ويعنى الخطأ فيها جاز

بهذا الاعتبار ان يجعل للإقليم الثلاثة ثلاثة عقائد فان اريوس اعتقد ان الآب قد يُعلّى كل شيء وازلي ولكنه لم يعتقد ان ابن مائل للآب ومساوٍ له في الجوهر فروي من الضرورة جعل عقيدة خاصة لاقنوم ابن لأجل تحديد ذلك وتقريره ولهذا السبب عينه وجّب وضع العقيدة الثالثة المتعلقة باقنوم الروح القدس ردًّا على مقدونيوس . — ومثل ذلك يقال ايضاً في المخليل بال المسيح ولولادته وفي البعث والحياة الابدية فانهما يجوز باعتبار ان يدرجاً في عقيدة واحدة من حيث يقصد بهما امر واحد ويجوز باعتبار آخرين يقسم الى عقائدتين من حيث ان لكلِّ منهما صعوبة خاصة وعلى الرابع بأنه يجدر بالابن والروح القدس ان يُرسل لتقدس الخليقة وهذا يقتضي الايام بأمور كثيرة تتعلق به ولهذا كانت العقائد المتعددة المتعلقة باقنوم ابن والروح القدس اكثراً من العقائد المتعلقة باقنوم الآب الذي لا يُرسل البنة كما سلفنا في ق ١ مب ٤٣ ف ٤

وعلى الخامس بان تقدس الخليقة بالنعمة والاتمام بالمجده يحصل ايضاً بمحبة المحبة التي تختص بالروح القدس وبمحبة الحكمة التي تختص بالابن ولهذا كان كلا الفعلين يُسندان الى ابن والروح القدس يوجه التخصيص باعتبارين مختلفين

وعلى السادس بان سر الاوخارستيا يجوز ان يُعتبر في امران احدها كونه سر او بهذا الاعتبار يشارك سائر آثار النعمة المقدسة والثاني وجود جسد المسيح فيه بطريق المغارة وبهذا الاعتبار يندرج تحت قدرة الله على حد سائر المعجزات التي تسند الى قدرة الله



### الفصل التاسع

هل من الصواب نظم العقائد الایمانية في قانون

يُنطلي الى التاسع بان يقال : يظهر ان ليس من الصواب نظم العقائد الایمانية في قانون ، فان الكتاب المقدس هو ضابط الایمان الذي لا يجوز ان يزيد عليه او ينقص منه شيء ففي آثر ٤ : ٢ « لا تزيدوا على الكلام الذي اقوله لكم ولا تقصوا منه » فلم يكن اذن جائزًا ان يوضع بعد الكتاب المقدس قانون يُجعل قاعدةً او ضابطاً للایمان

٢ . وايضاً فالایمان واحد كما قال الرسول في افس ٤ : ٥ . والقانون هو اعلان الایمان . فليس من الصواب اذن تعدد القوانين ٣ . وايضاً ان ما يتضمنه القانون من الاقرار بالایمان يشمل جميع المؤمنين وليس يجدر بجميع المؤمنين ان يؤمّنا بالله بل ذلك خاص بذوي الایمان المتصور . فليس من الصواب اذن ان يقال في قانون الایمان او من بالله واحد »

٤ . وايضاً ان المبوط الى الجحيم من جملة العقائد الایمانية كما تقدم في الفصل الانف . وهذا لم يرد ذكره في قانون الآباء . فهو اذن فاقد

٥ . وايضاً قال اوغسطينوس في تفسير قول يوحنا ١٤ : ١ انت تومنون بالله فآمنوا بي ايضاً » يقال انا نصدق بطرس او بولس ولكن لا يقال انا نؤمن الا بالله » واما كانت الكنيسة الجامعية ايضاً شيئاً مخالفاً لم يكن من الصواب في ما يظهر ان يقال « بكنيسة واحدة مقدسة جامعة رسولية »

٦ . وايضاً لما يوضع القانون يكون ضابطاً للایمان . وضابط الایمان يجب ان يعرض ويعلن على الجميع . فكان ينبغي اذن ان يلعن في القدس كل قانون على مثال قانون الآباء . فليس يظهر اذن من الصواب نظم العقائد

### الإيمانية في قانونِ

لكن يعارض ذلك ان الكنيسة العامة معصومة عن الخطأ لكونها مدبرة من الروح القدس الذي هو روح الحق فقد وعد رب تلاميذه ذلك بقوله في يوم ١٦: «متى جاء ذلك الروح روح الحق فهو يرشدكم الى جميع الحق» والقانون وضع بسلطان الكنيسة العامة. فليس فيه ادنى شيء خارج عن الصواب والجواب ان يقال ان الذي يدرب الى الله يجب عليه ان يومن كما قال الرسول في عبرا ١١: ٦ ولا يمكن لاحد ان يومن مالم يدع الى الحق الذي يجب ان يومن به ولذا كان من الضرورة نظم حق الإيمان في سلك واحد ليتسنى دعوة الجبیم اليه من ايسروجه مخافة ان يضل فيه احد بسبب جهله له وهذا السلك الذي نظمت فيه قضايا الإيمان يسمى قانوننا

اذًا اجيب على الاول بان حق الإيمان متفرق في الكتاب المقدس ومورد فيه بالأساليب مختلفة وربما ورد في بعض المواقع على وجه غامض بحيث يتضمن استخراجه منه درساً طويلاً ومتزاولة بعيدة وهذا لا يستطيع اليه سبيلًا جميع الذين يجب ان يعرفوا بذلك الحق وكثير منهم لأنهم لا يفهمون مشاغل اخرى لا يستطيعون التفرغ لهذا الدرس فكان من الضرورة ان يلخص من احكام الكتاب المقدس شيء واضح يمكن ان يدعى اليه الجميع ليومنوا به وهذا ليس مزيداً على الكتاب المقدس بل بالاحرى مقتطفاً منه وعلى الثاني بان جميع القوانين يعلم فيها حق واحد للإيمان الا انه حيث تنشأ اضاليل يجب زيادة الاجتهد في تعلم الشعب حق الإيمان حتى لا يفسد المبدعة ايمان السذج وهذا كان السبب الموجب لنظم قوانين متعددة وهي لا تختلف في شيء سوى ان ما هو مدرج في احدها ضمناً يورد في الآخر باصرح وجه على حسب ما كان يقتضيه اصرار المبدعة

وعلى الثالث بان الاقرار بالاعيال يورد في القانون باسم الكنيسة كلها التي تحد بالاعيال . واعيان الكنيسة اعيال متصور فان مثل هذا الاعيان يوجد عند جميع اعضاء الكنيسة الذين يستحقون ان يكونوا كذلك ولهذا فالاقرار بالاعيان يورد في القانون بحسب ما يلائم الاعيان المتصور حتى اذا لم يكن اعيان بعض المؤمنين متصوراً يمتهدون ان يصلعوا به الى هذه الصورة وعلى الرابع بان المبوط الى الجميع لم يكن قد نشأ فيه ضلال عند المبدعة فلم يكن التصريح به ضرورياً ولهذا لم يذكر ذكره في قانون الآباء بل اعتمد على تقريره من قبل سنته قانون الرسل لأن القانون الثاني لا ينفي الاول بل بالاحرى يفسره كما مرّ قريباً

وعلى الخامس بان قول القانون بكنيسة مقدسة جامعة ينبغي ان يحمل على اعتبار ان اعياناً يتعلق بالروح القدس الذي يقدس الكنيسة فيكون معنى ذلك « او من يروج القدس الكنيسة » غير ان الامثل والاليق بالاسعمال العام ان تغدو الاباء ويقال « اصدق كنيسة مقدسة جامعة » كما قاله البابا لاون ايضاً

وعلى السادس بان قانون الآباء لما كان مفسراً لقانون الرسل وكان قد نظم بعد ان حصلت الجاهزة بالاعيال واستتب السلام للكنيسة جعلوا يلغونه علناً في القدس واما قانون الرسل الذي وضع في زمان الاضطهاد حين لم تكن حصلت الجاهزة بالاعيال فكان يتلئ سراً في صلاة السحر وصلوة العشي ايذاناً بالرد به على ظلام الاضليل الماضية والمستقبلة

#### الفصل العاشر

في ان نظم قانون الاعيال هل هو الى الحبر الاعظم ينحطى الى العاشر بان يقال: يظهر ان نظم قانون الاعيال ليس الى الحبر الاعظم

فإن نظم قانونٍ جديدًا يدعوا إليه تفسير العقائد اليمانية كما مر في الفصل  
الأنف والعقائد اليمانية إنما كان يدعو تكراراً إلى مزيد تفسيرها في المهد العتيق  
بحسب تعاقب الأزمنة كون حقيقة الإيمان كانت تزداد ظهوراً بقدر زيادة  
القرب من المسيح كما مر في ف ٢٠ ولما كان هذا السبب قد زال في المهد  
الجديد لم يبق داع إلى مزيد تفسير العقائد اليمانية تكراراً . فليس يظهر أدنى  
أن الحبر الأعظم يلي بسلطاته وضع قانونٍ جديدٍ

٢ وأيضاً ما تنظره الكنيسة العامة تحت طائلة الحرم لا ينفع لسلطان  
إنسانٍ . وهي قد حضرت بسلطانها تحت طائلة الحرم وضع قانونٍ جديدٍ  
للإيمان فقد قيل في أعمال المجمع الافتوني الأول «بعد الفراغ من ثلاثة  
قانون المجمع الافتوني حكم المجمع المقدس أنه لا يجوز لأحد أن يورد أو  
يولف أو يكتب إيماناً غير الإيمان المقرر من الآباء القديسين الذين اجتمعوا في نيقية  
مع الروح القدس » وعقب ذلك بعثاب الحرم . وهذا الحكم عليه تكرار أيضاً  
في أعمال المجمع الملقيوني . فيظهر أدنى أن ليس للحبر الأعظم سلطانٌ على وضع  
قانونٍ جديدٍ للإيمان

٣ وأيضاً إن انتسبيوس لم يكن حبراً أعظم بل بطريركاً على  
الاسكدرية ومع ذلك فقد وضع القانون الذي تلحته الكنيسة وليس أدنى  
سلطان وضع قانونٍ للإيمان منحصرًا في الحبر الأعظم دون سواه

لكن يعارض ذلك أن قانون الإيمان وضع في المجمع العام . والمجمع  
العام لا يمكن انعقاده إلا بسلطان الحبر الأعظم وحده كافي كتاب الأحكام

تم ١٧ . فالسلطان أدنى على وضع قانونٍ للإيمان منحصرٍ في الحبر الأعظم  
والجواب أن يقال إن وضع قانونٍ جديدٍ للإيمان إنما هو ضروري للتحذيف  
عن الأضاليل الناشئة كما مر في الفصل الأنف فاذًا إنما يلي وضع قانونٍ

للإيمان من يلي الحكم في الامور الامامية حتى يعتقدوها الجميع باليانِ جازم . وهذا اما يليه الخبر الاعظم « الذي يليه تُرفع اعم مسائل الكنيسة واعسرها » كا قبل في كتاب الاحكام تم ١٧ وعليه قول الرب لطرس الذي يجهل حبراً اعظم « صليت من اجلك ثلاثة ينقص ايمانك وانت متى رجعت فثبت اخوتك » لو ٢٢ : ٣٢ . والوجه في ذلك ان الكنيسة يجب ان يكون لها كلها ايمان واحد كقوله في اكور ١ : ١٠ « أَنْ تَقُولَا جَمِيعَكُمْ قَوْلًا وَاحِدًا وَأَلَا يَكُونَ يَنْكُمْ شَقَاقٌ » وهذا لا يمكن رعايته الا اذا كان الخلاف الذي ينشأ في امر الایمان يُفصل من يتول رئاسة الكنيسة كلها فتسند الى حكمه وتلتزمه وتأخذ به دون تردد ولهذا كان الحبر الاعظم وحده يلي وضع قانونٍ جديد للإيمان كما يلي كل ما سوى ذلك مما يتعلق بالكنيسة كلها جماعة كعهد بجمع عام ونحو ذلك

اذا اجب على الاول بان حق الایمان صريح بالكافية في تعليم المسيح والرسول الا انه لما كان الناس الاشرار يحرفون التعليم الرسولي وسائر الكتب المقدسة طلاق نفوسهم كما في بط ٣ : ١٦ كان من الضرورة ان يفسر الایمان بتعاقب الازمنة على وجه ينقض الاضاليل الناشئة

وعلى الثاني بان حظر المجمع وحكمه لها يتناول الافراد الذين ليس لهم ان يحكموا شيئاً في امور الایمان فان مثل هذا الحكم الصادر من المجمع العام لم ينتف به سلطان المجمع الذي يليه على نظم قانونٍ جديد للإيمان لا يشتمل على ايمان آخر بل على نفس الایمان السابق مع زيادة بيان له فان كل مجمع اعتبر ان ما كان المجمع السابق قد اوضحه يجوز للمجمع الذي بعده ان يزيد في ايضاحه لافضاء ذلك بعض البعد الناشئة . فذلك اذن من شأن الحبر الاعظم الذي بسلطاته يعقد المجمع ويقرر حكمه

وعلى الثالث بان انتابوس لم يورد ايضاحه للایمان بصورة قانون بل  
بطريقة نوع من التعليم كما يظهر من طريقة كلامه الا انه لما كان تعليمه مشتملاً  
بالإعجاز على حق الایمان باسمه قيل بسلطان الجبر الاعظم وجعل بمذلة  
ضابط للایمان

### المبحث الثاني

#### في فعل الایمان الباطن - وفيه عشرة فصول

ثم يتبين النظر في فعل الایمان واولاً في فعله الباطن وثانياً في فعله الظاهر . اما  
الاول فالبحث فيه يدور على عشر مسائل — ١ في ان التصديق الذي هو فعل الایمان  
الباطن ما هو — ٢ في انه على كم تجري يقال — ٣ في ان التصديق بثني فوق المقل  
الطبيعي هل هو ضروري للخلاص — ٤ في ان التصديق بما يستطيع العقل الطبيعي  
الى سيلانه هو ضروري — ٥ هل من ضرورة الخلاص التصديق صريحاً بعض  
الامور — ٦ هل التصديق صريحاً يحتم على الجميع سواء — ٧ في ان الایمان  
الصريح بالتجزئ هل هو دائماً ضروري للخلاص — ٨ في ان التصديق صريحاً بالثالث  
هل هو من ضرورة الخلاص — ٩ في ان فعل الایمان هل يستحق ثواباً — ١٠ في ان  
قيام الدليل المقلبي هل يتخلل من استحقاق الایمان

### الفصل الاول

في ان التصديق هل هو تفكير معه اذعان

يتحقق الى الاول بان يقال : يظهر ان التصديق ليس تفكيراً معه اذعان  
فان التفكير يفيد نظراً وبهذا وقد قال الدمشقي في الایمان المستقيم كـ ٤ ان  
الایمان اذعان غير بحث . فالتفكير اذن لا يطلق على فعل الایمان  
وأيضاً ان فعل الایمان المقل كاسبابي في مب ٤ فـ ٢ . والتفكير  
هو فعل الثورة المفكرة التي هي من قوى الجزء الحسي كامر في قـ ١ مب ٢٨  
فـ ٤ . فليس الایمان اذن تفكراً

٣ وأيضاً ان التصديق هو فعل العقل لأن موضوعه الحق . وينظر أن الأذاعان ليس فعل العقل بل فعل الإرادة كالمواقة كما مر في البحث الآنف ٤ . فليس التصديق اذن تفكراً معه اذاعان٥ لكن يعارض ذلك ان اوغسطينوس جمل هذا المخد للتصديق في كتاب انتخاب القديسين

والجواب إن يقال ان التفكير يطلق على ثلاثة معان٦ فطلاق أولى بالعموم على كل نظري عقلي حاصل بالفعل وعليه قول اوغسطينوس في الثالث لك ١٤ «أريد بالعقل هنا ما به نعقل حال تفكينا» ويطلق ثانياً بمعنى اخص على النظر العقلي مخصوصاً بشيء من البحث قبل استكمال العقل بتعين المشاهدة وعليه قول اوغسطينوس في الثالث لك ١٥ «ليس يقال لابن الله فكر الله بل كلة الله فان فكرنا متى ثادى الى ما نعلمه واستكمل به فهو كلتنا الحقيقة فينبغي ان نتصور كلة الله مجردة عن التفكير لا ان فيها شيئاً غير مستكمل بالصورة فنيكن استكماله بها» وبهذا المعنى يكون التفكير بالخصوص هو حركة النفس المتبدلة قبل استكمالها بمشاهدة الحق التامة انه اذا كان يجوز ان تكون هذه الحرارة للنفس المتبدلة اما نحو مقاصد كلية ما هو الى الجزء العقلي واما نحو مقاصد جزئية ما هو الى الجزء الحسي كأن المراد بالتفكير بالمعنى الثاني فعل العقل المتبدل وبالمعنى الثالث فعل القوة الفكرية – فان أخذ التفكير على وجه العموم بالمعنى الاول لم يكن قوله تفكيراً معه اذاعان٧ جامعاً لحقيقة التصديق كلها فلن من ينظر ايضاً في ما يعلمه او يعقله فهو بهذا المعنى يتذكر مع اذاعان٨ اما ان أخذ التفكير بالمعنى الثاني فيكون قوله ذلك جامعاً لكل حقيقة الفعل الذي هو التصديق فان من الافعال القليلة ما يتضمن اذاعاناً جازماً دون هذا التفكير كما لو نظر ناظر٩ في ما يعلمه لو

يتعقله لأن مثل هذا النظر يكون كاملاً ومنها ما يتضمن تفكراً غير كامل دون اذعانٍ جازم سواه تردد بين الطرفين دون ان يتراجع لاحدهما كما يحدث لمتراتب او تراجع لاحدهما ولكن لم يجزم به لدليل ضعيف كما يحدث للتبه الفتن او تراجع لاحدهما مع الخوف من الآخر وهو ما يحدث الذي الرأي . وفعل التصديق يتراجع لأحد الطرفين مع الجزم به وبهذا يوافق المصدق العالم والتعقل ولكن معرفته ليست مستكملة بالمشاهدة الجلية وبهذا يوافق ذا الريب والظن والرأي . فيكون المصدق اذن هو الذي يفتكر مع اذعانه وبذلك يفترق فعل التصديق عن جميع افعال العقل التي تتعلق بالحق او الباطل اذا اجىء على الاول بان الایمان ليس فيه عمل لبحث العقل الطبيعي لاثبات ما يصدق فيه بالبرهان الا ان فيه مثلاً لحيث عا يحمل الانسان على التصديق كونه موحى من الله او مبتداً بالمعجزات وعلى الثاني بان التفكير ليس يؤخذ هنا بمعنى فعل القوة المفكرة بل باعتبار كونه فعل العقل كما تقدم وعلى الثالث بان فهم المصدق ليس يتراجع لأحد الطرفين بالعقل بل بالارادة فالمراد اذن هنا بالاذعان فعل الفعل من حيث يتراجع لأحد الطرفين بالارادة

### الفصل الثاني

هل من الصواب قسمة الایمان الى تصديق الله والتصديق بالله والتصديق الله ينبع الى الثاني بان يقال : يظهر ان ليس من الصواب قسمة فعل الایمان الى تصدق الله والتصديق بالله والتصديق الله فان ملكة الواحدة فعلاً واحداً والایمان ملكة واحدة لكونه فضيلة واحدة . فليس من الصواب اذن ان يجعل له افعال متعددة

٢ و ايضاً ما كان عاماً لجميع افعال الایمان لا يبني جعله فعلاً خاصاً له . و نحن نجد تصديق الله عاماً لجميع افعال الایمان لاستناد الایمان الى الحق الاول . فيظهر اذن ان ليس من الصواب جعله فعلاً ممما يزا لسواء من افعال الایمان

٣ و ايضاً ما يشترك فيه غير المؤمنين ايضاً لا يجوز ان يجعل فعلاً للایمان . والصدق بوجود الله يشترك فيه غير المؤمنين ايضاً . فلا يبني اذن ان يجعل في جملة افعال الایمان

٤ و ايضاً ان التحرك نحو الغاية هو من افعال الارادة التي موضوعها المثير والغاية . والصدق ليس من افعال الارادة بل من افعال العقل . فلا يبني اذن ان يجعل التصديق لله الذي يفيد حركة الى الغاية فعلاً مميزاً له عن سائر افعال التصديق

لكن يعارض ذلك ان اوغسطينوس اورد هذه القسسة في خطط في كلام

الرب وفي تفسير يوحنا

والجواب ان يقال ان فعل كل قوة او ملائكة يعتبر من حيث نسبتها الى موضوعها وموضع الایمان يجوز اعتباره من ثلاثة اوجه فانه لما كان التصديق من افعال العقل باعتبار كونه متحركاً للاذعان من الارادة كما مر في الفصل الانف

جاز ان يعتبر موضوع الایمان اما من جهة العقل او من جهة الارادة المحركة له فان اعتبار من جهة العقل جاز ان يعتبر فيه امران كما مر في مبادئ احدهما الموضوع المادي للایمان وبهذا الاعتبار يجعل التصديق بالله من افعال الایمان اذ لستا ندعي الى الایمان بشيء الا من حيث يرجع الى الله كما مر

هناك ايضاً والثاني حقيقة الموضوع الصورية التي هي بمنزلة واسطة للاذعان لهذا الموضوع وبهذا الاعتبار يجعل تصديق الله من افعال الایمان لأن الموضوع الصوري للایمان هو الحق الاول الذي عليه يبني الانسان اذ عانه لما يؤتمن به

كما مر في الموضع المشار إليه ، وان اعتبر ذلك موضع اليمان من حيث  
يتحرك العقل من الارادة جعل بهذا الاعتبار التصديق لله من افعال اليمان  
فإن الحق الاول من حيث يتضمن حقيقة النهاية تتعلق به الارادة  
اذا احجب على الاول بان هذه الافعال الثلاثة لا يراد بها افعال  
لليمان مختلفة بل هي فعل واحد يعني مختلف نسبته الى موضع اليمان  
وبهذا ايضا يتضمن الجواب على الثاني  
وعلى الثالث بان غير المؤمنين لا يشتركون في التصديق بالله من الوجه  
الذى به يجعل فعلاً لليمان فانهم لا يصدقون بوجود الله في الصفات التي  
يعينها اليمان فلا يكون تصديقهم بالله حقيقاً فان مجرد الجهل بشيء من  
الموجود البسيط جهل به كله كما قال الفيلسوف في الالهيات ٩  
وعلى الرابع بان الارادة تحرك العقل وسائر قوى النفس نحو النهاية  
كما اسلفنا في ف ١ مب ٨٢ و بهذه الاعتبار يجعل التصديق لله من  
اعمال اليمان

### الفصل الثالث

في ان التصديق بشيء فوق العقل الطبيعي هل هو ضروري للخلاص  
تختصى الى الثالث بان يقال : يظهر ان التصديق اليماني ليس ضرورياً  
للحلاص اذ يظهر انه يكفي لخلاص كل شيء وكله ما يناسب بحسب طباعه  
والامور اليمانية بغاية لعقل الانساني الطبيعي لعدم ظهورها كما مر في  
المبحث الاول ف ٤ . فيظهر اذن ان التصديق اليماني ليس ضرورياً  
للحلاص

٢ . وايضاً خطأ على الانسان ان يدع عن لاموري لا يستطيع ان يحكم بصححة  
او بطلان ما يعرض عليه منها كقوله في ایوب ١١:١٢ «البیست الاذن

نجكم على الاقوال» . ويتعدى على الانسان ان يحكم في الامور الابانية اذ ليس يمكن له ان يردها الى المبادئ الأولى التي بها نحكم في كل شيء ففي تصديقه بها خطأ عليه . فليس التصديق اذن ضروريًا للخلاص

٣ . وايضاً ان خلاص الانسان قائم باله كقوله في مز ٣٦ : ٣٩

« خلاص الصديقين من رب» وغير منظورات الله قد أبصرت اذ أدركت بالبروات وكذلك قدرة الازلية وانوته » كما في رو ١ : ٢٠ . وما يضر بالعقل فليس موضوعاً للتصديق الابائي . فليس اذن من ضرورة الخلاص ان يصدق الانسان بعض الاشياء

لكن يعارض ذلك قوله في عبر ١١ : ٦ « بغير ايمان لا يستطيع احد

ان يرضي الله »

والجواب ان يقال ان نجد في جميع الطائع المترتبة ان كمال الطبيعة السفلی يحصل عن امرین احدهما ما كان يحسب حرکتها الحاصلة والثاني ما كان بحسب حرکة الطبيعة العليا كما ان الماء بحرکته الحاصلة يتحرك الى المركز وبحرکة المقر يتحرك بالمد والمبخر حول المركز وكذلك افلاك الكواكب فانها تتحرك بحرکاتها الحاصلة من المغرب الى المشرق ولكنها بحرکة الفلك الاول تحرك من المشرق الى المغرب . والطبيعة الناطقة المخلوقة لها وحدها الى الله نسبة بلا توسط لان سائر المخلوقات لا تصل بشيء كلي بل بشيء جزئي فقط لاشتراكيها في الخيرية الالهية اما بالوجود فقط كالمجاد او بالحياة وادراك الجزيئات ايضاً كالنبات والبهيم واما الطبيعة الناطقة فمن حيث تدرك حقيقة الخير والموجود الكلية لها الى المبدأ الكلي للوجود نسبة بلا توسط . فكمال الخليقة الناطقة اذن لا يقوم بما يلامها في طبعها فقط بل بما يحصل لها ايضاً من المشاركة في الخيرية الالهية على وجه فائق الطبيع ولهذا مررتانا ايضاً

في ق ١ مب ١٢ ف ١ ان سعادة الانسان الفصوى قائمة بشهادة الله على وجه فائق الطبع . والانسان لا يستطيع ان يبلغ هذه الماشدة الا بطريق التعلم من الله كقوله في يو ٦ : ٤٥ «كُلُّ مَنْ سَمِعَ مِنَ الْآبِ وَتَعْلَمَ يَقْبَلُ إِلَيْهِ» وهذا العلم لا يشترىء فيه الانسان دفعه بل تدرىجها على حسب مقتضى طباعه . وكل متعلم على هذا انحراف يجب ان يصدق بأنه يبلغ العلم الكامل فقد قال الفيلسوف ايضاً في كتاب المطالعة «يجب على المتعلم ان يصدق» فلا بد اذن للبالغ الانسان كمال الماشدة القائمة بها السعادة ان يصدق الله تصدق التلميذ لمعلم اذا اجيب على الاول بأنه لما كانت طبيعة الانسان تتوقف على طبيعة اعلى لم تكن المعرفة الطبيعية كافية لکمالها بل لا بد لذلك من معرفة فائقة الطبع كما نقدم

وعلى الثاني بأنه كما ان الانسان يدع عن لبادىء بالنور العقلي الطبيعي كذلك الانسان الفاضل يحكم بكلة الفضيلة حكمًا مستقيماً على ما يلامس تلك الفضيلة وعلى هذا التحوا ايضاً يدع عن الانسان بنور الایمان المفاض عليه من الله لامور الایمانية لا لما يضادها فذا ليس من خطر او قضاء على الذين في المسج يسوع «أ رو ٨ : ١) وهي مستيرون منه بالایمان

وعلى الثالث بان اكثرا غير منظورات الله يدركها الایمان ادركها اعلى من ادركها بالعقل الطبيعي الذي يتأدى من المخالقات الى الله وعليه قوله في س ٣ : ٢٥ «قد اطلعت على اشياء كثيرة تفوق ادراك الانسان»

#### الفصل الرابع

في ان التصديق بما يمكن اثباته بالعقل الطبيعي هل هو ضروري يتخطى ان الرابع بان يقن : يظهر ان التصديق بما يمكن اثباته بالعقل الطبيعي ليس ضرورياً فان اعمال الله انته من اعمال الطبيعة عن ان يكون فيها

شيء لا يغير فائدة . وما يمكن فعله بوادي فلا فائدة في زيادة آخر له . فما يمكن اذن ادراكه بالعقل الطبيعي فلا فائدة من التصديق به بالایمان

٢ وايضاً انما يجب التصديق بما يتعلق به الایمان . والعلم والایمان لا يتعلقان بوادي بعينه كما مر في المبحث الآنف فـ ٥ . فاذا لأن العلم يتعلق بكل ما يمكن ادراكه بالعقل الطبيعي يظهر عدم وجوب التصديق بما ثبت بالعقل الطبيعي

٣ وايضاً يظهر ان جمیع المعلومات حکماً واحداً فاذا دعي الانسان الى التصديق بعضها فيجامع الحجة يجب ان يصدق بها كلها وهذا باطل .  
فليس من الضرورة اذن التصديق بما يمكن ادراكه بالعقل الطبيعي لكن يعارض ذلك انه لا بد من التصديق بان الله واحد وليس بحسب وهذا يثبت الفلسفة بالعقل الطبيعي

والجواب ان يقال من الضروري للانسان ان يصدق لا ينفع العقل فقط بل بما يمكن ادراكه بالعقل ايضاً وذلك ثلاثة اوجه اما اولاً فلكي يتيسر للانسان ان يدرك الحق الالهي من اسرع وجوهه فان العلم الذي يتكمel باثبات وجود الله وسائر صفاتاته انا يتعلمه الناس بعد ان يكونوا قد تعلموا علوماً اخرى كثيرة فيلزم ان لا يانع الانسان الى معرفة الله الا بعد زمان طويل من عمره واما ثانياً فلكي تكون معرفة الله اعم فان كثيراً من الناس لا يتيسر لهم الاستفادة من العلم اما المضعف في عقوفهم واما ما يستغرق اوقاتهم من المشاغل الأخرى او من ضروريات المعيشة او لتوانيهم في تحصيل العلم فان لم تحصل لهم معرفة الامور الالهية بالایمان حرموا معرفة الله لا عالة واما ثالثاً فلم يحصل اليقين فان العقل البشري ينزل كثيراً في الامور الالهية بدليل ان الفلسفة الذين دققوا النظر الطبيعي في الامور البشرية اخطأوا الصواب في كثير منها

وذهبوا فيها مذاهب متضاربة فلكي تكون معرفة الناس للأمور الاليمية يقينية لا روب فيها وجب ان يتعلموها بطريق الامان معتقدين انها موحاة من الله المزنة عن الكذب

اذا اجيب على الاول بان الجنس البشري لا يكتفي بنظر العقل الطبيعي في ادراك الامور الاليمية حتى التي يمكن اثباتها بالعقل فلم يكن التصديق بها دون فائدة

وعلى الثاني بان العلم والابساط انما لا يجوز تعلقهما بوحدة بعينه عند واحد بعينه والا فان ما يعلم واحد لا يجوز ان يصدق به آخر كامر في الموضع المشار اليه في الاعتراض

وعلى الثالث بانه اذا كانت جميع المعلومات سواه من جهة العلم فليس سواه في توجيهها نحو السعادة ولمن يطلب التصديق بها كلها على السواه

### الفصل الخامس

في ان الانسان هل يجب عليه ان يصدق بشيء صراحة ينطوي الى الخامس بان يقال : يظهر ان الانسان لا يجب عليه ان يصلق بشيء صراحة اذ ليس يجب على احد ما ليس مقدور الله . والتصديق بشيء صراحة ليس مقدورا لالانسان في رو ١٠ «كيف يصدقون من لم يسمعوا وكيف يسمعون بلا بشروا كيف يشررون ان لم يرسلاوا» فليس يجب اذن على الانسان ان يصدق بشيء صراحة

وايضاً كما توجه نحو الله بالایسان كذلك توجه نحوه بالمحبة . وليس يجب على الانسان رعاية وصايا المحبة بل يكفي مجرد استعداد النفس لها كما هو ظاهر في وصية الرب الواردة في متى ٥: ٣٩ بتقوله «من لظمك على خدي

واحدٍ خول له الآخر» على ما فسروه أو غصطنوس في كتاب خطبة الرَّبِّ في الجبل فلا يجب اذن على الإنسان أن يصدق بشيءٍ صراحةً بل يكفي أن تكون نفسه مستعدةً للتصديق بما يوحيه اللهُ

٣ وأيضاً ان حسن اليمان قائمٌ بنوعٍ من الطاعة كقوله في رو ١:٥ «طاعة اليمان في جميع الام» وفضيلة الطاعة لا تقتضي في الإنسان رعاية وصايا معينة بل يكفي أن تكون نفسه مستعدةً للطاعة كقوله في مز ٦:١٨ «انا مستبعدٌ ولست متربداً الا ان احفظ وصاياتك» فيظهر اذن اللهُ يكفي للإيمان أيضاً ان تكون نفس الإنسان مستعدةً للتصديق بما قد يوحيه اللهُ اليه دون ان يصدق بشيءٍ صراحةً

لكن يعارض ذلك قوله في عبر ١١:٦ «الذي يدنو الى الله يحب عليه ان يؤمن بأنه كائن وأنه يثيب الذين يتغونه»

والجواب ان يقال ان وصايا الناموس التي يجب على الإنسان امتثالها تتعلق بافعال الفضائل التي هي السبيل المؤدي الى الخلاص . و فعل الفضيلة يعتبر بحسب نسبة الملكة الى موضوعها كما مر في ف ٢ . وموضوع كل فضيلة يجوز ان يعتبر فيه امران ما هو موضوع الفضيلة اولاً وبالذات وهذا لا بد منه في كل فعل من افعال الفضيلة وما له نسبة عرضية او تبعية الى حقيقة الموضوع الخاصة كما ان اتى حمام المهالك والمحاكمة بالنفس في المجموع على الاعداء لاجل المصلحة العامة يرجع اولاً وبالذات الى موضوع الشجاعة واما حمل الإنسان السلاح او ضربه بالسيف في الحرب العادلة او فعله نحو ذلك فإنه يرجع الى موضوع الشجاعة ولكن بالعرض . فتمليق فعل الفضيلة اذن بمحض موضوعها الاولى والذاتي وهو من ضرورة الوصية كفعل الفضيلة واما تعليقه على نسبية غرضية او ثابرة الى موضوعها الاولى والذاتي فليس من ضرورة

الوصية لا باعتبار ظرف المكان والزمان

اذا تقرر ذلك وجب ان يعلم ان الموضوع الثاني للإيمان هو ما به يصير  
للانسان سعيداً كما في البحث الآنف فاما سائر ما ورد بالوجي في  
الكتاب نحو ان ابراهيم كان له ابنان وان داود كان ابن يسى واشباه ذلك  
فهي مقتبسة الى موضوع الایمان عرضية وثانوية فموضوعات الایمان الأولى التي هي  
العائدات الایمانية يجب على الانسان ان يصدق بها صراحة كما يجب ان يكون  
مؤمناً واما الموضوعات الأخرى فليس يجب عليه ان يصدق بها صراحة بل  
ضمناً او استعداداً اي من حيث يجب ان يكون مستعداً للتصديق بكل ما  
ورد في الكتب المنزلة ولتها يجب عليه ان يصدق بها صراحة متى تتحقق انها  
مندرجة في تعليم الایمان فقط

اذا اجب على الاول بأنه اذا قيل ان الانسان يقدر على شيء من  
دون معونة الشعمة فهو يجب عليه امور كثيرة ليست مقدورة له من دون  
الشمعة المنشطة كمحبة الله والتقريب وكالتصديق بالعائدات الایمانية على ان هذا  
يقدر عليه الانسان بغيره الشعمة ومن يرونه انه هذه المعونة فلما يرويه ايها  
برحنته ومن لا يرونه ايها فلت يرويه ايها بعد له عقاباً على خطية سابقة وهي  
الخطية الاصلية في الاقل كما قال اوغسطينوس في كتاب التأديب والشمعة  
وعلى الثاني بأن الانسان يجب عليه ان يحب على وجه التعيين ذينك  
الموضوعين اللذين هما الموضوعان الذاتيان للشمعة وهما الله والتقريب . على ان  
الاعتراض متوجه على وصايا الحسنة التي ترجم الى موضوع الحسنة بنوع من  
التبعة

وعلى الثالث بأن فضيلة الطاعة تقوم حققها في الارادة فبكلئي لفعل  
الطاعة استعداد الارادة لامثال الوصايا بالاجمال فان هذا الاستعداد هو

موضوع الطاعة الأولى والذاتي وما خصوص هذه الوصبة أو تلك فانما يرجع  
إلى موضوع الطاعة الأولى والذاتي عرضاً أو تبعاً

### الفصل السادس

هل يجب على الجميع سواءً أن يكون لهم إيمان صريحٌ

يتخطى إلى السادس بـان يقال : يظهر أنه يجب على الجميع سواءً أن يكون  
لهم إيمان صريحٌ فإن ما كان ضروريًا للخلاص فهو واجب على الجميع كما هو  
ظاهرٌ في وصايا المحبة . والتصريح بما يجده الإيمان به ضروري للخلاص كما  
هو في الفصل الآف . فيجب إذن على الجميع سواءً أن يؤمنوا إيماناً  
صريحاً

٢ وايضاً ليس ينفي أن يتحقق أحدٌ في ما لا يجب عليه أن يؤمن به  
صراحةً . وقد يتحقق السذج ايضاً أحياناً في ادنى العقائد الإيمانية . فيجب إذن  
على الجميع أن يؤمنوا بكل شيءٍ صراحةً


٣ وايضاً إذا لم يجب على الصغار أن يكون لهم إيمان صريحٌ بل ضئيلٌ فقط  
وجب أن يكون إيمانهم داخلاً ضمناً في إيمان الكبار . ولا ينفي ما في ذلك من  
الخطر لجواز خلال أولئك الكبار . فيظهر إذن أن الصغار أيضاً يجب أن يكون  
لهم إيماناً صريحاً وأنه من ثم يجب على الجميع سواءً أن يؤمنوا إيماناً صريحاً  
لكن يعارض ذلك قوله في أیوب ١ : ١٤ « كانت البقر تمرث والاتن  
ترعى بجانبها » اي ان الصغار يعبر عنهم بالاتن يجب ان يتبعوا في امور

الإيمان الكبار المعبّر عنهم بالبقر كما فسر ذلك غرينغوريوس في ادياته ٢  
والجواب ان يقال ان التصرّح بالامور الإيمانية يحصل بالوحي الالهي  
لان الامور الإيمانية تفوق العقل الطبيعي . والوحي الالهي يبلغ الى الانبياء  
بالاعلين على نحو من الترتيب كما يبلغ الى الناس بالملائكة والملائكة

الادين بالملائكة الاعلين على ما اوضحه ديوسيوس في مراتب السلطة  
السماوية وعلى هذا النحو التصریع بالایمان فانه يجب ان یبلغ الى صغار الناس  
بكبارهم . ولهذا فکما ان الملائكة الاعلين الذين ینیرون الدين هم اتم علماً  
بالامور الالهية من الملائكة الادين كما قال ديوسيوس في مراتب السلطة  
السماوية بـ ١٢ كذلك الناس الاعلون الموكلون بتحقیف غيرهم يجب ان  
يكونوا اكمل علماً بالامور الایمانية واصرح ایماناً

اذا اجیب على الاول بل التصریع بالامور الایمانية ليس ضروريَا  
خلالص الجیع على السوا ، فان الكبار الموكول اليهم تعلیم الآخرين يجب ان  
یومنوا صراحة باکثر ما یجب ان یؤمن به كذلك غيرهم  
وعلى الثاني بان السذج لا يجب ان یتحنوا في دقائق الایمان الا متى  
ترھم تطرق الفساد اليهم من المبتدعة الذين من عادتهم ان یفسدوا ایمان  
السذج في ما یرجع الى دقائق الایمان . على انهم اذا وجدوا على غيرهم  
في هذه الدقائق مجرد سذاجتهم لا لتشبیهم بالعلم الفاسد فلا یوأخذون  
 بذلك

وعلى الثالث بان ایمان الصغار لا يدخل خمناً في ایمان الكبار الا بناءً على  
تشبیث الكبار بالتعليم الالهي وعليه قول الرسول في ١ كور ٤ : ١٦ «اقتدوا  
بی کما اقتدى أنا بالمسیح» فليست اذن المعرفة البشرية هي قاعدة الایمان بل  
الحق الالهي فان ضل فيه بعض الكبار فليس ذلك قادحاً في ایمان السذج  
الذين يعتقدون انهم على الایمان المستقيم الا اذا تشبیثوا باضلالهم على وجه  
الخصوص خلافاً لایمان الكنيسة العامة التي یمتنع ضلالها لقوله تعالى في  
لو ٣٢ : ٣٢ «صلیت من اجلک يا بطرس لثلا ينقض ایمانک»



### الفصل السابع

في ان الایمان الصريح برسالتيح هل هو ضروري ؟ خلاص الجبع

يتخطى الى السابع بان يقال : يظهر ان الایمان الصريح برسالتيح ليس ضروريَا لخلاص الجميع اذ ليس يجب على الانسان ان يؤمِّن صريحاً بما يجهله الملائكة لان التصریح بالایمان يحصل بالوحى الالهي الذي انا ابلغه الناس بواسطه الملائكة كما مرَّ في الفصل الانف . وقد جهل الملائكة اضطرَّ رسالتيح فكانوا يسألون في مز ٢٣ « من هذا ملك المجد » وفي اش ٦٣ « من ذا الآتي من آدم » كما فسر ذلك ديوينسيوس في مراتب السلطة السماوية قب ٧ .

فليس يجب اذن على الناس ان يؤمِّنوا صريحاً برسالتيح

٢ وايضاً من المقرر ان يوحنا المعدان كان من الكبار وقربياً جداً من المسيح وهو الذي قال عنه الرب في متى ١١ : ١١ انه « لم يقم في مواليد النساء اعظم منه » واظهر ان يوحنا المعدان لم يعرف صريحاً برسالتيح بدليل سؤاله اياه « أَأَنْتَ الْآتَيْ أَمْ تَنْتَظِرُ آخَرْ » كما في متى ١١ : ٣ . فالایمان الصريح برسالتيح لم يكن اذن واجباً ولا على الكبار ايضاً

٣ وايضاً ان كثيراً من الوثيين فازوا بالخلاص بواسطه الملائكة كما قال ديوينسيوس في مراتب السلطة السماوية ب ٩ . ويظهر ان الوثيين لم يكونوا مؤمنين برسالتيح لا صريحاً اذ لم يوح اليهم بشيء . فيظهر اذن ان الایمان الصريح برسالتيح لم يكن ضروريَا لخلاص الجميع لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب التأديب والنعمة « الایمان الصريح هو الذي به نعتقد ان ليس انسان كبيراً كان او صغيراً في البن ينجو من داء الموت وتبعه الخطيبة الا يسوع المسيح الوسيط الوحيد بين الله والناس »

والجواب ان يقال انما يرجع حقيقة وبالنات الى موضوع الایمان ما به يدرك الانسان السعادة كما مر في ف ٥ ومب ١ ف ٦ والسبيل الذي به يبلغ الناس السعادة هو سر تجسد المسيح وتأمله ففي اع ٤ : ١٢ « ليس انت آخر من وحشاً للناس به ينبغي ان تخصل » ولهذا وجب على الجميع في كل زمان ان يؤمنوا على نحو ما يسر تجسد المسيح ولكنهم كانوا مختلفون في ذلك باختلاف الازمة والأشخاص فان الانسان كان قبل حالة الخطيبة مؤمنا صريحاً بتجسد المسيح من حيث كان الفرض منه متنه المجد لا الانتاذ من الخطيبة بالتألم والبعث اذ لم يكن للانسان سابقة علم بالخطيبة المستقبلة وقد كان له سابقة علم بتجسد المسيح على ما يظهر من قوله في ذلك ٢ : ٢٤ « يترك الرجل اباه وامه ويائم امرأته » وقال الرسول في افس ٥ : ٣٢ « ان هذا السر عظيم في المسيح والكنيسة » ولا يتصور ان الانسان الاول كان جاعلاً لهذا السر – واما بعد الخطيبة فقد آمن الناس صريحاً بسر المسيح لا من حيث التجسد فقط بل من حيث التألم والبعث اللذين بهما ينجو الجنس البشري من الخطيبة والموت ايضاً والا لما رمزوا الى تألم المسيح بعض القرابين قبل الناموس وتحت الناموس وقد كان الكبار يعرفون صريحاً مدلول هذه القرابين واما الصغار فقد كان لهم بها معرفة غير جلية فانهم كانوا يعتقدون انها رسمت من الله رمزاً الى المسيح الآتي . وكلما كانوا اقرب الى زمان المسيح كانوا اجل معرفة بما يرجح الى اسراره كما مر في مب ١ ف ٧ – واما بعد زمان اعلان النعمة فيجب على الكبار والصغار ان يؤمنوا صريحاً بسرار المسيح وخصوصاً تلك التي تقام لها في الكنيسة اعياد احتفالية وتتعلّم على العموم كلّي تعلق بها عقائد التجسد التي مر عليها الكلام في مب ١ ف ٨ . واما غيرها من الاعتبارات الدقيقة المتعلقة بعقائد التجسد فيجب على البعض ان يؤمنوا به بصرامة لتفاوت في

الكثرة والقلة بحسب ما يلائم حال كل منهم وخطته  
اذا اجيب على الاول بان الملائكة لم يجعلوا بالكلية سر ملكوت الله  
كان قال اوغسطينوس في شرح تلك الكلمة لكن حصل لهم بوجي المسيح معرفة  
اتم بعض حقائق هذا السر

وعلى الثاني بان يوحنا المعمدان لم يسأل عن مجيء المسيح في الهيئة  
البشرية كأنه كان يجعل ذلك فانه قد اعترف به صريحاً بقوله «انا عاينت  
وشهدت ان هذا هو ابن الله» كما في يو ١ : ٣٤ فهو لم يقل «أنت أتيت»  
بل قال «أنت الآتي» اي الذي ستأتي فسؤاله عن المستقبل لا عن الماضي.  
وكذلك لأنهم انه كان يجعل ان المسيح سيأتي ليتألم فانه قال قبل ذلك  
«هذا سأحمل انه الذي يرفع خطايا العالم» منبعاً بل بصريحته المستقبل وهذا كان  
انياً به قبله غيره من الانبياء وخصوصاً اشعيا ٥٢ . فيجوز اذن ان يقال ان  
سؤاله كان لجهله ما اذا كان مزمعاً ان ينزل بذاته الى الجحيم كما قال  
غريغوريوس في خط ٢٦ على الانجيل فهو كان يعلم ان قوة تامله تست移到 حتى  
المجنونين في الجحيم كقوله في زكريا ٩ : ١١ «وانت ايضاً بدم عهده  
أطلقت الاسرى من الجب الذي لا ماء فيه» وهو لم يكن واجباً عليه ان  
يؤمن صريحاً بأنه كان مزمعاً ان ينزل بذاته قبل وقوع ذلك - او يقال ان  
سؤاله لم يكن ناشئاً عن شك او جهل بل عن نقىًّا كما قال ابرهوسيوس في  
في تفسير لوقا - او يقال ايضاً انه لم يسأل لكونه كان جاهلاً بل ليثبت ذلك  
لتلاميذه من نفس المسيح كما قال في الذهب في خط ٣٦ على متى . ولهذا اجاب  
المسيح ايضاً بفعل الآيات لتعليم التلاميذ

وعلى الثالث بان كثيراً من الوثنيين أوجي اليهم بشأن المسيح كما يظهر  
ما انبأوا به قبل حدوثه فقد قيل في ایوب ١٩ : ٢٥ «اني لعلم بان فادي

حي» وبيلاً أيضاً انبأ بامر تعلق بالسبع قبل وقوعها كما قال اوغسطينوس في رده على فوستوس لـ ١٣ وقد ورد ايضاً في اخبار الرومانين انه في عهد الملك قسطنطين وامه ايرينا وجد قبر كان مضمجاً فيه انسان على صدره صفيحة من ذهب مكتوب عليها «سولد المسيح من عذرا، وانا أؤمن به». ايها الشمس ستريني ثانية في ايام ايرينا وقسطنطين — واذا كان قد فاز بالخلاص بعض من لم يوح اليهم بشيء فلم يفزوا به بغير ايمان بال وسيط فان هولاك وان لم يكن لهم ايمان صريح كان لهم ايمان مندرج ضمناً في المعرفة الالهية لاعتقادهم ان الله يخلص الناس بالطرق التي ترور له وعلى حسب ما يوحى الى الذين يدركون الحق كقوله في ایوب ٣٥ : ١١ «الذى رفعنا على بهائِ الارض علماً»

#### الفصل الثامن

في ان الایمان الصريح بالثالوث هل هو من ضرورة الخلاص ينبع الى الثامن بان يقال : يظهر ان الایمان الصريح بالثالوث لم يكن من ضرورة الخلاص فقد قال الرسول في عبر ١١ : ٦ «الذى يدنو الى الله يحب عليه ان يؤمن بأنه كائن وأنه يثبت الذين يشغونه» وهذا يمكن الایمان به من دون الایمان بالثالوث . فلم يكن اذن واجباً الایمان الصريح بالثالوث ٢ وايضاً قال رب في يو ١٢ : ٦ «يا أبى قد اعانت اسمك للناس» وقال اوغسطينوس في تفسير ذلك «ليس ذلك الاسم الذي به تدعى الله بل الذي به تدعى أبي» ثم عقب ذلك بقوله «ان اسم الله من حيث قد تكون هذا العالم معروفاً عند جميع الام و من حيث لا يجوز ان يشرك الالهية الكذبة في عبادته معروفاً في اليهود واما من حيث هو ابو هذا المسيح الذي به يرفع خطبته العالمة فهو الذي كان متعجباً من قبل واعنة الآن لهم» فلم يكن

اذن يُعرف قبل مجيء المسيح انه يوجد في الالوهة ابواه وبنوته فلم يكن اذن يوم من صريحاً بالثالوث

٣ وايضاً لما يجب ان نؤمن صريحاً في الله بما هو موضوع السعادة .  
وموضوع السعادة هو الخيرية العظمى . وهذه يمكن تصورها في الله من دون  
ان يتصور فيه ايضاً اقانيم متباينة . فالايمان الصريح بالثالوث لم يكن اذن  
ضروريّاً

لكن يعارض ذلك انه قد صرّح بالثالوث الاقانيم في العهد العتيق على  
الاناء شتى كقوله في بدء سفر التكوين يائناً للثالوث «لصنع الانسان على  
صورتنا ومثاثنا» فالايمان اذن بالثالوث كان ضروريّاً منذ البدء

والجواب ان يقال لا يمكن ان يؤمن صراحة برسال المسيح من دون  
الايمان بالثالوث لان سرّ المسيح يدخل فيه ان ابن الله اخذ جدّاً وانه جدد  
العالم بنعمة الروح القدس وانه ايضاً حُولَّ به من الروح القدس وعليه فكاكاً ان  
سرّ المسيح آمن به قبل المنسج الكبار صريحاً والصغرى ضمناً ومن وراء حجاب  
على نحو ما كذلك سرّ الثالوث ايضاً لهذا ايضاً يجب على الجميع بعد زمان اعلان  
النعمة ان يؤمنوا صريحاً بسرّ الثالوث . وجميع الذين تتجدد ولادتهم في المسح  
لما يظفرون بذلك بدعوة الثالوث كقوله في متى ٢٨ : ١٩ «اذهروا وعلموا كل  
الامم معمدين ايامهم باسم الآب والابن والروح القدس»

اذ اذا اجيب على الاول بان الايمان الصريح بذلك الامر ينبع في الله  
كان ضروريّاً في كل زمان ولجميع ولكن لم يكن كافياً في كل زمان  
للجميع

وعلى الثاني بان الايمان بالثالوث كان قبل مجيء المسيح متحججاً في ايام  
الكبار ولكن المسيح قد اعلنه للعالم بواسطة الرسل

وعلَّ الثالث بان خيرية الله العظمى اذا اعتبر تصورها بآثارها في هذه الحياة امكَن تصورها من دون ثالوث الاقانيم اما اذا اعتبر تصورها في ذات الله من حيث يُعابَن من السعادة فلا يمكن تصورها من دون ثالوث الاقانيم . وايضاً فان رسالة الاقانيم هي التي تبلغنا السعادة

### الفصل التاسع

في ان فعل الايمان هل يستحق ثواباً

يتخطى الى التاسع بان يقال : يظهر ان فعل الايمان لا يستحق ثواباً فان مبدأ استحقاق الثواب هو الحبة كما اسلفنا في اول الثاني مب ١١٤ ف ٤ . والايمان متقدم على الحبة كالطبيعة . فاذَا كا ان فعل الطبيعة لا يستحق ثواباً ( فانا لا نستحق ثواباً على افعالنا الطبيعية ) كذلك فعل الايمان ايضاً ٢ وايضاً ان التصديق الذي هو فعل الايمان وسط بين الرأي والعلم او النظر في المعلومات . والنظر العلمي لا يستحق ثواباً ومثله الرأي ايضاً . فكذا التصديق ايضاً لا يستحق ثواباً ٣ وايضاً من يصدق بشيء فاما ان يكون له علة كافية تبعثه على التصديق اولاً فان كان له باعث كافٍ على التصديق فلا يظهر انه يستحق بذلك ثواباً اذ لم يبق له خيار التصديق وعدمه وان لم يكن له باعث كافٍ على التصديق كان تصديقه من قبيل خفة العقل كقوله في مي ١٩ : ٤ « من اسرع الى التصديق فهو خفيف العقل » فلا يستحق ثواباً في ما يظهر . فالتصديق اذا لا يستحق ثواباً بوجهه من الوجوه لكن يعارض ذلك قوله في عبر ١١ : ٣٣ ان القديسين « بالاعيان نالوا الموعده » ولم يستحقوا الثواب بفعل ايسانهم لما كان ذلك . فجاء رد فعل

### الإيمان أدنى يستحق ثواباً

والجواب أن يقال إن افعالنا إنما تستحق ثواباً من حيث تصدر عن الاختيار المترک من الله بالنعمه كما اسلفنا في أول الثاني مب ١١٤: ف ٣ و ٤ فكل فعل بشری اختياري اذا وُجهَ الى الله امکن ان يستحق ثواباً . وفعل الإيمان هو فعل المقل المصدق بالحقيقة الالمية باسم الارادة المترکة من الله بالنعمه فهو أدنى اختياري موجهٍ الى الله . فيمكن أدنى ان يستحق ثواباً

اذا اجیب على الاول بان نسبة الطبيعة الى الحبة التي هي مبدأ استحقاق الثواب نسبة المادة الى الصورة ونسبة الإيمان الى الحبة نسبة الاستعداد السابق الى الصورة الاخيرة ولا ينفي انه لا يمكن لل محل او المادة ولا للاستعداد السابق ان يفعل بقوة الصورة قبل ورودها واما بعد ورودها فيمكن للكل من المحل ومن الاستعداد السابق ان يفعل بقوة الصورة التي هي المبدأ الاول لل فعل كما تفعل حرارة النار بقوه صورتها الجوهرية . وعلى هذا يمكن ان يصدر عن الطبيعة او الإيمان من دون الحبة فعلٌ يستحق ثواباً واما متى وردت الحبة فيصير بها فعل الإيمان مستحق الثواب كما يصير بها كذلك فعل الطبيعة وفعل الاختيار الطبيعي

وعلى الثاني بان العلم يجوز ان يعتبر فيه امران تصدق العالم بالشيء المعلوم والنظر في الشيء المعلوم فصدقائق العلم ليس اختيارياً لأن العالم يضطر له بقوة البرهان فهو لا يستحق ثواباً واما النظر الفعلي في الشيء المعلوم فهو اختياري فان الإنسان يقدر ان ينظر وان لا ينظر ولهذا فنظر العلم يمكن ان يستحق ثواباً اذا قُصِّدَ به غاية الحبة اي تعظيم الله او افاده القريب . واما الإيمان فكلا الامرين اختياري فيه فيمكن باعتبارها ان يستحق فعل الإيمان ثواباً . واما الرأي فليس فيه جزم لكونه شيئاً واهياً غير راهن كما قال الفيلسوف في كتاب البرهان فلا يظهر

انه يصدر عن ارادة كاملة ولهذا ليس يظهر فيه من جهة التصديق وجه كبير  
لامستحقاق الغواب: وأما من جهة النظر الفعلى فيجوز ان يستحق ثواباً  
وعلى الثالث بان للصدق داعياً كافياً يبعثه على التصديق فهو يبعث على  
ذلك بنص التعليم الالهي المثبت بالمعجزات وعلى الاخص بفعل الدعوة الالهية  
الباطنة فهو اذن لا يصدق عن حفة عقلٍ، لكنه ليس له سبب كافٍ يدعوه  
إلى العالم فلا ينتفي وجاهة استحقاق الثواب

#### الفصل العاشر

في ان اقامة الدليل العقلي على الامور الایمانية هل تقلل من استحقاق الایمان  
يتخطى الى العاشر بان يقال : يظعن ان اقامة الدليل العقلي على الامور  
الایمانية تقلل من استحقاق الایمان فقد قال غريغوريوس في بعض خطبه  
«الایمان الذي يثبت بالدليل العقلي لا يستحق ثواباً» فاذا كانت اقامة الدليل  
العقلي الكافي تبني بالكلبة استحقاق الایمان يظهر ان اقامة كل دليل  
عقلي على الامور الایمانية تقلل من استحقاق الایمان  
٢ وايضاً كل ما يقلل من اعتبار الفضيلة فانه يقلل من اعتبار الاستحقاق  
لان «سعادة الفضيلة هي الثواب» كما قال الفيلسوف ايضاً في كتاب  
الاخلاق ١ · والدليل العقلي يظهر انه يقلل من اعتبار فضيلة الایمان ايضاً  
لان من حقيقة الایمان ان يتعلق بغير المنظورات كما مر في البحث الآتف  
ف ٤ و ٥ · وكلما كثرت الادلة العقلية على شيء كان اقل خفاء · فاقامة  
الدليل العقلي اذن على الامور الایمانية تقلل من استحقاق الایمان  
٣ وايضاً ان للتضادات اسباباً متصادمة · وما يوثق به لمعارضة الایمان  
يزيد في استحقاق الایمان سواء كان اخضطها بأقصى درجاته اكراه للؤمن على

بحمد اليمان او دليلاً مقتناً بذلك . فاذا الدليل العقلي المساعد على اليمان  
يقال من استحقاق اليمان

لكن يعارض ذلك قوله في ا ب ط ٣ : ١٥ « كروا مستعدين دائمـاً  
لقضاء رغبة كل من يسألكم حجة على ما فيكم من اليمان والرجال » ولو كان  
هذا يقلل من استحقاق اليمان لما كان دعا الرسول عليه . فالدليل العقلي اذن  
لا يقال من استحقاق اليمان

والجواب ان يقال ان فعل اليمان يمكن ان يستحق ثواباً من حيث  
ينقض للارادة لا باعتبار الاستعمال فقط بل باعتبار التصديق ايضاً كما مر في  
الفصل الآخر والدليل العقلي الذي يُقام على الامور اليمانية يجوز ان يكون  
بالنسبة الى ارادة المؤمن على نحوين - احدهما ان يكون سابقاً لها بحيث انه  
لولا اقامته لما اراد المؤمن التصديق او لما استعدت ارادته للتصديق وهو  
بهذا الاعتبار يقلل من استحقاق اليمان على حد ما مر ايضاً في اول الثاني  
مب ٢٤ ف ٣ ومب ٧٧ ف ٦ من ان الانفعال السابق الانتخاب في الفضائل  
الادبية يقلل من فضل فعل الفضيلة فكما يجب على الانسان ان يفعل افعال  
الفضائل الادبية بحكم العقل لا بحركة الانفعال كذلك يجب عليه ان  
يصدق بالمقاييس اليمانية لا بقوة الدليل العقلي بل بقوة الوجه الالهي -  
والثاني ان يكون لاحقاً لها لانه متى كانت ارادة الانسان مستعدة للتصديق  
احبت الحقيقة المصدقة بها وبحثت عن الادلة المؤيدة لها وتشبت بما قد  
تجده منها والدليل العقلي بهذا الاعتبار لا يبني استحقاق اليمان بل يؤخذ  
بزيادة استحقاقه كما ان الانفعال اللاحق في الفضائل الادبية يؤخذ بزيادة  
استعداد الارادة كما مر في الموضع المشار اليه آفـاً وقد اشير الى ذلك في  
يو ٤ : ٤٢ حيث قال السامريون للمرأة التي هي مثال الدليل العقلي « لستا

من أجل كلامك نؤمن»

اذا اجيب على الاول بان كلام غريغوريوس هناك على الانسان الذي لا يريد ان يؤمن الا بقوة الادلة المقلية واما من اراد ان يصدق بالعائد اليمانية لمجرد الوحي الالهي فان قام ايضاً لديه برهان عقلي على شيء منها كوجود الله لم يكن ذلك سبباً لانفاء استحقاق اليمان او ضعفه وعلى الثاني بان الادلة التي تقام على صحة اليمان ليست براهن توبي بالعقل البشري الى المشاهدة المقلية فتبقى معها الامور اليمانية غير منظورة ولکها ترفع عوائق اليمان اذ بين عدم استحالة موضوعه فهي اذن لا تقلل من استحقاق اليمان ولا من اعتباره . واما الادلة البرهانية التي تقام على عقائد اليمانـ ابفة عليها فهي وان قلل من اعتبار اليمان من حيث تجعل موضوعه منظوراً لاتقلل من اعتبار الحبة التي بها تستعد الارادة التصديق بالعائد اليمانية وان لم تكن منظورة ولذلك لا يقل بها اعتبار الاستحقاق وعلى الثالث بان ما يعارض اليمان اما من جهة نظر الانسان الداخل او من جهة الاضطهاد الخارج يزيد في استحقاق اليمان على قدر ما تظهر به الارادة اكثر استعداداً للإيمان واعظم ثباتاً فيه ولهذا كان الشهادة اعظم استحقاقاً في ايمانهم لعدم ارتدادهم عن بسبب الاضطهاد ومثلهم العلماء ايضاً لعدم ارتدادهم عن بقوة الادلة المقاومة من الفلاسفة او المبدعة لنقض اليمان . واما ما يوافق اليمان فليس يُضعف دائماً استعداد الارادة التصديق فهو لا يقلل دائماً من استحقاق اليمان

### المبحث الثالث

#### في فعل الایمان الخارج - وفيه فصلان

ثم يبني النظر في فعل الایمان الخارج وهو الاقرار باللسان والبحث في ذلك يدور على مسئلين - ١ في ان الاقرار هل هو فعل من افعال الایمان - ٢ هل هو لامروري للخلاص

### الفصل الأول

<sup>١</sup> في ان الاقرار هل هو فعل من افعال الایمان

يُنطلي الى الاول بان يقال : يظهر ان الاقرار ليس فعلاً من افعال الایمان فان فعلاً واحداً يعني لا يرجع الى فضائل مختلفة . والاقرار يرجع الى التوبة لانه ركن من اركانها . فهو اذن ليس فعلاً من افعال الایمان ٢ وايضاً قد يحمل الانسان على الاقرار بالایمان من الخوف او الحماس ايضاً ولهذا طلب الرسول في افن ١٩:٦ ان يصلى من اجله ليعطي «ان يعلم بجزء سر الانجيل » . وعدم ترك الحسن خوفاً او حياءً يرجع الى الشجاعة التي تکبح التهور والخوف . فيظهر اذن ان الاقرار ليس من افعال الایمان بل من افعال الشجاعة او رباطة الملاش

<sup>٣</sup> وايضاً كما ان حرارة الایمان تبعث الانسان على الاقرار الخارج بالایمان كذلك تبعثه على ان يفعل افعالاً اخري جليلة خارجة فقد قيل في غلا ٥:٦ ان الایمان يجعل بالحبة . وغير الاقرار من الاعمال الخارجية ليس يجعل من افعال الایمان . فلا يبني ايضاً ان يجعل منها الاقرار

لكن يعارض ذلك ان الشارح قال في تفسير قوله في ٢١:١١ «عمل الایمان بقوة مانصه» اي الاقرار الذي هو حقيقة فعل الایمان .

والجواب ان يقال ان الاعمال الخارجية لها تستند بالخصوص الى تلك

الفضيلة التي يقصد تلك الأفعال غايتها على مقتضى أنواعها كاً يُقصد بالصوم على مقتضى نوعية الامساك التي هي قمع الجسد ولهذا كان الصوم فعل الامساك والأقرار بالمقابل اليمانية يقصد به على مقتضى نوعه المقادير اليمانية على أنها غايتها كقوله في ٢ كور٤: «إذ فينا روح الإيمان الواحد نوء من ولذلك تتكلّم» فإن الكلام الخارج بالسان يقصد به الدلالة على ما يتصور بالجتان فكان تصور الأمور اليمانية الداخل هو بالخصوص فعل الإيمان كذلك الأقرار الخارج بها أيضًا

إذاً اجب على الأول بأن الأقرار الذي يثني عليه الكتاب المقدس على ثلاثة أقسام أحدها الأقرار بمقابل الإيمان وهذا هو فعل الإيمان الخاص لأنَّ يقصد به غاية الإيمان كأنقدم والثاني الأقرار بالمثلة وهذا هو فعل عبادة الله إذ يقصد به تعظيم الله في الخارج وهو غاية عبادة الله والثالث الأقرار بالخطايا وهذا يقصد به محى الخطية التي هو غاية التوبة فهو يُنذر اذن إلى

### التوبة

وعلى الثاني بارت مزيل العائق ليس علة بالذات بل بالعرض كما قال الفيلسوف في الطبيعيات أك٨ وعليه فالشجاعة التي تزيل العائق الحائل دون الأقرار بالإيمان وهو الخوف أو الحيرة ليس علة حقيقة وذاتية للأقرار بل هو بمنزلة علةٍ عرضية له

وعلى الثالث بأن الإيمان الباطن يفعل بالمحبة جميع أفعال الفضائل الظاهرة واسطة الفضائل الأخرى بعندها يأمر لهذه الأفعال لأنَّ يصدرها مباشرة وأما الأقرار فإنه يصدر عنه على أنه فعله الخاص بدن توسط فضيلة أخرى

### الفصل الثاني

في ان الاقرار بالايمان هل هو ضروري للخلاص

ينتظر الى الثاني بان يقال: يظهر ان الاقرار بالايمان ليس ضرورياً للخلاص  
فإن ما به يدرك الانسان غاية الفضيلة يكفي للخلاص في ما يظهر. وغاية الايمان  
الخاصة هي اتصال العقل البشري بالحق الاهي وهذا يمكن حصوله من دون  
الاقرار الخارج . فاذًا ليس الاقرار بالايمان ضرورياً للخلاص

٢ وايضاً ان الانسان باقراره الخارج بالايمان يظهر ايمانه لانسان آخر  
وهذا ليس ضرورياً الا للذين من شأنهم ان يتلقوا غيرهم في الايمان . فيظهر  
اذن ان الصغار لا يجب عليهم الاقرار بالايمان

٣ وايضاً يمكن ان يشكك الغير ويقلقه فليس ضرورياً للخلاص فقد قال  
الرسول في ١ كور ١٠ ٣٢ «كونوا بلا ضرر لليهود ولللامم ولكبستة الله»  
وقد يقلق الاقرار بالايمان غير المؤمنين . فهو اذن غير ضروري للخلاص  
لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ١٠: ١ «بالتقلب يؤمن الانسان  
لله وبالضم يعترف للخلاص»

والجواب ان يقال ان الاشياء الضرورية للخلاص تقع تحت وصايا التاموس  
الاهي والاقرار بالايمان لكونه امرًا ايجابياً لا يمكن ان يقع تحت وصيحة ايجابية  
 فهو اذن لما يكون ضرورياً للخلاص على حسب كيفية وقوعه تحت وصية  
التاموس الاهي الايجابية . والوصايا الايجابية وان كانت ملزمة دائمًا لا تلزم  
بالنسبة الى جميع الازمنة كما مر في اول الثاني مب ١٢ فـ بل لما تلزم  
باعتبار المكان والزمان وسائر الاحوال المقتضاة التي بها ينبغي ان لا يتجاوز  
ال فعل البشري كونه فعل فضيلة وعلى هذا فالاقرار بالايمان ليس ضرورياً للخلاص  
في كل زمان ومكان بل في بعض الازمنة وبعض الامكـة اي متى لزم من ترك

هذا الأقرار من العظيم الواجب لله او حرمان القريب الفائدة الواجب يذلا  
له كالوسائل انسان عن ايمانه فصمت فظن بذلك اما انه غير موهمن او ان  
ايمانه غير صحيح او واجب صحته نفور الغير عن الامان فان الأقرار بالإيمان في  
مثل هذه الاحوال ضروري للخلاص

اذا اجب على الاول بان غاية الامان وسائر الفضائل يجب ان تترجم الى  
غاية الحبة التي في حب الله والقرب ولهذا متى اقتضى تعظيم الله او فائدة القريب  
الاقرار الخارج بالإيمان لا يجب ان يكتفي الانسان باتصاله بایمانه بالحق الالهي  
بل يجب ان يقر بایمانه خارجا

وعلى الثاني بانه في حال الضرورة متى حصل الامان في خطري وجب على  
كل واحد ان يظهر ايمانه للآخرين اما لتشريف غيره من المؤمنين او لتشييدهم  
او للدفع اهانة غير المؤمنين واما في الاحوال الأخرى فليس من شأن جميع  
المؤمنين ان يثقوا الناس في الامان

وعلى الثالث بان اذا كان يشأن الأقرار الظاهر بالإيمان فلقى غير المؤمنين دون  
ان يصل به فائدة للإيمان او للمؤمنين فليس الأقرار المبني بالإيمان محموداً  
في هذه الحال وعليه قول الرب في متى ٧ : ٦ «لا تعطوا القدس للكلاب ولا  
تلقوا جواهركم قدام الخازير لثلا ترجع فتزرقكم» اما اذا كان يرجى فائدة  
للإيمان او كان ثم ضرورة داعية فيجب على الانسان ان يقر علنا بایمانه غير  
ملتفت الى فلق غير المؤمنين ولهذا ورد في متى ١ انه لما قال التلاميذ للرب  
ان الفريسيين لما سمعوا كلامه شكرأجايهم «ائز كوم (ان دعوهم يقلدون)  
فانهم عميان وقاده عبيان»

## المبحث الرابع

### في فضيلة اليمان — وفيه ثانية فصول

ثم ينبغي النظر في فضيلة اليمان وأولاً في اليمان نفسه وثانياً في أهل اليمان وثالثاً في علة اليمان ورابعاً في معلولاته . أما الأول فالباحث فيه يدور على ثالثي مسائل — ١ في أن اليمان ما هو — ٢ في أن محله في أي قوة من قوى النفس هو — ٣ في أن صورته هل هي الحجة — ٤ في أن اليمان المتصور والماري عن الصورة هل هما واحد بالعدد — هل اليمان فضيلة — ٦ هل هو فضيلة واحدة — ٧ في نسبته إلى مائر الفضائل — ٨ في مقابله يقينه يتيمن الفضائل المقلية

#### الفصل الأول

في أن حد اليمان بأنه جوهر المرجوات وبرهان الفير المنظورات هل هو صحيح<sup>١</sup>  
 يتخطى إلى الأول بان يقال : يظهر أن حد الرسول اليمان بقوله في  
 عبر ١١ : «اما اليمان فهو جوهر المرجوات وبرهان الفير المنظورات» غير  
 صحيح اذا ليس شيء من الكيفيات جوهرًا . واليمان كيفية لأنها فضيلة لا هيكلية  
 على ما مرّ في أول الثاني مب ٦٢ ف ٣ . فليس اذن جوهرًا  
 ٢ وايضاً ان للفضائل المختلفة موضوعات مختلفة . والشيء المرجو هو  
 موضوع الرجال . فلا ينبغي ان يوجد في حد اليمان على انه موضوع  
 ٣ وايضاً ان اليمان يستكملا بالحجة أكثر من استكماله بالرجال لأن الحجة  
 هي صورة اليمان كما سيأتي في ف ٣ فكان ينبغي اذن ان يؤثر اخذ الشيء المحبوب  
 في حده على اخذ الشيء المرجو  
 ٤ وايضاً ان واحداً يعينه لا يحب ان يجعل في اجناس مختلفة . والجوهر  
 والبرهان جنسان مختلفان لا يندرج أحدهما في الآخر . فليس من الصواب  
 اذن ان يقال ان اليمان جوهر وبرهان  
 ٥ وايضاً ان البرهان تبين به حقيقة ما يقام برهاناً عليه . وإنما يقال

منظور لما تبنت حقيقته، فيظهر اذن ان في قوله برهان التبر المنظورات  
تضارباً . فليس اذن حد الایمان بما تقدم صحيحاً  
لكن يمكن لمعارضة ذلك آية الرسول

والجواب ان يقال انه وان ذهب بعض الى ان ما تقدم من كلام الرسول  
ليس حد الایمان الا ان من احسن اعتباره وجد انه قد اشير في هنا التعريف  
الى كل ما يمكن ان يُعَدَّ به الایمان وان كان لم يُورَد بصورة حد كما انه قد يُعدَّ  
عند الفلاسفة عن الصورة القياسية ويُكتفى بالإشارة الى مبادئ الاقيسة .  
ولبيان ذلك يتبعي ان يعلم انه لما كانت الملائكة تعرف بالافعال والافعال  
بالموضوعات وكان الایمان ملكرةً وجب ان يُعَدَّ ب فعله الخاص بالقياس الى  
موضوعه الخاص . وفعل الایمان هو الصديق الذي هو فعل العقل المترجح  
الى واحد يأمر الارادة كما مر في مب ١ وعلى هذا فعل الایمان يتعلق  
بموضوع الارادة الذي هو الحير والغاية وبموضوع العقل الذي هو الحق ولما كان  
الایمان فضيلةً لاهوتية وكان من ثمه موضوعه وغايته شيئاً واحداً وجب ان  
يكون موضوعه وغايته متواقين ينتما على وجهٍ متناسب وقد اسلفنا في  
مب ١ و٤ ان موضوع الایمان هو الحق الاول باعتبار كونه غير مشاهد  
وكل ما يتمسك بلاحجه وبهذا الاعتبار يجب ان يكون الحق الاول غاية لفعل  
الایمان من حيث هو شيء غير مشاهد . وهذا هو شأن الشيء المرجو كقول  
الرسول في رواية : «نرجو ما لا نشاهده» لأن مشاهدة الحق هي الحصول  
عليه وليس احد يرجو ما قد حصل عليه بل إنما يرجي ما ليس حالاً كما مر  
في اول الثاني مب ٦٨ ف ٤

اذما تم ذلك فنسبة فعل الایمان الى الغاية التي هي موضوع الارادة اشير اليها  
بتقوله « الایمان هو جوهر المرجوات » فقد جرت العادة ان يطلق الجوهر على

المبدأ الأول أكل شيء وخصوصاً متى كان كل ما يتبع هذا المبدأ الأول متدرجًا فيه بالقوة كما لو قلنا أن المبدأ، الأولى البيئة بنفسها هي جوهر العلم يعني أن أول ما تصوره من العلم هو هذه المبادئ وفيها يندرج بالقوة العلم كله. فعلى هذا التحويل يقال إن الإيمان هو جوهر المرجوات لأن أول مبدأ للمرجوات يحصل فيها بتصديق الإيمان الذي فيه يندرج بالقوة جميع المرجوات إذا أنها نرجوان نسعد بها يحصل لنا من المشاهدة العيائية للحق الذي نعتقد به بالإيمان كما يتضمن ماء عند الكلام على السعادة في أول الثاني مب ٣٧ ومب ٤٠٣. وأما نسبة فعل الإيمان إلى موضوع العقل من حيث هو موضوع الإيمان فقد أشير إليها بقوله «برهان التغير المنظورات» ويراد هنا بالبرهان معلول البرهان فإن العقل يتأنى بالبرهان إلى اعتقاد شيء من الحق فيكون اعتقاد العقل الملازم بحقيقة الإيمان التغير المنظورة هو المراد هنا بالبرهان وقد جاء في رواية أخرى اعتقاد بدل برهان أي لأن عقل المؤمن ينقاد بالوحى الالهي لأن يصدق بما لا يراه

فنشاء إذن أن يجعل لهذا الكلام صورة حد جاز ان يقول «الإيمان ملكة عقابية بها تتدلى، عندنا الحياة الابدية اذ تجعل العقل يصدق بغير المنظورات» وبهذا الكلام يفارق الإيمان سائر ما يرجع إلى العقل فان قوله برهان يفارق به الإيمان الرأي والثالث والثالث التي لا يحصل بها العقل تصديق أولي جازم بشيء وقوله التغير المنظورات يفارق به الإيمان العلم والتعقل اللذين يصير بهما شيء لا منظوراً وقوله جوهر المرجوات تفارق به فضيلة الإيمان مطلق الإيمان الذي ليس غاية السعادة المرجوة. وما سوى ذلك من المحدود التي جعلت للإيمان لنهاي اياضاح لهذا الحد الذي وضعه الرسول قوله اوغسطينوس «الإيمان فضيلة بها يصدق بالأمور التي لا ترى» قوله الدمشقي ان الإيمان

«تصديق بغير بحث» وقول غيرهم «ان اليمان ايقان» النفس بالذئبات اعلى من الرأي وادنى من العلم «انما هي نفس قول الرسول» برهان الغير المظورات» وقول ديونيسيوس في الانها الالهية بـ ٧ ان اليمان هو «اسام المؤمنين الوطيد الذي يجعلهم في الحق ويجعل الحق فيهم» هو نفس قول الرسول «جوهر المرجوات»

اذا اجيب على الاول بان الجوهر لا يؤخذ هنا من حيث هو جنس  
عام قسم لسائر الاجناس بل من حيث يوجد في كل جنس ما يشبه الجوهر اي  
باعتبار ان الاول في كل جنس المدرج فيه سائر الاشياء يقال له جوهر  
لتلك الاشياء

وعلى الثاني بانه لما كان اليمان من افعال العقل من حيث هو مامور  
من الارادة وجب ان يتبعه بوضوعات تلك الفضائل التي بها تستكمل  
الارادة على ادراة غايتها . وفي جملة هذه الفضائل الرجاء كما ياتي يانه في  
مب ١٨ ف ١ . ولهذا أخذ موضوع الرجاء في حد اليمان

وعلى الثالث بان المحبة يجوز ان تتعلق بالمنظورات والغير المظورات  
 وبالحاضرات والذئبات فلم تكن المحبوبات مناسبة حقيقة للإيمان كالمرجوات  
فإن الرجاء لا يتعلّق إلا بالذئبات والغير المظورات

وعلى الرابع بان الجوهر والبرهان المأمورين في حد اليمان لا يزاد بهما  
جنسان مختلفان او فلان متباينان بل نسبتاً مختلفان لفعل واحد الى  
موضوعين مختلفين كما يظهر مما نقدم

وعلى الخامس بان البرهان المتخذ من المبادىء الخاصة بشيء يجعل ذلك  
الشيء منظوراً واما البرهان المتخذ لشيء من الوجه الالهي فلا يجعل ذلك  
الشيء منظوراً في نفسه ومن هذا القبيل البرهان المأمور في حد اليمان

الفصل الثاني

في أن العقل هل هو عمل الآيات

يختلط الى الثاني بان يقال: يظهر ان المقل ليس محل الایمان فقد قال اوغسطينوس في كتاب انتخاب القديسين «الایمان قائم في ارادة المؤمنين» والارادة قوة منايرة للعقل . فليس المقل اذن محل الایمان

٢. وأيضاً أن تصديق الأعوان بشيء يصدر عن الإرادة المطيعة لله .

فيظهر اذن ان فضل اليمان قائم كله بالطاعة . والطاعة قائمة في الارادة  
فمكذا اليمان ايضاً . فليس العقل اذن محل اليمان

٣) وأيضاً فالعقل أما نظري أو عملي، والاعيان لا يوجد في العقل النظري

لأن هذا لما كان لا ينبع عما يتبنيه اتباعه أو المقرب منه كما في كتاب النفس<sup>٣</sup>  
 لم يكن مبدأ للعمل والإيمان هو ما يعمل بالمحبة كما في غلاة١٦ وهو أيضاً  
 لا يوجد في العقل العملي فان موضوع هذا هو الحق الحادث المصنوع او  
 المفهول وموضوع الإيمان هو الحق الأزلي كما يتضمن مما مر في مب اف ١

لكن يعارض ذلك ان الاعيان يعقبه مشاهدة الوطن كقوله في ١

كور ١٣ : ١٢ «الآن نظر في مرآة على سبيل اللفز اما حينئذ فوجهها الى وجهه» والعقل هو محل النظر . فهو اذن مثل اليمان ايضاً

والجواب ان يقال ان الامان لكونه فضيلة يبني ان يكون فعله كاملاً

وكل الفعل الصادر عن مبدأين فلبيين يقتضي أن يكون كل من المبدأين

الفطحين كاملاً فإنه لا يمكن إحكام النشر ما لم يكن الناشر عالماً بصناعة الشر

والمشار حسن الاستعداد لذلك والاستعداد لحسن الفعل في تلك القوى

النفسانية التي تتعلق بالمقابلات هو الملكة على ما أسلفنا في أول الثاني مب ٤٩

ف٤٠ فينبغي اذن ان يكون الفعل الصادر عن هاتين التوينين كاملاً يوجد

10. The following table shows the number of hours worked by each employee in a company.

ملكة سابقة في كليهما . وقد تقدم ان التصديق هو فعل العقل من حيث تحرّك الإرادة إلى الإذعان لأن هذا الفعل يصدر عن الإرادة وعن العقل وكلها من شأنه أن يستكمل بالملكة على ما أسلفنا في أول الثاني مب ٥٠ فـ ٤٠ فلا بدًّ أدنى لكمال فعل الإيمان من وجود مملكة في الإرادة وفي العقل كأنه لا بدًّ لكمال فعل الشهوانية من وجود مملكة الفطنة في العقل وملكة المفهمة في الشهوانية . والتصديق هو فعل العقل بلا توسط لأن موضوع هذا الفعل هو الحق الخاص بالعقل . فمن الضرورة أدنى أن يكون العقل محل الإيمان الذي هو المبدأ الخاص لهذا الفعل

إذاً اجبر على الأول بان أوغسطينوس اراد هناك بالإيمان فعل الإيمان الذي لما يقال انه يوجد في ارادة المؤمنين من حيث ان العقل يصدق بالأمور الإيمانية باسم الإرادة

وعلى الثاني بأنه ليس يجب ان تكون الإرادة فقط مستعدة للطاعة بل ان يكون العقل ايضاً مستعداً كما ينبغي لامثال امر الإرادة كما يجب ان تكون الشهوانية مستعدة كما ينبغي لامثال امر العقل فليس يجب ادنى ان تكون مملكة الفضيلة في الإرادة الامرة فقط بل ان تكون في العقل المصدق ايضاً وعلى الثالث بان محل الإيمان هو العقل النظري كما يتبيّن جلياً من موضوع الإيمان الا انه لما كان الحق الاول الذي هو موضوع الإيمان غايةً لجميع اشواقنا وافعانا كما قال أوغسطينوس في الثالث لـ كـ اكان يقال ان الإيمان يصل بالمحبة كما ان العقل النظري ايضاً يصير بالفساحة عملياً على ما في

كتاب النفس ٣

### الفصل الثالث

في ان المحبة هل هي صورة للإيمان

يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان المحبة ليست صورة للإيمان فان كل شيء انما يستفيد حقيقته النوعية بصورته فإذا الاشياء التي بعضها قسم بعض على انها انواع منها مختلفة بل من واحد يمتنع ان يكون احدها صورة للآخر . والمحبة قسمة للإيمان كما في اكور ١٣ : ١٣ من حيث ها نوعان مختلفان للفضيلة . فيمتنع اذن ان تكون المحبة صورة للإيمان

٢ وايضاً ان محل الصورة والمتصور بها واحد يعنيه اذ عندهما يحصل واحد مطلقاً . ومحل الإيمان العقل ومحل المحبة الارادة . فليس المحبة اذن صورة للإيمان

٣ وايضاً ان صورة الشيء هي مبدأ . ويظهر ان مبدأ التصديق من جهة الارادة هو بالحري الطاعة لا المحبة كقوله في رواية «طاعة الإيمان في جميع الام» فالطاعة اذن اولى بان تكون صورة الإيمان من المحبة لكن يعارض ذلك ان كل شيء يفعل بصورته . والإيمان يفعل بالمحبة . فالمحبة اذن هي صورة الإيمان

والجواب ان يقال ان الاعمال الارادية تستفيد حقيقتها النوعية من الغاية التي هي موضوع الارادة كما يتضمن ما اسلفناه في اول الثاني مب اف ٣ ومب ١٨ فـ ٦ وما يستفيد منه شيء في حقيقته النوعية يعتبر في الاشياء الطبيعية صورة ولهذا كانت صورة كل فعل ارادي هي على نحو ما الغاية المقصودة به اولاً لأنها يستفيد منها الحقيقة النوعية وثانياً لأن كيفية الفعل ينبغي ان تكون معادلة للغاية وقد تبين ما تقدم في اـ ١ ان الغاية المقصودة بفعل الإيمان هي موضوع الارادة الذي هو الخير . وهذا الخير الذي هو غاية

الإيام اي المخبر الاهلي هو موضوع المحبة الخاص ولهذا يقال ان المحبة هي صورة الإيام من حيث ان فعل الإيام يحصل بها على كماله اذا اجيب على الاول بان المراد يكون المحبة صورة للإيام أنها صورة لفعله ولا يمتنع ان يصور فعل واحد بل كلات مختلفة فيرجع بهذا الاعتبار الى انواع مختلفة على نحو من الترتيب كما مر في اول الثاني مب ٨ ف ٧ عند الكلام على الافعال البشرية بالاجمال وعلى الثاني بان هذا الاعتراض يتوجه على الصورة الداخلية . وليست المحبة صورة لإيام من هذا القبيل بل إنها هي صورة لفعله كما تقدم وعلى الثالث بان المحبة هي ايضا صورة للطاعة والرجاء وكل فضيلة اخرى تقدم فعل الإيام كما سيأتي بيانه في مب ٢٣ ف ٨ ولذلك تجعل صورة للإيام

#### الفصل الرابع

في ان الإيام النير المتصور هل يجوز ان يصير متصورا او بالعكس يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان الإيام النير المتصور لا يصير متصورا ولا يمكن فقد قيل في ا كور ١٣ : ١٠ « متى جاء الكمال يظل الناقص » والإيام النير المتصور ناقص بالنسبة الى الإيام المتصور . فاذًا متى جاء الإيام المتصور اتفى الإيام النير المتصور فلا يكونان ملكته واحدة بالعدد

٢ وايضاً ما كان ميتاً فليس يصير حيًّا . والإيام النير المتصور ميت كقوله في بع ٢ « الإيام بغیر الاعمال ميت » فاذًا الإيام النير المتصور لا يجوز ان يصير متصوراً

٣ وايضاً متى حصلت النعمة لا يكون تاثيرها في الانسان المؤمن اقل منه في الانسان الغير المؤمن . وهي متى حصلت للانسان الغير المؤمن احدثت فيه ملكة الاعيان . فتى حصلت اذن للمؤمن الذي كان له من قبل ملكة الاعيان الغير المتصور احدثت فيه ملكة اخرى للاعيان

٤ وايضاً ان الاستحالة متنعة في الاعراض كما قال يوسيوس في كتاب المقولات . والاعيان عرضٌ من الاعراض . فيتضح اذن ان يكون الاعيان الواحد بعينه تارةً متصوراً وتارةً غير متصور لكن يعارض ذلك ان الشارح قال في تفسيره قول يعقوب : الاعيان بغير الاعمال ميت « الاعمال التي بها تعود الى الحياة » فاذما الاعيان الذي كان من قبل ميتاً وغير متصور يصير متصوراً وحياناً

والجواب ان يقال إن هذه المسألة اختلف فيها على اقوال فذهب بعض الى ان ملكرة الاعيان المتصور غير مملكة الاعيان الغير المتصور غير ولكن متى ورد الاعيان المتصور ذهب الاعيان الغير المتصور وكذلك متى ارتكب الانسان ميتة بعد الاعيان المتصور خلفه ملكرة اخرى موهوبية من الله وهي ملكرة الاعيان الغير المتصور ولكن يظهر ان ليس من مقتضى الصواب ان تنتهي النعمة الواردة على الانسان شيئاً من مواهب الله ولا ان يُنبع شيئاً من هذه الموارب بسبب الخطيبة الميتة . ولهذا ذهب غيرهم الى اثبات التفاير بين ملكتي الاعيان المتصور والغير المتصور لكتبهم يقولون انه متى ورد الاعيان المتصور لا تنتهي ملكرة الاعيان الغير المتصور بل تبقى الملائكة مجتمعتين في واحدٍ بعينه الا انه لا يظهر ايضاً صواباً ان تبقى ملكرة الاعيان الغير المتصور بغير عملٍ في من يوجد فيه الاعيان المتصور

فينبني اذن القول بيان لا تفاير بين ملكرة الاعيان المتصور وملكرة الاعيان

الغير المتصور . وتحقيق ذلك ان الملكة تفاصير باعتبار ما يرجع اليها بالذات ولا كان الایمان كالأ للعقل كان ما يرجع الى العقل يرجع الى الایمان بالذات واما ما يرجع الى الارادة فليس يرجع بالذات الى الایمان فتفاصير به ملكة الایمان . والایمان المتصور والغير المتصور انتا يتغافران باعتبار ما يرجع الى الارادة وهو المحجة لا باعتبار ما يرجع الى العقل فليسا اذن ملكتين متغافرتين اذا اجتب على الاول بان كلام الرسول ينبغي ان يُحمل على النقصان متى كان من حقيقة الناقص فانه حينئذ متى جاء الكامل ينتفي الناقص كما انه متى حصلت المشاهدة الجلية ينتفي الایمان الذي من حقيقته ان يتطرق بالغير المنظورات . واما متى لم يكن النقصان من حقيقة الشيء الناقص فما كان ناقصاً يصير هو بعينه كاملاً كالطفولة فانها ليست من حقيقة الانسان ولهذا فمن كان طفلاً فهو بعينه يصير رجلاً وخلو الایمان عن الصورة ليس من حقيقته بل انتا يتحدث له بالعرض كما تقدم فالایمان الغير المتصور اذن يصير بعينه متصوراً

وعلى الثاني بان ما يفعل الحياة في الحيوان هو من حقيقته لكونه صورته الذاتية وهو النفس ولذلك لا يمكن ان يصير الميت حيَا بل ما هو ميت وما هو حي متغافران بال النوع واما ما يجعل الایمان متصوراً او حيَا فليس من ماهيته فليس حكمهما واحداً

وعلى الثالث بان النعمة تحدث الایمان ليس عند اول وجوده في الانسان فقط بل ما دام موجوداً فيه ايضاً فقد اسلفنا في ق ١ مب ١٠٤ ف ١ ان الله يفعل دائماً تبرير الانسان كما ان الشمس تفعل دائماً انارة الموارد فالنعمة اذن ليست اذا حصلت للمؤمن اقل تأثيراً منها اذا حصلت للغير المؤمن

فانها تتعل في كلها الايمان اذ انها تقرره وتتكله في الواحد وتحدث في الآخر — او يقال ان عدم احداث النعمة الايمان في المؤمن اهنا هو بالعرض اي بسبب استعداد المعل كا ان الخطبة المبتهة الثانية يمكن ذلك لا تبني النعمة عن فقدها بالخطبة المبتهة الأولى  
وعلى الرابع بأنه متى صار الايمان المتصور غير متصور فلا يتغير بذلك الايمان بل محله الذي هو النفس فانه تارة يوجد فيه الايمان بغير الحبة وتارة مع الحبة

#### الفصل الخامس

##### في ان الايمان هل هو فضيلة

يتخطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان الايمان ليس فضيلة فان غاية الفضيلة هي الخير لافت الفضيلة هي التي تحمل صاحبها خيراً كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٢ . وغاية الايمان الحق . فهو اذن ليس فضيلة

٢ وايضاً ان الفضيلة المohoبة اكل من المكروبة . والاعيان لنقصانه ليس يجعل في جملة الفضائل العقلية المكروبة كما يستفاد من قول الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٦ . فلان لا يجعل فضيلة موهوبة أولى

٣ وايضاً ان الايمان المتصور والاعيان الغير المتصور مخدان نوعاً كما مر في النصل الآنه . والاعيان الغير المتصور ليس فضيلة اذ ليس له علاقة بسائر الفضائل . فاذما كذلك الايمان المتصور ليس فضيلة

٤ وايضاً ان النعم المجانية والشمار معايرة للفضائل . والاعيان يجعل في جملة النعم المجانية في ١ كور ١٢ : ٩ وفي جملة الشمار ايضاً في غلاه ٠٢٣ :

فليس اذن فضيلة

لكن يعارض ذلك ان الانسان يبرر بالفضائل لان البر هو الفضيلة كلها  
كافي كتاب الاخلاق ٥ والانسان يبرر بالإيمان كقوله في رو ٥ : ١  
اذا قد برأنا بالإيمان فلناس ملة الآية . فالإيمان اذن فضيلة  
والجواب ان يقال ان الفضيلة البشرية هي التي بها يصير الفعل البشري  
جيلاً كما سر في اول الثاني سب ٥٦ فـ فكل ملكة هي دائماً مبدأ للفعل  
الجميل بموجب ان يقال لها فضيلة بشرية والإيمان المتصور ملكة من هذا القبيل  
لانه لما كان التصديق هو فعل العقل المذعن للحق بأمر الارادة كان لا بد  
لكل الامر من امرين احدهما ان يتوجه العقل دائماً نحو خيره الذي هو  
الحق والثاني ان ينحو دائماً نحو الغاية القصوى التي من اجلها تذهب الارادة  
للحق وكلها حاصل في فعل الإيمان المتصور فان من حقيقة الإيمان ان  
يتوجه العقل دائماً نحو الحق لامتناع تعلق الإيمان بشيء باطل كلام سر في  
سب ٢ والحبة التي تصور الإيمان تجعل الارادة متوجهة دائماً نحو الغاية  
الجميلة ولما كان الإيمان المتصور فضيلة . واما الإيمان النير المتصور فليس  
بفضيلة فان فعله وان حصل له الكمال المقتضى من جهة العقل ليس له الكمال  
المقتضى من جهة الارادة كما انه لو وجدت العفة في القوة الشهوانية ولم توجد  
الفطنة في القوة النطافية لم تكن العفة فضيلة كما سر في اول الثاني سب ٦٥  
فـ فان فعل العفة يقتضي فعل النطاف وفعل الشهوانية كما ان فعل الإيمان  
يقتضي فعل الارادة وفعل العقل  
اذا اجيب على الاول بان الحق هو في نفسه خير العقل لانه كذلك  
فالإيمان اذن من حيث يوجه العقل نحو الحق له نسبة الى خير ما وله  
فوق ذلك من حيث يتصور بالحبة له ايضاً نسبة الى الخبر الذي هو باعتباره

### موضوع الارادة

وعلى الثاني بان الایمان الذي عليه كلام الفيلسوف يستند الى الدليل العقلي الذي ليس بمخصوص ويجوز تعلقه بشيء باطل فليس اذن فضيلة واما الایمان الذي عليه كلامنا فيستند الى الحق الالهي الذي هو مخصوص ويكتنف تعلقه بشيء باطل فيجوز ان يكون فضيلة

وعلى الثالث بان الایمان المتصور والایمان الغير المتصور ليسا متفايرين نوعاً كأنهما مندرجان في نوعين متفايرين ولكنهما متفايران تناير الكامل والناقص في نوع واحد ربى عليه فالایمان الغير المتصور لكونه ناقصاً لا يبلغ الى كمال حقيقة الفضيلة لأن الفضيلة ضرب من الكمال كما مر في الطبيعتين لك

وعلى الرابع بان بعضآ ذهبوا الى ان الایمان الذي يجعل في جملة الفضائل المجانية هر الایمان الغير المتصور لكن هذا باطل لان التم المجانية المذكورة هناك ليست مشتركة بين كافة اعضاء الكنيسة ولهذا قال الرسول هناك «ان التم اقساماً» ثم قال فيعطي واحداً هنا ويعطي آخر ذلك . والایمان الغير المتصور مشترك بين كافة اعضاء الكنيسة لأن عدم الصورة ليس من جوهره باعتبار كونه موهبة مجانية – فيبني القول اذن بان المراد بالایمان هناك صفة من صفاتـه العالية كرباطة جأش الایمان على ما قال الشارح او كلام الایمان . وانما يجعل من الشمار باعتبار ما في فعلـه من لذة اليقين ولهذا فسره الشارح عند تفسيره الشمار المذكورة في غلاه بتقىن الغير المنظورات



الفصل السادس  
في ان الایمان حل هو واحد

يختطى الى السادس بان يقال : يظهر ان ليس الایمان واحداً فكما ان الایمان موهبة من الله كما في افس ٢ : ٨ كذلك يجعل الحكمة والعلم ايضاً في جملة مواهب الله كما في اش ١١ : ٢ . والفرق بين الحكمة والعلم ان الحكمة تتعلق بالازليات والعلم يتعلق بالزمانيات كما قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١٢ ولما كان الایمان تتعلق بالازليات وببعض الزمنيات لم يكن واحداً في ما يظهر بل متعددأ

٢ واياضاً ان الاقرار هو فعل الایمان كما مر في البحث الآتف ف ١ . والاقرار بالایمان ليس واحداً بعينه عند الجميع لأن ما نقر به حدث كان الآباء المتقدمون يقرون بأنه سيحدث كما يظهر من قوله في اش ٧ : ١٤ « ها ان العذراء ستحمل » فليس الایمان اذن واحداً

٣ واياضاً ان الایمان مشترك بين جميع المؤمنين بالمسع . ويتحقق حصول عرض واحد في محال مختلفة . فيتحقق اذن ان يكون للجميع ايمان واحداً لكن يعارض ذلك قول الرسول في افس ٤ : ٥ « رب واحد وایمان واحد»

والجواب ان يقال اذا اريد بالایمان الملة جاز ان يُعتبر على نحوين اولاً من جهة موضوعه وهو بهذا الاعتبار واحد لأن موضوعه الصوري هو الحق الاول الذي بالتزامنا اياه نصدق بكل ما يندرج تحت الایمان . وثانياً من جهة عمله وهو بهذا الاعتبار مختلف باختلاف المؤمنين ومن بين ان الایمان كثيرو من الملكات يستفيد حقيقته النوعية من حقيقة موضوعه

الصورية والكتلة يستفيد حقيقة الشخصية من محله فإذا اعتبر من حيث هو ملكرة بها نؤمن كان واحداً نوعاً ومتغيراً عدداً بغير المؤمنين - وإذا أريد به الشيء الذي يؤمن به كان بهذا الاعتبار أيضاً واحداً لأن ما يؤمن به الجميع واحدٌ بعينه وإذا كانت الأمور الإعانية التي يعتقدها الجميع بوجه العموم متعددة فهي كلها تُرَدُّ إلى واحدٍ

إذا أجب على الأول بأن التزميات التي تتعلق بها الآيات لا تُعتبر موضوعاً للإثبات إلا بالنسبة إلى شيءٍ أزلي وهو الحق الأول كما مر في مبادفه فـيكون الإثبات الذي يتعلق بالتزميات والمقدمة يتعلق بالازلية واحداً وليس كذلك الحكمة والعلم فانهما يتضمان في التزميات والازلية باعتبار حقيقةها الخاصة

وعلى الثاني بأن اختلاف الماضي والمستقبل لا يحصل عن اختلاف في الشيء المؤمن به بل عن اختلاف نسبة المؤمنين إلى ذلك الشيء الواحد كما مر أيضاً في أول الثاني مب ١٠٣ ف ٤

وعلى الثالث بأن هذا الاعتراض يتجه على تغيير الآيات بالعدد

#### الفصل السابع

في أن الآيات حل هو أول الفضائل

يتخطى إلى السابع بـأن يقال : يظهر أن ليس الآيات أول الفضائل فقد قال الشراح في تفسير قوله في نو ٤:١٢: أقول لكم يا أحبابي : « الشجاعة هي أسلس الآيات » والأساس متقدم على ما هو أساس له . فليس الآيات إذن هو الفضيلة الأولى

٢ وبـأيضاً قال بعض الشرح في تفسير قوله في مز ٣٦ لـأَنَّـ الرجاء يؤدي إلى الآيات » والرجاء فضيلة كاسياً في مب ١٧ ف ١ . فليس

الإيمان أدنى أول الفضائل

٣ وأيضاً قد تقدم في ف ٢ ومب ٩ أن طاعة المؤمن لله تحمل عقله على التصديق بالأمور الإيمانية . والطاعة أيضاً فضيلة . فليس الإيمان أدنى هو الفضيلة الأولى

٤ وأيضاً ليس الإيمان الغير المتصور أساساً بل الإيمان المتصور كما قال الشارح في ١ كور ٣ : ١١ . والإيمان إنما يتصور بالحبة كما سر في ف ٣ . فهو أدنى إنما يكون أساساً بالحبة . فالحبة أدنى أولى منه بان تكون أساساً لأن الأساس هو الجزء الأول من البناء . فيظهر أنها متقدمة على الإيمان

٥ وأيضاً أن ترتيب الملائكة يُعتبر بحسب ترتيب الأفعال . وفعل الإرادة الذي تكمله الحبة متقدم في فعل الإيمان على فعل العقل الذي يكمله الإيمان تقدم العلة على المعلول . فالحبة أدنى متقدمة على الإيمان . فليس الإيمان أدنى أول الفضائل

لكن يعارض ذلك قول الرسول في عبر ١١ : ١ « الإيمان هو جوهر المرجوات » والجوهر يتضمن حقيقة الأول . فالإيمان أدنى هو أول الفضائل وأدلة أن يقال إن شيئاً يمكن أن يتقدم آخر على نحوهن بالذات وبالعرض – أما بالذات فالإيمان متقدم على جميع الفضائل لأنها لما كانت النهاية في المفهولات هي المبدأ كما سر في أول الثاني مب ١٣ ف ٣ ومب ٣٤ ف ٤ ووجب أن تكون الفضائل اللاهوتية التي موضوعها النهاية القصوى متقدمة على سائر الفضائل . والنهاية القصوى أيضاً ينبغي أن يكون وجودها في العقل متقدماً على وجودها في الإرادة لأن الإرادة لا تقبل إلى شيء إلا باعتبار تصور العقل لها . وعليه لما كانت النهاية القصوى تحصل في الإرادة بازجاجه والحبة وفي العقل بالإيمان وجب أن يكون الإيمان أول الفضائل كلها

لأن المعرفة الطبيعية لا يمكن أن تبلغ إلى الله من حيث هو موضوع السعادة على نحو ما يتوجه إليه الرجال والمحبة - وأما بالعرض فيجوز أن ي前提 بعض الفضائل الإيمان فإن العلة التي بالعرض متقدمة بالعرض - وازالة العائق من قبيل العلة التي بالعرض كما قال الفيلسوف في الطيميات لـ<sup>٨</sup> وبهذا الاعتبار يجوز أن يقال أن بعض الفضائل متقدمة بالعرض على الإيمان من حيث تزيل ما يحول دونه من العائق كما تزيل الشجاعة الخوف الغير المرتب الذي يحول دون الإيمان وكما تزيل التواضع الكبراء التي بها يأب العقل أن يعني لحق الإيمان ومثل ذلك يجوز أن يقال على بعض الفضائل الأخرى وإن لم تكن فضائل حقيقة البناء على نقد الإيمان كما قال أوغسطينوس في ردِّ على بوليانوس لـ<sup>٩</sup>

وبذلك يتضح الجواب على الأول

وأجيب على الثاني بأن الرجاء لا يمكن أن يؤدي بالإجمال إلى الإيمان إذ لا يمكن أن تُرجى السعادة الأبدية ما لم يعتقد امكانها لامتناع تعلق الرجال بالمستقبل كما يتضح مما مر في أول الثاني مب .٤ فـ١ الا انه يمكن أن يؤدي إلى الثبات في الإيمان أو إلى شدة الاستمساك به وبهذا الاعتبار يقال انه يؤدي إلى الإيمان

وعلى الثالث بأن الطاعة تطلق على معينين فقد يراد بها ميل الارادة إلى اتقان الوصايا الالهية وهي ليست بهذا المعنى فضيلة خاصة ولكنها تدخل بالعموم في كل فضيلة لأن رسوم الشريعة الالهية تتعلق بجميع افعال الفضائل كما مر في أول الثاني مب .٤ فـ٢ وبهذا الاعتبار كان لا بد للإيمان من الطاعة وقد يراد بها ميل إلى اتقان الوصايا باعتبار ما تتضمنه من حقيقة الواجب وهي بهذا المعنى فضيلة خاصة ونوع من العدالة لأنها تعطي الرئيس ما يجب له

بطاعته وهي بهذا الاعتبار متأخرة عن الایمان الذي به يظهر للانسان ان الله رئيس تنجب طاعة

وعلى الرابع بان حقيقة الاساس لا يقتضي ان يكون اول فقط بل ان يكون ايضاً مرتبطاً بسائر اجزاء البناء لانه لا يمكن اساساً الا اذا اتصلت به سائر اجزاء البناء وارتباط البناء لزوجي يصل بالمحبة كقوله في كولوسي ٣ : ١٤ «فوق جميع هذه انسوا الحمية التي هي رباط الكمال» وعلى هذا يتبع ان يكون الایمان اساساً بدون المحبة لكن لا يلزم من ذلك ان المحبة متقدمة على الایمان

وعلى الخامس بان فعل الارادة يتقدم الایمان لكن ليس فعل الارادة المتصور بالمحبة فان هذا الفعل يقتضي تقدم الایمان لانه لا يمكن للارادة ان توجه نحو الله بحسب كلام ما لم يكن العقل موئنا به اياماً مستقيماً  
الفصل 'الثامن'

في ان الایمان هل هو أبىن من العلم ومن سائر افتراضات العقلية

يتخطى الى الثامن بان يقال : يظهر ان الایمان ليس أبىن من العلم ومن سائر الفرضيات العقلية فان الشك مقابل لليقين فيظهر اذن ان ما كان ابعد عن الشك فهو ابىن كما ان اقل ملابسة للسوداد فهو اشد دليلاً . والفهم والعلم والحكمة لا يلمسها شك في ما تتعلق به واما المؤمن فقد يخالجه احياناً ريب فيشك في الامور الایمانية . فليس الایمان اذن ابىن من الفرضيات العقلية

٢ وايضاً ان الرواية ابىن من السماع . والایمان هو من السماع كما في رو ١٧: «والفهم والعلم والحكمة تتخل على نوع من الرواية العقلية . فالعلم اذن او الفهم ابىن من الایمان

٣ و ايضاً كلاماً كان شيء مما يرجع الى الفهم أكمل كان ايمان . والفهم أكمل من الایمان لأن الایمان يؤدي الى الفهم كقول اش ٧:٩ في رواية «ان لم تصدّقنا فلن تفهموا» وقد قال اوغسطينوس في الثالث لـ كـ «العلم يؤيد الایمان» فيظهر اذن ان العلم او الفهم ايمان من الایمان لكن يعارض ذلك قول الرسول في تـ ١٣:٢ «لما تلقـتم مـن كلـمة السـماع (يعني بالایمان) لم تـلـقـوا بـذلك كلـمة النـاسـ بل كـما هو في الحـقـيقـة كلـمة الله» . ولا شيء ايمان من كلـمة الله . فليس العلم اذن ولا شيء آخر ايمان من الایمان

والجواب ان يقال ان من الفضـائل العـقلـية اثـنتـين تـعـلـقـانـ بالـحـادـثـاتـ وـهـاـ الفـطـنـةـ وـالـصـنـاعـةـ كـماـرـفـيـ اـوـلـاـثـانيـ مـبـ ٥٧ـ فـ ٤ـ وـ ٥ـ وـ هـاتـانـ يـفـضـلـهـاـ الـاـيـانـ يـقـيـنـاـ باـعـتـارـ مـوـضـوعـهـ لـكـونـهـ يـتـعـلـقـ بـالـاـزـلـيـاتـ الـتـيـ لاـيمـكـ انـ تكونـ عـلـىـ خـلـافـ ماـهـيـ عـلـيـهـ . وـاـمـاـ الفـضـائـلـ الـثـلـاثـ الـبـاقـيـةـ الـعـقـلـيـةـ وـهـيـ الـحـكـمـ وـالـعـلـمـ وـالـفـهـمـ فـتـتـعـاـقـ بـاـضـرـورـيـاتـ كـمـرـ هـنـاكـ اـيـضاـ . الاـنـهـ يـبـنـيـ انـ يـعـلـمـ انـ الـحـكـمـ وـالـعـلـمـ وـالـفـهـمـ تـعـدـنـ وـجـهـيـنـ اوـلـاـ منـ حـيـثـ يـعـلـمـهـاـ الـفـيـلـوـسـوـفـ فـيـ كـتـابـ الـاخـلـاقـ فـضـائـلـ عـقـلـيـةـ وـثـانـيـاـ منـ حـيـثـ تـجـعـلـ مـوـاهـبـ الـرـوحـ الـقـدـسـ فـعـلـيـ الـوـجـهـ الـاـوـلـ يـجـبـ اـنـ يـقـيـنـ يـجـبـ اـعـتـارـهـ منـ وـجـهـيـنـ اوـلـاـ مـنـ جـهـةـ عـلـةـ الـيـقـيـنـ فـاـكـانـ عـلـةـ اـيـمانـ وـالـاـيـانـ بـهـذـاـ الـاعـتـارـ اـيـمانـ مـاـ تـعـلـقـ بـهـ الـفـضـائـلـ الـثـلـاثـ الـمـتـقـدـمـةـ لـاـنـهـ يـسـتـنـدـ إـلـىـ الـحـقـ الـاـلـهـيـ وـهـيـ تـسـتـنـدـ إـلـىـ الـلـلـيـلـ الـعـقـلـيـ وـثـانـيـاـ مـنـ جـهـةـ حـمـلـهـ فـاـكـانـ عـقـلـ الـاـنـسـانـ اـتـمـ اـدـرـاكـاـ لـهـ يـقـيـنـ وـلـاـ كـانـ مـاـ يـتـعـلـقـ بـهـ الـاـيـانـ فـوـقـ عـقـلـ الـاـنـسـانـ بـخـلـافـ مـاـ تـعـلـقـ بـهـ الـفـضـائـلـ الـثـلـاثـ الـمـتـقـدـمـةـ كـانـ الـاـيـانـ بـهـذـاـ الـاعـتـارـ اـقـلـ يـقـيـنـاـ مـنـهـاـ الاـنـهـ لـمـ كـانـ كـلـشـيـءـ يـعـكـمـ عـلـيـهـ باـعـتـارـ عـلـيـهـ مـطـلـقاـ وـ باـعـتـارـ اـسـتـعـداـ

محله من وجهه كان اليمان ايقن مطلقاً والفضائل الآخر المتقدمة ايقن من وجهه اي بالنسبة اليها . وكذلك ايضاً اذا اعتبرت الفضائل الثلاث المتقدمة من حيث هي من مواهب الحياة الحاضرة كان للإيمان اليها نسبة المبدأ الذي تبني عليه وتفتفي تقدمه فهو اذن بهذا الاعتبار ايضاً ايقن منها اذا اجيب على الاول بان ذلك الشك لا يحصل من جهة علة اليمان بل من جهتنا باعتبار عدم ادرا كنا الامور اليمانية بالعقل ادرا كاماً كاماً وعلى الثاني بان الرواية ايقن من السماع عند تساوي الطرفين اما اذا كان من يسمى منه مجاوزاً جداً النظر الرأي فالسماع حيثئذ ايقن من الرواية كما ان القليل العلم يكون لما يسمعه من الغزير العلم اكثر تيقناً منه لما يراه بعقله فبالاحرى اذن يكون الانسان لما يسمعه من الله المعموم عن الخطأ اكثر تيقناً منه لما يراه بعقله الغير المعموم عن الخطأ وعلى الثالث بان كمال الفهم والعلم يقوق معرفة اليمان من حيث زيادة الجلاء في الرواية لامن حيث زيادة اليقين في الاعتقاد لأن يقين الفهم او العلم باعتبار كونهما موهبتين يحصل كله عن يقين اليمان كما يحصل يقين معرفة النتائج عن يقين المبادئ واما باعتبار كون العلم والحكمة والفهم فضائل عقلية فهي تستدل الى نور العقل الطبيعي وهذا اقل يقيناً من كلمة الله التي اليها يستند اليمان

المبحث الخامس

### في اهل اليمان - وفيه اربعة فصول

ثم يتبع في النظر في اهل اليمان والمبحث في ذلك يدور على اربع مسائل — ١ في ان الملائكة او الانسان هل كان له في حالي الاولى ايمان — ٢ في ان الشياطين هل لم يهتم — ٣ في ان المبددة الذين ضلوا في احدى عقائد اليمان هل لهم ايمان بسائر العقائد — ٤ في ان اهل اليمان هل يتفاوضون في اليمان

## الفصل الأول

في ان الملائكة او الانسان هل كان له في حالته الاولى ايمان

يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر انه لم يكن للملائكة او للانسان في حالتهما الأولى ايمان فقد قال هوغو الوكتوري في الاسرار الكتبية ١ «ليس للانسان عين مفتوحة ينظر بها نظراً عقلياً فهو لا يستطيع ان يرى الله والأشياء التي في الله» والملائكة كان له في حالته الاولى قبل عصيته او سقوطه عين مفتوحة ينظر بها نظراً عقلياً فهو كان يرى الاشياء في كلمة الله كما قال اوغو سطينوس في تفسيره تلك لـ ٢ وكذلك يظهر ان الانسان ايضاً كان له في حال البرارة عين مفتوحة ينظر بها نظراً عقلياً فقدم قال هوغو الوكتوري في احكامه «عرف الانسان (في الحالة الاولى) خالقه لا بتلك المعرفة التي تحصل خارجها بالساع ففقط بل بتلك المعرفة التي تحصل داخلاً بالوحي ولا بذلك المعرفة التي بها يتسم الآن المؤمنون الله بالإيمان وهو محتجب عنهم بل بتلك المعرفة التي كان بها يرى على وجهه أجيال بتجوله للنظر العقلي فلم يكن اذن للانسان او الملائكة في حالته الاولى ايمان

٢ واياضًا ان معرفة الایمان تحصل على سبيل اللغز وليس جلية كقوله في اكورد ١٣ : ١٢ «الآن تنظر في مرآة على سبيل اللغز» والحاله الاولى لم يكن فيها غموض لا عند الانسان ولا عند الملائكة لأن الظلمة هي عقاب الخطيئة . فالإيمان اذن لم يكن مسكنًا وجوده في الحالة الاولى لا عند الانسان ولا عند الملائكة

٣ واياضًا قال الرسول في رو ١٠ : ١٧ «الإيمان من الساع» وهذا لم يكن له محل في حالة الملائكة او الانسان الاول اذ لم يكن هناك سباع من آخر . فلم يكن اذن في تلك الحالة ايمان لا عند الانسان ولا عند الملائكة

لكن يعارض ذلك قول الرسول في عبر ١١ : ٦ «الذي يدنو إلى الله يجب عليه ان يؤمن» والانسان والملائكة كانوا في الحالة الاولى على حال الدنو إلى الله . فكان اليمان اذن ضروريًا لما

والجواب ان يقال ذهب بعض الى الله لم يكن عند الملائكة قبل العصمة والسقوط ولا عند الانسان قبل الخطيئة ايمان لما كان حينئذ من تجلبي الامور الاطمئنة لنظرهم العقلي . الا انه لما كان اليمان هو برهان النير المنظورات كما قال الرسول وبالايمان يصدق بالاشياء التي لا تُرى كما قال اوغسطينوس لم يكن ينافي حقيقة اليمان الاذك التجلي الذي به يصير ما يتعلق به اليمان بالذات ظاهرًا او منظورًا . والموضع الذاتي للإيمان هو الحق الاول الذي رؤيته تجعل السعادة وتحل محل اليمان فاذا لم يكن للملائكة قبل العصمة ولا للانسان قبل الخطيئة تلك السعادة التي بها يرى الله بذلكه كان من بين انه لم يكن لها من جلاء المعرفة ما ينافي حقيقة اليمان ومن ثم فاذا لم يكن لها ايمان فما ذاك الا لان ما يتعلق به اليمان كان مجهولاً لها بالكتبة . واذا كان الانسان والملائكة قد خلُقا على مجرد الحال الطبيعية كما ذهب بعض فربما جاز القول بأنه لم يكن عند الملائكة قبل العصمة ولا عند الانسان قبل الخطيئة ايمان . فان معرفة الله بالايمان هي فوق معرفته بالفطرة الطبيعية ليس في الانسان فقط بل في الملائكة ايضا . الا انه لما كان قد مرّ لنافي ق ١ مب ٩٥ ف ١ ان الانسان والملائكة خلقا في حال النعمة وجب ان يقال ان تلك النعمة المفاضة عليها والغير المكتملة بعد حصل لها بها نوع من ابتداء السعادة المرجوة وهذه تتبدى في الارادة بالرجاء والمحبة وفي العقل بالايمان كما مرّ في البحث الانف ف ٢ فوجب من شه ان يقال ان اليمان كان موجوداً في الملائكة قبل العصمة وفي الانسان قبل الخطيئة

لَكُن يُبَنِّي أَنْ يُعْتَبَرُ أَنَّ فِي مَوْضِعِ الْإِيمَانِ شَيْئًا بِمِزْلَةِ الصُّورَةِ وَهُوَ الْحَقُّ  
 الْأَوَّلُ الْمُجَاوِزُ لِكُلِّ ادْرَاكٍ طَبِيعِيِّ فِي الْمُخْلوقَاتِ وَشَيْئًا بِمِزْلَةِ الْمَادَةِ وَهُوَ مَانْصُدِقُ  
 بِهِ بِنَاءً عَلَى اسْتِسْكَانِهِ بِالْحَقِّ الْأَوَّلِ . فَالْإِيمَانُ بِاعْتِبَارِ الْأَوَّلِ يُوجَدُ بِالْأَجَالِ  
 عِنْدَ كُلِّ مَنْ حَصَلَتْ لَهُ مَعْرِفَةُ اللَّهِ قَبْلَ حَصُولِهِ عَلَى السَّعَادَةِ الْمُسْتَقْبَلَةِ بِاسْتِسْكَانِهِ  
 بِالْحَقِّ الْأَوَّلِ إِذَا بِاعْتِبَارِ الثَّانِي أَيْ مَادَةِ الْإِيمَانِ فَهُنَّ مَا يُؤْمِنُ بِهِ بَعْضُ وَيَعْلَمُ  
 بَعْضُ آخَرَ عَلَيْهِ جَلِيلًا حَتَّى فِي الْحَالِ الْمُحْاضَرِ كَامِرٌ فِي مِبْاْفٍ وَبِاعْتِبَارِ  
 هَذَا إِيْضًا يُجُوزُ أَنْ يُقَالُ أَنَّ الْمَلَائِكَ قَبْلَ الْعَصَمَةِ وَالْإِنْسَانَ قَبْلَ الْخَطِيبَةِ عُرِفَ  
 مَعْرِفَةً جَلِيلَةً مِنَ الْأَسْرَارِ الْأَلْهَمِيَّةِ مَا لَا نُسْطَعِيُّ الآنَ أَنْ تُعْرِفَ الْأَيْمَانُ  
 إِذَا اجْتَبَيْتَ عَلَى الْأَوَّلِ بِأَنَّهُ وَانْ كَانَ كَلَامُ هُوَغُواْلُوكْتُورِيِّ مَا يَعْتَدُ بِهِ دُونَ  
 أَنْ يَكُونَ لَهُ قُوَّةُ الْكَلَامِ الْمُنْزَلِ يُجُوزُ مَعَ ذَلِكَ أَنْ يُقَالُ أَنَّ النَّظَرَ الْعُقْلِيَّ الَّذِي  
 لَا يَجِبُ مَعُهُ الْإِيمَانُ هُوَ مَا يَحْصُلُ فِي الرُّطْنِ وَرُبَّى بِهِ الْحَقُّ الْفَائِقُ الطَّبِيعَةُ بِذَاهِهِ  
 وَهَذَا النَّظَرُ الْعُقْلِيُّ لَمْ يَكُنْ لِلْمَلَائِكَ قَبْلَ الْعَصَمَةِ وَلَا لِلْإِنْسَانِ قَبْلَ الْخَطِيبَةِ وَلَمْ  
 كَانْ لِمَا نَظَرَ عُقْلِيًّا مِنْ نَظَرِنَا كَانَتْهُ أَدْنَى مِنْهُ اللَّهُ وَكَانَ مِنْ ثُمَّ يَقْدِرُ إِنَّ  
 يَدْرِكَ كَاجِيلًا مِنْ آثَارِ اللَّهِ وَأَسْرَارِهِ أَكْثَرَ مَا نَقْدِرُ تَحْنَنَ أَنْ نَدْرِكَهُ فَلَمْ يَكُنْ إِذَا  
 عِنْدَهَا إِيمَانٌ يُلْتَسَانُ بِهِ اللَّهُ التَّعَابُ عَنْ نَظَرِهَا كَمَا تَلْتَسَسُ نَحْنُ فَإِنَّهُ تَعَالَى  
 كَانْ حَاضِرًا عِنْدَهَا يُنْورُ الْحَكْمَةَ أَكْثَرَ مِنْ حُضُورِهِ عِنْدَنَا وَانْ لَمْ يَكُنْ  
 حُضُورُهِ عِنْدَهَا كَحُضُورِهِ عِنْدَ السَّعَادَةِ يُنْورُ الْجَدَدَ  
 وَعَلَى الثَّانِي بِأَنَّهُ لَمْ يَكُنْ فِي حَالَةِ الْإِنْسَانِ أَوِ الْمَلَائِكَ الْأُولَى ظُلْمَةُ الذَّنْبِ  
 أَوِ الْعَقَابِ بِلَ اتَّمَّ كَانَ يَفْشِي عَقْلُ الْإِنْسَانِ وَالْمَلَائِكَ ظُلْمَةً طَبِيعَةً تُعْتَبَرُ بِهَا كَلِلَةً  
 خَلِيقَةً مُظْلَمَةً بِالْقِيَاسِ إِلَى عَظَمِ النُّورِ الْأَلْهَمِيِّ وَهَذِهِ الْظُّلْمَةُ تُكْفِيُ لِحَقِيقَةِ  
 الْإِيمَانِ  
 وَعَلَى الثَّالِثِ بِأَنَّ الْحَالَةَ الْأُولَى لَمْ يَكُنْ فِيهَا سَاعَةً مِنْ إِنْسَانٍ مُتَكَلِّمٍ خَارِجًا

بل من الله الموجي داخلاً على حد ما كان يسمع الانبياء كقوله في مز ٨٤ : ٩  
 «اسمع ما بتكلم به فيَ الربُّ الاله»

### الفصل الثاني

في ان الشياطين هل لهم ايمان

يتغطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان ليس للشياطين ايمان فقد قال اوغسطينوس في كتاب التخاب القديسين ان الایمان يوجد في ارادة المؤمنين . والارادة التي بها يريد احد ائن يوم من بالله اراده صالحة . وليس للشياطين ارادة صالحة عن تعمد كما مر في ق ١ مب ٦٤ ف ٢ فيظهر اذن ان ليس لهم ايمان

٢ وايضاً ان الایمان موهبة من مواهب النعمة الالمية كقوله في افس ٨:٢ «انكم بالنعمه مخلصون بواسطه الایمان .. انتا هو موهبة الله» والشياطين خسروا بالخطيئة المواهب المحمية كما قال الشارح في تفسير قول هوشم ٣:١ «هم يلتفتون الى الله اجنبيه وبحبون افراص الزريب» فلم يبق اذن في الشياطين ايمان بعد الخطيبة

٢ وايضاً يظهر ان الكفر هو اعظم الخطايا كما قال اوغسطينوس في تفسيره قول يو ١٥: ٢٢ «لوم آتِوا كلهم لم تكن لهم خطيبة اما الآن فليس لهم جنة في خطيبتهم» وخطيبة الكفر تردد في بعض الناس فلو كان للشياطين ايمان لكان خطيبة بعض الناس اعظم من خطيبة الشياطين وهذا باطل في ما يظهر . وليس للشياطين اذن ايمان

لكن يعارض ذلك قوله في بع ٢: ١٩ «الشياطين يؤمنون ويرتدون» والجواب ان يقال ان عقل المؤمن يصدق ب موضوع الایمان ليس لأنه يراه في نفسه او ضمن المبادئ الأولى اليته بنفسها بل امثالاً لامر الارادة كما

تقدم في مب ١ و ٢ و ٣ . و تحرير الارادة العقل الى التصديق يمكن حدوثه من وجهين اولاً من ميل الارادة الى الخير والايمان بهذا المعنى فعل محمود وثانياً من اقتناع العقل بالملكم بوجوب تصديق ما يقال وان لم يكن اقتناعه بذلك حاصلاً عن وضوح الامر كما انه لواخبر النبي ص من قبل الله بامر قبل وقوعه واستدل على صدق قوله باحياء الميت فان عقل الناظر يقتنع بهذه الآية فيتقرر عنده ان ذلك القول هو من قبل الله الذي لا يكذب وان لم يكن بذلك الامر اغتر به قبل وقوعه ص ينافي نفسه فلا تنتهي بذلك حقيقة الايمان . فلا بد اذن من القول بان الايمان على الوجه الاول محمود في المؤمنين بالسيج وهو ليس بهذا الوجه موجوداً في الشياطين بل انما يوجد فيهم بأوجه الثاني فانهم يشاهدون ادلة كثيرة واضحة يعلمون منها ان تعاليم الكنيسة هو من قبل الله وان لم يشاهدوا الاشياء التي تعلمها الكنيسة كثبات الله وتوحيده او ما يشبه ذلك

اذ اذا اجب على الاول بان ايمان الشياطين اضطراري على نحو ما الحصول عليه فيهم عن وضوح الادلة وليس فيه لارادتهم فضل يستوجب الثناء وعلى الثاني بان الايمان الذي هو موهبة من مواهب النعمة يحمل الانسان على التصديق بما يمده فيه من الميل الى الخير وان لم يكن كاملاً ولذلك فالايمان الذي للشياطين ليس موهبة من مواهب النعمة بل انما يضطرون اليه بذكاء العقل الطبيعي

وعلى الثالث بان الشياطين يسوسونهم كون ادلة الايمان هي من الوضوح بحيث تضطرهم الى التصديق فلا يقل من ثم شرم البتة بایمانهم

### الفصل الثالث

في ان التبدع الذي يجحد احدى العقائد اليمانية هل يمكن ان يكون  
له بالعقائد الأخرى ايمان غير متصور

يتحصل الى الثالث بان يقال: يظهر ان التبدع الذي يجحد احدى العقائد  
اليمانية يمكن ان يكون له بالعقائد الأخرى ايمان غير عن الصورة اذ ليس عقل التبدع  
الطبيعي اقدر من عقل الكاثوليكي . وعقل الكاثوليكي يحتاج في تصديقه بآية  
عقيدة ايمانية الى معاونة موهبة اليمان . فيظهر اذن ان المتبدعة ايضاً لا  
يستطيمون ان يصدقوا بعض العقائد من دون موهبة اليمان العاري عن الصورة  
٢ وايضاً كما يندرج تحت اليمان عقائد متعددة كذلك يندرج تحت  
العلم الواحد كالمساحة تائج متعددة . وقد يمكن لانسان ان يكون عالماً ببعض  
نتائج علم المساحة دون بعض . فيمكن اذن ان يكون مؤمناً ببعض العقائد  
اليمانية دون بعض

٣ وايضاً كما ان الانسان يطع الله في نصديقه بالعقائد اليمانية كذلك  
يطيعه في رعاية الرسوم التاممية . وهو يمكن له ان يكون مطيناً في بعض  
الرسوم دون بعض . فيمكن له اذن ان يؤمن ببعض العقائد دون بعض  
لكن يعارض ذلك انه كما ان الخطيئة الميتة تافي الحبة كذلك جمود  
عقيدة واحدة ينافي اليمان . والحبة لا تبقى في الانسان بعد خطيئة ميتة  
واحدة . فكذلك اليمان ايضاً لا يبقى فيه بعد جمود عقيدة واحدة  
والجواب ان يقال ان المتبدع الذي يجحد عقيدة واحدة ليس له ملكة  
اليمان لا متتصورة ولا غير متتصورة وحقيقة ان نوع كل ملكة يتوقف على حقيقة  
موضوعها الصورية فان زالت هذه امتنع بقاء نوع الملكة . وال موضوع الصوري  
لليمان هو الحق الاول على حسب ما أعلنه في الكتاب المقدس وفي تعلم

الكنيسة فاذا كل من لا يستمسك بتعليم الكنيسة على انه قاعدة المبة معصومة عن الخطأ الصدوره عن الحق الاول المعلن في الكتاب المقدس فليس له ملكة اليمان بل انا يعتقد ما يعتقد من امور اليمان بغير طريقة اليمان كما ان من تقرر في ذهنه نتيجة من التائج وهو يجعل سبيل البرهان عليه لم يكن له بها علم بل رأي فقط كما هو ظاهر واضح ان من يستمسك بتعليم الكنيسة على انه القاعدة المعصومة عن الضلال يصدق بكل ما تعلمه الكنيسة والا فاذا كان يستمسك بما تعلمه الكنيسة بما يشاء ويرث ما يشاء فهو ليس يستمسك بتعليمها على انه القاعدة المعصومة عن الضلال بل بارادته . وبذلك يتضح ان المبتدع الذي يصر على جحوده احدى العقائد ليس مستعدا الان يتبع تعليم الكنيسة في كل شيء (انه اذا لم يكن مصرا على ذلك فليس مبتدعا بل ضالاً فقط) وبذلك يتضح ان من كان متذمماً على هذه الصورة في عقيدة واحدة فليس له ايمان بسائر العقائد فقط بل رأي متعلق بارادته فقط اجيب اذا على الاول بان سائر العقائد التي لا يصل فيها المبتدع لا يعتقدها على نحو ما يعتقدها المؤمن اي باستمساكه مطلقا بالحق الاول مما يفتقر فيه الانسان الى مساعدة ملكة اليمان بل انا يعتقدها بارادته وحكمها الخاص وعلى الثاني بان تائج العلم الواحد المختلفه تثبت بطرق مختلفة يمكن للانسان ان يعرف احدها دون الآخر ولهذا يمكن له ان يعرف بعض تائج العلم الواحد ويجهل البعض الآخر . واما العقائد اليمانية فلما يتمسك بها من طريق واحد وهو طريق الحق الاول الموجي اليانا في الكتاب المقدس الذي ينبغي ان يحسن فيه على حسب تعلم الكنيسة ولهذا فمن يعسف هذا الطريق يخلو من اليمان بالكلية وعلى الثالث بان رسوم الناموس المختلفة يمكن اسنادها اما الى اسباب

فريدة مختلفة وبهذا الاعتبار يمكن رعاية احدها دون الآخر واما الى مسبب واحد اول وهو الطاعة الكاملة لله وهذه يجدها كل من يتبعه رسماً واحداً من رسوم الناس ومن قوله في بع ٢٠ : «من عثر في أمر واحد فقد صار مجرماً في الكل»

#### الفصل الرابع

في انه هل يمكن التناضل في اليمان

ينصي الى الرابع بان يقال : يظهر انه يمتن التناضل في اليمان فان مقدار الملكة يعتبر بحسب الموضوعات . وكل مؤمن فهو يؤمن بجميع المقادير اليمانية لأن من جهد واحدة منها فقد فقد اليمان بالكلية كما تقدم في الفصل الآتف . فيظهر اذن انه يمتن التناضل في اليمان

٢ وايضاً ما يبلغ الدرجة العليا لا يقبل الاكثر والاقل . وحقيقة اليمان بالدرجة العليا فان اليمان يقتضي ان يستنسك الانسان بالحق الاول فوق كل شيء . فهو اذن لا يقبل الاكثر والاقل

٣ وايضاً ان حكم اليمان في المعرفة المجنحة حكم ادراك المبادىء في المعرفة الطبيعية لأن عقائد اليمان هي المبادىء الأولى للمعرفة المجنحة كما يظهر مما مر في مب ٢ . وادراك المبادىء متساوٍ في جميع الناس . فاليمان اذن متساوٍ في جميع الناس

لكن يعارض ذلك انه حيث يوجد القليل والكثير فهناك يوجد الاكثر والاقل . واليمان يوجد فيه الكثير والقليل فقد قال رب لبطرس في متى ١٤ : ٣١ : «يأليل اليمان لماذا شكت» وقال للمرأة في متى ١٥ : ٢٨ : «امرأة عظيم ايمانك» . فالتناضل اذن في اليمان ممكن والجواب ان يقال ان مقدار الملكة يجوز اعتباره من وجهين من جهة

الموضوع ومن جهة اشتراك المثل كامراً في اول الثاني مب ٥٢ ف ١ و ٢  
وموضوع الاعيان يجوز اعتباره من وجهين من جهة حقيقته الصورية ومن  
جهة موضوعه المادي فموضوعه الصوري واحد وبسيط وهو الحق الاول كا  
مر في مب ١ ف ١ والاعيان لا ينافي من هذه الجهة في المؤمنين بل هو  
واحد بالتنوع في الجميع كاماً مر في مب ٤ ف ٦ واما موضوعه المادي فتكثر  
ويجوز فيه التفاوت من جهة صراحته فيمكن لانسان واحد ان يؤمن صريحاً باكثر  
ما يؤمن به آخر وبهذا اعتبار يمكن ان يكون لواحد ايمان اعظم بمعنى كونه  
اعظم صراحةً – اما اذا اعتبر الاعيان من جهة اشتراك المثل فذلك يمتد على  
نحوين فان فعل الاعيان يصدر عن العقل وعن الارادة كاماً مر في ف ٢ وفي  
مب ١ ف ٤ فيجوز ان يكون الاعيان في واحد اعظم من جهة العقل باعتبار  
زيادة اليقين والرسوخ ومن جهة الارادة باعتبار زيادة النشاط او الاخلاص  
او الثقة

اذن اجيب على الاول بان من يجدد باصرارٍ شيئاً ما يدرج تحت  
الاعيان فليس له ملكة الاعيان بخلاف من لا يؤمن بكل شيءٍ صراحةً ولكنه  
مستعدٌ لأن يؤمن بكل شيءٍ فان لهذا ملكة الاعيان وبهذا اعتبار يمكن  
لواحد من جهة الموضوع ايمان اعظم من ايمان الآخر من حيث يؤمن صريحاً  
بامور اكثراً كما تقدم

وعلى الثاني بان من حقيقة الاعيان ان يفضل الحق الاول على كل شيءٍ  
الا ان بعض الذين يفضلونه على كل شيءٍ يفضلون غيرهم في انهم يذعنون له  
باوفريتين واعظم اخلاص وبهذا اعتبار يحصل التفاضل في الاعيان  
وعلى الثالث بان ادراك المادي يحصل بالطبيعة البشرية المتساوية في  
الجميع واما الاعيان فيحصل بوهبة النعمة التي ليست متساوية في الجميع كاماً

في أول الثاني مب ١١٢ ف، فليس حكمها واحداً ومع ذلك فقد يحصل في ادراك قوة البادىء تقوات بحسب التفاوت في ذكاء العقل

### البحث السادس

#### في علة الایمان — وفيه فصلان

ثم يتبع النظر في علة الایمان والبحث في ذلك يدور على مثليتين — ١ في ان الایمان هل هو موهوب للانسان من الله — ٢ في ان الایمان الغير المتصور هل هو موهبة

### الفصل الاول

ف ان الایمان هل هو موهوب للانسان من الله

يتحقق الى الاول بان يقال : يظهر ان الایمان ليس موهوباً للانسان من الله فقد قال اوغسطينوس في الثالث لـ ٤ «العلم يلد فينا الایمان ويفذوه ويعصيه ويؤديه» وما يولد فينا بالعلم يظهر انه بالآخر مكتوب لا موهوب.

فاظهر اذن ان ان الایمان ليس يحصل فينا بغير اجهزة المي

٢ و ايضاً ما يلعن اليه الانسان بسمه ونظراً يظهر انه حاصل له بالكسب.

وهو يلعن الى الایمان بما يراه من المجزيات ويسمعه من تعليم الایمان فقد قيل في يوم ٥٣ : «عرف الآب انها الساعة التي قال لها فيها يسوع ان ابنك حيّ فامن هو واهل بيته جميعاً» وفي رواية ١٢ : «الایمان من الشفاعة» فالایمان اذن يحصل للانسان بطريق الكسب

٣ و ايضاً ما يترافق على ارادة الانسان يمكن له اكتسابه . والایمان يتوقف على ارادة المؤمنين كما قال اوغسطينوس في كتاب التحات القديسين .

فيجوز اذن ان يحصل الایمان للانسان بطريق الكسب

لكن يعارض ذلك قوله في افس ٨: ٢ «انكم بالنعمه مخلصون بواسطة الایمان وذلك ليس منكم انتا هو عطيه الله»

والجواب ان يقال ان الامان يقتضي امر بن احدها دعوة الانسان الى موضوعه وهذا يقتضيه الامان الصريح بشيء والثاني تصديق المؤمن بما يدعى اليه من ذلك . فباعتبار الاول لا بد ان يكون الامان من الله لان الامور الامانية تفوق العقل البشري فلا يصل اليها نظره ما لم يوح بها الله ومن الناس من يوح الله بها اليهم مباشرة كما اوحى بها الى الرسل والانبياء و منهم من يدعوهم الله اليها بواسطة من يرسله من المشرين بالامان كقوله في رواية ١٥ : «كيف يُشَرُّونَ أَنْ لَمْ يُرْسِلُوكُمْ» . وباعتبار الثاني اي تصدق الانسان بالأمور الامانية يمكن ان يعتبر للامان علماً ادناهـما باعتئـفـةـ في الخارج كشاهدـةـ المجزـةـ او كافتـاعـ الانـسـانـ الـبـاعـثـ عـلـىـ الـاـيـاـتـ وـلـيـسـ شـيـءـ مـنـ هـذـيـنـ عـلـةـ كـافـيـةـ فـاـنـ الـذـيـنـ يـشـاهـدـونـ مـعـجـزـةـ وـاحـدـةـ بـعـيـنـهـاـ وـالـذـيـنـ يـسـمـعـونـ موـعـظـةـ وـاحـدـةـ بـعـيـنـهـاـ بـعـضـهـمـ يـوـمـ وـبـعـضـهـمـ لـاـ يـوـمـ فـلـاـ بـدـ اـذـنـ مـنـ اـثـابـ عـلـةـ اـخـرـيـ دـاخـلـةـ تـحـركـ الـاـنـسـانـ بـاطـنـاـ مـاـ التـصـدـيقـ بـالـاـمـورـ الـاـمـانـيـةـ . وـهـذـهـ عـلـةـ كـانـ الـبـيـلاـجـيـوـنـ يـجـمـلـوـنـهـاـ فـيـ بـعـدـ اـخـتـيـارـ الـاـنـسـانـ فـكـانـوـ يـقـولـونـ بـاـنـ اـبـتـادـ الـاـيـاـنـ مـاـنـ مـنـ حـيـثـ اـنـ سـتـعـدـ مـنـ تـلـقاـهـ اـنـفـسـنـاـ تـاصـدـيقـ بـالـاـمـورـ الـاـمـانـيـةـ وـاـمـاـ عـلـمـهـ مـنـ اللهـ الـذـيـ يـدـعـونـاـ إـلـىـ مـاـ يـجـبـ اـنـ نـؤـمـنـ بـهـ الاـ انـ هـذـاـ بـاطـلـ لـانـهـ لـاـ مـاـ كـانـ الـاـنـسـانـ بـتـصـدـيقـهـ بـالـاـمـورـ الـاـمـانـيـةـ يـرـثـيـ اـلـىـ مـاـ فـوـقـ طـبـيـعـتـهـ وـجـبـ اـنـ يـكـونـ ذـلـكـ حـاـصـلـاـ لـهـ عـنـ مـبـدـاـ فـائـقـ الطـبـيـعـ يـحـرـكـ كـهـ دـاخـلـاـ وـهـوـ اللهـ فـاـيـانـ اـذـنـ بـاعـتـارـ التـصـدـيقـ الـذـيـ هـوـ فـعـلـهـ اـلـوـلـ مـوـهـوبـ»ـ مـنـ اللهـ الـذـيـ يـحـرـكـ الـيـهـ دـاخـلـاـ بـالـنـعـمةـ

اـذـاـ اـجـبـ عـلـىـ اـلـوـلـ بـاـنـ عـلـمـ يـلـدـ الـاـيـاـتـ وـيـذـوـهـ بـطـرـيـقـ الـاقـاعـ

الـخـارـجـ الـذـيـ اـنـاـ يـحـصـلـ بـعـلمـ مـنـ الـعـلـومـ وـاـمـاـ عـلـةـ الـاـيـاـنـ الـاـوـلـيـةـ وـالـخـاتـمـةـ فـهـيـ مـاـ يـحـرـكـ دـاخـلـاـ اـلـىـ التـصـدـيقـ

وعل الثاني بان هذا الاعتراض ايضاً يتجه على العلة الداعية خارجاً الى امور الایمان او البعثة بالقول او بالفعل الى التصديق بها وعلى الثالث بان الایمان يتوقف على ارادة المؤمنين ولكن لا بد من تأهيل الله ارادة الانسان بالنعمة لتسمو الى ما فوق الطبيعة كما نقدم قريباً

### الفصل الثاني

في ان الایمان الغير المتصور هل هو موهبة من الله

يختل الى الثاني بان يقال : يظهر ان الایمان الغير المتصور ليس موهبة من الله فقد قيل ثـ ٣٢ : ٤ ان اعمال الله كاملة . والایمان الغير المتصور شيء لا نافض . فليس اذن من اعمال الله

٢ وايضاً كما يقال لفعل الله قبيح الصورة تخلو عن الصورة الواجبة كذلك بقال للایمان الله غير متصور تخلو عن الصورة الواجبة . و فعل الخطيبة القبيح الصورة ليس من الله كما مر في اول الثاني مب ٧٩ ف ٠٢ فاذا كذلك الایمان الغير المتصور ليس من الله

٣ وايضاً ما يبرئه الله فاته يبرئه بالكلية فقد قيل في يو ٢٣ : ٧ « ان كان الانسان يخون في السبت لثلا تفض شريعة موسى افسخطون علي لأنني ابرأت الانسان كله في السبت » والانسان يربأ بالایمان من الكفر . فاذا كل من يتلقى موهبة الایمان من الله فاته يربأ ايضاً من جميع الخطايا . وهذا لا يتم الا بالایمان المتصور . فالایمان المتصور اذن هو وحده موهبة من الله لا الایمان الغير المتصور

لكن يعارض ذلك ان بعض الشرائح قال في تفسير ا كور ١٣ « الایمان المجرد عن الحبة موهبة من الله » والایمان المجرد عن الحبة هو الایمان الغير المتصور . فالایمان الغير المتصور اذن موهبة من الله

والجواب ان يقال ان التبرد عن الصورة امر عدلي ولا بد من اعتبار ان العدم قد يكون من حقيقة النوع وقد لا يكون بل يطرأ على الشيء بعد حصوله على حقيقته النوعية كا ان عدم ما يتبعه من اعتدال الاختلاط هو من حقيقة نوع المرض واما الثلثون فليس من حقيقة نوع الشفاف بل هو ظارى عليه فإذا لما كان تعليل شيء بذلك افاده يرادة تعليله بذلك العلة التي يحصل بها في نوعه لم يميز اذن يتعلل بما ليس علة للعدم ما كان العدم من حقيقة نوعه فلا يجوز ان يتعلل المرض بما ليس علة لعدم اعتدال الاختلاط الا انه يجوز اذن يتعلل الشفاف بشيء وان لم يكن علة للثلثون الذي ليس من حقيقة نوع الشفاف . وعدم تصور الاعياد ليس من حقيقة نوع الاعياد اذا ما يقال له غير متصور خلوه عن صورة خارجية كما مر في مب ٤ ف فالاعياد الغير المتصور اذن يتعلل بما يتعلل به مطلق الاعياد وهو الله كما مر في الفصل الان . فيلزم اذن مما تقدم ان الاعياد الغير المتصور موهبة من الله اذا اجب على الاول بان الاعياد الغير المتصور وان لم يكن كاملا مطلقا بكمال الفضيلة الا ان له من الكمال ما يكفي لحقيقة الاعياد وعلى الثاني بان قبح الفعل هو من حقيقة نوعه من حيث هو فعل اديبي كما مر في ق ١ مب ٤٨ ف ا فهو انا يقال له قبيح خلوه عن الصورة الداخلية التي هي ما يتبعه من اعتدال احواله فلا يجوز اذن تعليل الفعل القبيح بالله لانه تعالى ليس علة لقبح الفعل وان كان علة للفعل من حيث هو فعل او يقال ان قبح الفعل لا يفيد عدم الصورة الواجبة فقط بل هيئه مضادة لها ايضا ف تكون نسبة القبح الى الفعل كنسبة البطل الى الاعياد فكما لا يصدر الفعل القبيح عن الله كذلك لا يصدر عنه الاعياد الباطل ايضا و كان الاعياد الغير المتصور يصدر عن الله كذلك يصدر عنه الافعال التي هي جملة

في جنسها وإن لم تكن مستكملة بالحبة كما يعرض كثيراً لخطأه  
وعلى الثالث بان من يتلقى من الله اليمان بدون الحبة فليس بغير مطلقاً  
من الكفر لمدم اصحاب ذنب الكفر السابق بل بغير من وجهه اي من حيث يقلع  
عن هذه الخطبية . وكثيراً ما يحدث ان يترك واحد فعل احدى المغطيات  
مدفعاً الى ذلك من الله ايضاً ولكن لا يترك فعل خطبية اخرى مدفوعاً الى  
ذلك عبود ايمه . وعلى هذا النحو قد يوثقى الله الانسان احياناً اليمان دون  
ان يوثقه موهبة الحبة كما قد يوثق بعض موهبة البرءة او نحوها من دون  
الحبة

#### المبحث الرابع

في معلولات اليمان — وفيه فصلان

ثم يبني النظر في معلولات اليمان والبحث في ذلك يدور على مسئلين — ١ في  
ان الخشية هل هي معلول للإيمان — ٢ في ان تطهير القلب هل هو معلول له

#### الفصل الأول

في ان الخشية هل هي معلول للإيمان

يتضمن الى الاول بان يقال : يظهر ان الخشية ليست معلولاً للإيمان فان  
المعلول لا يتقدم العلة . والخشية تتقدم اليمان ففي سورة العنكبوت ٨ : ٢ « ايهما المتعون  
لله رب آمنوا به » فليست الخشية اذن معلولاً للإيمان

٢ وايضاً ليس شيء واحد يعينه علة للضدات والمحفوظ والرجاء ضدان  
كما مر في اول الثاني مب ٢٣ ف ٢ . والإيمان يلد الرجاء كما قال الشارح في  
تفسير سورة العنكبوت ٢ : ٢ فهو اذن ليس علة لخشية

٣ وايضاً ليس شيء علة لضدمو . وموضع اليمان خير وهو الحق  
الأول وموضع الخشية ضر كما مر في اول الثاني مب ٤٢ ف ١ . والافعال

تُسْفِدْ حَقِيقَتَهَا التَّوْعِيَّةَ مِنْ مَوْضِعَاهَا كَمَا رَأَى هُنَاكَ مِنْ ١٨٠٢ فَلَيْسَ  
الإِيمَانُ أَذْنَ عَلَةً لِلْخَشْيَةِ

لَكُنْ يُعَارِضُ ذَلِكَ قُولَهُ فِي يَعْ ١٨٠٢ «الشَّيَاطِينُ يُؤْمِنُونَ وَيُرْتَدُونَ»  
وَالجَوابُ أَنْ يَقُولَ أَنَّ الْخَشْيَةَ حَرْكَةٌ لِلْقُوَّةِ الشَّوْقِيَّةِ كَمَا رَأَى  
فِي اُولَيِّ الثَّانِي مِنْ ٤١ فَيَعْ ٤٢ وَمِنْ أَبْدِ جَمِيعِ الْحَرْكَاتِ الشَّوْقِيَّةِ  
مَا يُتَصَوَّرُ مِنْ خَيْرٍ أَوْ شَرٍّ فَيُنَبِّئُ أَذْنَ أَنَّ يَكُونُ مِنْهُ الْخَوفُ وَجَمِيعُ  
الْحَرْكَاتِ الشَّوْقِيَّةِ تَصْوِرًا مَا، وَالإِيمَانُ يَحْدُثُ فِي نَفْسِنَا تَصْوِرَ شَرُورٍ عَقَابِيَّةً يَقْضِي  
اللهُ بِأَزْرِهِمَا، فَهُوَ أَذْنُ عَلَةِ الْخَوفِ الَّذِي يَهْبِطُ صَاحِبَهُ أَنَّ يَمْلِكُ مِنَ اللهِ وَهَذَا  
هُوَ الْخَوفُ الْعَبْدِيُّ وَهُوَ أَيْضًا عَلَةُ الْخَوفِ الْأَبْنِيِّ الَّذِي يَهْبِطُ صَاحِبَهُ أَنَّ  
يَنْفَصُلُ عَنِ اللهِ أَوْ يَهْرُبُ مِنْ التَّشْبِيهِ بِهِ تَعَالَى بِاحْتِرَامِهِ إِيَّاهُ مِنْ حِيثِ نَعْتَقِدُ  
بِالإِيمَانِ أَنَّ اللهَ خَيْرٌ غَيْرَ مُتَنَاهٍ وَمُتَعَالٍ غَيْرَ الْعُلوِّ وَالْأَنْفَاصَالِ عَنْهُ مُتَهِّيٌّ  
الشَّرُّ وَارَادَةً مِمَّا تَلَتَّهُ شُرُّ غَيْرَانِ عَلَةِ الْخَوفِ الْأَوَّلِ أَيُّ الْعَبْدِيُّ هُوَ الإِيمَانُ  
الْمُغْرِدُ عَنِ الصُّورَةِ وَعَلَةُ الْخَوفِ الثَّانِي أَيُّ الْأَبْنِيُّ هُوَ الإِيمَانُ الْمُتَصَوِّرُ الَّذِي  
يَجْعَلُ الْأَنْسَانَ بِالْحَبَّةِ أَنْ يَسْتَقْسِكَ بِاللهِ وَيَعْنُوْهُ

إِذَا أَجِيبَ عَلَى الْأَوَّلِ بِأَنَّ خَشْيَةَ اللهِ لَا يَكُونُ أَنْ تَقْدِمَ الإِيمَانُ بِالْأَجَالِ  
لَا نَوْكَنَا نَجْبِيلُ بِالْكَلِيلِيَّةِ مَا يَعْلَمُنَاهُ الإِيمَانُ مِنَ التَّوَابُ وَالْعَقَابِ لِمَا كَانَ  
نَخْشِيَ اللهُ عَلَى أَنَّ الإِيمَانَ السَّابِقَ يَعْضُّ الْعَقَائِدَ الإِيمَانِيَّةَ كَالْعَظَمَةِ الْأَلْمَهِ  
يَتَرَبَّ عَلَيْهِ الْخَشْيَةُ الْأَحْتَرَامِيَّةُ فَضْلًا عَنِ اللهِ يَتَرَبَّ عَلَيْهِ أَيْضًا اِنْخَضَاعُ الْأَنْسَانِ  
عَلَيْهِ اللهُ بِتَصْدِيقِهِ بِكُلِّ مَا وَعَدَ اللهُ بِهِ وَمِنْ ثُمَّ قَبْلَ هُنَاكَ بَعْدَ الْكَلَامِ الْمُوْرَدِ

«فَلَا يَضِيِّعُ أَجْرَكَ»

وَعَلَى الثَّانِي بِأَنْ شَيْئًا وَاحِدًا بَعْنِيهِ يَجْمُزُ أَنَّ يَكُونُ عَلَةً لِلتَّضَادَاتِ  
بِاعْتِبارَاتِ مَتَضَادَةٍ لَا بِاعْتِبارِ وَاحِدٍ وَالإِيمَانُ يَلْدُ الرَّجَاءِ بِاعْتِبارِ مَا يَعْدُهُ فِي نَا

من اعتقاد الثواب الذي يجزي به الله الابرار وهو اينضاعلة للخشية باعتبار ما يحدده فينا من اعتقاد العقاب الذي ينزله بالخطأة وعلى الثالث بان الموضوع الاول والصوري للإيمان هو الخير الذي هو الحق الاول واما موضوعه المادي فقد يكون بعض الشرور كون عدم الحضور لله او بالانفصال عنه شرراً وكون الخطأة ينالهم منه شر العقاب . وبهذا الاعتبار يجوز ان تعلل الخشية بالإيمان

### الفصل الثاني

في ان تطهير القلب هل هو سلول للإيمان يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان تطهير القلب ليس معلولاً للإيمان فان طهارة القلب توجد بالخصوص في عاطفة الحبة وبالإيمان يوجد في العقل . فهو ادنى ليس علة لتطهير القلب ٢ وايضاً ما كان علة لتطهير القلب يتمتع مهاجته بالدنس : وبالإيمان يمكن مصالحته بالدنس الخطير كما هو ظاهر في من كان إيمانهم غير متصور . فهو ادن لا يظهر القلب ٣ واياضاً لو كان الإيمان يظهر قلب الانسان بوجه من الوجوه لكان يظهر بالشخص عقله . وهو ليس يظهر العقل من الظلمة لكونه معرفة على سبيل اللغز . فهو ادن ليس يظهر القلب بوجه من الوجوه لكن يعارض ذلك قول بطرس في ١٥:٩ «اذ ظهر بالإيمان قلوبهم» والجواب ان يقال ان دنس كل شيء يقوم بملابسته اموراً احسن فلاب توصف الفضة بالدنس من ملابستها الذهب الذي يجعلها افضل بل من ملابستها الرصاص او الفصدير ومن الواضح ان الخليقة الناطقة هي اشرف من جمجمة الملائكة الزمنية والجسمانية فهي ادن تتدنس بخضوعها للخلوقات الزمنية

يبلها اليها ولما تطهر من هذا الدنس بحركة مضادة اي يبلها الى ما فوقها وهو الله . والبدا الاول لهذه الحركة هو الاعيان «لان الذي يدفن الى الله يجب عليه ان يؤمن » كما في عبرا ١١ : ٦ . فالبدا الاول اذن لتطهير القلب هو الاعيان الذي اذا كل بالمحبة طهر تطهيرًا كاملاً  
اذا اجبت على الاول بان ما في العقل مبدأ لما في عاطفة الحب من  
حيث ان الخير المعقول يحرك عاطفة الحب

وعلى الثاني بان الاعيان التير المتصور ايضاً ينفي بعض الدنس المقابل له وهو دنس الفضلال الذي يحدث من تعلق العقل البشري تلقائياً خارجاً عن حد الترتيب بالاشيء المخلقة عن مرتبته وذلك متى اراد ان يقيس الاهليات على حسب حقائق المحسوسات . اما متى ليس الاعيان صورة المحبة فلا يحصل معه شيئاً من الدنس «فإن المحبة تسترجع جميع العواصي» كما في ام ١٠ : ١٢ .  
وعلى الثالث بان ظلمة الاعيان ليست مسببة عن دنس الائم بل بالاحرى  
عما في عقل الانسان من الفوضى الطبيعى في حال الحياة الحاضرة



### المبحث الثامن

#### في موهبة الفهم — وفيه ثانية فصول

ثم يبني النظر في موهبة الفهم والعلم اللذين يزايد الاعيان والبحث في موهبة النهم يدور على ثمان مسائل — ١. في ان النهم هل هو موهبة من الروح القدس — ٢. هل يصاحب الاعيان في واحدٍ بعينه — ٣. في ان الفهم الذي هو موهبة هل هو نظري فقط او هو عملي ايضاً — ٤. هل لجميع الذين في حال النعمة موهبة الفهم — ٥. في ان هذه الموهبة هل توجد في بعض من دون النعمة — ٦. في نسبة موهبة النهم الى سائر الموارب — ٧. في ما يأزئها من التطبيقات — ٨. في ما يناسبها من الثمار

### الفصل الأول

في ان الفهم هل هو موهبة من الروح القدس

يتحقق الى الاول بان يقال: يظهر ان الفهم ليس موهبة من الروح القدس  
فان المواهب الجائحة معايرة للمواهب الطبيعية لانها تزداد عليها . والفهم ملحة  
طبيعية تدرك بها المبادئ المعلومة بالفطرة كا في كتاب الاخلاق ٤ . فليس  
ينبغي اذن ان يجعل موهبة من الروح القدس

٢ وايضا ان المخلوقات تشارك في المواهب الاليمية على حسب نسبتها  
وطريقتها كما قال ديونيسيوس في الاسماء الاليمية . وطريقة الطبيعة البشرية  
ان تدرك الحق بطريق التباين مما هو شائن العقل لا ان تدركه بالاطلاق مما  
هو شائن الفهم على ما قال ديونيسيوس في الاسماء الاليمية ب ٢ . فاذ المعرفة  
الاليمية التي تُوهَّب للناس ينبعى ان تجعل بالاولى موهبة العقل لا موهبة الفهم  
٣ وايضا ان الفهم يجعل في العقول النفسانية قسيما للارادة كما في  
كتاب النفس ٣ . وليس شيء من مواهب الروح القدس يقال لها ارادة .

فليس ينبعى اذن ان يقال لشيء من مواهب الروح القدس فهو  
لكن يعارض ذلك قوله في اش ١١ : ٢ « يستقر عليه روح الرب روح  
الحكمة والفهم »

والجواب ان يقال ان الفهم يدل على ادراكه باطن Intelligere (في اللاتينية ومعناه فهم او تعلم) فان Intus legere من مركب من  
( اي طالع باطن ) وهذا يظهر جلياً لمن يعتبر الفرق بين العقل والحس فان  
الادراك الحسي يتعلق بالكيفيات الحسوسه الخارجيه والادرراك العقلي ينفذ  
إلى ذات الشيء لأن موضوع العقل هو الماهيه كا في كتاب النفس ٣ .  
وهناك اجناس كثيرة للأشياء المتعجبة باطنها والتي لا بد لادراكها من ان

ينفذ فهم الانسان الى داخلها فان وراء عوارض الاشياء طبعها الجوهرية ووراء الانماط مدلولاتها ووراء الاشياء اولى الحقيقة المثلثة والمقولات ايضاً هي على نحو ما باطنية بالنسبة الى المحسومات التي يشعر بها في الخارج ووراء العلل المعلولات وبالعكس . فيمكن من ثم ان يجعل الفهم بالنسبة الى جميع هذه الاشياء الا انه لما كان ادراك الانسان يتبدىء من شيء خارجي وهو الحس ظهر انه كلما كان نور الفهم اقوى كان اقدر على التغوز الى الامور الباطنة والنور الطبيعي الذي لفهمنا ذوقه محدودة فهو يقدر ان يصلح الى حد معين فالانسان اذن يفتقر في تعمي ذلك الحد لادراك بعض ما لا يقوى على ادراكه بالنور الطبيعي الى نور فائق الطبع وهذا النور الفائق الطبع الموهوب للانسان يقال له موهبة الفهم

اذ اذا اجيب على الاول بان النور الطبيعي المركب فيما تدرك به بداعه بعض المبادئ العامة اليقنة بالطبع الا انه لما كان الانسان ينحو نحو السعادة الفائقة الطبع كلاماً في مب ٢ ف ٣ وقب ١ وب ١٢ اوجب ان يخاطي ذلك الى امور اعلى وهذا ما يقتضي موهبة الفهم وعلى الثاني بان الفهم هو دائماً مبدأ القياس العقلي ومتنه لانا نصدر في قياسنا عن امور مفهومة ولما ينتهي قياس العقل متى بلقنا الى ادراك ما كان من قبل بجهولاً فقياسنا اذا يصدر عن فهم سابق . ولما موهبة النعمة فلا تصدر عن نور الطبيعة بل تزداد عليه وتکله ولذا لا تنسى هذه الزيادة عقلاً بل فهماً لأن نسبة النور المزيد الى ما نعملمه بوجه فائق الطبع كنسبة النور الطبيعي الى ما ندركه في الاول

وعلى الثالث بان الارادة تدل على مطلع الحركة الشوقيه دون تخصيصها بنوع من السمو واما الفهم فيدل على سمو في الادراك الذي ينفذ الى البواطن

ولمَّا يقال لموهبة الطبيعة بالأولي فهم لا ارادة

### الفصل الثاني

في ان موهبة الفهم والایمان هل يجتمعان في واحدٍ

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان موهبة الفهم والایمان لا يجتمعان في واحدٍ فقد قال اوغسطينوس في كتاب ٨٣ مب ١٥ « ما يعقل ينحصر بادراك العاقل » وما يؤتمن به لا يدرك كقول الرسول في فيلي ٢: « لا لاي أدركت اربفت الى الكمال » فيظهر اذن انه يتبع اجتماع الایمان والفهم في واحدٍ

٢ . وايضاً كل ما يفهم فإنه يرى بالفهم . والایمان يتعلق بالغير المنظورات كما مر في مب ١ ف ٤ و مب ٤ ف ١ . فييتبع اذن اجتماع الایمان والفهم في واحدٍ

٣ . وايضاً ان الفهم ايقن من العلم ويترتب على العلم والایمان بوحدة بعينه كما مر في مب ١ ف ٥ . بأولى حجة يتبع ذلك في الفهم والایمان لكن يعارض ذلك قول غريغوريوس في ادياته ١ « الفهم يثير الذهن في الامور المجموعة » ويمكن للؤمن ان يستثير ذهنه في ما يسمعه وعليه قوله في لو ٤٥: ٢٤ ان الرب « فتح اذهان تلاميذه ليفهموا الكتب » فيسكن اذن اجتماع الفهم والایمان

والمجواب ان يقال لا بد هنا من تفصيلين احداهما من جهة الایمان والثاني من جهة الفهم اما من جهة الایمان فينبغي ان يعلم ان من الاشياء ما يقصد بالذات من الایمان وهو الامور الفائقة المقلط الطبيعي كتشليل الله ووحدانيته وتجسد ابن الله ومنها ما يقصد منه بالتبعية لانساقه باعتبار ما الى تلك الامور الفائقة الطبيع على انها غايتها كجميع الاشياء الواردة في الكتاب المقدس .

واما من جهة الفهم فنبني ان يعلمانا فهم ما نفهمه من الاشياء على نحوين او لا على وجه كامل وذلك متى بلغنا الى ادراك ماهية الشيء المفهوم وصدق القضية المفهومة كما هي في انسجامها وبهذا النحو لا نستطيع ان نفهم ما يقصد بالذات من الامان ما دمنا في حالة الامان ولكن يمكن ان يفهم به ما يقصد منه تبعاً . وثانياً على وجہ تناقض وذلك متى لم تدرك ماهية او كيفية الشيء او صدق القضية ولكنه يدرك ان ما يظهر في الخارج ليس منقيساً للعقل اي من حيث يفهم الانسان انه لا ينبغي ان يعدل عن الامور الامامية من اجل ما يظهر في الخارج وبهذا الاعتبار لا يتعذر ادراك ما يقصد بالذات اينما من الامان ما دمنا في حالة الامان

وبذلك يتضاعف الجواب على الاعتراضات فان الثلاثة الأولى تتجه على الفهم الكامل لشيء والأخير يتجه على فهم ما يقصد من الامان باتساعه

### الفصل الثالث

في ان الفهم الذي هو موهبة هل هو الفهم النظري فقط او العملي ايضاً  
يُخْلِي الى الثالث بيان يقال : يظهر ان الفهم الذي يجعل موهبة من موهب الروح القدس ليس الفهم العملي بل النظري فقط لانه ينحدر الى امور سامية كما قال غير يغوريوس في اديباته لـ ١ . والامور المختصة بانعقل العملي ليست سامية بل سافلة وهي الجزميات التي تتعلق بها الافعال . فاذَا ليس الفهم الذي يجعل موهبة هو الفهم العملي

٢ وايضاً ان الفهم الذي هو موهبة شيء اثيرف من الفهم الذي هو قوة عقلية . والفهم الذي هو قوة عقلية يتعلق بالضروريات فقهه كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٦ . فلا ان يتعلق بها فقط الفهم الذي هو موهبة أولى . والفهم العملي لا يتعلق بالضروريات بل بالامور الممكن ان تكون على خلاف

ما هي عليه وهي التي يمكن ان تحدث بالعقل البشري . فاذًا ليس الفهم الذي هو موهبة هو الفهم العملي  
 ٣ وايضاً ان موهبة الفهم تثير التهن في ما يفوق العقل الطبيعي .  
 والمفهولات البشرية التي يتعلق بها الفهم العملي لا تفوق العقل الطبيعي لانه  
 هو الذي ينولى تدبير الاشياء المفهولة كما يظهر ما مرّ في اول الثاني مب ٥٤  
 ف ٢ ومب ٧١ ف ٦ . فاذًا ليس الفهم الذي هو موهبة هو الفهم العملي  
 لكن يعارض ذلك قوله في مز ١١٠ : ١٠٠ « حسن الفهم لكل الذين  
 يصلون به »

والجواب ان يقال ان موهبة الفهم لا تختص بما يتعلق به الایمان او لا  
 وبالذات فقط بل تناول ايضاً ما يتعلق به تبعاً كما مر في الفصل الآتف والایمان يتعلق  
 تبعاً على نحو ما بالافعال الجلية لانه يحمل بالجلية كما قال الرسول في غلاة ٦٠٥  
 ولهذا كانت موهبة الفهم تناول ايضاً بعض المفهولات لا يعني انهما تتعلق  
 بها بالذات بل من حيث ان قاعدة افعالنا هي على ما قال اوغسطينوس في  
 الثالث لك ١٢ « الحقائق الازلية التي يجعلها ذاتاً العقل الاعلى » الذي  
 يستكمل ب摩هبة الفهم « نصب عينيه ويرض عليها افعاله »

اذًا اجيب على الاول بان المفهولات البشرية ليس لها باعتبارها في  
 نفسها شيء من السمو واما باعتبار اسنادها الى قاعدة الشرعية الازلية والى  
 غاية السعادة الاليم ففيها شيء من السمو بحيث يجوز ان يتعلق بها الفهم  
 وعلى الثاني بان ملاحظة النهر للمفهولات الازلية او الضرورية لا  
 باعتبارها في نفسها فقط بل باعتبار كونها قاعدة للافعال البشرية ايضاً  
 ترجع الى شرف الموهبة التي هي الفهم لانه كلما كانت القوة المدركة اعم  
 كانت اشرف

وعلى الثالث بان قاعدة الافعال البشرية هي العقل الانساني والشريعة الازلية كما مر في اول الثاني مب ٧١ ف ٦ والشريعة الازلية تفوق العقل الطبيعي ولهذا كانت معرفة الافعال البشرية من حيث تجربته على قاعدة الشريعة الازلية تفوق العقل الطبيعي ويفتقرا فيها الى النور الفائق الطبع الذي يفاض بموهبة الروح القدس

#### الفصل الرابع

في ان موهبة الفهم هي حاصلة لجميع الفائزين بالنعمه يتخطى الى الرابع بان يقال: يظهر ان موهبة الفهم ليست حاصلة لجميع الناس الفائزين بالنعمه فقد قال غرينوريوس في ادياته لـ ٢ ان موهبة الفهم تُنبع دفعاً للblade . وكثير من فازوا بالنعمه لا يزالون على بلادتهم . فليست موهبة الفهم اذن حاصلة لجميع الفائزين بالنعمه

٢ وايضاً يظهر ان الايمان قد انفرد من بين الاشياء التي ترجع الى المعرفة بكونه ضروري للخلاص لأن المسيح يجعل بالاعيان في قلوبنا كما في افسس ١٢:٣ وليس لجميع المؤمنين موهبة الفهم بل «الذين يؤمنون يجب ان يصلوا ليفهموا» كما قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١٥ . فليست اذن موهبة العقل ضرورية للخلاص . فليست اذن حاصلة لجميع الفائزين بالنعمه

٣ وايضاً ما اشترك فيه جميع الفائزين بالنعمه لا يُنزع منهم ابداً . وقد يُنزع احياناً نعمة الفهم وسائر الموارب لفائدة من كان حاصلاً عليها فقد يحدث احياناً ان العقل ينسا هو مستكبر في نفسه لفهمه الامور العالية يتولاه عظم البلاد في الامور السافلة والخبيثة كما قال غرينوريوس في ادياته لـ ٢ . فليست اذن موهبة الفهم حاصلة لجميع الفائزين بالنعمه لكن يعارض ذلك قوله في مز ٨١ : ٥ «لم يعلموا ولم يفهموا . يسلكون

في الطلمة» وليس أحد من الفائزين بالنعمه يسئل في الطلمة كقوله في  
يو ١٢:٨ «من يتبعني فلا يمشي في الظلام» فإذا ليس أحد من الفائزين  
بالنعمه يخلو من موهبة الفهم

والجواب ان يقال من الضرورة ان يكون جميع الفائزين بالنعمه  
مستقيمي الارادة لأن اراده الانسان تأهله بالنعمه للغير كما قال اوغسطينوس  
في رده على يوليانيوس لـ ٤ . والارادة لا يمكن ان توجه نحو الغير توجهاً  
مستقيماً ما لم يقدم ذلك شيء من صرفة الحق لأن موضوع الارادة هو الغير  
المقول كما في كتاب النفس ٣ . وكما ان الروح القدس يبعث بموهبة الحبة  
ارادة الانسان على ان تتحرك توا نحو خير فائق الطبع كذلك ايضاً ينبع بموهبة  
الفهم عقل الانسان ليدرك حقاً فائق الطبع يبني ان تميل اليه الارادة  
المستقيمة وعليه فكما ان موهبة الحبة تحصل في جميع الفائزين بالنعمه المبردة  
كذلك موهبة الفهم ايضاً

اذ اذا اجب على الاول بأنه لا يمتنع ان يكون في بعض الفائزين بالنعمه  
المبردة بلاده بالنسبة الى امور ليست ضرورية للخلاص واما اامور الشرورية  
لخلاص فانهم يتلقون فيها تلقيناً كافياً من الروح القدس كقوله في ١ يو ١٧:٢  
«مخته تعلسم في كل شيء»

وعلى الثاني بان المؤمنين وان كانوا لا يفهمون كله فهذا كاملاً  
موضوعات اليمان الا انهم يفهمون وجوب اليمان بها وعدم جواز العدول  
عنها السبب من الاسباب

وعلى الثالث بان موهبة الفهم لا تُترَّد ابداً من القديسين باعتبار  
الأشياء الشرورية للخلاص واما باعتبار الاشياء الأخرى فقد تُترَّد منهم احياناً  
بحيث لا يستطيعون ان يدركونها كلها بالفهم ادراكاً جلياً وذلك سداً لسبيل

## استكبارهم

### الفصل الخامس

في ان موهبة الفهم هل تحصل ايضاً لغير الفائزين بالنعمة المبررة

ينفعلي الى الخامس بان يقال : يظهر ان موهبة الفهم تحصل ايضاً لغير الفائزين بالنعمة المبررة قان اوغسطينوس في تفسيره قوله في مز ١١٨: ٢٠  
 «اشتاقت نفسي الى الرغبة في احكامك المبررة » قال «يرتفع الفهم اولاً ثم يتبعه الشوق متأثلاً او ضعيفاً» والشوق في جميع الفائزين بالنعمة المبررة متى من اجل الحبة . فيمكن اذن ان تحصل موهبة الفهم لغير الفائزين بالنعمة المبررة

٢ وايضاً في دانيال ١٠: ١ ان لا بد من الفهم في الرواية النبوية وهذا صحيح بان النبوة لا تكون بدون موهبة الفهم . ويجوز ان تكون النبوة بدون النعمة المبررة كما في متى ٢٣ حيث ورد ان القائلين «باسمك تباينا» يحبهم الرب بقوله «لم اعرفكم فقط» فيجوز اذن حصول موهبة الفهم من دون النعمة المبررة

٣ وايضاً ان موهبة الفهم هي بازاء فضيلة الامان كقول اش ٧: ٩ في رواية «ان لم تومنوا فلن تفهموا» . والامان يمكن ان يكون من دون النعمة المبررة . فكذا موهبة الفهم ايضاً

لكن يعارض ذلك قول الرب في يو ٦: ٤٥ «كل من سمع من الآب وتعلم يقبل الي» وانما تعلم او تدرك ما نسممه بالفهم كما قال غريغوريوس في ادياته لـ ١ فاذَا كل من حصلت له موهبة الفهم يقبل الى المسيح وهذا يتنع من دون النعمة المبررة . فلا تحصل اذن موهبة الفهم من دون النعمة المبررة

والجواب ان يقال ان مواهب الروح القدس كنالات<sup>لنفس</sup> باعتبار حسن استعدادها لان تتحرك من الروح القدس كما مر في اول الثاني مب ٦٨ ف اذاً لها يجعل نور النعمة العقلي موهبة النهم من حيث يحصل في عقل الانسان حسن الاستعداد لان تتحرك من الروح القدس . واعتبار هذه الحركة قائم بادراك الانسان الحق من جهة النهاية . مما دام عقل الانسان لا يتحرك من الروح القدس ليحكم على النهاية حكماً مستقيماً فهو لم يتل موهبة الفهم ولو ادركه بانتارة الروح القدس اموراً أخرى مهددة لذلك . وليس يمكن على النهاية القصوى حكماً مستقيماً الا الذي لا يتولاه فيها ضلال بل يتسلك بها بعزيمة ثابتة معتبراً اياها افضل الغايات واما هذا شأن الفائز بالنعمة المبررة فقط كما ان الانسان لها يحكم في الامور الادبية على النهاية حكماً مستقيماً بملائكة الفضيلة . فاذاً ليس يحصل احد على موهبة الفهم من دون النعمة المبررة

اذاً الجيب على الاول بان مراد اوغسطينوس هناك بالفهم مطلق الاستارة العقلية الا ان هذه لا تبلغ الى كمال حقيقة الموهبة ما لم يتوصل بها عقل الانسان الى ان يحكم على النهاية حكماً مستقيماً وعلى الثاني بان الفهم الذي هو ضروري للنبوة انما هو استنارة العقل في ما يوحى به الى الانبياء لا في الحكم المستقيم على النهاية القصوى المختص بموهبة الفهم

وعلى الثالث بان مدلول الاعيان هو التصديق بالامور الابيائية فقط وام مدلول الفهم قادر على الحق ولا يمكن ان يدرك الحق من جهة النهاية الا من كان فائزاً بالنعمة المبررة كما نقدم . وليس حكمهما واحداً

## الفصل السادس

في ان موهبة الفهم هل هي معايرة لسائر المواهب

يتخطى الى السادس بان يقال : يظهر ان موهبة الفهم ليست معايرة لسائر المواهب فان الاشياء التي مقابلتها واحدة بعينها هي ايضاً واحدة بعينها والحكمة يقابلها الله والblade يقابلها الفهم والتصريح يقابلها الشورة والجهل يقابل العلم كما قال غريغوريوس في ادياته لـ ٢٠ ويشير ان لا تنازع بين الله والblade والجهل والتصريح . فلا تنازع اذن بين الفهم وسائر المواهب

٢ وايضاً ان الفهم الذي يجعل فضيلة عقلية يفارق سائر الفضائل العقلية بكونه يتعلق خصوصاً بالمبادئ ، الباينة باتضاعها . وموهبة الفهم لا تتعلق بمبادئ ، الباينة باتضاعها فان المبادىء التي تعلم باتضاعها بالفطرة الطبيعية يمكن لها الملكة الطبيعية المتعلقة بالمبادئ ، الأولى والمبادئ ، الفائقة الطبيع يمكن لها الامان لأن عقائد الامان هي بثبات المبادىء الأولى في المعرفة الفائقة الطبع كما مر في مب ١ ف ٧ . فليست موهبة الفهم اذن معايرة لسائر المواهب العقلية

٣ وايضاً كل معرفة عقلية فهي اما نظرية او عملية . وموهبة الفهم ترجع الى كليهما كما مر في ف ٣ . فليست اذن معايرة لسائر المواهب العقلية بل متضمنة لها كلها في نفسها

لكن يعارض ذلك ان ما كان قسماً لآخر في العدد يجب ان يكون معايراً له بوجيه من الوجه لأن التغيير هو مبدأ العدد . وموهبة الفهم قسمية في العدد لسائر المواهب كافي اش ١١ . فهي اذن معايرة لجميع المواهب والجواب ان يقال ان معايرة موهبة الفهم لمواهب الثلاث التي هي البر والشجاعة والخشبة ظاهرة لأن موهبة الفهم تختص بالقدرة الادراكية وهذه

الثلاث تختص بالقوة الشوقيّة وأما معايرتها للثلاث الأخرى وهي الحكمة والعلم والمشورة المختصّة أيضًا بالقدرة الإدراكيّة فليست ظاهرة كلّ ظهور . وقد ذهب بعضُ إلى أن موهبة الفهم تأثير موسيبي العلم والمشورة من حيث إنّ هاتين تختصان بالمعرفة العملية وهي تختص بالمعرفة النظرية وإنّها تأثير موسيبي الحكمة التي تختص أيضًا بالمعرفة النظرية من حيث إنّ من شأن الحكمة الحكم ومن شأن الفهم احاطته بالأمور التي تعرّض عليه أو تفوده إلى بواسطتها . وبناءً على هذا أوردنا تفصيل الموهوب في أول الثاني مب ٦٨ فـ ٤ - الان من أمعن نظره رأى أن موهبة الفهم لا تتعلق بالنظريات فقط بل بالعمليات أيضًا كما مر في فـ ٣ ورأى كذلك أن موهبة العلم تتعلق بكلّيّها أيضًا كما يأتى في البحث التالي فـ ٣ فلا بدّ أذن من جعل التفايرينها من وجه آخر . فأن المتعدد من هذه الموهاب الأربع كلّها المعرفة المغاثقة الطبع التي يتبدىء فيها بالإيمان . والإيمان من السماع كافي رو ١٢:١٠ فما يعرض أذن على الإنسان ليصدق به بنبي أن يعرض عليه لا بطريق النظر بل بطريق السماع فيعتقده بالإيمان . والإيمان يتعلق أولاً وبالذرات بالحقّ الأول وثانياً بلاحظة أمور من جهة المخلوقات ثم يتناول بعد ذلك تدبر الأفعال البشرية من حيث أنه يعمل بالمحنة كإظهار ملمسٍ مبـ ٧ فإذا الأمور التي تعرّض علينا نثر من بها لتفتضى من جوتنا أمرين أولاً أدراكها أو الفوز إلى باطنها وهذا إن موهبة الفهم وثانياً أن يحكم فيها الإنسان حكمًا مستقيماً بحيث يحكم بوجوب انتسخ بها واجتناب ما ينافيها وهذا الحكم هو في الأشياء الالمية إلى موهبة الحكمة وفي الأشياء المخلوقة إلى موهبة العلم وسيُفْلِي فعل الأفعال الجزئية إن موهبة المشورة إذا أجبت على الأول بأن ما نقدم من تفاصير الموهاب الأربع يصدق صدقًا ظاهراً على تفاصير تلك الأشياء التي جعلها غيري يوم مقابلة لها فإن

البلادة لقابل حدة الفهم ويقال على وجه التشبيه فهم حادٌ متى امكن له ان ينفذ بواسطن الاشياء التي تُعرض عليه فاذَا انما يوصف الذهن بالبلادة متى قصر عن النفوذ الى البواسطن . ويقال ابله لم نقدر حكمة على الغاية العامة التي للحياة ولهذا كانت البلادة مقابلاً بوجه المخصوص للحكمة التي تتحكم حكماً مستقيماً على العلة الكلية . والجمل يدل على نقصان في العقل من جهة الجزئيات ايضاً ايما كانت فمثلكان مقابل العلم الذي به يحكم الانسان حكماً مستقيماً على العلل الجزئية اي على المخلوقات . والتسع مقابل للمشورة مقابلاً بيئنة لانها تجعل الانسان ان لا يقدم على الفعل قبل تروي العقل وعلى الثاني بان موهبة الفهم تتعلق بيدار العلم المروهوب الأولى لكن على خلاف ما يتعلق بها الایمان فان الایمان يخصه التصديق بها وموهبة الفهم يخصها ان تنفذ بالعقل الى ما يقال منها

وعلى الثالث بان موهبة الفهم ترجع الى كلتا المعرفتين اي النظرية والعملية لا باعتبار الحكم بل باعتبار التصور ليدرك به ما يقال

#### الفصل السابع

في ان موهبة الفهم هل يؤازبها الطوبى السادسة الواردۃ في قوله طوبى للانقياء القلوب فانهم سيعاينون الله

يتخطى الى السابع بان يقال : يظهر ان موهبة الفهم لا يؤازبها الطوبى السادسة الواردۃ في قوله طوبى للانقياء القلوب فانهم سيعاينون الله اذ يظهر ان تقاؤة القلب هي احسن شيء بالشوق . وموهبة الفهم لا تختص بالشوق بل بالمحري بالقوة المقلية . فالطوبى المتقدمة اذن ليست بازاء موهبة

الفهم

٢ وايضاً قيل في اع ١٥ : ٩ « طهر بالاعيان قلوبهم » وتقاؤة القلب

تحصل بتطهيره . فالطوبى المتقدمة اذن هي بفضية الامان اخص منها  
بوجهة الفهم

<sup>٣</sup> وايضاً ان مواهب الروح القدس تكمل الانسان في الحياة الحاضرة . والله  
لا يعائن في الحياة الحاضرة اذ بمعايتها تقوم السعادة كما مرّ في ق ١ مب  
ف ١ . فالطوبى السادسة المتضمنة معاينة الله لا تختص اذن بوجهة الفهم  
لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في خطبة الرب في الجبل « ان  
سادس افعال الروح القدس وهو الفهم يناسب الانقياء القلوب الذين يقدرون ان  
يروا بعينِ مطهرة ما لم ترهُ عين »

والجواب ان يقال ان الطوبى السادسة تتضمن كغيرها امرين احد هما على  
سبيل الاستحقاق وهو نقاوة القلب والثاني على سبيل الشراب وهو معاينة الله  
كما مرّ في اول الثاني مب ٦٩ ف ٢ وكلما يختص على نحو ما يوجهة الفهم  
لان القلاوة على ضررين فهما ما هي تمبيه واستعداد لعاينة الله وتقوم بتحقيق  
الشوق عن الاهواء المخربة . وهذه تحصل بالفضائل وانماهب المحسنة بالقوة  
الشوقية ومنها ما هي مكملاً على نحو ما بالنسبة الى المعاينة الالمية وتقوم بتزويه  
العقل عن الصور المزيالية وعن الاضاليل حتى لا تُتَبَرَّ الامور الابيائية المتعلقة  
بالله على مثال الصور الحياتية الجسمانية ولا على حسب اضاليل المبدعة وهذه  
تحصل بوجهة الفهم - وكذلك معاينة الله فانها ايضاً على ضررين كاملاً وهي  
التي بها تعاين ذات الله وناقصة وهذه وان لم تعاين بها ما هو الله فانا نعاين بها  
ما ليس هو . وكلما ازداد ادراك علو الله عن ان يحيط به عقلٌ كانت معرفتنا  
له تعلق في هذه الحياة اتمًّا و كلناها تختص بوجهة الفهم فالاولى تختص بوجهة  
الفهم الكامل في الوطن والثانية تختص بوجهة الفهم البتأ في هذه الحياة  
وبذلك يتضح الجواب على الاعتراضات : فان الاولين يتجهون على

النقاوة الأولى والثالث يتجه على معاينة الله الكاملة . والموهاب تكملنا هنا ايضاً باعتبار نوع من الابدأ ونتم في المستقبل كامراً في الموضع المورد

### الفصل الثامن

في ان الایمان من الشارع هو بازار الفهم

يتخطى الى الثامن بان يقال : يظهر : ان الایمان من الشارع ليس بازار موهبة الفهم لأن الفهم هو ثمرة الایمان فقد قيل في اش ٢:٩ في رواية «ان لم تؤمروا فلن تفهموا» والرواية التي لدينا هي «ان لم تؤمنوا فلن تثبتوا» فليس الایمان اذن ثمرة الفهم .

٢ وايضاً ان ثمرة المتأخر ليست متقدمة . ويظهر ان الایمان متقدم على الفهم لانه أساس كل البناء الروحي على ما مر في مب ٤٢ . فليس اذن

ثمرة الفهم

٣ وايضاً ان الموهاب المختصة بالعقل أكثر من المختصة بالشوق . وليس يختص بالعقل من الشارع الا واحدة فقط وهي الایمان وجميع الشارع الباقية تُخص بالشوق . فيظهر اذن ان الایمان ليس للفهم أكثر موازاة منه للحكمة او العلم او المشورة

لكن يعارض ذلك ان غاية الشيء هي ثمرته . ويظهر ان الغاية الذاتية لموهبة الفهم هي تيقن الایمان الذي يجعل ثمرة فقد قال الشارح في غال ٥:٥٢ ان الایمان الذي هو ثمرة هو تيقن ما لا يُرى . فالایمان اذن في الشارع حماز لموهبة الفهم

والجواب ان يقال ان المراد بشمار الروح امور اخيرة ولذينما تحصل فيها بقوة الروح القدس كما اسلفنا في اول الثاني مب ٢٠ ف ١ عند كلامنا على الشمار . والأخير اللذين يتضمن حقيقة الغاية التي هي موضوع الارادة الخاص

فما كان أذاً أخيراً ولذيناً في الارادة يبني أن يكون بوجه ما ثمرة كل ما سواه مما يختص بسائر القوى فهذا الاعتبار يمكن أن تُعتبر ثمرة الموهبة أو الفضيلة التي هي كمال لأحدى القوى على ضرورة احدها خاصة بقوتها والآخر وهي الأخيرة خاصة بالارادة وبهذا الاعتبار يبني أن يقال إن موهبة الفهم يحاذيها الإيمان أي تيقن الإيمان على أنه ثمرة الخاصة واللذة المختصة بالارادة على أنها ثمرة الأخيرة

إذاً أجب على الأول بأن الفهم هو ثمرة الإيمان الذي هو فضيلة . أما الإيمان الذي هو ثمرة فليس يراد به فضيلة الإيمان بل تيقن الإيمان الذي يبلغ إليه الإنسان بموهبة الفهم

وعلى الثاني بأن الإيمان لا يمكن تقدمه بالاجمال على الفهم فأن الإنسان لا يقدر أن يصدق بما يعرض عليه ما لم يفهمه بتحوله من الانحاء غير انت كمال الفهم يتبع الإيمان الذي هو فضيلة ويتقدم ما يحصل عنده من تيقن الإيمان

وعلى الثالث بأن ثمرة المعرفة العملية لا يمكن حصولها في نفس المعرفة لأن هذه المعرفة لا تكتسب لذاتها بل لشيء آخر وأما المعرفة النظرية فتحصل في نفسها على ثمرتها وهي تيقن ما تتعلق به وهذه لم يكن لموهبة الشورة المختصة بالمعرفة العملية فقط ثمرة خاصة بازائتها . وأما مواهب الحكمة والفهم والعلم التي يجوز أن ترجع إلى المعرفة النظرية أيضاً فبازائتها ثمرة واحدة فقط وهي اليقين المبرعنه بالإيمان . على أن أكثر الشمار تخص بالجزء الشوقي لأن حقيقة الغاية المدلول عليها بلفظ الثمرة هي بالقوة الشووية أخص منها بالقوة العقلية

### أَلْبُحُثُ التاسع

في موهبة العلم — وفيه أربعة فصول

ثم يبني النظر في موهبة العلم والبحث في ذلك بدور على أربع مسائل — ١ في أن العلم هل هو موجبة — ٢ هل يتعلق بالآليات — ٣ هل هو نظري أو عملي — ٤ أي طوري تحاذيه

#### الفصل الأول

سيُفَسَّرُ ان العلم من هو موهبة

يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان العلم ليس بموهبة فان مواهب الروح القدس تنبع القوة الطبيعية . والعلم عبارة عن معلول للعقل الطبيعي فقد قال الفيلسوف في كتاب القياس ان البرهان قياس يُحدِّث العلم . فليس العلم اذن موهبة من الروح القدس

٢ وايضاً ان مواهب الروح القدس مشتركة بين جميع القديسين كما مر في اول الثاني مب ٦٨ ف ٥ وقد قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١٤ « ان مؤمنين كثيرين ليس لهم العلم وان كان لهم الآيات » فليس العلم اذن موهبة

٣ وايضاً ان الموهبة أكل من النعيلة كما مر في الموضع المتقدم ف ٨ فالموهبة الواحدة اذن تكفي لكمال النعيلة الواحدة . ونعيلة اليمان يحاذيها موهبة الفهد كما مر في البحث الآنف ف ٥ فلا يحاذيها اذن موهبة العلم كما لا يظهر ايضاً انها تحاذي نعيلة أخرى . ولأن الموهب لها هي كلام للفضائل كما مر في اول الثاني مب ٦٨ ف ١٢ يظهر ان العلم ليس موهبة لكن يعارض ذلك ان العلم يُعمل في اش ١١ في جملة الموهب السبع والجواب ان يقال ان النعمة هي أكل من الطبيعة فلا يتغى فعلها في ما

يمكن للانسان ان يستكمل فيه بالطبيعة ولما كان الانسان يذعن بعقله بالنظر الطبيعية لشيء من الحق كان يحصل له الكمال في اذعانه لذلك الحق من وجهين اولاً من حيث يدركه وثانياً من حيث يحكم فيه حكماً يقيناً فكان لا بد للعقل الانساني في كل اذعانه لحق الایمان من امررين احداهما ان يدرك ادراكاً صحيحاً ما يُعرَف عليه وهذا يختص بوهبة الفهم كما مر في المبحث الآنف فـ ٦ والثاني ان يحكم فيه حكماً يقيناً وسديداً مميزاً ما يتبني الایمان به عما لا يبني الایمان به وهذا لا بد له من موهبة العلم

اذًا اجيب على الاول بان المعرفة اليقينية تختلف باختلاف الطبائع في حالاتها فلن الانسان يحصل له الحكم اليقيني على الحق بالانتقال الفكري ولهذا كان العلم البشري يكتسب بالعقل البرهانى واما الله فيحكم على الحق حكماً يقيناً بنظر بسيط من دون ادنى انتقال فكري كما مر في ق ١ ب ١٤ ف ٧ ولهذا لم يكن العلم الالهي تدريجياً او قياسياً بل مطلقاً وبسيطاً ويمثله في ذلك العلم الذي يجعل من مواهب الروح القدس لانه نوع من اشاركة فيه وعلى الثاني بان العلم بالأمور الایمانية يمكن ان يكون على نحوين احداهما ما يعلم به الانسان ما يتبني ان يؤمن به مميزاً له عما لا يبني الایمان به وهو بهذا الاعتبار موهبة ويلازم جميع القديسين والثاني العلم الذي يهلهلا لا يعلم الانسان ما يتبني ان يؤمن به فقط بل يعلم ايضاً ان يظهر ايمانه ويحصل غيره على الایمان وينعم المترادفين فيه وهذا يجعل في جملة النعم المجانية ولا يعطي الجميع المؤمنين بل لبعضهم ولهذا عقب اوغسطينوس كلامه المورد بقوله «العلم بما يتبني ان يؤمن به الانسان فقط غيره والعلم بأنه كيف يتبني ان يسuff به الاخير ويقود عنه الاشتراك غيره»

وعلى الثالث بان الموهاب هي اكل من الفضائل الخلقية والعقلية ولكنها

ليست أكمل من الفضائل الالاهوتية بل جميع المواهب تتوحد ككل الفضائل الالاهوتية على انه غايتها فلا يتنع اذن ان تكون فضيلة واحدة لاهوتية غاية مواهب مختلفة

### الفصل الثاني

في ان موهبة العلم هل تتعلق بالأشياء الاليمية

يتحقق الى الثاني بان يقال: يظهر ان موهبة العلم تتعلق بالأشياء الاليمية فقد قال اوغسطينوس في الثالث <sup>٤</sup> «بعلم يولد الایمان وينتدي ويتفوّى» والایمان يتعلق بالأشياء الاليمية لأن موضوعه الحق الاول كما مرّ في مب ١ ف ١ . فاذًا موهبة العلم ايضاً تتعلق بالأشياء الاليمية

٢ وايضاً ان موهبة العلم اشرف من العلم المكتسب . وبعض العلوم المكتسبة تتعلق بالأشياء الاليمية كل الاليميات . فلأن تتعلق بها موهبة

العلم أولى

٣ وايضاً «ان غير منظورات الله تُعبر اذ تدرك بالبروات» كما في رو ١ : ٢٠ . فاذًا اذا كان العلم يتعلق بالمخلوقات فهو يتعلق ايضاً بالاليميات فيما يظهر

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في الثالث ك ١٤ «العلم بالامور الاليمية يُختص باسم الحكمة والعلم بالامور البشرية يُختص باسم العلم»

والجواب ان يقال ان اخص ما يُحكم على شيء حكماً يقيناً بعلمه فيبني من شبه ان يكون ترتيب الاحكام بحسب ترتيب العلل فكما ان العلة الأولى علة للعلة الثانية كذلك بالعلة الأولى يُحكم على العلة الثانية واما العلة الأولى فلا يمكن ان يُحكم عليها بعلمة أخرى ولهذا كان الحكم الذي يحصل بالعلة الأولى اولاً وبالغاية الكمال . والأشياء التي يبلغ فيها شيء غاية الكمال

يُخَصُّ منها باسم الجنس العام ما لم يبلغ هذه الدرجة المتناغمة من الكمال اما ما يبلغ منها ذلك فيجعل له اسم آخر خاص كـ هو ظاهر في النطق فـا كان من جنس المعمولات المساوية للموضوع مقولاً في جواب ما هو يوضع له اسم خاص وهو الحدوماً كان منه غير معقول في جواب ما هو لا يتعلّم له الا الاسم العام وهو الخاصة - ولأنَّ اسم العلم يدل على تيقن في الحكم كما تقدم في الفصل الآفـ فـانـ كانـ هـذاـ اليقـنـ حـاصلـاـ بـالـعـلـةـ العـلـىـ خـصـ باـسـمـ الحـكـمةـ فـانـهـ يـقالـ حـكـيمـ فيـ كـلـ جـنـسـ مـنـ اـدـرـكـ عـلـةـ ذـلـكـ الجـنـسـ العـلـىـ الـيـ بـهاـ يـتـأـنـيـ لهـ الـحـكـمـ عـلـىـ كـلـ شـيـ وـيـقـالـ حـكـيمـ مـطـلـقـ شـيـ اـدـرـكـ الـعـلـةـ العـلـىـ المـطـلـقـ وـهـيـ اللهـ وـمـنـ شـيـ قـيـلـ لـادـرـاكـ الـامـورـ الـاطـبـةـ حـكـمـةـ وـاـمـاـ اـدـرـاكـ الـامـورـ الـبـشـرـيةـ فـيـطـلـقـ عـلـيـهـ اـسـمـ الـعـلـمـ الـعـامـ الدـالـ عـلـىـ تـيقـنـ فيـ الـحـكـمـ وـالـمـخـصـوصـ بـالـحـكـمـ الـذـيـ يـحـصـلـ بـالـعـلـلـ الـثـانـيـهـ وـمـنـ شـيـ كـانـ الـعـلـمـ بـهـذـاـ الـعـنـيـ مـوـهـبـةـ مـتـيـزـةـ غـرـ مـوـهـبـةـ الـحـكـمةـ فـتـكـونـ مـوـهـبـةـ الـعـلـمـ مـتـعـلـقـ بـالـامـورـ الـبـشـرـيةـ اوـ بـالـمـغـلـوقـاتـ فـقـطـ اـذـاـ اـجـبـ عـلـىـ اـوـلـ بـاـنـهـ وـاـنـ كـانـ لـاـشـيـاـ الـتـيـ يـتـعـلـقـ بـهاـ الـيـاـنـ الـمـيـةـ وـاـزـلـةـ الـاـنـ نـفـسـ الـاـيـمـانـ اـمـرـ زـمـنـيـ قـائـمـ فيـ نـفـسـ الـمـؤـمـنـ وـلـهـذـاـ فـعـرـفـةـ ماـ يـبـنـيـ الـيـاـنـ بـهـ مـخـصـصـ بـهـ مـوـهـبـةـ الـعـلـمـ وـمـعـرـفـةـ ماـ يـوـمـنـ بـهـ فـيـ نـفـسـهـ عـلـىـ نـحـورـ مـنـ الـاتـصالـ بـهـ مـخـصـصـ بـهـ مـوـهـبـةـ الـحـكـمـ فـتـكـونـ مـوـهـبـةـ الـحـكـمـ اوـلـىـ بـخـاـداـةـ الـحـجـةـ الـتـيـ تـوـبـطـ عـنـ الـاـنـسـانـ بـالـلـهـ وـعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـ هـذـاـ الـاعـتـراضـ اـنـاـ يـرـدـ عـلـىـ الـعـلـمـ مـنـ حـيـثـ يـرـادـ بـهـ مـطـلـقـ الـعـلـمـ وـهـوـلـيـسـ يـجـعـلـ مـوـهـبـةـ خـاصـةـ بـهـذـاـ الـاعـتـرارـ بـلـ باـعـتـارـ كـوـنـ المرـادـ بـهـ اـحـكـمـ الـذـيـ يـحـصـلـ بـالـمـغـلـوقـاتـ فـقـطـ وـعـلـىـ الثـالـثـ بـاـنـ كـلـ مـكـةـ اـدـرـاكـيـةـ تـنـظـرـ مـنـ جـهـةـ الصـورـةـ إـلـىـ الـواـسـطـةـ الـتـيـ بـهـ يـدـرـكـ شـيـ وـمـنـ جـهـةـ الـمـادـةـ إـلـىـ شـيـ بـهـ الـذـيـ يـدـرـكـ بـالـواـسـطـةـ كـاـمـرـ

في مب اف ١ ولأن الجهة الصورية افضل كانت تلك العلوم التي تستخرج نتائجها في حق المادة الطبيعية من المبادىء التعليمية اولى بان تُجمل من العلوم التعليمية لانها اتبه بها وان كانت من جهة المادة اولى بان تُجمل من العلوم الطبيعية ومن ثم قيل في الطبيعتا لـ ٢ اتها « اولى بان تكون طبيعية » ولما كان الانسان يعرف الله بالمخالوقات كان العلم اولى بهذه المعرفة من الحكمة لانها من قبيل الصورة له ومن قبيل المادة للحكمة وبعكس ذلك لما كان الحكم على المخلوقات بحسب الامور الالمية كانت الحكمة اولى بهذا الحكم من العلم

### الفصل الثالث

في ان موهبة العلم هل هي علم علمي

يُنطلي الى الثالث بان يقال : يظهر ان العلم الذي <sup>يُجمل</sup> موهبة علم علمي فقد قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١ « ان الفعل الذي به نتعمل الاشياء الخارجة يتکفل به العلم » والعلم الذي يتکفل بالفعل علمي . فالعلم الذي هو موهبة علم علمي

٢ واياضاً قال غريغوريوس في ادياته لـ ١ « ليس العلم شيئاً اذا خلا عن القوى ولا فائدة في القوى اذا خلت عن تمييز العلم » وينتج من ذلك ان العلم يدير القوى . وهذا ليس من شأن العلم النظري . فاذًا ليس العلم الذي هو موهبة نظرية بل عملية

٣ واياضاً ان مواهب الروح القدس لا تحصل الا للابرار كما مر في البحث الانف ف ٥ . والعلم النظري يجوز ان يحصل لغير الابرار ايضاً كقوله في بع ٤ : ١٧ « من علم اخرين ولم يصنعة فعلبه خطيبة » فاذًا ليس العلم الذي هو موهبة نظرية بل عملية

لكن يعارض ذلك قول غريغوريوس في ادياته لـ ١ « العلم يُعد في يومه

ولичноً لاته يغلب صيام الجهل في يقين العقل « والجهل ليس ينتفي بالكلية الا بكل المعاين اي النظري والعملي . فذاً العلم الذي هو موهبة نظري وعملي وأجواب ان يقال ان غاية موهبة العلم هي تيقن الایمان كغاية موهبة العقل على ما مر في البحث الآتف فـ ٨ والایمان يوجد اولاً وبالذات في نظر العقل من حيث يتعلّق بالحق الاول الا انه لما كان الحق الاول هو ايضاً الثانية التصوّي التي تتوخّها بآفعالنا كان الایمان يتناول الفعل ايضاً كقوله في غلا ٥: « الایمان يعمل بالمحبة » فيبني ان يقال اذن ان موهبة العلم تتعلق اولاً وبالذات بالنظر اي من حيث يعلم الانسان ان ما ينبغي ان يؤمّن به ماذا وتتعلق ثانياً بالفعل من حيث ان العلم بالمقاييس الایمانية وبما يتفرّع عليها هو الذي يتولى ادارة اعماننا

اذًا اجيب على الاول بان كلام اوغسطينوس هناك على موهبة العلم باعتبار تناولها العمل ايضاً فان الفعل يُسند اليها لكن لا وحده ولا بالاسناد الاول . وبهذا المعنى ايضاً يقال انها تدير القوى . وبذلك يظهر الجواب على الثاني

وعلى الثالث بأنه كما ان موهبة القهم لا تحصل لكل من يدرك بل من يدرك بملكة النعمة كما مر في البحث الآتف فـ ٥ عند كلامنا على موهبة القهم كذلك ينبغي ان يعلم ان موهبة العلم ايضاً لا تحصل الا لن اولئك الذين يفتقض النعمة ان يحكم على ما يجب اعتقاده و فعله حكمًا يقينيًّا لا يخرج في شيء عن استقامة البر وهذا هو علم القديسين الذي قيل عنه في حك ١٠:١٠ « الرب قاد الصديق في ميل مسقنة وآتاه علم القديسين »

### الفصل الرابع

أني ان موهبة العلم هل يحاذيه الطوي الثالثة الواردة في قوله «طوي  
للحزن فانهم يعزون»

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان العلم لا يحاذيه الطوي الثالثة  
الواردة في قوله في متى ٥: «طوي للحزن فانهم يعزون» فكما ان الشر  
هو علة الالم والحزن كذلك الخير ايضا هو علة الفرح . والعلم تبين به الحيرات  
قبل الشرور التي انت تدرك بالخيرات فـ ان «المستقيم يحكم على نفسه وعلى  
الحرف » كما في كتاب النفس ١ . فليس يصح اذن جعل الطوي المتقدمة  
بازاء العلم

٢ وايضاً ان ملاحظة الحق هي فعل اعلم . وليس في ملاحظة الحق  
الم بل لنة فقد قيل في حك ٨: ١٦ «ليس في معاشرتها سارة ولا في الحياة  
معها ملل بل سرور ولنة» . فليس يصح اذن جعل الطوي المتقدمة بازاء العلم

٣ وايضاً ان موهبة العلم تقوم بالنشر قبل العمل وباعتبار قيمها بالنظر  
لا يحاذيه الحزن لأن العقل النظري «لا يبحث عما ينبغي اكتفاً او المرب منه»  
كما في كتاب النفس ٣ ولا عما به سرور او غم . فلا يصح اذن جعل الطوي  
المتقدمة بازاء موهبة العلم

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كلام الرب في الجبل لك ١  
«العلم يناسب الحزان الذين تعلموا ما غلبهم من الشرور وما القسوه على  
انه خير»

والجواب ان يقال ان العلم من شأنه الخاص الحكم المستقيم على المخلوقات .  
والمخلوقات هي التي تتول للانسان الاعراض عن الله كقوله في حك ١١: ١٤  
«المخلوقات صارت رجساً وفناً لاقدام الجهال» . اي الذين لا يحكمون عليها

حکماً مستقيماً لاعتبار ان فيها الحیر الكامل فهم يجعلهم غایتهم فيها يخطاون  
ويخسرون الحیر الحق وهذا الفرق يبينه الانسان بما يحصل له بهبة العلم من  
الحكم المستقيم على المخلوقات ولهذا تجعل طوبى الحزن بازاء موهبة العلم  
اذا اجيب على الاول بان الحيرات المخلوقة لا تبعث على اللذة الروحية  
الا من حيث تنساق الى الحير الالهي الذي هو في الحقيقة منشأ اللذة الروحية  
ولهذا ذهبة الحكمة يحاذها اولاً الاطمئنان الروحي وتبعد اللذة واما موهبة  
العلم فيحاذها اولاً الحزن من الاغلاط الماضية وتبعاً العزاء لأن الانسان بما  
يحصل له بالعلم من الحكم المستقيم يسوق المخلوقات الى الحير الالهي ولهذا  
اعتبر الحزن في هذه الطوبى استحقاقاً وما يلحقه من العزاء ثواباً وهي تبتدئ في  
هذه الدنيا وتتكامل في الآخرة

وعلى الثاني بان الانسان يلتصق بنفس ملاحظة الحق واما ما يلاحظ  
فيه الحق فقد يتأنم منه احياناً وبهذا اعتبار يُسند الحزن الى العلم  
وعلى الثالث بان العلم من حيث يقوم بالنظر لا يعادي سعادة لأن  
سعادة الانسان لا تقوم بلاحظة المخلوقات بل بمعاينة الله غير انها تقوم على نحو  
ما باستعمال المخلوقات على ما ينبعي والميل المتسلّم اليها واريد بذلك سعادة  
الطريق ولهذا لا يُسند الى العلم شيء من السعادات المختصة بالمعاينة بل انما  
يسند ذلك الى الفهم والحكمة اللذين يتعلّقان بالامور الالهية

### المبحث العاشر

#### في الكفر بالأجيال - وفيه اثنا عشر فصلاً

ثم يبني النظر في الرذائل المتابلة او لا في الكفر المقابل للإيمان وثانياً في التمجيد  
المقابل للإقرار وثالثاً في الجهل والبلادة المقابلين للمعلم والفهم - فالاول ينظر فيه في الكفر  
 بالأجيال او لا وفي البدعة ثالثاً وفي الردة ثالثاً - اما الاول فالمبحث فيه يدور على اثنى عشرة

مثلاً — ١ في أن الكفر هل هو خطيئة — ٢ في محله — ٣ هل هو أعظم المطاباً — ٤ هل كل فعل من افعال الكفرة خطيئة — ٥ في انواع الكفر — ٦ في مقابستها بعضها بعض — ٧ هل ينبغي معادلة الكفرة في الایمان — ٨ هل ينبغي أكرافهم على الایمان — ٩ هل تجوز مخالطتهم — ١٠ هل يجوز ان يتسلطوا على السبعين المؤمنين — ١١ هل ينبغي احتفال طقوفهم — ١٢ هل ينبغي تعبيد اطفالهم على رغبهم

### الفصل الأول

#### في ان الكفر هل هو خطيئة

**يُنطّى الى الاول** بان يقال : يظهر ان الكفر ليس خطيئة فان كل خطيئة هي ضد الطبيعة كما قال الم دمشقي في الدين المستقيم لـ ٢ . وليس يظهر ان الكفر ضد الطبيعة فقد قال اوغسطينوس في كتاب التغاب القديسين « ان امكان حصول الناس على الایمان حاصل لهم بالطبع كاما كان حصولهم على الحبة واما حصول المؤمنين على الایمان فلما يتم لهم بالنعمة حصولهم على الحبة » فليس اذن عدم الحصول على الایمان وهو الكفر خطيئة

٢ واياضًا ليس احد ينطأ في ما يتذر عليه اجتنابه لأن الخطيبة اختيارية . واجتناب الكفر غير مقدور للانسان لانه لا يقدر على اجتنابه الا بحصوله على الایمان فقد قال الرسول في رو ١٤ : ١٠ « كيف يؤمنون بن لم يستمعوا به وكيف يستمعون بلا مبشر » فليس يظهر اذن ان الكفر خطيئة

٣ واياضًا ان امهات الرذائل التي ترجع اليها جميع الخطايا سبع كما اسلفنا في اول الثاني مب ٤٤ . وليس يظهر ان الكفر يدرج تحت شيء منها . فليس الكفر اذن خطيئة

لكن يعارض ذلك ان الرذيلة مضادة للخطيبة والایمان فضيلة يقادها الكفر . فالكفر اذن خطيئة

والجواب ان يقال ان الكفر يجوز اعتباره من وجوهين اولاً من حيث

هو ابرُّ عديٌّ بعضاً بمعنى ان يكون المراد بالكافر من لا ايمان له وثائقاً من حيث مصاداته للايمان اي لان صاحبه يرفض سماع الایمان او يحتقر الایمان كقوله في اش ٥٣ : ١ «من آمن بما سمعه منا» وبهذا تقوم حقيقة حقيقة الكفر الكاملة وهو بهذا الاعتبار خطيئةٌ . اما باعتبار كونه ابرأً عدمياً عضماً كفراً الذين لم يسمعوا عن الایمان شيئاً فليس له حقيقة الخطيئة بل بالاحرى حقيقة النقصان لأن هذا الجهل باللاميات تناهٌ هو نوع خطيئة الآب الاول . والذين هم كفراً على هذا فهو فائهم يهلكون في خطايا اخرى لا يمكن اعتبارها بدون الایمان لكنهم لا يهلكون في خطيئة الكفر وعليه قول رب في يوم ٢٢: «نَوْمٌ آتٌ وَأَكْلٌ هُمْ لَمْ تَكُنْ لَهُمْ خَطِيئَةٌ» وقد قال اوغسطينوس في تفسير هذه الآية ان كلامه «على تلك الخطيئة التي ابوا بها ان يؤمّنوا بالسجح» .

اذًا الجيب على الاول بن الحصول على الایمان ليس من مقتضى الطبيعة البشرية ولكن من مقتضاه ان لا يعاند عقل الانسان الشعور الداخلي والمدعوة الخارجية الى الحق فالكافر بهذا الاعتبار ضد الطبيعة وعلى الثاني بان هذا الاعتراض يرد على الكفر من حيث يراد به الدليل البسيط

وعلى الثالث بان الكفر الذي هو خطيئة مصدره الكبriاء، التي تحمل الانسان على ان لا يريد اخضاع عقله لقواعد الایمان ولعقل الآباء السليم وعليه قول غريغوريوس في ادياته لـ ٣١ «ان من ثم دعوى الامور المستحدثة هو المجد الباطل» — ويحيوز ان يقال ايضاً كما ان الفضائل الlahوتية لا تتراء الى امهات الفضائل بل هي متقدمةٌ عليها كذلك الرذائل المقابلة للفضائل اللahوتية لا تتراء الى امهات الرذائل

### الفصل الثاني

في ان محل الكفر هل هو العقل

يتفطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان ليس العقل محل الكفر فان الارادة هي محل كل خطيئة كما قال اوغسطينوس في كتاب النسرين . والكفر خطيئة كما نقدم في الفصل الآنف . فجعله اذن الارادة لا العقل

٢ وايضاً انا ' يعتبر الكفر خطيئة من طريق احتقار الدعوة الى الامان . والاحتقار يرجع الى الارادة . فمحل الكفر اذن الارادة

٣ وايضاً قال الثارج في تفسير قول الرسول في ٢ كور ١٤: ١١ « ان الشيطان نفسه يغير هيئة الى هيئة ملائكة نور » ما نصه « اذا ظاهر الملائكة الشرير بأنه خير واعتقد ايضاً خيراً وليس في هذا الخطأ خطر او ضرر ان فعل او قال ما يليق بالملائكة الا خيار » والوجه في ذلك على ما يظهر استقامة ارادة من يقاد له وهو معتقد انه منقاد لملائكة خير . فيظهر اذن خطيئة الكفر قائمة كلها بفساد الارادة . فليس محلها اذن في العقل

لكن يعارض ذلك ان للحضادات مثلاً واحداً بعينه . ومحل الامان الذي يضاده الكفر هو العقل . فمحل الكفر ايضاً هو العقل

والجواب ان يقال ان محل الخطيئة يجعل في تلك القوة التي هي مبدأ لفعل الخطيئة كما مر في اول الثاني مب ٧٤ ف ١ و ٤ ويحوز ان يكون لفعل الخطيئة مبدأ احدهما اول وعام يأمر ببعض افعال الخطايا وهو الارادة لأن كل خطيئة فهي ارادية والثانية خاص وقريب يصدر عنه فعل الخطيئة كما ان الشهوانية هي المبدأ القريب للشر والعقوبة وبهذا الاعتبار يقال انها محل لها . والتكميل الذي هو الفعل الخاص للكفر هو فعل العقل المتحرك من الارادة كالتصديق فالعقل اذن هو المعلم القريب للكفر كما هو المعلم القريب

للإعان والإرادة هي المحرك الأول له وبهذا الاعتبار يقال إن الإرادة هي محل كل خطيئة، وبذلك يتضاعف الجواب على الأول واجب على الثاني بأن احتقار الإرادة يحدث تكذيب العقل الذي فيه نعمحقيقة الكفر تكون الإرادة مخللة لسبب الكفر والعقل مخلل لنفس الكفر

وعلى الثالث بأن من يعتقد الملائكة الشرير خيرا لا يكتسب بشيء من الأمور الإيمانية «فإن حس البدن يخطئ، وأما العقل فلا يتجاهي عن الحكم الحق والمستقيم» كما قال نفس الشارح هناك وأما من يتبع الشيطان متى ابتدأ أن يجره إلى مقاصده أي إلى الشرور والباطل فليس بخلو من الخطأ كاً قيل هناك أيضاً

### الفصل الثالث

في أن الكفر هل هو أعظم الخطايا

ينتقط إلى الثالث بأن يقال: يظهر أن الكفر ليس أعظم الخطايا فقد قال أوغسطينوس في المعمودية ردًا على الدوناتيين «لست أجري، إن اتعجل في الحكم بما إذا كان يجب أن تفضل الكاثوليكي القبيح السيرة على المبتدع الذي لا يهد الناس في سيرته مقدراً سوى أنه مبتدع» والمبتدع كافر، فلا يبني أدنى أن يقال بالإطلاق أن الكفر أعظم الخطايا

٢ وأيضاً ما ينخفق من جرم الخطيئة أو يعذر في ارتكابها لا يظهر أنه أعظم الخطايا، والكافر يعذر في ارتكاب الخطيئة أو ينخفق من جرمها فقد قال الرسول في ١ تيودور ١٣: «كنت من قبل مجدها ومضطهداً وشائعاً لكي نلت رحمة لأنني فعلت ذلك عن جهل في حال عدم الإيمان» فليس الكفر

أدنى أعظم الخطايا

٣ وايضاً ان الخطيبة العلني تستوجب عقاباً اعظم كقوله في تث ٢٥:٢٥  
 «يأمر مجده على قدر ذنبه» والمؤمنون الخطأة يستوجبون عقاباً اشد من  
 عقاب الغير المؤمنين كقوله في عبر ١٠: ٢٩ «فكم تظنون يستوجب عقاباً  
 اشد من داس ابن الله وعدَّم الوصية الذي قدِّس به نجساً» فليس الكفر  
 اذن اعظم الخطايا

لكن يعارض ذلك ان اوغسطينوس في تفسيره قول يوحنا «لوم آثر  
 واكلهم لم تكن لهم خطيبة» قال «اراد بطلق اسم الخطيبة خطيبة عظيمة» فقد  
 عنى بذلك الخطيبة التي تخمن جميع الخطايا اي خطيبة الكفر . فالكفر  
 اذن اعظم جميع الخطايا

الجواب ان يقال ان كل خطيبة لفوه من جهة الصورة بالأعراض عن  
 الله كما مر في اول الثاني مب ٢١ ف ٦ ومب ٢٣ ف ٣ فكلا كان الانسان  
 ابعد بالخطيبة عن الله كانت الخطيبة اعظم والكفر يجعله في غايةبعد عن الله  
 فلا هو يعرف الله معرفة حقة ومعرفة الـ طلة به لا تقربه اليه بل بالاحرى  
 تبعد عنه ولا يجوز ان يقال انه يعرفه من وجده اذا كان تصوره فيه باطلأ  
 لأن ما يتصوره ليس هو الله فقد وضح اذن ان خطيبة الكفر هي اعظم من  
 جميع الخطايا التي تتعلق بفساد الآداب بخلاف الخطايا المقابلة لسائر الفضائل  
 اللاهوتية كما سيأتي في مب ٣٤ ف ٢ ومب ٣٩ ف ٢

اذا اجيب على الاول بأنه لا يتعان تكون الخطيبة التي هي اثقل  
 باعتبار جنسها اخف باعتبار بعض الاحوال ولهذا لم يشا اوغسطينوس ان  
 يتبعجل في الحكم بين الكاثوليكي الشرير والمبتدع الذي ليس له خطيبة غير  
 البدعة فان خطيبة المبتدع وان كانت في جنسها اثقل يمكن ان يجعلها بعض  
 الاحوال خفيفة وبعكس ذلك يمكن ان تزيد بعض الاحوال خطيبة

### الكاثوليكي ثقلًا

وعلى الثاني بان الكفر يضمن ما عدا الجهل المصاحب له معارضته في الأمور الإيمانية وهو من هذه الجهة يعتبر خطيئة ثقيلة جداً واما من جهة الجهل ففيه وجہ للعدرة وخصوصاً متى لم يغطّ صاحبه عن سوء قصد كما جرى للرسول

وعلى الثالث بان الكفر يعاقب على خطية الكفر باشد مما يعاقب به خطىء آخر على اي خطية اخرى لاعتبار جنس الخطية واما غير الكفر من الخطايا كالفسق مثلاً فادا اتقرف على السواء من المؤمن والكافر كانت خطية المؤمن فيه اثقل من خطية الكافر اولاً لمعرفه المؤمن الحق بالإيمان وثانياً لما هو موسوم به من اسرار الإيمان التي يحتقرها باقتراحه الخطية

### الفصل الرابع

هل كل فعل من افعال الكافر خطيبة

يتغطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان كل فعل من افعال الكافر خطيبة فقد قال الشارح في تفسير قوله في رو ١٤: ٢٣ كل ما ليس منه الإيمان فهو خطيبة مانعة « ان حبوبة الكفرة هي كلها خطيبة » وكل ما يعلمه الكفرة يرجع الى حيلتهم . فكل فعل اذن من افعال الكافر خطيبة

٢ وايضاً ان الإيمان يرشد القصد . وما ليس يصدر عن قصد مستقيم يمتنع اذن يكون صالحاً . ففيتبيّن اذن ان يكون عند الكفرة فعل صالح

٣ وايضاً ان التأثرات تقد بفساد التقدم . وفعل الإيمان متقدم على افعال جميع الفضائل . فالكفرة ادن حلواهم عن فعل الإيمان لا يستطيعون ان يفعلوا فعلاً صالحاً بل يخطئون في كل فعل من افعالهم

لكن يعارض ذلك انه نيل لكرنيليوس حين كان في حال الكفر ان الله

كان راضياً عن صدقاته كما في اع١٠ فليس اذن كل فعل من افعال الكافر خطيئة بل بعضها صالح<sup>١</sup>  
والجواب ان يقال ان الخطيئة الميتة تزيل النعمة البررة ولكنها لا تفسد بالكلية صلاح الطبيعة كما مر في اول الثاني مب٨٥ ف٢٤ ولأن الكفر خطيئة ميتة فالكافرة يحرمون النعمة ولكن يبقى فيهم شيء من صلاح الطبيعة ومن ذلك يتبين انهم لا يستطيعون ان يفعلوا الاعمال الصالحة التي تفعّل بالنعمة اي الاعمال التي تسقى الثواب الا انهم يستطيعون ان يفعلوا على نحو ما الاعمال الصالحة التي تفعّل بالنعمة اي الاعمال التي تسقى الثواب الا انهم يستطيعون ان يفعلوا على نحو ما الاعمال الصالحة التي يكفي لها صلاح الطبيعة فليس من الضرورة اذن ان يخطأوا في كل فعل من افعالهم لكنهم يخطأون كلما فعلوا شيئاً بعامل الكفر فكما ان المؤمن يمكن ان يرتكب خطيئة عرضية او ميتة بفعله الذي لا يسوقه الى نهاية المقصودة من الاعيان كذلك الكافر ايضاً يمكن ان يفعل فعلًا صالحًا لم يكن فعله مسوقاً الى نهاية المقصودة من الكفارة

اذًا اجيب على الاول بان ذلك النص انوره يبني حلها اما على ان المؤمن لا يمكن ان يعيشوا بغير خطيئة لعدم اتقاء الخطايا بغير الاعيان او على ان كل ما يفعلوه بعامل الكفر خطيئة ولذلك قيل بهذه «لان كل من يعيش او يفعل على حسب مقتضي الكفر يخطأ خطأ ثقيلاً»

وعلى الثاني بان الاعيان يرشد القصد بالنسبة الى نهاية المقصود الفائقة الطبع الا ان نور العقل الطبيعي ايضاً يمكن ان يرشده بالنسبة الى خير طبيعي وعلى الثالث بان العقل الطبيعي لا يُحْسِدُ الكفر في الكفارة بالكلية بمحض لا يبق عندهم من معرفة الحق ما يقدرون به ان يفعلوا شيئاً من

### الافعال الصالحة

واما كرنيليوس فبنبي ان يعلم الله لم يكن كافراً والا لم يرض الله عن فعله اذ لا يمكن لاحدي ان يرضي الله بغير الايمان بل اما كان ايامه مضرها الان تعلم الانجيل لم يكن أعلن بعد ولهذا ارسل اليه بطرس ليتحقق ثقينما كاملاً في الايمان

### الفصل الخامس

في ان الكفر مل له انواع متعددة

يتخطى الى الخامن بن يقال : يظهر ان ليس للکفر انواع متعددة فان الايمان والکفر لتصادها يجب ان يتعلقا بشيء واحد بعينة . والموضوع الصوري للایمان هو الحق الاول الذي هو باعتباره واحد وان تعددت موضوعاته المادية فيلزم ان يكون موضوع الكفر ايضاً هو الحق الاول واما الامور التي يحتجدها الكافر فهي من جهة مادة الكفر . والتغير في النوع لا يعتبر بحسب المباديء المادية بل بحسب المباديء الصورية . فليس للکفر اذن انواع مختلفة باختلاف الامور التي يصل فيها الكفارة

٢. وايضاً ان الصالل عن الايمان الحق يحدث بطرق غير متاهية فلو جعل للکفر انواع متعددة بعده الاضاليل لكن له في ما يظهر انواع غير متاهية . فليس يبني اذن اعتبار هذه الانواع

٣. وايضاً ليس يوجد واحد بعينه في انواع مختلفة . وقد يحدث ان يكون انسان كافراً من طريق ضلائه في امور مختلفة فاختلاف الاضاليل اذن لا يترتب عليه اختلاف في انواع الكفر . فليس للکفر اذن انواع متعددة لكن يعارض ذلك ان كل فضيلة يقابلها انواع متعددة من الرذائل فان «الخير يحدث على نحو واحد واما الشر فعلى انواع متعددة» كما قال

ديونيسيوس في الأسماء الاليمية ب٤ والفالسوف في كتاب الأخلاق ٢  
 والأيمان فضيلة واحدة . فيقابله إذن أنواع متعددة من الكفر  
 والجواب أن يقال إن كل فضيلة تقوم باتباع أصل مرسوم للإدراك  
 أو لل فعل البشري كما أسلفنا في أول الثاني مب ٦٤ واتباع الأصل يجري على  
 نحو واحد وفي مادة واحدة وأما المتروج عن الأصل فيجري على انحاء شتى  
 ولهذا كان يقابل الفضيلة الواحدة رذائل متعددة . واختلاف الرذائل المقابلة  
 لكل فضيلة يجوز اعتباره من وجهين أولاً من حيث اختلاف النسبة إلى  
 الفضيلة والرذائل المقابلة للفضيلة لها بهذا الاعتبار أنواع معينة كي مقابل الفضيلة  
 الخلقية رذيلة من جهة الزيادة عليها ورذيلة أخرى من جهة التقصان عنها  
 وثانياً من حيث فساد ما يتشرط للفضيلة من الأمور المختلفة وبهذا الاعتبار  
 يقابل فضيلة واحدة كاللعنة أو الشبعانة رذائل غير متناهية من حيث ان  
 فساد الاحوال المختلفة المقتضاة للفضيلة الذي به يعرض عن استقامة الفضيلة  
 يحدث بطرق غير متناهية وهذا ما جمل الفشاغور بين على ان يقولوا به دم تاهي  
 الشر - اذا تمهد ذلك وجب ان يقال اذا اعتبر الكفر بالقياس الى اليمان فله  
 انواع متعددة ومحصورة فان خطيبة الكفر تقوم برفض اليمان وهذا  
 الرفض يمكن ان يحدث على نحوين فاما ان يرفض اليمان قبل اعتقاده ككفر  
 الوثنين او يرفض اليمان المسيحي بعد اعتقاده اما في صورته الرمزية ككفر  
 اليهود او في صورته الظاهرة باعلان الحق ككفر المبتدة ومن ثم يجوز  
 بالاجمال ان يجعل للकفر هذه الانواع الثلاثة المتقدمة . اسا اذا جعل  
 للکفر انواع مختلفة باختلاف الصلال في الامور المختصة باليمان فليست  
 انواعه حينئذ ممحصورة لجواز ان تعدد الاخلال الى غير نهاية كما قال  
 اوغسطينوس في كتاب البدع

اذا اجب على الاول بان الحقيقة الصورية للخطيئة يجوز اعتبارها على نحوين اولاً بحسب قصد الخطاطي ويهذا الاعتبار يكون ما يتوجه اليه قصد الخطاطي هو موضوع الخطيئة الصورى ومن هذا القبيل تختلف انواعها وثانياً بحسب حقيقة الشر ويهذا الاعتبار يكون الحير الذي يعرض عنه هو موضوع الخطيئة الصورى غير ان الخطيئة لا تستفيد نوعية من هذه الجهة بل هي بالاخرى عدم النوع وعلى هذا يبني ان يقال ان موضوع الكفر هو الحق الاول من حيث يعرض عنه اما موضوعه الصورى من حيث يقبل اليه فهو الرأى الباطل الذي ينسلك به ومن هذه الجهة تتعدد انواعه وعلى هذا فكما ان الجهة واحدة للزومها الحير الاعظم والذائل المقابلة لها مختلفة لاختلاف الخيرات لزمنية التي باقى لها اليها تعرض عن الحير الاعظم الواحد ولا اختلاف في ما فيها من النسبة الغير المرتبة الى الله كذلك الاعيان ايضاً فضيلة واحدة من حيث انها تلزم الحق الاول الواحد وانواع الكفر متعددة من حيث ان الكفرة ينسلون بأراء باطلة مختلفة

وعلى الثاني بان هذا الاعتراض انما يرد على تميز انواع الكفر بحسب اختلاف الامور التي يقع فيها الضلال

وعلى الثالث بانه كما ان الاعيان واحد من حيث يعتقد به امور كثيرة بالنسبة الى واحد كذلك يمكن ان يكون الكفر واحداً ونو حصل الضلال به في امور كثيرة من حيث ان لها كلها نسبة الى واحد . ولا يتم مع ذلك ان يصل الانسان بانواع كثيرة من الكفر كما يجوز ايضاً ان يستولي على الانسان الواحد وذائل مختلفة وامراض جسمانية متعددة

### الفصل السادس

في ان كفر الوثنيين هل هو افظع من كفر سواهم

يُخطئ الى السادس بان يقال : يظهر ان كفر الوثنيين افظع من كفر سواهم فكما انه كلما كان العضو المُرْوَف بالمرض الجسماني اعم كان المرض اعظم كذلك يظهر ان الخطية كلما كانت منافية لما هو اهم في الفضيلة كانت افظع . وام العقائد الایمانية هو الايمان بوجدة الله التي لا وجود لها عند الوثنيين لعدة الالهة في اعتقادهم . فكفرهم اذن في منتهى النطاعة

٢ وايضاً كلما كانت الاشياء التي يعارض فيها بعض المبتدعة الايمان الحق اكثراً وام كانت بدعتهم اقبح كما ان بدعة اريوس الذي نهى عن اق奉م ابن الله اللاهوت اقبح من بدعة نسطور الذي نهى عنه الناسوت . وما ينكروه الوثنيون من العقائد الایمانية اكثراً وام مما ينكروه اليهود والمبدعة لانهم لا يؤمنون بشيء منها اصلاً . فكفرهم اذن في منتهى النطاعة

٤ وايضاً من شأن كل خير ان يضعف الشر . واليهود عندهم شيء من الخير لا يقرارهم بان العهد العتيق منزل من الله والمبدعة ايضاً عندهم شيء من الخير لانهم يحملون العهد الجديد . فهم اذاً اخف خطأ من الوثنيين الذين يرفضون كلا العهدين

ل لكن يعارض ذلك قوله في ٢١: ٢ ل ولم يعرفوا طريق البر لكان خيراً لهم من ان يعدلوا بعد ما عرفوه « والوثنيون لم يعرفوا طريق البر واما المبدعة واليهود فبعد ان عرفوه بعض المعرفة عدلوا عنه . فخطيبتهم اذن افظع

وللجواب ان يقال يبني ان 'يعتبر في الكفر امران كلاماً تقدم في الفصل الآتف احدهما قياسه الى الايمان ومن هذه الجهة تكون خطية من يعارض في

الإيمان بعد اعتناق افظع من خطيئة من يعارض فيه قبل اعتناقه كأن خطية من اختلف في ما وعده به اعظم من خطية من اختلف في ما لم يعده به فقط وبهذا الاعتبار يكون كفر المبتدة الذين يعتقدون إيمان الانجيل ويرفضونه ويعارضون فيه بافساد عم اياه خطية افظع من كفر اليهود الذين لم يعتقدوا فقط إيمان الانجيل الا انهم لما كانوا قد آمنوا بصورة الرمزية في العهد العتيق ولكنهم افسدواها بسوء تفسيرهم لها كان كفرهم ايضا خطية افظع من كفر الوثنيين الذين لم يعتقدوا إيمان الانجيل بوجه من الوجه . والثاني فساد ما يختص بالإيمان . وبهذا الاعتبار لما كان ما يضل فيه الوثنيون أكثر مما يضل فيه اليهود وما يضل فيه اليهود أكثر مما ضل فيه المبتدة كان الوثنيون افظع كفراً من اليهود واليهود افظع كفراً من المبتدة وربما استثنى من ذلك بعض الكنائسية الذين هم أضل في العقائد الإيمانية من الوثنيين — على أن أولى هاتين النظائرتين اعظم من الثانية باعتبار حقيقة الترتب فان حقيقة ذنب الكفر تحصل من طريق الممارسة في الإيمان بأكثر مما تحصل من طريق الخلو عن الأمور الإيمانية كما مر في ف ١ فان هنا في ما يظهر اخص ما تقوم به حقيقة الذنب كما مر في الموضع المشار إليه فكفر المبتدة اذن هو بالاطلاق اقبح انواع الكفر

وبذلك يتضمن الجواب على الاعتراضات

#### الفصل السابع

هل ينبغي مواجهة الكفرة طائف

يختطى الى السابع بان يقال : يظهر انه لا ينبغي مواجهة الكفرة علينا فقد قال الرسول في ٢ تيسو ٤ : « لا تناحك بالكلام لأن هذا لا ينفع شيئاً ولما يهدم الساعين ». وليس يمكن مواجهة الكفرة علينا من دون مواجهة في

بالكلام . فليس ينبغي اذن مجادلة الكفارة علناً

٢ وايضاً قد ورد في شريعة مرقيانوس اوغسطوس المشتبه بالقوانين « من ادعى اعادة النظر والجادلة علناً في ما قد حكم به وتقرر على وجه السداد فقد احقر بذلك حكم المجمع المقدس » والمجمع المقدسة قد عينت وقررت جميع العقائد الایمانية . فن اقدم اذناً على المجادلة العلنية في العقائد الایمانية اقترف خطيئة ثقلية لاحتقاره بذلك المجمع المقدس

٣ وايضاً ان الجدال يكون بايراد بعض المجمع . والمحجة دليل يُبَدِّل اليقين في امر مشكوك فيه . والامور الایمانية لكونها في غاية اليقين لا ينبغي ان تُجعل في مقام المشكوك فيه . فلا ينبغي المجادلة فيها علناً لكن يعارض ذلك ما ورد في اع١٩ من ان شأول كان يزداد قوةً وينجح اليهود وانه كان يخاطب اليونانيين ومجادلهم

والجواب ان يقال ان الجدال في الایمان ينبغي فيه اعتبار امرین احدهما من جهة المجادل والثاني من جهة الساعدين – اما من جهة المجادل فينبغي ان يُنظر الى قصده فان كان شاكاً في الایمان وغير متيقن حقيقة ولما يقصد بجهة المجادل ان يعرف بالمحجة الموردة ما اذا كان الایمان حقاً فلاريب في انه يخطأ بذلك لاعتباره حينئذ شاكاً في الایمان وغير مومن اما اذا كان يقصد بجهة المجادل في الایمان دفع الاوهام او الترس في الجدال فيكون فعله هذا محموداً – واما من جهة سامي الجدال فينبغي ان يُنظر في ما اذا كانوا متفقين في الایمان وراسخين فيه او سذجاً ومتربدين فيه فالجدال في الایمان على مسمع المتفقين الراسخين في الایمان ليس فيه خطر واما على مسمع السذج ففيه تفصيل لأنه اما ان يكون الكفارة كاليهود او المندعين او الوثنيين عاملين على اغراهم ويحاولون افساد دينهم او لا كما اذا وجدوا في بلادٍ ليس فيها كفارة –

فإن كان الأول كان الجدال العلني في الآيام أمرًا ضروريًا بشرط أن يتولاه رجال أكفاء يقدرون على رد الأضاليل إذ بذلك يرسخ السذاج في الآيام ولا يبقى للكفرة قوة على إغواهم وارتكب السكت في مثل هذا المقام من يجب عليهم مثاصلة المعرضين لافساد الآيام لكن سكتهم تقريرًا للضلالة عليه قول غريغوريوس في رسائله الرعائية لـ ٢٤ كما أن عدم الاحتراس في الكلام يبعث على الضرر كذلك عدم الفطنة في السكت يدع في الضرر من كان يمكن تقييده «— وإن كان الثاني كان في الجدال العلني في الآيام على مسمع السذاج خطأ عليهم إذاً إنما كان آياتهم ارتكب لانهم لم يسعوا ما ينافي معتقدهم فلا ينبغي أن يسعوا ما يعارض به الكفرة على الآيام في جدالهم إذاً الجيب على الأول بأن الرسول لم ينته عن مطلق الجدال بل عن الجدال الغير المرتبط الذي يجري بمصاحبة الكلام لا بسداد الأراء وعلى الثاني بأن تلك الشريعة تنهى عن المجادلة العلنية الناشئة عن الثالث في الآيام لا المتضمن بها التزود عنه

وعلى الثالث بأنه لا ينبغي الجدال في الأمور الآيامية لداعي الثالث فيها بل لاظهار الحق ودفع الباطل فلا بد لتقرير الآيام من مجادلة الكفرة ايجاناً أما دفاعاً عن الآيام كقوله في ١ بط ٣ : ١٥ «مستعدين دائمًا لقضاء وطرد من يسألكم حجة على ما فيكم من الرجاء والآيام» أو هداية المضالين كقوله في بيطس ١ : ٩ «لكي يقدر ان يعظ بالتعليم الصحيح ويحاجز المنافقين»

#### الفصل الثامن

في الله هل ينبغي أكراه الكفرة على الآيام  
يتخلص إلى الثامن بـان يقال : يظهر أنه لا ينبغي أكراه الكفرة على الآيام  
بوجهه من الوجوه فقد ورد في متى ١٣ أن عيذ رب البيت الذي يُزرع الزوان

في حقله قالوا له «أتريد ان تذهب ونبغيه» فقال لهم «لائلا نقلعوا الحنطة مع الزوان عند جمعكم له» وقد قالوا فم الذهب في كلامه على هذه الآية خطأ على متى «اراد الرب بقوله هذا النهي عن القتل لانه لا يجب ان يقتل ولا المبدعة ايضاً لانه اذا قتلت موم سقط معهم بالضرورة كثير من القديسين» فيظهر اذن انه بجماع المحجة لا ينبغي اكراء احد من الكفرة على الایمان

٢ وايضاً قيل في كتاب الاحكام تم ٤٥ «قد رسم الجbum المقدس في شأن اليهود ان لا يكره احد منهم في ما بعد على الایمان» فبجماع المحجة اذن لا ينبغي اكراء غيرهم من الكفرة على الایمان

٣ وايضاً قال اوغسطينوس في تفسير يوحنا مقا ٢٦ «يمكن للانسان ان يفعل غير الایمان مكرهاً ولكن لا يمكن ان يؤمّن الا مختاراً ويتذر وقوع الاكراء على الارادة» . فيظهر اذن انه لا ينبغي اكراء الكفرة على الایمان

٤ وايضاً قيل في حزقيال ١٨ بلسان الله «لا اريد موت الخاطئ» . ونحن يجب علينا ار تجعل ارادتنا موافقة للارادة الالمية كما اسلفنا في اول الثاني مب ٩ و ١٠ . فاذًا لا يجب علينا ايضاً ان نزيد قتل الكفرة لكن يعارض ذلك قوله في لو ١٤ : ٢٣ : «اخرج الى الطرف والاسيجة واكرههم على الدخول حتى يتلين بيتي» والناس انما يدخلون بيت الرب اي الكنيسة بالایمان . فينبغي اذن اكراء البعض على الایمان

والجواب ان يقال من الكفرة من لم يؤمّنوا فقط كالوثنيين واليهود وهو لا لا ينبغي بوجه اكراههم على ان يؤمّنوا لأن الایمان من افعال الارادة الا انه يجب على المؤمنين اذا قدوا ان يكرهونهم على ان لا يصدوا عن الایمان بالتجديف او بعثث الكلام او بالاضطهاد الظاهر ايضاً ولهذا السبب كثيراً ما يثير المسيحيون الحرب على الكفرة لا ليكرهونهم على الایمان (لأنهم ولو

اتصروا عليهم واستأسرتهم يتركون امر ايمانهم لرعيتهم ) بل ليكرهون على ان لا يصدوا عن الاعيان بالمسجع - ومن الكفرة من كانوا قد اعتنقو الاعيان يوماً وهم يقرون به كالمبتدعة او اهل الردة وهو لاء يحب اكرامهم حتى بالعقوبات البدنية ايضاً على ان ينجزوا ما وعدوا به ويلزموا ما اعتنقوه من قبل

اذ اذا جيب على الاول بان بعضها ذهبوا الى انت المراد بذلك الآية ليس النهي عن حرم المبتدعة بل النهي عن قتلهم كما يظهر مما استشهد به من كلام فرمي الذهب . وقد قال اوغسطينوس عن نفسه في رسالته الى فتشنسيوس « كنت ارى في اول الارم اهلاً لا ينبغي اكرام احد على الاعيان بالمسجع بل ينبغي الدعوة اليه بالكلام والذب عنه بالجدال غير انه قد ظهر بطلان رأيي هنا لا بكلام المعارضين بل يرهان الامثلة الواقعية فان حول الشرائع قد افاد الى حد ان قال كثيرون « نحمد الله الذي كرم قيودنا » فقول الرب اذن هناك « دعواها يبعان جميعاً الى الحصاد » يتبيّن المراد به من قوله بعد ذلك « لئلا تقلعوا الحنطة مع الزوان عند جحكم له » قال اوغسطينوس في رده على رسالة برمانيانوس او ضعف الرب بذلك انه متى لم يكن عمل لهذا المحرف اي متى كان جرم الجرم ينافي واستقباح الجميع له ظاهرآً بحيث لا يوجد له انصار اصلاً او اذا وجدوا لا يخشى معهم حدوث انشقاق ينبغي تأديه بقاوة وعلى الثاني بان اليهود اذا كانوا لم يعتنقو الاعيان قط فلا ينبغي اكرامهم عليه اما اذا كانوا قد اعتنقوه « فيبني اكرامهم بالقوة على زرميه » كما قيل في نفس محل المستشهد به وعلى الثالث بأنه كما ان النذر اختياري الا ان الوفاء به اضطراري كذلك اعتناق الاعيان اختياري الا ان التزامه بعد اعتناق ضروري ولهذا ينبغي اكرام

المبتدعة على الترام اليمان فقد قال اوغسطينوس في رسالته الى بونيفاسيوس « اين ما اعتادوا ان ينادوا به بقولهم: كل مخرب في ان يؤمن او لا يؤمن من ذا الذي اكرهه المسيح : فلينظروا اكرهه المسيح اولاً لبولس ثم تعليمه له » وعلى الرابع يقول اوغسطينوس في الرسالة المقدمة « ليس احد منا يريد موت المبدع غير ان يبت داود لم يستحق ان يستولي عليه السلام الا يصرع ابنته ابشاولم في الحرب التي اثارها على ابيه وكذلك الكنيسة الكاثوليكية فهي اذا كانت حلاك البعض سبباً لأنضمام الباقين اليها تشنى ألم قلبها الوالدي بنعاجة شعوبٍ كثيرة »

### الفصل الثامن

فيما ان الكفرة هل يجوز مخالطتهم

يتعطى الى الناس بان يقال : يظهر انه يجوز مخالطة الكفرة فقد قال الرسول في اكور ١٠ : ٢٢ « ان دعائكم احد من الكفرة الى العشاء واحببتم ان تتطلقوا فكلوا من كل ما يقدم لكم » وقال فم الذهب في خط ٢٥ على رسالة عبر « اذا شئت ان تطلق الى مائدة الوثنيين اذن ذلك به ولا تنهك عنه البتة » والانطلاق الى عشاء واحد مخالطة له . فيجوز اذن مخالطة الكفرة

٢ قال الرسول في اكور ٥ : ١٢ « ماذا يعني ان ادين الذي في الخارج » . والذين في الخارج هم الكفرة . فاذا كان ينهي المؤمنون بحكم الكنيسة عن مخالطة البعض يظهر انه لا ينافي ان ينهوا عن مخالطة الكفرة

٣ ول ايضاً ليس يمكن للسيد ان يستخدم عبده من دون ان يخالطه ولو بالكلام لانه يحرك عبده بالامر . ويجوز ان يكون للمسيحيين خدام من الكفرة وغيرهم . فيجوز لهم اذن ان يخالطوهم

لكن يعارض ذلك قوله في تث ٧: ٢ و ٣ «لَا تقطع معهم عهداً ولا  
تُأخذك بهم رأفةً ولا تصافهم» وما كتبه الشادح على قوله في اح ١٥ اي  
امرأة كان بها سيلانٌ الآية ونصه «يجب ان نجتنب الوثنية بمحاجة لا لدنو  
الى عبادة الاوثان والابي تلامذتهم ولا نخالط لهم»  
والجواب ان يقال ان المؤمنين يُحظر عليهم مخالطة احد الناس لوجهين  
او لا قصاصاً لمن يحرّم مخالطة المؤمنين له وثانياً وفاته لمن يُحظر عليهم مخالطة  
الغير وقد اورد الرسول كلام هذين الوجهين في اکوره ذاته بعد ان اصدر حكم  
الحرم عليه بقوله «أَوْ لَمْ تَلْعَمُوا أَنَّ الْيَسِيرَ يَغْرِيَ الْعَجَافَ كُلَّهُ» ثم علل ذلك بعد  
ذلك من جهة الفحاص المنزل بحكم الكنيسة بقوله «الست انتم اهنا تدينون  
الذين في الداخل» - اذا تقرر ذلك فالكنيسة باعتبار الوجه الاول لا تحظر  
على المؤمنين مخالطة الكفرة وغيرهم الذين لم يعتقدوا فقط الايمان المسيحي  
اذ ليس لها ان تحكم عليهم حكماً روحيًا بل حكماً زمنياً وذلك متى  
كانوا مقيمين بين ظهراني السينين فارتکبوا ذنبًا فعاقبهم المومنون عليه عقاباً  
زمنياً ولكنها تحظر عليهم مخالطة او تلك الكفرة الذين ضلوا عن الايمان الذي  
اعتقدوه اما بافسادهم اياه كالبغض او بمحاربتهم له بكلته كأهل الردة فان  
الكنيسة تقضي على هذين الفريقين بالحرم - واما باعتبار الوجه الثاني فيبني  
في ما يظهر ان يلاحظ اختلاف احوال الاشخاص والاشياء والازمة فان  
كان المومنون راسخين في الايمان بحيث يرجى من مخالطتهم الكفرة هداية هؤلاء  
باكثر مما يخشى منها على ايمانهم فلا ينبغي ان يُحظر عليهم مخالطة الكفرة  
الذين لم يعتقدوا الايمان كالوثنيين وغيرهم ولا سيما اذا كان مثه ضرورة داعية  
الى ذلك . وان كانوا سذجاً وضعفاً في الايمان بحيث يخشى عليهم من  
الفعل فينبني ان يُحظر عليهم مخالطة الكفرة وخصوصاً كثرة معاشرتهم

ايام او مخالطتهم لم تغير ضرورة داعية  
وبذلك يتضح الجواب على الاول

واجيب على الثاني بان الكنيسة ليس لها ان تحكم على الكفرة بان تنزل  
بهم عقوبة روحية ولكنها تحكم على بعضهم بان تنزل بهم عقوبة زممية ومن  
ذلك حرمانها احياناً ايام مخالطة المؤمنين لذنوب مخصوصة

وعلى الثالث بان اهتمام العبد الى ايمان سيده المؤمن الذي يتصرف هو  
بامره اقرب جداً من العكس ولهذا السبب لا يمحظى على المؤمنين اتخاذ عبود  
من الكفار على انه اذا كان في مخالطة العبد الكافر خطراً على ايمان سيده تخت  
عليه طرده على حسب ما امر الرب بقوله في متى ١٨ «ان شككتك رجالك  
فاقتطفها والتها عنك»

اما ما اورد في المعارضة فالجواب عليه ان الرب اثار سبب ذلك في حق  
تلك الامم التي كان اليهود مزمعين ان يدخلوا ارضها لما كان عندهم من الميل  
الي عبادة الاصنام فكان يخشى من طول معاشرتهم لما ان يتركوا ايمانهم ولماذا  
قيل هناك بعد ذلك «لانه ينوي ابنك عن اتباعي»

#### الفصل العاشر

في ان الكفرة هل يعزز ان يكون لهم رئاسة او سيادة على المؤمنين

يتخطى الى العاشر بان يقال : يظهر انه يجوز ان يكون للكرفة رئاسة  
او سيادة على المؤمنين فقد قال الرسول في ١ تيور ٦ : ١ «كل الذين تحت نير  
العبودية فليحسبوا سادتهم اهلاً لكل كرامة» والدليل على ان كلامه على  
السادة الكفرة قوله بعد ذلك «والذين لهم سادة مؤمنون فلا يستهينوا بهم»  
وفيل في ١ بطي ٢ : ١٨ «ايهما العبيد اخضعوا سادتكم بكل عنافة لا للصالحين  
منهم والخلياء فقط بل للعنفاء ايضاً» ولم تجز رئاسة الكفرة على المؤمنين لما

امر الرسولان بذلك . فيظهر اذن الله تجوز رئاسة الكفرة على المؤمنين  
 ٢ وايضاً كل من كانوا من اسرة ملك فهم خاضعون له . وقد كان بعض  
 المؤمنين من اسر ملوك كثرة وعليه قوله في فيليبي ٤: «٢٢: يسلم عليكم جميع  
 القديسين ولا سيما الذين هم من يمت قيسراً اي ينرون الذي كان كافراً .  
 فيجوز اذن رئاسة الكفرة على المؤمنين

٣ وايضاً ان العبد آلة للسيد في ما يرجع الى العيشة البشرية كما ان  
 عامل الصانع آلة له في ما يرجع الى عمل الصناعة على ما قال الفيلسوف في  
 كتاب السياسة . ويجوز للمؤمن ان يخضع للحکمر في مثل هذه الامور  
 لجواز ان يكون المؤمنون مزادعين للمكفرة . فيجوز اذن تقدم الكفرة على المؤمنين  
 حتى باسيادة

لكن يعارض ذلك ان من شأن الرئيس ان يلي الحكم على من يرأسهم . ولا  
 يجوز ان يحكم الكفرة على المؤمنين فقد قال الرسول في ١:٦ كور ١:٦  
 «أباحتى، أحدكم إذا كان له دعوى على آخر أن يحاكمه لدى الظالمين (يعني  
 الكفرة) لا لدى القديسين» فيظهر اذن الله لا يجوز ان يكون للكرفة رئاسة  
 على المؤمنين

والجواب ان يقال يجوز ان يكون في كلامنا على هذه المسألة اعتباران  
 الأول ان يكون كلامنا على ما يراد استعداده من سعادة او رئاسة الكفرة على  
 المؤمنين وهذا لا يبني ان يسمح به بوجه من الوجه لانه يتولد الى تشكيك  
 وخطري في الایمان لسهولة تأثير الرؤساء في مرؤوسهم بامثال امرهم مالم يكن  
 المرؤوسون ذوي فضيلة عظيمة ولأن الكفرة يستخفون بالایمان لو عرفوا نقاصل  
 المؤمنين ولهذا نهى الرسول المؤمنين عن ان يتعاهدوا الى القاضي الكافر ولذلك  
 لا نسمح الكنيسة بوجه من الوجوه ان يكون للكرفة ولاده على المؤمنين او

ان يتقدمو عليهم في خطأ من الخطط بغير من الاحماء . والثاني ان يكون  
 كلامنا على ما سبق وجوده من السيادة او الرئاسة ولا بد هنا من اعتبار ان  
 السيادة والرئاسة مبنيةان على الحق البشري والتباين بين المؤمنين والكافرة مبنيٌّ  
 على الحق الالهي . والحق الالهي الذي مصدره النعمة لا يبطل الحق البشري  
 الذي مصدره العقل الطبيعي فالتباين اذن بين المؤمنين والكافرة باعتباره في  
 حد نفسه لا يُبطل سيادة الكافرة ورؤاستهم على المؤمنين على ان الكنيسة  
 المتقدلة سلطان الله يجوز لها من باب العدل ان تبطل بمحكمها او بامرها حق  
 هذه السيادة او الرئاسة لان الكافرة يستوجبون بکفرهم فقدان السلط على  
 المؤمنين الذين يصيرون ابناء الله الا انها ربها فعلت ذلك وربما لم تفعله فهي قد  
 سنت في حق الكافرة الذين لما ولاءها ولاية زمنية عليهم هذه الشريعة  
 وهي انه اذا تصر عباد من عبيد اليهود اعتنق حلاً بغير ثمنٍ لو كان قد ولد  
 رقيقاً او اشتري للخدمة كافراًاما لو كان قد اشتري للتجارة فيجب ان  
 يُعرض للبيع في ضمن ثلاثة اشهر وليس في هذه الشريعة ظلمٌ لانه لما كان  
 اليهود عباد للكنيسة جاز لها ان تُصرف في ما يملكونه كما ان الملوك العالمين  
 ايضاً قد سنو شرائع كثيرة في حق رعاياهم صوتاً للغرية . واما الكافرة الذين  
 ليس للكنيسة ولاءها ولاية زمنية عليهم فانها لم تسن في حكم هذه  
 الشريعة وان كان يحق لها ان تسنها وانها فعلت ذلك اجتناباً للتشكيك كما ان  
 الرب ايضاً بين في متى ١٧ انه كان قادرًا ان يستعن من دفع المزاج لان  
 «الابناء احرار» ولكن امرًا ان يدفع اجتناباً للتشكيك وكذا الرسول ايضاً  
 فانه بعد ان اوجب على العبيد اكرام سادتهم قال «لئلا يُحْدَثَ على اسم الله  
 وعلى تعليمه »

وبذلك يتضح الجواب على الاول

واجيب على الثاني بان رئاسة قصر كانت قبل افتراق المؤمنين عن الكفرة فلم يكن اهتماء البعض الى الایمان داعياً لزوالها وقد كان وجود بعض المؤمنين بين اسرة الملك مفيدة لحماية غيرهم من المؤمنين كما كان القديس سباستيانوس يشدد عزائم المسيحيين التي كان يراها متراخيه في العذاب وهو مستتر تحت وشاح الجنديه في بيت ذيوكاتيانوس

وعلى الثالث بان الميسد يخضعون لسادتهم في كل ما يتعلق بالبيئة والمرؤسين يخضعون لرؤسائهم في جميع الاعمال واما عمالة الصناع فيخضعون لهم في بعض اعمال مخصوصة فيكون نولي الكفرة السيادة او الرئاسة على المؤمنين اشد خطرآ من استخدامهم اباعم في بعض الصنائع ولما تسع الكبسة للمسحيين ان يحرثوا اراضي اليهود لعدم اضطرارهم بذلك الى معاشرتهم وقد طلب سليمان ايضاً من ملك صور عملاً لقطع الاخشاب كما في ملوك ٥ : ٣ ومع ذلك حيث يخشى من هذه المخالفات او المشاركات على ايمان المؤمنين وجب حظرها فطعاً

#### الفصل الحادي عشر

في ان الكفرة هل يبني احتلال طقوسهم

يختلي الى الحادي عشر بان يقال : يظهر انه لا يبني احتلال طقوس الكفرة ظاهرآ ان الكفرة يخالطون برعاية طقوسهم . ومن قدر ان يمنع الخطبة ولم ينفعها يظهر انه راضٍ بها كما قال الشارح في تفسيره قول الرسول في رو ١ : ٣٢ « ليس الذين يفعلونها فقط بل ايضاً الذين يرضون عن فاعليها » . فيخطاً اذن من يتحمل طقوسهم

٢ . وايضاً ان طقوس اليهود تشبه بعبادة الاوثان فقد قال الشارح في تفسير قوله في غلاه : ١ : لا تمودون تربطون بنير العبودية : « ليست عبودية

هذه التاموس اخف من عبادة الاوثان « ولا يسمح لأحد ان يمارس طقس عبادة الاوثان بل ان الملوك المسيحيين امروا اولاً باغفال هياكل الاصنام ثم بهدتها كما اخبر اوغسطينس في مدينة الله لـ ١٨ . فلا ينبغي اذن احتمال طقوس اليهود ايضاً

٣ وايضاً ان خطية الكفر هي المطلب الخطايا كما مر في ف ٣ . وغيرها من الخطايا كالفسق والسرقة ونحوها ليس يختلف بل فرضت الشريعة عليه عقوبة . فكذلك طقوس الكفرة لا ينبغي احتمالها لكن يعارض ذلك قول غريغوريوس في كتاب الاحكام تم ٤٥ عن اليهود . « قليوْذن لهم ان يحفظوا و يقيموا جميع اعيادهم كما حفظوها الى اليوم هم واباؤهم منذ ازمنة مطالة »

والجواب ان يقال ان السياسة البشرية متفرعة عن السياسة الاليمية وينبني ان نقتدي بها . والله مع عدم تناهى قدرته وخيريته يسمح بان يحدث في الكون شرور يقدر على منها لو اراد اللئلا يتبع بامتناعها خيرات اعظم او يلزم عنه شرور اقبح . فكذا الحال في السياسة البشرية ايضاً فان الروس يحسّنون في احتمال بعض الشرور حرصاً على بعض المخارات او خوفاً من شرور اعظم وقد قال اوغسطينوس في النظام لـ ٢ « ارفع البغياء من المجتمع الانساني فتشوش نظام كل شيء بالشهوات » وعلى هذا فالكافنة وان خططوا بمارسة طقوسهم يجوز احتمال ذلك منهم اما لاجتثاب خير او لاجتثاب شر . فحفظ اليهود طقوسهم التي كانت رمزاً الى حقيقة ايماناً يحصل لها به شهادة على صحة ايماناً من نفس اعدائهم و كانه يمثل لنا في صورة مجازية حقيقة ما نعتقده ولهذا كانت طقوسهم محتملة . واما طقوس سائر الكفرة التي لا ثبت ولا تفيد شيئاً فلا ينبغي احتمالها بوجه الا لاجتثاب شر كالتشكيك او النزاع مما قد يلزمه عن

عدم احتالما او كنخ خلاص بعض من اذا احتمل ذلك منهم اهتدوا تدریجاً  
إلى الإيمان . ولهذا السبب احتلت الكبيرة اجياناً طقوس المبتدعة والوثنيين  
ايجام كان جمهور الكفرة عدداً

وبذلك يتضاعف الجواب على الاعتراضات

### الفصل الثاني عشر

في ان اطفال اليهود وسائل الكفرة هل يبني تعبيدهم على رغم آباءهم

يختللي الى الثاني عشر بان يقال : يظهر انه ينفي تعبيد اطفال اليهود  
وسائل الكفرة على رغم آباءهم فان الوثاق الزواجي اعظم من حق السلطة  
الابوية لأن هذا الحق يمكن ان ينقض من الانسان برشد الاباء واما الوثاق  
الزواجي فليس لانه ان ينقض كقوله في متى ١٩ : ٦ « ما جمعه الله فلا  
يفرقه انسان » وهو ينقض بعده الكفر فقد قال الرسول في اكور ٧ : ١٥  
« وان فارق الغير المؤمن فليفارق فليس الاخ او الاخت مستبعداً في مثل  
هذه الاحوال » وقد قيل في الشعع القانوني اذا ابي الزوج الغير المؤمن ان  
يقيم مع الزوج الآخر من دون اهانة خالقه فلا ينضم على الزوج الآخرين  
يساكنه . فأولى اذن ان يلتف بالكفر حتى سلطة الاباء على ابنائهم فيجوز  
اذن تعبيد ابنائهم على كره منهم

٢ وايضاً ان مساعدة الانسان في خطر الموت الابدي اوجب من  
مساعدته في خطر الموت الزمني . ومن وجد انساناً في خطر الموت الزمني ولم  
يساعده بمحظاً . فاذما كان ابناء اليهود وغيرهم من الكفرة يوجدون في  
خطر الموت الابدي لو ترکوا ابناءهم وجب في ما يظهر ان يوخذوا منهم  
ويعدوا وينتفعوا في الإيمان

٣ وايضاً ان ابناء العبيد عبيد وخاصمون لسلطان سادتهم . واليهود

عبد للملوك والولاة فكذا ابناء عم ايضا . فبحق اذن للملوك والولاة ان يفعلوا في حق ابناء اليهود ما يشاؤون . فلا ظلم اذن في تعبيدهم ايامهم على رغم آباءهم

٤ وايضا كل انسان فهو بالله الذي اولاه النفس اخص منه بالأب الجسدي الذي اولاه الجسم فادا أخذ ابناء اليهود من آباءهم الجسديين وكسوا الله بالمعمودية لم يكن في ذلك جور

٥ وايضا ان المعمودية افضل للخلاص من الوعظ اذا بالمعمودية يُمْحَى في الحال وصلة الخطيئة والجرم المستوجب العقاب ويُفْسَح بباب السراء . ولو لم عن عدم الوعظ خطر لكان الذنب فيه على من لم يعظ كما جاء في حزقيال ٣ و٣٣ عن ذاك الذي « يرى السيف واردا ولا ينفع في البوق » فادا اذا هلك ابناء اليهود لعدم قبولهم المعمودية فأولى ان يكون الذنب في ذلك على من قدروا ان يعمدوهم ولم يفعلوا

لكن يعارض ذلك انه لا يبني ان يظلم احد . واليهود يظلمون بتعبيد ابناءهم على كره منهم لأنهم يفقدون بذلك سلطتهم الابوية على ابناءهم المتصرين . فلا يبني اذن تعبيد ابناءهم على كرم منهم والجواب ان يقال ان عادة الكنيسة اقوى حجة وينبني الجري عليها دائما في كل شيء فان نفس تعلم الآية الكاثوليكين يستمد قوته من الكنيسة فشهادة الكنيسة اذن أولى بان يعول عليها من شهادة اوغسطزيوس او ايرنوس او غيرها من الآية ايما كان . والكنيسة لم يغير فيها قط عادة بان يعمد ابناء اليهود على رغم ابناءهم مع انه قد وجد في الاعصر الحالية كثير من الملوك الكاثوليكين المقدرين جدا كقسطنطين وتيودوسيوس الذين كان بعض الاساقفة القديسين مكانة عند دالة عليهم كما كان لسلفستروس عند قسطنطين

ولا يرسوس عند تيودوسيوس فلو كان ذلك مطابقاً للصواب لما اغفلوا  
اصلاً التاسه منه، فيظهر اذن ان استئاف القول بوجوب تبديد ابناء اليهود  
على رغم آباءهم خلافاً للعادة المرعية الى الآن في الكنيسة من المزاعم الخطيرة  
وذلك لبيان احدهما تعريض الابيان للخطر فان الاطفال الذين لم يلتفوا من  
التبير اذا قبلوا شر المعمودية يسهل بعدهما عليهم ذلك ان يجعلهم آباءهم على  
ترك ما قبلوه وهم جاهلون له وهذا يعود على الابيان بالضرر · وثانياً منافاة  
ذلك للعدل الطبيعي فان الابن من حيث الطبيعة جزء من ابيه فهو في اول  
الامر لا يكون منفصلاً في الجسد عن ابويه ما دام في حتى امه ثم متى خرج  
من المشي قبل ان يبلغ من الاختبار يبقى في كفالة ابويه كأنها حشى  
روحاني له فان الطفل ما دام غير بالغ سن التبير لا يتساوى عن الحيوان النير  
العاطق وكما ان من يملك ثوراً او فرساً له يقتضى الحق المدني ان يستعمله متى  
شاء كما يستعمل الله شخصه كذلك من يقتضى الحق الطبيعي ان يكون الابن  
في كفالة ابيه قبل ان يبلغ سن التبير فاذا سُبَّ ابواه هذه الكفالة او تصرُّف  
فيه بنحو من الانحراف بغير رضاها قبل بلوغه سن التبير كان ذلك منافي للعدل  
ال الطبيعي · اما متى ابتدأ ان يبلغ سن التبير فيتبدئ ان يصيرولي نفسه  
ويقدر ان يدبر نفسه في ما يقتضيه الحق الاهي او الطبيعي وحيثنه يبني ان يدعى  
الابيان لا بالقسر والاكراه بل بالاقناع وله ان يوم من ويتمدد ولو لم يرض  
 بذلك ابواه لكن ليس له ذلك قبل ان يبلغ سن التبير ومن ثم قبل عن  
 اطفال الآباء الاقدمين انهم «نجوا بابيان آباءهم» ويفهم من ذلك ان من  
 شأن الآباء ان يعنوا بخلاص ابنائهم وخصوصاً قبل ان يبلغوا سن التبير  
 اذا اجبر على الاول بان كل من الزوجين المرتبطين بالوثاق الزوجي  
 بالغ من الاختيار فيقدر ان يعتنق الابيان بغير رضى الآخر · وليس كذلك

ال طفل قبل بلوغه من التمييز لما بعد بلوغه ذلك فتصح المشابهة اذا اراد ان يهدي وعلى الثاني بأنه لا ينبغي ان يخلص احد من الموت الطبيعي على خلاف نظام الحق المدني فانه اذا قضى القاضي الشرعي على احد بالموت الذهني فلا ينبغي ان يخلصه احد بالقوة فكذلك ايضا لا ينبغي ان يخرج احد نظام الحق الطبيعي الذي يتضمن ان يكون الان في كفالة ايه لكي يدفع عنه خطورة الموت الابدي

وعلى الثالث بان اليهود انما هم عبيد للملوك بالعبودية المدنية التي لا تتفق مع نظام الحق الطبيعي او الاهلي

وعلى الرابع بان نسبة الانسان الى الله انما هي بالعقل الذي به يتأافى له ان يعرف الله . فالطفل اذن قبل ان يبلغ من التمييز يكون له بمقتضى الترتيب الطبيعي نسبة الى الله بعقل ابويه اللذين يتضمن الطبع ان يكون في كفالتها ولا يفعل في حقه شيء من الامور الاهلية الا على مقتضى تدبيرها

وعلى الخامس بان الحظر اللازم عن اهال الوعظ لا يقع فيه الا الذين عباد اليهم بجهة الوعظ ولهذا قبل ذلك في حزقيا « جعلتك رقبا لبني اسرائيل » . والاهتمام بفتح اسرار الخلاص لاطفال الكفرة هو من شأن آباءهم . فاذن هم الذين يقعون في الحظر اذا نال ابناءهم الصغار مضررة في خلاصهم بسبب حرمانهم الامرار

### المبحث الحادي عشر

#### في البدعة - وفيه اربعة فصول

ثم ينبغي النظر في البدعة والبحث في ذلك يدور على اربع مسائل - ١ في ان البدعة هل هي نوع من الكفر - ٢ في موضوعها الذي تتعلق به - ٣ هل ينبغي احتمال المندعنة - ٤ هل ينبغي قبولهم من رجعوا عن ضلالهم

### الفصلُ الأول

في ان البدعة هل هي نوع من الكفر

ينتقل الى الاول بان يقال : يظهر ان البدعة ليست نوعاً من الكفر فان العقل هو مناط الكفر كما مر في البحث الآف ف ٢٠ والبدعة لا يظهر انها تختص بالعقل بل بالآخر بالقوة الشوقيه فقد قال ايرونيوس في تفسير رساله غلا وورد في الاحكام مب ٣ « ان معنى البدعة Hæresis الانتخاب اي ان يختار كل واحد لنفسه ذلك التعليم الذي يعتقد افضل » والانتخاب فعل القوة الشوقيه كما مر في اول الثاني مب ١٣ ف ١ . فليست البدعة اذن نوعاً من الكفر

٢ وايضاً ان الرذيلة تستفيد نوعيتها على وجه الخصوص من النهاية وعليه قول الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٥ « من يزني ليسرق فلان يعتبر سارقاً أولى من ان يعتبر زانيا » وغاية البدعة هي المنفعة الزمنية وبالاخص الرئاسة والجاه مما يختص برذيلة الكبراء او المgross فقد قال اوغسطينوس في كتاب فائدة الاعتقاد « المبتدع هو الذي تحمله المنفعة الزمنية وبالاخص طلب الجاه والرئاسة على ان يُحدث او يتبع مذاهب باطلة وحديثة . فليست البدعة اذن نوعاً من الكفر بل هي بالآخر نوع من الكبراء

٣ وايضاً ان الكفر لوجوده في العقل لا يظهر انه من اعمال الجسد . والبدعة من قبل اعمال الجسد فقد قال الرسول في غلا ٥ : ١٩ - ٢٠ « اعمال الجسد واضحة وهي الزنى والنجاسة » الى ان قال « والمشاققات والبدع » فليست البدعة اذن نوعاً من الكفر

لكن يعارض ذلك ان الباطل مقابل للحق : والمبتدع هو الذي يحدث او يتبع مذاهب باطلة او حديثة . فالبدعة اذن مقابلة للحق الذي اليه يستند

الإيمان . فهي أدنى من درجة تحت الكفر

والجواب أن يقال إن لفظ البدعة في اليونانية يدل على الانتخاب كما مر ، والانتخاب يتعلق بما يؤدي إلى الغاية السابقة تصورها كما مر في أول الثاني مب ١٣ ف ٣ والارادة تذعن في الأمور الإيمانية لحق ما على الله خيرها الخاص كما يظهر مما مر في مب ٤ ف ٣ فما كان أدنى حقاً أولياً فهو يتضمن حقيقة الغاية القصوى وما كان حقاً ثانوياً فهو يتضمن حقيقة ما يؤدي إلى الغاية . ولأن من يؤمن يذعن لقول قائل يظهر أن من يذعن لقوله في كل مذهب هو أولي وبنزلة الغاية وما باعتقاده يذعن لواحد هو بنزلة امر ثانوي . إذا تم بذلك فلن كان ذا إيمان مسيحي صحيح يذعن بارادته للسيح في ما يرجع حقيقة إلى تعليمه فيمكن أدنى لانسان ان يعدل عن صحة الإيمان المسيحي لوجهين أولاً لأنّه يأبى أن يذعن لنفس المسيح وهو يعتبره ارادة قبيحة بالنسبة إلى الغاية وهذا يرجع إلى نوع كفر الوثنيين واليهود وثانياً لأنّه يقصد أن يذعن للسيح ولكنه يصل في انتخاب ما يهوي يذعن له لأنّه لا يتطلب ما اوردته المسيح حقيقة بل ما تقتضيه إيمان عقله فكانت البدعة لذلك نوعاً من الكفر مختصاً بن يقر بالإيمان بالسيح ولكنه يفسد عقائده اذا الجيب على الاول بان نسبة الانتخاب الى الكفر كنسبة الارادة الى الإيمان كما نقدم

وعلى الثاني بان الرذائل تستفيد نوعيتها من الغاية المترية وما الغاية البعيدة فتستفيد منها جنسيتها وعليتها كما انه لو زنى زان لكى يسرق كان هناك نوع الزنى مستفاداً من غايته وموضوعه الخاصين ولكن يستفاد من الغاية البعيدة ان الزنى ناشئ عن السرقة ومندرج تحتها اندرج الملعول تحت طبعها و النوع تحت جنسه كما يظهر مما اسلفناه من الكلام الاجمالي على الافعال بـ

اول الثاني مب ١٨ ف ٢ . وكذلك الحال هنا ايضاً فان النهاية القرية للبدعة هي اقياد الانسان لاعتقاده الباطل ومنها تستفيد البدعة نوعيتها واما غايتها البعيدة فيستفاد منها عليها اي ان مصدرها الكبرياء او المحرص وعلى الثالث بأنه كما ان معنى البدعة في اليونانية الاشتغال كذلك معناها في اللاتينية التشيع كما قال ايسيدوروس في كتاب الاشتغال وكلها يرجع الى اعمال الجسد لا باعتبار فعل الكفر في نفسه بالنسبة الى موضوعه القريب بل باعتبار علته التي هي اما اشتهاه غاية غير محمودة باعتبار ان ذلك صادر عن الكبriاء او المحرص كما تقدم واما وهم خيالي ينشأ عنه الفساد كما قال الفيلسوف ايضاً في الالهات كه . والخيال هو على نحو ما من قبيل الجسد من حيث ان فعله يتم باللة جسمانية

### الفصل الثاني

في ان البدعة مل تتعلق خصوصاً بالأمور اليمانية

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان البدعة لا تتعلق خصوصاً بالأمور اليمانية فان البدع والتشيع قد وجدت بين اليهود والقريسين كما في موجودة بين المسيحيين على ما قال ايسيدوروس في الاشتغال لـ ٨ . والخلاف بينهم لم يكن في الامور اليمانية . فالبدعة اذن لا تتعلق بالأمور اليمانية على انها موضوعها الخاص

٢ . وايضاً ان موضوع الایمان هو الاشياء المعتقدة . والبدعة لا تتعلق بالاشياء فقط بل بالافاظ وبنفس الكتاب المقدس ايضاً فقد قال ابرونيون في شرحه رسالة غالا « كل من يفسر الكتاب المقدس على خلاف المفهوى المراد من واسعه الذي هو الروح القدس وان لم ينفصل عن الكنيسة يمكن اعتباره مبتدعًا » وقال في موضوع آخر « قد تنشأ البدعة عن علم احكام التعبير » .

فليست البدعة اذن مخصوصة ب موضوع الآيـان

وأيضاً قد يختلف علماء الدين في الامور الایـانية ايضاً كما اختلف ابرونيموس وأوغسطينوس في ابطال الطقوس التاموسية . ومع ذلك ليس في هذا الخلاف وصمة البدعة . فليست البدعة اذن مخصوصة بموضوع الآيـان لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في رده على المانوية «الدين يذهبون من ابناء كنيسة المسيح مذاهب خطرة وستجعنه اذا أدرى بالعدلوا عنها الى المذاهب السليمة والمستقيمة فاصرروا عليها ولم يشاووا نقوم تعاليمهم المفسرة والمروبة بل طلوا يدافعون عنها فهم مبتدعة » والتعاليم المفسرة والمروبة انا هي التعاليم المنافية لمقاييس الآيـان الذي به « يحيى البار » كافي رو ١٢:١ . فالبدعة اذن تتعلق بالامور الایـانية على انها موضوعها الخاص

والجواب ان يقال ان كلامنا هنا على البدعة من حيث يراد بها فساد الآيـان المسيحي وليس من قبيل فساد الآيـان المسيحي ان يذهب واحد مذهبـاً باطلـاً في الامور الغير الایـانية كالامور المساحية ونحوها مما لا علاقة له بالآيـان بل انتـا يكون من قبيل ذلك ان يذهب مذهبـاً باطلـاً في الامور المختصة بالآيـان فقط . والآيـان يختص به شيء على وجهين اصالة كالمقاييس الایـانية وبيـانـاً كالمور التي يلزم عنها فساد في عقيدة ايمانـة والبدعة يجوز ان تتعلق بكلـيـهما كـالـآيـانـ

اذـا احـيـبـ على الـاـولـ بـاـنـهـ كـاـنـ بـدـعـ اليـهـودـ وـالـفـرـيـسـيـنـ كـاـنـتـ تـعـلـقـ بـمـذـاهـبـ مـخـصـصـةـ بـعـقـيدـةـ اليـهـودـ اوـ الـفـرـيـسـيـنـ كـذـكـ بـدـعـ المـسـيـحـيـنـ اـيـضاـ تـعـلـقـ بـماـ يـعـتـصـ بـالـدـيـنـ المـسـيـحـيـ

وعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـهـ اـنـاـ يـعـتـبـرـ مـفـسـرـاـ لـكـنـابـ الـقـدـسـ عـلـ خـلـافـ المـعـنـيـ المرـادـ منـ الرـوـحـ الـقـدـسـ مـنـ يـسـرـهـ عـلـ وـجـهـ مـنـافـ لـمـأـوـحـيـ بـالـرـوـحـ الـقـدـسـ وـعـلـيـهـ

قول حزقيال ١٣ : ٦ عن الانبياء الكاذبة « اصرُوا على قولهم » اي بتفسير الكتاب تقسيراً باطلأ - وايضاً لها يصرح المؤمن بآياته بالالفاظ التي ينطق بها فان الافرار فعل من افعال الامان كامر في مب ٣ ف ١ فاذا كان التعبير عن الامور الامانية غير محكم فقد يؤدي الى فساد في الامان ولذا قال البابا لاون في رسالة الى بروتريوس اسقف الاسكندرية « ان اعداء صليب المسيح يرصدون اقوالنا والفاظنا فلا نحمل لهم سبلاً ولو يسيروا الان يقتروا علينا انا موافقون على القول النسطوري »

وعلى الثالث بما قاله اوغسطينوس وورد في الاحكام ٢٤ مب ٣ من ان « الذين يدافعون عن آرائهم ولو كانت باطلة وفاسدة لا عن عناد او مكابرة بل سعياً وراء الحق باجتهاد وتدقيق اذا كانوا مستعدين للعدول عنها متى تبنوا الحق لا يبني ان يجعلوا في جملة المبدعة » اي لأنهم لا يقصدون بذلك معارضة الكنيسة في تعليمها . ومن هذا القبيل ما نجدوه بين بعض الآية من الخلاف اما في ما لا يمس الامان او في ما لم تكن الكنيسة قورتها وجزمت به من بعض الامور الخاصة بالامان واما بعد ان يتقرر ذلك بسلطان الكنيسة الجامحة فاذا تصدى احد لمعارضتها فيه واصر على ذلك اعتيراً مبدعاً . وهذا السلطان قائم أصالة في المخبر الاعظم فقد قيل في الاحكام ٢٤ مب ١ « كلما اضطرب امر الامان وجب على جميع اخوتنا وزملائنا في الاسقفيه ان لا يرجعوا في ذلك الا الى بطرس اي الى سلطان خليقه » فانه لا ايرونيس ولا اوغسطينس ولا غيرها من آية الدين يريد قوله له منافي لما يجزم به هذا السلطان وعليه قول ايرونيس في رسالة له الى البابا داماس « هذا هو ايتها البابا الكل الفبطة الامان الذي تعلمناه في الكنيسة الكاثوليكية فان كان شيء منه ربما لم يرع فيه جانب السلامة او التدقير فترغب ان يصلح منك انت

الخليفة بطرس في أيامه وكرسيه . وان تقر ايامنا هذا بحكم سلطانك الرسولي فكل من يتعرض بعده لخطئتي يثبت بذلك انه جاهل او غير مخلص او انه ليس كاثوليكيا ايضاً بل مبتداعاً

### الفصل الثالث

في ان المبدعة هل ينبغي احتالهم

يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر انه ينبغي احتمال المبدعة فقد قال الرسول في ٢ تيمو ٢ « عبد الله يجب عليه ان يكون حليماً مؤدياً بوداعته الذين يقاومون الحق عسى ان يوتحم الله التوبة لمعرفة الحق فيفيقا من نفع الشيطان » واذا لم يتعمل المبدعة بل دفعوا الموت تذر عليهم التوبة . فيظهر اذن ان هذا منافٍ لوصية الرسول

٢ وايضاً ما لا بد منه في الكنيسة ينبغي احتاله . ولا بد من البدع في الكنيسة فقد قال الرسول في ١ كور ١٩ : ١١ « لا بد من البدع ليظهر فيكم المزكون » . فيظهر اذن انه ينبغي احتمال المبدعة

٣ وايضاً قد امر السيد عبيده في متى ١٣ ان يدعوا الزوان ينت الى وقت الحصاد المراد به متهى الدهر كما في الموضع التقدم . والمراد بالزوان المبدعة على ما فسره القديسون . فينبغي اذن احتمال المبدعة

لكن يعارض ذلك قول الرسول في تيطس ٣ « الرجل المبتعد بعد الانذار مرة واحرى اعرض عنه علماً ان من هو كذلك قد فسد تلماً »

والجواب ان يقال ينبغي ان يعتبر في المبدعة امران احدها من جهنهم والثاني من جهة الكنيسة فالامر المعتبر من جهنهم هو الخطبة التي لم يستوجبوا بها ان يُفصلوا عن الكنيسة بالحرم فقط بل ان ينفوا من العالم بالموت ايضاً فان افساد الاعان الذي به تقوم حبوة النفس لافظع جداً من تزييف الدراما

التي هي قوام الجيرة الزنبية . فإذا كان مزيغو الدرهم أو غيرهم من الجرمين يقضي عليهم عدل الولاية العالية بعاجل الموت فلأنه يقضي العدل على المبتدة عن ثبوت ابتداعهم ليس بعاجل الحرم فقط بل بعاجل الموت أيضاً أولى – والامر المعتبر من جهة الكنيسة هو الرحمة لقصد اهداه الضالين ولهذا فهي لا تقضي عليهم عاجلاً بل بعد الانذار مرةً وانحرى كما رسم الرسول أما اذا بقي المبتدع بعد ذلك مضرأ على ضلاله ويثبت الكنيسة من اهداهها فانها توجههـا الي خلاص غيره فنصله عنها بقضاء الحرم ثم تتركه ليستأصل من العالم بالموت بالقضاء العالمي فقد قال ايرونيوس وورد في الاحكام ٢٤ مب ٣ «ينبني قطع العلم الفاسد وطرد النعجة انجرها من المخاتير لثلا يتولى اللهيـ والفساد والتمن والموت جملة البيت والجهور والبدن والقطعـ فقد كان اريوس في الاسكدرية شرارةً واحدةً الا انه لعدم تعجل اطفارها انتشر لمـها في العالم كله»

اذـ اجـيبـ عـلـيـ الـاـوـلـ بـاـنـ تـأـدـيـبـ الـمـبـدـعـ مـرـةـ وـاـخـرـىـ هـوـ مـنـ قـبـيلـ تـلـكـ الـوـادـعـةـ فـاـنـ اـبـيـ الـأـرـعـواـءـ يـعـتـبـرـ فـاسـدـاـ كـاـ صـرـحـ بـهـ الرـسـوـلـ فـيـ الـمـوـضـعـ

الموارد في المعارضة

وعلى الثاني بـاـنـ النـائـةـ الـحاـصـلـةـ عـنـ الـبـدـعـ وـهـيـ نـقـرـيـرـ ثـبـاتـ الـمـؤـمـنـينـ كـاـ قالـ الرـسـوـلـ وـدـفـعـ الـكـسـلـ بـالـاجـتـهـادـ فـيـ مـطـالـعـةـ الـكـنـاـبـ الـقـدـسـ كـماـ قالـ اوـغـسـطـسـ بـنـوسـ خـارـجـةـ عـنـ قـصـدـ الـمـبـدـعـةـ فـيـ هـاـ يـقـصـدـوـنـ اـفـسـادـ الـايـانـ الـذـيـ يـتـرـبـ عـلـيـ اـعـظـمـ الـاـضـرـارـ وـلـهـذاـ فـوـجـوـبـ اـعـتـارـ ماـ يـقـصـدـوـنـ بـالـذـاتـ ماـ يـدـعـوـ اـلـىـ اـسـتـصـالـمـ اـوـلـىـ مـنـ وـجـوـبـ اـعـتـارـ ماـ يـحـصـلـ بـغـيرـ قـصـدـهـمـ مـاـ يـدـعـوـ اـلـىـ اـسـتـعـالـهـمـ

وعلى الثالثـ بـاـزـدـ فيـ الـاحـكـامـ ٢ـ مـبـ ٣ـ مـنـ انـ «الـحـرمـ وـالـاسـتـصـالـ مـتـغـيـرـانـ اـذـ هـاـ يـحـرـمـ مـنـ بـحـرـمـ لـتـخلـصـ رـوـحـهـ فـيـ يـوـمـ رـبـنـاـ عـلـىـ ماـ قـالـ الرـسـوـلـ فـيـ اـ كـوـرـ ٥ـ »ـ وـمـعـ ذـكـ فـاـذـ اـسـتـأـصـلـ الـمـبـدـعـ بـالـمـوـتـ فـلـبـسـ ذـكـ مـنـ اـفـيـاـ

لأمر الرب اذا ثنا براد به الذهبي عن قلم الروان متى تغدر قلمه بدون قلم الخططة  
ايضاً كما مر في البحث الآتف ف ٨ عند الكلام على الكفرة بالاجمال

#### الفصل الرابع

في ان الذين يرجعون عن البدعة هل يتبني ان يقبلوا من الكنيسة

يُنقطع الى الثالث بان يقال : يظهر ان الذين يرجعون عن البدعة يتبني  
ان يقبلوا من الكنيسة قطعاً قد قيل في ارميا ٣ : ١ بلسان الرب « زَيَّرْتُ مِعَ اخْلَاءَ كَثِيرِينَ فَرَجَعْتُ إِلَيْ » وحكم الكنيسة هو حكم الله كقوله في نسخة  
١٧ : « اسْمَاعِيلُ الصَّدِيقُ سَمِاعُكُمُ الْكَبِيرُ وَلَا تَحْابُوا أَحَدًا فَإِنَّ حُكْمَ اللَّهِ » فـ

يزفي اذن بالكفر الذي هو زن روحاً يبني مع ذلك قبوله

٢ وايضاً اذن ارب ابر بطرس في متى ١٨ : ٢٢ ان يغفر للآخرين الخطأ  
لا الى سبع مرات فقط « بِلِّي سَبْعِينَ مَرَّةً سَبْعَ مَرَّاتٍ » والمراد بذلك على  
ما فسره ايرونيس وجوب المغفرة لمن يخطئ مهما تكرر خطأه . فاذاً مهما  
تكرر خطأ انسان بتكرار السقوط في البدعة يتبني ان يقبل من الكنيسة

٣ وايضاً اذن البدعة ضرب من الكفر . ومن اراد من الكفرة

الآخرين الاهداء يقبل من الكنيسة . فيبني اذن قبول البدعة ايضاً  
لكن يعارض ذلك قوله في الاحكام الشرعية « مَنْ يُعْلَمَ أَنَّهُ عَادَ إِلَى الْبَدْعَةِ  
بَعْدَ إِجْعَدِهَا يَنْبَغِي أَنْ يُرْكَ لِلْقَضَاءِ الْعَالَمِيِّ » فليس يتبني اذن قبول الكنيسة له  
والجواب اذن يقال ان الكنيسة بناء على مارسنه لها الرب تتناول محبتها  
الجميع لا الاصدقاء منهم فقط بل الاعداء والمصطهودين ايضاً كقوله في متى ٥

٤ : « احْبُوا أَعْدَاءَكُمْ وَأَحْسِنُوا إِلَى مَنْ يَغْضِبُكُمْ » ومن مقتضى الحبة ان  
يريد الانسان خير القريب وي فعله . والخير نوعان احددهما روجي وهو خلاص  
النفس وهذا هو المقصود بالذات من الحبة لأن الحبة توجب على كل انسان ان

ير يدها الخير لغيره فإذا اعتبر هذا الخير فالمتبدعة الراجعون مهما تكرر سقوطهم في البدعة يبني أن ن詮م الكنيسة للتوبه التي بها يفتح لهم طريق الخلاص والآخر زمني وهو مقصود من المحبة تبعاً وذلك كله لحياة الجسمانية واقتناء الأشياء العالمية وطيب الاحداث والقام البيعي او العالى فان هذا لا توجب علينا المحبة ان نزيده للاغيار الا بالنسبة الى خلاصهم وخلاص غيرهم الابدي فما يوجد اذن من هذه المثيرات في فرد واحد اذا الممكن ان يجعل دون الخلاص الابدي في كثيرين فلا توجب المحبة ان نزيده له بل بالاحرى ان نزيد ان لا يكون له اولاً لوجوب تفضيل الخلاص الابدي على الخير الزمني وثانياً لأن خيراً جماعياً يُفضل على خيراً الفرد فلو قيل دامها المتبدعة الراجعون وأبقى على حياتهم وسائر خبراتهم الزمنية فربما افسر ذلك بخلاص غيرهم اولاً لأنهم لو عادوا الى السقوط في البدعة لافسدو غيرهم وثانياً لأن عدم الاقتراض منه يجري، غيرهم على تكرار السقوط في البدعة بدون خوف فقد قيل في جا : ٨ «اذا كان لا يقضى بسرعة على الاشرار اقترف بتوا البشر الشرور من غير خوف» وهذا فالراجعون عن البدعة لاول مرة لا يغسلون الكنيسة للتوبه فقط بل تبقى على حياتهم ايضاً وربما اعادت اليهم تسامعاً ما كان لهم من المقامات اليعية اذا آلت منهم الاخلاص في رجوعهم وكثيراً ما ورد ان هذا جرى حباً للسلامة، واما متى تكرر سقوط القبورين فيكون ذلك دليلاً على عدم ثباتهم في اليمان فان رجعوا بعد ذلك يُقبلوا للتوبه ولكن لا يغفون من حكم الموت

اذا اجبت على الاول بان الراجعين يقبلون دائمآ في حكم الله لان الله هو فاحص القلوب ويعرف الراجعين حقيقة ونما الكنيسة فاييس لها ان نقتدي في ذلك بالله . وهي تعتبر الذين يتکرر سقوطهم بعد قبولها ايامه غير

مخلصين في رجوعهم إليها فهي لا تسد بـ في وجوبهم سبيل الخلاص ولكنها  
لا تغيرهم من خطر الموت

وعلى الثاني بأن كلام الرب لبطرس لما هو على الخطبة المترفة في حقه  
ليقتصرها لا خير التائب إليه وهذه يجب اعتقادها دائمًا لا على الخطبة المترفة  
في حق القريب أو في حق الله فإن اعتقاد هذه ليس في أخبارنا كما قال  
أبرونيوس بل قد رسمت الشريعة في ذلك وجهًا ملائمة لكرامة الله  
ومنفعة القريب

وعلى الثالث بأن الكفرة الآخرين الذين لم يكونوا قد آمنوا قط<sup>١</sup> إذا  
اهتدوا فلأوجه الاستدلال على عدم ثباتهم في الإيمان كالمبدعة المتكرر سقطهم  
فليس حكم الفريقين واحداً

### المبحث الثاني عشر

#### في الردة — وفيه فصلان

ثم يبني النظر في الردة والمبحث في ذلك يدور على سئتين — ١ في أن الردة هل  
هي من قبيل الكفر — ٢ في أن المرؤوسين هل يحجبن بسببها من قيد ولادة الرؤساء  
المرتدin

#### الفصل الأول

##### في أن الردة هل هي من قبيل الكفر

يتخطى إلى الأول بأن يقال : يظهر أن الردة ليست من قبيل الكفر  
لان ما كان مبدأ لكل خطيبة لا يظهر أنه من قبيل الكفر لحدوث خطايا  
كثيرة من دون الكفر . ويظهر أن الردة هي مبدأ كل خطيبة فقد قيل في سبي ١٤:١  
« أول كبراء الإنسان ارتداده عن رب » وقيل بعد ذلك « الكبراء أول كل  
خطيبة ». فليست الردة إذن من قبيل الكفر

٢ وايضاً ان الكفر قوم في العقل . ويظهر أن الردة نقوم بالآخر في ما كان ظاهراً من فعل او قول او في الارادة الباطنة ايضاً في ام٦: «الرجل المرتد لا منفعة به يسعى بقول الكذب ويغمز عينيه ويضرب برجله ويعلم باصبعه ويدبر الشر بقنه الفاسد وفي كل حين يزرع الفتن» وايضاً من يختلس او يكره قبر محمد يعتبر مرتدأ . فالردة اذن لا ترجع قصدآ الى الكفر

٣ وايضاً لما كانت البدعة من قبيل الكفر كانت نوعاً مبيناً منه فلو كانت الردة من قبيل الكفر وكانت نوعاً مبيّناً منه . وليس الامر كذلك على ما يظهر مما مر في مب١٠ فـ٥ . فليست الردة اذن من قبيل الكفر لكن يعارض ذلك قوله في يو٦٧: «رجع كثيرون من تلاميذه الى الوراء» اي ارتدوا عن الاعيان به وهم الذين قال عنهم رب هناك قبل ذلك «ان قوماً منكـ لا يؤمنون» فالردة اذن من قبيل الكفر

والجواب ان يقال ان معنى الردة الرجوع عن الله وهذا يكون على انماط مختلفة بحسب اختلاف كيفية اتصال الانسان بالله فان الانسان يتصل بالله اولاً بالاعيان وثانياً بما يبني من خصوصيـ الارادة له تعالى واقيادـها لرسومـه وثالثـاً بعض التوافـل الخـصوصـة كاتخـاذـالـحـالـةـالـرـهـابـيـةـوالـاـكـيرـيـكـيـةـ اوـالـاتـسـامـ بالـدرجـاتـ المـقدـسـةـ . ومتى زالـ المـأـخـرـ بـقـيـ المـتـقدـمـ ولاـ يـعـكـسـ فقدـ يـرـتـدـ اذـنـ الانـسانـ عنـ اللهـ بـخلـعـ الحـالـةـ الـرـهـابـيـةـ الـتـيـ نـذـرـهاـ اوـ الـدـرـجـةـ الـتـيـ قـبـلـهاـ وـهـذـهـ يـقـالـ لهاـ رـادـةـ الـرـهـابـيـةـ اوـ الـدـرـجـةـ وـقـدـ يـرـتـدـ عـنـهـ بـقـرـبـ النـفـسـ عـلـىـ اوـامـرـ الـاـهـمـةـ وـهـذـانـ النـوعـانـ منـ الرـدـةـ يـكـنـ لـلـاـنـسـانـ انـ يـقـيـ مـعـهـماـ مـتـصلـاـ بـالـلـهـ بـالـاعـيـانـ اـمـاـ انـ خـلـعـ الـاعـيـانـ فـيـتـذـ يـظـهـرـ اـنـهـ اـعـرـضـ عـنـ اللهـ بـالـكـلـيـةـ وـهـذـاـ هـوـ المـرـادـ بـالـرـدـةـ عـلـىـ الـاـطـلـاقـ ايـ خـلـعـ الـاعـيـانـ وـيـقـالـ لهاـ رـادـةـ الـخـيـانـةـ وـهـيـ بـهـذـاـ المـعـنـىـ مـنـ قـبـلـ الـكـفـرـ

اذاً يجب على الاول بان هذا الاعتراض ان يرد على النوع الثاني من الردة وهو تقد الماء على اوامر الله وهذا يحصل في كل خطيئة مبيته وعلى الثاني بان اليمان ليس يقتضي تصديق الجنان فقط بل اظهار اليمان الباطن بالاقوال والافعال الثابتة ايضاً لان الاقرار بالسان فعل من افعال اليمان وعلى هذا النحو تعتبر بعض الاقوال او الافعال الظاهرة من قبل الكفر من حيث تدل عليه على حد قولنا لما يدل على الصحة صحيح . واما الآية الموردة فهي وان جاز حملها على مطلق الارتداد تصدق بالوجه الحق على الارتداد عن اليمان لان اليمان لكونه الاساس الاول للمرجوات وبغير ايمان لا يستطيع احد ان يرضي الله كما في عبر ١١ فاذا زال لا يبقى في الانسان ما يمكن ان يكون مفيداً للخلاص الابدي ولهذا قيل اولاً ان الرجل المرتد لا منفعة به . ثم اليمان هو حياة النفس كقوله في رو ١٢ : « البار باليمان يحيا » فلما انه اذا زالت الحياة الجسمانية اختل ترتيب اعضاء الانسان واجزائه كلها كذلك اذا زالت حياة البر التي تحصل باليمان بدا اختلال الترتيب في الاعضاء كلها واؤلاً في القم الذي هو اخص معيلاً عن القلب وثانياً في العينين وثالثاً في آلات الحركة ورابعاً في الارادة التي تتجه الى الشروه هذا يلزم عنه زرع الانسان الفتن قاصداً بذلك اخراج الغير عن اليمان كما خرج هو عنه وعلى الثالث بان نوع الكيفية او الشكل لا يتغير باعتبار كونه مبدأ للحركة او متهي لها بل الانواع بعض ذلك تعتبر بحسب حدود الحركات . والكفر هو للردة بمنزلة الحمد الذي تنتهي اليه حركة الخارج عن اليمان . فالردة اذن ليست نوعاً معيناً من الكفر بل حالاً مجسمة له كقوله في بط ٢ : ٢١ « لوم يعرفوا الحق لكان خيرا لهم من ان يعدلو بعد ما عرفوه »

### الفصل الثاني

في ان الملك هل يفقد بارتداده عن الامان الولاية على رعاياه بحسب

لا تجحب عليهم طاعته

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان الملك لا يفقد بارتداده عن الامان الولاية على رعاياه بل تجحب عليهم طاعته فقد قال امبروسيوس ان « الملك يوليانيوس مع انه كان مرتدًا كان تحت امره جنود مسيحيون حين كان يقول لهم ابشقوا الحسام للذب عن المملكة كثروا يطعونه » فرعايا الملك اذن لا يخلون من قيد ولا به بسبب ارتداده

٢ وايضاً ان المرتد عن الامان كافر . وقد وجد رجال قدисون خدموا بامانة اسياداً كفراً كاً خدم يوسف فرعون ودانيال نبوخذنصر ومردخاي احشوري . فاذليس ينبغي ان يعني الرعايا من طاعة الملك بسبب ارتداده عن الامان


٣ وايضاً ان الله يعرض عنه بكل خطبته كما يعرض عنه بالارتداد عن الامان فلو كان الملك يفقدون بارتدادهم عن الامان حق السلطان على رعاياهم المؤمنين لكنوا يجعلون المحبة يفقدونه ايضاً بالخطايا الآخر . وهذا بيان البطلان . فليس ينبغي اذن الخروج عن طاعة الملك بسبب ارتدادهم عن الامان

لكن يعارض ذلك قول غريفوريوس السابع في المجمع الروماني الخامس « من كان مرتبطاً بالمحروميين بعهد الامانة او بالقسم فلن جريأ على ما رسّمه اسلامنا القديسون نحمله بالسلطان الرسولي من القسم وننهى كل النهي عن ان يرعن لهم عهد الامانة الى ان يكفروا عن انفسهم » والموتدون عن الامان محرومون كالمبدعة على ما ورد في الاحكام الشرعية . فليس ينبغي الطاعة اذن للملوك

### المرتدين عن الإيمان

والجواب ان يقال ان الكفر ليس في حد نفسه منافيًّا للسلطة كما مر في معب ١٠١ ا لان السلطة تحصل بمقتضى حق الامر الذي هو حق بشري واما تمايز المؤمنين والكافرة فيحصل بمقتضى الحق الالهي الذي لا ينسخ به الحق البشري غير ان من يرتكب اثم الكفر يجوز ان يحكم عليه بفقد حق السلطة كما قد يحكم عليه بذلك لذنب اخرى على انه ليس من شأن الكنيسة ان تعاقب الذين لم يؤمّنوا فقط على كفرهم كقول الرسول في ا كور ١٢:٥ «ماذا يعنيني ان ادين الذين في الخارج» ولكنها تقدر ان تحكم بعقوبة من كفروا بعد ايمانهم ومن الصواب ان يعاقبوا بفقد سلطتهم على الرعايا المؤمنين بجواز ان يوُدِي ارتداهم هذا الى فساد عظيم في الامان لان الرجل المرتد بدبر الشر يقلبه ويزرع الفتن قاصداً ان يرد الناس عن الامان كما مر في الفصل الآلف وهذا حلالاً يسلِّم الحكم بجرائم واحدٍ بسبب ارتداه عن الامان يُحَلِّ رعيته ب مجرد ذلك من سلطاته واما كانوا موثقين به من قسم الامانة له اذا اجيب على الاول بان الكنيسة بسب حداثة عهدها في ذلك الزمان لم تكن قادرة حينئذٍ على كبح ملوك الارض ولهذا احتلت ان يطعن المؤمنون بوليتوس المرتد في ما لم يكن منافيًّا للإعانت اجتناباً لخطر اعظم على الامان

وعلى الثاني بان للكافرة الذين لم يؤمّنوا فقط حكماً آخر كما تقدم وعلى الثالث بان الارتداد عن الامان يفصل الانسان بالكلية عن الله كما مر في الفصل الآلف وليس كذلك كل خطيئة اخرى



المبحث الثالث عشر

في التمجيد بالمعجم — وفيه أربعة فصول

١. يبني النظر في خطبة التمجيد الشاملة للأقرار بالإيمان وأولاً في التمجيد بالمعجم وثانياً في التمجيد الذي يقال له خطبته في حق الروح القدس . أما الأول فالبحث فيه يدور على أربع مسائل — في إن التمجيد هل يقابل الأقرار بالإيمان — ٢ هل هود تما خطبته بمنتهى — ٣ هل هو أعظم الخطيباً — ٤ هل يوجد عند المتكلمين

الفصل الأول

في إن التمجيد هل هو مقابل للأقرار بالإيمان

يتحقق إلى الأول بأن يقال : يظهر أن التمجيد ليس مقابللاً للأقرار بالإيمان ذهراً شكل على الله بالإهانة أو التشنيمة . وهذا يرجع بالآخر إلى التواه التمسد على الله لا إلى الكفر به . فليس التمجيد اذن مقابللاً للأقرار بالإيمان

٢. وأيضاً قال الشارح في تفسير قول الرسول في أفس ٤ : ٣١ ليترنَّع منكم كـ تمجيد « على الله او على القدسيين » ويظهر أن الأقرار بالإيمان لا يتعلّق إلا بما هو خاص بالله الذي هو موضوع الإيمان . فليس التمجيد اذن مقابللاً وإنما للأقرار بالإيمان

٣. وأيضاً قال بعضُ أن أنواع التمجيد ثلاثة احدها ان يوصف الله بما لا يليق به والثاني ان ينفي عنه ما يليق به والثالث ان توصف الخليقة بما هو خاص بالله . ومن ذلك يظهر ان التمجيد لا يتعلّق بالله فقط بل بالمخلوقات ايضاً . وموضوع الإيمان هو الله . فليس التمجيد اذن مقابللاً للأقرار بالإيمان

لكن يعارض ذلك قول الرسول في ١ تمو ١ : ١٣ : « كتب من قبل مجدفاً ومضطهدًا » ثم قوله بعد ذلك « فعلت ذلك عن جهل في حال عدم

الإيمان» . فيظهر من ذلك أن التجذيف من قبيل الكفر والجواب أن يقال يظهر أن معنى التجذيف اهتمام حق خيرية سامية ولا سبباً لخيرية الالمية . والله هو ذات الخيرية كما قال دينيسيوس في الأسماء الالمية بـ ١ فكل ما يليق به يرجع إلى خيريته وكل ما لا ينحصه فهو بعزل عن كنه الخيرية الس الكاملة التي هي ذاته فإذا كل من ينفي عن الله ما يليق به أو يثبت له ما لا يليق به فقد اهتمام حق الخيرية الالمية وهذا يمكن وقوفه على نحوين برأي العقل وحده وبرأيه مع كراهة في القلب يعكس الإيمان بالله الذي يستكمل بمحبته . إذا انقررت ذلك فاهتمام حق الخيرية الالمية يكون أما بالعقل فقط أو بالقلب أيضاً فان حصل في القلب فقط فهو تجذيف القلب وإن ظهر خارجاً بالكلام فهو تجذيف الفم وهو بهذا اعتباراً مُقاِبلاً للأقرار بالإيمان إذا أجبت على الأول بأن من يقصد بكلامه على الله اهانته ينضم حق الخيرية الالمية لا بفساد نظر العقل فقط بل بفساد ميل الارادة التي تكره الكراهة الالمية وتصد عنها جهدها أيضاً وهذا هو التجذيف الكامل وعلى الثاني بأن الله كما يُعْظَم في قدسيه من حيث تُعظَم الاعمال التي يعملها فيهم كذلك التجذيف عليهم يرجع إليه بطريق المزوم وعلى الثالث بأنه لا يصح في الحقيقة قسمة خطيئة التجذيف إلى تلك الانواع الثلاثة فإن وصف الله بما لا يليق به ونفي ما لا يليق به عنه أنها لها متغيران بطرىء الإيجاب والسلب وتغيير الملكة على هذا الوجه لا يفعل تغييراً في النوع فإنه بعلم واحد يُعْنِيه يتبيّن بطلان الإيجابيات والسلوب وبجهل واحد يُعْنِيه يُعْظَم في كلها لأن السلب يثبت بالإيجاب كما في كتاب البرهان فـ ٢٥ – أما وصف المخلوقات بما هو خاص بالله فيظهر أنه من قبيل وصفه بما لا يليق به فان كل ما هو خاص بالله فهو الله نفسه فوصف خلقة أذن بما

هو خاص بالله هو جعل الله نفس الخلبة

### الفصل الثاني

في ان التجديف هل هو دليلاً خطبيه ممتهنة

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان التجديف ليس دائماً خطبيه ممتهنة  
فقد قال الشارح في تفسير قوله في كواوسي ٣: ٨ اما الان فانت ايضاً اطرحوا  
الآية « بعد الكبائر ينهى عن الصغائر » وهو ذكر التجديف في ما بعد  
فالتجديف اذن يعبر من الصغار التي هي خطايا عرضية

٢ وايضاً كل خطبيه ممتهنة فهي مقابلة لاحدى الوصايا العشر . وليس  
يظهر ان التجديف مقابل لاحداتها . فليس اذن خطبيه ممتهنة  
٣ وايضاً ان الخطايا التي تفترف بغير روية ليست ممتهنة ولهذا لم تكن  
الحركات الأولى خطايا ممتهنة لأنها تقدم روية العقل كما يظهر مما مر في اول  
الثاني مب ٧٤ ف ٣ و ١ . والتجديف قد يحصل احياناً بغير روية . فليس  
اذن دائماً خطبيه ممتهنة

لكن يعارض ذلك قوله في اوح ١٦: ٢٤ « من جدَّف على اسم رب  
فليُقتل قتلاً » وليس يعقوب احد بالموت الاعلى خطبيه ممتهنة . فالتجديف  
اذن خطبيه ممتهنة

والجواب ان يقال ان الخطبيه الممتهنة هي التي بها يفارق الانسان مبدأ  
الحياة الروحية الاول الذي هو مجده الله كما مر في اول الثاني مب ٧٢ ف ٥  
فككل ما ينافي المحبة فهو في جنبه خطبيه ممتهنة . والتجديف ينافي في جنبه  
المحبة الالهية لانه يهضم حق الخيرية الالهية التي هي موضوع المحبة كما تقدم في  
الفصل الانف فهو اذن خطبيه ممتهنة باعتبار جنبه

اذا اجبر على الاول بانه ليس المراد بذلك الشرح ان كل ما ذكر بعد

هو من الصفاير بل الله لعدم ذكره او لا صوى الكبائر ذكر بعدها بعض الصفاير  
موردًا في اثنائين شيئاً من الكبائر ايضاً

وعلى الثاني بان التجديف لما كان مقبلاً للقرار بالامان كما تقدم في  
الفصل الآنف كان النهي عنه مندرجأ في النهي عن الكفر المفهوم من قوله  
في خر ٢٠ انا رب الملك انما او انه قد نهى عنه قوله هناك « لا تتخذ اسم  
الملك باطلأ » فان من يقتري شيئاً على الله يتخد اسم الله باطلأ بأكثر من  
الذي يثبت باسمه تعالى شيئاً باطلأ

وعلى الثالث بان التجديف يحصل من غير روية على نحوين احدهما ان  
لا يتبه صاحبه الى ان ما يقوله تجديف وهذا يحدث متى اخذت سورة الاقفال  
انساناً فبدرت منه يداهه الفاظ حاصلة في تصورو من دون ان يلحظ معناها  
وهو حينئذ خطيئة عرضية وليس من قبيل التجديف الحقيقي . والثاني ان  
يتبه الى ان ما يقوله تجديف ويلحظ معنى الانفاظ التي ينطق بها وهو حينئذ  
لا يبرأ من الخطيئة المميتة كما لا يبرأ منها من دفعته حركة الغضب البدائية  
قتل من كان جالساً الى جانبه

### الفصل الثالث

في ان خطبتي التجديف هل هي اعظم الخططيات  
يتحطى الى الثالث بان يقال: يظهر ان خطبته التجديف ليست اعظم  
الخططيات فانه يقال شرعاً ما يضر كمال او اغسططيس في انكير يدرون ف ١٢ : ٠٠  
وخطيئة القتل التي تهدم حياة الانسان اعظم ضرراً من خطبته التجديف التي  
لا يمكن ان ينال الله منها مضره . فخطيئة القتل ادن اعظم من خطبته  
التجديف

٢ وايضاً كل من يحيث فإنه يستشهد الله على الكذب فكانه يصفه

بالكذب . وليس كل مجدف يبلغ الى حد ان يصف الله بالكذب . فالخنز  
اذن خطيئة اعظم من التجديف

٣ وابضاً قال الشارح في تفسير قوله في مز ٧٤ : ٦ لا ترتفعوا الى العلاء  
قرونكم ما نعه «ان اعظم رذيلة هو الاعذار عن الخطيئة» فليس التجديف  
اذن اعظم الخطايا

لكن بعارض ذلك قول الشارح في تفسير قوله في اش ١٨ : ٢ الى شعبه  
هاتى الآية «كل خطيبة وهي اخف جرم من التجديف»

والجواب ان يقال ان التجديف مقابل للأقرار بالامانة كما مر في ف ١  
فله جسامه الكفر واذا اضيف اليه كراهة الارادة ازداد جسامته واذا أعين  
بان الكلام ازداد جسامه فوق ذلك ايضاً كما يزداد فضل اليمان بالمحبة والأقرار  
ولما كان الكفر في جنسه اعظم الخطايا كما مر في مب ١٠ ف ٣ لزم ان  
يكون التجديف ايضاً اعظم الخطايا المكونه من جنس الكفر ويزيده  
جسامه

اذ اجيب على الاول بانه اذا قيس بين القتل والتجديف باعتبار  
الموضوع الذي تتعلق به الخطيبة فتشاهد ان التجديف الذي يحيط به الى الله  
 مباشرة اعظم من القتل الذي يحيط به الى التقريب واما اذا قيس بينهما  
 باعتبار اثر المضرة فانتقل اعظم فان اضرار القتل بالقرب اعظم من اضرار  
 التجديف بالله الا انه لما كان قصد الارادة أولى بالاعتبار في جسامه الذنب  
 من اثر الفعل كما يتضح مما مر في اول الثاني مب ٢٣ ف ٨ كان الجدف بوجهه  
 الاطلاق اعظم ذنباً من القاتل لانه يقصد الاضرار بالكرامة الانسانية . ومع ذلك  
 فالقتل له المقام الاول بين الخطايا التي ترتكب في حق التقريب  
 وعلى الثاني بيان الشارح قال في تفسير قول الرسول ليتزع منكم كل

تجهيز «التجهيز أقبح من الخبث» لأن من يجده لا يقول أو يعتقد شيئاً باطلأ في حق الله كالمجده بل يستشهد الله على الكذب لا لاعتباره أن الله شاهد زور بل لاعتقاده أن الله لا يشهد على ذلك بآية <sup>بريئة</sup> وعلى الثالث بأن الاعتذار عن الخطيبة حال تزيد في جسامته كل خطيبة حتى التجهيز أيضاً وبهذا الاعتبار يقال انه اعظم الخطايا اذ كل خطيبة تصير به اعظم

#### الفصل الرابع

هل يجده المالكون

يتبع على الى الرابع بان يقال : يظهر ان المالكون لا يجدهون اذ انما يُسلك الان بعض الاشارات عن التجهيز خوفاً من العقوبات المستقبلة . والمالكون يذوقون هذه العقوبات فهم اشد ارتياحاً منها . فهم اذن أولى بان يضبطوا انفسهم عن التجهيز

٢ وايضاً ان التجهيز لكونه اعظم الخطايا جرماً هو أولها بالعقاب . والحياة المستقبلة ليست محلاً لاستحقاق الثواب او العقاب . فليس فيها اذن محل للتجهيز

٣ وايضاً قيل في جا ١١ : ٣ «حيث تقع الشجرة هناك تكون» وهذا صحيح بان ما لم يحصل للانسان في هذه الحياة من استحقاق او خطيبة لا يحصل له بعدها . وسي Malik كثير من لم يكونوا متجهين في هذه الحياة . فلن يجدهوا اذن في الحياة المستقبلة

لكن يعارض ذلك قوله في رو ١٦ : ٩ «فُعَذِّبَ النَّاسُ بِحَرَقٍ شَدِيدٍ وَجُدِّفُوا عَلَى اسْمِ اللَّهِ الَّذِي لَهُ سُلْطَانٌ عَلَى هَذِهِ الضَّرَّابَاتِ» وقد قيل في شرح ذلك هناك «ان الذين في جهنم وان علموا انهم مستوجبون ما يذوقونه من

العذاب يسوّهم مع ذلك ان يكون الله قدرة على ان ينزل بهم الفربات « وهذا يُعتبر تجديفاً في الحياة الحاضرة . فهو اذن تجديف ايضاً في الحياة الأخرى

والجواب ان يقال ان من مقتضى حقيقة التجديف كراهة الخيرية الالمية كما مر في ف ١ و ٣ . والذين في جهنم لن تزال ارادتهم الفاسدة معرضة عن عدل الله فهم يحبون ما يعاقبون عليه و يريدون ان يستعملوه لو قدروا ويكرهون القوبات المزيلة لهم من اجل هذه الخطايا ولكنهم يتآملون من الخطايا التي ارتكبواها لا لأنهم يكرهونها بل لأنهم يعاقبون عليها . فكراهتهم اذن للعدل الالهي على هذا الشوتجديف باطن بالقلب . ويعتمل اذن يجدفوا على الله بافواهم ايضاً بعد القيمة كما يعظمون القديسون ايضاً بافواهم

اذناً اجيب على الاول بان الناس يعيشون في الحياة الحاضرة عن التجديف خوفاً من العقوبات التي يشنون انهم ينجون منها واما الحالون في جهنم فلا يرجون النجاة من عقوباتهم وليس لهم يندفعون الى كل ما تلقنهم اياه ارادتهم الفاسدة

وعلى الثاني بان استحقاق الشواب والمقاب خاص بهما الطريق ولماذا فما يفعله المسافرون من الخير يستحق ثواباً وما يفعلونه من الشر يستحق عقاباً واما ما يفعله السعداء من الخير فلا يستحق ثواباً ولكن من قبل جزاً سعادتهم وكذلك ما يفعله الحالون من الشر لا يستحق عقاباً ولكن من قبل عقاب هلاكمه وعلى الثالث بان كل من يموت عليه خطيبة ميته تبقى معه الارادة الكارهة العدل الالهي من وجه وبهذا الاعتبار يمكن ان يقع منه تجديف

### المبحث الرابع عشر

في التجديف على الروح القدس — وفيه اربعة فصول

ثم يتبع النظر بالخصوص في التجديف على الروح القدس والبحث في ذلك يدور على اربع مسائل — ١ في ان التجديف على الروح القدس او الخطيئة اليه هل هو نفس الخطيئة الصادرة عن سوء قصد — ٢ في انواع هذه الخطيئة — ٣ هل هي غير متغيرة — ٤ هل يمكن لانسان ان ينطأ الى الروح القدس من اليد قبل اقراره خطايا اخرى

#### الفصل الاول

في ان الخطيئة الى الروح القدس هل هي نفس الخطيئة الصادرة عن سوء قصد  
يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان الخطيئة الى الروح القدس ليست  
نفس الخطيئة الصادرة عن سوء قصد فان الخطيئة الى الروح القدس هي  
خطيئة التجديف كما في متى ١٢ . وليست كل خطيئة صادرة عن سوء قصد  
تجديفاً . فقد ترتكب اجناس اخرى كثيرة من الخطايا عن سوء قصد .  
فالخطيئة الى الروح القدس ليست اذن نفس الخطيئة الصادرة عن سوء قصد  
٢ وايضاً ان الخطيئة الصادرة عن سوء قصد قسمة لـ الخطيئة الصادرة  
عن جهل والخطيئة الصادرة عن ضعف . والخطيئة الى الروح القدس قسمة  
لـ الخطيئة الصادرة عن ابن الانسان كما في متى ١٢ . فالخطيئة الى الروح القدس ليست اذن  
نفس الخطيئة الصادرة عن سوء قصد لـ ان الاشياء التي مقابلاتها متغيرة متباينة  
٣ وايضاً ان الخطيئة الى الروح القدس جنس من اجناس الخطيئة يجعل  
له انواع معينة . والخطيئة الصادرة عن سوء قصد ليست جنساً خاصاً من  
اجناس الخطيئة بل هي حال او ظرف عام يمكن حصوله لـ جميع اجناس الخطايا .  
فالخطيئة الى الروح القدس ليست اذن نفس الخطيئة الصادرة عن سوء قصد  
لكن يعارض ذلك قول المعلم في الاحكام ٢ تم ٤٣ انما ينطأ الى الروح  
القدس من يرتكب له الشر لناته . وهذا هو الخطأ عن سوء قصد . فيظهر لـ اذن

ان الخطية الصادرة عن سوء قصد هي نفس الخطية الى الروح القدس والجواب ان يقال قد اختلف في الخطية الى الروح القدس او التجذيف عليه على ثلاثة اقوال فالاية المقدمة وهم اثنا سبعين وابيلاريوس وامبروسيوس وايرينيوس وكيرناس قالوا لما يحصل الى الروح القدس متى جدف عليه صريحاً بشيء ماسواه اعتبر اسم الروح القدس من حيث دلاته على الذات التي تصدق على الثالوث كله لأن كل اقوام منه روح وقدوس او من حيث دلاته على اقوام واحد في الثالوث وبهذا الاعتبار جعل في متى ١٢ التجذيف على الروح القدس قسياً للتجذيف على ابن البشر فان من الاعمال ما كان المسيح يفعله بالطبيعة البشرية كالأكل والشرب ونظائرها ومنها ما كان يفعله بالطبيعة الالمية كاخراج الشياطين وبعث الموتى وما اشبه ذلك بما كان يفعله بقوة لاهوته وبفعل الروح القدس الذي كان ممتلكاً منه في ناصيته وقد جدف اليهود اولاً على ابن البشر قوله عن الله «اكلوك شرب الخمر ومحب للشازين» كما في متى ١٩:١١ ثم جدوا بعد ذلك على الروح القدس باستادعم الى رئيس الشياطين تلك الاعمال التي كان يفعلها بقوة لاهوته وبفعل الروح القدس ولذا يقال انهم جدوا على الروح القدس - اما اوغسطينوس فقد قال في كتاب كلام الرب ان التجذيف على الروح القدس او الخطية اليه هورفض التوبة نهائياً اي متى اقام الانسان على الخطية المبنية الى الموت وهذا لا يحدث بكلمة الفم فقط بل بكلمة القلب والعمل ايضاً وليس بكلمة واحدة بل بكلمات كثيرة، وهذا الكلام بهذا الاعتبار يقال انه تجذيف على الروح القدس لمنافاته مفقرة الخطايا لانها تحصل بالروح القدس الذي هو مجنة الآب والابن، ولم يقل الرب ذلك للمسيحيين كأنهم خطوا الى الروح القدس لأنهم حيث ذكرت لم يكونوا قد رفضوا التوبة بتاتاً بل حذرهم من ان يؤذى بهم كلامهم هذا الى

ان ينطأ والى الروح القدس وطلَّ هنا يجب ان يحمل ما ورد في مرقس ٣ حيث بعد ان قيل من جدف على الروح القدس الآية قال الانجيلي «لأنهم كانوا يقولون ان فيه روح آنجلساً» – وقد ذهب غيرهم الى خلاف ذلك فقالوا انما ينطأ الى الروح القدس او يهدف عليه متى خطى الى الصفة المخصوصة به وهي الحيرية التي يختص بها كما يختص الآب بالقدرة والابن بالحكمة وبناء على هذا يقولون انه ينطأ الى الآب متى خطى عن ضعف والى الابن متى خطى عن جهل والى الروح القدس متى خطى عن سوء قصد اي عن اثار الشر كما مرّ يانه في اول الثاني مب ٢٨ ف او ٣ وهذا يحدث على نحوين اولاً عن ميل الملائكة الفاسدة التي يعبر عنها بسوء القصد وليس الخطأ عن سوء قصد بهذا الاعتبار هو نفس الخطأ الى الروح القدس وثانياً من حيث يُبَذَّر ويُزَال احتقاراً ما كان يمكن ان يمنع من اثار الخطيئة كما يُزَال الرجاء باليأس والخوف بالاعترار واشباه ذلك على ما سيأتي قريباً . وجميع هذه الاشياء التي تمنع من اثار الخطيئة هي آثار الروح القدس فيما ولها كانت الخطأ عن سوء قصد بهذا الاعتبار خطأ الى الروح القدس اذاً اجب على الاول بأنه كما ان الاقرار بالإيمان لا يقوم باعلان الفم فقط بل باعلان العمل ايضاً كذلك التجديف على الروح القدس يجوز ان يكون بالفم وبالقلب وبالعمل

وعلى الثاني بأن التجديف على الروح القدس هو باعتبار القول الثالث قسم للتجديف على ابن البشر من حيث ان ابن البشر هو ابن الله ايضاً اي «قوة الله وحكمته» كافي ١ كور ١ : ٢٤ . وبهذا الاعتبار تكون الخطيئة الى ابن البشر هي الخطيئة الصادرة عن جهل او عن ضعف وعلى الثالث بان الخطيئة الصادرة عن سوء قصد باعتبار صدورها عن

مِلَّ الْمُلْكَةَ لِيُسْتَ خَطِيئَةٌ مُنْصُوصَةٌ بِلِ حَالًا مِنَ الْأَسْوَالِ الْعَامَةِ لِلْخَطِيئَةِ وَمَا  
بِاعْتَبَارِ صَدُورِهَا عَنِ الْحَقَارِ خَاصٌ لِأُثْرِ الرُّوحِ الْقَدِيسِ فِيهَا فِي خَطِيئَةٍ  
مُنْصُوصَةٍ . وَالْمُتَبَيِّنَةُ إِلَى الرُّوحِ الْقَدِيسِ هِيَ أَيْضًا بِهَذَا الْاعْتَبَارِ جَنْسٌ خَاصٌ  
لِلْخَطِيئَةِ — وَكَذَلِكَ هِيَ أَيْضًا بِاعْتَبَارِ القَوْلِ الْأَوَّلِ . وَمَا بِاعْتَبَارِ القَوْلِ الثَّانِي  
فَلَيُسْتَ جَنْسًا خَاصًا لِلْخَطِيئَةِ لَأَنَّ رَفْضَ التَّوْبَةِ بِتَائِنَ يَجُوزُ أَنْ يَكُونَ حَالًا  
لِكُلِّ جَنْسٍ مِنْ اجْنَاسِ الْخَطِيئَةِ

### الفصل الثاني

هُلْ يَبْغِي أَنْ يَجْعَلَ لِلْخَطِيئَةِ إِلَى الرُّوحِ الْقَدِيسِ سَتَّةَ أَنْوَاعَ  
يَتَخْطُلُ إِلَى الثَّانِي بِإِنْ يَقُولَ : يَظْهِرُ أَنَّهُ لَا يَبْغِي أَنْ يَجْعَلَ لِلْخَطِيئَةِ إِلَى  
الرُّوحِ الْقَدِيسِ سَتَّةَ أَنْوَاعَ إِيَّاهُ وَالْأَغْتَارِ وَدُمُّ التَّوْبَةِ وَالاَصْرَارِ وَمُقاوِمَةِ  
الْحَقِّ الْمَعْلُومِ وَالْمُحْسَدِ عَلَى النَّعْمَةِ الْأَخْرَيِّ وَهِيَ الَّتِي أُورَدَهَا الْمُعْلَمُ فِي كِتَابِ  
الْأَحْكَامِ ٢ تِمِّ ٤٣ ، فَإِنَّ أَنْكَارَ الْعَدْلِ الْأَلْمِيِّ أَوِ الرَّجْهَةِ الْأَلْمِيِّ كُفَّرٌ . وَإِيَّاهُ  
تَكَرِّرُ بِهِ الرَّجْهَةُ الْأَلْمِيَّةُ وَالْأَغْتَارُ يَنْكُرُ بِهِ الْعَدْلُ الْأَلْمِيُّ . فَلَمَّا يَكُونَ كُلَّا هُمْ مِنْ أَنْوَاعِ  
الْكُفْرِ أَوْلَى مِنْ أَنْ يَكُونُوا مِنْ أَنْوَاعِ الْخَطِيئَةِ إِلَى الرُّوحِ الْقَدِيسِ  
٢ وَإِيَّاهُ يَظْهِرُ أَنَّ دُمُّ التَّوْبَةِ يَنْظَرُ إِلَى الْخَطِيئَةِ الْمَاضِيَّةِ وَالاَصْرَارِ يَنْظَرُ  
إِلَى الْخَطِيئَةِ الْمُسْتَقْبَلَةِ . وَالْمُضِيُّ وَالْاسْتِقْبَالُ لَا يَتَغَيِّرُ بِهِمَا نَوْعُ الْقَضِيلَةِ أَوِ الرَّذِيلَةِ  
فَإِنَّ قَسَ الْإِيمَانِ الَّذِي يَهُوَ نَفْتَنَدُ أَنَّ الْمَسِيحَ وَلَا يَعْتَقِدُ بِهِ الْأَقْدَمُونَ أَنَّهُ سَيُولَدُ .  
فَلَيُسْتَ يَبْغِي أَذْنَ فَإِنَّهُ يَجْعَلُ الْاَصْرَارَ وَدُمُّ التَّوْبَةِ نَوْعَيْنِ لِلْخَطِيئَةِ إِلَى  
الرُّوحِ الْقَدِيسِ

٣ وَإِيَّاهُ أَنَّ «النَّعْمَةُ وَالْحَقُّ يَسْوِيْ السَّمِيعَ حَسْلًا» كَمَا فِي يو ١: ١٧  
فَيَظْهِرُ أَذْنَ أَنَّ مُقاوِمَةَ الْحَقِّ الْمَعْلُومِ وَالْمُحْسَدِ عَلَى النَّعْمَةِ الْأَخْرَيِّ هَا بِالتَّعْدِيْفِ  
عَلَى أَبْنَ الْبَشَرِ أَخْصَّ مِنْهُمَا بِالتَّعْدِيْفِ عَلَى الرُّوحِ الْقَدِيسِ

٣ وأيضاً قال برزدوس في كتاب التفسير والوصايا ف ١١ « ان بذ الطاعة مقاومة للروح القدس » وقال الشارح أيضاً في اح ١٦: ١٠ « التوبة التبر المخلصة تجذيف على الروح القدس » وينظر ايضاً ان الانفاق مقاومة بلا توسط للروح القدس الذي به تحصل وحدة الكنيسة . ومن ذلك يظهر ان ما ذكر من انواع الخطيئة الى الروح القدس غير وافٍ لكن يعارض ذلك ان اوغسطينوس قال في كتاب الاعان الى بطرس ان الذين يتأسون من مغفرة الخطايا او يغترون برحمه الله من غير استحقاق لها يخطأون الى الروح القدس وقال ايضاً في انكريديون « من قضى آخر يوم من حياته وهو مصر بفكرة فقد خطى الى الروح القدس » وقال ايضاً في كتاب كلام الرب ان عدم التوبة خطيبة الى الروح القدس وفي كتاب خطبة الرب في الجبل ان شارة الاخوة بين ان الحسد خطيبة الى الروح القدس وفي كتاب المعمودية الواحدة « من ازدرى الحق فهو اما يسيء بذلك الى الاخوة الذين اوحى اليهم الحق او يكفر بنعمة الله الذي يرشد الكنيسة بالمامه » وهكذا يظهر انه يخطأ الى الروح القدس

والجواب ان يقال ان اذا اعتبرت الخطيبة الى الروح القدس بحسب القول الثالث صحيح ان تجعل لها الانواع المتقدمة وهي تباين بحسب ازالة او احتقار ما يمكن ان يمنع الانسان عن اثار الخطيبة وهذا يكون اما من جهة قضا الله او من جهة مواهبه او من جهة نفس الخطيبة فان الانسان ينصرف عن اثار الخطيبة باعتبار القضاء الالهي الذي يجمع بين العدل والرحمة وبالرجاء الذي يحصل عن اعتبار الرحمة التي تتغير الخطايا وثبت على الحب وهو يزال بالامس ثم بالخوف الذي يحصل عن اعتبار العدل الالهي الذي يعاقب على الخطايا وهذا يزال بالاغترار اي متى اغتر الانسان بأنه ينال الجد من دون استحقاق المغفرة

من دون توبه - اما مواهب الله التي بها ينصرف عن الخطية ففي ثنان احدهما معرفة الحق التي يقابلها مقاومة الحق المعروف اي ان يقاوم الانسان ما يعرف من حق اليمان ليتسع له مجال الخطية والاخرى معونة النعمة الباطنة التي يقابلها حسد النعمة الأخوية اي ان يحسد الانسان لاشخاص اخرين فقط بل نعمة الله التي تزداد انتشاراً في العالم ايضاً - اما من جهة الخطية فالانسان يمكن ان ينصرف عن الخطية بامرين احدهما ما في فعل الخطية من اختلال النظام والقبحامة فان ملاحظة الانسان ذلك تدعوه عادة الى التوبة عن خططيته ويقابل ذلك عدم التوبة لامن حيث يراد به الاقامة على الخطية الى الموت كما تقدم (والآم يكين خطية مخصوصة بل حالاً من احوال الخطية) بل من حيث يراد به عزم الخاطئ على ان لا يتوب . والثاني خمسة اخرين الذين بالنسف الانسان في الخطية وقصر مدتها كقوله في رو ٦: ٢١ « اي ثم حصل لكم من تلك الامور التي تستحيون منها الآن » فان اعتبار ذلك يدعو الانسان عادة الى عدم ثبات ارادته في الخطية وهذا يزال بالاصرار وذلك متى وظد الانسان عزمه على التشبث بالخطية . وقد اشير الى هذين الامرین في ارميا ٨: ٦ حيث قيل عن الاول « ليس من ندم على خطئه فائلاً ماذ صنت » وعن الثاني « كل واحد انقلب الى مسعاه كفرس يندفع الى القتال » اذا اجبر على الاول بان خطية اليأس او الاغترار لا تقوم بعدم اعتقاد عدل الله او رحمته بل باحتقارها وعلى الثاني بان الاصرار وعدم التوبة لا يتغايران بحسب المضي والاستقبال فقط بل بـ بـ حقائق صورية تختلف باختلاف اعتبار ما يمكن اعتباره في الخطية كما تقدم وعلى الثالث بان المسيح قد آتى النعمة والحق بـ مواهب الروح القدس التي

أولى الناس إياها

وعلى الرابع بان نبذ الطاعة يرجع الى الاصرار وعدم اخلاص التوبة برجع  
الى عدم التوبة والانشقاق يرجع الى حسد النعمة الاخوية التي بها تحد  
اعضاء الكنيسة

### الفصل الثالث

في ان الخطيبة الى الروح القدس هل هي غير مغتفرة

يختلط الى الثالث بان يقال: يظهر ان الخطيبة الى الروح القدس مغتفرة  
فقد قال اوغسطينوس في كتاب كلام الرب «لا يبني اليأس من خلاص  
احدٍ ما دام حلم الرب يدعوا الى التوبة» ولو كان شيء من الخطايا غير مغتفر  
لوجب اليأس من خلاص بعض الخطأء . فالخطيبة الى الروح القدس  
اذن مغتفرة

٢ وايضاً لا تختلط خطيبة الابطريق شفاء النفس من الله  
«وليس يتعدى شفاء مرض على الطبيب القدير على كل شيء» كما قيل في  
شرح قوله في مز ١٠٢ : ٣ «الذي يشفى جميع امراضك» فالخطيبة الى الروح  
القدس اذن مغتفرة

٣ وايضاً ان الاختيار يتعلق بالخير وبالشر . وما دام الانسان في حال  
الطريق يمكن ان ينحط عن كل فضيلة فان الملائكة ايضاً سقط من السوء  
وغلبهم قوله في ایوب ٤ «في ملائكته وجد نقيصة فكيف الذين يأبون يومئذ  
من طين» فكذلك اذن يمكن للانسان ان يرجع عن كل خطيبة الى حال البر .  
فالخطيبة الى الروح القدس اذن مغتفرة

لكن يعارض ذلك قوله في متى ١٢ : ٣٢ «من قال كلمة على الروح  
القدس فلا يغفر له لا في هذا السهر ولا في الآتي» وقول اوغسطينوس في

كتاب خطبة الرب في الجبل «ان هذه الخطيبة هي من شدة القباحة بحيث يتذرع بها التواضع للصلوة»

والجواب ان يقال ان الخطيبة الى الروح القدس يقال لها غير مفترضة على اصحاب مختلفة باختلاف المراد بها فعلى انها رفض التوبة بل يقال لها غير مفترضة يعني انها لا تُعتبر التوبة لان الخطيبة المميتة التي يقيم عليها الانسان الى الموت لعدم اغفارها في هذه الحياة بالتوبة لا تُعتبر في الحياة المستقبلة ايضاً . اما على القولين الآخرين فيقال لها غير مفترضة ليس لأنها لا تُعتبر التوبة بل لأنها تتحقق من نفسها ان لا تُعتبر وذلك باعتبارين – او لا باعتبار العقاب فان من ينطأ عن جهل او ضعف يستحق عقاباً اخف واما من ينطأ عن سوء قصد فليس له عذر يخفف عقابه . وكذلك من كان يهدى على ابن البشر قبل اظهار لاهوته كان يمكن عذرها بسبب ضعف الجسد الذي كان يعاينه فيه فكان ذلك يستحق عقاباً اخف واما من كان يهدى على نفس اللاهوت بأسناده اعمال الروح القدس الى الشيطان فلم يكن له عذر يوجب تخفيف عقابه ولهذا قال في الذهب في تفسيره قول متى في خط ٤١ ان هذه الخطيبة لا تُعتبر لليهود لا في هذا الدهر ولا في الآتي فقد عوقبوا عليها في هذه الحياة من الرومانيين وفي الحياة المستقبلة بعذاب جهنم كما ان اثanasios ايضاً قد اورد كذلك مثال اياضهم فانهم خاصموا اولاً موسى لقلة الماء والخبز وقد احتمل الرب ذلك منهم لانه كان لهم في ضعف الجسد عذر ولكنهم بعد ذلك اقترفوا خطيبة اجسم اذ استدوا فضل الله عليهم بخارجهم ايامهم من مصر الى الصنم بقوطم في خر ٣٢ : ٤ «هذه آمنتك يا سرائيل التي اخرجتك من ارض مصر» فكان لهم جدراً بذلك على الروح القدس ولهذا عاجلهم الرب بالعقاب فسقط منهم في ذلك اليوم نحو ثلاثة آلاف رجل وانذرهم بالعقاب في المستقبل بقوله

» وفي يوم انتقامي افقد خطيبتهم هذه « — وثانياً باعتبار الذنب كما يقال لداء انه عياء من طبعه متى كان يزيل ما يمكن معالجته به كما لوازالت قوة الطيبة او احدث آفة من الطعام والدواء وان كان الله قادرًا ايضاً ان يشفي من مثل هذا الداء . وعلى هذا النحو يقال للخطيئة الى الروح القدس انها غير مغفرة من طبعها من حيث تبني ما به تُغفر الخطايا الا انه لا يُسْدِّد بذلك سبيل المغفرة والشفاء على قدرة الله ورحمته التي يُشَفِّي بها احياناً مثل هؤلاء شفاء روجاً بما يشبه ان يكون معجزة اذا اجتب على الاول انه لا يتبني اليأس في هذه الحياة من خلاص احد باعتبار قدرة الله ورحمته واما باعتبار حال الخطيئة فيقال بعض انهم ابناء الكفر كما في افسس ٢:٢

وعلى الثاني بارن هذا الاعتراض ينهض باعتبار قدرة الله لا باعتبار حال الخطيئة

وعلى الثالث بان الاختيار يقبل دائمًا في هذه الحياة التغير والانقلاب الا انه قد يرفض احياناً ما يمكن ان يتقلب به الى الخير باعتباره في نفسه ف تكون الخطيئة من جهته غير مغفرة وان كان الله قادرًا ان يغفر لها

#### الفصل الرابع

في ان الانسان هل يقدر ان يغطّي الى الروح القدس قبل ان يتقدّم ذلك خطايا أخرى

يتخطى الى الرابع بان يقال: يظهر ان الانسان لا يقدر ان يغطّي الى الروح القدس قبل ان يتقدّم ذلك خطايا أخرى فان الترتيب الطبيعي يتضمن ان ينتقل الانسان من حال التقصان الى حال الکمال وهذا ظاهر في الصلحاء كقوله في ام ٤: ١٨ « اما سبيل الصديقين فكالنور الملائكي الذي يزداد

ويتردج الى قائم النهار» والكامل في الشر هو الشر الاعظم كما قال الفيلسوف في الالهيات لـ ٥ . فاذاً تكون الخطية الى الروح القدس هي اعظم الخطايا يظهر ان الانسان يتادى اليها بخطايا اخرى اصغر

٢ وايضاً ان الخطأ الى الروح القدس هو الخطأ عن سوء قصد او عن ايثار وهذا لا يستطيعه الانسان بفتحة قبل ان يكون قد خطى مراراً متعددة فقد قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٥ اذا استطاع الانسان ان يفعل افعالاً جائزة فليس يستطيع من ذلك ان يفعل بفتحة فعل الجائز اي عن ايثار . فيظهر اذن انه لا يمكن ان يُعْصِمَ الى الروح القدس الا بعد خطايا اخرى

٣ وايضاً ان التوبه وعدم التوبه يتعلمان بواحد بعينيه . والتوبه لا تتعلق الا بالخطايا الماضية . فكذلك ايضاً عدم التوبه الذي هو نوع من الخطية الى الروح القدس . فلا بد اذن ان تكون الخطية الى الروح القدس مسبوقة بخطايا اخرى

لكن يهارض ذلك انه «هينٌ في عيني الرب ان يغنى المسكين بفتحة» كما قيل في سـ ١١ : ٢٣ فبعكس ذلك اذن يمكن لانسان ان يُساق بفتحة باغراء الشيطان اخيث الى اعظم الخطايا وهي الخطية الى الروح القدس

والجواب ان يقال ان خطأ الى الروح القدس هو الخطأ عن سوء قصد على احد الاقوال كما مر في ١ والخطأ عن سوء قصد يقع على نحوين كما مر هناك اولاً بليل الملكه وهذا ليس في الحقيقة خطأ الى الروح القدس ولا يقع في الاول بل لا بد ان يتقدمه افعال من الخطايا يحصل عنها ملكة ثم حدث ميلاً الى الخطأ وثانياً باعراض الانسان احتقاراً عما يصرفه عن الخطية وهذا هو في الحقيقة الخطأ الى الروح القدس كلام هناك وهو يكون في الغالب مشبوقاً بخطايا اخرى فقد قيل في ام ١٨ : ٣ «اذا بلغ المناقق فعر الخطايا حصل عنده

الازدرا،» ومع ذلك فقد يحدث ان يخطأ خاطئاً في اول فعل من افعال الخطيئة الى الروح القدس بالازدرا اماماً له من مطلق الاختيار او لاستعدادات كثيرة سابقة فيه او لدافع شديد يدفعه الى الشر مع سعف ميله الى الخير وهذا لا يكاد يمكن ان يحدث للرجال الكاملين ان يخطأوا بفتحة في اول الامر الى الروح القدس وعليه قول او يحيانوس في كتاب المبادىء فـ «لا اعتقاد ان واحداً من يلقو الدرجة العليا والكماله يتلامشى او يسقط بفتحة بل لا بد ان يسقط تدریجاً» وكذا يقال ايضاً اذا اريد بالخطيئة الى الروح القدس التجذيف الصریح عليه فان هذا التجذيف الذي عليه كلام المسيح يصدر دائماً عن ازدراه خ حيث اما اذا اريدها رفض التوبة بتاتاً كما ذهب اوغسطينوس فلا اشكال فيه لاقتضاء حقيقتها حيث لا الاقامة على الخطايا الى متنه الحياة اذا اجب على الاول يان الخير والشر ينتقل فيها على الاغلب من حال النقصان الى حال الكمال من حيث يتدرج الانسان اما في الخير او في الشر ومع ذلك لا ينتفع في كلها ان يتدنى واحد من اعلى ما يتدنى منه الآخر وهكذا ما يتدنى منه واحد في الخير والشر يجوز ان يكون في جنسه كاملاً وان كان ناقصاً باعتبار درجات انتقال الانسان المتدرج الى الاحسن او الاقبح

وعلى الثاني بان هذا الاعتراض انما يرد على الخطيئة الصادرة عن سوء قصد مني كان صدورها عن بخل الملكة وعلى الثالث بأنه اذا اريده بعدم التوبة الاقامة على الخطيئة الى المتنه كما قال اوغسطينوس فظاهر ان عدم التوبة لا بد ان يكون مسبباً بخطايا كالنوبة اما اذا اريده به ملكة عدم التوبة التي باعتبارها يجعل نوعاً من الخطيئة الى الروح القدس ظاهراً انه يجوز ان يكون قبل الخطايا ايضاً بجواز

ان يكون من لم ينطأ قط عازماً ان يتوب او ان لا يتوب لو خطى

### المبحث الخامس عشر

#### في عمي العقل وبلاة الحس — وفيه ثلاثة فصول

ثم يتبع النظر في الرذائل المقابلة للعلم والفهم واذ قد تقدم لنا النظر في الجهل المقابل للعلم عند كلامنا على علل الخطابا فنبغي ان ننظر هنا في عمي العقل وبلاة الحس المقابلين لوهبة الفهم والبحث في ذلك يدور على ثلاثة مسائل — ١ في ان عمي العقل هل هو خطيئة — ٢ في ان بلاة الحس هل هي خطيئة معايرة لعمي العقل — ٣ في ان هاتين الرذائلين هل تحدثان عن الخطابا البدنية

#### الفصل الاول

في ان عمي العقل هل هو خطيئة

يُنْخَطِّي الى الاول بان يقال : يظهر ان عمي العقل ليس خطيئة فان ما يُعَذَّرَ به الانسان على الخطيئة ليس خطيئة في ما يظهر . وهو يُعَذَّرَ بالمعنى على الخطيئة فقد قيل في برو ٤١:٩ «لو كنتم عمياناً لما كات لكم خطيئة» فليس عمي العقل اذن خطيئة

٢ واياضاً ان العقاب غير الذنب . وعمي العقل عقاب كما يظهر من قوله في اش ٦:١٠ «أَعْمَرْ قلْبَ هَذَا الشَّعْبَ» اذ لم يكن عقاباً لما فعله الله لكونه شرّاً . فليس اذن خطيئة

٣ واياضاً كل خطيئة فهي ارادية كما قال اوغسطينس في كتاب الدين الحق . وليس عمي العقل ارادياً فقد قال اوغسطينس في اعترافاته لـ ١٠ «الجَمِيع يَجْعَلُونَ أَنْ يَعْرَفُوا الْحَقَّ السَّاطِعَ» وقيل في جا ١١:٢ «النُّورُ يَهْبِطُ وَالْأَعْيُنُ تَلْتَدُ بِنَظَرِ الشَّمْسِ» فليس عمي العقل اذن خطيئة

لكن يعارض ذلك ان غريغوريوس في ادياته لـ ٣١ جعل عمي العقل

في جملة الرسائل الناشئة عن الفيور

والجواب ان يقال كما ان العي الجسماني هو عدم ما هو مبدأ للبصر  
الجسماني كذلك عن العقل ابضاه و عدم ما هو مبدأ للبصر العقلي وهذا البصر مبادىء  
ثلاثة — او لما نور العقل الطبيعي وهذا لاقتضاء نوع النفس الناطقة اي انه لا  
تخلو النفس عنه اصلاً الا انه قد يحول احياناً دون فعله عوائق من قبل القوى  
السافلة التي يفتقر العقل الانساني اليها في ادراكه كما هو ظاهر في المغانين  
والترفين على ما اسلفنا في ق ١ مب ٨٤ ف ٢ و ٨ — والثاني نور حاصل  
بالمملكة مضافاً الى نور العقل الحاصل بالقطرة وهذا النور ربما خلت النفس  
عنه احياناً وخلوها عنه هو العي الذي هو عقاب من حيث ان انطفاء نور  
النسمة يعتبر عقاباً وعليه قوله في حك ٢ : ٢١ عن بعض الناس « شرم  
اعاهم » — والثالث مبدأ معمول يدرك به الانسان غيره . وفي قدرة العقل  
الانساني ان يلتفت اولاً يلتفت الى هذا المبدأ المعمول ولعدم تفاتته عليه  
بيان احدهما ان تصرف ارادة الانسان من تقاء نفسها عن ملاحظته كقوله  
في مز ٣٥ : ٤ « ابي التبصر في احسان العمل » والثاني اشتغال العقل بامور  
آخر احب اليه تصرفه عن ملاحظة هذا المبدأ كقوله في مز ٩ : ٥٧ « هبطت  
عليهم النار ( اي نار الشهوة ) فلم يروا الشمس » وعي العقل باعتبار كلها  
خطيبة

اذا اجيب على الاول بان العي الذي به يعذر الانسان على الخطيبة هو  
الذي يحصل عن نقص طبيعي في من يتذر عليه النظر  
وعلى الثاني بان هذا الاعتراض يرد على العي الثاني الذي هو عقاب  
وعلى الثالث بان ادراك الحق محبوب بالذات لكل انسان ولكن قد  
يكون مكروهاً لبعض الناس بالعرض اي من حيث يعوق الانسان عن امور

## آخر احب اليه

### الفصل الثاني

في ان بلادة الحس هل هي مناية لعمي العقل

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان بلادة الحس ليست مناية لعمي العقل فان ضد الواحد واحد . وموهبة الفهم يقابلها البلادة كما قال غريغوريوس في ادياته لـ ٢ ومقابلها ايضاً عمي العقل من حيث ان الفهم يراد به مبدأ للبصر . بلادة الحس اذن هي نفس عمي العقل  
 ٢ واياضاً ان غريغوريوس عند كلامه على البلادة في ادياته لـ ٣١ يسميه بلادة الحس في التعلم ويظهر ان ليس بلادة الحس في التعلم شيئاً سوى ضعف التعلم وهذا يرجع الى عمي العقل . بلادة الحس اذن هي نفس عمي العقل

٣ واياضاً اذا كان بينهما فرق فاما هو في ما يظهر من حيث ان عمي العقل ارادي كما مر في الفصل الانف وبладة الحس طبيعية . والنقص الطبيعي ليس خطيئة فيلزم ان لا تكون بلادة الحس خطيئة وهذا خلاف ما قاله غريغوريوس في الموضع المقدم حيث جعلها في جملة الرذائل الناشئة عن الشره

لكن يعارض ذلك ان للعقل المختلفة معلومات مختلفة . وقد قال غريغوريوس في ادياته لـ ٣١ ان بلادة العقل تنشأ عن الشر وعمي العقل ينشأ عن الفجور . فهما اذن رذائل متغيرةتان والجواب ان يقال ان البليد يقابل الذي يحاد الفواد ويقال شيء حاد من حيث يقوى على نفوذ شيء آخر فإذا انا يقال شيء بليد من حيث هو غليظ لا يقوى على نفوذ شيء آخر . ويقال للحس الجساني على وجه التبيه انه ينفذ

الوسط من حيث يدرك موضوعه عن بعد او من حيث يقوى على ادراك دخائل الشيء كاما هو ينفذها فادا يوصف بمقدمة الحس في الجسمانيات من يقوى على ادراك محسوس عن بعد اما بالنظر او بالسمع او بالشم وبعكس ذلك يوصف بلادة الحس من لا يدرك الا المحسوسات العظيمة وعن قرب - وعلى مثال الحس الجسماني يوجد ايضا حس عقلي وهو الذي يدرك «الاولى والاخير» كما في كتاب الاخلاق كما يدرك الحس المحسوسات على انها مبادئ المعرفة . وهذا الحس العقلي ليس يدرك موضوعه بواسطة بعد جسماني بل بواسطه اخرى كما يدرك ماهية الشيء بمحاسنه والعلة بعلولاتها فادا انتما يوصف بمقدمة الحس العقلي من اذا ادرك خاصية شيء او معلولاته ادرك في الحال طبيعته ومن يبلغ نظره الى دقائق احوال الشيء وانما يوصف بلادة العقلية من لا يقوى على ادراك الحق في شيء الا بعد بيان امور كثيرة له ويعتبر هذا فهو ايضا لا يقدر ان يبلغ الى ان ينظر نظرا كاملا في كل ما هو من حقيقة الشيء ،

اذ تمهد ذلك بلادة الحس العقلي تدل على ضعف في العقل من جهة نظره في الخبرات الروحية وعمى العقل يدل على عدم معرفته اياها بالمرة وكلها مقابل لوهبة الفهم التي بها يدرك الانسان الخبرات الروحية وينفذ بتدقيقه دخائلا والبلادة خطيبة كمعى العقل من حيث هي ارادية كما يظهر في من يأنف من تدقيق النظر في الروحيات او يتقادع عن لانتفاله بالجسديات .

وبذلك يتضح الجواب على الاعتراضات



### الفصل الثالث

في أن عمي العقل وبلاهة الحس هل يحيثان عن الخطايا البدنية يتخطي إلى الثالث بان يقال: يظهران عمي العقل وبلاهة الحس لا يحيثان عن الرذائل البدنية فان اوغسطينوس بعد ان قال في كتاب مناجاة النفس «المتهم الذي لم تشاً أن يعرف الحق الا الاطهار» اصلاح ذلك في كتاب الاصلاح بقوله «قد يحيط بان كثرين من غير الاطهار ايضاً يعرفون كثيراً من الحق» وانفس ما يتذرعن به الناس الرذائل البدنية . فإذاً ليس بحديث عن عمي العقل وبلاهة الحس عن الرذائل البدنية

٢ وايضاً ان عمي العقل وبلاهة الحس نقص في الجزء العقلي من النفس والرذائل البدنية من قبيل الفساد في البدن . وليس للبدن فعل في النفس بل بالعكس . فالرذائل البدنية اذن لا تُحدث عن عمي العقل وبلاهة الحس

٣ وايضاً ان افعال الشيء من الاقرب اشد من افعاله من البعد . والرذائل الروحية اقرب الى العقل من الرذائل البدنية . فلان يكون اذن عمي العقل وبلاهة الحس صادرين عن الرذائل الروحية اولى من ان يكونا صادرین عن الرذائل البدنية

لكن يعارض ذلك ان غريغوريوس قال في ادياته ك ٣١ ان بلاهة الحس العقلي صادرة عن الشره وعمي العقل صادر عن النجور والجواب ان يقال ان كمال الفعل العقلي في الانسان قائم بتجزده عن اشباح المحسوسات فكلما ازداد عقل الانسان تبعراً عن هذه الاشباح ازداد قوّة على ملاحظة المعقولات وترتيب جميع المحسوسات وقد قال انكساغوراس ايضاً ان العقل لا يقدر ان يأمر ما لم يكن بسيطاً والفاعل لا يقدر ان يحرك المادة ما لم يكن أعلى منها . ومن بين ان اللذة تصرف الفكر الى الاشياء التي

يستأندها الانسان فقد قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ١٠ ان كل واحد يفعل ما يستأنده على غاية ما يبني واما ما يضاد ذلك فاما لا يفعله البتة او يفعله بضعف . والشره والفيجور من الرذائل البدنية يتعلقان بذلك اي بذات الطعام والواقع التي هي اقوى جميع الذات البدنية ولهذا كان اعظم ما ينصرف به الانسان الى الامور الجسدية فيضعف فعله في المقولات والفيجور اعظم في ذلك من الشره لان لذة الواقع اقوى من لذة الطعام وهذا كان الفجور يحدى عى العقل الذي يكاد ينفي بالكلية ادراك الخبرات الروحية والشره يحدث بلادة الحس التي تضعف ادراك الانسان لهذه المقولات وبعكس ذلك ما يقابلها من الفضائل وهو الامساك والعفة فانهما اعظم ما يؤهّب الانسان لكمال الفعل العقلي وعليه قوله في دانيال ١ : ١٧ « واعطى الله هؤلاء الفتىـن ( اي ذوي الامساك والعناء ) سرقةً وخذقاً في كل كتاب وحكمة »

اذا اجيب على الاول بأنه وان كان بعض الذين استولت عليهم الرذائل البدنية يقدرون احياناً ان يدققوا النظر في بعض ما يتعلق بالمقولات بسبب جودة عقليهم او جودة ملكتهم فلا بدمع ذلك ان ينصرف فكرهم في غالب عن تدقيق النظر في تلك الامور بسبب الذات البدنية ولهذا يقدر الدنسون ان يعرفوا بعض الحق ولكن دنسهم يعوقهم عن ذلك وعلى الثاني بأنه ليس المراد بفعل البدن في الجزء العقلي انه يفسده بل انه يتحول دون فعله على الوجه المتقدم وعلى الثالث بان الرذائل البدنية كلما كانت ابعد عن العقل كانت اصرف لفكرة الى ما هو ابعد . فهي اذن اعوق للعقل عن النظر والتأمل

## المبحث السادس عشر

### في وصايا اليمان والعلم والفهم — وفيه فصلان

ثم يبني النظر في الوصايا المتعلقة بما تقدم والبحث فيها بدور على مسئلين — ١ في الوصايا المتعلقة بالآيمان — ٢ في الوصايا المتعلقة بهوبي العلم والفهم

#### الفصل الأول

- في أن الناموس العتيق هل وجب أن يُرسم فيه وصايا تتعلق بالآيمان  
ينتقل إلى الأول بان يقال: يظهر أن الناموس العتيق قد وجب أن يُرسم  
فيه وصايا تتعلق بالآيمان اذ أنها يُوصى بها هو واجب وضروري . وأشد ضرورة  
للإنسان ان يؤمّن كقوله في عبر ١١ : ٦ «بغير آيمان لا يستطيع احد ان  
يرضي الله» . فقد وجب اذن غاية الوجوب رسم وصايا تتعلق بالآيمان  
٢ وايضاً ان العهد الجديد مندرج في العهد العتيق اندراج المرمز اليه  
في الصورة الرمزية كما مر في اول الثاني مب ١٠٧ . وفي العهد الجديد  
اوامر صريحة تتعلق بالآيمان كقوله في يو ٤:١ «آمنوا بالله وآمنوا بي» .  
فيظهر اذن انه قد وجب ان يرد في الناموس العتيق وصايا تتعلق بالآيمان  
٣ وايضاً ان الامر بفعل فضيلة والنهي عن مقابلتها من الرذائل في حكم  
واحد . وقد ورد في الناموس العتيق وصايا كثيرة تنهى عن الكفر كقوله  
في خر ٣:٢ «لا يكن لك آلة اخرى تجاهي» وقد نهوا في تث ١٣ عن سباع  
كلام المتشي او رأي الحلم الذي يحاول ان يزيفهم عن الآيمان بالله . فقد وجب  
اذن ان يجعل في الناموس العتيق ايضاً وصايا تتعلق بالآيمان  
٤ وايضاً ان الاقرار باللسان فعل من افعال الآيمان كما مر في مب ٣  
ف ١ . وفي الناموس العتيق وصايا تتعلق بالاقرار بالآيمان وبادعته فقد  
أمرنا في خر ١٢:٢٦ ان يوضخوا وجه الرسم الفصحى لمن يسألهم عنه

من ابناهم . والأمر أيضاً في تث ١٣ بقتل من ينشر تعليماً منافياً للإيمان . فقد وجب اذن ان يكون في الناموس العتيق وصايا تتعلق بالإيمان

وأيضاً ان الناموس العتيق يشمل على جميع اسفار العهد العتيق بدليل قول الرب في يو ١٥ : ٢٥ : انه كتب في الناموس « انهم ابغضوني بلا شباب » مع ان ذلك كتب في مز ٣٤ : ١٩ . وقد قيل في سي ٢ : ٨ « ايها المتقون للرب آمنوا به » فقد كان يبني اذن ان يجعل في الناموس العتيق وصايا تتعلق بالإيمان

لكن يعارض ذلك ان الرسول سمي في رو ٣ : ٢٢ الناموس العتيق ناموس الاعمال وجعله قسيماً لناموس الإيمان . فلم يكن يبني اذن ان يرسم في الناموس العتيق وصايا تتعلق بالإيمان

والجواب ان يقال ان رئيساً لا يفرض شريعة الا على مروسيه فوصايا كل شريعة اذن تقتضي سبق خضوع من يتلقاها للشارع . واول ما يخضع الانسان الله بالإيمان كقوله في عبر ١١ : ٦ « الذي يدنس الى الله يحب عليه ان يوم من باته كائن » فوصايا الناموس اذن تقتضي ان تكون مسبوقة بالإيمان ولهذا قديم ما كان من الإيمان على وصايا الناموس في خر ٢٠ حيث قيل « انا الرب الملك الذي اخرجتك من ارض مصر » وفي تث ٦ حيث قيل « اسمع يا اسرائيل رب الملك واحد » ثم شرع بذلك حالاً في ايراد الوصايا الا انه اذ كان الإيمان يشتمل على امور كثيرة ترجع الى الإيمان بوجود الله الذي هو اول العقائد الإيمانية وامها كما مر في مب ١ ف ٧ فتى تقدم الإيمان بالله الذي به يخضع العقل البشري الله جاز ان تفرض بعده وصايا تتعلق بعقائد اخرى إيمانية فقد قال اوغسطينوس في تفسيره قول يوحنا « هذه هي وصيتي » الله قد فرض علينا امور كثيرة تتعلق بالإيمان الا انه لم يكن يبني في الناموس العتيق ان

ياح للشعب بأسرار الإيمان ولماذا بعد تقدير وجود الإيمان بالله الواحد لم يجعل فيه وصايا تتعلق بالأمور الإيمانية  
 اذا اجيب على الأول بن الإيمان ضروري لكونه مبدأ الحياة الروحية  
 ولماذا يتبعني ان يتقدم تلقي الشريعة  
 وعلى الثاني بن الرب قدر في هذه الآية ايضاً تقدم شيء من الإيمان وهو الإيمان بالله واحد بقوله آمنوا بالله وأمر بشيء منه وهو الإيمان بالتجسد الذي به صار الله والأنسان واحداً وهذا البيان للإيمان مختص بالإيمان العهد الجديد ولها عقب ذلك بقوله «وآمنوا بي»  
 وعلى الثالث بن الوصايا النهاية تتعلق بالخطايا التي تفسد الفضيلة، والفضيلة تفسد بالقصصات الجزئية كما مر في مب . اف . ٥ . ولماذا بعد ان قدر حصول الإيمان بالله واحد وجب ان ترسم في الناموس العتيق وصايا نهاية لنهي الناس عن هذه القصاصات الجزئية التي ربما احدثت فساداً في الإيمان  
 وعلى الرابع بن الأقوار بالإيمان او تعليمه يقتضى ايضاً تقدم خضوع الإنسان لله بالإيمان ولهذا كان رسم الناموس العتيق وصايا تتعلق بالأقوار بالإيمان وتعليمه أولى من ربته وصايا تتعلق بنفس الإيمان  
 وعلى الخامس بن هذه الآية ايضاً يقدر فيها تقدم الإيمان بوجود الله ولهذا قدم فيها قوله «ايهما المتقون لله» مما لا يصح ان يقال على تقدير عدم الإيمان . واما قوله بعد ذلك «آمنوا به» فيبني حمله على امور ايمانية خاصة ولا سيما ما وعد الله به من يطعه ولماذا عقب ذلك بقوله «فلا يضيع اجركم»



### الفصل الثاني

في ان ما ورد في الناموس العتيق من الوصايا المتعلقة بالعلم والفهم  
هل هو مطابق للصواب

يُنطّلِعُ إِلَى التَّأْنِي بِإِنْ يَقَالُ : يُظَهِّرُ إِنْ مَا وَرَدَ فِي النَّامُوسِ الْعَتِيقِ مِنْ  
الوَصَايَا الْمُتَعَلِّمَةُ بِالْعِلْمِ وَالْفَهْمِ لَيْسَ مَطَابِقًا لِلصَّوَابِ فَإِنَّ الْعِلْمَ وَالْفَهْمَ مِنْ قَبْلِ  
الْعِرْفَةِ . وَالْعِرْفَةُ مُتَقْدِمَةُ عَلَى الْفَعْلِ وَمُدَبِّرَةُ لَهُ . فَيُبَيِّنُ إِذْنَ أَنْ تَكُونَ الْوَصَايَا  
الْمُتَعَلِّمَةُ بِالْعِلْمِ وَالْفَهْمِ مُتَقْدِمَةً عَلَى الْوَصَايَا الْمُتَعَلِّمَةُ بِالْفَعْلِ . وَوَصَايَا النَّامُوسِ الْأُولَى  
فِي الْوَصَايَا الْعَشَرِ . فَيُظَهِّرُ إِذْنَ أَنَّهُ كَانَ مِنْ الْوَاجِبِ أَنْ يُجْعَلَ فِي جَمَلَةِ الْوَصَايَا  
الْعَشَرِ وَصَايَا تَعْلَقُ بِالْعِلْمِ وَالْفَهْمِ

٢ وَإِيْضًا إِنَّ التَّعْلِمَ مُتَقْدِمٌ عَلَى التَّعْلِيمِ فَإِنَّ الْإِنْسَانَ يَتَعَلَّمُ مِنْ غَيْرِهِ قَبْلَ إِنْ  
يَعْلَمُ غَيْرَهُ . وَقَدْ وَرَدَ فِي النَّامُوسِ الْعَتِيقِ وَصَايَا تَعْلَقُ بِالْتَّعْلِيمِ اُمَّا كَقُولَهُ فِي  
تَثْ ٤ : ٩ «عَلَيْهَا بَنِيكَ وَبَنِي بَنِيكَ» وَهَنِيَا كَقُولَهُ فِي تَثْ ٤ : ٢ «لَا تَزِيدُوا  
كَلْمَةً عَلَى مَا أَمْرَكُمْ بِهِ وَلَا تَنْقُصُوهُ» فَيُظَهِّرُ إِذْنَ أَنَّهُ كَانَ يَبْنِي أَنْ يُجْعَلَ  
فِيهِ وَصَايَا تَوْجِبُ عَلَى النَّاسِ التَّعْلِمَ

٣ وَإِيْضًا يُظَهِّرُ إِنَّ الْكَاهِنَ احْوَجُ إِلَى الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ مِنَ الْمَلَكِ قَدْ قِيلَ فِي  
مَلَانِي ٢ : ٧ «إِنْ شَفَتِ الْكَاهِنَ تَمْفَظَّلُ الْعِلْمُ وَمَنْ فِيهِ يَطْلُبُونَ الشَّرِيعَةَ»  
وَفِي هُوشَعْ ٤ : ٦ «بِمَا أَنْتَ رَذَّلَتِ الْعِلْمَ فَإِنَا أَرْذَلُكَ فَلَا تَكُونُ لِي كَاهِنًا» . وَقَدْ  
أَمْرَ الْمَلَكَ أَنْ يَتَعَلَّمَ الْعِلْمَ كَمَا يَظْهُرُ مِنْ تَثْ ١٢ : ١٩ - ١٨ . فَقَدْ كَانَ إِذْنَ يَبْنِي بِالْأُولَى  
أَنْ يُؤْمِرَ الْكَاهِنَةُ فِي النَّامُوسِ أَنْ يَتَعَلَّمُوا الشَّرِيعَةَ

٤ وَإِيْضًا إِنْ تَدْبِرَ مَا يَرْجِعُ إِلَى الْعِلْمِ وَالْفَهْمِ يَعْتَذِرُ فِي حَالِ النَّوْمِ .  
فَلَيْسَ مِنَ الصَّوَابِ إِذْنَ مَا أَمْرَبَهُ فِي تَثْ ٦ : ٧ بِقُولَهِ «تَدْبِرْهَا إِذَا جَلَستِ فِي يَيْتِكَ  
وَإِذَا مَشَيْتِ عَلَى الطَّرِيقِ وَإِذَا نَهَتِ وَإِذَا قَتَتِ» . مَا وَرَدَ إِذْنَ فِي النَّامُوسِ الْعَتِيقِ

من الوصايا المتعلقة بالعلم والفهم ليس مطابقاً للصواب  
لكن يعارض ذلك قوله في تث ٤ : ٦ «اذا سمع الام بهذه الرسوم يقولون  
هذا شعب حكم فهم»

والجواب ان يقال يجوز ان يعتبر في العلم والفهم ثلاثة امور اثنان والمارسة  
والحفظ - اما اثنان العلم او الفهم فيحصل بالتعليم والتعلم وقد امر الناموس  
بكتيبهما فقد قيل في تث ٦ : ٦ «لتكن هذه الكلمات التي انا آمرك بها في  
قلبك» وهذا يرجع الى التعلم فان من شأن المتعلم ان يقبل بقلبه على ما يلقى  
الى امام قوله بذلك «وكررها على بيتك» فيرجع الى التعليم - واما ممارسة العلم  
او الفهم فهو تدبر ما يعلم او يفهم والى هذا اشار هناك بقوله بعد ذلك: تدبرها  
اذا جلست في بيتك الآية - واما الحفظ فيحصل بالتذكرة والى هذا اشار  
بقوله بعد ذلك «واعقدها علامة على يدك ولتكن عصائب بين عينيك  
واكتبها على عصائب يديك وعلى ابوابه» وقد اراد بكل ذلك طول تذكرة  
الوصايا . فان ما يعرض دائمًا على حواسنا اما بالحس كلاشيء التي نمسكها  
باليد واما بالنظر كلاشيء التي نقوم دائمًا نصب اعين عقلنا او التي نحتاج ان  
نذكر من اياتها كباب البيت لا يمكن ان تنزل من ذاكرتنا وقد صرح بذلك  
باجلي بيان بقوله في تث ٤ : ٩ «كيلا تنسى الكلام التي رأته عيناك ولا  
يزول من قلبك كل ايمان حياتك» - وقد توفرت ايضاً هذه الوصايا في  
التعليم الانجيلي والرسولي من العهد الجديد

اذا احجب على الاول بالله قيل في تث ٤ : ٦ «هذه هي حكمكم وفهمكم  
لدى عيون الام» وهذا يوْدَن بان علم المؤمنين بالله وفهمهم قائم بوصايا  
الناموس ومن ثم وجب اولاً ان تفرض هذه الوصايا على الناس ثم ان يُكلفوها عليها  
او فهمها فلم يجب اذن ان يجعل الوصايا المتعلقة بالعلم والفهم في جمهة الوصايا

### العشر التي هي الوصايا الأولى

وعلى الثاني بأنه قد ورد أيضاً في الناموس وصايا تتعلق بالتعلم كما تقدم الا ان الوصايا المتعلقة بالتعلم اصرح منها ان التعليم يختص بالكبار الذين هم مسؤولون عن اعمالهم لخضوعهم للناموس غير توسط وعليهم ينبغي ان تفرض وصايا الناموس والتعلم يختص بالصفار الذين ينبغي ان يتلقوا وصايا الناموس بواسطة الكبار

وعلى الثالث بان علم الناموس هو من شدة الملازمة لخطبة الكاهن بحيث لا يتصور وجوب القيام باعياد هذه الخطبة دون ان يتصور معه ايضاً وجوب العلم بالناموس ولهذا لم يكن من حاجة الى رسم وصايا خاصة تتعلق بشقيق الكهنة اما تعليم ناموس الله فليس في هذه الدرجة من الملازمة لخطبة الملكية لأن الملك يُنصب فوق الشعب في الامور الزمنية ولهذا أمر الملك بوجوه الخصوص ان يتلق علم الناموس من الكهنة

وعلى الرابع بأنه ليس المراد بتلك الوصية الناموسية ان يتدارس الانسان ناموس الله وهو نائم بل ان يتدارسه حين ذهابه للنوم لأن ذلك يُحدِث ايضاً في الناس حال نومهم خيالات افضل من حيث ان الحركات تتقل من المستيقظين الى النائمين كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق . وكذلك ليس المراد بوجوب تدارس الانسان الناموس في كل فعلٍ من افعاله ان يتفكَّر دائمًا بالفعل في الناموس بل ان يفعل كل ما يفعله على مقتضى الناموس



## المبحث السابع عشر

### في الرجال — وفيه ثمانية نصوص

بعد أن نظرنا في الأيمان ببني آدم نظر في الرجال وأولاً في نفس الرجال، وثانياً في موجبة الخوف، وثالثاً في ما يقابل ذلك من الرذائل ورابعاً في الوصايا المتعلقة بذلك. فالاول يبحث فيه اولاً عن نفس الرجال، وثانياً عن معهم. أما الاول فالبحث فيه يدور على ثالثي مسائل - ا في ان الرجال هم فضيلة - ٢ في ان موضوعه هل هو السعادة الابدية - ٣ هل يمكن لاسنان ان يرجو لا آخر العادة الابدية بفضيلة الرجال - ٤ هل يجوز لانسان ان يتوكّل على انسان - ٥ في ان الرجال هم فضيلة لاهوتية - ٦ في معايرته لسائر الفضائل الالاهوتية - ٧ في نسبته الى الامارات - ٨ في نسبته الى المحبة.

#### النصل الاول

##### في ان الرجال هم فضيلة

يتغاضى الى الاول بان يقال : يظهر ان الرجال ليس بفضيلة . فإن الفضيلة لا يصرفها احد الى الشر كما قال اوغسطينوس في كتاب الاختيار ٢ . وقد يصرف الرجال الى الشر لأن لانفعال الرجال وسطاوطرفين كغيره من الانفعالات . فليس الرجال اذن فضيلة

٢ واياضًا لا تحصل فضيلة بالاستحقاق لأن الله يفعل الفضيلة بمنا بدوننا كما قال اوغسطينوس . والرجال يحصل بالنعمة والاستحقاق كما قال المعلم في كتاب الاحكام ٣ تم ٢٦ . فليس اذن فضيلة

٣ واياضًا ان الفضيلة استعداد في الكامل كما في الطبيعتين ١٧ . والرجال استعداد في النقص اي بمن ليس بمحاصلي على ما يرجوه . فليس اذن فضيلة

لكن بعارض ذلك ان غريغوريوس قال في ادياته ١٩ ان المراد بيات ايوب الثالث الدلاله على هذه الفضائل الثلاث وهي الامان والرجال والمحبة .

فالرجاء اذن فضيلة

والجواب ان يقال ان فضيلة كل شيء هي التي تجعل صاحبها صالحـاً و فعله جميلاً كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٢ فاذا حبناه وجد فعل انساني جميل وجب ان يوجد فضيلة انسانية يُسند اليها . وجميع المفاسـات والتقديرات انما يعتـبر منها جميلاً ما كان مطابقاً لقاعدته كما نصف بالجميل من الثيـاب مالم يكن زائداً على المقدار العـين له ولا ناقصاً عنه . وقد اسلفنا في اول الثاني مب ٦ ان للافعال الانسانية مقاييس احدها قـرـيب ومحـانـس وهو العـقل والثاني عـالـي ومحـلـوز وهو الله فكل فعل انساني مطابق للعقل او لل فهو جميل . وفعل الرجاء الذي عليه كلـامـنا مطابق للـله لـان موضع الرجاء هو الخـيرـ المستـقبل الشـاقـ المـكـنـ الحصولـ كـماـ اـسـلـفـناـ فيـ اـوـلـ الثـانـيـ مـبـ ٤ـ فـ ١ـ عندـ كـلامـناـ عـلـىـ اـفـعـالـ الرـجـاءـ وـاـنـاـ يـكـونـ شـيـئـاـ مـسـكـنـاـ لـنـاـ عـلـىـ نـحـوـيـنـ بـنـفـسـنـاـ وـبـغـيرـنـاـ عـلـىـ مـاـ فـيـ كـتابـ الـاخـلـاقـ ٣ـ فـنـ حـيـثـ نـرـجـوـ شـيـئـاـ مـسـكـنـاـ لـنـاـ بـالـمـعـونـةـ الـاـلهـيـةـ يـكـونـ رـجـاءـنـاـ مـطـابـقـاـ للـهـ لـامـتـادـهـ عـلـىـ مـعـونـتـهـ وـبـذـلـكـ يـتـضـحـ انـ الرـجـاءـ فـضـيـلةـ لـانـ يـعـملـ فـعـلـ اـنـسـانـ جـميـلـاـ وـمـطـابـقـاـ لـقـاعـدـةـ المـقتـضـاةـ اـذـاـ اـجـيـبـ عـلـىـ اـوـلـ بـاـنـ وـسـطـ الـفـضـيـلـةـ يـعـتـبـرـ فـيـ الـاـنـتـعـالـاتـ بـحـسـبـ مـطـابـقـتـهـ لـعـقـلـ الـمـسـتـقـيمـ وـبـهـذـاـ اـيـضـاـ تـقـومـ حـقـيـقـةـ الـفـضـيـلـةـ فـاـذـاـ جـمالـ الـفـضـيـلـةـ فـيـ الرـجـاءـ اـيـضـاـ يـعـتـبـرـ مـنـ حـيـثـ اـنـ اـنـسـانـ يـطـابـقـ بـرـجـائـهـ الـقـاعـدـةـ المـقـضـةـ وـهـيـ اللـهـ وـهـذـاـ لـاـ يـكـنـ لـاـحـدـ اـنـ يـصـرـفـ الرـجـاءـ المـطـابـقـ اللـهـ اـلـىـ الشـرـ كـمـاـ لـاـ يـكـنـ لـاـحـدـ اـنـ يـصـرـفـ اـلـىـ الشـرـ الـفـضـيـلـةـ الـخـلـقـيـةـ الـمـطـابـقـةـ لـعـقـلـ لـانـ مـحـرـدـ هـذـهـ الـمـطـابـقـةـ صـرـفـ لـلـفـضـيـلـةـ اـلـخـيـرـ وـمـعـ ذـلـكـ فـالـرـجـاءـ الـذـيـ عـلـيـهـ كـلـامـنـاـ هـنـاـ لـيـسـ اـنـفـاعـاـ بلـ مـلـكـةـ عـقـلـيـةـ كـمـاـ سـيـأـتـيـ يـيـاهـ فـيـ الـمـبـحـثـ التـالـيـ فـ ١ـ وـعـلـىـ الثـانـيـ بـاـنـهـ يـقـالـ اـنـ الرـجـاءـ يـعـصـلـ بـالـاسـتـحـقـاقـ باـعـتـارـ الشـيـءـ الـمـرـجـوـ

من حيث ان راجياً يرجوان يدرك السعادة بالنعمه والاستحقاق او باعتبار فعل الرجال الكامل بالمحبة واما ملکة الرجاء التي بها ترجي السعادة فلما تحصل بالاستحقاق بل مجرد النعمة

وعلى الثالث بان الذي يرجو ناقص باعتبار ما يرجونيه اذ لم يحصل عليه بعد ولكنك كامل باعتبار ما حصل عنده من مطابقته لقاعدة المقضاه وهي ادله الذي يستند الى معنته

### الفصل الثاني

في ان السعادة الابدية دل في الموضوع الخاص للرجل

ينفعلي الى الثاني بان يقال : يظهر ان السعادة الابدية ليست الموضوع الخاص للرجل فالانسان لا يرجو ما يجاوز كل حركة النفسية اذ ان فعل الرجل حركة نفسية والسعادة الابدية بجاوزة جمجمة حركات النفس الانسانية فقد قال الرسول في اكور ٢ : ٩ اتها لم تخطر على قلب شرير . فهي ليست اذن الموضوع الخاص للرجل

٢ وايضاً ان الالئام معاشر عن الرجل فقد قيل في مز ٣٦ : ٥ «اكتشف طريقك للرب وارجه وهو يفعل » ويوضح للانسان ان يلتمس من الله لا السعادة الابدية فقط بل ما في هذه الحياة ايضاً من المخارات الروحية والزمينة والنجاة ايضاً من الشرور التي لا محل لها في السعادة الابدية كما يظهر من الصلاة الربية في متى ٦ . فليست اذن السعادة الابدية هي الموضوع الخاص للرجل

٣ وايضاً ان موضوع الرجل شاق . وهناك امور كثيرة شاقة بالنسبة الى الانسان غير السعادة الابدية . فليست السعادة الابدية اذن هي الموضوع الخاص للرجل

لكن يعارض ذلك قول الرسول في عبر ٦ : ١٩ « لنا الرجال الداخلي ( اي

**المدخل ) الى داخل الحجاب « اي الى السعادة المساوية على ما فسره الشارح  
هناك . فموضوع الرجاء اذن هو السعادة الابدية**

والجواب ان يقال ان الرجاء الذي عليه كلامنا مطابق للدلاستاده في  
ادراك الخير المرجو على معونته كما مر في الفصل الآتف . والمعلول ينبغي ان يكون  
معادلاً لعلته ولهذا كان الخير الذي ينبغي ان نرجوه حقيقة واولياً من الله هو الخير  
الغير المتناهي المعادل لقدرة الله المساعد اذ ليس يؤدي الى الخير الغير المتناهي سوى  
القدرة الغير المتناهية . وهذا الخير هو الحياة الابدية القائمة بالائمه بنفس الله اذ  
ليس ينبغي ان يرجى منه تمايل شيء اقل من نفسه لأن خيراته التي بها يوقي  
الخليفة الخيرات ليست اقل من ذاته ولهذا كان الموضوع المهاص والأول للرجاء  
هو السعادة الابدية

اذً اجب على الاول بان السعادة الابدية لا تختضر على قلب بشري على نحو  
كامل اي بحيث يقدر الانسان المسافر ان يعرف انها ما هي وائي شيء هي  
الا انه يمكن ان يتصورها الانسان من حيث اشتراكتها في حقيقة الخير الكامل  
وبهذا الاعتبار تسمى اليها حركة الرجاء وهذا ما اراده الرسول بقوله ان الرجاء  
يدخل الى داخل الحجاب لأن ما نرجوه لا يزال الى الان متحججاً عنا  
وعلى الثاني بأنه لا ينبغي ان نلتمس من الله اي خير آخر بالنسبة الى  
السعادة الابدية ولهذا كان الرجاء يتعلق اصلة بالسعادة الابدية واما غيرها  
ما ياتس من الله فيتعلق به تبعاً بالنسبة اليها كما ان اليمان ايضاً يتعلق اصلة  
بالله وتبعاً بالله نسبة الى الله على ما مر في مب اف ١

وعلى الثالث بان الانسان الذي يسعى وراء شيء عظيم يستصرخ كل ما  
هو ادون منه ولهذا فالانسان الذي يرجو السعادة الابدية لا يستصعب شيئاً  
آخر بالنسبة الى هذا الرجاء . واما بالنسبة الى قوة المراجي فيجوز ان يستصعب

شيئاً آخر وبهذا اعتبار يجوز ان يتعلّق به الرجاء بالنسبة الى موضوعه  
الأصل

### الفصل الثالث

هل يقدر احد ان يرجو السعادة الابدية لغيره  
يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان واحداً يقدر ان يرجو السعادة  
الابدية لغيره فقد قال الرسول في فيلي ١ : ٦ « اني لوانقُ بان الذي ابتدأ  
فيكم العمل الصالح يمتد الى يوم المسيح يسوع » . والاقام الذي سيكون في  
ذلك اليوم هو السعادة الابدية . فيقدر اذن واحداً ان يرجو السعادة  
الابدية لغيره

٢ وايضاً ما نلتسم من الله نرجو ان نتله منه . ونحن نلتسم من  
الله ان يبلغ غيرنا السعادة الابدية كقوله في يع ٥ : ١٦ « صلوا بعضكم لاجل  
بعض لكي تخلصوا » فهنّ قادر اذن ان نرجو لغيرنا السعادة الابدية

٣ وايضاً ان الرجاء واليأس يتعلّقان بواحدٍ بعينه . ويقدر واحداً ان يتأس  
من ادراك آخر السعادة الابدية والاً لكان عيناً قول اوغسطينوس في كتاب  
كلام رب « لا ينبغي اليأس من احدٍ ما دام حياً » فيمكن اذن لانسان ان  
يرجو لغيره الحياة الابدية

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في انكير يديون « ليس يتعلّق الرجاء  
الا بالأشياء المختصة بمن يرجوها »

والجواب ان يقال ان الرجاء يتعلّق بشيء على نحوين اولاً بالاطلاق  
وهو على هذا التحوّلها يتعلّق بالخير الشاق المقتض بالمرتجي فقط وثانياً بناء على  
وجود شيء آخر سابق وهو على هذا التحوّل يجوز ان يتعلّق ايضاً بما يختص بغير  
المرتجي ولبيان ذلك ينبغي ان يعلم ان الفرق بين الحب والرجاء ان الحب يدل على اتصال

بين الحب والمحبوب والرجلاء يدل على حركة أو انتساط في الشوق نحو خير شاق . والاتصال يحصل بين متغيرين ولهذا كان الحب يتعلق اصلة بالغير الذي يتصل به الحب بالحبة منزلة آية منزلة نفسه . وأما الحركة فتسوجه دائما نحو المتنهي الخاص المعادل للتحرك ولهذا كانت المرأة يتعلق اصلة بالخير المختص بالمرتجمي لا بالخير المختص بالغير الا انه بناء على اتصال انسان سابق بغيره بالحبة يمكن له ان يستهني ويرجو شيئاً لغيره كما يستهنيه ويرجوه لنفسه وبهذا الاعتبار يمكن لانسان ان يرجو الحياة الابدية لغيره من حيث هو منفصل به بالحبة . وكما ان فضيلة الحبة التي بها يحب انسان الله ونفسه والقريب واحدة بعينها كذلك فضيلة المرأة التي بها يرجو انسان شيئاً لنفسه ولغيره واحدة بعينها

وبذلك يتضح الجواب على الاعترافات

#### الفصل الرابع

هل يجوز لانسان ان يتوكى على انسان

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر انه يجوز لانسان ان يتوكى على انسان فان موضوع الرجاء هو السعادة الابدية . ونحن نستعين على ادراك السعادة بشفاعة القديسين فقد قال غريغوريوس في محاوراته لـ ١ « ان صلوات القديسين تساعد على الانتخاب . فيجوز اذن التوكى على انسان

٢ وايضاً لو كان لا يجوز التوكى على الانسان لما وجب ان يدم احد بعدم امكان التوكى عليه . وهذا يدّم به بعض الناس كقوله في ار ٤:٩ « ليحذر كل واحد من قريبه ولا يتكل على احدٍ من اخوته » فيجوز اذن التوكى على انسان

٣ وايضاً ان الالهان مبعُ عن الرجل كما مر في ف ٢ . ويجوز ان يلمس

الانسان شيئاً من انسان . فيجوز اذن ان يتوكل على انسانٍ  
لكن يعارض ذلك قوله في ارج ١٧: « ماعونَ الانسان الذي يتوكل على انسان »  
والجواب ان يقال ان الرجاء ينظر الى امرٍ من كافٍ في اول الثاني مب٤ .  
ف ٢ ومب٢ ف ١ وهو الحير الذي يقصد ادراكه والمعونة التي بها يدركه  
ذلك الحير فالحير الذي يرجي ادراكه يتضمن حقيقة العلة الفاعلة والمعونة التي  
بها يرجي ادراك ذلك الحير تتضمن حقيقة العلة الفاعلة وفي جنس كثنتين  
يوجد اولي وثانوي فان الغاية الاولية هي الغاية القصوى والغاية الثانوية هي الحير  
المؤدي الى النهاية وكذلك العلة الفاعلة الاولية هي الفاعل الاول والعلة الفاعلة  
الثانوية هي الفاعل الثاني الاتي . والرجاء ينظر الى السعادة الادية على انها  
الغاية القصوى والمعونة الالمية على انها الفاعل الاول المركب الى السعادة فكما  
لا يجوز لن يرجي من دون السعادة خير على انه الغاية القصوى بل على انه  
مودٌ الى غاية السعادة فقط كذلك لا يجوز التوكل على انسان او مخلوق على  
انه العلة الاولى المركبة الى السعادة بل على انه فاعل ثانوي آلي يسعان به على  
ادراك بعض الحيات المؤدية الى السعادة . وبهذا الاعتبار لتجسيء الى القديسين  
وتلمس بعض امور من الناس ويُدْمِمُ اولئك الذين لا يمكن الاتصال على مساعدتهم  
وبذلك يتضح الجواب على الاعتراضات

#### الفصل الخامس

في لن الرجاء هل هو فضيلة لاهوتية

يتخطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان الرجاء ليس فضيلة لاهوتية فان  
الفضيلة الlahوتية هي التي موضوعها الله . وليس موضوع الرجاء الله موجوداً بل  
سائر الحيات التي نرجوها من الله ايضاً . فليس الرجاء اذن فضيلة لاهوتية  
٢ ول ايضاً ان الفضيلة الlahوتية ليست وسطاً بين رذيلتين كامر في اول

الثاني مب ٦٤ ف ٤ . والرجاء وسط بين الاقترار واليأس . فليس اذن  
فضيلة لاهوتية

٢ وايضاً ان التوقع من قبيل الاناءة التي هي نوع من الشجاعة . ولات  
الرجاء توقع يظهر انه ليس فضيلة لاهوتية بل خلقية  
٤ وايضاً ان موضوع الرجاء هو الامور الشاقة . وتوجه النفس الى الامور  
الشاقة من قبيل كبر النفس الذي هو فضيلة خلقية . فالرجاء اذن فضيلة  
خلقية للاهوتية

لكن يعارض ذلك انه في اكور ١٣:١٥ جعل الرجاء مع الامان والحبة  
اللذين هما فضيلتان لاهوتيتان في جملة واحدة

والجواب ان يقال لما كان الجنس ينقسم بالفصول النوعية كان لا بد لتعيين  
الفصل الذي يدرج تحته الرجاء من اعتبار ما به يحصل له حقيقة الفضيلة وقد  
مر في ف ١ ان حقيقة الفضيلة تحصل له بطابقة المدار الاعلى للافعال  
البشرية من حيث هو العلة الاولى الفاعلة التي يستند الي معونتها ومن حيث  
هو العلة الاخيرة النائية التي يتوقع السعادة بالتعم بها . ومن ذلك يتبين ان  
الموضوع الاصيل للرجاء من حيث هو فضيلة هو الله . ولما كانت حقيقة الفضيلة  
اللاهوتية تقوم بكون الله هو موضوعها كما اسلفنا في اول الثاني مب ٦٢  
ف ١ كان من البين ان الرجاء فضيلة لاهوتية

اذا اجيب على الاول بان كل ما يتوقع الرجاء ادراكه من دون الله فهو  
يرجوه بالنسبة الى الله من حيث هو النهاية القصوى ومن حيث هو العلة الاولى  
الفاعلة كما مر في الفصل الآن

وعلى الثاني بان الوسط يعتبر في المقدرات والمقاييس بحسب المطابقة  
للقدر او المقاييس . وبالزيادة على المدار يحصل الافراط وبالنقصان عنه يحصل

الغريط وأما نفس المقدار أو المقياس فلا يعتبر فيه وسط وطرفان، وموضع  
الفضيلة الحلقية الخاص الذي تتعلق به هو ما يقدر بالعقل فناسبها بالذات  
أن تكون وسطاً من جهة موضوعها الخاص وأما موضوع الفضيلة اللاحوية  
الخاص الذي تتعلق به فهو نفس المقدار الأول الذي لا يقدر بغيره فلابد أنها  
بالذات وباعتبار موضوعها الخاص أن تكون وسطاً بل يجوز أن يناسبها ذلك  
بالعرض باعتبار ما يوجد في الموضوع المقصود بالذات كما لا يجوز أن يكون  
في الإيمان وسط وطرفان من جهة استناده إلى الحق الأول الذي يمتنع الافتراض  
في الاستناد إليه بل يجوز أن يكون فيه ذلك من جهة العناصر الإيمانية كتوسيط  
حق واحد بين باطلين، وكذلك الرجاء ليس فيه وسط وطرفان من جهة  
موضوعه المقصود بالذات لامتناع الافتراض في الاعتماد على المعونة الالمية وأما  
من جهة ما يشق المرتجعي بادرأكه فيجوز أن يكون فيه ذلك لجواز أن يفتر بما  
فوق مقداره أو يأس مما هو على نسبة مقداره

وعلى الثالث بان التوقع المأذون في حد الرجاء لا يراد به الدلالة على تمهل كالتوقع الذي من قبيل الاناءة بل إنما يراد به الدلالة على النسبة الى المعونة الامية بقطع النظر عن المهلة في الشيء المرجو او عدمها

وعلى الرابع بان كبر النفس يتوجه نحو الامور الشاقة راجياً ما هو مقدر له فهو يتعلق خصوصاً بفعل امور عظام . واما الرجال من حيث هر فضيلة لا هوية فيتعمق بالامور الشاقة التي تدرك بمعونة الغير كما مر في ف

الفصل السادس

في أن الرجال هم هو فضيلة مغايرة لسائر الفضائل الالاهية ينخوضى الى السادس بان يقال : يظهر ان الرجال ليس فضيلة مغايرة لسائر الفضائل الالاهية فالمملكت اتفا ثغابر بتغير موضوعاتها كما مر في اول الثاني

مب ٤ ف ٢ . وللرجاله ولسائر الفضائل الالمية موضوع واحد بعينه . فهو  
اذن ليس مغاييرًا لسائر الفضائل اللاهوتية

٢ وايضاً ان قانون الایمان الذي فيه نتعرف بالایمان يقال فيه «توقع  
قيامة الموتى وحياة الدهر الآتي » وتوقع السعادة المستقبلة هو الى الرجال كا  
مر في ف ٢ . فليس الرجال اذن مغاييرًا للایمان

٣ وايضاً ان الانسان يتوجه بالرجال نحو الله . وهذا الى الحبة خاصة .  
فليس الرجال اذن مغاييرًا للحبة

لكن يعارض ذلك انه حيث ليس تغيير فليس هناك عدد . والرجال يجعل في عدد  
الفضائل اللاهوتية فقد قال غير عود يوسف في ادبياته كـ ان هذه الفضائل ثلاثة  
الایمان والرجال والحبة . فالرجال اذن فضيلة مغايير لسائر الفضائل اللاهوتية  
والجواب ان يقال ان فضيلة يقال لها اللاهوتية من حيث ان موضوعها الذي  
تعلق به هو الله . والتعلق بشيء يكون لامرين لذاته او للتآدي به الى آخر  
فالحبة تعلق الانسان بالله لذاته اذ تصل عقل الانسان بالله بعاطفة الحب .  
والرجال والایمان يعلقان الانسان بالله على انه مبدأ يصدر اليه بعض الاشياء  
وما يصدر اليه نعالي هو معرفة الحق وتحصيل الخيرية الكاملة . فالایمان  
يعلق الانسان بالله من حيث هو لنا مبدأ معرفة الحق لاعتقادنا صدق ما يقوله  
الله لنا والرجال يعلقه بالله من حيث هو لنا مبدأ الخيرية الكاملة اي من حيث  
نستند بالرجال في ادراك السعادة الى المعرفة الالمية

اذا اجيب على الاول بـ ان الله انا هـ هو موضوع هذه الفضائل باعتبارات  
مختلفة كما تقدم ويكتفى بتغير المركبات تغير الاعتبار في الموضوع كما مر في  
الموضع المشار اليه

وعلى الثاني بـ ان التوقع لم يذكر في قانون الایمان لكونه فعلاً خاصاً للایمان

بل من حيث ان فعل الرجال يتضمن تقدم الامان كاسياً في قريباً في الفصل التالي وعلى هذا فافعال الرجال انما هي مظهراً لانفعال الامان وعلى الثالث بيان الرجال يوجه صاحبة نحو الله من حيث هو خيرٌ غائيٌ يُتيقَنُ ادراكه ومن حيث هو عنون فعالٌ تُبْتَغِي مساعدته لنا . واما المحبة فهي بالخصوص توجه صاحبها نحو الله بربطها عاطفة الانسان بالله حتى لا يحبها الانسان لنفسه بل لله

#### الفصل السابع في ان الرجال هل يتقدم الامان

يتخطى الى السابع بان يقال: يظهر ان الرجال يتقدم الامان فقد قال الشارح في تفسير قوله في مز ٣٦ : ٣ : توكل على رب واصنع الخير: «الرجال هومدخل الامان وبده الخلاص» والخلاص يحصل بالامان الذي به تبرر . فالرجال اذن يتقدم الامان

٢ وايضاً ما يوُخُذُ في حد شيء يجب ان يكون متقدماً عليه واظهر منه . والرجال يوُخُذُ في حد الامان كما يظهر من قوله في عبرا ١:١١ «الامان هو جوهر المرجوات» فالرجال اذن متقدم على الامان

٣ وايضاً ان الرجال يتقدم الفعل الذي يستحق ثواباً فقد قال الرسول في ا كور ٩ : ١٠ «ينبني للعارث ان يمرث على رجل الاستقلال» وفعل الامان يستحق ثواباً . فالرجال اذن يتقدم الامان

لكن يعارض ذلك ان الشارح قال في تفسير قول متى ١: ٢ ابراهيم ولد اسمعك «اي الامان ولد الرجال»

والجواب ان يقال ان الامان متقدم بالطلاق على الرجال فان موضوع الرجال هو الخير المستقبل الشاق الممكِن فلا بد اذن

لارتجاه انسان شيئاً ان يعرف ان موضوع رجائه ممكن . و موضوع الرجاء هو السعادة الابدية باعتبار والمعونة الالهية باعتبار آخر كما يتضمن مما مر في ف ٢ و كلها نعرفه بالایمان الذي به نعلم انا نقدر ان نبلغ الحياة الابدية و ان الله مستعد لان يعيننا على ذلك كقوله في عبرا ١١ : ٦ « الذي يدنو الى الله يجب عليه ان يؤمن بانه كائن و انه يثبت الدين يتغونه » وبذلك يتبيّن ان الایمان يتقدم الرجاء

اذ اذا اجيب على الاول بان المراد يكون الرجاء هو مدخل الایمان اي ما يؤمن به « انه بالرجاء يدخل لغاية ما يؤمن به » كما قال الشارح بعد ذلك هناك — او يقال ان المراد بذلك ان الانسان يدخل بالرجاء الى الرسوخ والاستكمال في الایمان

وعلى الثاني بان الشيء المرجو انما أخذ في حد الایمان لان موضوع الایمان الخاص غير ظاهر في نفسه فوجب ان يشار اليه بشيء من لواحق الایمان على سبيل التعريف بغير الناتيات

وعلى الثالث بانه ليس يجب تقدم الرجاء على كل فعل يستحق ثواباً بل يكفي ان يكون مصاحباً او لاحقاً له

### الفصل الثامن

في ان الحبة هل هي متقدمة على الرجاء

يتخطي الى الثامن بان بقال : يظهر ان الحبة متقدمة على الرجاء فقد قال امبروسيوس في تفسيره قول لو ١٢ : ٦ لو كان لكم ايمان مثل حبة المزدزل الآية « الایمان مصدر الحبة والحبة مصدر الرجاء » والایمان متقدم على الحبة . فالحبة اذن متقدمة على الرجاء

٢ واياضاً قال اوغسطينوس في مدينة الله ك ١٤ « ان المركبات والاموال

الصالحة تصدر عن الحبة المقدسة» والارتجاء من حيث هو فعل الرجال هو حركة نفسية صالحة. فهو اذن صادر عن الحبة

٣ وايضاً قال المعلم في كتاب الاحكام ٣ تم ٢٦ «الرجل يصدر عن الاستحقاق الذي لا يتقدم المرجو، فقط قبل الرجل الذي تقدمه الحبة بالطبع ايضاً» فالحبة اذن متقدمة على الرجال

لكن يعارض ذلك قول الرسول في ١ تيورا : ٥ «غاية الوصية الحبة من قلبي طاهري وضمير صالح» وقد فسر الشارح الضمير الصالح هنا بالرجال. فالرجل اذن متقدم على الحبة

والجواب ان يقال ان الترتيب على ضربين احدها ما كان بطريقه التكون والمبين والناقص فيه متقدم على الكامل والثاني ترتيب الكمال والصورة والكمال فيه متقدم طبعاً على الناقص فالرجل باعتبار الترتيب الاول متقدم على الحبة وبيانه ان الرجل وكل حركة شوقيه يصدر عن الحب كما مر في اول الثاني مب ٢٧ ف ٤ ومب ٢٨ ف ٦ ج ٢ عند كلامنا على الانفعالات.

والحب منه كامل ومنه ناقص فالكامل ما به يحب محظوظاته بان يريد له الحب الخير كما يجب الانسان صديقه والناقص ما به يجب محظوظاته لا لذاته بل ليحصل ذلك الخير المحظوظ لنفس الحب كما يجب الانسان الشيء الذي يشتهر به الله بالحب الاول يختص بفضيلة الحبة التي بها يتعلق الانسان بالله لذاته واما الرجل فمن قبيل الحب الثاني لان من يرجو شيئاً يقصد ادنى نفسيه وهذا اذا اعتبر ترتيب التكون فالرجل متقدم على الحبة فكان ترك الانسان الخطيئة خوفاً من عقاب الله يودي به الى محنته تعالى كما قال اوغسطينوس في تفسير رساله يوحنا الاولى كذلك الرجل يودي به الى الحبة من حيث ان رجله الثواب من الله يدفعه الى محنته تعالى وحفظه وصيانته. واما باعتبار ترتيب

الكال فالمحبة متقدمة طبعاً على الرجاء وهذا متى شفعت الرجاء بالمحبة ازداد كمالاً  
لان اعظم ما يكون رجلونا في الاصدقاء وهذا ما اراده اميروسيوس بقوله ان  
المحبة هي مصدر الرجاء

ومن ذلك يظهر الجواب على الاول

وعلى الثاني بان الرجاء وكل حركة شوقية يصدر عن حب ما اي عن  
الحب الذي به يحب ما يتوقع من الخير الا انه ليس كل رجاء يصدر عن  
المحبة بل انما يصدر عنها حركة الرجاء الكامل اي الذي به يرجو الانسان  
الخير من الله المحبوب كما يرجي من الصديق

وعلى الثالث بان كلام المعلم على الرجاء الكامل الذي يتقدمة طبعاً المحبة  
وما يترتب عليها من استحقاق الثواب

### المبحث الثامن عشر

#### في محل الرجاء - وفيه اربعة فصول

ثم ببني النظر في محل الرجاء وفي ذلك اربع مسائل - ١ في ان الارادة هل هي  
محل فضيلة الرجاء - ٢ هل يوجد الرجاء في السعادة - ٣ هل يوجد في الحالين - ٤  
هل هو يقيني عند المأفرين

#### الفصل الاول

في ان الارادة هل هي محل الرجاء

يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر ان الارادة ليست محل الرجاء فان  
موضوع الرجاء هو الخير الشاق كما مر - وain الشاق موضوعاً للارادة بل  
موضوعاً للفضية ، فليس محل الرجاء اذن الارادة بل الفضية  
٢ وايضاً ما يكفي له واحد فلا حاجة فيه الى آخر وكمال فوة الارادة  
تكتفي له المحبة التي هي غاية في الكمال بين الفضائل . فليست الارادة اذن

### محل الرجاء

٣ وايضاً يمتنع وجود قوة واحدة بعينها في فعلين معاً كامتناع ادراك القل اموراً كثيرة معاً . ويجوز اجتماع فعل الرجاء و فعل المحبة معاً . فاذآما كان فعل المحبة مختصاً بالارادة كما هو ظاهر لم يكن فعل الرجاء مختصاً بها فلم تكن الارادة اذن محل الرجاء

لكن يعارض ذلك ان النفس ليس لها سبيل الى الله الا بالذهن الذي يشمل المذاكرة والفهم والارادة كما قال اوغسطينوس في الثالث لكتاب الرجاء فضيلة لا هوية موضوعها الله ولما لم يكن في الذهن المذاكرة ولا الفهم لا اختصاصهما بالقوة الادراكية بقى ان يكون محله الارادة

والجواب ان يقال ان المركبات تدرك بالافعال كما مر في ق ١ مب ٨٢ ف ٢ . وفعل الرجاء حركة للجزاء الشوقي لأن موضوعه هو الخير . وما كان في الانسان نوعان من الشوق وها الشوق الحسي الذي ينقسم الى غضبية وشهوانية والشوق العقلي الذي يقال له ارادة كما مر في ق ١ مب ٨٠ ف ٢ ومب ٨٢ ف ٥ كانت تلك المركبات التي يصاحبها في الشوق الادنى افعال لا يصاحبها في الشوق الاعلى افعال كما يظهر مما سلفناه في ق ١ مب ٨٢ ف ٥ ج ١ وفي اول الثاني مب ٢٢ ف ٣ ج ٣ . وفعل فضيلة الرجاء يمتنع ان يكون الى الشوق الحسي لأن الخير الذي هو موضوعها المقصود بالذات ليس خبراً محسوساً بل هو الخير الالهي ولهذا كان محل الرجاء هو الشوق الاعلى الذي هو الارادة لا الشوق الادنى الذي اليه ترجع الفضيلة

اذآما يجيء على الاول بان موضوع الغضبية هو الشاق المحسوس وموضع فضيلة الرجاء هو الشاق المقبول او هو بالاحرى الشاق الفائق العقل وعلى الثاني بان المحبة تكفي لاستكمال الارادة في فعلها الواحد الذي هو الحب

فكان لا بد من فضيلة أخرى تستكمل بها في فعلها الآخر الذي هو الارتجاء  
وعلى الثالث بان لكلٍ من حركة الرجاء وحركة المحبة نسبة إلى الأخرى  
كما يتبيّن مما مرَّ في البحث الآنف ف فلا يتعيّن اجتماع كليهما في قوته  
واحدة كما لا يتعيّن ان يدرك العقل في وقتٍ واحدٍ اموراً كثيرة متناسبة بينها  
كما مرَّ في ق ١٢٥ ف ٤ و مب ٨٥ ف ٤

### الفصل الثاني

في ان السعد = هل يوجد عند رجاء

يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر انه يوجد عند السعد ، رجاء فان  
المسيح كان فائزًا بكل السعادة منذ ابتداء الحال به . وهو كان عنده رجاء  
فقد قيل بلسانه في مز ٣٠ : ١ «عليك انكلات يا رب » على ما فسره الشارخ .  
فيجوز اذن ان يكون عند السعد ، رجاء

٢ وايضاً كما ان ادراك السعادة خير شان كذلك دوامها ايضاً .  
والناس قبل ان يدركون السعادة يرجون ادراها . فهم اذن يقدرون بعد ادراها  
ان يرجوا دوامها

٣ وايضاً ان الانسان يقدر بفضيلة الرجاء ان يرجو السعادة لا ل نفسه  
فقط بل لنفسه ايضاً كما مرَّ في مب ١٢ ف ٣ . والسعادة الذين يلتفوا الوطن  
يرجون السعادة لنفسهم والاما تشعروا فيهم . فيجوز اذن ان يكون عند  
السعادة رجاء

٤ وايضاً ان سعادة القديسين لا تقتضي مجرد النفس فقط بل مجد  
الجسد ايضاً . ونفوس من في الوطن من القديسين لا تزال تتوقع مجد الجسد  
كما في رو ٦ وفي تفسير تك ١٢ . فيجوز اذن وجود الرجاء عند السعادة  
لكن يعارض ذلك قول الرسول في رو ٨ : ٢٤ «ما يشاهده الانسان

كيف برجوه « والسعادة يتبعون بمشاهدة الله . فلا محل عندهم للرجل ،  
والجواب ان يقال اذا ارتفع ما يفيد نوع الشيء اضطر النوع وامتنع  
ان يبق ذلك الشيء هو هو كما انه اذا زالت صورة الجسم الطبيعي لم يبق هو  
هو من جهة نوعه . والرجل يستفيد النوع من موضوعه المقصود بالذات كسائر  
الفضائل كما يتضح مما مر في المبحث الآنف ف ٥ و ٦ . وموضوعه المقصود  
بالذات هو السعادة الابدية باعتبار امكان ادراكه بالمعونة الاليمية كما مر هناك  
ف ٢ . فاذاً لما كان الحير الشاق الممكن لا يرجي حقيقة الا باعتبار كونه  
مستقبلًا والسعادة لا تكون بعد خصوصها مستقبلة بل حاضرة امتنع وجود  
فضيلة الرجال في حال السعادة . فالرجل اذن ينزل في الوطن كالابيان ويتعذر  
وجود شيء منهما عند السعادة

اذاً اجيب على الاول بان المسيح وان كان فائزًا بالسعادة من حيث التعم  
باليه الا انه كان مسافرًا ايضاً من حيث قابلية التألم في الطبيعة التي كان لا  
يزال لابساً اياماً فكان يمكن له اذن ان يرجو مجد التزه عن التألم والموت لكن لا  
يعنى ان يكون الموضوع المقصود بالذات من فضيلة رجائه هو التعم باليه  
لامجد الجسد

وعلى الثاني بان الحياة الابدية تطلق على سعادة القديسين لأنهم يتمتهم  
باليه يصيرون مشاركين له بعض الشيء في الابدية الاصدية المعاوزة لكل زمان  
فليس في دوام السعادة اذن اختلاف الحاضر والماضي والمستقبل . فالسعادة اذن  
لا يرجون دوام السعادة بل هم فائزون بها اذ ليس ثم استقبال

وعلى الثالث بأنه ما دامت فضيلة الرجال موجودة فالانسان يرجو السعادة  
لنفسه وتغييره برجل واحد واما متى زال من السعادة الرجل الذي كانوا يرجون  
به السعادة لافضل فانهم يرجون السعادة لغيرهم لكن لا بفضيلة الرجال بل بالغاية

كما ان من حصلت له محنة الله يجب بها القريب ايضاً واما من خلاعه  
 ففضيلة المحنة فيجوز ان يجب القريب بمحنة اخر  
 وعلى الرابع بأنه لما كان الرجاء فضيلة لا هوئية موضوعها الله كان موضوع  
 الرجاء المقصود بالذات هو مجد النفس القائم بالتعظ بالله لا مجد الجسد — على  
 ان مجد الجسد وان اعتبر شاقاً بالنسبة الى الطبيعة البشرية لا يعتبر شاقاً بالنسبة  
 الى من كان فائزًا بمجده النفس اولاً لأن مجد الجسد يسير جداً بالنسبة الى  
 مجد النفس وثانياً لأن من فاز بمجده النفس فقد حصل له تمام الحق على  
 مجد الجسد

### الفصل الثالث

هل للملائكة رجاء

يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان للملائكة رجاء فان ابليس حاليك  
 ورئيس الملائكة كقوله في متى ٤:٢٥ «اذهبا يا ملائعين الى النار الابدية  
 المعدة لا بلس وملائكته» والشيطان له رجاء كقوله في ایوب ٤:٢٨  
 «سيغيب رجاؤه» فيظهر اذن ان للملائكة رجاء  
 ٢ وايضاً كما يجوز ان يكون الاعيان متصرفاً وعارياً عن الصورة كذلك  
 الرجاء ايضاً . ويحوز ان يكون للشياطين والملائكة ايمان عار عن الصورة  
 كقوله في يع ١٩:٢ «الشياطين يومنون ويرتدون» فيظهر اذن انه يجوز ايضاً  
 ان يكون في الملائكة رجاء عار عن الصورة  
 ٣ وايضاً ليس يزداد انسان بعد الموت استحقاقاً للثواب او العقاب لم يكن  
 له في هذه الحياة كقوله في جا ١١:٣ «ذا وقعت الشجرة جهة الجنوب او جهة  
 الشمال فيث لقعر هناك تكون» وقد كان لكثير من الملائكة في هذه الحياة  
 رجاء ولم يأسوا قط . فسيكون لهم اذن رجاء في الحياة المستقبلة ايضاً

لكن يعارض ذلك أن الرجال يحدثون لذة كقوله في رو ١٢: ١٢  
 «مُلِتَّنْ بِالرَّجَاءِ» وليس للهالكين لذة بل الم وحزن كقوله في اش ١٤٠٦٥  
 «عِيْدِي يَسْجُونُ فِي ابْتَاهِ الْقَابِ وَاتَّهُ تَصْرُخُونَ مِنْ كَآبَةِ الْقَلْبِ وَتَوَلَّوْنَ  
 مِنْ انْكَسَارِ الرُّوحِ» فإذاً ليس للهالكين رجاء  
 والجواب أن يقال كما أنه من مقتضى حقيقة السعادة أن تطمئن الإرادة  
 فيها كذلك من مقتضى حقيقة العقاب أن تتبوا الإرادة عما يُعاقب به وما  
 كان مجھولاً فلا يمكن للإرادة أن تطمئن فيه أو تتبع عنه ولذا قال أوغسطس طينوس  
 في تفسير تك ١١-١٣ إن الملائكة لم يقدروا في الحالة الأولى أن يستوفوا حظهم  
 من السعادة قبل العصمة أو من الشقاء قبل السقوط إذ لم يكونوا عالمين بما  
 سيحدث لهم فأن السعادة الخففة والكاملة المقتضي أن يكون صاحبها متقدماً يوم  
 سعادته ولا م تطمئن الإرادة فيها وكذلك أيضاً لما كانت ديمومة الملائكة من  
 مقتضي عقاب الهالكين لم تكن تعتبر عقاباً ما لم تتب عنها الإرادة وهذا يستحيل  
 إذا جعلوا ديمومة حلاً لهم ولذا كان من مقتضى حال شفائهم أن يعلموا أنهم  
 لا يقدرون بوجه من الوجوه أن يتبعوا من الملائكة أو يغزون بالسعادة وعليه  
 قوله في ایوب ٢٢: ١٥ «لَا يَعْتَقِدُ أَنْ يَقْدِرَ أَنْ يَخْرُجَ مِنَ الظُّلْمَةِ إِلَى النُّورِ»  
 ومن ذلك يتضح أنهم لا يقدرون أن يتصوروا السعادة خيراً ممكناً كما لا يقدر  
 السعداء أيضاً أن يتصوروها خيراً مستقبلاً فليس أذن للسعادة ولا للهالكين  
 رجاء واما المسافرون سواء كانوا في هذه الحياة او في المطهر فيجوز ان يكون لهم  
 رجاء لأنهم في كل المكانين يتصورون السعادة خيراً مستقبلاً ممكناً  
 اذا اجبر على الاول باذ ذلك قيل عن ابليس باعتبار اعضائه الذين  
 سيسحق رجاؤهم كما قال غرينوريوس في ادياته لـ ٣٣ — او انه اذا اراد  
 به نفس ابليس يمكن ان يحمل على الرجاء الذي به يرجو ان يتصر على القديسين

كقوله قبل ذلك « هو واثق ان الاردن يندفق في فيه » الا ان هذا ليس  
الرجاء الذي عليه كلامنا

وعلى الثاني يقول اوغسطينوس في انكريديون ف ٨ « الامان يتعلق  
بالأشياء القبيحة والحسنة وبالامور الماضية والحاضرة والمستقبلة مختصة كانت  
بالمؤمن ام بغيره . واما الرجاء فليس يتعلق الا بالامور الحسنة المستقبلة  
المختصة بالمرتجي » وعليه فهو اجاز ان يكون للملائكة ايمان عار عن الصورة اولى من  
جاز اجاز ان يكون لهم رجاء فان الخيرات الالهية ليست ممكنة لهم في المستقبل  
بل قد حرمت عليهم

وعلى الثالث بان عدم الرجاء في الملائكة لا ينبع فيهم استحقاق العذاب  
كما انه لا يزيد السعداء استحقاقاً للثواب بل اهان افلاطون تبدل الحالة في كلها

#### الفصل الرابع

في ان رجاء المسافرين هل هو يقيني

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان رجاء المسافرين ليس يقيناً فان  
محل الرجاء الارادة . واليقين ليس الى الارادة بل الى العقل . فليس  
الرجاء اذن يقيناً

٢ وايضاً ان الرجاء يحصل بالنتعة والاستحقاق كما مر في البحث الآخر  
ف ١ . ونحن لا نقدر ان نعلم يقيناً في هذه الحياة انا حاصلون على النعمه كما  
مر في اول الثاني مب ١١٢ ف ٥ . فليس رجاء المسافرين اذن يقيناً

٣ وايضاً يتمتع يقيناً ما يمكن عدم حضوره . وكثير من المسافرين ذوي  
الرجاء لا يدركون السعادة . فليس رجاء المسافرين اذن يقيناً

لكن يعارض ذلك ان « الرجاء توقع يقيني للسعادة المستقبلة » كما قال  
المعلم في الاحكام ٣ تم ٠٢٦ وهذا يمكن تفصيله من قول الرسول في ١٢:١٧

«لاني عارفُ بن آمنت ووائقٌ بانه قادرٌ ان يحفظ وديعي»  
 والجواب ان يقال ان اليقين يحصل في شيء على نحوين بالذات  
 وبالمشاركة . فيحصل بالذات في القوة الادراكية وبالمشاركة في كل ما يتحرك  
 من القوة الادراكية الى غايتها بدون تخلف . وباعتبار هذا التحول يقال ان  
 الطبيعة تفعل عن يقينٍ لغيرها من العقل الاهلي الذي يحرك كل شيء الى  
 غايتها تحريكياً يقينياً وباعتباره ايضاً يقال ان افعال الفضائل الخلقية ايقن من  
 افعال الصناعة من حيث انها تحرك الى افعالها من العقل تحركاً يشبه التحرك  
 الطبيعي . وعلى هذا التحوار ايضاً يتوجه الرجاء توجهاً يقينياً نحو غايتها مشاركته  
 الامان على نحو ما في يقينه الماصل في القوة الادراكية  
 وبذلك يتضمن الجواب على الاول

وعلى الثاني بان الرجاء ليس يستند بالاستاد الاول الى النعمة المعاصلة  
 بل الى قدرة الله ورحمته التي بها يقوى ايضاً على احرازها من لم تكن النعمة  
 حاصله له فيتأسس بذلك الى الحياة الابدية وكل مؤمن فهو يؤمن بقدرة  
 الله ورحمته

وعلى الثالث بان عدم ادراك بعضٍ من ذوي الرجاء السعادة انما  
 يحدث لنفسٍ من جهة الاختيار التي يعترض ذلك الادراك بالخطيئة لا  
 لنفسٍ من جهة قدرة الله او رحمته التي اليها يستند الرجاء وهذا لا يقدح  
 في يقين الرجاء

### المبحث التاسع عشر

#### في موهبة الخوف - وفيه اثنا عشر فصلاً

ثم يتبين النظر في موهبة الخوف والبحث فيها يدور على اثنى عشرة مسألة — ١ في ان الله هل يجب ان يخاف — ٢ في قسمة الخوف الى ابني وبدائي وعبدي وعالبي — ٣ في ان الخوف العالبي هل هو دائمًا قبيح — ٤ في ان الخوف العبدى هل هو حسن — ٥ هل هو عين الخوف الابنى في الجوهر — ٦ في ان ورود الحبقة هل ينافي الخوف العبدى — ٧ في ان الخوف هل هو بدهة الحكمة — ٨ في ان الخوف البدائى هل هو نفس الخوف الابنى في الجوهر — ٩ في ان الخوف هل هو موهبة من الروح القدس — ١٠ هل يزداد بازدياد الحبقة — ١١ هل يبقى في الوطن — ١٢ في ما يざاته من التطويرات والثار

#### الفصل الاول

##### هل يمكن الخوف من الله

يتخطى الى الاول بان يقال : يظهر انه يمتنع الخوف من الله فان موضوع الخوف هو الشر المستقبل كما مر في اول الثاني مب ٤١ ف ٢ ومب ٤٢ ف ١ والله منه عن كل شر لانه عين الخيرية . فليس يمكن اذن الخوف من الله ٢ واياضًا ان الخوف مقابل للرجاء . ونحن لن رجاء بالله . فلا يمكن لنا اذن ان نخافه

٣ واياضًا انا نخشى ما يحدث لنا منه شرور كما قال الفيلسوف في الخطابة ك ٢ . والشروع لا تحدث لنا من الله بل من افسنا كقوله في هوشع ١٣ : ٩ « هلا كنك منك يا اسرائيل وانما معونتك مني » فلا ينفي اذن الخوف من الله لكن يعارض ذلك قوله في ار ١٠ : ٧ « من لا يخشاك يا ملك الامم » وفي ملachi ١ : ٦ « ان كنت سيدا فابن مهابتني »

والجواب ان يقال كما ان للرجاء موضوعين احداهن نفس الخير المستقبل الذي يتوقع المرتقب ان يناله والثاني معونة الغير التي بها يتوقع ان ينال ما يرجوه كذلك يمكن ان

يكون للغوف أيضاً موضوعاً واحداً نسخة الشر الذي يهرب الإنسان منه والثاني ما يمكن حصول الشر عنه . فالله الذي هو نفس الخيرية لا يمكن أن يكون موضوعاً للغوف بالمعنى الأول بل يمكن أن يكون موضوعاً له بالمعنى الثاني أي من حيث يمكن أن ينال شرّ منه أو بالنسبة إليه فالشر الذي يمكن أن ينالنا منه هو شر العقاب الذي ليس شرّاً بالاطلاق بل من وجده ولكنه خير بالاطلاق . لانه لما كان الخير يقال بالنسبة إلى الغاية والشر يفيد انتفاء هذه النسبة كان ما ينفي النسبة إلى الغاية القصوى وهو شر الذنب شرّاً بالاطلاق وأما شر العقاب فهو شرّ من حيث ينعدم به خير جزئي ولكنه خير بالاطلاق من حيث يتوقف على النسبة إلى الغاية القصوى . وأما بالنسبة إليه تعالى فيجوز أن ينال شر الذنب إذا انصرفنا عنه وبهذا الاعتبار يمكن بل يجب الخوف من الله

اذن اجيب على الاول بان هذا الاعتراض انها برد باعتبار ان الشر هو

### موضوع الخوف

وعلى الثاني بان الله يجب ان يعتبر فيه العدل الذي به يعاقب الخطأ والرحمة التي بها ينقذنا . باعتبار عدله ينشأ فينا الخوف وباعتبار رحمته ينشأ فينا الرجاء فهو اذن انما يكون موضوعاً للرجاء والخوف باعتبارين

وعلى الثالث بان شر الذنب لا يفعله الله بل انما نجنيه نحن على افسنا بعدنا عن الله . وأما شر العقاب فيفعله الله من حيث هو خير اي باعتبار انه عدل ولكن ازاله عدلاً بما تسيبه الاول استحقاقنا اياه بالخطيئة وبهذا الاعتبار قيل في حك ١ ان « الله لم يصنع الموت لكن المنافقين استدعوه بآيديهم وآفواههم »



## الفصل الثاني

في ان قسمة الخوف الى ابني وبدائي وعابدي وعالبي هل هي صحيحة ينبع الى الثاني بان يقال: يظهر ان قسمة الخوف الى ابني وبدائي وعابدي وعالبي ليست صحيحة فان الدمشقي اورد للخوف في كتاب الدين المستقيم ٢١٥ ستة انواع وهي التواني والحياء والاربعة الاخرى التي مرّ عليها الكلام في اول الثاني مب ٤١ ف ٤ وهي لم تذكر في هذه القسمة . فيظهر اذن ان هذه القسمة للخوف غير صحيحة

٢ وايضاً ان كلاً من اقسام الخوف المقدمة اما حسنٌ او قبيحٌ . وهناك نوعٌ من الخوف وهو الخوف الطبيعي لاحسن بالحسن الادبي لوجوده في الشياطين قوله في بحث ١٩ : ٢ «الشياطين يؤمنون ويرتدون» ولا قبيح لوجوده في المسيح كقوله في مر ١٤ : ٣٣ «طفق يسوع برتابع ويكتب» قسمة الخوف اذن الى الانواع المقدمة غير وافية

٣ وايضاً ان كلاً من نسبة الابن الى الأب ونسبة المرأة الى العبل ونسبة العبد الى السيد معايرة للأخرى . والخوف الابني الذي هو خوف الابن بالنسبة الى ابيه قسمٌ للخوف العبد الذي هو خوف العبد بالنسبة الى سيده . فينبغي اذن ان يجعل الخوف الظاهر الذي يظهر انه خوف المرأة بالنسبة الى بعلها قسماً لجميع هذه المخاوف

٤ وايضاً كما ان المخوف العبد يتعلق بالعقاب كذلك المخوف البدائي والعالي ايضاً . فلم يكن اذن واجباً ان يجعل كلُّ من هذه المخاوف قسماً للآخر

٥ وايضاً كان الشهوة تتعلق بالخير كذلك المخوف يتعلق بالشر . وشهوة المبن التي بها يشنئي الانسان خيرات العالم معايرة لشهوة اللعن التي بها

الله بالمحبة يصير ابناً كقوله في رواية: «اخذتم روح النبي الذي ندعوه به أباً اياها الآب» وبنفس هذه المحبة يقال لها ايضاً خطيتنا كقوله في ٢ كورنطوس: ١١: «خطبكم لرجل واحد لا قدم لمسيح بكرًا عفيفة» واما الخوف العبدى فلن قيل آخر لمدم تضمنه المحبة في حقيقته

وعلى الرابع بان انواع الخوف الثلاثة المتقدمة تتعلق بالعقاب ولكن باعتبارات مختلفة فان الخوف البشري او العالى يتعلق بالعقاب الذى بهيئه من الله وهو الذى ينزله احياناً اعداء الله او يوعدهون به واما الخوف العبدى والبدائى فيتعلقان بالعقاب الذى يدعو الناس الى الله وهو الذى ينزله الله او يوعده وهذا يتعلق به الخوف العبدى تعلقاً اولياً والخوف البدائى تعلقاً ثانياً وعلى الخامس بان اعراض الانسان عن الله خوفاً من خسران الحشرات العالية واعراضه عنه خوفاً من فقد سلامته في جده في حكم واحد لان مرجع الحشرات الخارجيه الى الجسد فكان كلما خوفين يعتبران واحداً بيته وان ثناير ما يخاف بها من الشر كثناير ما يشتهر من المحب على ان هذا التناير يحدث ثنايرآ في نوع الخطايا التي تشرك مع ذلك في صرف الانسان عن الله

### الفصل الثالث'

في ان الخوف العالى هل هو دائمآ قبح

يتخطى الى الثالث بان يقال : يظهر ان الخوف العالى ليس قبيحاً دائمآ فان الخوف البشري يقتضي في ما يظهر ان نهاب الناس ، والبعض يذمون على انهم لا يهابون الناس كقوله في لو ١٨: ٣ عن ذلك القاضي الظالم «لایخشى الله ولا يهاب الناس» فيظهر اذن ان الخوف العالى ليس قبيحاً دائمآ ٢ وايضاً يظهر ان الخوف العالى يتعلق بالعقوبات المزنة بالسلطان العالى .

يشتهر لذته . فاذًا الحوف العالى الذى ينبعى به الانسان فقد الميزات الخارجى  
عن معاير الحوف البشرى الذى ينبعى به الانسان بقدرة شخصية  
لكن يعارض ذلك ما قاله المعلم فى كتاب الاحكام ٣٤ تم  
. والجواب ان يقال ان كلامنا هنا على الحوف من حيث انا به قبل الى  
الله او نعرض عنه على نحو ما لانه لما كان موضوع الحوف هو الشرك  
الانسان احياناً يعرض عن الله بسبب ما ينشأه من الشر وهذا الحوف يقال له  
بشرى او عالىً واحياناً يقبل بسيبه الى الله ويلزمه وهذا الشر نوعان شر العقاب  
وشر الذنب فان اقبل الانسان الى الله وازمه خوفاً من العقاب فهو الحوف العبدى  
او خوفاً من الذنب فهو الحوف الابنى لان من شأن الاباء ان يخافوا اهانة  
ابيهما او خوفاً من كليهما فهو الحوف البدائى الذى هو وسط بين كل الحوفين —  
واما هل يجوز الحوف من شر الذنب فقد مر في ١٠١ ثاب٢ ف ٤٢ عند  
الكلام على افعال الحوف

اذًا الجيب على الاول بان قسمة الدمشقي للحوف باعتبار كونه افعالاً  
نفسانياً . واما قسمة هنا باعتباره بالنسبة الى الله كما تقدم  
وعلى الثاني بان الحسن الادبى يقوم على وجه الخصوص بالاقبال الى الله  
والقبع الادبى يقوم بالاعراض عن الله ولهذا كانت جميع انواع الحوف المقدمة  
تدل على حسن او قبح ادبى واما الحوف الطبيعى فالحسن والقبع الاديان  
يقتضيان تقدم وجوده عليهما فلم يُجعل بين هذين الحافوف  
وعلى الثالث بان نسبة العبد الى سيده تحصل بسلطنة السيد الذى يرى  
يُغتصب لنفسه العبد واما نسبة الابن الى ابيه او الامرأة الى يعلها فتحصل على  
عكس ذلك بمحبة الابن الذى يُغتصب نفسه لايه او بمحبة الامرأة التي تهون  
نفسها يعلها بصلة المحبة فيكون الحوف الابنى والظاهر من قبيل واحد فان

وهذه العقوبات تبعثاً على احسان العمل كقوله في رو ١٣ : ٣ «اقتبني الا تخاف من السلطان . افعل الخير ف تكون لديه مدحراً» فليس الخوف العالمي اذن قيحاً دائماً

٢ وايضاً ما كان مرتكباً في فطرتنا فليس يظهر انه قبيح لأن الامور الطبيعية حاصلة لنا من عند الله . وخوف الانسان من الاضرار بمحسنه ومن خسران الخيرات الزمنية التي بها قوام الحيوة الحاضرة طبقي له . فيظهر اذن ان الخوف العالمي ليس قيحاً دائماً .

لكن يعارض ذلك قول الرب في متى ١٠ : ٢٨ «لا تخافوا من يقتل الجسد» فلن هذا نهي عن الخوف العالمي . والله لا ينهى الا عن القبيح . فالخوف العالمي اذن قبيح

والجواب ان يقال ان الافعال الخلقية والملائكة لها تعرف و تستفيد حقائقها النوعية من موضوعاتها كما مر في اثا . مب ١٨ ف ٢ و مب ٥٤ ف ٢ وموضوع الحركة الشوقية الخاص هو الخير الفاني فكانت كل حركة شوقية لها تستفيد حقائقها النوعية من غايتها وتعرف بها فانه لوعر ف المرص بأنه حب العمل لانه هو الاباعث للناس على العمل لم يكن هذا التعريف صحيحـاً لان المرصاد لا يقصدون العمل على انه غايتها بل على انه يؤدي الى غايتها واما الغاية المقصودة منهم فهي التفني فالمرص اذن انا يصح تعريفه بكونه اشتهاه الغنى او حب الغنى وهذا قبيح وعلى هذا النحو انا يقال حب عالي لما به يستند الانسان الى العالم استاد الشيء الى غايتها والحب العالمي بهذا الاعتبار قبيحـاً دائماً . والخوف ينشأ عن الحب اذنما يخشى الانسان فقد ما يحبه كما قال اوغسطينوس في كتاب ٨٣ مب ٣٣ ولماذا فالخوف العالمي هو الذي يصدر عن الحب العالمي الذي هو اصل قبيح له فكان لذلك قيحاً دائماً

اذا اجيب على الاول بان الناس يمكن ان يهابوا من وجدين او لا من حيث يوجد فيهم شئ المدى بكامل النعمة او الفضيلة او صورة الله الطبيعية في الاقل وبهذا اعتبار يخدم الدين لا يهابون الناس وثانياً من حيث يقاومون الله وبهذا اعتبار يمدح الذين لا يهابون الناس كقوله في مي ٤٨ : ١٣ عن اليه او البشاع «في ايامه لم يخش ذا سلطان»

وعلى الثاني بان ذوي السلطان العالمي متى عاقبوا احداً لصرف عن الخطيئة كانوا بذلك خدام الله كقوله في رو ١٣ : ٤ «لأنه خادم الله المتقدم الذي ينفذ النصب على من يفعل الشر» والخوف من السلطان العالمي بهذا اعتبار ليس من قبيل الخوف العالمي بل من قبيل الخوف العبدية او البدائي وعلى الثالث بان هرب الانسان ما يضر بمحسنه او بغيراته الزمنية امر طبيعي اما مخالفته بذلك لافتضي العدل فنافحة للعقل الطبيعي وعليه قول الفيلسوف ايضاً في كتاب الاخلاق ٣ ان من افعال الخطايا ما ليس ينبغي ان يتحمل الخوف احداً عليه لأن ارتكاب هذه الخطايا اقع من تحمل العقاب اي عقاب كان

#### الفصل الرابع

في ان الخوف العبدية «هل هو حسن»

يتبع على الى الرابع بان يقال: يظهر ان الخوف العبدية ليس بحسن، فان ما كان العمل به قبيحاً فهو ايضاً قبيح - والعمل بالخوف العبدية قبيح فقد قال الشارح في رو ٨ : ١٥ «من يفعل شيئاً بالخوف فليس فعله حسناً وان كان ما يفعله حسناً» فإذاً ليس الخوف العبدية حسناً

وأيضاً ما ينشأ عن اصل الخطيئة فليس بحسن، والخوف العبدية ينشأ عن اصل الخطيئة فقد قال غريغوريوس في تفسيره قول ایوب ١١ : ٣

لم امت في الرسم متي احدث الخطيئة الخوف الماضر من العقاب وفقدت  
حمة الله بالاعراض عنه كان الخوف ناشئاً عن تكبر لا عن تواعض » فالخوف  
العدي اذن قبيح

٣ وايضاً كما ان الحب المجرد اي الماصل ب مجرد فضيلة الحبة يقابل الحب  
الأجري كذلك الحب الظاهر يقابل الحب العدي . والحب الأجري قبيح  
دائماً . فكذا الحب العدي ايضاً

لكن يعارض ذلك ان الروح القدس لا يفعل شيئاً قبيحاً . والخوف  
العدي يفعله الروح القدس فقد قال الشارح في تفسير قوله في رو ١٥:٨  
لم تأخذوا روح العبودية الآية « روح واحد يفعل الخوفين اي العدي  
والظاهر » فليس الخوف العدي اذن قبيحاً

والجواب ان يقال ان الخوف العدي من حيث هو عدي قبيح  
فان العبودية مقابلة للحرية . ولما كان الحر من هولاته كما في الامثلات لـ كـ اـ  
كان العبد من ليس يفعل لذاته بل كـ اـنـه يـ تـ حـ رـ كـ لـ فـعـلـهـ منـ شـيـءـ خـارـجـ . وـ كـلـ  
من يـ فـعـلـ شـيـئـاـ عـنـ حـبـ فهوـ يـ فـعـلـ منـ تـلـقاءـ نـفـسـهـ لـأـنـهـ اـنـاـ يـ تـ حـ رـ كـ الـ فـعـلـ  
من ميلـهـ الغـاصـ وـهـذـاـ كـانـ الـ فـعـلـ الصـادـرـ عـنـ الـ حـبـ مـنـافـيـ حـقـيقـةـ العـدـيـةـ  
وـبـهـذـاـ الـ اـعـتـارـ يـكـوـنـ الـ خـوـفـ العـدـيـ منـ حيثـ هوـ عـدـيـ مـنـافـيـ لـفـضـيـلـةـ  
الـ حـبـةـ — وـعـلـىـ هـذـاـ فـلـوـ كـاتـ العـدـيـةـ مـنـ حـقـيقـةـ الـ خـوـفـ لـكـانـ الـ خـوـفـ العـدـيـ  
قـبـيـحـاـ مـطـلـقاـ كـاـنـ الـ فـسـقـ قـبـيـحـ مـطـلـقاـ لـاـنـ مـاـ بـهـ يـنـافـيـ فـضـيـلـةـ الـ حـبـةـ هـوـ مـنـ  
مـقـنـصـيـ حـقـيقـةـ التـوـعـيـةـ . وـلـكـنـ هـذـهـ العـدـيـةـ لـيـسـ مـنـ مـقـنـصـيـ حـقـيقـةـ الـ خـوـفـ  
الـ عـدـيـيـهـ التـوـعـيـةـ كـاـنـ عـدـمـ التـصـورـ اـيـضاـ لـيـسـ مـنـ مـقـنـصـيـ حـقـيقـةـ التـوـعـيـةـ  
لـلـإـيـانـ الـعـارـيـ عـنـ الـصـورـةـ فـاـنـ الـمـلـكـةـ الـخـلـقـيـةـ اوـ الـ فـعـلـ الـخـلـقـيـ يـسـتـفـيدـ حـقـيقـةـ  
الـ تـوـعـيـةـ مـنـ الـ مـوـضـعـ وـمـوـضـعـ الـ خـوـفـ الـ عـدـيـ هـوـ الـ عـقـابـ وـلـكـنـ يـعـرـضـ لـهـ

ان يكون الخير الذي ينافيه العقاب محبواً لذاته على انه النهاية القصوى فيكون العقاب حينئذ خوفاً على انه شرٌ بالاصالة وهذا يعرض من خلا عن فضيلة الحبة او ان لا يكون ذلك الجير محبواً لذاته بل لاجل الله فلا يكون العقاب حينئذ خوفاً على انه شرٌ بالاصالة وهذا يعرض من حصلت له فضيلة الحبة فان اذا قُصد ب موضوع الملك او بغايتها غاية اخرى لم ترتفع بذلك حقيقتها التوعية .

فالخوف العبدى اذن حسنٌ في جوهره الا ان ما فيه من العبدية قبيحٌ  
اذًا الجيب على الاول بان ما اورد من كلام اوغسطينوس يجب حمله  
على من يفعل شيئاً بخوفٍ عبديٍ من حيث هو عبدي اي لا حجاً للعدل بل  
خوفاً من العقاب فقط

وعلى الثاني بان الخوف العبدى ليس في جوهره ناشئًا عن تكبر بل ما فيه  
من العبدية ينشئ عن تكبر اي من حيث ان الانسان لا يريد ان يخضع  
مثلاً لنبر العدل بالحب

وعلى الثالث بان المراد بالحب الاجرى ما به يحب الله لاجل الحيات  
الزمنية وهذا منافٍ في ذاته لفضيلة الحبة ولهذا كان الحب الاجرى قيحاً دائمًا  
واما الخوف العبدى فليس يراد به في جوهره الا الخوف من العقاب سواء  
اعتبر العقاب شرًا اصالةً او تبعًا

#### الفصل الخامس'

في ان الخوف العبدى والخوف الابنى هل هما واحدٌ بالجوهر  
يتخطى الى الخامس بان يقال : يظهر ان الخوف العبدى والخوف الابنى  
واحدٌ بالجوهر اذ يظهر ان نسبة الخوف الابنى الى الخوف العبدى كنسبة  
الایمان المتصور الى الایمان الماري عن الصورة اللذين تصاحب المخطيئة الميتة  
احدهما دون الآخر والایمان المتصور والماري عن الصورة واحدٌ بالجوهر

فكذلك اذن الخوف العبدى والابنى واحد بالجوهر  
 ٢ وايضاً ان الملکات تغير بتغير موضوعاتها . موضوع الخوف . العبدى  
 والابنى واحد بعينه فان كلها يتعلقان بالله . فاذاً الخوف العبدى والخوف  
 الابنى واحد بالجوهر  
 ٣ وايضاً كا ان الانسان يرجوان ينتفع بالله وان ينال آلاءه ايضاً  
 كذلك يخشى مفارقة الله وعقابه . والرجاء الذي به نرجوان ينتفع بالله وان  
 نتال منه غير ذلك من الآلاء واحد بعينه كما مر في مب ١٢ ف ٣ .  
 فاذاً كذلك الخوف الابنى الذي به تخشى مفارقة الله والخوف العبدى الذي  
 به تخشى عقابه واحد بعينه  
 لكن يعارض ذلك ان اوغسطينوس قال في تفسير رسالة يوحنا الأولى  
 انه يوجد خوفان احدهما عبدي والآخر ابني او ظاهر  
 والجواب ان يقال ان موضوع الخوف الخاص هو الشر . ولما كانت  
 الافعال والملکات تغير بتغير موضوعاتها كما مر في ١ . ثا مب ١٨ ف ٥ ومب  
 ٥٤ ف ٢ وجب ايضاً ان يكون تغير الخاوف بالنوع بحسب تغير الشرور .  
 وشر العقابل الذي يهرب منه الخوف العبدى من تغير بالنوع لشر الذنب الذي  
 يهرب منه الخوف الابنى كما مر في ف ١ مب ٤٨ ف ٥ فيتضح من ذلك  
 ان الخوف العبدى والخوف الابنى ليسا واحدا بالجوهر بل متغيرين بالنوع  
 اذاً اجيب على الاول بان اليمان المتصور واليمان الماري عن الصورة  
 ليسا متغيرين بالموضع فان كلها يصدق الله ويصدق بالله بل لما يتغيران  
 بامر خارجي اي بحصول المحبة وعدم حصولها فليسوا اذن متغيرين بالجوهر  
 واما الخوف العبدى والخوف الابنى فمتغيران بالموضع . فليس حكمهما  
 واحدا

وعلى الثاني بان ليس للخوف العبدى والخوف الابنى نسبة واحدة الى الله فان الخوف العبدى يعتبر الله مبدأ لازال العقاب والخوف الابنى لا يعتبره مبدأ لجنائية الذنب بل يعتبره بالجري متنه يهرب من مقارنته بالذنب . فيما اذن لا يستفيدان من موضوعهما هذا الذي هو الله وحدة النوع فان الحركات الطبيعية ايضاً تغير نوعاً بتهاب نسبتها الى حد ما اذا لمست الحركة التي من اليابس والحركة التي الى اليابس واحدة بال النوع وعلى الثالث بان الرجاء يعتبر الله مبدأ باعتبار التمتع به تعالى وباعتبار كل احسان آخر . وليس الامر كذلك في الخوف فليس حكمهما واحداً

#### الفصل السادس

في ان الخوف العبدى والحبة هل يجتمعان

يُنطّى الى السادس بان يقال : يظهر ان الخوف العبدى والحبة لا يجتمعان فقد قال اوغسطينوس في تفسير رسالة يوحنا الأولى « متى ابتدأت الحبة ان تحلّ انتف الخوف الذي أعدّ لها مكاناً »

٢ وايضاً « ان حبة الله تقاضي قلوبنا بالروح القدس الذي أعطي لنا » كما في رو ٥:٥ « وحيث يكون روح الرب فهناك الحرية » كما في ٢ كور ١٢:٣ فإذا ما ان الحرية تبني المبودية يظهر ان الخوف العبدى يتقي بورود الحبة

٣ وايضاً ان الخوف العبدى يحصل عن حب الذات من حيث ان العقاب يضعف الحبر الذاتي . وحب الله ينفي حب الذات اذا يحمل الانسان على اعتقاد ذاته كما يتضح من قول اوغسطينوس في مدينة الله ٤:١ « ان حب الله الى حد اعتقاد الذات يصنع مدينة الله » فيظهر اذن انه متى وردت

الحبة انتف الخوف العبدى

لكن يعارض ذلك ان الخوف العبدى موهبة من مواهب الروح القدس كما مر في ف٤٠ ومواهب الروح القدس لا تنتفي بورود الحبة التي بها يحصل الروح القدس فينا . فالخوف العبدى اذن لا ينتفي بورود الحبة والجواب ان يقال ان الخوف العبدى يحصل عن حب الذات لأنّ خوف العقاب الذى هو الضرر بالخير الناتى فيجوز اذن ان يجماع الحبة على نحو ما يجماعها حب الذات فان اشتتها ، الانسان خيره وخوفه من قدره في حكم واحد . ونسبة حب الذات الى الحبة تقع على ثلاثة اتجاهات الاول ان يكون منافياً لها وذلك متى جعل الانسان غاية في حب خيره الناتى والثانى ان يكون مندرجأ فيها وذلك متى احب الانسان ذاته لاجل الله وفي الله والثالث ان يتغيرها دون ان يتغيرها كأن يحب الانسان نفسه باعتبار خيره الناتى من دون ان يجعل هذا التغير غاية له كما يمكن ايضاً ان يحب التغير بحسب خاص غير الحب الصادر عن فضيلة الحبة والمستند الى الله كأن يحب لصلة نسب او ليس بـ آخر بشرى مما يمكن مع ذلك اسناده الى الحبة - اذا تمد ذلك خوف العقاب ايضاً قد يكون اولاً مندرجأ في الحبة فان مفارقة الله عقاب تهرب منه الحبة اشد المقرب وبذلك كان هذا الخوف من قبيل الخوف الظاهر -- وقد يكون ثانياً منافياً للحبة وذلك متى هرب الانسان من العقاب المضاد لخيره الطبيعي معتبراً اياه شرّاً بالاصالة مضاداً للخير الذي يحبه على انه غاية وهو بهذا الاعتبار لا يجماع الحبة - وقد يكون ثالثاً منافياً بالجوهر للخوف الظاهر وذلك متى خاف الانسان شر العقاب لا باعتبار مفارقة الله بل من حيث يضر بخيره الناتى الا انه لا يجعل غاية في هذا الخير فلا يكون ذلك الشر مخوفاً على انه شرّ بالاصالة والخوف من العقاب على هذا النوع يمكن جماعته للحبة . على ان هذا الخوف من العقاب لا يقال له عبدي الا متى خشي العقاب على انه شرّ بالاصالة كما يتضمن ما مر في ف٢

وَفِي الْخُوفِ أذنٌ مِنْ حِيثُ هُوَ عَبْدٌ لَا يُجَامِعُ الْحَبَّةَ وَأَسْجُوهُ الْخُوفَ  
الْعَبْدِيُّ فَيُجَوزُ عِبَامَتَهُ لِمَا كَانَ يَجُوزُ ذَلِكَ فِي حُبِّ النَّذَاتِ  
إِذَا اجْتَبَ عَلَى الْأُولَى بَانَ كَلَامُ اُوْغْسْطِينُوسَ عَلَى الْخُوفِ مِنْ حِيثُ  
هُوَ عَبْدٌ  
وَبِثَلَ ذَلِكَ إِيْفَاءً بِعَجَابٍ عَلَى الْاعْتَرَاضِينِ الْآخَرَيْنِ

#### الفصل السابع

بِفِي انَّ الْخُوفَ هُلْ هُوَ بِدَءُ الْحَكْمَةِ

يَنْخُطُ إِلَى السَّابِعِ بَانَ يَقَالُ : يُظَهِّرُ أَنَّ الْخُوفَ لَيْسَ بِدَءُ الْحَكْمَةِ فَإِنَّ  
بِدَءَ الشَّيْءَ جُزَءٌ مِنْهُ . وَلَيْسَ الْخُوفُ جُزَءًا مِنَ الْحَكْمَةِ لِكُونِهِ فِي الْقُوَّةِ الْشُّوَقِيَّةِ  
وَالْحَكْمَةِ فِي الْقُوَّةِ الْعُقْلِيَّةِ . فَيُظَهِّرُ أذنَ أَنَّهُ لَيْسَ بِدَءُ الْحَكْمَةِ  
٢ وَإِيْضًا لَيْسَ شَيْئًا بِمِبْدَأِ لَنْفَسِهِ . « وَخُوفُ اللَّهِ هُوَ الْحَكْمَةُ » كَمَا فِي  
أَيُوبَ ٢٨ : ٢٨ . فَيُظَهِّرُ أذنَ أَنَّ الْخُوفَ لَيْسَ بِدَءُ الْحَكْمَةِ  
٣ وَإِيْضًا أَنَّ الْمَدَأَ لَا يَتَقْدِمُ شَيْئًا . وَالْخُوفُ يَتَقْدِمُ شَيْئًا . فَإِنَّ الْإِيمَانَ  
مِتَقْدِمٌ عَلَى الْخُوفِ . فَيُظَهِّرُ أذنَ أَنَّ الْخُوفَ لَيْسَ بِدَءُ الْحَكْمَةِ  
لَكِنَّ يَعْرَضُ ذَلِكَ قَوْلَهُ فِي مِنْ ١٠ : ١١ « بِدَءُ الْحَكْمَةِ مَخَافَةُ اللَّهِ »  
وَالْجَوابُ أَنَّ يَقَالُ أَنَّ شَيْئًا يَجُوزُ أَنْ يَقَالَ لَهُ بِدَءُ الْحَكْمَةِ بِاعتِبَارِيْنَ بِاعتِبَارِ  
مَاهِيَّةِ الْحَكْمَةِ وَبِاعتِبَارِ أَثْرِهَا كَمَا أَنَّ بِدَءَ الصَّنَاعَةِ مِنْ حِيثُ مَاهِيَّتِهَا هُوَ الْمَبَادِيُّ  
الَّتِي تَحَصُّلُ عَنْهَا الصَّنَاعَةُ وَمِنْ حِيثُ أَثْرِهَا مَا مِنْهُ يَبْتَدَئُ فَعْلُ الصَّنَاعَةِ  
كَلَاسِيْسَ فِي صَنَاعَةِ الْبَنَاءِ إِذْ هُنَّا كَيْتَ بِيَتَذَكَّرْ ؛ فَعْلُ الْبَانِيِّ — وَلَانَ الْحَكْمَةُ  
هِيَ مَعْرِفَةُ الْأَلْمِيَّاتِ كَمَا سَيَقَ في مِبْ ٤٥ فَ١ كَمَا اعْتَبَرْنَا لَمَّا مَخْتَلَفَّا عَنْ  
اعْتِبَارِ الْفَلَاسِفَةِ لِأَنَّهُ مَا كَانَ حَيَاتُهَا مَسْوِقَةً إِلَى التَّقْتُمِ بِاللَّهِ وَمَدِيرَةً بِنَوْعِهِ مِنْ  
الْمُشَارِكَةِ فِي الطَّبِيعَةِ الْأَلْهِيَّةِ بِالنَّعْمَةِ لِمَ تَكُونُ الْحَكْمَةُ تَعْتَبِرُ عِنْدَنَا عَلَيْهَا يَتَكَفَّلُ

بمعرفة الله فقط كما هي عند فلاسفة بل كانت تعتبر عندنا ايضاً علمًا يكفل بتديير الحياة البشرية التي لا يُستند في تدييرها إلى مبادىء بشرية فقط بل إلى مبادىء الملة أيضًا كما قال أوغسطينوس في الثالث لـ ١٢ بـ ١٣ — إذا تقرر ذلك فبدء الحكمة باعتبار ماهيتها هو مبادئها الأولى التي هي العناصر الالمانية وبهذا اعتبار يقال للإيمان بدء الحكمة . واما باعتبار أثرها فهو مامنه يتبدىء فعلمًا وهو بهذا اعتبار الخوف غير ان الخوف البدي يختلف في ذلك عن الخوف الابني فان الخوف البدي مبدأ موهبة الحكمة في الخارج من حيث ينصرف صاحبها بخوف العقاب عن الخطيئة فيصير بذلك اهلاً لقبول اثر الحكمة كقوله في سبي ١ : « مخافة رب تبني الخطيئة » والخوف الظاهر او الابني « موبدع الحكمة » يعني انه اول اثر لها لأنها كان من متضمني الحكمة الابري في الحياة البشرية على حسب المبادىء الالمانية وجب ان يبدأ فيها بخشية الانسان الله وخصوصه له فانه اذا ابتدأ على هذا التحوجر بعده في جميع امواله على حسب ما رسّمه الله

١: اجيب على الاول بان قضية هذا الاعتراض ان الخوف ليس مبدأ للحكمة من حيث ماهيتها

وعلى الثاني بان نسبة خوف الله الى الحياة البشرية المتطرفة بحكمة الله كنسبة اصل الشجرة الى الشجرة وعليه قوله في سبي ٢٥ : ١ « اصل الحكمة مخافة رب فان فروعها طويلة الايام » فكما يقال ان اصل هو الشجرة كلها بالقوة كذلك يقال ان خوف الله هو الحكمة

وعلى الثالث بان اليمان والخوف مبدأ للحكمة باعتبارين كما تقدم وعليه قوله في سبي ٢٥ : ١٦ « مخافة رب اول محبته واليمان اول الاتصال به »

الفصل الثامن

بيه ان الخوف البدائي هل هو مفارق بالجوهر للخوف الابني

يتحمّل إلى الثامن بـان يقال : يظهر ان الحرف البدائي مغایر بالجوهر  
لـالحروف الابني فـان الحرف الابني معلول للـحـب والـحـروف الـبدـائـي هو مـيدـا  
الـحـب كـقولـه في سـي ٢٥ : ١٦ « صـفـافـة اـزـب اـوـل عـبـتـه » . فهو اذن مـغـايـر  
لـالـحـروف الـابـنـي

٢) وأيضاً أن الخوف البدائي يخفي العقل الذي هو موضوع الخوف  
البعدي فيظهر من ذلك أن الخوف البدائي هو نفس الخوف البعدي، والخوف  
البعدي معاير للخوف الابني . فالخوف البدائي اذن معاير بالجوهر  
للحروف الابني

٣) وأيضاً ان الوسط يغاير كلا الطرفين باعتبار واحدٍ . والخوف البدائي  
وسطُّ بين الخوف العبدِي والخوف الابني . فهو إذن مغايرٌ لكلٍّ منهما  
لكن يعارض ذلك ان جوهر الشيء لا يتغير بحسب الكمال والقصان .  
والخوف البدائي والخوف الابني متباينان بحسب كمال الحبة وقصانتها كما قال  
أوغسطينوس في تفسير رسالة يوحنا الأولى . فالخوف البدائي إذن ليس مغايراً  
بالم الجوهر للخوف الابني

والجواب ان يقال ان الحرف البدائي يقال له بدائي من حيث هو بدأه  
ولما كان كل من الحروف العجمي والحرف الابني مبدأ للحكمة بوجهٍ جاز ان  
ان يقال لكتابهما بدائي باعتبار ما الا انه ليس هذا هو المراد بالحرف البدائي  
من حيث هو مثابر للحروف العجمي والابني بل المراد بهما يلامع حال المبتدئين  
الذين يتبعونه عندم بايبدا، المهم فيهم نوع من الحروف الابني لا الحروف الابني  
الكامل لأنهم لم يبلغوا بعد الى كمال المهمة ف تكون نسبة الحروف البدائي الى الابني

كنسبة الحبة الناقصة الى الحبة الكاملة . والحبة الكاملة ليست مغایرة للحبة الناقصة بالذات بل بالحال فقط فتبني التعل اذن بان الحبوب البدائي ايضاً باعتبار المراد به هنا ليس مغایر الحبوب الابني بالذات

اذً اجيب على الاول بان الحبوب الذي هو بدء الحب هو الحبوب البدائي الذي منه تكون الحبة كما يكون الجبل من الشعر على ما قال اوغسطينوس في الموضع المورد — او اذا اريدهم الحبوب البدائي يجذب بأنه بدء الحب لا مطلقاً بل باعتبار حال الحبة الكاملة

وعلى الثاني بان الحبوب البدائي لا يخشى العقاب على انه موضوعه الخالص بل باعتبار ما يصاحبه من الحبوب البدائي وهو اذا زالت عنه صفة البدائية يبقى في جوهره مع الحبة واما فعله فيبقى ايضاً مع الحبة الناقصة عند من لا يترك الى الافعال الجميلة من حب العدل فقط بل من خوف العقاب ايضاً ولكن ينقطع عند من حصلت له الحبة الكاملة التي تفني الى خارج الحبوب الذي له عذاب كما في اية ١٨ :

وعلى الثالث بان الحبوب البدائي وسط بين الحبوب الابني والحبوب البدائي لا على مثال الوسط بين متجانسين بل على مثال الناقص الذي هو وسط بين الموجود الكامل واللاموجود كما في الامثليات كـ ٢ ولكن في الجوهر نفس الموجود الكامل ومغایر بالكلية للام موجود

#### الفصل التاسع

في ان الحبوب هل هو من مواهب الروح القدس

يتخطى الى التاسع بان يقال : يظهر ان الحبوب ليس من مواهب الروح القدس اذ ليس شيء من مواهب الروح القدس مقيلاً للفضيلة التي هي ايضاً من الروح القدس والا لكان الروح القدس مضاداً لنفسه . والحبوب مقابل

للرجاء الذي هو فضيلة . فليس الخوف اذن من مواهب الروح القدس  
 ٢ وايضاً من شأن النعمة اللاهوتية ان يكون الله موضوعها . والله هو  
 موضوع الخوف لتعلقه بالله . فليس الخوف اذن موهبة بل فضيلة لاهوتية  
 ٣ وايضاً ان الخوف من لوازم المحبة . وقد جعلت المحبة فضيلة لاهوتية .  
 فالخوف اذن فضيلة لاهوتية لاتحادها في الموضوع  
 ٤ وايضاً قال غريغوريوس في ادياته لـ ٢ ان الخوف يُمنع لمضادة  
 الكبرياء والكبرياء يقابها فضيلة التواضع . فالخوف اذن من الفضائل كما  
 ٥ وايضاً ان المawahب أكل من الفضائل لأنها تُمتنع لمساعدة الفضائل كما  
 قال غريغوريوس في ادياته لـ ٢ . والرجاء أكل من الخوف لأنه يتعلق بالخير  
 والخوف يتعلق بالشر . فاذاً لأن الرجاء فضيلة لا ينبغي ان يجعل الخوف  
 موهبة

لكن يعارض ذلك ان خوف الله جعل في اش ١١ : ٣ بين مواهب  
 الروح القدس السبع

والجواب ان يقال ان الخوف انواع كما مر في ف ٢ . فالحرف البشري  
 ليس من مواهب الله اذ هو الذي حمل بطرس على انكار المسيح كما قال  
 اوغسطينوس في كتاب النعمة والاختيار بل هو ذلك الخوف الوارد في قوله  
 في متى ١٠ : ٢٨ « خافوا من يقدر ان يهلك النفس والجسد في جهنم » .  
 والخوف العبدى ايضاً لا ينبغي جعله في جملة مواهب الروح القدس السبع  
 لجواز ان يصاحبها ارادة الخطأ كما قال اوغسطينوس في كتاب الطبيعة والنعمة  
 وهذا ممتنع في مواهب الروح القدس لعدم تبردها عن المحبة كما مر في ١ . ثا  
 مب ٦٨ ف ٥ . فبقي اذن ان يكون الخوف الذي هو من جملة مواهب الروح  
 القدس السبع هو الخوف الابنى او الطاهر فقد مر في الموضع المتقدم ف ١ او ٣

ان مواهب الروح القدس كنالات خلقية لقوى النفس بها يحسن استعداد هذه القوى للتحرك من الروح القدس كما يحسن بالفضائل الخلقية استعداد القوى الشوقية للتحرك من المقل . واول ما يطلب لسلولة تحرك شيء من عرقلة ما ان يكون خاصعاً له لا مقاوماً لان مقاومة المحرك للمتحرك تمنع من الحركة . وهذا يفعله الحرف الابني او الظاهر من حيث انا به نهاب الله ونخشى ان نخرج عن طاعته وهذا كان له بين مواهب الروح القدس المقام الاول في الصعود والمقام الاخير في النزول كما قال اوغسطينوس في خطبة الرب في الجبل ١

اذَا اجِبْ عَلَى الْأَوَّلِ بِإِنَّ الْحُرْفَ الْأَبْنِيَ لَيْسَ مَضَادًا لِّفَضْيَلَةِ الرَّجَاءِ لَا نَخْشَى بِهِ أَنْ يَفْوَتَا مَا نَرْجُونَ لِهِ بِالْمَعْنَى الْأَلْهَمِيَّةِ بَلْ إِنَّا نَخْشَى بِهِ أَنْ نَخْسِرَ هَذِهِ الْمَعْنَى فَهُوَ أَذْنُ وَالرَّجَاءِ مُتَلَامِثٌ وَكُلُّ مِنْهُمَا كَمَالٌ لِّلآخر

وعلى الثاني بان الموضوع الخاص والاصيل للحروف هو الشر الذي يهرب منه الانسان وبهذا الاعتبار يتم ان يكون الله موضوعاً للحروف كما مر في اولها هو به موضوع للرجاء ولسائر الفضائل الالهية لانا بفضيلة الرجاء نستند الى المعونة الالهية ليس لاكتساب كل ما سوى الله من الحسارات فقط بل بالاخص لاكتساب الله نفسه على انه الحبر الاول . ومثل ذلك يقال ايضاً في سائر الفضائل الالهية

وعلى الثالث بأنه لا يلزم عن كون الحب هو مبدأ الحروف أن حرف الله ملكة مقايرة لفضيلة الحبة التي هي حب الله فان الحب مبدأ جميع الاموال الا اننا نستكملا في اموالنا المختلفة بملكات مختلفة ولهذا كان الحب يتضمن من حقيقة الفضيلة اكثر ما يتضمنه الحروف لأن الحب يتعلق بالخير الذي هو الغاية المقصودة بالكلمات من الفضيلة باعتبار حقيقتها كما هو ظاهر "ما مر في ا"

مب ٥٥ ف ٣ و ٤ ولهذا ايضاً يجعل الرجال فضيلة . واما الخوف فيتعلق اصلة بالشر لانه يدل على المرب منه فهو اذن شيء ادون من الفضيلة اللاهوتية

وعلى الرابع يقول في سي ١٤: ١ «اول كبريات الانسان ارتداه عن رب» اي رفض الخضوع لله وهذا مقابل للخوف الابني الذي يهاب الله . فالخوف اذن يعني مبدأ الكبرياء وهذا يمنع دفعاً لما لكنه ليس يلزم من ذلك انه نفس فضيلة التواضع بل انه مبدؤها فان مواهب الروح القدس هي مبادىء الفضائل العقلية والخلقية كما مر في ١ . ثا مب ٦٨ ف ٤ بخلاف الفضائل اللاهوتية فانها هي مبادىء الموهاب كما مر هناك ايضاً وبذلك يتضح الجواب على الخامس

#### الفصل العاشر

في ان الخوف هل ينقص بازدياد الحبة

يتخطى الى العاشر بان يقال : يظهر ان الخوف ينقص بازدياد الحبة فقد قال اوغسطينوس في تفسير رسالة يوحنا الاول « كلما ازدادت الحبة نقص الخوف »

٢ وايضاً ان الخوف ينقص بازدياد الرجاء . والرجاء يزداد بازدياد الخبرة كما مر في مب ١٧ ف ٨ . فالخوف اذن ينقص بازدياد الحبة ٣ وايضاً ان الحب يفيد الاتصال والخوف يفید الانفصال . والانفصال ينقص بازدياد الاتصال . فالخوف اذن ينقص بازدياد الحبة لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في كتاب ٨٣ مب ٦٣ « ان خوف الله ليس بدلاً للحكمة فقط بل هو ايضاً كالـ ما اي تلك الحكمة التي بها يحب الانسان الله باعلى درجة من درجات الحبة ويحب الغريب

«كُفْسِي»

والجواب ان يقال ان خوف الله على نوعين كما مر في ف ٢ احدهما الابن وهو ما به يخشى الانسان اهانة الله او مفارقه والثاني عبدي وهو ما به يخشى الانسان العقاب . فالخوف الابني يزداد ضرورة بازدياد المحبة كما يزداد الملعول بازدياد العلة فانه كلما كان انسان احب لانسان كان اشد خشبة لاهانته ومفارقه . والخوف العبدی من حيث هو عبدي يرتفع بالكلية عند ورود المحبة الا ان خوف العقاب يبقى فيه باعتبار جوهره كما مر في ف ٦ وهذا الخوف ينقص بازدياد المحبة ولا سيما باعتبار الفعل لانه كلما كان انسان احب لله كان اقل خوفا من العقاب اما اولاً فلانه يصغر في عينه خيره الثاني الذي يضر به العقاب واما ثالثاً فلانه يكون اشد رغبة في الثواب واوفر ثقة بليله فيصير اقل خوفا من العقاب

اذ اذا الجيب على الاول بن كلام او غسطينوس على خوف العقاب وعلى الثاني بن الخوف الذي ينقص بازدياد الرجاء هو خوف العقاب واما الخوف الابني فيزداد بازدياد الرجاء لانه كلما كان انسان اوثق بنيل خير معونة غيره كان اشد خوفا من اهانة ذلك الغير او الانفصال عنه وعلى الثالث بن الخوف الابني لا يفيد الانفصال عن الآب بل الخضوع له ولها يخشى الانفصال عن هذا الخضوع الا ان يكون المراد بالانفصال عنه انه لا يدعى مساواته بل ينخفض نفسه له فان الانفصال بهذا المعنى يوجد ايضا في المحبة من حيث ان صاحبها يحب الله فوق نفسه وفوق كل شيء فازدياد المحبة اذن لا ينقص الخوف بل يزيده



### الفصل الحادي عشر

في ان الخوف هل يبقى في الوطن

يختلط الى الحادي عشر بان يقال: يظهر ان الخوف لا يبقى في الوطن فقد  
قيل في ام ١: «نعم بالرخاء مطمئناً من خوف الشرور» والمراد به الانسان  
المتحم بالحكمة في السعادة الابدية. وكل خوف فهو يتعلق بشر اذا الشر هو  
موضوع الخوف كما مر في ف ٢ و «فلن يكون اذن في الوطن شيء من  
الخوف

٢ واياضاً سيكون الناس في الوطن مماثلين لله كقوله في ايوس ٣: ٢ «اذا  
ظهر نكون نحن امثاله» والله لا يخاف شيئاً . فالناس اذن لن يكون عندهم في  
الوطن شيء من الخوف

٣ واياضاً ان الرجاء أكمل من الخوف اذا انه يتعلق بالخير والخوف يتعلق  
بالشر. ولن يكون في الوطن رجاله. فلن يكون فيه ايضاً خوف  
لكن يعارض ذلك قوله في مز ١٨: ١٠ «خشية الرب المقدسة ثبتت  
الى الابد»

والجواب ان يقال ان الخوف العبدى اى خوف العقاب لن يكون في  
الوطن أبداً فان هذا الخوف متغير بما تقتضيه حقيقة السعادة الابدية من  
الطمأنينة كما مر في البحث الآتف ف ٣ وفي ايوس ٥: ٤ . واما  
الخوف الابنى فكما يزداد بازدياد المحبة كذلك سيكمل بكلماتها فلن يكون اذن  
أبداً فعله في الوطن كفعله هنا . ولبيان ذلك ينبغي ان يعلم ان موضوع الخوف  
هو الشر الممكن ولما كانت حركة الخوف حركة هرب على نحو ما كاتب  
الخوف يدل على المرب من الشر الشاق الممكن فان الشرور البيرة لا تُحدِّث  
خوفاً . وكما ان خير كل شيء يقوم بلزمته الرببة الخاصة به كذلك شر كل

شيء يقوم بخروجه عن حد رتبته . ورتبة الخليقة الناطقة هي تحت الله وفوق سائر المخلوقات فإذاً كما أن خضوع الخليقة الناطقة بالحبة لخليفة دون منها شرّ لها وكذلك عدم خضوعها لله وجراة استعلائهما عليه أو احتقارها أيام شرّ لها . وهذا الشر ممكّنٌ لها باعتبار طبيعتها بسبب قابلية اختيارها الطبيعية للتغير إلا أنه متمنع في السعادة بسبب ما لم من كمال الجد . فالمغرب أذن من شر عدم الخضوع لله سيكون في الوطن ممكناً باعتبار الطبيعة وممتنعاً باعتبار السعادة ولما في الطريق فهو ممكّنٌ مطلقاً ولهذا قال غريغوريوس في أدبياته لـ ١٢ عند تفسيره قول إبرهيم ٢٦ : ١١ : « إن أتمدة السماء تتزعزع وترتعد من اشارته » ان قوات السماء التي تشاهده بدون انقطاع ترتعد في حال نظرها إليه لأن هذا الارتعاد ليس من خوفٍ يؤلمها بل من دهشةٍ تتولاها » أي لأنها تدهش من عظمة الله الذي هو فوقها ولقصور عن ادراكه . ولم ينبع اوغسطينوس أيضاً في مدينة الله لـ ١٤ وجود الخوف بهذا المعنى في الوطن وإن كان لم يقطع به بل ابقاء مشكوكاً فيه قال « إن ذلك الخوف الظاهر الذي يثبت أبد الدهر اذا وجد في الشهر المستقبل فلن يكون مروعاً من شيء يمكن وقوعه بل ممكناً في خيرٍ يستحيل فقده لأنه حيث يكون حب الخير المظفور به غير متغير يكون الخوف من الشر المهرب منه مطمسناً اذا ساغ لنا هذا القول فان المراد بالخوف الظاهر تلك الارادة التي بالضرورة لنزيد بها الخطيبة لأننا نسي بالضعف الى اجتناب الخطأ بل لأننا نأمن الخطأ بطانية الخطبة او لعله ان لم يكن هناك خوفٌ أبلةً أن يكون المراد بالخوف الذي يثبت الى الابد استرار ما يؤدي اليه الخوف » .

إذاً اجيب على الاول بأن المراد بذلك الآية تزهى السعادة عن الخوف المصوب بالاضطراب والخذلان . الشر لا الخوف المطمئن كما قال

### أوغسطينوس

وعلى الثاني بما قاله ديوسيوس في الأسماء الالمية ب١ وهو « هي مشابهة الله ومبانة له معاً أما مشابتها له فمن حيث ما يمكن لها من التشبه بما لا يمكن التشبه به » اي من حيث تبذل وسعها في التشبه بالله الذي لا يمكن التشبه به تماماً « وأما مبانيتها له فمن حيث ما بين المخلولات والعلة من البون الذي لا حد له ولا قياس » فإذاً اذا كان الخوف لا يليق بالله لعدم وجود اعلى منه فينقض قوله لا يلزم من ذلك انه لا يليق بالسعادة القائمة سعادتهم بتقاد خصوصهم له وعلى الثالث بان الرجال يفتد شياطئ القصاص و واستقبال السعادة الذي يت天涯 بحضورها وما الخوف فيفيه نقصاناً طبيعياً في الخليقة من حيث يوجد بينها وبين الله بون غير متناهٍ وهذا البون سيقى في الوطن ايضاً ولهذا ان ينزل الخوف فيه بالكلية

### الفصل الثاني عشر

في ان مسكنة الروح هل هي الطوبى التي بازاء موهبة الخوف يتخلل الى الثاني عشر بان يقال : يظهر ان مسكنة الروح ليست الطوبى التي بازاء موهبة الخوف فان الخوف هو بدء الحياة الروحية كما هو ظاهر مما مرّ ف٧ والمسكنة من قبل كمال الحياة الروحية كقوله في متى ٢١:١٩ « إن أردت أن تكون كاملاً فاذهب وبع كل شيء لك واعطه للساكين » فليست مسكنة الروح اذن بازاء موهبة الخوف

٢ وايضاً فيل في مز ١٢٠:١١٨ « يجيئ خوفك في لحي » وهذا يظهر منه ان من مقاصد الخوف قهر الجسد . ويظاهر ان طوبى الخزن اخص ما يناسب قهر الجسد . فهي اذن اليق بموهبة الخوف من طوبى المسكنة

٣ وايضاً ان موهبة الخوف بازاء فضيلة الرجال كما مرّ ف٩ ج ١

ويظهر ان ما بازاء الرجاء هو بالاخص الطوبى الاخيرة الواردة في قوله تعالى  
بٰيٰ ٥ : ٩ « طوبى لِغَاعِلِي السَّلَامَةِ فَإِنْهُمْ بَنِي اللَّهِ يَدْعُونَ » لَا إِنْتَ فِي  
رجاء بعده ابناء الله كما في رو٥ : ٢٠ فهذه الطوبى اذن اليق بموهبة الخوف  
من مسكنة الروح  
٤ وايضاً قد مر في ١٠ ثامٌب ٢٠ ف ٢ ان الشمار في بازاء انواع  
الطوبى . وليس من الشمار ما هو بازاء موهبة الخوف فليس اذن من انواع  
الطوبى ايضاً ما هو بازاءها

لكن يعارض ذلك قول اوغسطينوس في خطبة الرب في الجبل ك ١  
« ان صفاتة الرب تليق بالتواضعين الذين قيل عنهم طوبى للمساكين بالروح »  
والجواب ان يقال ان مسكنة الروح هي خاصة بازاء الخوف لانه لما كان  
من شأن الخوف الابى مهابة الله والحضور له كان كل ما يستلزم هذا  
الحضور يختص بموهبة الخوف . وحضور الانسان لله يستلزم تركه الانتحار  
بنفسه او باخر سوى الله فان هذا مناف ل تمام الحضور لله وعليه قوله في  
مز ١٩ : ٨ « هُولَاءِ بِالْجَمَلَاتِ وَهُولَاءِ بِالْجَلِيلِ امَا نَحْنُ فَانَا نَهْتَفُ بِاسْمِ الْمَنَا »  
فكمال مهابة الانسان لله اذن يستلزم عدم انتخاره استكباراً بنفسه وعدم مباهاته  
بالخيرات الخارجية من الجاه والمعنى ايضاً فان كلها من مقتضى مسكنة الروح  
للموازن يكون المراد بها اما ملائكة اتفاخ الروح وكثيراً ما قال اوغسطينوس  
او اطراح الاشياء الزمنية الذي يتم بالروح اي بالارادة بالعلم الروح القدس  
كما قال امبروسيوس وابرونيوس

اذا اجيب على الاول بانه لما كانت السعادة غير فعل الفضيلة الكاملة  
كانت السعادات كلها ترجع الى كمال الحياة الروحية ويظهر ان اول درجة  
لهذا الكمال ان يحصل عند من يوم كمال الاشتراك في الخيرات الروحية احتقار

للغيرات الأرضية ولكن الكمال لا يقوم ببعود هذا الاعراض عن الاشياء  
الزمنية بل انا هو طريق الى الكمال . والخوف الابني الذي يوافقه طوبى  
المسكنة يصادجه ايضاً كمال الحكمة كما مر في ف ٧

وعلى الثاني بان افتخار الانسان بنفسه او بغيره من الاشياء على خلاف  
ما ينفي هو اقرب مقابلة للفضوع لله الذي يحدثه الخوف الابني من اللذة  
الحاصلة عن الاشياء الخارجية فان هذه مقابلة له بطريق الاروم لأن من يهاب  
الله وي تخشع له لا يلتفت بنفسيه . ومع ذلك فاللذة لا ترجع الى حقيقة الشان التي  
يتعلق بها الخوف كما يرجع اليها الافتخار وهذا كانت طوبى المسكنة معاذية  
للخوف فصدق اوطوبى المحن معاذية له فيما

وعلى الثالث بان الرجاء يدل على حركة توجه نحو الطرف الذي يتعلق  
به والخوف يدل على حركة رجوع عن الطرف الذي يتعلق به ولهذا كانت  
الطوبى الاخيرة التي هي مُنتهى الكمال الروحي معاذية للرجاء من حيث هي  
موضوعه الاخير وكانت الطوبى الأولى الحاصلة بالاعراض عن الاشياء  
الخارجية المعاقة عن الفضوع لله معاذية لـ الخوف

وعلى الرابع بان ما كان من الشار يرجع الى استعمال الاشياء الزمنية  
باعتدها او الى الاعراض عنها يظهر انه معاذية لموهبة الخوف وذلك كالخشمة  
والعنف والطهارة



المبحث المتمم عشرين

في اليأس — وفيه اربعة فصول

ثم يبني النظر في ما يقابل الرجال من الرذائل واولاً في اليأس وثانياً في الاعتراف . والبحث سيف الاول يدور على اربع مسائل — ١ في ان اليأس هل هو خطيئة — ٢ هل هو ممکن بغير كفر — ٣ هل هو اعظم الخطايا — ٤ هل يصدر عن الملل

الفصل الاول

في ان اليأس هل هو خطيئة

يعقلي الى الاول بان يقال : يظهر ان اليأس ليس خطيئة فان في كل خطيئة اقبالاً الى الحير الفاني واعراضاً عن الحير البافي كما قال اوغسطينوس في الاختبار ١ . وليس في اليأس اقبالاً الى الحير الفاني . فليس اذن خطيئة ٢ وايضاً ما صدر عن اصل صالح فليس يظهر انه خطيئة لانه « لا تستطيع شجرة صالحة ان تثمر ثماراً رديئاً » كما في متى ٢٨ . ويظهر ان مصدر اليأس اصل صالح وهو خوف الله او هول جسمة الخطايا . فليس اليأس اذن خطيئة

٣ وايضاً لو كان اليأس خطية لكان يأس المالكين خطية . ولكنها ليس يحسب لهم ذنب اجل عقاباً . فهو ليس يحسب اذن ذنب المسافرين ايضاً . فليس اذن خطية

لكن يعارض ذلك ان ما يمير الناس الى الخطايا يظهر انه انه ليس خطية فقط بل مبدأ للخطايا . واليأس من هنا القليل فقد قال الرسول عن بعض الناس في افسس ٤ : « الذين يأسيهم اسلوا انفسهم الى القهر لارتكاب كل نجاسة وبخل » . فليس اليأس اذن خطية فقط بل مبدأ للخطايا اخر ايضاً والجواب ان يقال ان ما هو في العقل ايمان او ملابس فهو في الشوق طلب او هرب وما هو في العقل حق او باطل فهو في الشوق خبر

او شر كا قال الفيلسوف في كتاب الأخلاق ٦ ولذلك فكل حركة شوفية مطابقة العقل المعقّل في في نفسها- جميلة وكل حركة شوفية مطابقة العقل البطل في في نفسها قيحة وخطيئة . وحكم العقل بان الله مصدر خلاص الناس وانه ينفر للخطأ حق ك قوله في حزقيال ١٨ : ٢١ « لا اشاء موت الخطأ بل ان يتوب ويحيى » وحكمه بان الله لا ينفر للخطأ التائب او انه لا يعمل الخطأ بالنعمه المبررة على ان يتوبوا اليه باطن فافهم كما ان حركة الرجاء المطابقة للحكم الحق محمودة وفاضلة كذلك حركة اليأس المقابلة لها والمطابقة للحكم الباطل على الله فاسدة وخطيئة

اذا اجب على الاول بان في كل خطيبة نوعا من الاعراض عن الخير الباقى واقبالا الى الخير الفانى ولكن ليس على نحو واحد فان الخطايا المقابلة للفضائل اللاهوتية كبغض الله واليأس والكفر تقوم اصلهه بالاعراض عن الخير الباقى لأن موضوع الفضائل اللاهوتية هو الله وتبعا بالاقبال الى الخير الفانى من حيث ان ترك النفس لله يستلزم بالضرورة التفاتها الى غيره واما الخطايا الاخر فتقوم اصلهه بالاقبال الى الخير الفانى وتبعا بالاعراض عن الخير الباقى فان من يزني لا يقصد ان ينصرف عن الله بل ان يتمتع باللذة البدنية التي تستلزم الانصراف عن الله

وعلى الثاني بان شيئا يصدر عن اصل الفضيلة على نحوين او لا يقصد من جهة نفس الفضيلة كتصور الفعل عن الملكه وبهذا الاعتبار يتمتع صدور خطيبة عن اصل الفضيلة وهذا ما اراده اوغسطينوس بقوله في الاختبارك ٢ « ليس احد يصرف الفضيلة الى الشر » وثانيا تبعا وبهذا الاعتبار لا يتمتع صدور خطيبة عن فضيلة كما قد تبعث الفضائل بعض الناس الى الكبriاء كقول اوغسطينوس « الكبriاء تكنم للاعمال الصالحة لتبيدها » وعلى هذا النحو

يحدث اليأس عن خوف الله او عن هول جسامه الخطايا من حيث يصرف  
الانسان هذه الخيرات الى الشر فيخذل منها سبلاً الى اليأس  
وعلى الثالث بان المالكين ليسوا في حالة يمكن لهم فيها الرجاء لاستحالة  
اقلاعهم الى السعادة ولهذا لم يكن يأبهم بحسب لهم ذنبًا بل نوعاً من العقاب  
كما ان من يتأس في حال الطريق ايضاً ما ليس نيله من شأنه اولاً يجب عليه  
اكتسابه لا يحسب ذلك عليه خطيئة كأس الطيب من شفاء مريض او  
يأس انسان من تحصيل الغني

### الفصل الثاني

في ان اليأس هل هو مسكنٌ بنيرٌ كفر  
يتخطى الى الثاني بان يقال : يظهر ان اليأس ليس مسكنًا بنيرٌ كفر فان  
مصدر ثقة الرجاء هو الاعيان . وما دامت الملة موجودة لا يرتفع المعلول . فيتعذر  
اذن ان تُفقد باليأس ثقة الرجاء مع بقاء الاعيان

٢ وايضاً ان اثار الذنب على جودة الله او رحمته تفي لعدم تاهيهما  
وهذا كفر . ومن يتأس يوثر ذنبه على رحمة الله او جودته كقوله في  
ذلك : « ان ذنبي اعظم من ان ينافر » فكل من يتأس اذن فهو كافر  
٢ وايضاً من سقط في بدعة محرمٍ فهو كافر . ومن يتأس يظهر انه  
يسقط في بدعة محرم وهي بدعة النواتيين الذين يقولون بعدم مغفرة الخطايا بعد  
المعمودية . فيظهر اذن ان كل من يتأس كافر

لكن يعارض ذلك ان المتقدم لا يرتفع بارتفاع التأخر . والرجاء متاخر  
عن الاعيان كما مر في مب ١٢٧ . فيجوز اذن بقاء الاعيان عند ارتفاع الرجاء .  
فليس اذن كل من يتأس كافراً

والجواب ان يقال ان الكفر الى العقل واليأس الى القوة الشوفية والعقل

يتعلق بالكلمات والقوة الشووية تحرك نحو الجزئيات فإن الحركة الشووية تصدر عن النفس إلى الأشياء الخارجة التي هي في نفسها جزئيات . وقد يحدث أن يكون حكم الإنسان الكلي صحيحاً وحكمه في الحركة الشووية فاسداً لفساد حكمه الجزئي ضرورة أن الحكم الكلي إنما يتنتقل منه إلى شوقي شيء جزئي . بواسطة الحكم الجزئي كما في كتاب النفس <sup>٣</sup> كما أنه لا يلزم عن القضية الكلية نتيجةً جزئية إلا باخذ قضيةً جزئيةً ولهذا فمن كان إيمانه الكلي صحيحاً يمكن أن يحصل في حركته الشووية نحو أمرٍ جزئيٍ لفساد حكمه الجزئي بالملائكة أو بالأنفال كمن يزني فاءً بإرشاده الذي على أنه خير في الحال يحكم حكماً فاسداً على أمرٍ جزئيٍ مع صحة حكمه الكلي من جهة الإيمان بأن الزن خطيئة مميتة وكذلك من يحكم بالإيمان حكماً صحيحاً كلّياً لأن في الكنيسة مغفرةً لخطايا يمكن له أن ينفعل بحركة اليمس معتبراً أن لا سبيل له إلى رجاء المغفرة في الحالة التي هو عليها لفساد حكمه في أمرٍ جزئيٍ . وعلى هذا التحويل وقوع اليمس من دون كفر كسائر الخطايا المميتة إذ الجيد على الأول بان العدول لا يرتفع بارتفاع العلة الأولى فقط بل بارتفاع العلة الثانية أيضاً ولهذا فإن حركة ارجاء يمكن ارتفاعها ليس بارتفاع الحكم الكلي على الإيمان الذي هو بمقام العلة الأولى لثقة الرجاء فقط بل بارتفاع الحكم الجزئي الذي هو بمقام العلة الثانية له أيضاً وعلى الثاني بأنه لو حكم أحد حكماً كلّياً بان رحمة الله ليست غير متاهية لكان كافراً . ومن يأس لا يحكم بذلك بل إنما يحصل له في النفس هيئةً جزئيةً يحكم فيها بأنه لا يبني له في تلك الحال ان يرجو رحمة الله وكذلك يحاب على الثالث بان التوأمين ينفون نفياً كلّياً حصول مغفرة الخطايا في الكنيسة

### الفصل الثالث

في ان اليأس هل هو اعظم الخطايا

يتخطي الى الثالث بان يقال: يظاهر ان اليأس ليس اعظم الخطايا لجواز حصوله بغير كفر كما تقدم في الفصل الآنف . والكفر هو اعظم المطابيلاته بنقض اسس البناء الروحي . فليس اليأس اذن اعظم الخطايا  
٢ واياضاً ان الحير الاعظم يقابل الشر الاعظم كما قال الفيلسوف في كتاب الاخلاق ٢ . والمحبة هي اعظم من الرجاء كما في اكور ١٣ . فالبغض اذن خطيبة اعظم من اليأس

٣ واياضاً ليس في خطيبة اليأس الا عراض فاسد عن الله . وفي سائر الخطايا اعراض فاسد واقبال فاسد ايضاً . فخطيبة اليأس ليست اذن اثقل من سائر الخطايا بل اخف منها

لكن يعارض ذلك انه يظهر ان الخطيبة المضلة في متنى الجسامية كقوله في ار ٣٠ : ١٢ « كسرك محضل وضربك قبيحة جداً » وخطيبة اليأس مُضللة كقوله في ار ١٥ : ١٨ « ضربتني مضللة تبني الشفاء » فاليأس اذن خطيبة في غاية الجسامية

والجواب ان يقال ان الخطايا المقابلة للفضائل الالاهوية هي في جنسها اعظم من الخطايا الاخر لأنها لما كان موضوع الفضائل الالاهوية هو الله كانت الخطايا المقابلة لها تفيد اولاً وبالذات الاعراض عن الله وكل خطيبة مبنية على تعتَّر فيها حقيقة الشر الاولية وجسامتها من حيث تصرف صاحبها عن الله فلو فرض وجود الاقبال الى الحير الغالب من دون الاعراض عن الله ولو كان ذلك الاقبال فاسداً لما كان هناك خطيبة مبنية وعلى هذا فما اقتضى اولاً وبالذات الاعراض عن الله فهو اعظم الخطايا المبنية . والفضائل الالاهوية

يُقابلها الكفر واليأس وبغض الله فإذا اعتبر البعض والكفر منها بمقاييس الى اليأس كلما في انفسهما اي باعتبار حقيقة التوعية اعظم منه فان الكفر يحصل عن عدم تصديق الانسان بالحق الالهي وبغض الله ينشأ عن مضادة ارادة الانسان للخيرية الالهية واما اليأس فنشأ قنوط الانسان من الحصول على المشاركة في خيرية الله ومن ذلك يظهر ان الكفر وبغض الله يضادان الله في نفسه واليأس يضاده من جهة مشاركتنا له في خيريته . فاذاً عدم التصديق بالحق الالهي او بغض الله هو في حقيقة الامر خطيئة اعظم من القنوط من نيل الجد منه . اما اذا اعتبر اليأس بمقاييس اليها من جهتنا فهو اعظم خطراً منها فانا بالرجاء نصرف عن الشرور ونسعى الى طلب الحirيات فإذا ارتفع الرجال لم يكن الناس شيء من السقوط في الرذائل وتجأروا عن الاشغال الحمودة ولهذا قال الشارح في تنوير قوله في اه ٢٤ : ١٠٠ اذا يئست لوقوعك في يوم الفتن خارت قوتك «ليس اقبح من اليأس فان من يستولي عليه يفقد الفزاعة في مشاغل هذه الحياة بالعلوم وما هو شرّ من ذلك انه يفقدها بالخصوص في جهاد الاهوان » وقال ايسيدوروس في كتاب الحير الاعظم

وبذلك يتضمن الجواب على الاعتراضات

الفصل الرابع

في أن الآيس هل يصدر عن الملل

يتحلى إلى الرابع بـان يقال : يظهر أن اليأس ليس يصدر عن الملك فـان الواحد لا يصدر عن عـلـى مـخـتـلـفـة . والـيـأـسـ المـعـلـقـ بالـدـهـرـ الـآـفـيـ يـصـدـرـ عـنـ الـفـجـورـ كـفـاـاـ غـلـبـوـتـ بـوـسـ ، فـيـ اـدـيـاتـهـ لـكـ ٣١ـ . فـلـيـسـ يـصـدـرـ اـذـنـ

عن الملك

٢ وايضاً ان الرجاء يقابل اليأس واللذة الروحية يقابلها الملل . واللذة الروحية تصدر عن ارجاء كقوله في رو ١٢ : ١٢ « ملذتين بالرجاء » فالملل اذن يصدر عن اليأس دون العكس

٣ وايضاً ان المتقابلات علاً متقابلة . ويظهر ان الرجاء الذي يقابل اليأس يصدر عن اعتبار الآلاء الالهية ولا سيما عن اعتبار التجسد فقد قال اوغسطينوس في الثالث لـ ١٣ « لم يكن شيء ضروريًا لأن يتعش فينا الرجاء مثل بيان مقدار معبة الله لنا فاي شيء أوضح دلالة على ذلك من تنازل ابن الله إلى أن يشاركا في طبيعتنا » فامال هذا الاعتبار اذن أولى بان يكون مصدراً للإيأس من الملل

لكن يعارض ذلك ان غريغوريوس في ادياته لـ ٣١ جعل اليأس في جملة ما يصدر عن الملل

والجواب ان يقال ان موضوع الرجاء هو الخير الشاق الممكن بالذات او بالغير كما مر في مب ١٢ ف ١ وفي ١٠ ثامب ٤ ف ١ فرجاء نيل السعادة اذن يمكن ان يفقده الانسان لامرین احدهما عدم اعتباره ايها خيراً شاقاً والاخر عدم اعتباره ايها ممكناً له نفسه او بغيره . فعدم اعتبارنا لخيرات الروحانية خيرات مطلقاً او خيرات عظيمة يحدث فينا خاصةً عن انهم لا يشوقنا في حب اللذات الجسمانية وانصها اللذات اللحمية لأن حب هذه اللذات يجعل الانسان يسام الخيرات الروحانية ولا يرجوها على انها خيرات شاقة . واليأس بهذا الاعتبار يصدر عن الفجور . وعدم اعتبار الانسان الخير الشاق ممكناً له نفسه او بغيره يحدث فيه عن فرط الانحطاط الذي متى استولى على شوق الانسان تخيل انه يتذر عليه مطلقاً ان تسمونفسه الى شيء من الخير . ولما كان الملل ألم يحدث انحطاطاً في الروح كان اليأس بهذا الاعتبار يصدر عن الملل -

و خاصة موضوع الرجاء كونه ممكناً لأن الخير والشاق يتعلق بهما انفعالات أخرى أيضاً فكان اليأس يصدر بخصوص وجه عن الملل وإن كان قد يصدر أيضاً عن الفجور بالاعتبار المقدم

وبذلك يتضح الجواب على الأول

وعلى الثاني بأنه كما أن الرجاء يحدِّث اللذة كذلك يعظم رجاء الناس في حال التذاذهم كما قال الفيلسوف في الخطابة ٢٢ وبهذا الاعتبار أيضاً يسهل سقوطهم في اليأس في حال تلهم كقوله في ٢٢ كور ٢ : « لئلاً يتكلع مثل ذلك من فرط الألم » إلا أنه لما كانت موضوع الرجاء هو الخير الذي يتطلبه الشوق طبعاً وليس يهرب عنه طبعاً بل لما يطرأ من بعض العواقب فقط كانت اللذة تصدر بخصوص وجه عن الرجاء وكان اليأس يعكس ذلك يصدر بخصوص وجوه عن الألم

وعلى الثالث بأن اهال اعتبار الألاء الالهية هو أيضاً يصدر عن الملل فإن الإنسان متى تولاه انفعاله كان أخص ما يوجه إليه فكره ما يتعلق به ذلك الانفعال ولهذا متى تولاه الألم لا يسهل عليه التفكير في الأمور العظيمة والبهجة بل إنما يتذكر في الأمور المؤلمة إلا أن يبذل جهداً عظيماً في صرف فكره عنها

### المبحث الحادي والعشرون

#### في الأغترار — وفيه أربعة فصول

ثم ينبغي النظر في الأغترار والبحث فيه يدور على أربع مسائل — ١ في أن الموضوع الذي يستند إليه الأغترار ماذا — ٢ في أن الأغترار هل هو خطيئة — ٣ في ما هو مقابل له — ٤ في أنه عن آية رذيلة يصدر

### الفصل الأول

في ان الاغترار هل ؟ متندا الى الله او الى القدرة الذاتية

يتحقق ان الاول بان يقال : يظهر ان الاغترار الذي هو خطيئة الى الروح القدس لا يسند الى الله بل الى القدرة الذاتية لانه كما كانت القدرة اضعف كانت خطيئة من ينفرط في الاستناد اليها اعظم . والقدرة البشرية هي دون القدرة الاليمية فلن يتراذن بالقدرة البشرية هو اعظم خطيئة من ينفر بالقدرة الاليمية . والخطيئة الى الروح القدس في غاية الجسامه . فالاغترار الذي يجعل نوعاً من الخطئه ان الروح القدس هو اذن اكثراستناداً الى القدرة البشرية منه الى القدرة الاليمية

٢ وايضاً ان الخطئه الى الروح القدس هي مصدر الخطايا الاخر اذا هي

سوء التصد الذي به ينطأ الماخلي<sup>٤</sup> . وصدر الخطايا الاخر عن اغترار الانسان بنفسه اظهر من صدورها عن اغتراره بالله لأن حب الذات هو بدأ الخطايا كما قال اوغسطينوس في مدينة الله ك١٤ . فيظهر اذن ان القدرة البشرية هي احسن مستدل للاغترار الذي هو خطيئة الى الروح القدس

٣ وايضاً ان الخطئه تحصل بالأفراط في الاقبال على الخير الفاني .

والاغترار خطئه . فهو اذن يحصل بالأقبال على القدرة البشرية التي هي خير . فان لا بالأقبال على القدرة الاليمية التي هي خير باقٍ

لكن يعارض ذلك انه كما ان يأس الانسان استخفاف بالرجمة الاليمية التي اليها يستند الرجاء كذلك اغتراره استخفاف بالعدل الاليم الذي يماقب الخطأة . والله متصف بالعدل كاتصادقه بالرجمة . فاذاً كما ان اليأس يحصل بالأعراض عن الله كذلك الاغترار يحصل بأفراط الاقبال عليه

والجواب ان يقال يظهر ان المراد بالاغترار افراط في الرجاء وموضوع

الرجاء هو التبرير الشاق الممكن وان شيئاً يكون ممكناً للإنسان على نحوين احدها بقدرتة والآخر بالقدرة الالمية فقط والاغترار يمكن ان يحصل بالافراط في كلا النوعين من الرجاء فالرجاء الذي به يثق الإنسان بقدراته يحصل فيه الاغترار من حيث يتونخي شيئاً يعتبره ممكناً له وهو يتجاوز قدراته كقوله في يهوديت ٦ : ١٥ « تُذَلِّلُ الْتُوْكِلُونَ عَلَىٰ أَنفُسِهِمْ » وهذا النوع من الاغترار مقابل لنضالية عظم المهمة التي هي وسط في هذا الرجاء . والرجاء الذي به يعتمد الإنسان على القدرة الاليمية يمكن حصول الاغترار فيه من حيث يتونخي الإنسان خيراً يعتبره ممكناً بقدرة الله ورحمته وهو غير ممكni لكن يرجوان ينال المنفعة من غير توبه او الجهد من غير استحقاق وهذا النوع من الاغترار هو خاصة خطيبة الى الروح القدس اذ يه تتمنى او تتحقر معونة الروح القدس التي بها يرعوي الإنسان عن الخطيبة

اذا اجيب على الاول بان الخطيبة التي هي ضد الله هي في جنسها اعظم من سائر الخطايا كما مر في البحث الآف ف ٣ وفي ١٠ ثا مب ٢٣ ف ٣ وعليه فالاغترار الذي به يتجاوز الإنسان الحد في الانكال على الله خطيبة اعظم من الاغترار الذي به يتجاوز الحد في الانكال على قدرة نفسه فان انكاله على القدرة الاليمية في نيل ما لا يليق بالله ان ينبله اي انه عبث بها ولا يخفى ان خطيبة من يبعث بالقدرة الاليمية اعظم من خطيبة من ينال في تعظيم قدرة نفسه

وعلی الثاني بان نفس الاغترار الذي به يفرط الإنسان في الانكال على الله يتضمن حب الذات الذي هو افراط رغبة الإنسان في خيره فان ما نرغب فيه رغبة مفرطة تعتبر انه يسهل حصوله لنا بواسطة الغير وان كان حصوله ممتنعا

وعلى الثالث بان في الاغترار بالرحمة الالهية اقبالاً على الخير الغافى  
من حيث يحصل عن افراط رغبة الانسان في خيره واعراضًا عن الخير الباقى  
من حيث يُسند الى القدرة الالهية ما لا يليق بها فان الانسان بهذا يعرض عن  
الحق الالهي

### الفصل الثاني

#### في ان الاغترار هل هو خطيئة

يتضمن الى الثاني بان يقال : يظهر ان الاغترار ليس خطيئة اذ ليس شيء  
من الخطايا باعثاً على استجابة الله للانسان . والاغترار يبعث الله احياناً على استجابة  
بعض الناس فقد قيل في يهودية ٩ : ١٧ « استجبني انا المسكينة المتضرعة  
والمتوكلة على رحمتك » فالاغترار اذن بالرحمة الالهية ليس خطيئة  
٢ وايضاً ان معنى الاغترار الافراط في الرجاء . ويتحقق ان يكون في الرجاء بالله  
افراط لعدم تناهى قدرته ورحمته . فيظهر اذن ان الاغترار ليس خطيئة  
٣ وايضاً ما كان خطيئة فلا يصلح عذرًا للخاطئ في خططيته . والاغترار  
عذر للانسان في خططيته فقد قال المعلم في كتاب الاحكام ٢ تم ١٢ ان آدم كان  
اقل جرمًا لانه خطئ على رجاء المغفرة وهذا من قبيل الاغترار في ما يظهر .  
فليس الاغترار اذن خطيئة

لكن يعارض ذلك ان الاغترار يجعل نوعاً من الخطيئة الى الروح القدس  
والجواب ان يقال ان كل حركة شوقيّة مطابقة للعقل الصالحة هي في  
نفسها قيمة وخطيئة كما مر في البحث الآنف ا عند الكلام على اليأس .  
والاغترار حركة شوقيّة لانه يدل على افراط في الرجاء وهو مطابق للعقل  
الصالحة كاليأس فكان الحكم بان الله لا يغفر للتائبين او لا يهدى الخطأ  
إلى التوبة باطل كذلك الحكم بأنه يغفر للسترين في الخطيئة ويولى

المجد للذين تركوا صالح الاعمال باطلًّا ايضاً . وحركة الاغترار مطابقة لهذا الحكم ولهذا كان الاغترار خطية لكنه اخف جرماً من اليأس على قدر ما في الله من مزية الرحمة والمغفرة على العاقبة لعدم تناهي جودته فان الرحمة والمغفرة تليق بالله لذاتها والعقاب تليق به لخطاياها

اذ اذا جيئ على الاول بان الاغترار قد يطلق احياناً على الرجال لأن الرجال المستقيم بالله يظہرون انه اغترار بالقياس الى الحالة البشرية واما بالقياس الى عدم تناهي الجودة الاليمية فليس باغترار

وعلى الثاني بان الاغترار لا يدل على افراط في الرجال من حيث يفترط الانسان في الرجال بالله بل من حيث يرجو من الله شيئاً لا يليق به تعالى وهذا ايضاً تفريط في الرجال به لانه نوع من العبث بقدرتهم كما نقدم في الفصل الآنف

وعلى الثالث بان اقتراف الخطية مع العزم على الاستمرار فيها تحت رجال المغفرة هو من قبيل الاغترار وهذا لا يخفى من جرم الخطية بل يزيد فيه واما اقتراف الخطية تحت رجال الحصول يوماً على المغفرة مع العزم على تركها والانابة عنها فليس من قبيل الاغترار لكنه ينبع من جرم الخطية اذ يظهر بذلك ان ارادته اقل تشبثاً بالخطية

### الفصل الثالث

في ان الاغترار هل هو للغوف اشد مقابلة منه للرجال  
يلخص الى الثالث بان يقال : يظهر ان الاغترار هو للغوف اشد مقابلة منه  
للرجال فان الافراط في الحروف مقابل للغوف العدل . ويظهر ان الاغترار  
من قبيل الافراط في الحروف فقد قيل في حك ١٧ : ١٠٠ : « الضمير الفقائق لا  
يزال متسللاً للضربات » وقيل بعد ذلك « الحروف مدد للاغترار » فالاغترار

اذن اشد مقابلة للخوف منه للرجلاء

٢ وايضاً ان المضادات ما كانت في غاية الباعد . والاعتراض ابعد عن الخوف منه عن الرجلاء لانه يدل على حركة نحو شيء كالرجلاء والخوف يدل على حركة عن شيء . فالاعتراض اذن اشد مضادة للخوف منه للرجلاء

٣ وايضاً ان الاعترار ينفي الجروف بالكلية . وهو لا ينفي الرجلاء بالكلية بل انما ينفي اعتدال الرجلاء . فاذ ان المقابلات هي التي تتنافى يظهر ان الاعترار

اشد مقابلة للخوف منه للرجلاء

لكن يعارض ذلك ان الرذيلتين المقابلتين تضادان فضيلة واحدة كضادة الجبن والتهور للشجاعة . وخطيئة الاعترار مضادة لخطيئة اليأس الذي هو مقابل للرجلاء مقابلة قربة بغير وسط . فيظهر اذن ان الاعترار هو ايضاً اقرب مقابلة للرجلاء

والجواب ان يقال « ان جميع الفضائل ليس لها رذائل تضادها مضادة » فقط كضادة الفضة للفطنة بل لها ايضاً رذائل : تقاربها نوعاً من القرب وتشابهها لا شبه حقيقة بل ظاهرياً كتشابه المحبث للفطنة » كما قال اوغسطينوس في ردته على بوليانوس لـ ٤ . وقال الفيلسوف ايضاً في كتاب الأخلاق ٢ يظهر ان الفضيلة اشبه ب احدى الرذيلتين المقابلتين منها بالاخري كما يظهر . ان المفة اشبه بالخود والشجاعة اشبه بالتهور . وعلى هذا يظهر ان الاعترار مقابل مقابلة ينة للخوف وخصوصاً الخوف العبدى فانه يتعلق بالعقاب القاضي به عدل الله الذي يرجو المفترعوه لكنه باعتبار شبه ظاهري كذب هو اعظم مضادة للرجلاء من حيث يدل على افراط في الرجلاء بالله . ولما كانت المقابلات المحددة بالجنس اقرب تقابلأ بينها من المقابلات المختلفة الاجناس ( لأن المضادات متحدة بالجنس ) كان الاعترار اقرب مقابلة للرجلاء منه للخوف لأن

كليهما يتعلق بوضع واحد يتكل عليه الا ان الرجاء يتعلق به على ما يبنيه  
والاغترار يتعلق بمعنى خلاف ما يبني  
اذا اجيب على الاول بأنه كما ان الرجاء يتعلق ظاهراً بالشر وحقيقة بالخير  
كذلك الاغترار ايضاً وبهذا الاعتبار يطلق الاغترار على افراط الخوف  
وعلى الثاني بأن المتضادات ما كانت في غاية التباعد في جنس واحد  
والاغترار والرجاء يدلان على حركة في جنس واحد تتحمل ان تكون  
معتدلة او مفرطة ولمن كان الاغترار اقرب مضادة للرجاء منه الخوف لانه  
يضاف الرجاء باعتبار فصله الخاص مضادة المفرط للمعتدل ويضاف الخوف  
باعتبار فصل جنسه الذي هو حركة الرجاء  
وعلى الثالث بأنه لما كان الاغترار يضاد الخوف بمضادة الجنس ويضاف  
فضيلة الرجاء بمضادة الفصل كان ينفي الخوف بالكلية حتى باعتبار جنسه ولا  
ينفي الرجاء الا باعتبار فصله اذ انها ينفي عنه الاعتدال

#### الفصل الرابع

في ان الاغترار هل يصدر عن المجد الباطل

يتخطى الى الرابع بان يقال : يظهر ان الاغترار ليس يصدر عن المجد  
الباطل اذ يظهر انه يستند بالخصوص على الرحمة الالهية . والرحمة تتعلق بالشقاء  
المقابل للمجد . فالاغترار اذن ليس يصدر عن المجد الباطل  
١ وايضاً ان الاغترار مقابل لليس . واليس يصدر عن الام كما مر  
في البحث الآنف فـ . فاذـا لـان للمـقابلات عـلـلاً مـقاـبـلـة يـظـهـرـ انـ الـاغـتـرـارـ  
يـصـدـرـعـنـ اللـذـةـ وـهـكـذـاـ يـظـهـرـ انـ يـصـدـرـعـنـ الرـذـائـلـ الـلـحـمـيـةـ الـتـيـ هـيـ اـقـوىـ لـذـةـ  
٢ وايضاً ان رذيلة الاغترار تقوم بتوخي الانسان امرًا مستحيلاً كأنه  
مـسـكـنـ . وـاعـتـارـ الانـسـانـ مـسـكـنـاًـ مـصـدرـهـ الجـهـلـ . فـالـجـهـلـ اـذـنـ أـوـلـىـ

بان يكون مصدراً للاغترار من المجد الباطل  
 لكن يعارض ذلك قول غريغوريوس في اديباته ك ٣١ ان الاغترار  
 باتيان امور حديثة هو ابن المجد الباطل  
 والجواب ان يقال ان الاغترار نوعان كما مر في ف ١ احدهما ان يتكل  
 الانسان على قدرة نفسه فيروم امراً محاوزاً لقدرته زاعماً انه ممكناً له ولا  
 خفاء في ان هذا النوع من الاغترار يصدر عن المجد الباطل لأن رغبة الانسان  
 في كثرة المجد يلزم عنها محاولته اموراً فوق قدرته توصلًا إلى المجد وان  
 هذه الامور الاشياء الحديثة التي هي ادعى إلى العجب ولهذا قال غريغوريوس  
 على وجه التخصيص ان الاغترار باتيان امور حديثة هو ابن المجد الباطل .  
 والثاني ان يفرط الانسان في الانكال على رحمة الله او قدرته التي يرجو ان  
 ينال بها المجد من غير استحقاق والمغفرة من غير توبه وهذا النوع من الاغترار  
 يظهر انه يصدر ابتداء عن الكبرية، فكان صاحبة لشدة اعجابه بنفسه ينال الله  
 مع كونه خاطئاً ابعد عن ان يعاقبه الله او يحرمه المجد  
 وبذلك يظهر الجواب على الاعتراضات

### البحث الثاني والعشرون

في الوصايا المتعلقة بالرجال والخوف — وفيه فصلان  
 ثم يبني النظر في الوصايا المتعلقة بالرجال والخوف والبحث في ذلك يدور على مسئلين  
 — ١ في الوصايا المتعلقة بالرجال — ٢ في الوصايا المتعلقة بالخوف

### الفصل الاول

هل يبني رسم وصية تتعلق بالرجال

يتخطى الى الاول بان يقال: يظهر انه ليس يبني رسم وصية تتعلق  
 بفضيلة الرجال لأن ما يكفي له واحد لا يحتاج فيه الى آخر . والميل الفطري

يكتفى لسوق الانسان الى رجاء الحير . فلابنني اذن ان يساق اليه بوصية الناموس  
 ٢ واياضًا لما كانت الوصايا ترسم لافعال الفضائل وجب ان ترسم  
 الوصايا الاولية لافعال الفضائل الاولية . وابل جميع الفضائل هي الفضائل  
 الثلاث الالاهوتية اي الرجاء والايمان والمحبة فاذان وصايا الناموس الاولية هي  
 الوصايا العشر التي إليها تردد جميع الوصايا الأخرى كما مر في ١ . ثامب ١٠٠  
 ف ٣ يظهر انه لو أزيلت وصية تتعلق بالرجاء لوجب ان تكون في جملة الوصايا  
 العشر . وليس في جملة هذه شيء من ذلك . فيظهر اذن انه لا يبني اى  
 ترسّم في الناموس وصية تتعلق بفعل الرجاء

٤ واياضًا ان الامر بفعل فضيلة والنهي عن فعل رذيلة مقابلة لها في  
 حكم واحد . وليس هناك وصية تنهى عن الایاس المقابل للرجاء . فيظهر اذن  
 انه لا يبني ايضاً رسم وصية تتعلق بالرجاء

لكن يعارض ذلك ان اوغسطينوس قال في تفسيره قول بو ١٥ : ١٢  
 هذه هي وصيتي ان يجب به ضركم بعضًا «ما اكثرا مارسُتم لناموس الوصايا في شأن الایمان  
 وما اكثرا ما رسمْتم لنامونها في شأن الرجاء» فلا بد اذن من رسم وصايا تتعلق بالرجاء  
 والجواب ان يقال ان الوصايا الواردة في الكتاب المقدس منها ما هو من  
 جوهر الناموس ومنها ما هو مهد لناموس فالوصايا المهددة لناموس هي التي  
 يلزم من عدم وجودها عدم وجود الناموس وهي الوصايا المتعلقة بفعل الایمان  
 وفعل الرجاء فان فعل الایمان يرشد عقل الانسان الى معرفة الشارع الذي يجب  
 ان يخضع له ورجاء الثواب يرشد الانسان الى حفظ الوصايا . والوصايا التي هي  
 من جوهر الناموس هي التي تفرض على من كان من الناس خاصعاً لله ومسعدًا  
 لطاعته وهي تتعلق باستقامة السيرة ولهذا وردت في اول الناموس بصورة  
 وصايا . واما وصايا الرجاء والایمان فلم يكن من موجب لا يرادها بصورة

وصايا لانه لم يكن للانسان ايام ورجاء لم يكن في رسم الناموس له فائدة .  
وكما وجب ايراد وصية الامان بطريق الاخبار او التذكير كما مر في مب ١٦  
ف كذلك وجب ايراد وصية الرجاء في اول الناموس بطريق الوعد لان  
 وعد المطبعين بالثواب حض لم ايضا على الرجاء . فاذا كل ما ورد في  
 الناموس من الوعود فهو يتضمن الحض على الرجاء — الا انه اذا كان يجب على  
 الرجال الحكماء بعد ان وضع الناموس ان يرشدوا الناس لا الى حفظ الوصايا  
 فقط بل بالأولى الى المحافظة على اساس الناموس ايضا كان الكتاب المقدس  
 بعد الاشتراط الاول يرشد الناس الى الرجاء بطريق شتى اذ لم يقتصر في ذلك  
 على طريق الوعد كما في الناموس بل استعمل له طريق الحض او الامر ايضا  
 كما يظهر من قوله في مز ٩:٦١ «اجعلوا رجاءكم فيه يا جميع جماعات الشعب »  
 ومن مواطن اخرى كثيرة من الكتاب

اذا اجب على الاول بان الفطرة تكفي لسوق الانسان الى ان يرجو  
 الخير المناسب للطبيعة البشرية واما رجاء الخير الفائق الطبع فقد وجب ان  
 يساق اليه الانسان بنص الناموس الالهي تارة بطريق الوعد وتارة بطريق  
 الحض او الامر — على ان ما يرشد اليه العقل الطبيعي ايضا كافعال الفضائل  
 الخلقية كان لا بد ان يرسم له وصايا في الناموس الالهي لزيادة تقريره وما قد  
 غشى بصيرة الانسان الطبيعية من الظلم بشهوات الخطيئة

وعلى الثاني بان الوصايا العشر هي من رسوم الاشتراط الاول فلم يجب ان  
 يجعل في جلتها وصية تتعلق بالرجاء بل كفى ان يساق اليه بعض ما ذكر  
 هناك من الوعود كما هو ظاهر في الوصيتيين الأولى والرابعة

وعلى الثالث بان الامور التي يجب على الانسان حفظها من باب الفرض  
 يكفي ان يرسم فيها وصية ايجابية تتعلق بما ينبغي فعله ويندرج فيها ختنما

النهيُّ عما يجب اجتنابه فقد ورد الامر مثلاً بأكرام الآبوبن ولكنه لم يزد على ذلك عن اهانتها الا بما جعلَ في الناموس من العقاب لمن يهانها . ولما كان من الواجب المفروض لخلاص الانسان ان يرجو الله وجب ان يساق الى ذلك باحد الطرق المتقدمة على وجه ايجابي يندرج فيه ضمناً النهي عما يقابلها

### الفصل الثاني

هل وجب رسم وصية تتعلق بالخوف

ينتقل الى الثاني بان يقال : يظهر انه لم يجب ان يرسم في الناموس وصية تتعلق بالخوف فان خوف الله هو من الامور المهددة للناموس اذ هو « بهذه الحكمة » والامور المهددة للناموس لا تقع تحت وصايا الناموس فلا ينبغي اذن ان يجعل في الناموس وصية تتعلق بالخوف

٢ واياضاً يلزم من وجود العلة وجود المعلول . والحب هو علة الخوف لصدر كل خوف عن حب ما كما قال اوغسطينوس في كتاب ٨٣ مب ٣٣ فادأً بعد ان رسمت الوصية المتعلقة بالحب كان من الفضول رسم وصية تتعلق بالخوف

٣ واياضاً ان الاغترار مقابل على نحو ما للمخوف . ولم يرد في الناموس نهي عن الاغترار . فيظهر اذن انه لم يجب ايضاً ان يرسم فيه وصية تتعلق بالخوف لكن يعارض ذلك قوله في تث ١٠ : ١٢ : « والآن يا اسرائيل ما الذي يتطلبه منك رب الملك الا ان تتقى رب الملك » وهو اما يتطلب منا ما يأمرنا بحفظه . فالقاء الانسان لله اذن يقع تحت الوصية

والجواب ان يقال ان الخوف نوعان عبديٌ وابنيٌ وكما يساق الانسان الى حفظ وصايا الناموس برجله التواب كذلك يساق الى رعاية الناموس بخوف العقاب الذي هو الخوف العبدى ولهذا فكما انه حين سُن الناموس لم يجب ان

يُمْكِنُ فِيهِ وصيَّةٌ لِفَعْلِ الرِّجَاهِ بَلْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يُسَاقَ النَّاسُ إِلَى ذَلِكَ بِالْوَعْدِ كَمَا تَقْدِيمُ فِي الْفَصْلِ الْآخِرِ كَذَلِكَ الْحَوْفُ الَّذِي يَتَعَلَّقُ بِالْعَقَابِ لَمْ يَجِبْ أَنْ يُمْكِنَ لَهُ وصيَّةٌ بِصُورَةٍ وصيَّةٌ بَلْ كَانَ يَجِبُ أَنْ يُسَاقَ النَّاسُ إِلَيْهِ بِوَعْدِ الْعَقَابِ وَقَدْ جَرِيَ ذَلِكَ أَوْلًا فِي الْوَصَائِلِ الْعَشَرِ ثُمَّ بَعْدُهَا فِي وَصَائِلِ النَّامُوسِ الثَّانِيَةِ . إِلَّا أَنَّ عُلَمَاءَ النَّامُوسِ وَالْأَبْيَاءِ الَّذِينَ ارَادُوا أَنْ يُسَوقُوا النَّاسَ إِلَى حَفْظِ النَّامُوسِ كَمَا ارَادُوا بَعْدَ ذَلِكَ بِطَرِيقِ الْحُضُورِ أَوِ الْأَمْرِ تَعْلِيمٍ مَتَعَلِّقٍ بِالْرِجَاهِ كَذَلِكَ فَعَلُوا فِي شَأنِ الْحَوْفِ أَيْضًا . — وَإِمَّا الْحَوْفُ الْأَبْيَانيُّ الَّذِي بِهِ يُؤْدَى التَّعْظِيمُ لِللهِ فَهُوَ بِعِزَّةِ جَنْسِ الْمُحْبَّةِ اللَّهُ وَمِدْلُوكٌ لِجَمِيعِ مَا يُرْعَى تَعْظِيْلًا لَهُ . وَلِهَذَا رُسِّمَ فِي النَّامُوسِ وَصَائِلِ الْحَوْفِ الْأَبْيَانيُّ كَمَا رُسِّمَ فِيهِ وَصَائِلِ الْمُحْبَّةِ لَأَنَّ كُلَّهُمَا مُوْطَّئٌ لِمَا يَأْمُرُ بِهِ النَّامُوسُ مِنْ الْأَفْعَالِ الظَّاهِرَةِ الَّتِي تَعْلُقُ بِهَا الْوَصَائِلِ الْعَشَرِ وَلِهَذَا كَلْفَ الْإِنْسَانَ فِي الْمَوْضِعِ الْمُوْرَدِ

فِي الْمَعَارَضَةِ أَنْ يَتَقَبَّلَ اللَّهُ وَيَسْلُكَ فِي طَرِيقِ بِعْدَاتِهِ إِيَّاهُ وَيَجِبُهُ أَذًّا إِجِيبَ عَلَى الْأَوَّلِ بِنَحْوِ الْحَوْفِ الْأَبْيَانيِّ تَوْطِيْةً لِلنَّامُوسِ لَا بِاعتِبَارِ كُونِهِ شَيْئًا خَارِجًا بَلْ بِاعتِبَارِ كُونِهِ مِبْدَأً لِلنَّامُوسِ كَالْمُحْبَّةِ وَلِهَذَا رُسِّمَ كُلَّهُمَا وَصَائِلِيَا هِيَ بِعِزَّةِ مِبَادِئِ عَامَةِ النَّامُوسِ بِأَسْرِهِ

وَعَلَى الثَّانِي بِإِنَّ الْحَبْ يَلْزَمُ عَنْهُ الْحَوْفَ الْأَبْيَانيَّ مِثْلَ سَائرِ الْأَعْمَالِ الصَّالِحةِ الَّتِي تَصْدُرُ عَنْ فَضْيَلَةِ الْمُحْبَّةِ وَلِهَذَا كَمَا أَنَّ الْوَصَائِلَ مَتَعَلِّقَةٌ بِسَائِرِ اَفْعَالِ الْفَضَائِلِ أُورِدَتْ بَعْدَ وصيَّةِ فَضْيَلَةِ الْمُحْبَّةِ كَذَلِكَ اُورِدَتْ مَعَهَا الْوَصَائِلَ مَتَعَلِّقَةَ بِالْحَوْفِ وَبِجَبِ فَضْيَلَةِ الْمُحْبَّةِ كَمَا أَنَّهُ لَا يَكْفِيُ فِي الْعِلُومِ الْبَرَهَانِيَّةِ اِيرَادُ الْمِبَادِئِ الْأَوَّلِ مَا لَمْ يُورِدْ أَيْضًا مَا يَلْزَمُ عَنْهَا مِنِ التَّابِعَيْنِ الْقَرِيبَيْهِ أوِ الْبَعِيْدَةِ

وَعَلَى الثَّالِثِ بِإِنَّ السُّوقَ إِلَى الْحَوْفِ كَافِ لِنَفْيِ الْأَغْتَارِ كَمَا أَنَّ السُّوقَ إِلَى الْرِّجَاهِ أَيْضًا كَافِ لِنَفْيِ الْيَأسِ كَمَا تَقْدِيمُ فِي الْفَصْلِ الْآخِرِ

بيان ما وقع من الأغلاط المهمة في طبع هذا المجلد الخامس

خطأ	صواب	وجه	مطر
امرأة أجنبية معينة لذلك	امرأة رجل آخر معينة له	١٣	٢١
private	private	٢٢	١٨
العموميين	العمومين	٤٣	٢١
لأنه أشد	لأنه أشد	٥٠	١٧
على شعب	شعب	٥٥	١٢
إلى البت	إلى البت	٨٨	١٦
رسوم	الرسوم	١١٠	١
مرشد النائمين	دليل الحارثين	١٣٦	١٩
يقرب	يقرب	١٥٨	١٧
ما يختص	ما كان يختص	١٥٩	٣
او جدواه	او جدواه	٢٢٥	٨
بالكتابية	بالكتابية	٢٣٨	٦
فيه اي بـان	فيه اي بـان	٢٤٣	٤
المدرجة	المدرجة	٢٤٩	١١
الدي	الذين	٢٦٥	٧
ادرك	ادراك	٣١٦	١٤
للسن	للعن	٣١٨	١١
الحيثية	الحيثية	٣٤٤	١٧
السابق كـهـ	السابق كـهـ	:	١٩
الطبع	الطبع	٣٥٥	١
يكون	يكون	٣٨٠	١٩
ولهذا	وبهذا	٣٩٠	١٣
الإنساني	الإنسان	٤٠٤	١٨
فانيا يومـتهـ	فانيا لا يومـتهـ	٤١٠	١٥
يتـالـ	يـقالـ	٤٢١	٢

وجه	سطر	صواب	خطأ
		بمعناها بأمر هذه الافعال لانه يصدرها يعني انه يأمر هذه الافعال	
١٩	٤٢٤	لا انه يصدرها	
١٩	٤٢٦	اي دعوم	ان دعوم
٢	٤٦٥	المثل	لمثل
١٥	٤٧٩	الفهم	العقل
٢٢	٤٧٢	واللذيد	اللذيد
		التي تفعل بالعمدة اي الافعال التي تتحقق	
		الثواب الا انهم يستطيعون ان ي فعلوا	
٨	٤٩٣	على نحو ما الافعال الصالحة التي تكفي	التي تكفي
١٢	٤٩٦	انه يلزم	انها تلزم
١٢	٤٩٨	الذنب	الترتب
٢٢	:	محاكمة بالكلام	محاكمة في بالكلام
٢٢	٥٠١	قال	قالوا
١٦	٥٠٣	الذين	الذى
٤	٥٠٤	ولا الى	والا في
٧	:	هذين	هذى
١٠	٥٠٦	بالسيادة	باصيادة
١٨	٥١٢	قبل	
٢٢	٥١٦	موضع	موضوع
١٥	٥٣٩	يقال اذا	يقال ان اذا

## فهرس

### للمجلد الخامس من كتاب الخلاصة اللاهوتية

ووجه

- |    |  |
|----|--|
| ٣  | المبحث الرابع والخمسون في الشريعة الطبيعية وفيه ٦ فصول               |
| ٣  | الفصل ١ في أن الشريعة الطبيعية هل هي ملحة                            |
| ٤  | : في أن الشريعة الطبيعية هل تتضمن رسوماً متكررة أو رسماً واحداً فقط  |
| ٨  | : في أن افعال الفضائل هل هي كلها من قبل الشريعة الطبيعية             |
| ٩  | : في أن شريعة الطبيعية هل هي واحدة عند الجميع                        |
| ١٢ | : في أن الشريعة الطبيعية هل يجوز تبديلها                             |
| ١٤ | : في أن الشريعة الطبيعية هل يمكن انسانها من قلب الإنسان              |
| ١٦ | المبحث الخامس والستون في الشريعة الإنسانية وفيه ٤ فصول               |
| :  | الفصل ١ هل في سن الناس بمعنى الشرائع فائدة                           |
| ١٨ | : هل كل شريعة إنسانية مستقرة من الشريعة الطبيعية                     |
| ٢١ | : هل أصحاب آرسطوروس في وصف كثينة الشريعة الوضعية                     |
| ٢٣ | : هل أصحاب آرسطوروس في قمة الشرائع الإنسانية                         |
| ٢٦ | المبحث السادس والسبعين في قوة الشريعة الإنسانية وفيه ٦ فصول          |
| :  | الفصل ١ في أن الشريعة الإنسانية هل يبني ان براعي في وضمه جانب العموم |
| ٢٦ | لا جانب المخصوص  |
| :  | في أن الشريعة الإنسانية هل من شأنها ان تنهي عن جميع الرذائل          |
| ٣٠ | : في أن الشريعة الإنسانية هل تأمر بالفعل جميع الفضائل                |
| ٣٢ | : في أن الشريعة الإنسانية هل تلزم الإنسان في محكمة الضمير            |
| ٣٤ | : هل ينخفض جميع الناس للشريعة  |
| ٣٧ | : في أن من ينخفض للشريعة هل يسوغ له ان ي فعل على خلاف منطوقها        |
| ٣٩ | المبحث السابع والثمانون في تبدل الشرائع وفيه ٤ فصول                  |
| :  | الفصل ١ في أن الشريعة الإنسانية هل يجب تبديلها بغلو من الأخاء        |
| ٤١ | : في أن الشريعة الإنسانية هل يجب تبديلها كلابداً شبيهاً بأفضل        |
| ٤٣ | : في أن العادة هل يمكن ان يحصل لها قوة الشريعة                       |

## وجه

- الفصل ٤ في ان ولادة الْجَهُور هل يستطيعون ان يُعْفُوا من الشائعة الانسانية ٤٥  
 البحث الثامن والستون في الشريعة المبنتة وفيه ٦ فصول ٤٦
- الفصل ١ في ان الشريعة المبنتة هل كانت صالحة ٤٨  
 في ان الشريعة المبنتة هل كانت منزلة من الله ٥١ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل أُنزلت بواسطة الملائكة ٥٣ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل يجب ازها لشعب اليهود وحده ٥٥ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل كانت ملزمة لجميع الناس ٥٨ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل كان يُنْهَا ازها في زمان موسى الذي ٦٠ :  
 نزلت فيه  
 البحث التاسع والستون في رسوم الشريعة المبنتة وفيه ٦ فصول ٦٢  
 الفصل ١ في ان الشريعة المبنتة هل تشتمل على رسم واحد فقط ٦٤ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل تشتمل على رسوم اديية ٦٤ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل تشتمل ماعدا الرسوم الادية على رسوم ٦٦ طقية  
 هل يوجد ايضًا ماعدا الرسوم الادية والطقوسية رسوم قضائية ٦٨ :  
 في ان الشريعة المبنتة هل تشتمل ماعدا الرسوم الادية والتغافلية ٧٠ :  
 والتشبيه على رسوم اخرى ٧٠ :  
 هل كان من الضرورة ان تثبت الشريعة المبنتة على رعاية الرسوم ٧٢ بالوعد والوعيد الْمُنْبَثِتِين  
 البحث المتم ثالثاً في رسوم الناومون المتيقنة الادية وفيه ١٢ فصلاً ٧٣  
 الفصل ١ في ان الرسوم الادية هل ترجع كلها الى الشريعة الطبيعية ٧٦ :  
 في ان رسوم الناومون الادية هل تتعلق بجميع افعال النماذل ٧٨ :  
 في ان رسوم الناومون المتيقنة الادية هل ترجع كلها الى الوصايا المشر ٨٠ :  
 في ان التفصيل الذي يحصل للوصايا المشر هل هو صحيح ٨٢ :  
 في ان ما ورد من تعداد الوصايا المشر هل هو صحيح ٨٤ :  
 في ان الترتيب الذي جعل لوصايا المشر هل هو صواب ٨٩ :  
 في ان كيفية ابراد الوصايا المشر هل هي صواب ٩٢ :

وجه

- الفصل ٨ في ان الوصايا المترهلة يجوز الاعفاء منها  
٩٤ : في ان كينية الفضيلة هل تقع تحت رسم الشريعة  
٩٧ : في ان كينية الحبة هل تقع تحت رسم الشريعة الالهية  
١٠٠ : حل من الصواب اثبات رسوم اديدية في التاموس غير الوصايا المترهلة  
١٠٣ : في ان رسوم التاموس المتبع الاددية هل كانت مبررة  
١٠٦ : المبحث الاول بعد المائة في الرسوم الطقسية في نفسها وفيه ٤ فصول  
١٠٨ الفصل ١ في ان حقيقة الرسوم الطقسية هل تقوم باختصاصها بعبادة الله  
١١١ : في ان الرسوم الطقسية هل هي درمزية  
١١٣ : هل كان واجباً تكثير الرسوم الطقسية  
١١٤ : في ان قصة طقوس الشريعة المتبقية الى قرائبين واقداداس واسرار  
١١٦ وعبادات هل هي صواب  
١١٩ المبحث الثاني بعد المائة في علل الرسوم الطقسية وفيه ٦ فصول  
١٢١ الفصل ١ في ان الرسوم الطقسية هل تعلم بعلة  
١٢١ في ان الرسوم الطقسية هل تعلم بعلة حرفة او درمزية فقط  
١٢٣ : في ان الطقوس المتعلقة بالقرابين هل يمكن ان تعلم بعلة صوابية  
١٢٣ : في ان الطقوس المتعلقة بالاقداداس هل يمكن ان تعلم بعلة كافية  
١٤٨ : في ان اسرار التاموس هل يمكن تعليمها بعلة صوابية  
١٦٩ : في ان العبادة الطقسية هل كان لها علة صوابية  
١٨٢ المبحث الثالث بعد المائة في مدة الرسوم الطقسية وفيه ٤ فصول  
١٨٣ الفصل ١ في ان طقوس الشريعة هل كانت قبل الشريعة  
١٨٥ : في ان طقوس الشريعة المتبقية هل كان لها في سهد الشريعة قوة  
١٨٨ : في ان طقوس الشريعة المتبقية هل زالت بمحى المسيح  
١٨٩ : في الله هل يمكن بعد قيام المسيح رعاية الطقوس التاموسية بدون  
١٩١ خطبته نبوية  
١٩٥ المبحث الرابع بعد المائة في الرسوم القضائية وفيه ٤ فصول  
١٩٦ الفصل ١ في ان حقيقة الرسوم القضائية هل تقوم بتعزيز نسبة الناس بعضهم

ووجه

١٩٦

إلى بعض

- الفصل ٢ هل في الرسوم القضائية رمز إلى شيء  
 : ٣ في أن رسوم التاموس العتيق القضائية هل هي مازية على وجه التأييد  
 : ٤ في أن الرسوم القضائية هل يمكن اختصارها في قسمة محددة  
 المبحث الخامس بعد المائة في علة الرسوم القضائية وفيه ٤ فصول  
 الفصل ١ في أن النظام الذي منع الشربة العتيقة بشأن الرؤساء هل كان

٢٠٤

على حسب ما يتبين

- : ٢ في ما ورد في الشريعة من الرسوم القضائية المتعلقة بالمشاركات  
 ٢٠٩ الاجتماعية هل هو صواب

- : ٣ في أن ما "شرع" من الرسوم القضائية المترتبة بالاجنبى هل هو صواب  
 : ٤ في أن ماسنثه الشربة العتيقة من الرسوم المتعلقة بأهل المنزل هل كان  
 مسوباً

٢٢٨

المبحث السادس بعد المائة في الشريعة الانجليزية التي يقال لها الشريعة  
 الجديدة في نفسها وفيه ٤ فصول

- : ١ في أن الشريعة الجديدة هل هي شريعة مكتوبة

- : ٢ في أن الشريعة الجديدة هل هي مبررة

- : ٣ في أن الشريعة الجديدة هل كان يجب إزالتها منذ بدء العالم

- : ٤ في أن الشريعة الجديدة هل تدوم إلى منتهاء العالم

- المبحث السابع بعد المائة في نسبة الشريعة الجديدة إلى العتيقة وفيه ٤ فصول

- : ١ في أن الشريعة الجديدة هل هي مقايرة لشريعة العتيقة

- : ٢ في أن الشريعة الجديدة هل هي مممة للشيئات

- : ٣ في أن الشريعة الجديدة هل هي مندرجة في الشريعة العتيقة

- : ٤ في أن الشريعة الجديدة هل هي أثقل من الشريعة العتيقة

- المبحث الثامن بعد المائة في مدرجات الشريعة الجديدة وفيه ٤ فصول

- : ١ في أن الشريعة الجديدة هل يجب أن تأمر بالصالحة أو تنهى عنها :

- : ٢ في أن الشريعة الجديدة هل هي وافية بترتيب الأفعال الظاهرة

- : ٣ في أن الشريعة الجديدة هل هي وافية بترتيب أفعال الإنسان الباطنة

## وجه

- الفصل ٤ في ان الشريعة الجديدة هل اصحابت في ما اوردته من المنشورات المبنية ٢٦٩  
المبحث العاشر بعد المائة في ضرورة النعمة وفيه ١٠ فصول ٢٧٢
- الفصل ١ في ان الانسان هل يستطيع بدون النعمة ان يدرك شيئاً من الحق :  
٢ في ان الانسان هل يستطيع ان يربى الخير ويفعله بدون النعمة ٢٧٥  
٣ في ان الانسان هل يستطيع ان يحب الله فوق كل شيء بحسب طبيعة من دون النعمة ٢٧٨
- ٤ في ان الانسان هل يستطيع ان يبني برسوم الناموس بقوته الطبيعية ٢٨٠  
٥ دور انتقال الى النعمة ٢٨٢
- ٦ في ان الانسان هل يستطيع ان يستحق الحياة الابدية بدون النعمة ٢٨٣  
٧ في ان الانسان هل يستطيع ان يتأنب للنعمة بنفسه من دون معاونة خارجية من جهة النعمة ٢٨٤
- ٨ في ان الانسان هل يستطيع ان يتشعّش من عشرة الخطبيّة بدون معاونة النعمة ٢٨٧
- ٩ في ان من كان محظوظاً بالنعمة هل يستطيع بنفسه ان يفعل الخير ويختبر الخطبيّة من دون عنوان آخر من جهة النعمة ٢٩٢
- ١٠ في ان الانسان المرجود في حال النعمة هل يفتقر في شائه الى معاونة النعمة ٢٩٥
- المبحث العاشر بعد المائة في نعمة الله من حيث ماهيتها وفيه ٤ فصول ٢٩٢
- الفصل ١ في ان النعمة هل توجب شيئاً في النفس :  
٢ في ان النعمة هل هي كيّفية في النفس ٣٠٠  
٣ في ان النعمة هل هي نفس الفضيلة ٣٠٢  
٤ في ان محل النعمة هل هو ماهية النفس او احدى قواها ٣٠٤
- المبحث الحادي عشر بعد المائة في قسمة النعمة وفيه ٥ فصول ٣٠٦
- الفصل ١ في ان قسمة النعمة الى نعمة مبررة ونعمة مجانية هل هي صواب ٣٠٧  
٢ في ان قسمة النعمة الى فاعلة ومساعدة هل هي صواب ٣٠٩  
٣ في ان قسمة النعمة الى سابقة ولاحقة هل هي صواب ٣١١

## وِجْهٌ

- الفصل ٤ هل اصحاب الرسول في قسمة النعمة المخالفة  
٣١٣ : في ان النعمة المخالفة هل هي اشرف من النعمة المبررة  
٣١٦ : المبحث الثاني عشر بعد المائة سبعة عشرة نعمة وفيه ١٠ فصول  
٣١٨ : ١ هل الله وحده هو علة الامنة  
٣٢٠ : ٢ في ان النعمة هل تقتضي استعداداً او تأهلاً لامان جهة الانسان  
٣٢٢ : ٣ في ان النعمة هل تعملي بالضرورة لمن يكون مستعداً لها او  
٣٢٤ : ٤ بادلاً جهده في ذلك  
٣٢٥ : ٥ في ان النعمة هل يمكن له ان يعلم انه محروم من الامنة  
٣٢٨ : المبحث الثالث عشر بعد المائة في آثار النعمة ولا في تبرير الاثم وفيه ١٠ فصول  
٣٢٩ : الفصل ١ في ان تبرير الاثم هل هو مفترقة الخطاب  
٣٣١ : ٢ في ان مفترقة الذنب التي هي تبرير الاثم هل تقتضي فيض النعمة  
٣٣٣ : ٣ في ان تبرير الاثم هل يقتضي حركة الاختيار  
٣٣٥ : ٤ في ان تبرير الاثم هل يقتضي حركة الامان  
٣٣٧ : ٥ في ان تبرير الاثم هل يقتضي حركة الاختيار الى الخطبة  
٣٣٩ : ٦ في ان مفترقة الخطاب يحتج بان يحصل في جملة ما يقتضيه تبرير الاثم  
٣٤١ : ٧ في ان تبرير الاثم هل يحصل دفعة او تدريجاً  
٣٤٤ : ٨ في ان افادة النعمة عمل هي في الرتبة الطبيعية اول ما يقتضيه تبرير الاثم<sup>١</sup>  
٣٤٧ : ٩ في ان تبرير الاثم هل هو اعظم اعمال الله  
٣٤٩ : ١٠ في ان تبرير الاثم هل هو مجزرة  
المبحث الرابع عشر بعد المائة في استحقاق الثواب وفيه ١٠ فصول  
٣٥١ : الفصل ١ في ان الانسان هل يمكن له ان يستحق ثواباً من الله  
٣٥٣ : ٢ في انه هل يمكن لاحد بدون النعمة ان يستحق الحياة الابدية  
٣٥٦ : ٣ في ان الانسان الذي في حال النعمة هل بقدر ان يستحق من باه  
العدل الحياة الابدية  
٣٥٧ : ٤ في ان اخص الفظائل التي بها تكون النعمة مبدأ لاستحقاق  
الثواب هل هو الحجة

وجه

- الفصل ٠ في ان الانسان هل يقدر ان يتحقق لنفسه النعمة الأولى  
 : ٦ في ان الانسان هل يقدر ان يتحقق النعمة الأولى لنغيره  
 : ٧ في ان الانسان هل يقدر ان يتحقق لنفسه الاتساع بعد المثرة  
 : ٨ في ان الانسان هل يقدر ان يتحقق زيادة النعمة او المحبة  
 : ٩ في ان الانسان هل يقدر ان يستحق الثبات  
 : ١٠ في ان الاستحقاق هل يتعلق بالخيرات الزمنية

### الجزء الثاني القسم الثاني

مقدمة

- المبحث الاول في الایان وفيه ١٠ فصول
- الفصل ١ في ان موضوع الایان هل هو الحق الاول  
 : ٢ في ان موضوع الایان هل هو شيء مركب تركيب القضية  
 : ٣ في ان الایان هل يمكن ان يتصل بشيء باطل  
 : ٤ في ان موضوع الایان هل يجوز ان يكون شيئاً مساعدآ بالبيان  
 : ٥ في ان الامور الایانية هل يجوز ان تكون ملومة  
 : ٦ في ان الامور الایانية هل ينبغي قسمتها الى عقائد معينة  
 : ٧ في ان عقائد الایان هل ازداد عددها بحسب تعاقب الازمة  
 : ٨ في ان المدد الذي يجعل لعقائد الایان هل هو صحيح  
 : ٩ هل من الصواب نظم العقائد الایانية في قانون  
 : ١٠ في ان نظم قانون الایان هل هو الى الخبر الاعظم
- المبحث الثاني في فعل الایان الباطل وفيه ١٠ فصول
- الفصل ١ في ان التصديق هل هو تفكير معه اذعان  
 : ٢ هل من الصواب قسمة فعل الایان الى تصديق الله والتصديق بالله والتصديق لله
- ٤٠٣ في ان التصديق بشيء فوق العقل الطبيعي هل هو ضروري للخلاص  
 ٤٠٤ في ان التصديق بما يمكن اثباته بالعقل الطبيعي هل هو ضروري  
 ٤٠٥ في ان الانسان هل يجب عليه ان يصدق بشيء صراحة  
 ٤٠٦ هل يجب على الجميع سواء ان يكون لهم ایان صريح

## وجه

- الفصل ٧ في الایمان الصريح بسر المیج هل هو ضروري للخلاص الجیع  
٤١٣ :  
٤١٦ في أن الایمان الصريح بالثالث هل هو من ضرورة الخلاص  
٤١٨ في أن فعل الایمان هل يستحق ثواباً  
٤٢٠ في أن اقامة الدلیل العقلی على الامور الایمانیة هل تقلل من استحقاق الایمان  
٤٢٣ المبحث الثالث في فعل الایمان الخارج وفيه فصلان  
٤٢٥ الفصل ١ في ان الاقرار هل هو فعل من افعال الایمان  
٤٢٧ في ان الاقرار بالایمان هل هو ضروري للخلاص  
٤٢٩ المبحث الرابع في فضیلة الایمان وفيه ٨ فصول  
الفصل ١ في ان حد الایمان بأنه جوهر المرجوات ويرمان الغیر المنظورات هل هو صحيح  
٤٣١ : ٢ في ان العقل هل هو محل الایمان  
٤٣٣ : ٣ في ان الحبة هل هي صورة الایمان  
٤٣٤ : ٤ في ان الایمان الغیر المنتصور هل يجوز ان يصير منتصوراً او بالعكس  
٤٣٧ : ٥ في ان الایمان هل هو فضیلة  
٤٤٠ : ٦ في ان الایمان هل هو واحد  
٤٤١ : ٧ في ان الایمان هل هو اول الفضائل  
٤٤٤ : ٨ في ان الایمان هل هو ایقان من العلم ومن سائر الفضائل العقلية  
المبحث الخامس في اهل الایمان وفيه ٤ فصول  
الفصل ١ في ان الملک او الانسان هل كان له في حاليه الاولى ایمان  
٤٥٠ : ٢ في ان الشياطين هل لهم ایمان  
٤٥٣ : ٣ في ان المتبدع الذي يجدد احدى القائد الایمانية هل يمكن  
ان يكون له بالقائد الآخر ایمان غير منتصور  
٤٥٤ : ٤ في انه هل يمكن التفاضل في الایمان  
٤٥٦ المبحث السادس في علة الایمان وفيه فصلان  
الفصل ١ في ان الایمان هل هو موهوب للانسان من الله  
٤٥٨ : ٢ في ان الایمان الغیر المنتصور هل هو موهبة من الله

٤٦٠	ووجه	المبحث السابع في معلومات الایمان وفيه فصلان
٤٦١		الفصل ١ في ان الخشية هل هي معلولٌ للایمان
٤٦٢		٢ في ان تطهير القلب هل هو معلولٌ للایمان
٤٦٣		المبحث الثامن في موهبة الفهم وفيه ٨ فصول
٤٦٤		الفصل ١ في ان الفهم هل هو موهبة من الروح القدس
٤٦٥		٢ في ان موهبة الفهم والایمان هل يجتمعان في واحدٍ
٤٦٦		٣ في ان الفهم الذي هو موهبة هل هو فهم النظري فقط او العملي ايضاً
٤٦٧		٤ في ان موهبة الفهم هل هي حاصلة لجميع الفائزين بالنصرة
٤٦٨		٥ في ان موهبة الفهم هل تحصل ايضاً لنمير الفائزين بالنصرة المبررة
٤٦٩		٦ في ان موهبة الفهم هل هي معايرة لسائر المواهب
٤٧٠		٧ في ان موهبة الفهم هل يوازىها الطوبى السادسة الواردة في قوله طوبى للانتقاء القلوب فانهم سيعاينون الله
٤٧١		٨ في ان الایمان من المثار هل هو بازاء الفهم
٤٧٢		المبحث التاسع في موهبة العلم وفيه ٤ فصول
٤٧٣		الفصل ١ في ان العلم هل هو موهبة
٤٧٤		٢ في ان موهبة العلم هل تتعلق بالأشياء الاطهية
٤٧٥		٣ في ان موهبة العلم هل هي علمٌ عملي
٤٧٦		٤ في ان موهبة العلم هل يوازىها الطوبى الثالثة الواردة في قوله طوبى للمرزان فانهم يُمْرَّنون
٤٧٧		المبحث العاشر في الكفر بالاجال وفيه ١٢ فصلاً
٤٧٨		الفصل ١ في ان الكفر هل هو خطيئة
٤٧٩		٢ في ان فعل الكفر هل هو المعتد
٤٨٠		٣ في ان الكفر هل هو اعظم الحطابات
٤٨١		٤ هل كل فعلٍ من افعال الكافر خطيئة
٤٨٢		٥ في ان الكفر هل له انواع متعددة
٤٨٣		٦ في ان كفر الوثنيين هل هو اعظم من كفر شواه
٤٨٤		٧ هل يبني مجادلة الكفارة علينا

وجه

- الفصل ٨ في انه هل ينبغي اكراء الكفرة على الابيان  
 : ٩ في ان الكفرة هل يجوز مخالطتهم  
 : ١٠ في ان الكفرة هل يجوز ان يكون لهم رئاسة او سادة على المؤمنين  
 : ١١ في ان الكفرة هل ينبغي اعتقال طوسمهم  
 : ١٢ في ان اطفال اليهود وسائر الكفرة هل ينبغي تحبدهم على  
 رغم آباءهم
- المبحث الحادي عشر في البدعة وفيه ٤ فصول
- الفصل ١ في ان البدعة هل هي نوع من الكفر  
 : ٢ في ان البدعة هل تتعلق خصوصاً بالأمور الإيمانية  
 : ٣ في ان المبتدع هل ينبغي احتالمل  
 : ٤ في ان الذين يرجحون عن البدعة هل ينبغي ان يُقبلوا من الكتبة
- المبحث الثاني عشر في الردة وفيه فصلان
- الفصل ١ في ان الردة هل هي من قبيل الكفر  
 : ٢ في ان الملك هل يفقد بارتداده عن الابيان الى الاتك على رعایاه بحيث  
 لا تجع عليهم طاعته
- المبحث الثالث عشر في التجذيف بالعموم وفيه ٤ فصول
- الفصل ١ في ان الشجذيف هل هو مقابل للأقرار بالابيان  
 : ٢ في ان التجذيف هل هو دائمًا خطيئة جينة  
 : ٣ في ان خطيئة التجذيف هل هي اعظم الخطايا  
 : ٤ هل يجدر الملاكلون
- المبحث الرابع عشر في التجذيف على الروح القدس وفيه ٤ فصول
- الفصل ١ في ان الخطيبة الى الروح القدس هل هي نفس الخطيبة الصادرة  
 عن سودا صد
- : ٢ هل ينبغي ان يجعل الخطيبة الى الروح القدس سنة انواع  
 : ٣ في ان الخطيبة الى الروح القدس هل هي غير مانثرة  
 : ٤ في ان الانسان هل يقدر ان يخطئ الى الروح القدس قبل ان  
 يتقدم ذلك خطايا اخرى

## وجة

- ٥٤٦ المبحث الخامس عشر في عنى العقل وبلاهة الحسن وفيه ٣ فصول  
 الفصل ١ في أن عنى العقل هل هو خطيئة  
 ٥٤٦ : ٢ في أن بلاهة الحسن هل هي مغایرة لمعنى العقل  
 ٥٤٨ : ٣ في أن عنى العقل وبلاهة الحسن هل يحدثن عن الخطايا البدنية  
 ٥٥٠ المبحث السادس عشر في وصايا الاعيان والعلم والفهم وفيه فصلان  
 الفصل ١ في أن الناموس المثيق هل وجب أن يرسم فيه وصايا تتعلق بالاعيان  
 ٥٥٢ : ٢ في أن ما ورد في الناموس المثيق من الوصايا المتعلقة بالعلم والفهم  
 ٥٥٥ هل هو مطابق للصواب  
 ٥٥٨ المبحث السابع عشر في الرجال وفيه ٨ فصول  
 :  
 الفصل ١ في أن الرجال هل هو فضيلة  
 ٥٦٠ : ٢ في أن السعادة الابدية هل هي الموضوع الخاص للرجال  
 ٥٦٢ : ٣ هل يقدر أحد أن يرجو السعادة الابدية لغيره  
 ٤٦٣ : ٤ هل يجوز لانسان أن ينوك على انسان  
 ٥٦٤ : ٥ في أن الرجال هل هو فضيلة لا هوية  
 ٥٦٦ : ٦ في أن الرجال هل هو فضيلة مغایرة لسائر الفضائل الالاهوتية  
 ٥٦٨ : ٧ في أن الرجال هل يتقدم الاعيان  
 ٥٦٩ : ٨ في أن الحبة هل هي متقدمة على الرجال  
 ٥٧١ المبحث الثامن عشر في محل الرجال وفيه ٤ فصول  
 :  
 الفصل ١ في أن الارادة هل هي محل الرجال  
 ٥٧٣ : ٢ في أن السداد هل يوجد عندم رجاء  
 ٥٧٥ : ٣ هل للهالكين رجاء  
 ٥٧٧ : ٤ في أن رجاء المسازرين هل هو بقيني  
 ٥٧٩ المبحث التاسع عشر في موهبة الخوف وفيه ١٢ فصلاً  
 :  
 الفصل ١ حل يمكن الخوف من الله  
 ٥٨١ : ٢ في أن فسحة الخوف الى ابني وبدائي وعبدى وعالى هل هي صحيحة  
 ٥٨٣ : ٣ في أن الخوف المالي هل هو دائمًا قبيح  
 ٥٨٥ : ٤ في الخوف المبدي هل هو حسن

## وجه

- الفصل ٦ في ان المخوف العبدى والمخوف الابى هل هما واحد بالجوهر ٥٨٧
- ٥٨٩ في ان المخوف العبدى والحبة هل يجتمعان ٥
- ٥٩١ في ان المخوف هل هو بذاته الحكمة ٧ :
- ٥٩٣ في ان المخوف البدائى هل هو مغاير بالجوهر للمخوف الابى ٨
- ٥٩٤ في ان المخوف هل هو من مواهب الروح القدس ٩
- ٥٩٢ في ان المخوف هل يتضمن بازدياد الحبة ١٠
- ٥٩٩ في ان المخوف هل يبقى في الوطن ١١
- ٦٠١ في ان مسكنة الروح هل هي الطوبى التي يزاها موعبة المخوف ١٢
- ٦٠٤ المبحث المقام عشرين في الياس وفيه ٤ فصول
- الفصل ١ في ان الياس هل هو خطيئة ١ :
- ٦٠٦ في ان اليأس هل هو ممكن بغير كفر ٢
- ٦٠٨ في ان اليأس هل هو اعظم الخطايا ٣
- ٦٠٩ في ان اليأس هل يصدر عن الملل ٤
- المبحث الثاني والعشرون في الاعتراض وفيه ٤ فصول
- الفصل ١ في ان الاعتراض هل يستدل الى الله او الى القدرة الثانية ٦١٢
- ٦١٤ في ان الاعتراض هل هو خطيئة ٢
- ٦١٠ في ان الاعتراض هل هو المخوف اشد مقابلة منه للرجاء ٣
- ٦١٧ في ان الاعتراض هل يصدر عن الجد الباطل ٤
- المبحث الثاني والعشرون في الوصايا المتعلقة بالرجاء والمخوف وفيه فصلان
- الفصل ١ هل ينبغي رسم وصيغة تسلق بالرجاء ١
- ٦٢١ هل واجب رسم وصيغة تسلق بالمخوف ٢

SUMMA  
THEOLOGIAE

THOMAS AQUINAS  
1224 - 1274 A.D.

VOL. V

*DAR SADER Publishers*  
BEIRUT